ومن يتوكل على الله فهو حسبه

الحمد لله الباري على طبع الحاشيتين على شرح الكافية لملا جامي عمّ نواله

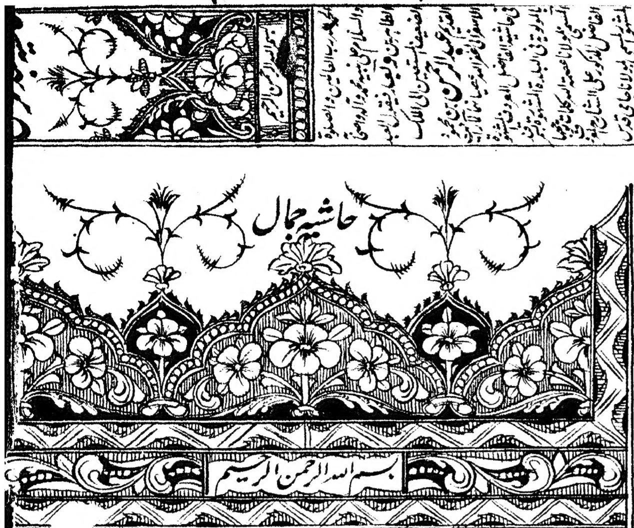
ملا جمال

و

ملا عبد الرحمن

باهتمام المولوي محمد خادم حسين العظيم آبادي ادامه الله ذو الايادي

في المطبع العلوي باهتمام علي بخش خان بلكهنو



الحمد لله المرفوع شانه المنصوب برهانه المجرور سلطانه والصلوة على نبيه المجزوم الآخر خلانه ما ثقل في الدنيا ميزانه وعلى الآل والاصحاب فعلهم عن حامل عذاب الله وناصب هو نيرانه رضي الله تعالى عنهم اجمعين ما رفع مراسم الدين وبعد فيقول العبد المفتقر الى الله القدير العبد المنكسر البال جمال بن نصير ان شرح الكافية لمولانا نور الدين عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي لما كان غريب جامع لفوائد التي جاهل كلها وكان قابلا الا ان يستخرج عنه فوائد اللآلي والغواصون قد تخرجوا من بحار اساليبه الفوائد بحيث لم حاجة الى الغير الا اني قد تتبعت مواقع القائهم الفوائد فوجدت شيئا من البقية وجمعته تذكرة مني للاصحاب وتبصرة لاولي الالباب وبالله ولي التوفيق واليه المرجع والمآب وقد كان تاريخ الفراغ من الهجرة النبوية صلى الله تعالى وسلم على صاحبها الف سنة وتسعة عشر سنة [١٠١٩]

ان الشارح قدس سره جمع بين التسمية والحمد فقال بسم الله الرحمن الرحيم اه اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بما عليه العلماء واتقانا بالحديثين الابتداء الا ان الحديثين تقتضي اتيان كل منهما على حدة اذ ترتب الابترية والاقطعية على ترك التسمية والحمد يوذن بامكان انفكاك كل منهما عن الآخر وهو بعدم حصول احدهما في الآخر فمعنى الحمد وان يوجد في التسمية الا ان ذلك ليس بمعتبر عند الشارع والا لم يكن لحديث الحمد فائدة لعدم انفكاك الحمد عن التسمية الا ان يقال الفائدة حينئذ اظهار انه لا بد من قصد المتكلم فيه ذلك والا لم يكن معتبرا وان كان موجودا او التعارض بينهما مدفوع بحمل الابتداء في احدهما على الحقيقي وفي الآخر على الاضافي او بحمل الابتداء على العرفي الممتد الى حين الشروع في المقصود او بحمل احدهما على القلبي والآخر على اللساني والكتبي وقيل البداية في الحديثين بمعنى التقديم قال في المغرب بدأ بالشيء اذا قدمه فمعنى الحديثين كل امر ذي بال لم يقدم عليه بسم الله فهو ابتر وكل امر ذي بال لم يقدم عليه الحمد لله فهو اجزم فلا وجه لتوهم التعارض بينهما اذ من الظاهر البين ان لا استحالة في تقديم شيئين او اشياء على امر واحد كسرت الباء وان كان حقها الفتح لكونها من الحروف المفردة للزوم الحرفية والجر وكسر لام الامر والاضافة مع انهما ليستا ملزومتين للحرفية والجر لئلا يلتبستا بلام الابتداء او فتح واو القسم وتائه مع كونهما ملزومين لهما لان لزوم الجر لهما ليس لنفسهما بل للنيابة عن الباء وفتح كاف التشبيه والواو العاطفة على ما هو الاصل وفقد الباعث لعدم لزوم الحرفية في الاول وعدم لزوم الجر في الثاني لذا قيل ومتعلق الباء جعل التسمية مبدأ فيقدر في الابتداء والقراءة والاكل مثلا بسم الله ابتدأ او اقرأ او آكل والباء للاستعانة والمعنى ابدأ واقرأ وآكل شيئا مستعينا

٢

٣

سم الله وتبركا به والمقصود تحصيل التيمن والتبرك في مفاعيل الافعال لا ايقاع الافعال عليه ومنه ظهران البا في حديث الابتداء الاستعا

نة فسقط توهم التعارض اذ الابتداء به على ذلک التقدير الامر المشروع فيه التبرک بسبب الحمد والتسمية وانما قدر العامل موخرا مع ان حقه التقديم

افادة للحصر وردا على المشركين حيث كانوا يقولون باسم اللات والعزى نفعل كذا فيوخرون افعالهم من ذكر ما اتخذوه معبودا تفخيما لشأن

التقديم فيجب على الموحد ان يعتقد ذلک في اسم الله تعالى فانه الحقيق بذلک واشعارا بان اسم الله اهم الاشياء عند المؤمن ونصب عينيه

اعترض باقرا باسم ربک اجاب الزمخشري بانها اول سورة نزلت فكان تقديم الامر بالقراءة فيها اهم قال السيد السند قدس سره

ن حواشي المطول يعني من الامر باختصاص القراءة اذ لا يناسب المقام فلا يرد ما يتوهم من كون غير اسم الله اهم منه انتهى وانت خبير

ان المتبادر من الاهمية الاهمية بالقياس الى اسم الله تعالى اذ الكلام فيه لا بالقياس الى ما ذكره على انه لا حاجة اليه لا ذكره قدس سره

حواشي شرح المفتاح من ان اسم الله تعـ وان كان اهم عند المؤمن ونصب عينيه الا انه اذا وقع في التركيب فربما وجب تاخيره

ن الكلام لوجود ما يقتضي تقديم غيره وذلک لا ينافي الاهمية الثابتة في نفسه واجاب السكاكي بتقديرها متعلقة باقرا الثاني واعترض

بعض البصريين بانه يلزم الفصل بين الموكد وتاكيده بمعمول الموكد وهذا سهو منه اذ لا تاكيد ههنا بل امر اولا بايجاد القراءة وثانيا بقراءة

مقيدة ونظيره قوله تعـ الذي خلق خلق الانسان من علق ومثل هذا الايسميه احد توكيدا ثم هذا الاشكال لازم على قوله ان البا

متعلقة باقرأ الاول لان تقييد الثاني اذا لم يمنع من كونه توكيدا فكذا تقييد الاول ولو سلم ففصل الموصوف عن صفته بمعمول

صفة جائز باتفاق كمررت برجل عمروا ضارب فكذا في التوكيد وقد جاز الفصل بين الموكد والموكد في قوله تعالى ولا يحزن ويرضين

بما آتيتهن كلهن مع انهما مفردان والجمل احمل للفصل والقياحا للموافقة بين الاسم والمسمى فكما ان ذاته تعالى مقدمة على الموجودات

نبغي ان يكون اسمه مقدما في الذكر على الافعال المشروعة فيها متلبسة به في المغني جملة البسملة ان قدر ابتدائي باسم الله فاسمية

هو قول البصريين او ابتدأ باسم الله ففعلية وهو قول الكوفيين وهو المشهور في التفاسير وكتب الاعاريب ولم يذكر الزمخشري غيره

الاسم عند البصريين من الاسماء التي حذف اعجازها لكثرة استعمالها وبنيت اوائلها على السكون وادخل عليها مبتدا بها همزة الوصل

يشهد له تصريفه على اسما وسمى حيث يدلان على ان اصله سمو كما قال البصريون ولو كان من السمة كما قال الكوفيون لكان جمعه

وسماما وتصغيره وسيما وليس كذلک فاصله عند البصريين سمو تحركات السين حذف آخره كما في يد ودم فبقي حرفان اولهما

تحرک والثاني ساكن فلما حرک الساكن اسكن المتحرک للاعتدال واتي بهمزة الوصل وقيل لما ارادوا التخفيف لكثرة الاستعمال

حذفوا آخره ولم يجوزوا ان يحذف اوله لتقاويا عن الاجحاف فحذف حركته واجتلبت همزة الوصل وقيل اصله من سما يسمو ومن

سمي يسمي مثل ادع وارم فجعلوا هذه الصيغة اسما وادخلوا عليه وجوه الاعراب واخرجوها عن حد الافعال ومن السمة عند الكوفيين اصله

ثم حذفت الواو وعوضت عنها همزة الوصل ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة على ما حذف صدره في كلامهم وقيل لا حذف ولا تعويض وانما

ثبت الواو وهمزة كما في اشاح واعاثم لكثرة الاستعمال ثم ملت عاملة همزة الوصل وفائدة الخلاف هي ان من قال باشتقاقه من السمو

قال انه تعالى لم يزل موصوفا قبل وجود الخلق وبعدهم وعند فنائهم لا تاثير لهم في اسمائه وصفاته وهو قول اهل السنة القائلين

ان الواضع هو الله تعالى ومن قال باشتقاقه من الوسم بمعنى العلامة يقول كان الله في الازل بلا اسم وصفة فلما خلق الخلق جعلوا

اسماء وصفات وهو قول المعتزلة وانما قيل بسم الله ولم يقل بالله لان التبرک والاستعانة بذكر اسمه او للفرق بين اليمين والتيمن اولان

اسماء الله تعالى كثيرة فلو قال بالله لتوهم ان الاستعانة والشرك بهذا الاسم فقط ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط لكثرة الاستعمال بخلاف

اقرأ باسم ربك فطولت الباء عوضا عنها والله علم للذات واجب الوجود المستحق لجميع المحامد الموصوف بصفات الكمال المنزه عن النقصان

والزوال الخالق للبريات المكون للكائنات وقيل اسم لمفهوم واجب الوجود المستحق للمعبودية فيكون كليا منحصرا في فرد وفيه نظر لانه

لو كان كذلك لما كان قولنا لا اله الا الله مفيد التوحيد لان الكلي من حيث هو كلي يحتمل الكثرة واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا فالمراد

بالاله في هذه الكلمة اما المعبود بالحق فيلزم استثناء الشيء من نفسه او مطلق المعبود فيلزم الكذب لكثرة المعبودات الباطلة قيل والاظهر انه

وصف في اصله لكنه لما غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم مثل الثريا والصعق اجري مجراه في اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف

به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار امر آخر حقيقي او غيره غير معقول للبشر فلا يمكن ان يدل عليه

بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوصة لما افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات معنى صحيحا انتهى وفيه بحث لان الواضع هو الله

تعالى على ما ذهب اليه كثير من المحققين من ان الله تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما بالوحي او بخلق الاصوات

والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس او بخلق علم ضروري في واحد او جماعة ولو سلم فعدم كون ذاته

معقول البشر بلا اعتبار امر آخر لا يستلزم استحالة وضع لفظ لمجرد ذاته وايضا قوله تعالى وهو الله في السموات يفيد معنى صحيحا على القول

باشتقاقه لمح الاصل وقيل اصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف وادغم اللام في اللام ثم الهمزة ان حذف بنقل الحركة الى

ما قبلها على ما هو قياس تخفيف الهمزة يكون التزام الادغام على خلاف القياس لان الادغام فيما تحرك المثلان من كلمتين جائز لا واجب

وان حذف مع الحركة يكون تخفيف الهمزة على خلاف القياس ووجوب الادغام على القياس فهذا الاسم لا يخلو عن خلاف القياس

كما ان مسماه خارج عن دائرة القياس وطرق العقل قيل لما جعلوا اللام عوضا عن الهمزة وصارت بمنزلتها صار اجتماع المتجانسين

في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياسي او فليكن وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع ح في كلمة واحدة قال القهستاني

في شرح الكيدانى واصل الجلالة الاله وكلاهما علم مخصوص به تعالى الا ان الاول اكد اختصاصا بحذف الهمزة كما في كشف البيان وغيره

الرحمن المفيض للجود والكمال الصوري على الكل بحسب قابليات الاعيان كما هو مقتضى حكمته الباهرة وقدرته القاهرة الرحيم المفيض

للكمال المعنوي المخصوص وهو ما وعد الله للمتقين والتائبين من عباده وكلاهما اخذا من الرحمة التي هي لغة رقة القلب والانعطاف

يقتضي التفضل والاحسان باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي هي انفعالات والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة

البناء يدل على زيادة المعنى كقطع وقطّع وذلك تارة يكون باعتبار الكمية واخرى باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه

يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يخص المؤمن وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها

جسام واما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة وانما قدم والقياس يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى لتقدم رحمة الدنيا ولانه صار كالعلم

من حيث انه لا يوصف به غيره وانما خص التسمية بهذه الاسماء ليعلم الشارع ان المستحق لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود

الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها وجليلها وحقيرها **قوله الحمد لله** لو ليه اللام فيه للجنس اذ لا يحتاج فيه الى الاستعانة بالقرائن

مع انه يفيد ما يستفاد من الاستغراق من اختصاص جميع الافراد به تعالى اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد

اذ لو ثبت على ذلك التقدير فرد لغيره تعالى لكان الجنس ايضا ثابتا له في ضمنه فلم يكن الجنس مختصا به تعالى والمقدر خلافه

او الاستغراق بقرينة المقام فيكون جميع المحامد راجعة اليه تعالى مختصة به اما عند اهل السنة فلان يتعلق الحمد اما صفة له تعالى ذاتية كانت او فعلية

او مخلوق له تعالى كالافعال الاختيارية للعباد التي تتعلق بها الحمد واما عند المعتزلة فلانهم وان قالوا بكون العباد خالقين لافعالهم

الاختيارية الا انهم قالوا بكون التمكين والاقدار على ذلك من الله تعالى فيمكن لهم القول برجوع الحمد المتعلق بالافعال الاختيارية اليه

تعالى فان قلت كيف القول باختصاص الحمد المذكور بالله سبحانه تعالى مع رجوعه الى العبد كسبا على الاول وخلقا على الثاني قلت

لعدم الاعتداد بحمد العبد وجعله كالعدم اما على الاول فلانه لا اعتبار للكسب بالقياس الى الخلق واما على الثاني فلان خلق العبد

لا لم يتصور بدون التمكين الذي هو سببه جعل كالعدم وقدم الحمد لكون المقام مقام الحمد يقتضي اهتماما بشانه مع ان ولفقه تقدم بجزء

يحصل من تقديم الحمد لان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والحمد لغة هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل قبل ان الجميل

ان كان متناولا للاختياري وغيره يصدق التعريف على المدح مع انه يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها وان خص

بالاختياري وحده لزم ان لا يكون وصفه تعالى بالصفات الذاتية حمدا له لانها ليست باختيارية لاستلزام الاختياري للحدوث

وهي قديمة اجيب بان الجميل عام لكونه محمودا به والمحمود عليه هو الجميل الاختياري المراد في التعريف والبعض منع صحة المدح على ما ليس

اختياريا وجعل مثال اللؤلؤ ممنوعا لا عبرة به واما الوصف بصباحة الخد ورشاقة القد فقيل هو خطاء من الجمهور وقيل بأول بدلالة

على الافعال الجميلة هذا ما قيل وانت خبير بانه يلزم منه ان لا يكون الوصف على الصفات القديمة حمدا له تعالى مع انها هي الكمال الحقيقي

الجزئي ان يجاب عليه اذ يا لحوم حوله الحدوث والعدم ليس بكمال حقيقي بل هو كمال صوري الا ان يمنع استلزام الاختيار على الاطلاق

للحدوث والحق ان الحمد عام يتناول المحمود عليه الاختياري وغيره كيف ومعناه اللغوي الذي فصله العلماء هو ستود ن وهو عام

وعرفا فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه منعما وذلك الفعل اما فعل القلب او فعل اللسان او فعل الجوارح والشكر لغة فعل ينبئ عن

تعظيم المنعم بسبب النعمة سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان وعرفا صرف العبد جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر وغيرهما

الى ما خلق له واعطاه لاجله كصرف النظر الى مطالعة مصنوعاته والسمع الى تلقي ما ينبئ عن مرضاته والاجتناب عن منهياته والنسبة بين

عموم وخصوص من وجه وبين الشكرين عموم مطلقا وكذا بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وبين الحمد العرفي والشكر اللغوي ايضا اذا قيدت

النعمة في اللغوي بوصولها الى الشاكر وان لم يقيد كانا متحدين قال السيد السند رحمه الله ولا يخفى ان النسبة الثالثة من هذه الاربع

بحسب الوجود تامل انتهى والنسبة الثالثة هي النسبة بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وكون الحمد اللغوي اعم مطلقا من الشكر العرفي انما هي بحسب الوجود

وان الحمد اللغوي يوجد فيما يوجد فيه الشكر العرفي لا بحسب الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف اللسان فقط ولا يخفى ان النسبة الثانية

ايضا بحسب الوجود لا الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف واحد من الثلثة وذلك لان الفعل المذكور في التعريف اللغوي مقيد بكونه فعلا

واحدا من الثلثة فمفهوم التعريف هو الفعل الواحد من الثلثة المنبئ عن التعظيم بسبب الانعام وهذا المفهوم لا يصدق على

صرف الجميع كما لا يصدق مفهوم صرف اللسان عليه نعم ان كان مفهوم الشكر هو الفعل المنبئ من غير تقييد بكونه واحدا من الثلثة وان كان

في نفس الامر كذلك يكون محمولا على صرف الجميع لكن يشكل بالحمد اللغوي وهو الوصف بالجميل على جهة التعظيم فانه ايضا غير مقيد باللسان

وان كان في نفس الامر كذلك فينبغي ان يكون النسبة بينه وبين الشكر العرفي ايضا بحسب الحمل لا بحسب الوجود الا ان يقال المتبادر

من الوصف هو الوصف باللسان فيحمل بحسب التبادر اخلافي وضعه بخلاف الفعل في الشكر اللغوي فانه ليس بمتبادر فيما ذكر فيه

٥

ان التباه من الفعل ايضا هو فعل الجوارح فينبغي ايضا ان يجعل واخلا في وضعه ولم يجعل الفعل المذكور عاما يشمله وفعل القلب والنسبة بين الحمد العرفي والشكر العرفي عموم مطلق لعمومه النعم الواصلة الى الحامد وغيره واختصاص الشكر بما يصل الى الشاكر ولان فعل اللسان او القلب وحده قد يكون حمدا وليس بشكر اذ قد اعتبر فيه شمول الآلات ولان الشكر بهذا المعنى لا يتعلق لغيره تعالى بخلاف الحمد والنسبة بين الحمد اللغوي والشكر اللغوي عموم وخصوص من وجه هذا قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع واعلم ان القول المخصوص ليس حمدا بخصوصه بل لانه دال على صفة الكمال ومظهر لها ومن ثم قال بعض المحققين من الصوفية حقيقة الحمد اظهار الصفات الكمالية انتهى فحقيقة الحمد ماهية ما يدل على صفة الكمال لا قول القائل الحمد لله كما يسبق الى الاوهام العامية ان الحمد ما يشتمل على لفظة الحمد او ما يشتق منها ثم الحمد يحتمل ان يكون مصدرا معلوما والمعنى ان الحامدية مختصة به تعالى ايذانا بان الخلق عجزوا عن انشاء حمد يليق به كما قال صلعم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وهو اكمل الحمد وان يكون مجهولا والمعنى ان المحمودية مختصة به تعالى اشعارا بان لا محمود عليه الا ذاته باعتبار صفته او فعله اذ ليس في العالم الا صفته او فعله وهو ايضا اكمل فرد للحمد مغاير للاولى فليس المقصود من اختيار احدهما او اختيار طريق يشملها الا اختيار الكمل طريق الحمد ثم قيل كون الحمد مصدرا مجهولا لا يكون معنى مغايرا للمصدر المعروف اذ لا فرق بين ان يقال حمدت زيدا وحمد زيد فلا يلائم ابتداء وجه آخر لا يقال المراد بكون المصدر مجهولا كونه محمودا الا انا نقول يا باه لفظ الحديث لانه لا يلائم الابتداء به ليس على ما ينبغي فتامل ثم الحمد اصله النصب عدل الى الرفع للدلالة على الدوام والاستمرار والمبتدأ الذي خبره ظرف يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل صرح به العلامة التفتازاني في المطول لكن العدول ههنا قرينة على تقدير حاصل فيفيد الثبوت فاندفع ما قيل ان الاسمية التي خبرها ظرفية يفيد التجدد كالفعلية فكيف يكون الجملة الاسمية ههنا مفيدا للثبوت مع ان الخبر ظرف والجملة اما خبر او انشاء وعلى التقديرين يكون حمدا **قوله** لو ليه لم يقل لله اختيار الاسلوب غريب ليفيد النشاط والانبساط مع ما فيه من الاشارة الى ان الحمد على الذات لا يكون بدون ملاحظة صفة من الصفات فالاستحقاق الذاتي للحمد في حق الله تعالى عبارة عن استحقاق الذات للحمد باعتبار الصفات الذاتية القديمة غير المنفكة عنه تعالى لا الذات البحت والاستحقاق الوصفي عبارة عن استحقاق ذاته تعالى باعتبار الصفات الفعلية وليس فيه اختصاص استحقاقه للحمد بوصف دون وصف اذ المقصود ان علة الحمد ملاحظة الصفة مع الذات اي صفة كانت لا الذات البحت لا ان علته ليست الا هذه الصفة ثم لما كان ذكر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم رديفا لذكره تعالى كما يشهد به الكلم الطيب في الشهادة والصلوة مع ما ورد في الحديث برواية ابي موسى المدني انه قال صلعم كل كلام لا يبدأ فيه بالصلوة علي فهو اقطع ممحوق من كل بركة هكذا ذكره القهستاني رح في شرح الخلاصة وشرح مختصر الوقاية قال والصلوة على نبيه عاطفا بالواو واشعارا بانه بينهما بلا تراخ وصلة وهذه الجملة كالاولى خبرا وانشاء وافادة للثبوت ولم يقل على رسوله اقتداء بالكتاب العزيز ورعاية للسجع فان قلت السجع مذموم منهي عنه فكيف يراعي قلت المذموم والمنهي عنه التكلف فيه والاعتقاد عليه لا مطلقا كما وردا اياك والتكلف في السجع يدل على ذلك وجود الفواصل في القرآن والنبي فعيل بمعنى فاعل بدليل مجيء جمعه جمع السلامة ومجيء تكسيره على افعلاء لا بمعنى المفعول كما قيل اذ الفعيل بمعنى المفعول لا يجمع جمع السلامة ولا يجيء تكسيره الا على فعلى في الشافية وفعيل بمعنى مفعول بابه فعلى نحو جرحى واسرى وقتلى وجاء اسارى وشذ قتلاء واسراء ولا يجمع جمع الصحيح فلا يقال جريحون ولا جريحات ليتميز عن فعيل الاصل ثم الفعيل صحيح اللام جاء جمعه على فعلاء وافعلاء كظرفاء واصدقاء فما قيل هو من المهموز لا من النباوة اي بالرفعة كما قيل وانما جمع على انبياء وان كان صحيح اللام يجمع على فعلاء كظرفاء لانه فلزوم التخفيف

صار شرعا مثل اللام كما صفيا ليس على ما ينبغي قسام من النبوة بمعنى الرفعة او من النبأ بمعنى الخبر انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام وبينه وبين الرسول مساواة عند البعض لكن يخالف ما روى عنه صلعم انه سئل عن الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا فقيل كم الرسل منهم فقال ثلثمائة وثلثة عشر وقيل الرسول انسان بعثه الله تعالى لتبليغ ما اوحى اليه فان كان صاحب كتاب او ناسخا لشريعة سابقة فهو نبي وعلى هذا يكون النبي اخص وهذا ايضا يخالف ما روى وظاهر قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي وقيل الرسول من كان صاحب شريعة جديدة والنبي اعم وفيه ما ذكره القاضي في تفسير قوله تعالى في حق اسمعيل على نبينا وعليه الصلوة والسلام وكان رسولا نبيا من انه يدل على ان الرسول لا يلزم ان يكون صاحب شريعة متجددة فان اولاد ابراهيم على نبينا وعليه الصلوة والسلام كانوا على شريعته قيل وفيه ايضا ما ذكر في شرح الصحائف ان داود على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس له شريعة متجددة وكذا عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس صاحب شريعة مستقلة بل امر بمتابعة موسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام مع انهما عدا من الرسل انتهى وفيه بحث لان ظاهر قوله وآتينا داود زبورا يدل على ان داود عليه الصلوة والسلام صاحب شريعة متجددة اذ الظاهر من الايتاء ايتاؤه ابتداء الا انه امر بمتابعة شخص آخر وكذا ظاهر قوله تعالى وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التورية وهدى وموعظة للمتقين وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون لما ذكرنا وقال القاضي والآية تدل على ان الانجيل مشتمل على الاحكام وان اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه السلام وانه كان مستقلا بالشرع وايضا قال القاضي في قوله تعالى حكاية عن عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم اي في شريعة موسى كالشحوم والثروب والسمك ولحوم الابل والعمل في السبت وهو يدل على ان شرعه كان ناسخا لشرع موسى عليه السلام وايضا قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شئ وقالت النصارى ليست اليهود على شئ يدل على ان لكل فريق دينا علىحدة في الكشاف حتى ارتفعت اصواتهم فقالت اليهود ما انتم على شئ من الدين وكفروا بعيسى والانجيل وقالت النصارى لهم نحوه وكفروا بموسى والتورية وقيل الرسول من بعث لتبليغ الاحكام ملكا كان او انسانا بخلاف النبي فانه مختص بالانس وقيل بينهما تباين فالرسول من معه كتاب والنبي من لا كتاب معه وقال القهستاني في شرح المختصر الرسول من انزل عليه كتاب بخلاف النبي فانه اعم وفيه ان كثيرا من المرسلين بلا كتاب كلوط واسمعيل ويونس وغيرهم فالاولى ان يقال ان النبي اخص فانه مامور بالابلاغ بلا انزال كتاب هذا كلامه وقال ايضا وقيل متباينان فالرسول من جاء بشرع مبتدأ والنبي من لم يأت به وان امر بالابلاغ كما في شرح التأويلات وهو الظاهر من قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي انتهى اقول القول بالتباين يرده قوله تعالى وكان رسولا نبيا ويرد تخصيص الرسول بمن انزل عليه كتاب ان عدد الرسل ازيد من عدد الكتب اذ روى ان الرسول ثلثمائة وثلثة عشر والكتب مائة واربعة روى انه عليه الصلوة والسلام سئل كم انزل الله تعالى من كتاب فقال مائة واربعة كتب واحتمال تكرر نزول الكتب عقلي لا عبرة له في مقابلة الرواية وما قيل يكفي بالكون معه ولا يشترط النزول عليه لا يمشي فيه وانما يمشي فيما قيل الرسول من معه كتاب والنبي اعم قيل ويؤيده قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي قيل وجه التائيد امران احدهما ان العطف يدل على المغايرة ولا قائل بالمباينة فاما ان يكون الرسول اعم من النبي او بالعكس والاول منتف والالم يحتج الى ذكر النبي لان نفي العام يستلزم نفي الخاص فثبت العكس وهو المطلوب

وثانيهما ان الحديث قد دل على ان عدد الانبياء ازيد من عدد الرسل انتهى اقول لابد في العطف من المغايرة ولو بالاعتبار فلا يدفع المساواة

ولو سلم فعدم القول بالمباينة تم كيف وقد ذهب اليه البعض على ما عرفت وازدياد عدد الانبياء يدفع المساواة وعموم الرسل لا المباينة

والعموم من وجه يرد قوله فالاولى قوله تعالى خطابا لنبينا صلعم يا ايها النبي قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي اذ لو كان كلم

يحتج الى ذكره اذ لا حاجة الى ذكر الخاص بعد نفي العام قوله وهو انظر من قوله تعالى تم وقال السيد السند قدس سره في شرح المواقف والرسول

نبي معه كتاب وشرع والنبي غير الرسول من لا كتاب معه بل امر بمتابعة شرع من قبله هذا كلامه اقول ظاهر كلامه يشير الى ان بين الرسول

والنبي تباينا وان الرسول من انزل عليه كتاب والنبي من لم ينزل عليه كتاب سواء وجد معه كتاب امر بمتابعته او لم يوجد يشير اليه قوله

امر بمتابعة شرع من قبله ولو لم يكن هذا القول لكان المباينة على ما سبق الرسول من معه كتاب والنبي من ليس معه كتاب وقد عرفت ما فيه

مع ان في قوله والرسول نبي حمل احد المتباينين على الآخر ويمكن حمله على عموم الرسول وانه من معه كتاب سواء انزل عليه او لم ينزل عليه

بل امر بمتابعته والنبي من معه كتاب لم ينزل عليه بل امر بمتابعته وقد عرفت ما فيه ايضا مع ان فيه حمل الاخص على الاعم والصلوة اسم

من التصلية بالف مبدلة من الواو لفظا وبالواو كتابة معناه لغة الدعاء ونقل الى الاركان المخصوصة شرعا ويراد به الرحمة لعلاقة

السببية والمسببية وقيل تحريك الصلوين سمي الاركان بها لان المصلي يحرك الصلوين في ركوعه وسجوده وسمي الداعي مصليا تشبيها له

في تخشعه بالراكع والساجد فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان حقيقة او مجازا مرسلا وقيل تقويم العود بالصلوة ثم قيل الرحمة

صلوة لاشتمالها على تقويم العمل ثم نقلت الى الدعاء الذي هو سببها تجوزا وقيل معناه الثناء الكامل الا ان ذلك ليس في وسعنا فامرنا

ان نكل ذلك اليه تعالى وقيل التعظيم فمعنى قولنا صل على محمد عظمه في الدنيا باعلاء ذكره وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه وتضعيف اجره هذا وقد

قالوا الصلوة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الناس دعاء فقال البعض مشترك لفظي بين الثلثة وقال البعض مشترك معنوي

لان ذكر اختلاف المسند اليه عند بيان اختلاف المعنى مشعر بان معنى الصلوة في نفسه واحد مختلف باختلاف الموصوف ولا يدل على انها

موضوعة لمعان مختلفة باوضاع متعددة ليلزم الاشتراك واليه ذهب ابن هشام في المغني حيث قال الصلوة لغة بمعنى واحد وهو العطف

ثم العطف بالنسبة الى الله سبحانه وتعالى الرحمة والى الملائكة الاستغفار والى الآدميين دعاء بعضهم لبعض ثم الصلوة في العرف صار شعارا

لذكر الرسل فكره على غيرهم استقلالا او يجوز تبعا وتعديته بعلى لتضمين معنى النزول اي الرحمة الكاملة نازلة من علو جناب الحق على نبيه فيكون

خبرا من نزول الرحمة الكاملة من الله تعالى عليه صلعم دائما كما ان جملة الحمد اخبار عن رجوع جميع المحامد اليه تعالى واللهم صل على محمد

وعلى آل محمد فيكون انشائية دعا من الش قدس سره له صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال تعالى صلوا عليه اي قولوا اللهم صل على محمد

وعلى آل محمد فيكون معطوفة على جملة الحمد اذا كانت انشائية انشاء لحمده تم وعلى تقدير كون جملة الحمد خبرية لبعد ربي في المعطوف تقول وعلى

هذا فاضافة الصلوة الى الله تعالى ظاهرة اذ لابد في الدعاء من اضافة الفعل الذي يراد للمدعو له الى الله تعالى ثم لما كانت الصلوة

على الآل رديفا لصلوته صلعم كما يدل عليه الصلوات المروية عنه صلعم فصار الصلوة عليه صلعم بدون الصلوة على الآل كانه لم يكن قال

وعلى آله فاصلا بكلمة على ردا على الشيعة الشنيعة المفترية عليه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فصل بيني وبين آلي بكلمة على فليس منا

والفه بدل من الهمزة المبدلة من الهاء بدليل اهيل الا انه خص فيمن له شرف وحظ ديني او دنيوي كما قال تعم فالتقطه آل فرعون بخلاف

الاهل وهذا عند البصريين وعند الكوفيين بدل من الواو وقال الكسائي وهو من الكوفة سمعت اعرابيا فصيحا يقول آل واويل

وابل ماہیل ہوہم جمیع لذوی القربی لغۃ والمراد منہ ہٰہنا المؤمنون من ہذہ الامۃ **قوله** واصحابہ من عطف الخاص علی العام تنبیہا علی شرف الصحابۃ وفضلہم بواسطۃ الصحبۃ وجمع صاحب قال العلامۃ التفتازانی فی المطول الاطہار جمع طاہر کصاحب واصحاب والفاعل یجمع علی افعال کما صرح بہ سیبویہ ومثل بصاحب واصحاب وارتضاہ الزمخشری والرضی فانہ قال انہ جمع صحب بالسکون اوہو اسم جمع او بالکسر مخفف صاحب انما نشأ من عدم التفحص کذا ذکرہ القہستانی فی شرح المختصر والصحابی من لقی النبی صلی اللہ علیہ وسلم من الثقلین ومات علی الاسلام **قوله** المتادبین بادابہ ای الذین حصل فیہم التادب بادبہ وتادیبہ ایاہم صلوۃ وفیہ تنویہ لشانہم حیث تادبوا بتادیبہ کما قال صلی اللہ علیہ وسلم ادبنی ربی فاحسن تادیبی **قوله** وبعد من الظروف الزمانیۃ المقطوعۃ عن الاضافۃ لفظا المبنیۃ علی الضم واذا حذف المضاف الیہ لفظا ومعنی یکون معربا واذا کان معربا مذکورا یکون منصوبا علی الظرفیۃ ای ونشرع بعد الحمد والصلوۃ فیما یتعلق بالتالیف فنقول ہذہ والفاء زائدۃ للتفسیر لا للجزاء بنیا علی توہم اما وتقدیرہا فی نظم الکلام کما قیل لان توہم اما لم یعتبرہ احد من النحویین وتقدیرہا مشروط بکون ما بعد الفاء امرا ونہیا ناصبا لما قبلہا او مفسرا لہ صرح بہ الرضی کذا ذکر القہستانی فی شرح المختصر قال الرضی وقد یحذف اما لکثرۃ الاستعمال نحو وربک فکبر وثیابک فطہر والرجز فاہجر وانما یطرد ذلک اذا کان ما بعد الفاء امرا ونہیا وما قبلہا منصوبا بہ او لمفسرہ فلا یقال زیدا فضرب ولا زیدا فضربتہ بتقدیر اما واما قولک زید فوجد فالفاء فیہ زائدۃ وقولہ وقائلۃ خولان فانکح علی کلا مین عند سیبویہ وعلی زیادۃ الفاء عند الاخفش ہذا کلامہ ثم المشار الیہ بہذہ اما ما بین الدفتین او النقوش الدالۃ علی المعانی بتوسط العبارات وکلاہما مبصر فیکون ہذہ علی اصلہ من کون المشار الیہ قریبا مبصرا وکون النقوش فوائد باعتبار الدلالۃ علی المعانی واما المعانی المخصوصۃ او الالفاظ الدالۃ علیہا او الالفاظ مع المعانی او مع النقوش او النقوش مع المعانی او المرکب من الثلثۃ فعلی ہذا یکون مجازا بتنزیلہا منزلۃ المحسوسات **قوله** فوائد جمع فائدۃ وہی ما استفید من الغیر ما ذکرہ الشارح قدس سرہ یحتمل ان یکون البعض منہ فوائد والبعض من خواص طبعہ الا انہ سماہ فوائد بالنسبۃ الی المستفیدین لا ان کلہ فوائد بالنسبۃ الیہ **قوله** وافیۃ ای کافیۃ **قوله** بحل مشکلات الکافیۃ ای بحل ما یشکل منہ فی نظرہ قدس سرہ **قوله** للعلامۃ صفۃ للکافیۃ بتقدیر الکافیۃ الکائنۃ للعلامۃ رعایۃ لجزالۃ المعنی والتاء للمبالغۃ لا للتانیث حتی یکون الظاہر فی المشتہر التانیث **قوله** فی المشارق والمغارب ای فی البلاد المشرقیۃ والمغربیۃ **قوله** الشیخ لقب لہ **قوله** ابن الحاجب کنیۃ **قوله** تغمدہ اللہ ای ستر اللہ تعالی ذنوبہ مقارنا بغفرانہ والغفران آمرزیدن **قوله** واسکنہ بحبوحۃ جنانہ ای جعل اللہ تعالی خیار جنانہ مسکنا لہ والجنان بکسر الجیم جمع الجنۃ **قوله** نظمتہا ای جمعتہا شبہ جمع الفوائد بنظم اللؤلؤ فاشتق منہ صیغۃ الفعل **قوله** فی سلک التقریر من باب لجین الماء والسلک الخیط وکذا السمط **قوله** للولد متعلق بنظمت ای نظمتہا لاجل نفع الولد وقرانہ **قوله** ضیاء الدین لقب الولد **قوله** یوسف علم لہ **قوله** حفظہ اللہ دعا للولد سبحانہ مصدر حذف فعلہ قال الرضی یجب حذف الفعل قیاسیا فیما اذا ذکر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا الیہ او بحرف الجر لا لبیان النوع بخلاف نکروا اکرم وسمی لہا سیمہا **قوله** بالفوائد الضیائیۃ نسبۃ الی ضیاء الدین فی المفصل المضاف علی ضربین مضاف الی اسم معروف یتناول مسمی علی حیالہ کابن الزبیر وابن کراع ومنہ الکنی کابی مسلم وابی بکر ومضاف الی ما لا ینفصل فی المعنی عن الاول کامرء القیس وعبد القیس فالنسب الی الاول زبیری وکراعی ومسلمی والی الثانی عبدی وامرأی ہذا کلامہ وانما فصل الکنی فقال ومنہ الکنی اشعارا بان الثانی فیہا غیر مقصود بہ مسمی علی حیالہ وانما تنسب الی الثانی اجراء لہا مجری الاصل **قوله** لانہ لہذا الجمع والتالیف

ميں الاولى ترك الجمع لانه لا فائدة فيه الا اخراج الفقرتين عن المساواة انتهى وفيه بحث لانه مشعر بحصول المساواة بتركه مع انه ليس كذلك وايضا نسبة الاخراج الى الجمع غير متعين بل دائرة بين الجمع والتاليف بل المناسب ان ينسب الى التاليف وما قيل في رده لا يشترط المساواة في الفقرتين ولم يذكروا ولو تنبيها ففيه بحث اذ قد قيل احسن السجع ما تساوت قرينتاه ثم ما كانت الثانية اطول من الاولى طولا لا يخرجه عن حد الاعتدال كثيرا والا لكان قبيحا كقوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادّا تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدّا فان الاولى ثماني لفظات والثانية تسع **قوله** وساير المبتدئين اي باقي **قوله** وما توفيقي الا بالله اي وما كوني موفقا حاصلا باستعانة شيء من الاشياء الا باستعانة الله تعالى وحسن توفيقه **قوله** وهو حسبي اي محسبي وكافي ونعم الوكيل قال العلامة التفتازاني في المطول عطف اما على جملة هو حسبي والمخصوص محذوف كما في قوله تعالى نعم العبد فيكون من عطف الجملة الفعلية الانشائية على الاسمية الاخبارية واما على حسبي اي وهو نعم الوكيل وح فالمخصوص هو الضمير المتقدم كما صرح به صاحب المفتاح وغيره في قولنا زيد نعم الرجل ثم عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار تضمن المفرد معنى الفعل لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار هذا كلامه وظاهره انه اعتراض لا تحقيق للمقام كما نقل عنه في الحاشية ولذا قال السيد السند قدس سره استصعب الشارح العلامة هذا العطف والامر بين لانا نختار اولا انه معطوف على مجموع جملة وهو حسبي لكنا نقدر في المعطوف مبتدأ بقرينة ذكره سابقا اي وهو نعم الوكيل ومعناه ح على ما هو المشهور وهو مقول في شانه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية خبرية متعلق جزءها جملة فعلية انشائية ولا شبهة في صحة عطفها على الجملة الاسمية السابقة ونختار ثانيا انه معطوف على حسبي ولا حاجة الى اعتبار تضمنه معنى يحسبي فان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات يجوز عطفها على المفردات وعكسه واما قوله لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار فجوابه ان ذلك جائز في الجمل التي لها محل من الاعراب نص عليه العلامة في سورة نوح ومثله بقولك قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد وكفاك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي وليس هذا الجواب مختصا بالجملة المحكية بعد القول اذ لا يشك من به مسكة في حسن قولك زيد ابوه صالح وما افسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده انتهى قال في شرح المفتاح والسر في ذلك ان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات وليس النسب التي بين اجزائها مقصودة بالذات فلا التفات الى اختلاف تلك النسب بالخبرية والطلبية وقال في الحاشية معللا بقوله دون المحكي اذ لا مجال للعطف فيه الا بتاويل بعيد لا يلتفت اليه وهو ان يقدر وقلنا نعم الوكيل وقدره بعض الافاضل بان هذا انما يتم لو لم يكن في الآية الكريمة غير البعيد وليس كذلك اذ يحتمل ان يكون الواو في الآية من المحكي بتقدير المبتدأ في المعطوف او بعطفه على الخبر المقدم ولا بعد في هذين التاويلين فلا يكون الآية حجة قاطعة على الجواز قيل ان تقدير المبتدأ على الوجه المذكور تاويل بعيد اذ المشهور ان يقدر المخصوص بالمدح موخرا كقولنا حسبنا الله ونعم الوكيل الله وكما في قوله تعالى نعم العبد اي نعم العبد ايوب فعلى هذا يكون من قبيل عطف الانشاء على الاخبار واما قوله وهو حسبي وهو نعم الوكيل فليس فيه تاويل بعيد فان تقدير المبتدأ هناك ظاهر قريب بقرينة ذكره اولا في المعطوف عليه حال كونه مبتدأ متقدما على الخبر بخلاف نحو حسبنا الله اذ لم يذكر فيه اسم الله مبتدأ مقدما اذ المبتدأ هنا هو حسبنا دون اسم الله تعالى كما زعم حيث قال او بعطفه على الخبر المقدم انتهى اقول وفيه بحث لان وجه البعد ان كان مخالفة المشهور يلزم ان يكون التاويل في قوله حسبي ونعم الوكيل ايضا بعيدا فلا يصح قوله ان تقدير المبتدأ فيه قريب وان كان عدم ذكر المبتدأ في المعطوف عليه فوجوده في الآية ثم كيف والمبتدأ في الآية اسم الله وحسبنا خبر لا خبر حسبنا

كما زعم القائل كيف وهو نكرة لكونه لمبني الفعل صرح به الرضي وبالجملة ان محلل البعد لمخالفة المشهور فكلا التقديرين بعيدان وان

حمل بعدم وجدان القرينة على المحذوف فليس شيء منهما بعيدا اما وهو حسبي ونعم الوكيل فلما اعترف به المعترض واما حسبنا الله ونعم الوكيل

فلان اسم الله في المعطوف عليه مبتدأ لا خبر كما زعم المعترض كيف وحسبنا نكرة على ما عرفت وكون المبتدأ في الاول في المعطوف

عليه مقدما على الخبر دون الثاني لا يتفاوت به الحال في القرب والبعد كما لا يخفى على ذي بصيرة وعلى تقدير المخصوص مؤخرا كما هو المشهور

لا يلزم عطف الانشاء على الاخبار على الاطلاق بل ان جعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف واما اذا جعل مبتدأ خبره نعم كما ذهب اليه كثير من النحويين

وجزم به الرضي واستدل على عدم جواز كونه خبر مبتدأ محذوف فلا كيف وهو معطوف ومقول في حقه نعم الوكيل فقول القائل فعلى هذا يكون من

قبيل عطف الانشاء على الاخبار في حيز المنع ثم انه قد رد على الشارح بعض الافاضل المذكور ان المراد بالجملة الاولى انشاء التوكل

لا الاخبار عنه بانه كاف وهو ظاهر والثاني يجوز ان يعتبر عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية انتهى اقول

الرد الثاني انما يتم ان لو كان عطف الانشاء على الخبر جائزا باعتبار عطف القصة على القصة على الاطلاق واما لو كان عطف القصة

على القصة مشروطا بكون كل من المعطوف والمعطوف عليه جملا متعددة كما يشير اليه كلام السيد السند قدس سره حيث قال يعني انه

ليس من عطف الجملة على الجملة ليطلب هناك مناسبة مع الاولى بل من عطف جمل مسوقة لغرض على جمل آخر مسوقة لغرض فالمقصود

بالعطف المجموع وشرطه المناسبة بين مجموع القصتين وقال صح ان يكون الواو لعطف قصة اي مجموع جمل على قصة اي مجموع

مثلها فليس بتام والرد الاول مردود بان الاصل في الجمل الاخبار سيما الاسمية فان نقلها الى الانشاء اقل قليل قوله لم يبعد ان

قيل قولنا الحمد لله ونحوه ليس حمد الكونه مشتملا على لفظ الحمد بل لكونه منبئا عن التعظيم ومظهرا من صفات الكمال فكما يكون مظهرا يتحقق فيه حمد

والله اعلم والتسمية في اول الكتاب للعمل بالحديث فيتحقق فيه الحمد ايضا قلت المراد التقصير على وجه الجزئية فلعله لم يكتب التسمية في اوله

اصلا فضلا عن ان يجعله جزءا على التخييل المذكور والعمل بالسنة يكفيه ان يذكر التسمية باللسان او يخطر بالبال او يكتب على قصد التبرك

من غير ان يجعله جزءا من الكتاب او نقول مقصوده انه لم يجعل جزءا على الاستقلال كما يجعله السلف كذلك بناء على ما يفهم من ظاهر لفظ

الحديثين اذ تعلق الخبر على ترك كل منهما على ماله يشعر بالاستقلال على ان في بعض حواشي شرح العقائد ان التسمية في كتب العلوم ليست

جزءا منها وانما ذكرت في اوائلها للتيمن والتبرك واما التحميد فقد قيل انه جزء من كل كتاب وقيل ليس بجزء ايضا اعلم ان القيد قد يكون قيدا

للنفي ومح يتوجه النفي الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل ثابتا صرح به العلامة التفتازاني في المطول ناقلا عن الشيخ عبد القاهر حيث قال

ان من حكم النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد على وجه ما ان يتوجه الى ذلك التقييد وان يقع له خصوصا مثلا اذا قيل لم يأتك القوم

اجمعون كان نفيا للاجتماع وهذا مما لا سبيل للشك فيه انتهى وقد يكون قيد اللنفي فيوجب نفي اصل الفعل الا انه قد يشتبه احدهما

بالآخر فيحتاج الى بيان انه اعتبر القيد اولا ثم النفي او العكس وقد يكون بحيث لا يصح ان يكون قيدا للمثبت اصلا ومح لا حاجة

الى البيان كما فيما نحن فيه والعجب من العلامة انه كيف قال ان تقريبا مفعول له لما تضمنه معنى لم ابالغ كانه قال تركت المبالغة

في الاقتصار تقريبا ولو لم يأول الفعل المنفي بالمثبت على ما ذكرنا لكان المعنى ان المبالغة في الاقتصار لم يكن للتقريب والتسهيل

بل لامر آخر مع ان القيد المذكور لا يصلح ان يكون قيدا للنفي حتى يتصور توجيه النفي اليه قوله تخييل ان كتابه اي بايقاعه

في الخيال لانه في الواقع كذلك قوله لجواز اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزءا من كتابه وله في ضمن البسملة اذ هي ليست بجزء من الكتب

11

اتفاقا بخلاف الحمد فانه قد اختلفوا فيه على ماصرح به بعض الافاضل تماقيل يمكن ان يجاب بوجه آخر وهو انه لم يصدر به بعضها لنفسه تخيل ان كتابه من حيث انه كتاب ليس ككتب السلف وانكان في نفسه عظيم الشان ذابال فراعى الجهتين فابتدأ بالبسملة المشتملة على الحمد ولم يبدأ بالحمد استقلالا كما بدأ السلف به ففيه بحث لانه ان اراد انه غير ما ذكره الشارح بحصول العمل بالحديث في هذا الوجه بالحمد المشتمل عليه التسمية فالغيرية ممنوعة كيف وقول الشارح لجواز اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزأ من كتابه عام يشمل الحمد المشتمل عليه التسمية لما عرفت وان اراد انه غيره بحصول متابعة السلف فيه فهو ليس ببعيد اذ الكلام ليس في المتابعة مطلقا بل في المتابعة الخاصة وبالجملة فهو ليس بوجه آخر كما زعم بل ليس بوجه وانكان من وجيه ثم قال فان قيل التحميد من العبادات وترك العبادات من شهوات النفس فكيف يصح به يمكن ان يقال التحميد وانكان عبادة في نفسه الا انه من حيث يبتدأ به او غير ذي بال ليس بعبادة لان ابتدائه به تحقير له كالصلوة في ارض الغير فانه من حيث انه صلوة عبادة والا انه من حيث انه غصب حرام انتهى وفيه بحث لانه لا ورود لهذا السؤال على ترك العمل بالحديث على ما ذكره الشارح قدس سره ولو سلم فالمراد من ذي بال في الحديث هو كونه ذابال في نفس الامر لا من حيث الانتساب ولا شك ان الكتاب ذو بال في نفس الامر كما اعترف به هذا القائل ايضا وانكان ليس ذابال بالتخيل فكيف لا يكون ابتدائه به عبادة وكيف يكون تحقيرا وهل هذا الا تهافت وان جعل مورد السؤال ترك متابعة السلف اي جعل ذكر السؤال والجواب تقريبا وانكان ذكر القائل بعنه فالجواب ليس على ما ينبغي لما عرفت ولان كونه غير ذي بال على الاول ثم كيف وكونه ليس ككتب السلف لا يستلزم كونه غير ذي بال كما اعترف به هذا القائل ايضا ثم قال وههنا توجيه غريب في غاية الغرابة وهو ان الظاهر ان كتابه هذا اول كتب صنفها فاقتدى باول سورة نزلت وهو اقرأ حيث لم يبدأ بالحمد مطلقا اعم من ان جعله جزأ او لا لان النبي صلعم قرأ كما نزلت ولم يبدأ بالحمد ولا باسم الله على ما رواه البخاري في صحيحه انتهى وفيه بحث لان قوله ان الظاهر رجم بالغيب مالم يذكر عليه دليل ولو سلم فذلك لا يدفع الاعتراض الوارد على ترك العمل بالحديث لان ذلك كان في بدء النبوة والحديث صدر منه صلعم بعد ذلك ولو سلم فالتسمية انزلت في اول اقرأ وكذا في اول كل سورة غير برأة اذ لو لم يكن منزلة لما اثبتها السلف كيف وقد بالغوا في تجريد القرآن عما ليس منه حتى لم يكتب آمين في المصاحف المفصل بين السور والتبرك بالابتداء بها عند الحنفية وجزء من كل سورة عند الشافعية فلعل النبي صلعم ابتدأ بها ولو سلم فقد ابتدأ بقوله تعالى باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق وهو يشتمل الحمد والتسمية اذ الحمد ليس حمدا لاشتماله على لفظ الحمد بل كل ما يدل على تعظيم الذات والصفات فهو حمد والمقصود من التسمية هو الاسم المضاف الى اسم الله تعالى وتقديم العامل لا ينافيه اذ العامل والمعمول جملة واحدة ولو سلم فالابتداء الواقع في الحديث اعم من ان يكون حقيقيا او اضافيا **قوله** حتى لم يعرفا من المعرفة والمعرفة المطلقة لا تحصل الا في ضمن فرد خاص فاختيار احدهما لما انهما محصلان للمقصود للخصوص ولا يقدح في ذلك حصوله من غيره ايضا اذ للمختار ان يختار ايا شاء مع الاستواء في تحصيل المقصود **قوله** لكون افرادها جزئي كزيد وعمرو ومثلا جزأن من جاء زيد وذهب عمرو **قوله** ومفهومها اي الكلمة الجنسية على الاستخدام جزء من مفهوم الكلام الجزئي كزيد مثلا مفهومه جزء من مفهوم زيد قائم وليس مفهوم الكلمة الكلية ولا الجزئية جزء من مفهوم الكلام الكلي **قوله** مشتقان من الكلم قال الرضي هذا اشتقاق بعيد واشار اليه الشارح قدس سره بقوله قيل وذلك لان هذا الاشتقاق لو كان لكان من الاشتقاق الاصغر والمعتبر فيه ان يدخل معنى المشتق منه في المشتق وليس معنى الكلم بسكون اللام داخلا في مفهوم الكلمة والكلام وكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر انما يعتبر في الصغير والاكبر وهو ليس منهما اذ المعتبر في الاصغر موافقة الحروف الاصول مع الترتيب والموافقة في المعنى بان يكون فيه معنى الاصل والمعتبر في الصغير

موافقة الحروف بدون الترتيب نحو كنى وناک والمعتبر فى الاكبر المناسبة فى الحروف اما بحسب المخرج نحو الثلب والثلم فان الباء والميم شفتيان وما بحسب الصفة نحو الرجم والرقم فان الجيم والقاف من الحروف الشديدة والمعتبر فيها المناسبة بان يكون معنى احد اللفظين مناسب معنى الآخر هكذا ذكر فى شرح الاصول وحاشية الفاضل الابهرى عليه فان قيل قالوا الاشتقاق مطلقا رد لفظ الى آخر لموافقته فى حروفه الاصول ومناسبته فى المعنى وهذا يشعر بان كون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر جار فى الاصغر ايضا قلنا لا بل المناسبة اعم من الموافقة فالمراد من المناسبة فى المعنى ان يكون معنى احد اللفظين يوجد فى معنى اللفظ الآخر اما مع زيادة او نقصان كما فى الاشتقاق الاصغر او يكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر كما فى الاكبر والصغير ولو سلم فذلک لا يخرجه عن البعد اليه لا ستعرفه قوله لتأثير معناهما وفيه ان ما هو معناهما ليس بمؤثر وما هو مؤثر ليس معناهما بل معنى معناهما اللهم الا ان يعتبر معنى معناهما كالجرح يعنى ان معناهما يشبه معنى الكلم وهو الجرح فى التأثير فكما ان الجرح مؤثر فى النفس كذلک معناهما يؤثر فيها تأثيرا تنقبض به او تنبسط فالتشبيه فى مطلق التأثير بقرينة ان التناسب المعتبر فى الاشتقاق هو التناسب المطلق الحاصل بين المعنيين باى وجه كان الا انه اشار بقوله وقد عبر الى ان بعض المعانى قد يبلغ فى التأثير مبلغا يطلق عليه الجرح بل صار نوعا منه من حيث لا يلتئم فاندفع ما قيل ان الكتفى بمطلق التأثير يكون جاريا فى الالفاظ باعتبار تأثيراتها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر يدل على انه اراد التأثير بإحداث الالم وكذا ما قيل فى وجه البعد لان التأثير المناسب لان يشبه بالجرح تأثير بصحة الالم ولا يخفى ان هذه مناسبة بعيدة من القسم قوله بدليل قوله تم وبدليل انه لو كان جمعا لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة وهو ليس منها بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهو لا يرد والى لو كان جمعا لم يجز عود الضمير الواحد اليه وايضا لو كان جمعا لم يرد فى النسبة الى الواحد هكذا ذكره الرضى فى مباحث الجمع قوله حيث لا يقع الا على الثلاث فصاعدا ان اريد عدم الوقوع من حيث الوضع فهو مم كيف وجاز ان يكون من حيث الاستعمال كما صرح به الرضى فى مباحث الجمع وان اريد من حيث الاستعمال فهو غير مفيد قوله والكلم الطيب ما دل بعض الكلم قيل ان يكون معناه ان البعض متعذر فى نظم الآية وان يكون الكلم ما دل ببعض الكلم وايا ما كان ان كان منعا لمقدمة من دليل الخصم يدفع بان الظاهر ما ذكره الخصم ولم يوجد عنه صارف والصارف غير ظاهر وان كان جوابا عما قيل كيف القول بانه جمع مع تذكير الوصف يرد عليه ان ترك الظاهر لا وجه له فلا بد له من دليل حتى يتم وما قيل اذ الصاعد الى الحضرة العالية هو المقبول من الكلم الطيب لا جميع الكلم فلا بد من اعتبار حذف المضاف وتقدير البعض فهو صفة للمضاف المحذوف ليس بتام لانه ان اراد ان الصاعد هو الطيب لا جميع الكلم من الخبيث والطيب فلا بد من التقدير فلأن الآية الكريمة لا تدل على صعود الجميع حتى يكون ما ذكره دليلا على التقدير كيف والمنصوص عليه بالصعود فيها الكلم الطيب لا مطلق الكلم وان اراد ان الصاعد هو المقبول من الطيب لا جميع الطيب فالتقدير ضرورى ليفيد صعود بعض الطيب قلنا هذا لا يصلح دليلا لو كانت الآية تدل على صعود بعض الطيب بعد التقدير وليس كذلک اذ الطيب ح صفة للبعض ولا فرق بين ان يقال يصعد الكلم الطيب او يصعد بعض الكلم الطيب فى ان اللازم هو صعود الطيب تمامه فظهر ان ارتكاب التقدير لا يفيد ما لاجله يرتكب فارتكابه مما لا حاصل له فضلا عن ان يكون ضروريا مثبتا بالدليل هذا والعجب من بعض افاضل الكجرات انه كيف خفى عليه ما هو فى غاية الظهور ما قلمه وتعليقه فى حواشيه واما ما قيل فان الصاعد فى محل العرض ليس الا بعض الكلم وهو الطيب ككلمة التوحيد لا الخبيث فيجاز ان يعبر عنها ببعض الكلم فبالويلة كتأويل الرحمة بالاحسان فى قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين فان اراد به بيان المناسبة بين المعبر والمعبر به كما هو الظاهر من

اذ حاصله ان الكلم الطيب لما كان بعضا بالنسبة الى مطلق الكلم جاز ان يذكر ويراد بها بعض الكلم الطيب كما ذكر الرحمة ويراد بها الاحسان فلا مناقشة فيه لكن الكلام فى باعث التاويل والتشبيه المذكور مما لا حاجة اليه اذ المقصود يتم بدونه الا ان يقال انه قصد زيادة الايضاح فان قيل لعل الزم كما ان تذكير القريب فى تلك الآية صارف عن الظاهر وذلك لان القريب فيها بمعنى الفاعل وكل فعيل بمعنى الفاعل لا تستوى المذكر والمونث فيه بل يذكر ويونث وههنا ليس كذلك لا جرم اول الرحمة بالاحسان كذلك تذكير الوصف صارف عنه قلت لا يجوز ان يكون تذكير الوصف صارفا ههنا اذ السائل لا استدل بتذكيره على نفى الجمعية ادعى المجيب خلاف الظاهر واجاب به ورح لا يمكن ان يكون التذكير دليلا عليه بل لا بد له دليل آخر فتدبر وان اراد بيان القرينة على التاويل والموجب له فليس بتمام كما لا يخفى والتشبيه المذكور ايضا لا يجدى فى ذلك نفعا هذا وقيل يمكن رد شاهد الجنس من غير حاجة الى التاويل بان يقال قد صرح علماء التفسير والاصول والنحو بان لام التعريف يبطل معنى الجمع فلما بطل فيها معنى الجمعية لم يونث لفظه انتهى اقول وفيه بحث اذ بطلان الجمعية باللام بالكلية ممنوع كيف وقد قال العلامة التفتازانى فى المطول فرق بين المفرد والجمع المعرف باللام من وجه آخر وهو ان المفرد صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد به بعضه الى الواحد والجمع صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد به بعضه لا الى الواحد لان وزانه فى تناول الجمعية فى الجنس وزان المفرد فى تناول الجنسية والجمعية فى جمل الجنس لا فى وحدانه بعد ما قال فالقول بان الجمع يفيد تعلق الحكم بكل واحد من الافراد مثبتا كان او منفيا مما قرره الائمة وشهد به الاستعمال وصرح فى بعض الحواشى بل يراد الى الثلثة على الصحيح والى الاثنين عند البعض وعلى التقديرين فالجمعية باقية اما على الاول فظاهر واما على الثانى فلان التثنية من مراتب الجمع صرح به القاضى فى سورة البقرة فى قوله تعالى ربنا واجعلنا مسلمين لك ولو سلم ذلك فالملازمة ممنوعة كيف وقد قال الله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها وايضا هم يراعون التشاكل اللفظى حيث قالوا انما تمتنع وصف المفرد المحلى باللام المجرد عن معنى الوحدة بنعت الجمع نحو الرجل الطوال للمحافظة على التشاكل اللفظى فلم لا يجوز ان يكون التانيث لمجرد الصيغة وان فات عنه معنى الجمعية بالكلية هذا وما قيل هذا التاويل بعيد عن مظان الاستعمال جدا اذ ليس من داب اللغة ان يقع فى مقام ايراد الحكم على الكلم الطيب لبعض الكلم الطيب فيفيد البعض بالطيب ويكون ادخال البعض لان الطيب من الكلم بعض الكلم ان اراد به انه صحيح فى نفسه لكنه ليس من ديدن اللغة فليس على ما ينبغى وان اراد انه ليس بصحيح ومع ذلك فيه خلاف دابهم ايضا فصحيح والحق فى الجواب عن اصل الاستدلال ان تاويل الجمع بالجماعة تاويل غير لازم لجواز ان يأول بالجمع كما صرح به الرضى فى مباحث التانيث **قوله** ويمكن حملها على العهد الخارجى بارادة الكلمة المذكورة على السنة النحاة وفيه ان المعهود الخارجى يكون حصة معينة من مفهوم المعرف باللام وهو الكلمة وهو المراد على تقدير كون اللام للجنس فلا يصح الحمل على العهد الخارجى وبه ظهر ان ما قال بعض الافاضل اشار بايراد الامكان الى ضعفه اما اولا فلان كون اللام الداخل فى المعرفات لغير الجنس خروج عن جادة التعريف واما ثانيا فلان لام العهد يكون اشارة الى قسم من مفهوم مدخولها والكلمة الجارية على السنة النحاة ليس قسما من مفهوم الكلمة بل عين مفهومها ليس على ما ينبغى اما الاول فلان الخروج عن جادة التعريف على ذلك التقدير ممنوع وانما يلزم ذلك لو اريد بالعهد الفرد الشخصى وليس كذلك بل اريد به ما اريد على تقدير كون اللام للجنس واما الثانى فلانه يوجب امتناع الحمل على العهد لا ضعف الحمل الا ان يراد به الامتناع فتوجيه العهد ان يقال اريد بالكلمة المعنى اللغوى وهو التكلم به قليلا كان او كثيرا مهملا كان او موضوعا ليصير الكلمة المذكورة على السنة النحاة فردا من هذا المفهوم ويكون الامكان اشارة الى ضعفه لان ارادة المفهوم المذكور من الكلمة بعيد مخالف للاصطلاح **قوله** ثم نقل فى عرف النحاة قال الرضى

اللفظ في الاصل مصدر ثم استعمل بمعنى الملفوظ به وهو المراد ههنا انتهى يعني استعمل في اللغة بمعنى الملفوظ وهو المراد في مصطلح النحاة ثم هو في اللغة

انكان اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما ذكر في بعض الحواشي فما ذكره اولى مما ذكره الشارح قدس سره والا فما ذكره الشارح قدس سره اولى

مما ذكره لانه ان لم يلتزم النقل يلزم خروج المنوي من الكلمة والا يلزم النقل من الخاص الى العام وهو غير متعارف **قوله** اذ ليس

من مقولة الحرف والصوت اصلا يعني لا يحمل على المنوي الحرف والصوت قطعا فلا يقال انه حرف او صوت كما يقال في الحقيقي فلا مدخل تحت

التلفظ بالفعل ولم يوضع للتعبير عنه لفظ اصلا فلا يدخل تحته بالقوة كما في المحذوف فاذا هو امر اعتباري لا وجود له في الخارج بل

في الذهن وما قيل انه لا وجود له في الذهن ايضا لان الموجود الذهني عبارة من مثال الموجود الخارجي فلا بد له من الوجود الخارجي ففيه

انه منقوض بالكليات الفرضية اذ لا وجود لها في الخارج اصلا مع انا نحكم عليها باحكام موجبة مثل ان يقال الا شئ معدوم وقولنا

اجتماع النقيضين ممتنع ولابد عند ذلك من حصول صورتها في العقل على ما تقرر من انه لابد من تصور الموضوع قبل الحكم وهذا هو الوجود

الذهني فقد تخلف الوجود الذهني عن الخارجي والتقسيم الجزئية كون المفهوم مانعا من الشركة والكلية كونه غير مانع ولا شك انهما امران اعتباريان

لا وجود لهما في الخارج بل في الذهن نعم الوجود الذهني اثبته قوم ونفاه آخرون فليس الوجود الذهني مستلزما للوجود الخارجي حتى لا الا

كما زعم هذا وبما ذكرنا ظهر ان المنوي ليس كيفية للفظ الذي اعتبر فيه حتى يكون من مقولة الكيف كما قيل كيف والكيف من الموجودات الخارجية

على ما عرفوه بانه عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء اوليا وهو امر اعتباري لا وجود له في الخارج

اصلا وظهر ايضا ان ما ذكره الشارح قدس سره لا ينفي كون مرجع المنوي صوتا او غيره بل كونه صوتا او حرفا فما قيل انه تارة يكون واجبا وتارة

يكون ممكنا جسما او عرضا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس

على ما ينبغي لانه ان اراد ان المنوي يكون واجبا او غيره باعتبار رجوعه اليه كما هو الظاهر من قوله اذا رجع الضمير الى الصوت فلا كلام

فيه وانما الكلام في انه ليس في نفسه صوتا او حرفا وان اراد انه في نفسه واجب او جسم او عرض ففساده اظهر من ان يخفى ثم ان مقصود

الشارح قدس سره من نفي ما يحتمل ان يكون المنوي اياه هو نفي كونه موجودا فلا وجه لما قيل لا ادري من اي مقولة هو فتأمل **قوله**

باستعارة لفظ المنفصل له لكونه مرفوعا مثل المنوي والدليل عليه ان هو وانت منفصل والمنوي متصل فلو كان المنوي هو وانت

لكان منفصلا وانه خلاف الاجماع ولقائل ان يقول جاز ان يكون المنوي هو وانت الا انه ما دام غير متلفظ متصل واذا صار متلفظا

صار منفصلا فالاختلاف بكونه متصلا مرة منفصلا اخرى باختلاف صفته فالاولى ان يقال الدليل عليه انه لو كان المنوي هو وانت

لزم ان يكون هو وانت محذوفا في مثل اضرب اذ لا نعني بالمحذوف سوى ما ترك التلفظ به مع كونه مرادا وقد اتفقوا على ان الفاعل

فيه ليس بمحذوف كيف وحذفه بلا سد شئ مسده غير صحيح هذا ما ذكره بعض الافاضل **قوله** في بعض الاحيان قال الرضي قد اذا دخلت

على الماضي والمضارع فلا بد فيها من معنى التحقيق الا انه يكون في الماضي معه التقريب والتوقع ايضا وفي المضارع يكون في الاغلب معه

التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التعليل نحو قد نرى تقلب وجهك ويستعمل ايضا للتكثير في موضع التمدح انتهى فقد تأتي لمجرد التحقيق

فلا يلزم استدراك احد الامرين وما قيل انه قد يستعار فيستعمل للتحقيق ايضا ليس على ما ينبغي **قوله** لانه لم يقصد الوحدة اي لم يجوز

قصد الوحدة بإتيان لفظة حيث قال في الايضاح ان اراد به اقل ما يطلق عليه اللفظ كعربية فهو فاسد لان اقله حرف واحد

ومان اسا وعدوا حصر صما انتهى اليه فليس مشعرا به وان اراد معنى اللفظ كان اللفظ اولى للاختصار ودرفع الاحتمال انتهى والتاد

في الكلمة للوحدة النوعية لا للفردية ولو سلم فالفردية مستفادة من تنكير لفظ فلا احتياج الى زيادة التاء كذا ذكر بعض الفضلاء فان قلت نحو عبد الله وبعلبك وتابط شرا وغير ذلك من الاعلام المركبة داخل في الكلمة عند المصنف ام لا قلت الظاهر انه داخل على ما فسر الشارح قدس سره اللفظ المفرد والمعنى المفرد فان قلت كيف القول بالدخول وهو يخالف ما ذكره المص في مختصر الاصول وكيف التفسير بما ذكره وقد رد عليه فيه حيث قال المفرد اللفظ بكلمة واحدة وقيل ما وضع لمعنى لا جزء له يدل فيه والمركب بخلاف فيهما فنحو بعلبك مركب على الاول لا الثاني ونحو يضرب بالعكس ويلزمهم ان نحو ضارب ومخرج مما لا ينحصر مركب هذا كلامه فلم لم يفسر المعنى المفرد بما يستفاد من اللفظ المفرد واللفظ المفرد بما فسره المص في مختصره حتى لا يكون ما ذكره مخالفا لما ذكره في المختصر قلت لعل ذلك لانه يرد عليه انه يلزم ان يكون نحو اضرب داخلا في الكلمة بل قالا وقالوا او قلت على ما ذكره السيد السند قدس سره فان قلت فالطريقان تساويان في الورود فكيف الترجيح لاحدهما قلت قد اجاب بعض الافاضل عن رد المص بارادة الاجزاء التي هي الفاظ مترتبة قلت مع كون ذلك الجواب تمحلا لا يشعر به على ما صرح به ذلك البعض يمكن الجواب عما ورد على المصنف ايض بارادة كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر بالفعل ولا بالقوة وقيل لم يقصد الوحدة لا لان قصد الوحدة غير صحيح اذ الا لم يصح قصدها في الكلمة بل لانه لا يحتاج الى قصدها فيها لصدقها بدون التامل الكلمة الواحدة بخلاف كلم لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة عند المص ما وضع لمعنى مفرد فمناط الوحدة عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل فانه جعل مناط الوحدة ان لا يصح التلفظ بها مرتين حينا من الاحيان فعبد الله عنده ليس بكلمة لامكان التلفظ به مرتين باعتبار المعنى الاضافي هذا كلامه قوله والا اي وان كان عدم القصد لعدم الصحة لم يصح قصدها في الكلمة لكن التالي باطل لصحة قصد الوحدة في الكلمة بل لارادة الوحدة فالمقدم مثله اما بيان الملازمة فلانه لو لم يصح قصد الوحدة في لفظ يعني لفظا يتلفظ به مرة ولا يتلفظ به مرتين باعتبار بالاصح قصدها في الكلمة بمعنى كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر باعتبار ما كما قال هذا القائل عند قوله واللام فيها للجنس التحقيق ان التاء ليس لوحدة جنس اشار اليه اللام بل لجعل افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة في كونها افراداله حتى لا يصح جعل كلمتين معا فردا له المعنوم والالفات المساواة بين المحدود والحد لعدم صدق المحدود على عبد الله وبعلبك وتابط شرا لكونها اكثر من كلمة باعتبار مع صدق الحد عليها فاذا قصد الوحدة في الحد وجب ان يقصد في الحد ايضا الا انه ترك التاء في لفظ لعدم الاحتياج لصدق اللفظ بدون التامل الكلمة الواحدة بخلاف الكلم فانه لا يصدق على الكلمة الواحدة وهو كما ترى يبني على اتحاد معنى الوحدة في اللفظ واللفظة وهو في حيز المنع فعلى ما ذكره تعريف المص رح مساو لتعريف المفصل لخروج جميع ما يخرج من تعريف المفصل منه ايضا ودخول جميع ما دخل في تعريف المفصل فيه ايضا وبهذا ظهر ان قوله لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة الى آخر ما ذكره لا معنى له بل مناقض لما ذكره فتامل قوله لعدم الاشتقاق التوافق بين المبتدأ والخبر انما يجب بثلث شرايط احدها ان يكون الخبر مشتقا او في حكمه وثانيها ان لا يكون ما يجري فيه المذكر والمونث كجريح وثالثها ان يكون رافعا لضمير المبتدأ فلا يونث في نحو هند حسن وجهها بخلاف هند حسنة الوجه فان قلت اللفظة بمعنى الملفوظ فالثلثة موجودة قلت قال الرضي الا ان اصله مصدر ويعتبر الاصل في مثله نحو امراة صوم ورجلان صوم ورجال صوم فلا يونث ولا يثنى ولا يجمع وقال في مباحث الجمع اما الوصف الذي كان في الاصل مصدرا نحو صوم وعدل فيجوز ان يعتبر الاصل فلا يثنى ولا يجمع ولا يونث ويجوز اعتبار الحالة المنتقل اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول واما التانيث فلا يلحق من الصفات الا ما وضع وصفا انتهى فتدبر وبما ذكرنا ظهر ان قوله مع كون اللفظ نص ليس لترجح احد المتساويين في الجواز

كما قيل مع ان اللفظ اخصر فرجح على اختيار اللفظة ولم يجز اختيار ايهما شاء على السوية تقول **قوله الوضع تخصيص شيئ بشيئ** اي تخصيص اللفظ

بالمعنى اعترض عليه بان الباء انما كان داخلا على المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العامي فالمعنى ان اللفظ مقصور على المعنى الذي

هي منه لا يتجاوزه الى غيره فيخرج المشترك عن تعريف الوضع لان المشترك ليس مقصورا على المعنى الواحد بل هو موضوع لمعان متعددة

وان كان داخلا على المقصور على ما هو الاستعمال الشايع العرفي فالمعنى ان المعنى مقصور على اللفظ واللفظ منفرد به غير مشارك للفظ

آخر في الوضع له فيخرج المرادف عن التعريف اذ معنى المرادف ليس مقصورا عليه واجيب بان القصر ليس حقيقيا بل اضافيا فسقط الاعتراض

على التقديرين اذ يقة مثلا لفظ زيد مقصور على الذات المشخصة بحيث لا يراد غيره نظرا الى هذا التعيين والاصطلاح وذلك لا ينافي ان يراد

به غير الذات المشخصة باعتبار تخصيص وتعيين آخر وكذا الذات المشخصة مقصور على زيد بحيث لا يراد من لفظ آخر باعتبار هذا التعيين

وهو لا ينافي ان يراد من لفظ آخر باعتبار تعيين آخر فان قلت ما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح من هذه قوله مغلطة منشاها

اشتراك لفظ تخصيص الشيئ بالشيئ بين قصر المخصص على المخصص به وبين جعل المخصص منفردا من بين الاشياء بالحصول للمخصص به وهذا هو المراد

بتخصيص اللفظ بالمعنى اي تعيينه لذلك المعنى وجعله منفردا بذلك من بين الالفاظ صريح في انه لا يجوز ان يكون الباء في تخصيص اللفظ بالمعنى

داخلة على المقصور عليه بل الباء فيه داخلة على المقصور وجوبا فكيف يصح ما ذكرت من جواز ان يكون الباء داخلة على المقصور عليه قلنا لا دليل

للشارح العلامة على نفي هذا الاحتمال كيف والعلماء قالوا به وانما حمله على ذلك تمشية المذهب لا انه الدليل عليه ان الحمل على هذا المعنى

ينافي وقوع المشترك بخلاف الحمل على المعنى الثاني لانا نقول كما ان الحمل على هذا المعنى ينافي وقوع المشترك كذلك الحمل على الثاني ينافي

وقوع المترادف فلا يكون ما ذكرت دليلا على اختيار الثاني فان قلت يرتفع المنافات بحمل القصر على الاضافي في الثاني قلت فكذلك

يرتفع المنافاة في الاول بالحمل عليه فلا وجه لتنقيحه فظهر ان المقابلة انما هو باعتبار ان الباء في الاول داخل على المقصور عليه وفي الثاني

على المقصور لا ان القصر ليس بملحوظ في الثاني يدل على ما ذكرنا قول السيد قوله على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره

حاصله راجع الى ملاحظة معنى التمييز الافراد كانه قيل واما الفصل فهو لتمييز المسند اليه من الاشياء الصالحة لكونها مستندا اليها باثبات المسند له

وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه وكذا تخصك بالعبادة معناه تميزك وتعدك من بين المعبودين بالعبادة فيكون العبادة مقصورة

عليه اعترض وان فهم المعنى من اللفظ موقوف على العلم بالوضع والعلم بالوضع موقوف على فهم المعنى اذ الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم

بالنسبة موقوف على فهم المنتسبين واجيب بان العلم يتوقف على تصور المعنى وبيان حقيقته لا على فهمه من اللفظ وان قوله متى يسوركلي القتضيه

الفهم كلما اطلق او احس فيقتضي الى فهم المعلوم وتحصيل الحاصل اذا كان المعنى معلوما قبل ذلك واجيب بان المراد من فهم المعنى من اللفظ

انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى ثم انه قد قال بعض الافاضل قوله الوضع تخصيص شيئ بشيئ اللعلى تعيين شيئ لشيئ لينظر تعلق المعنى بقوله

وضع انتهى يريد ان قوله المعنى لا يظهر تعلقه بالوضع المفسر بالتخصيص اذ ثاني مفعول التخصيص يكون بالباء واما الوضع المفسر بالتعيين فتعلق

قوله المعنى به ظاهر اذ ثاني مفعولي التعيين يكون باللام وانت خبير بان هذا انما يصح ان لو كان تعدية الوضع وتعلقه بالمفعول الثاني باللام

باعتبار كونه مفسرا بالتعيين لا باعتبار نفسه وهو ممنوع كيف لو كان كذلك لما صح تفسير الوضع المعدى باللام بتخصيص شيئ بشيئ واللازم

باطل فالملزوم مثله فالوضع له تعلق بالمفعول الثاني باعتبار نفسه فلا باس بالتفسير بتخصيص شيئ بشيئ واما ما قيل يمكن ان يقال ان تعدية

التخصيص وان كان في اللغة بالباء الا انه في عبارة المصنفين باللام حيث قالوا التخصيص شيئ لشيئ والمخصص له ولم يقولوا المخصص به فظهر التعلق

١٧

بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ بشئ ايضا فليس بموجه والتكان من وجيه لانه ان اراد انه فى عبارة المصنفين يجئ بالباء واللام فهو لا يدفع الاعتراض اذ الشارح قدس سره اورده بالباء وان اراد انه لم يجئ فى عبارة المصنفين بالباء اصلا فهو ممنوع كيف والشارح قدس سره من المصنفين وقد جاء فى عبارته بالباء وايضا فى عبارة العلامة التفتازانى قدس سره فى التلويح المخصص غير مرة على ما نقلنا عنه فقوله او لم يبق لو المخصص به فى حيز المنع وقوله فيبطل التعلق بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ بشئ لا معنى له فتامل **قوله** واطلاق الحرف بلا ضميمة غير صحيح اى لا يصح اطلاق الحرف المستعمل فى معناه بلا ضميمة اصلا بخلاف ما اذا لم يستعمل فى معناه ولم يبق حرفا بل يصير اسما نحو الاطلاق من بلا ضميمة غير صحيح فانه يصح بلا ضميمة بل لا وجه للضميمة حينئذ لانه اسم فانه دفع ما قيل فيه نظر لانه اذا قيل اطلاق من بدون الضميمة غير صحيح فلا شك فى صحته مع انه لا يفهم معنى من ح فلا بد من اعتبار امر آخر فى التعريف **قوله** ولا يبعد ان يقال المعنى حينئذ متى اطلق الشئ اطلاقا صحيحا او نسبته اهل اللسان فى محاوراتهم فهم منه الشئ الثانى بسبب تخصيصه الى ما هو الظاهر المتبادر فالمجاز غير داخل فيه كيف وفهم المعنى منه بواسطة القرينة لا بسبب التخصيص والتعيين صرح به العلامة التفتازانى فى التلويح حيث قال كل لفظ معين الدلالة على معنى بنفسه فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ فى المعنى المجازى لكان دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها فلا يرد ما قيل يرد على الوجهين تعيين المجاز للمعنى المجازى لانه متى اطلق اطلاقا صحيحا او اطلقه ارباب اللسان فى محاوراتهم يفهم منه المعنى لان شيئا من هذين الاطلاقين لا يكون بدون القرينة مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذى هو المعنى الاخص للوضع وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذى هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او مع قرينة ثم اجاب هذا القائل عن اصل السؤال فقال الصواب ان يقال المراد بفهم المعنى عند اطلاق الموضوع واحساسه اعم من الفهم اجمالا او تفصيلا وعند سماع الحرف يفهم معناه اجمالا انتهى وفيه بحث لان الامر الاجمالى ليس معنى الحرف كيف ومعناه الامر المخصوص المتعلق بالشئ المخصوص المتعلق به وآلة والامر الاجمالى معنى مستقل ولو سلم ففهمه منها ليس لكونها دالة عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فسبق الذهن منها اليه دونه هكذا ذكره السيد السند قدس سره فى حواشى شرح الاصول فان قيل فعلى ما ذكر يخرج المشترك عن التعريف اذ لا يفهم منه بلا قرينة قلنا بل يفهم منه لانه اذا اطلق بلا قرينة يفهم منه جميع معانيه عند العلم بالوضع وان لم يفهم المراد منه والدلالة فهم المعنى من اللفظ لا فهم المراد هكذا قال الفاضل الابهرى فى شرح الاصول نعم يحتاج الى القرينة عند الدلالة على احدهما بعينه لدفع المزاحمة لا لان يكون الدلالة بواسطة قال الشريف قدس سره فى حواشى المطول فان قيل على تقدير المزاحمة لا دلالة له على احدهما بالتعيين فيكون لدفعها المستفاد من القرينة مدخل فى تلك الدلالة قطعا فهو بواسطة القرينة لا بنفس اللفظ الموضوع قلنا المقتضى للدلالة عليه بنفسه كان حاصلا ومزاحمة الغير كانت مانعة عنها وحين اندفعت المزاحمة بالقرينة تحققت تلك الدلالة بذلك المقتضى الذى اقتضاها وليس عدم المانع من تتمة المقتضى واما قرينة المجاز فهى معتبرة فى الدلالة على المعنى المجازى لا يتحقق اقتضاء الدلالة الا بها فهى من تتمة المقتضى وبذلك تتضح الفرق بين قرينتى المشترك والمجاز نظرا الى ان المشترك يدل بنفسه على احد معنييه وان المجاز لا يدل على معناه المجازى بنفسه بل بالقرينة انتهى قال بعض الفضلاء لكن ذكر فى موضع آخر منها ان من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى اشترط فى الالتزام اللزوم الذهنى بمعنى امتناع انفكاك تعقل الخارج عن تعقل المسمى ولم يجعل كثيرا

من المجازات الكنايات دالة على تلك المعانى بل الدال عليها عنده المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية ومن شرطها

بكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم يشترطا ذلك اللزوم وهذا هو المناسب بقواعد العربية والاصول والاول انسب

بقواعد المعقول هذا كلامه فتامل انتهى اقول لعل الغرض من الاستدراك والامر بالتامل هو الاشارة الى ان بين كلاميه تنافيا

حيث يفهم من الاول ان الدال هو المجموع المركب من المجاز والقرينة كما هو الظاهر من كون القرينة من تتمة المقتضى عند اهل العربية

لان ما ذكره توجيه لتعريفهم الوضع ومن الثانى ان الدال عند الفريق الثانى الذى هو اهل العربية كما هو الظاهر من قوله وهذا هو المناسب

بقواعد العربية المجاز لا المجموع بل صرح بذلك فى حواشى شرح الشمسية واعترض بعض الافاضل بان الدال على المعنى المجازى اذا كان

اللفظ مع القرينة لم يكن المجاز فى نحو رأيت اسدا فى الحمام مجازا فى المفرد بل لم يوجد مجاز فى المفرد اصلا وهو خلاف ما صرحوا به اقول و

فيه بحث لان قوله بل لم يوجد مجاز فى المفرد ثم كيف والقائل بان الدال المجموع المركب من اللفظ والقرينة قال القرينة اعم من

ان يكون حالية او مقالية وعلى هذا انما يلزم كون المجاز مركبا اذا كانت لفظية واما اذا كانت معنوية فلا اذ المجاز المركب هو اللفظ

المركب المستعمل فى غير ما وضع له وعلى تقدير كون القرينة معنوية اللفظ مفرد لا غير والقرينة المانعة عن ارادة الموضوع له قد

يكون لفظية وقد يكون معنوية صرح به صاحب التوضيح ان القرينة كيرمى مثلا اذا كانت مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له عن

اللفظ المفرد وهو الاسد مثلا لم يكن المجاز مركبا اذ المفردات فى مجاز المركب يكون على ما كانت عليه قبل هذا التجوز من كونها حقيقة

او مجازا والمجاز انما يكون فى المجموع المركب وههنا ليس كذلك اذ المجاز انما هو فى المفرد الا ان لفظا آخر قرينة على كون ذلك المفرد مستعملا

فى غير ما وضع له واعترض البعض ايضا على كون الدال المجموع بان الدال المجموع اما بقرينة او لا والاول يستلزم التسلسل والثانى

يستلزم تحقق الدلالة بدون القرينة انتهى وفيه ايضا بحث لان المجموع اذا كان عبارة عن اللفظ مع القرينة المانعة عن ارادة الموضوع

له يكون الدال هو اللفظ مع القرينة فكيف يحتاج الى قرينة اخرى حتى يلزم التسلسل وكيف يلزم تحقق الدلالة بدون القرينة

على تقدير عدم الاحتياج الى قرينة اخرى ولو فسر الوضع بتعيين اللفظ بنفسه لمعنى فعدم الورود ظاهر فان تعيينه له ليس بنفسه

بل بقرينته وكذا لو فسر بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فان تعيين المجاز لما يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة فانه يفهم منه بواسطة

القرينة لا بواسطة التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع هذا التعيين لكان انفهام المعنى والدلالة عليه بحالهما على ما مر وعلى هذا فالمجاز

خارج بقوله للدلالة وقد يجعل قيد بنفسه احترازا عن المجاز لان المراد بالدلالة بنفسها ان يكون العلم بالتعيين كافيا فيها ولا يحتاج

الى قرينة والمجاز ليس كذلك فان العلم بالتعيين لما يتعلق بالموضوع له غير كاف فى الدلالة على معناه المجازى بل لا بد من قرينة مانعة

عن ارادة الموضوع له ليكون اللفظ مستعملا فى المعنى المجازى ودالا عليه بخلاف ما اذا لم يوجد القرينة فان اللفظ مستعمل فى المعنى الحقيقى جريا

على ما هو الاصل وح وان لزم من تصور المعنى الحقيقى تصور اللازم البين بالمعنى الاخص ويفهم منه لامتناع الانفكاك واستلزام تصوره

تصوره لكن اللفظ بالنسبة اليه لا يسمى مجازا لعدم استعماله فيه فضلا عن ان يكون دلالة عليه بنفسه ثم ما قال بعض الافاضل فى شرح الوضعية

لا يخرج بقيد بنفسه جميع المجازات فان ما يكون معناه لازما لما وضع له غير منفك عنه فى التصور دلالة عليه بنفسه بالمعنى المذكور اللهم الا

ان يقال المراد الدلالة عليه من حيث انه مراد فانها هى الدلالة المعتبرة عند اهل العرف وارباب البلاغة فانها يتوقف على القرينة اوالمراد

بكونها بنفسه ان لا يكون فهمه بواسطة شئ آخر وفهم اللازم بواسطة فهم الملزوم محل تامل ثم الوضع بالمعنى المذكور هو المعتبر عند الجمهور

وهو المراد بلفظ الوضع عند الاطلاق وبلفظ الوضع الماخوذ في تعريف الكلمة وتعريفي الحقيقة والمجاز فظهر ان ليس للمجاز وضع شخصي ولا نوعي يكون سببا لفهم المعنى المجازي بل الفهم بواسطة القرينة وما ذكر في بعض كتب الاصول ان المجاز موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا مبني على ان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير ان يعتبر معه قيد بنفسه هكذا ذكر السيد في حواشي المطول وقال العلامة التفتازاني في التلويح ان الوضع النوعي قد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل اسم آخره الف او ياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة فهو لفردين من مدلول ما الحق بآخره هذه العلامة وكل اسم غير الى نحو رجال ومسلمين ومسلمات فهو لجمع من مسميات ذلك الاسم وكل جمع عرف باللام فهو لجميع تلك المسميات الى غير ذلك ومثل هذا من باب الحقيقة بمنزلة الموضوعات الشخصية باعيانها بل اكثر الحقائق من هذا القبيل كالمثنى والمجموع والمصغر والمنسوب وعامة الافعال والمشتقات والمركبات وبالجملة كل ما يكون دلالته على المعنى بالهيأت وقد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها ومثله مجاز فالوضع عند الاطلاق يراد تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك التعيين بان يفرد اللفظ بعينه بالتعيين او يدرج في القاعدة الدالة على التعيين وهو المراد بالوضع الماخوذ في تعريف الحقيقة والمجاز ويشمل الوضع الشخصي والقسم الاول من النوعي هذا كلامه فظهر ان ما قيل من انه ان اريد بالوضع في تعريف الكلمة الوضع الشخصي يخرج عن تعريف الكلمة ما فيه وضع نوعي من بعض الكلمات وان اريد الاعم من النوعي والشخصي يدخل المجاز في التعريف ليس بشئ **قوله** مخفف معنى بحذف الياء وابدال الكسرة فتحة لكثرة الاستعمال وقيل لحرف الحلق وقيل هذا الابدال اعتباطي وقيل هذا الوجه مبني على ان يقرأ معنى بكسر النون هكذا قال بعض العقلاء **قوله** مبني على تجريده عنه والا لم يتصور تعلق قوله وضع لقوله معنى فان قلت كما انه لم يتصور تعلق قوله وضع بدون التجريد عن اعني بقوله المعنى لكن لما يتصور اسناد وضع الى ضمير راجع الى اللفظ بدون التجريد عن اللفظ فلم لم يتعرض له الشارح قدس سره قلنا احاله على المقايسة فان قلت فلم لم يعكس قلنا ليس مقصوده بيان التجريد المحض بل المقصود جعل قوله المعنى قيدا احترازيا فتعرض لتجريد له مدخل في ذلك واحال على المقايسة ما ليس له دخل في ذلك. فان قلت التجريد خلاف الاصل وهو لا يرتكب بدون النكتة فما النكتة فيه قلنا تكثير الفائدة وهو جعل قوله مفرد صفة للفظ والمعنى **قوله** فيخرج به المهملات لما لم يصح المقابلة بينها وبين الدال بالعقل فقط وصح بينها وبين الدال بالطبع على وجه لم يذكر الدال بالعقل بل اكتفى بذكر المهملات وذكر الدال بالطبع لوجود نوع الامتياز فذكر الدال بالعقل وترك الدال بالطبع بعدها كما فعله الفاضل الهندي ليس على ما ينبغي **قوله** بقيت اي وخلا في وضع لمعنى خصص اللفظ اذ حروف الهجاء خصصت وعينت لغرض التركيب **قوله** وخرجت بقوله المعنى هكذا في الحواشي الهندية فتوهم تفرد الشارح بجعل قوله المعنى قيدا مخرجا على ما توهم بعض الافاضل حيث قال لم يقصد الى بيان التجريد لذاته لانه يعرف كل ناظر فاضل تامل بل قصد اليه ليتوصل به الى امر بديع تفرد به لعدم اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيدا مخرجا لا بيانا للواقع ليس على ما ينبغي **قوله** فان قلت ان قلت كيف الورود ولهذا السؤال مع تفسير المعنى بقوله المعنى ما يقصد بشئ فان كلمة ما عام شامل للفظ والمعنى قلنا حمل السائل كلمة ما على المعنى فقط بناء على ما اشتهر من ان اللفظ مقابل للمعنى **قوله** لبعض الالفاظ ارادوا بالالفاظ الكلمات بقرينة ان المقصود من السؤال بيان فساد التعريف بعدم كونه جامعا لبعض افراد المحدود **قوله** المعنى ما يتعلق به القصد

للام فيه للعهد اي المعنے ماتيعلق به القصد المعهود المذكور اي القصد من شئ فيؤل الى مايقصد من شئ والافلا يلزم من كون ماتيعلق به القصد عاما من اللفظ وغيره كون المعنى ايضا عاما لكونه عاما من المعنى **قوله** فان قلت لما كان مورد هذا السوال هو السوال الاول وقد لعداني الدفع اورده بعده والا فمنشاءه قوله مفرد قوله لبعض الكلمات صرح بالكلمات وانكان السوال قرينة على ارادة الكلمات من الالفاظ دفعا لتوهم عموم الالفاظ في السوال الاول واكده بقوله المفردة رفعا لارادة الالفاظ من الكلمات اجرا لهذا السوال على طريقة السوال السابق الذي يتوهم فيه عموم الالفاظ **قوله** قلنا حاصل الجواب ان هذه الالفاظ من حيث انها معاني كلمات مفردة ومن حيث انها الفاظ معان مركبة **قوله** ولا يخفى عليك كلام على السند لكنه مساو **قوله** منقوض محكوم عليه بالبطلان وليس المراد من النقض المصطلح لاهل المناظرة **قوله** وانكان عاما معنى كون الوضع عاما ان الواضع تصور امورا مخصوصة باعتبار امر مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة كما عين لفظ انا لكل متكلم واحد ولفظة نحن له مع غيره ولفظة هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك فالمعتبر في الوضع مفهوم عام وهذا معنى كونه عاما والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام **قوله** لكن الموضوع له خاص هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا موقع لكن نحو زيد وانكان غنيا الا انه بخيل والا ولكن ليسا بخرجين بل هما للاستدراك ولكنهما واقعان موقع الجزء والجزء يقدر بحسب ما يقتضيه المقام فيقدر في المثال المذكور زيد وانكان غنيا لا غناء عنده وانما كان عنده غناء لولم تكن بخيلا لكنه بخيل ويقدر في الكتاب فان الوضع فيها وانكان عاما لا ينفع المجيب وانما ينفعه لو لم يكن الموضوع له خاصا لكن الموضوع له خاص **قوله** فليس هناك اي في مقام اشارة الضمير وامثالها من الموصولات والمعرف بلام العهد الخارجي الى الفاظ مخصوصة او مركبة **قوله** مفهوم كلي هو الموضوع له هذا ما افاده بعض المتاخرين واما عند المتقدمين فالمضمرات والموصولات واسماء الاشارة والمعرف بلام العهد الخارجي موضوعة لمفهوم كلي ليستعمل في جزئياته هكذا ذكر السيد السند قدس سره في حواشي شرح التلخيص والمصنف ذهب الى ماذهب اليه المتقدمون **قوله** بالايدل جزء لفظه على جزءه خص باللفظ لان الكلام في المعنى الذي وضع بازائه اللفظ لا لانه لم يسمع وصف الدوال الاربع ولا معانيها بالافراد كما قيل اذ هو في حيز المنع كيف وقد قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط الدوال الاربع مشاركة الكلمة في كونها موضوعة لمعنى مفرد فان المعنى المفرد هو ما لا يستفاد جزءه من جزء ما يدل عليه وقال الشيخ الرضي الموضوع للمعنى المفرد قد يكون لفظا وقد لا يكون لفظا كالدوال الاربع وكذا ما قال هذا القائل من انه لم يوصف الدوال بالطبع والعقل بالافراد فاطلاق التعريف لا يخلو عن اختلال في حيز المنع كيف وقد صرح الرضي بان اح دال على معنى مفرد بالطبع وهو السعال والشيخ ابن الحاجب في الايضاح بانا لو سمعنا لفظ ديز من وراء الجدار لعلمنا بالعقل ان هذه اللفظة قامت بذاته فهي لفظة دلت على معنى مفرد بالعقل وتوصيف المعنى بالافراد فرع توصيف اللفظ به وبه ظهر ان ما ذكره هذا القائل في تقديم وضع على مفرد انه لو قدم مفرد لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع ايضا في حيز المنع **قوله** وفيه انه يوهم لانه وصف بما هو حقيقة في الحال ومجاز في الاستقبال فدل على انه متصف بالافراد حال تعلق الوضع به لا بعده وانما قال يوهم لظهور المراد **قوله** فان اتصاف المعنى اي المعنى الذي يدل عليه اللفظ وصفا **قوله** انما هو بعد الوضع لانه انما يكون بعد اعتبار الدلالة الوضعية والدلالة الوضعية انما يكون بعد الوضع **قوله** او مرفوع على انه صفة اللفظ قال الشريف قدس سره في حواشي الرضي وربما يتوهم ان مفردا في عبارة المصنف مرفوع صفة اخرى للفظ اخرت عن الصفة الاولى كما اشير اليه وفيه ان ذلك التاخير يوجب الالتباس

وانه صرح فی شرحه بخلافه انتهی ویمکن ان یقال المحذور فی الالتباس هو انعکاس المقصود لذهاب الذهن الی خلافه وهو لیس کذلک لانه ان اریـ
اللبس بین ان یکون صفة له وبین ان یکون حالا من ضمیر وضع فهو لیس کذلک کما لا یخفی وان ارید بین ان یکون صفة وحالا من مبتدء
فهو ایضا لیس کذلک اذ افراد المعنی یؤل الی افراد اللفظ لا یقال لیس هذا من قبیل الالتباس لانه انما یکون اذا کان احد الامرین اصلا والآخر
خلاف الاصل لان تقدیم النعت المفرد ان لم یکن واجبا علی الجملة عند الکل فلا اقل ان یکون اولی ولا شک ان ترک الاولی خلاف
الاصل والثانی علی الاصل نعم لو اعتبر اول الامرین کونه صفة والثانی کونه حالا من معنی لکان کلاهما خلاف الاصل لکون الحال
عن النکرة خلاف الاصل صرح به الفاضل الهندی فی حواشیه علی ان ذلک منقوض بما ذکره الرضی فی اول بحث المفعول به من
قوله وکذا یجب تاخیره عنه لو اشتبه المنصوب لغیره بسبب التقدیم کما فی ضرب موسی عیسی اذ لو قلت فیه عیسی ضرب موسی یظن ان المقدم
مبتدأ حیث حکم بوجوب التاخیر مع ان الوجهین خلاف الاصل اذ المفعولیة توجب تقدیم المفعول والابتدائیة کون الخبر مفردا فان
قلت لعل ذلک لما ان الرضی لا یری کون الخبر جملة خلاف الاصل حیث منع کون الاصل فی الخبر الافراد قلت لا یلزم من المنع کونه
مرضیا له ولو سلم فمنقوض بتجویزه الامرین فی امرأ ونفسه حیث قال الواو بمعنی مع او للعطف مع ان اصل الواو للعطف صرح به فی
بحث المفعول معه وصرح بعض الفضلاء ایضا فی حواشیه بجواز الامرین فیه فظهر ان ما قیل فی جواب النقض بجواز الوجهین فی نحو جئت
انا وزیدا مع ان اصل الواو ان یکون للعطف دون المفعول معه من ان الحمل علی الوجهین مع کون احدهما اولی انما یمتنع اذا لم یکن عند
قصد احدهما قرینة تدل علی انتفاء الآخر اما اذا کان فالحمل علی کل منهما جائز وههنا النصب یدل علی کونه المفعول معه دون العطف والرفع
یدل علی کونه للعطف دون المفعول معه لیس علی ما ینبغی هذا وانت خبیر بان القول بجواز الامرین فی امرأ ونفسه مع القول بان عمروا فی قولک
ضربت زیدا وعمروا معطوف اتفاقا لا مفعول معه علی ما صرح به الرضی مشکل **قوله** والآخر مفرد فان قلت الاغلب فیما اذا وصفت
النکرة بمفرد وظرف او جملة تقدیم المفرد علی احد الباقیین کقوله تعالی وهذا ذکر مبارک انزلناه وان لم یکن واجبا خلافا لبعضهم بدلیل
قوله تعالی وهذا کتاب انزلناه مبارک فما النکتة فی ترک الاغلب ههنا قلنا کون الذکر علی وفق الوجود او تکثیر الاحتمالات **قوله** وان
لم یساعده رسم الخط ای لیس مساعدة رسم الخط ضروریا لاختلاف او لان الالف انما یکتب فی المنصوبات لا فی المحتملات **قوله** فعلی انه حال
من المستکن فی وضع ان قلت لو کان حالا منه لکان یجب بحیث قال الرضی اذا قلت لقیت زیدا راکبا فان کان هناک قرینة حالیة او مقالیة
یعلم منها صاحب الحال جاز ان تجعلها لایهما شئت من الفاعل والمفعول به وان لم یکن وکان الحال من الفاعل وجب تقدیمها الی جنب
صاحبها لازالة اللبس وان لم تقدمه فهو عن المفعول قلنا المحذور فی اللبس انعکاس المقصود وتغیر المعنی وهو لیس کذلک اذ افراد المعنی
یؤول الی افراد اللفظ فلا تغیر علی ان الزمخشری جوز وقوع حال الفاعل بعد المفعول ولم یقل بوجوب التقدیم حیث قال فی المفصل
قولک ضربت زیدا قائما تجعله حالا من ایهما شئت والیه یشیر لفظ العصام ایضا **قوله** او من المعنی قال النحاة الحال عن النکرة لا یجوز الا اذا کانت
النکرة مختصة بوصف او اضافة او مغنیة عنها المعرفة لاستغراقها وعمومها بنفسها او بوقوعها فی سیاق النهی او النفی او معناه او
واقعة فی حیز الاستفهام او قیل الانتفاء الکلی او مقدما علیها علی ما سیذکره الشارح قدس سره وقد قالوا ایضا لا یتقدم الحال علی
صاحبها المجرور بالاضافة اتفاقا وبالحرف عند سیبویه واکثر البصریین فما کان ما ذکره مطلقا علی ما هو المنظ وکانوا لا یجوزون الحال
عن المجرور بالحرف الا اذا کان معرفة او مختصا فما ذکره الشارح لیس علی ما ینبغی والا فما ذکروه لا یخلو عن شیء **قوله** لکنه مقارن له

بحسب النحو مان ان اراد به ان زمان الوضع واتصاف المعنى بالافراد متحد فهو مناف لقوله فان اتصاف المعنى بالافراد والتركيب انما هو بعد الوضع الا ان يقال البعدية ذاتية وفيه انه خلاف الظاهر والسياق وان اراد انه جعل الحاصل بعده كالحاصل معه ففيه ايضا تجوز لكن يحتاط به ما اورد على قوله وهذا القدر كاف من انه لا دخل للمعية الذاتية في الحالية ولا تيفاوت به الحال **قوله** مخرج به عن حد الكلمة قسمان من المركبات الغير الكلامية احدهما ما يجب خروجه مما لم يجعل للمجموع اعراب واحد بل اعطى لكل منهما ما يستحقه من الاعراب والبناء مثل الرجل ورجل بالتنوين فان كل واحد منهما كلمتان لا كلمة واحدة وثانيهما ما كان ينبغي ان لا يخرج مما يطلق عليه لشدة الامتزاج لفظة واحدة ولم يعط الكل من الجزئين ما يستحقه بل جعل للمجموع اعراب واحد يجعل الثاني محلا له اعرابا بحيث لا يلاحظ كونه كلمة وهو قائمة وبصري **قوله** وامثالها بالرفع عطف على قائمة المعطوف على مثل الرجل لا الرجل والا لغا امثالها اى امثال قائمة ولما كان امثالها وامثال بصري متحدة في الحكم اكتفى بذكر امثالها او امثال قائمة وبصري بجعلها كلمة واحدة لاتحادهما في الحكم وبهذا التوجيه الذي ليس فيه كثير صرف للظاهر ظهر ان ما قيل وكذا رجل لان التنوين كاللام كلمة فرجل كلمتان عدّا كلمة واحدة لشدة الامتزاج فرتبه بلا مرتبة فتدبر وان ايراد الفضلاء واحد بعد واحد على الشارح قدس سره ما اورده السيد السند قدس سره على الرضي وعلى قوله هذا في نحو بصري وقائمة وحبلى وحمراء ظاهر لان الاعراب في آخر المركب على جزء لا يستحقه اصلا واما المعنون فالتنوين فيه بعد حركة الاعراب على الجزء الاول وفي المثنى والمجموع ان جعل العلامة نفس الاعراب قائمة مقام الحركات فلا اعراب للمركب بل للجزء الاول والاعراب في نحو الرجل وامرب انما هو للجزء الثاني الذي يستحقه لا لمجموع المركب منه ومن الجزء الاول ليس بوارد **قوله** واعرب باعراب واحد بجعل الثاني محلا للاعراب او اعرابا فلا يلتفت الى ما يستحقه فلولا الامتزاج التفت الى ما يستحقه وقيل الانسب ان يجعل قوله واحد مضافا اليه لا صفة فيكون المعنى انه اعرب اللفظان باعراب لفظ واحد وفيه ان المفهوم المخالف لولا الامتزاج لاعربا باعراب اللفظين فجعله مضافا اليه لا يدفع ما له تركب **قوله** مع انه معرب باعرابين قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط المركب الاضافي اذا جعل علما كعبد الله اجرى الاعراب على جزئيه معا فقيل هو كلمة واحدة حال العلمية واعربت باعرابين نظرا الى اصلها وهو المناسب لما ذكره المصرح في حد الكلمة وقيل انه كلمتان نظرا الى اللفظ وهو المناسب لتحديد الكلمة باللفظة الدالة آه والانسب بقواعد العربية ومقاصدها وكذا حال المركب من الموصوف والصفة اذا جعل علما كالحيوان الناطق **قوله** بالغرض من علم النحو وهو معرفة احوال اللفظ والحكم عليه باحكام لفظية فالمفرد على هذا ما يكون من حيث اللفظ مفردا وان كان معناه مركبا والمركب ما يكون من حيث اللفظ مركبا وان كان معناه مفردا **قوله** لو كان الامر بالعكس بان يكون قائمة وبصري وامثالها داخلا في حد الكلمة وعبد الله وامثالها خارجا عنه **قوله** لكان الانسب لانه ح يكون اللفظ داخلا في الكلمة بالنظر الى اللفظ بان يعرب باعراب واحد لا المعنى وكذا يكون خارجا نظرا الى اللفظ بان يعرب باعرابين وان كان على سبيل الحكاية لانه يقتضي التعدد في اللفظ وانت خبير بان تعدد الاعراب على سبيل الحكاية لا يمنع كون اللفظ مفردا لفظا **قوله** ولو لم يخرجه اى مثل قائمة وبصري **قوله** بتركه اى بترك قيد الافراد بان يقال اللفظة الدالة على معنى بالوضع **قوله** لكان انسب بدخول ما كان مفردا من حيث اللفظ في حد الكلمة وخروج ما كان مركبا بالنظر اليه وفيه انه يدخل ح في حد الكلمة اضرب لانه لفظة وكذا قالا وقالوا وقلت على ما صرح به الرضي والسيد السند قدس سره في حواشيه **قوله** لان الدلالة كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر وهو ما يحصل بالوضع لانه نسبة بين شيئين يحصل بها الانتقال من احدهما الى الآخر فتحققه يستلزم تحققها هذا وانت خبير بان الوضع

بهذا المعنى ليس بمتحقق في حروف الهجاء والا لفهم منها غرض التركيب متى اطلقت او احست واللازم بط فالملزوم مثله فلا يكون واتصليه

ايضا بل المبني الاحداث والتقدير بمعنى قولهم موضوعة للتركيب محدثة مخلوقة لغرض التركيب فالمراد ببقائها داخلة في الوضع هو بقائها

في مجرد لفظ الوضع يعني انما يصدق عليها بانها وضعت ولو بمعنى آخر لا بمعنى تعيين اللفظ للمعنى اولا وبنفسه ولا بمعنى تخصيص شيء في

بشيء بحيث آه **قوله** فبعد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة لاستلزامه لها والتجريد عن المعنى كان لدفع الاستدراك لا لانه غير مراد

فاندفع ما قيل بعد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف الهجاء العارية من الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة

وما قيل في الجواب عنه ويمكن ان يقال كما ان الوضع يتناول حروف الهجاء كذلك يتناول الدلالة على ما صرح بالشارح قدس سره حروف الهجاء

ايضا لان الشيء الآخر يتناول المعنى والغرض معا فمنية بحث على ما عرفت **قوله** لفظا ويراختاره لتعيين دلالة العقل على وجود اللافظ

قوله من وراء الجدار قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية انما اعتبر هذا القيد ليظهر دلالة اللفظ على وجود اللافظ

فان المسموع من المشاهد يعلم وجود لافظه بالمشاهدة لا بدلالة اللفظ عليه واما المسموع من وراء الجدار فلا يعلم وجود لافظه الا بدلالة

اللفظ عليه عقلا هذا كلامه حاصله ان المسموع من المشاهد لا ينحصر العلم بوجود اللافظ فيه في الدلالة العقلية فانه يعلم لافظه بالمشاهدة

ايضا فلا يظهر بخلاف المسموع من غير المشاهد فانه لا يعلم وجود لافظه الا بدلالة اللفظ عليه عقلا فيظهر دلالة اللفظ وما ذكره في حواشي

شرح المطالع من قوله وتقييد اللفظ بكونه مسموعا من وراء الجدار اشارة الى ان اللافظ اذا كان مشاهدا كان وجوده معلوما بحس البصر

لا بدلالة اللفظ وشرح التلخيص من قوله لان وجود اللافظ معلوم بحس البصر لا بدلالة اللفظ ليس صريحا في نفي دلالة اللفظ كما لا يخفى

فما قيل في بعض الحواشي لم يظهر دلالته او لم يدل كما قال السيد السند قدس سره سواء كان تعلق قوله كما بالاخير كما هو الظاهر او بالمجموع

ليس على ما ينبغي **قوله** وان يكون بالطبع اي طبع اللافظ فانه يقتضي التلفظ به عند عروض المعنى له او طبع اللفظ لانه يقتضي التلفظ

به او طبع السامع هكذا ذكر السيد السند في حواشي شرح المطالع **قوله** كدلالة اح اح بفتح الهمزة وضمها والحاء المهملة يقال اح الرجل احا

اذا سعل وان اخ بفتح الهمزة والخاء المعجمة فدلالته على الوجع هكذا ذكره السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية وذكر في حواشي

شرح المطالع اخ بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة المشددة يدل على الوجع واذا فتحت الهمزة دلت على التحسر انتهى **قوله** لا بد من ذكر الوضع

ليخرج عن الكلمة الدال على المعنى المفرد بالطبع او العقل وكون الافراد مستلزما للوضع ممنوع كيف ويوصف الدال بالطبع والعقل وكذا معناه

بالافراد على ما مر ولو سلم فالالتزام مهجور في التعريفات ولو سلم فالمراد بذكره اعم من ان يكون مطابقة او التزاما فاندفع ما قيل يجوز ان

يذكر بعد الدلالة ما يستلزم الوضع فيستغنى به عن ذكر الوضع كما مر في تعريف المفصل فان تقييد المعنى بالافراد يستلزم الوضع لان الافراد

فرعه فلا حاجة الى ذكر الوضع **قوله** اي منقسمة اشارة الى انه ليس بيان حكم من احكامها بل تقسيم لها على ما هو الغالب من ذكر التقسيم

بعد التعريف لانه بعد ما يستشعر الشيء زيادة الانكشاف وبتعيين اقسامه لانه عبارة عن ضم قيود متخالفة الى امر كلي هو المقسم ليحصل اقسام

متفاوتة والاتم من توزيعه اسم وفعل وحرف الحصر اذ السكوت في معرض البيان بيان قال ومنحصرة فيها فيكون الدليل على ذكر

الانحصار ويتعلق اللام به **قوله** لما ظرف فيه معنى الشرط يليه فعل ماض لفظا ومعنى وجوابه كذلك والمتعارف فيه ترك الفاء على ما صرح

السيد السند قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الالتفات او جملة اسمية مقرونة باذا او بالفاء **قوله** والوضع يستلزم الدلالة

وضع لا يتوهم كيف يصح الحصر باعتبار الدلالة وهي غير ماخوذة في تعريف الكلمة **قوله** فهي اما جملة اسمية مقرونة بالفاء جواب لما

قوله من صفتها هذا التقدير احسن من التقادير المشهورة وزيادة من اكمال الحسن اذ لو لا ذالكان صفتها مبتدأ وان تدل خبره فيلزم حصر الصفة في الدلالة وعدمها مع انه ليس كذلك على ما هو الغالب من ان المبتدأ اذا كان معرفا باللام او مضافا بالاضافة التي للعهد اقتضى حصر المسند اليه في المسند صرح به بعض الافاضل الهندي في هذا المقام فاندفع ما قيل انظر اسقاط كلمة من المستدعية لتقدير متعلق مع اني في تقدير بحر وصفتها على ان يكون مبتدأ خبره ان تدل اغنى عنه قوله والمراد بكون المعنى في نفس الكلمة رد على الفاضل السندي حيث فسر حصول المعنى في نفس الكلمة بكونه مدلولا لها بخلاف الحرف فانه يدل على معنى حاصل في غيره اي مدلول لغيره وهو كما ترى فاسد

قوله ان تدل عليه بنفسها آه فان قلت هو صفة الكلمة فكيف يفسر به ما هو صفة المعنى قلت يفهم منه ما هو صفة المعنى وهو كونه مستقلا او كونه مدلولا عليه بنفس الكلمة كما عرفوا الدلالة اللفظية بفهم المعنى من اللفظ مع ان الفهم ليس صفة للفظ لانه يفهم منه ما هو صفة اللفظ وهو كونه بحيث يفهم منه المعنى قوله اعني الابتداء والانتهاء فان قلت ليس الابتداء والانتهاء المطلقان ولا الخاصان المتصوران اصالة معنى الحرفين المذكورين بل خاصان متصوران تبعا ووسيلة لمعرفة حال شيء آخر على ما سيجيء فكيف التفسير المذكور قلت قد جرت العادة على تفسير معاني الحروف بامثال ما ذكر فيقع معنى من هو ابتداء الغاية فعبر عن الابتداءات المخصوصة المتصورة تبعا بالابتداء المطلق الذي هو مشترك بينها ولازم لها تسهيلا على المتعلمين الى غير ذلك مع انها ليست معانيها والا لما كانت حروفا وقابل اسما لان الحرفية والاسمية انما هي باعتبار المعنى بل متعلقات معانيها اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجع تلك المعاني الى هذه بنوع استلزام وهو استلزام المقيد للمطلق قوله في الفهم عنها به اندفع ما يتوهم ان المعنى المفهوم من المصدر ايضا مقترن باحد الازمنة في الواقع فينبغي ان يكون فعلا قوله من السمو عند البصريين وقد مر طريق اخذه وحصوله قوله وقيل من الوسم وهو قول الكوفيين واشار بقوله وقيل الى ضعف قولهم لان امثلة الاشتقاق وهو سمي يسمى واسما وسمي ترد هذا القول والقلب خلاف الاصل لا يصار اليه بلا دليل قوله لتضمنه فان قلت ما تضمنه الفعل الاصطلاحي هو الفعل بفتح الفاء والاسم بكسر الفاء وهو ليس بمصدر بل اسم للحاصل بالمصدر قلت قد جاء مصدرا ايضا يدل عليه قوله تعالى واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة وايتاء الزكوة قوله وان الحرف آه يعني علم من وجه الحصر اعتبار المميز للحرف عن اخويه الى الكلمة التي هو مشترك بين الثلثة وكذا للفعل والاسم وذلك لان كل تقسيم حقيقي كما فيما نحن فيه يشتمل على ما هو مشترك بين اقسامه وعلى ما يمتاز كل عن اخواته وعلى اعتبار انضمام المميز الى المشترك ولا معنى للحد الا ذلك فاعتبار الامر المشترك فيما ذكره ليس لتوقف المعرف عليه بل لانه كذلك في التقسيم فالمعرف للثلثة هو الماخوذ من التقسيم من اعتبار المميز الى المشترك فقوله قدس سره فالكلمة مشتركة اشارة الى ان التقسيم حقيقي وان المعرف هو ما حصل منه فظهر ان ما قيل ولا دخل له فيما هو بصدده ومن انه علم لكل واحد حد بمعنى المعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك بل تحقيق المجرد والمميز وكذا دفعه بان هذا بناء على راي متاخري منطقيين فانهم يشترطون التركيب في الماهية حدا كان او رسما القول قوله لكنه الاولى تركه على ما قيل لانه لابد في حد كل من الاقسام مما يميزه عن الآخر فحد الفعل انما يتم بانضمام قيد الاقتران باحد الازمنة الى الدلالة على معنى في نفسها كما ان حد الاسم يتم بانضمام عدم الاقتران اليها فلا معنى للاستدراك قبل تمامه فاندفع ما قيل لما ذكر قوله الفعل كلمة تدل على معنى في نفسه في مقابلة قوله الحرف كلمة لا تدل على معنى في نفسه توهم منه انه يكفي في الفعل مجرد الدلالة ام يحتاج الى امر آخر فدفع ذلك بقوله لكنه قوله ليس المراد آه يعني عند ارباب العربية قوله الا المعرف الجامع المانع لا ما يشتمل على تمام الذاتيات على ما هو مصطلح ارباب المعقول قال السيد السند قدس سره اعلم ان ارباب العربية

والاصول يستعملون الحد بمعنى المعرف وكثيرا ما يقع الغلط بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين **قوله** وسرور الممدوح قال الرضي
الدر في الاصل ما يدر اي ينزل من الضرع من اللبن ومن الغيم من المطر وهو كناية عن فعل الممدوح الصادر عنه وانما نسب اليه تع قصدا
للتعجب منه لان الله تع منشئ العجائب فكل شئ عظيم يريدون التعجب منه ينسبونه اليه تع ويضيفون اليه فمعنى لله دره ما اعجب فعله **قوله** حيث
اشار الى حدودها التي فسرها الفطن ثم نبه عليها التنبيه المتوسط ثم صرح بها ليفهمها الغبي **قوله** هو المجموع لو جعل المتضمن بالكسر الكلمتين والدال
على النسبة الحكمية هو الحركة الاعرابية لفظا وتقديرا او محلا او هو وكان على اختلاف فيه كما هو الظ اذ التضمن بسبب الاسناد ولا يكون
بدونه لم يحتج الى التاويل كما لا يحتاج اليه اذا جعل المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن بالفتح مجموع الكلمتين فان
قيل الاسناد بمعنى النسبة جزء الكلام المعقول لا الملفوظ وانما الجزء منه ما يدل عليه فكيف جعل جزءا منه قلنا جعل جزءا منه لجزئية الدال
فلا يرد عليه ان جعله جزءا منه سهو سواء اريد بالاسناد نسبة احد الامرين الى الآخر او ضم كلمة الى الاخرى لان شيئا منهما ليس جزءا للكلام بل مدلول له او صفة
لاجزائه وليس فيه ما يجعل الكلام لفظا مساهلة حتى يترك ويختار مذهب التاويل ولو جعل الهيئة التاليفية عارضة صورية للكلام يلزم ان
يكون الكلام لفظا مساهلة لكن هذا لا يختص به بل يعمه وما ذكره الشارح قدس سره فلا يصلح وجها للاختيار وبالجملة لا مجال لتوهم الاتحاد
لو جعل الدال على الاسناد داخلا في المتضمن حتى يحتاج الى التاويل نعم يحتاج اليه مع ذلك لو جعل الباء بمعنى مع كما جعل الرضي حيث قال
السيد السند قدس سره قيل يرد عليه ان الاسناد ح يكون داخلا في المتضمن بالفتح ويلزم اتحاده مع ما تضمنه فيما اذا تركب الكلام
من كلمتين فقط فيحتاج الى ان يأول تضمنه لكل واحد من الاجزاء الثلثة وفيه بعد انتهى وانت خبير بان هذا انما يرد عليه على ما عليه جمهور
النحاة من ان الباء التي بمعنى مع لا يكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء ح ظرفا مستقرا صفة للكلمتين اي تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد
واما على ما عليه الرضي وصاحب اللباب من انه لا منع من كونها لغوا فلا ورود له وجزئية الاسناد وفيه ايضا بجزئية الدال ولعل قوله
قيل اشارة اليه فظهر ان ما قيل بعد نقل القولين المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن مجموع الكلمتين ولا يخفى ان هذا القول
مبني على جعل الهيئة جزءا للكلام ويلزم ح ان لا يكون الكلام لفظا حقيقة بل مساهلة ولو لم يجعل جزءا له كما في الشرح احتيج الى التاويل ليس
على ما ينبغي **قوله** او حكما كالجمل الواقعة موقع المفردات فانها لو قوعها موقعها نسبتها لا يكون تفصيلية مقصودة بالذات بل اجمالية
ملحوظة تبعا فهي في حكم ما يدل عليها اجمالا من المفردات والمركبات التقييدية والاضافية فان المحكوم عليه او به فيهما ان كان الموصوف
او المضاف كما هو الظ من جريان الاعراب عليه ومن قولهم المضاف اذا اخذ من حيث هو كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا
فذاك والا فنسبتها ايضا اجمالية لو قوعها موقع المفردات فهي بمنزلة المفردات **قوله** فائدة تامة بان لا يكون المخاطب منتظرا للفظ
آخر انتظاره للمحكوم به عند ذكر المحكوم عليه او انتظاره للمحكوم عليه عند ذكر المحكوم به فح لا يتوجه ان يقال يلزم ان لا يكون مثل ضرب
زيد مركبا تاما لان المخاطب ينتظر ان بين المضروب وليقال عمرا الى غير ذلك من القيود كالزمان والمكان **قوله** الغير الكلامية عطف
على الكلامية فيكون وصفا للمركبات فيلزم توصيف المعرفة بالنكرة لان غير التوغلها في الابهام لا يتعرف بالاضافة الا ان
يكون للمضاف اليه ضد واحد يعرف بغيرية كقولك عليك بالحركة غير السكون ويمكن ان يقال انه بمعنى النكرة كالحمار واللئيم او ان
غيرا معرفة بالاضافة لاشتهار المركب التام بمغايرة المركب الناقص او ان المعنى ومركبات غير الكلامية اعلم انه قد منع النحاة
من تعريف غير باللام مع كونه مضافا وان كان نكرة ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم

بحث الكلام

جعلوه بمعنى المغاير كذا ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح ومن ذلك قول الشارح قدس سره العزيز الكلامية

قوله وخرجت المركبات ولا معنى لاعتبار التركيب بين الكلمتين وجعل بدون عروض حالة له بها يصير من جملة المركب حتى يشكل على الشارح قدس سره بقائه في التعريف كما زعم المحشيان ومجرد الذكر بعد المركب لا يجعله من جملته كما لا يخفى فلا يصدق التعريف على مجموع زيد قائم ابوه كما قيل بل على زيد قائم وعموم التعريف لا يتناول الا ماله نوع تعلق بالكلمتين يصير من جملتها على ما هو المتبادر منه

قوله وحيث كانت الكلمتان الى قوله دخل والا لما دخل اذ لا بد في الكلام من ان يكون احدى الكلمتين مسندا والاخرى مسندا اليه فالتعريف وان صدق على تلك المركبات باعتبار الاسناد الواقع في الجملة التي وقعت جزا على مذهب الترادف لكنه لم يصدق عليها باعتبار اسناد الجملة الى زيد لانه ليس بين كلمتين فالتعميم ضروري على ان المقصود ادخال الامثلة الثلاثة باعتبار اسناد المركب الى زيد كما يشير اليه قوله فان الاخبار فيها مع انها مركبات وذلك لا يتصور بدون التعميم ولا مساس له بغيره فما قيل ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلة في تعريف الكلام مع قطع النظر عن جعل الكلمتين اعم من الكلمتين حقيقة او حكما محل بحث **قوله** فان الاخبار فيها مع انها مركبات تركيب الاولين ظاهر واما تركيب الثالث فلما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح اعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في زيد عرف هو عرف مع ضميره وان الوصف في مثل مررت برجل عارف ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل مع فاعله على قياس عرف ابوه الا انه اجرى اعراب الخبر والوصف على الجزء الاول لان الجزء الثاني له اعراب في نفسه انتهى وذكر في حواشيه ومن زعم ان الخبر والصفة هو عارف وحده لا مع فاعله الذي هو الضمير او ابوه مثلا لزمه ان يقول مثل ذلك في زيد عرف فيحكم بان الخبر في زيد عرف مفرد وهو الفعل وحده وبان الصفة في نحو جاءني رجل عرف ابوه هي الفعل وحده لا الجملة وهذا مما لا يلتزمه من عنده شمة من الادب انتهى ويمكن ان يقال لا يلزمه ذلك لان منشا توهمه جريان الاعراب على الجزء الاول وليس فيما ذكره كذلك نظرا الى ما في بعض الحواشي في كون الخبر في زيد قائم ابوه مركبا نظر لان الخبر عندهم هو قائم وفاعله خارج عن الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** في حكم الكلمة المفردة اذ لا حكم صريحا بين القيام والاب بل الاب قيد للمسند الذي هو القيام اذ به تم المسند الى زيد الا ترى لو قلت قام زيد واوقعت النسبة بينهما لم يرتبط بغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه ذلك لم يرتبط بزيد قطعا **قوله** اعني قائم الاب يشير الى ان الركن في المركبات الاضافية هو المضاف لا المجموع فان قلت كيف يكون الركن المضاف مع ان المقصود بالذات في قولنا زيد قائم الاب ليس مجرد قائم قلت المضاف اذا اخذ من حيث هو مضاف كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح الشمسية وهو كذلك فالخبر ليس تماما قائما بل قائما المضاف الى الاب فلا اشكال فان قلت قد بين في مباحث الصفة المشبهة ان الصفة المشبهة واسم الفاعل والمفعول اذا ارتفع ما بعدها فلا ضمير فيها واما اذا انصب او جر بالاضافة ففيها ضمير ففي قائم المضاف الى الاب ايضا ضمير راجع الى زيد فهو مع الضمير مركب فليس قائم الاب كلمة مفردة فلا يفيد جعل تلك المركبات في حكمها ما هو مقصوده قلت ان القول بان قائم في زيد قائم الاب فيه ضمير يرجع الى زيد لا يخلو عن خدشة اذ القيام صفة الاب لا صفة زيد فكيف يقال بان في قائم في زيد قائم الاب ضمير زيد هذا ما سنح في الخاطر الفاتر ثم وجدت في الركن بعد برهة من الزمان ما يؤيده فادرجته في الحاشية وهو قوله وانما جاز اسناد الصفة الى ضمير السبب بعد اسناده الى السبب

لكونها في اللفظ جارية على السبب خبرا او نعتا او حالا وفي المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن
الوجه فانه حسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على السبب نحو زيد وجهه حسن او جرت لكنها لم تدل على
صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما الا انه لا معنى للقبيح الا
انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه كصفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه
فان قلت اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحب ثور مفهوم
من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب انما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اي هو كريم هذا كلامه وهو صريح في ان
اضمار الضمير في الصفة انما هو اذا تدل صفة السبب على صفة المسبب الا لم يجز فظهر به ان اشكال الحافظ التاشكندي نشأ عن غفلة
عما ذكره الرضي وبه ظهر ايضا ان ما ذكره مولانا عصام الملة والدين في حواشي تفسير القاضي على جواب العلامة الثاني المحقق
التفتازاني عن اشكال على قوله تعالى بديع السموات من ان الضمير في بديع بعد اضافته الى الفاعل يرجع الى الله تعالى مع انه تعالى
منزه عن كونه بديعا بانه يصح وصفه تعالى بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مبدعا لها من قوله وفيه انه يجوز وصف زيد في قولنا
زيد اسود البقر باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر ليس على ما ينبغي لان ذلك الوصف فهم من كون البقر سببا لزيد لا من صفة
السبب اذ لا يلزم من كون البقر اسود كون زيد مالكا له ما لم يكن متعلقا به ومنسوبا اليه بخلاف قوله تعالى بديع السموات فانه
يلزم من كون بديع صفة السبب هو كون السموات مخلوقا كون الله تعالى خالقا لها فظهر ان قياس زيد اسود البقر عليه قياس
مع الفارق ولا شك ان قائم الاب قيام الصفة فيه بالسبب لا يدل على صفة المسبب وهو ظ وصرح به الرضي حيث قال في
مباحث الصفة انما يجوز انتقال الضمير اليها من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبها المتقدم وصف بالصفة
مرفوعها المضمر فيها كما قلنا في الصفة المشبهة فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابي العم واسم الفاعل المسند الى الضمير لما كان لعدم
تغيره في الخطاب والتكلم والغيبة في نحو انا قائم وانت قائم وهو قائم مشابها للخالي عن الضمير نحو انا غلام وانت غلام وهو غلام
جعل المجموع مفردا مثل الغلام واعرب في نحو جاءني رجل قائم ورأيت رجلا قائما ومررت برجل قائم والذي يدل على ان هذا نائبا عنها
معتبر عند النحاة جعل النحاة نحو زيد قائم نظير الكلام الذي ركب من كلمتين بينهما اسناد واليه يشير كلام الش قدس سره اذ لولا ذلك
لكان قائم مركبا وفيه بحث لانه يحتمل ان قولهم ذلك لما ان الفاعل خارج عن الجزء والوصف عندهم قال الشريف قدس سره
في شرح المفتاح ولشبهه بالخالي وصيرورته بهذا الشبه في حكم كلمة واحدة لم يحكم على عارف مع ضميره بانه جملة وبهذا ظهر ان اعتراض
بعض الفضلاء على قول العلامة التفتازاني في المطول حيث اعرب في نحو رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم ظاهر هذا الكلام ان
اسم الفاعل مع فاعله المضمر ليس جملة ولا مبنيا لانه معرب وليس بصحيح فان الاعراب من خواص الكلمة والمركب من كلمتين ليس
بكلمة ان اريد ان اجزاءه معرب فهذا لا ينافي كون المجموع مبنيا كزيد السنان فالوجه البين حذف الاعراب من البين ساقط قال
السيد السند قدس سره في شرح المفتاح والذي يدل على ان عارفا مع ضميره ليس مبنيا انا نعلم ان الخبر في مثل زيد عارف
هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في مثل زيد عرف هو عرف مع ضميره ونعلم ايضا ان الاعراب الجاري على عارف هو الذي استحقه
المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراءه على الجزء الثاني اجري على الاول ولا شك ان ما اجري عليه اعرابه الذي استحقه

لایکون مبنیا ولیس بعارف وحده استحقاق الاعراب الذی اجری علیه حتی انه لا یلزم من اعراب الجزء الاول ان یکون المجموع
معربا کما فی یضرب فی زید یضرب فان المضارع له اعراب فی نفسه واذا وقع مع فاعله خبر المبتدأ کان للمجموع اعراب آخر محلی بحسب
اعراب الموصوف دون الاعراب الاول واما عارف فانه یتغیر اعرابه الجاری علیه بحسب دواخل المبتدأ وبحسب اعراب موصوفه فدل
علی انه الاعراب الذی استحقه المجموع بکونه خبرا او صفة انتهی فان قلت قد علم مما ذکره قدس سره ان المجموع اذا کان مبنیا لا یجری
اعرابه المحلی علی احد اجزائه ولک المجموع واذا کان معربا یجری اعراب المجموع علی احد اجزائه اذا کان الجزء الاخیر مشغولا باعرابه او ضمیرا مستترا
وهو منقوض بقولهم کلمته فاه الی فیّ بإجراء الاعراب المحلی للجملة الواقعة حالا وهو النصب علی احد اجزاء الجملة وهو المبتدأ قلنا قد قال السید السند
قدس سره فی حواشی شرح المفتاح قد سبق الی اوهام القاصرین ان نحو فاه الی فیّ جملة مبنیة مع اجراء اعرابها الذی استحقه علی الجزء
الاول اعنی فاه ولیس بشیء فان ذلک الاجزاء انما هو بسبب ان مجموع هذه الکلمات صار مبنی مشافهة من غیر ان یلاحظ هناک مفهومات
هذه المفردات اصلا کما صرح به الشیخ ابن الحاجب فی شرح المفصل فیکون معربا الاجلة بالفظه فان قلت یشکل بنحو جاء الضارب حیث
اجری علی الضارب الاعراب الذی یستحقه الموصول مع الصلة مع انه مبنی قلنا لیس کذلک بل وجه اعراب الصلة ان الصلة فی صورة
الاسم الواقع فی الترکیب واللام فی صورة الحرف فاجری الاعراب علی الاسم المرکب هذا ما ذکره قدس سره فی حواشی شرح المفتاح
فاجراء الاعراب علی الضارب مثل الاجراء علی الرجل فی جاءنی الرجل فلا یکون من قبیل اجراء اعراب المبنی علی احد اجزائه وانت خبیر بانه لا یخ
عن خدشة فان قلت مجموع اسم الفاعل مع الفاعل فی نحو زید قائم ابوه قد وقع خبرا فالمجموع معرب مرفوع الا انه اجری اعراب المجموع
علی قائم لشغل جزئه الاخیر باعرابه فما حکم قائم وحده اهو معرب ام مبنی قلت بل هو معرب لانه لا یجعل المرکب کلمة واحدة معربة لما
صار الکلمة الواحدة المعربة قائما یشتغل ابوه باعراب نفسه فصار قائم بمنزلة قائم الاب فاندفع ما قیل ان قلت فیلزم ان یکون
قائم بلا اعراب فیکون مبنیا لان مجرد الصلاحیة غیر کاف فی المعربیة ولیس کذلک قلت بل هو کذلک لان المصرح ذهب الی انه لا
فی المعربیة مع الصلاحیة الاستحقاق وهو یحصل بالترکیب مع العامل ولا ترکیب معه بخلاف ابوه اذ هو مرکب مع عامله وهو قائم و
الفاضل ... ان یقول مبنیا قائم فی زید قائم بعین ما ذکره مع ان فساده اظهر من ان یخفی **قوله** وحیث کانت الکلمتان دفع لما ذکره الرضی کان
علی المصنف ان یقول کلمتین او اکثر لیعم نحو زید ابوه قائم وزید قام ابوه ثم انه استعمل الشارح رح قدس سره کلمة حیث فی عبارته استعمال
لما کما ان لفظ حین یستعمل استعمال لما لکن استعماله للشرط بغیر ما قلیل فقوله وحیث کانت الکلمتان بمنزلة الشرط وقوله دخل فی التعریف
بمنزلة الجزاء او جزاء ان یقال حیث ظرف زمان متعلق بقوله دخل والواو فی الحقیقة داخل علی دخل والمعنی ودخل فی التعریف ما ذکر وقت
کون الکلمتین اعم وحیث یجیء للزمان الفصیح به فی المغنی **قوله** فانه ای المسند الیه فی الترکیبین المذکورین **قوله** فی حکم هذا اللفظ والتاویل
ضروری فی نفسه لما ان المبتدأ لا یکون الا اسما حقیقة او حکما وکذا بالنظر الی التعریف لان معناه لفظا تضمن کلمتین تضمنا حاصلا بسبب اسناد
احدی الکلمتین حقیقة او حکما الی الاخری ولو جعل الباء بمعنی مع یحتمل احتمالین احدهما ما ذهب الیه الجمهور وهو ان الباء التی بمعنی مع لا یکون الا
ظرفا مستقرا فیکون الباء صفة للکلمتین والمعنی تضمن کلمتین کائنتین مع الاسناد وح یتعین التاویل وثانیهما ان یکون الباء ظرفا لغوا فیکون
الباء ظرفا فالتضمن والمعنی تضمن مع الاسناد کلمتین وح لا یلزم ان یکون الاسناد بین کلمتین فلا یحتاج الی التعمیم بالنظر الی التعریف لکنه
ضروری لما ان المبتدأ لا یکون الا اسما حقیقة او حکما فظهر ان ما قیل ولا یذهب علیک ان ادخال مثل دیز مقلوب زید فی التعریف

انما يحتاج الى التعميم كلمتين لجملة قوله بالاسناد على ما حمله عليه حتى لو كان المعنى ما تضمن كلمتين مع الاسناد لم يحتج لانه يتضمن كلمتين هو مغلوب وزيد
مع الاسناد نعم انما يحتاج الى التعميم لادخال مثل جسق مهمل ليس بصحيح على الاطلاق وايضا الاحتياج الى التعميم لادخال مثل جسق مهمل منقوض
على طريقه ثم ان التاويل بهذا اللفظ ستعين فيما نحن فيه اذ لا يصح ان يقع جسق وديز اريد بهما اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما
لان ذلك الاصطلاح من النحاة انما يكون اذا كان اللفظ موضوعا للمعنى لا مطلقا قال الرضي اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه
كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك لان مثل هذا موضوع لشئ بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل
من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ هذا لفظه وهو صريح في ان اللفظ المراد به نفسه انما يكون علما اذا نقل من المعنى الى اللفظ لا
فلا يلزم من القول بان الالفاظ الموضوعة للمعاني اذا اريد بها انفسها دون معناها كانت اعلاما منقولة وضع المهملات لانفسها
وما ذكره السيد السند قدس سره من ان الالفاظ تحضر في ذهن السامع بانفسها لا في ضمن الدوال فيحكم عليها لا يخلو عن خدشة لان
قولك من حرف جر وضرب فعل ماض وزيد اجوف والرجل صحيح اذ الحكم فيه باعتبار حضور الالفاظ المذكورة بانفسها في ذهن السامع
لا في ضمن الدوال فلا شك انها ليست باسما مع انها وقعت مبتدأ ولا شك ان الاسمية لازمة للمبتدأ فاما ان يأول بهذا اللفظ فالحق القول
بانها اعلام حيث لا تطويل فيه ولا محذور ولا يأول وهو غير صحيح اذ المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما فالقول بالتاويل واجب
نظرا ان ما قيل ان قلت اذا لم يكن الالفاظ موضوعة لانفسها لم يكن اسما فكيف يصح الاخبار عنها ولحوق التنوين بها قلنا ان الالفاظ لا
لما صارت في تاويل الاسم المفرد قبلت احكامه وخواصه او ان الاخبار عنها ولحوق التنوين بها من الخواص الاضافية للاسم
بمعنى انهما لا يوجدان في غير الاسم اذا كان ذلك الغير موضوعا للمعنى ومستعملا فيه اما اذا لم يكن كذلك فجاز الاخبار عنه ولحوق التنوين
والالفاظ كلها متساوية الاقدام في ذلك مثلا تقول من حرف جر وضرب فعل ماض ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** اعلم ان
كلام المصنف رح ظاهرا انما قال ذلك لجواز ان يراد بتضمنه الكلمتين تركيبه منهما كما صرح به الرضي **قوله** نحو ضربت زيدا قائما لمجموعه كلام حيث
يصدق على المجموع انه لفظ تضمن كلمتين بالاسناد ويصدق ايضا على جمر وضربت وعلى اعتبار كل واحد من المتعلقين علحدة معه فيتعدد
كلام واحد باختلاف الاعتبار لكن لا باس به ولا يتصور مثله على طريق المفصل لتحقق الافراد من الكلام في ضربت اقوم يوم الجمعة
وهو قائم لا يرد على تعريف المفصل كما قيل لان كل واحد منها كلام علحدة لانه يلزم على طريقه تعدد الكلام الواحد باعتبار الثلاثة
والاثنين وكل واحد مع الاول كما قيل وتحقق افراد من الكلام مختلفة بالذات لا يختص بواحد من طريقي المصنف والمفصل وكون خبر المبتدا
في قولنا زيد ضربت عمرو اتى داره مجموع ما ذكر والاتفاق على ان خبر المبتدأ جملة لا يستلزم ان يكون الكلام عند صاحب المفصل مجموع
ما جعل خبرا ولم لا يجوز ان يكون كون الخبر جملة عنده باعتبار بعض الاجزاء الاشرف فلا يكون عدولا لمعدود لا عن عبارة تعريفه كما
قيل بل عدولا عن مذهبه **قوله** فانه صريح في ان الكلام هو ضربت والمتعلقات خارجة عنه انما كان كلام صاحب المفصل صريحا فيما ذكره لان
الكلام انحصر في المركب من كلمتين بناء على ان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والمتبادر من المركب من كلمتين اسندت احديهما
الى الاخرى ان لا جزء سوى الكلمتين لذلك المركب وان الاسناد انما هو بين الكلمتين لا غيره وحمل الالفاظ على المتبادر منها واجب فوجب
التاويل بالكلمة فيما اذا كان الاسناد بين الكلمة والجملة دون ما عداه مما كان الاسناد بين الكلمتين لكن يكون للمسند متعلقات اذ المتعلقات
ليست من جملة المسند فاندفع ما قيل اما ان كلام صاحب المفصل صريح في ان جمر وضربت كلام والمتعلقات خارجة عنه فانما يتم اذا كان

قولنا هذا الشيء مركب من هذين والاعلى ان اجزائه هذا ان لاخير وان قولنا زيد ابوه قائم في قوة الكلمتين دون ضربت زيدا قائما بجميعه وفي كلا المقامين بحث **قوله** ذهبا الى ترادف الكلام والجملة حيث قال الاول الكلام هو المركب من كلمتين اسندت احدها الى الاخرى ويسمى الجملة والثاني هو تركيب الكلمتين او ما يجري مجراهما بحيث يفيد السامع ويسمى كلاما وجملة **قوله** على الجمل الخبرية وذلك لان الانشائية لا تقع جزءا بدون التاويل على ما حققه السيد السند قدس سره في حاشية المطول وشرح المفتاح وبعد التاويل يكون اما مفردا او جملة خبرية حيث يأول نحو زيدا اضربه زيد مقول في حقه ان يضرب او يستحق ان يضرب وكذا اذا وقعت صفة فحينئذ مادة افتراق الجملة عن الكلام لا يكون الا جملة خبرية وقعت جزءا او وصفا لا انشائية ولو سلم فالمقصود هو الذكر على وجه التمثيل **قوله** وفي بعض الحواشي اي حواشي الفاضل الهندي واعترض عليه بعض الفضلاء بان تقييد الاسناد بالمقصود لذاته لا قرينة عليه سوى الاصطلاح على اشتراط ذلك لكن الاصطلاح مشترك اذ البعض اصطلحوا على اشتراطه والبعض على عدم الاشتراط فتعارضا فتساقطا فلم يوجد قرينة اصلا فاذا اريد ذلك لزم ارادة المجاز بلا قرينة موجبة للعدول عن الاطلاق الذي هو الحقيقة ومثله لا يجوز في غير المدفق اولى انتهى ويمكن ان يقال انه مشهور وشهرة كون الكلام اخص من الجملة وان المتبادر من الاسناد ان يكون بين الكلمتين بالايقاع بالفعل وكل ما فيه الايقاع بالفعل فهو اسناد اصلي مقصود لذاته **قوله** الا في ضمن اثنين اي لا تحقق العام الا في فرد خاص حصل من جنس واحد او من جنسين ولا يلزم منه تحققه في ضمن جميع الافراد وجعل في بمعنى من وان يدفع اشكال الظرفية لكنه يورث اشكالا آخر يدفع باعتبار العموم فالوجه ابقاؤها على معناها **قوله** لان التركيب الثنائي الذي لا بد منه في كل كلام ليكون احدهما مسندا والآخر مسندا اليه ولما لم يتصور كونهما فيما عدا القسمين المذكورين انحصر الكلام مطلقا فيهما فظهر ان التيقن حصر التركيب الثنائي في ستة وابطال ما عدا اثنين لا يوجب الاحصر الكلام الثنائي في اثنين والمدعى حصر مطلق الكلام فيهما **قوله** فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول ان قلت كيف قال لفظ الموصول وقد جعله موصوفة حيث فسره بالنكرة لانه قال اي كلمة دلت قلت بل جعله موصولة وفسره بالنكرة اشعارا بانه للعهد الذهني لان المراد اي كلمة كانت لا على التعيين وكما يجيء المعرف باللام للعهد الذهني كذلك الموصول يجيء له قال العلامة التفتازاني ناقلا عن الكشاف ان الذين انعمت عليهم لا توقيت فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني فيصح ان يقع النكرة صفة له انتهى وانما قال التذكير مبني على لفظ الموصول اذ لو بني على المراد منه وهو الكلمة كما قال به الشارح لانث الفعل اذ المسند الى ضمير المؤنث ولو لفظيا يجب تانيثه **قوله** باعتباره في نفسه لما توهم من رجوع الضمير الى المعنى انه لا معنى لكون المعنى حاصلا في نفس المعنى اشار الى انه متعلق باعتباره وهو اما متعلق بمعنى نظرا الى الاصل اي دل على ما يقصد بسبب كونه معتبرا في ذاته اي لاجل ذاته لا تبعا لغيره او صفة له اي دل على معنى معتبر في ذاته **قوله** على معنى في غيره اي بسبب كونه معتبرا في غيره اي لاجل غيره لا لذاته **قوله** ومحصوله ما ذكر بعض المحققين قال السيد السند قدس سره بعد ذكر التحقيق الذي ذكره الشارح وهو ايضا محصول ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في ايضاح المفصل حيث قال الضمير في حول على معنى الى آخر ما ذكره الشارح يعني عبارته تحمل على وجه يستفاد منه هذا التحقيق سواء قصده اولا فظهر ان ما قيل كانه اراد الشارح التنبيه على ان هذا التحقيق ليس من السيد السند قدس سره كما هو المشهور بل اخذه من كلام المص وليس كما ظنه ليس على ما ينبغي **قوله** قائما بذاته ليس تابعا وجوده لشيء آخر كالجوهر **قوله** قائما بغيره بحيث يكون وجوده تابعا لوجود المحل كالسواد والبياض التابع وجودهما لوجود المحل والاقرب لفهم المبتدي ما ذكره قدس سره في حواشي شرح التلخيص من ان النسبة البصيرة اسلے

مدركاتها كنسبة البصر الى مبصراته وانت اذا نظرت الى المرأة وشاهدت صورة فيها فلك هنا حالتان احدهما ان تكون متوجها الى
تلك الصورة مشاهدا اياها قاصدا جاعلا المرأة ح آلة في مشاهدتها ولا شك ان المرأة مبصرة في هذه الحالة لكنها ليست بحيث تقدر
بالابصار اياها على هذا الوجه ان تحكم عليها وتكون الصورة ح مشاهدة تبعا غير ملتفت اليها فظهر ان في المبصرات ما يكون تارة مبصرا بالذات
واخرى آلة لابصار الغير فقس على ذلك المعاني المدركة بالبصيرة اعني القوى الباطنة **قوله** مثلا منصوب على المصدر او الحال او المفعول
منه دفع توهم التخصيص بالمذكور قبله **قوله** كان معنى مستقلا بالمفهومية قال الشريف قدس سره وذلك بعد ملاحظة هذا الوجه ان
يقيده بمتعلق مخصوص فيقول مثلا ابتداء سير البصرة ولا يخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه واعلم ان الابتداء اذا اخذ
مطلقا كان معنى مستقلا وان اخذ متعلقا بمتعلق مخصوص كالسير والبصرة فله اعتباران احدهما ان يلاحظه العقل من حيث انه مفهوم من
المفهومات ويتوجه اليه بالقصد فيكون مفهوما مستقلا في نفسه يصلح ان يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتداء سير البصرة وثانيهما ان يلاحظه العقل
من حيث هو حالة لذلك المتعلق ويجعله آلة لتعرف حاله ويكون المتوجه اليه قصدا ذلك المتعلق وهو بهذا الاعتبار لا يستقل بالمفهومية ولا يصلح
ان يحكم عليه او به فمعنى من ليس هو الابتداء المطلق ولا المخصوص المأخوذ بالاعتبار الاول ولا يصلح ان يقع محكوما عليه وبه قطعا لكنا
لا نشك في ان المفهوم المستفاد منه في قولك سرت من البصرة على الوجه الذي استفيد منه لا يصلح لشيء منهما فتعين ان يكون معناه الابتداء
الخاص بالاعتبار الثاني وهو معنى لا يحصل ههنا ولا خارجا الا بان يجعل آلة لملاحظة ووسيلة الى تعرف حاله **قوله** ولزمه تعقل متعلقه وهو
ما منه الابتداء اما انه لا بد للابتداء منه فيكون المتوجه اليه بالقصد هو الابتداء ويكون المتعلق متوجها اليه تبعا للملاحظة حيث لا يكون بدونه
كرؤية المرأة اذا كان المقصود رؤية الصورة ومشاهدتها اذ رؤية المرأة ح ليست مقصودة بالذات بل هي آلة لمشاهدة الصورة
قوله في الدلالة عليه اي في كون لفظ الابتداء دالا على ذلك المعنى الملحوظ بالذات **قوله** وهذا اي كون المعنى ملحوظا بالذات متوجها اليه بالقصد
معتبرا لاجل الذات لا لغيرها **قوله** في نفس الكلمة الدالة عليه فمعنى كون المعنى في نفس الكلمة انه معتبر لاجل ذاته لا لغيره ومعنى كونه في غيره انه
معتبر لاجل غيره آلة لمعرفة غيره **قوله** فقط اسم فعل بمعنى انته وكثيرا ما يصدر بالفاء تزيينا للفظ وكانه جزاء شرط محذوف اي اذا عرفت ان الابتداء
الملحوظ بالذات معنى لفظ الابتداء فانته عن جعله معنى من **قوله** حالة بين السير والبصرة فيكون المتوجه اليه بالقصد والذات هو السير والبصرة
ويكون الابتداء متوجها اليه تبعا لانه آلة لتعرف حالهما من كونهما مبتدأ ومبتدأ منه كرؤية الصورة اذا كان المقصود رؤية المرأة **قوله** المتعلقة
من حيث انها حالات واما الابتداء المخصوص المتعقل من حيث انه مفهوم من المفهومات ومتوجه اليه بالقصد فهو مفهوم مستقل يصلح ان
يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتداء سير البصرة **قوله** لعدم مسبوقيتها يشعر بان ارجاع الضمير الى ما يا باعث المسبوقية فاذا انتفى فالظاهر الارجاع
الى المعنى وذلك لقربه ورجوع المعنى الاول اليه وكونه مدار الفرق **قوله** مثل ذو وفوق فهو موضوع لذات ما باعتبار نسبة مطلقة
كالصحبة والفوقية لما نسبة تقليدية اليها فليس في مفهومها ما لا يحصل الا بذكر متعلقه بل هو مستقل بالتعقل والتزام الاضافة لا يقتضي عدم
الاستقلال فلذا يقع محكوما عليه وبه **قوله** الى غير ذلك من قيد وقيس وقاب واي وبعض وكل اذ هو موضوع للاحاطة المطلقة الملحوظة
في ذاتها المفهومة منه عند الانفراد والا ان الغرض من وضعه لما استعماله فيها مضافا الى متعلق مخصوص فلهذا الغرض لزم ذكره لا لفهم
اصل المعنى فاندفع ما قيل كون الملحوظ تبعا لا يصلح لان يكون محكوما عليه او به ولا ان يفهم بدون ذكر المتعلق بطل لان كل رجل مفهومه
ملحوظ ابدا تبعا لملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرفها مع ان كل رجل يصير محكوما عليه ولا يلزم ذكر المتعلق ثم قال اذا كان موضوعا لمعنى هو آلة

للاحظة غيره ابدا فكيف يكون اسما قلت حين الاضافة هو ملحوظ بالذات ليصح تعقل النسبة بينه وبين ما اضيف اليه وبعد تحصيل المفهوم المركب الاضافي يجعل المجموع ملحوظا بالتبع لملاحظة الافراد وفيه ما فيه **قوله** لانها الغرض من وضعها اي الاضافة الى متعلقات مخصوصة **قوله** باعتبار معناه التضمني المتبادر من اطلاق المعنى هو المطابقي وقد حمله على خلافه اذ لو حمل عليه لخرج الفعل بقوله في نفسه لعدم استقلال معناه المطابقي فيصير **قوله** غير مقترن مستدركا وفي هذا رد على الفاضل الهندي حيث حمل المعنى على المطابقي ثم استشكل بان معنى المطابقي للفعل ايضا غير مقترن فاجاب بان المراد غير مقترن جزئه ويمكن ان يقال ذلك بناء على مذهب من يقول بخروج النسبة عن مفهومه على ما قيل او كونه موضوعا للحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما وهذا المجموع معنى مستقل مفهوم من لفظه عند الاطلاق لكن الحق انه موضوع للحدث والنسبة الى فاعل معين اذ لو كان موضوعا للنسبة الى شيء ما لكان حيث ما استعمل مجازا اذ لا يستعمل الا في النسب الى موضوع معين بنوع التعيين وايضا لو كان معناه شيئا له الحدث لاحتمل الصدق والكذب وحده لانه ح يكون الموضوع الذي توجه اليه النسبة مفهوما منه عند اطلاقه فيرتبط به النسبة وينعقد الحكم وكل محتمل للصدق والكذب مركب فيلزم ان يكون الفعل مركبا وانه باطل ولا يتم حمله على شيء فتعين انه موضوع للنسبة الى معين لكن ذلك المعين لا يفهم منه لان الفعل وحده لا يفهم منه فاعله فلا يفهم ح مدلوله الذي هو النسبة الى معين كما في لفظة من فانه اذا لم يكن معها ضميمة لم يفهم منها مدلولها الذي هو الابتداء الخاص فكما وجب في الحروف ذكر متعلقاتها ليفهم معناها التي هي نسب مخصوصة من حيث انها ادوات بين المعاني الخارجية كذلك يجب في الافعال التامة ذكر الفاعل ليفهم منه النسبة المعتبرة في مفهوماتها بين حدث داخل فيها وموضوع خارج وكذا في الافعال الناقصة يجب ذكر معمولاتها ليفهم منه النسب بين امرين خارجين عن مفهوماتها ومنه ظهر ضعف ما ذكره الشريح في اول بحث الفعل من ان الفعل مشتمل على ثلثة معان الحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما ولا شك ان النسبة الى فاعل ما معنى حرفي ثم كون مطلق الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار الحدث ظاهر على قول من يقول بدلالة الافعال الناقصة على الحدث واما على قول من لم يقل به فمشكل **ايضا** انه يفهم من سماع ضرب بدون الفاعل الحدث الذي هو جزؤه ولا يفهم المعنى المطابقي فوجد التضمن بدون المطابقة مع انهم اتفقوا ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة ويمكن ان يقال التضمن والالتزام عند المحققين هو فهم الجزء واللازم اعم من ان يكون في ضمن الكل والملزوم اولا بمعنى عدم وجودهما بدون المطابقة انهما لا يتحققان بدونها كتصورها بدون معاني البسيط والذي لا لازم له بالمعنى الاخص المعتبر في الالتزام وعلى هذا فلا اشكال ثم اشكل لو قيل التضمن والالتزام فهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلقا كما ذهب اليه كثير من الناس ويمكن الجواب بمنع كون ذلك الفهم دلالة التضمن عندهم بل التضمن فهم الحدث في ضمن الكل بعد ذكر الفاعل فان قيل اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم مجازا ينبغي ان لا يكون تضمنا او التزاما لعدم الفهم في ضمن الكل او الملزوم قلنا بل يفهم في ضمنه فان النفس عند سماع اللفظ تنتقل منه الى المعنى الموضوع له ويفهم جزئه في ضمنه ثم بواسطة القرينة يدرك انه ليس المراد الا هو الجزء فالجزء مفهوم في ضمن الكل لكنه مراد لا في ضمنه وبين فهم الجزء في ضمن الكل وارادته في ضمنه بون بعيد والاول هو دلالة التضمن دون الثاني واذا اطلق اللفظ على الجزء انتفى الثاني اعني ارادته من اللفظ في ضمن الكل والاول باق على حاله وكذا في الالتزام وقد يجاب بان الدلالة المطابقية متوقفة على الارادة ارادة جارية على قانون الوضع وارادة المعنى المطابقي تلك الارادة لا يكون بدون ذكر الفاعل والتضمن هو فهم الجزء في ضمن تلك الارادة لا مطلقا فتدبر **قوله** اعني الحدث قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع الحدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل بانه قائم

قوله امامنقولة جبر لجميعها انث باعتباره مونثا لتانيث المضاف اليه كما فى سقطت بعض انامله ولمعنى ان الجميع لا يخرج عن النقل لوجود النقل فى بعضها عن المصادر الاصلية وفى بعضها عن المصادر التى كانت فى الاصل اصواتا فالنقل فيه اولا من الاصوات ثم منها الى اسماء الافعال وفى بعضها عن الظرف وفى بعضها عن الجار والمجرور وفيه بحث لان المشتق منها والمرتجل ليس منقولين عن شئ قوله فليس شئ منها الدلالة آه بل كل منها دال على معنى مستقل غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول وفيه بحث لان المنقول والمرتجل ليس لها الا وضع فعلى والجار والمجرور كعليك واليك والظرف المضاف كامامك ليس اسما بحسب الوضع الاول لكونهما مركبين ومنه ظهر ضعف ماقيل ان الوضع الاول لها النفس الحدث فهذا المعنى المستقل موجود فى الوضع الاول غير مقترن والحق ان عد النحاة اياها اسماء للامور اللفظية قال الرضى والذى حملهم على ان قالوا ان هذه الكلمات وامثالها ليست بافعال مع تادية معانى الافعال امر لفظى وهو ان صيغها مخالفة لصيغ الافعال وانها لا تتصرف تصرفها وتدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض قوله على تقدير اشتراكه يشير الى ان كونه حقيقة فى احدهما مجازا فى الآخر هو الاصل ثم كونه حقيقة فى الحال مجازا فى الاستقبال هو الظاهر لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا بقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وقيل حقيقة فى الاستقبال مجاز فى الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه قال ومن خواصه خبر قدم للاهتمام لكون الكلام فيها لا للقصر كما قيل والا لافاد ان دخول اللام مابعده مقصور على بعض خواصه فيكون كلاما مع من زعم انه كل خواصه وليس فليس قوله ومن التبعيضية على ان ماذكره بعض منها ثم انه نبه بمن على ماذكر لا ينافى ان يكون اتيانه لسبب آخر كصحة الحكم حتى يفهم منه انه لو لم يات بمن لكان الحكم صحيحا لكنه عار عن التنبيه مع انه غير صحيح لان اقل جمع الكثرة عشرة قوله خاصته الشئ ما يختص به ولا يوجد فى غيره اعلم ان الاختصاص عبارة عن وجود الشئ فى الشئ بحيث لا يوجد فى غيره فقوله يختص به تمام التعريف اذ معناه ما يوجد فيه ولا يوجد فى غيره الا ان الشارح رح ذكر قوله ولا يوجد فى غيره دفعا للغفلة وازالة للاشتباه واظهارا لان الباء غير داخل على المقصور وان كان المتعارف فى الاستعمال دخوله على المقصور ومن قال قوله ولا يوجد فى غيره تفسير لما يتضمنه يختص من جزئه السلبى ان اراد به ان يختص يتضمن جزئين ايجابى وسلبى فقوله ما يختص به جزء ايجابى فقط لانه لما فسر جزئه السلبى بقوله ولا يوجد فى غيره جرد يختص عن جزئه السلبى فالمجموع تعريف للخاصة فلا غبار عليه وان اراد ان قوله ولا يوجد فى غيره تفسير لما يختص به وتفسير لبعض معنى الاختصاص فيرد عليه ماقيل ان الكثير الشائع فى النفى اذا دخل على كلام فيه قيد ان يتوجه الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل مثبتا فيكون معنى قوله ولا يوجد فى غيره ما يوجد فيه ولا يوجد فى غيره هذا فان قلت على ماذكره يلزم الدور لان معرفة الخاصة موقوفة على ما يختص ومعرفة ما يختص موقوفة على معرفة الخاصة قلت ليس التعريف حقيقيا يقصد به تحصيل صورة غير حاصلة بل هو لفظى يقصد به تفسير مدلول اللفظ والدور من مفسدات الاول لا الثانى قوله اى لام التعريف اشارة الى ان اللام يغنى غناء الاضافة على ما هو مذهب البصرية او عوض عن المضاف اليه على ما هو مذهب الكوفية قوله لعدم شهرته او لان الميم ليست حرف تعريف على حدة بل هو بدل من اللام كما ذكره الشيخ قدس سره فى مباحث المعرفة وصرح به الرضى ايضا حيث قال فى لغة حمير ونفر من طى ابدل الميم من لام التعريف قوله هى اللام وحدها قال الرضى والدليل على ان اللام هى المعرفة فقط تخطى العامل الضعيف اياها نحو بالرجل وذلك علامة امتزاجها بالكلمة وصيرورتها كجزء منها ولو كانت على حرفين لكان لها نوع استقلال فلم يتخطها العامل الضعيف واما نحو ان لا تفعل فلجعلهم لا خاصة من جميع ما هو على حرفين كجزء الكلمة واما هذا وفيما رحمه فان الفاصل بين العامل والمعمول

لالم يغير معنى ما قبله ولا ما بعده عد كالفصل وانما وضعت اللام ساكنة ليستحكم الامتزاج وايضا دليل التنكير على حرف فالاولى كون دليل التعريف مثله انتهى فتامل **قوله** زيدت همزة الوصل وفتحت مع ان اصل همزة الوصل الكسر لكثرة الاستعمال **قوله** لتعذر الابتداء بالساكن فازيل بحرف تثبت فى الابتداء وتسقط فى الوصل لئلا يزول الخفة المطلوبة مهما الامكان بخلاف ما لو حرك **قوله** الى انها اى اداة التعريف ال بكمالها وحذفت الهمزة فى الدرج لكثرة الاستعمال **قوله** لتعيين معنى مستقل ولو تعيين جزء يكفى تعيينه للكل فلا ينتقض باللام الداخلة على الصفة المشبهة ان قيل انه لتعيين الذات فقط **قوله** يدل عليه اللفظ مطابقة اى دلالة غير ضمنية فلا ينتقض بالمجاز على ان كون دلالة اللفظ على المعنى المجازى التزاما محل كيف وقال العلامة التفتازانى ذهب كثير من الناس الى ان التضمن فهم الجزء فى ضمن الكل والالتزام فهم اللازم فى ضمن الملزوم وانه اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم كما فى المجازات صارت الدلالة عليها مطابقة لا تضمنا ولا التزاما **قوله** كالموصولات واللام التى صارت لازمة فى الذى ومتصرفاته زائدة لا اداة التعريف على ما صرح به الرضى فى بحث المعرفة والنكرة ولو سلم فالمراد من الدخول هو تحصيل التعريف ولا يخفى انه ليس دخوله فى الموصول للتعريف بل صارت جزء من الكلمة والتعريف باعتبار الصلة **قوله** وكذلك سائر الخواص اى باقى الخواص اورده الجوهرى فى الاجوف الواوى وقال انه بمعنى الجميع وقال المصرح فى شرح المفصل انه يجيء بمعنى الجميع وبمعنى الباقى وقال صاحب الفائق انه بمعنى الباقى لانه من السور وهو مهموز واستعماله بمعنى الجميع من غلط العامة وهذا الخلاف مبنى على الخلاف فى اشتقاقه كذا ذكر الفاضل اللاهورى فى حواشى شرح الاصول **قوله** الخمس بالتذكير لتانيث المعدود كقوله تعالى سبع ليال وثمانية ايام **قوله** واما الاضافة اللفظية هذا الاعتذار انما يحتاج اليه على ما ذهبت اليه الجمهور من عدم تقدير حرف الجر فى الاضافة اللفظية واما على ما ذهب اليه المصرح من تقدير حرف الجر فيها على ما هو ظاهر عبارة المتن وصرح به المصرح فى شرحه فغير محتاج اليه **قوله** ان لا يخالف الاصل بالتانيث لكونه مسندا الى ضمير المونث وللتذكير ايضا وجه وكذا قوله بان يختص او يزيد عليه **قوله** اعنى افعل تفسير لما الاولى **قال** الاسناد اليه من الخواص الحقيقية للاسم لم يوجد فى غيره اصلا على ما عليه الرضى الاسترابادى حيث قال اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك لان مثل هذا موضوع الشيء بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ وهذا كما ترى صحيح لا غبار عليه ولا يلزم منه وضع المهملات اذ هو من الاصطلاحات النحوية كما ان القول بمنع فعلة فى قولك فعلة وزن طلحة للعلمية والتانيث من اصطلاحهم وما قال بعضهم من ان كل لفظ وضع لمعنى اسما كان او فعلا او حرفا فقد صار ذلك اللفظ علما لنفس ذلك اللفظ فالمراد منه انه علم من حيث الاصطلاح لا ان واضع اللغة للمعنى متعين وضعه لنفس اللفظ علما لان هذا الدعوى مما لا صحة له فلا يحمل عليه كلام الغير اذ وجد له محل آخر وارادة اللفظ من المهملات ضرورى غير محتاج الى الاصطلاح حتى تكون موضوعة ولو سلم فالاهمال لغة لا ينافى الوضع اصطلاحا نعم لو حمل على ما حمل عليه بعض الفضلاء قول العلامة التفتازانى لا خفاء فى ان اللفظ نفسه كاف فى التعبير عنه وانه يصح ان يطلق ويراد نفسه وانه ليس بموضوع لنفسه وضعا قصديا لكن لا يلزم كونه موضوعا لنفسه وضعا غير قصدى حيث وقع الاتفاق والاصطلاح على انه يطلق ويراد نفسه والظاهر ان اللزوم من ان معنى الوضع الغير القصدى انه اذا قال الواضع مثلا ضرب عينته فكذا فلا شك ان قصده فى هذه الحال الى تعيين ضرب لمعناه لكن وقع منه الملاقة وارادة نفسه منه فقد وقع فى ضمن ذلك التعيين المقصود تعيينه لنفسه ايضا ولم يوجد مثله فى المهملات الكان وجها ومن الاضافية على ما عليه ابن مالك حيث قال الاسناد معنوى ولفظى وجعل الاول المختص

بالاسم والثاني يصلح للكلم الثلث والجملة ايضا فعنده ضرب في ضرب فعل ماض باق على الفعلية والاخبار عنه بحسب لفظه لاينافيها وكذا من في من حرف جر وقال الشريف قدس سره الحكم بكون من وضرب اذا اريد بهما لفظهما اسمين ليس بصحيح لان دلالة الالفاظ على انفسها ان سلمت فليست بالوضع قطعا بشهادتها في الالفاظ المهملة كقولك جسق مهمل وديز مهمل ووضع المهملات للدلالة على انفسها مما لا يقدم عليه من له مسكة في مباحث الالفاظ والتحقيق ان الالفاظ لا تتصف بالاسمية والفعلية والحرفية في انفسها بل بالقياس الى ما وضعت هي بازائها من المعاني فاذا اردت ان تحكم على لفظ بما ثبت له في نفسه وتلفظت به واجريت عليه الحكم وقلت مثلا ضرب مركب من ثلثة احرف لم يكن هناك ضرب والا على شيء هو المحكوم عليه بالتركيب بل هو نفسه محكوم عليه بذلك وقد احضر في ذهن السامع بان تلفظ به وكذا اذا حكمت على لفظ بما ثبت له بالقياس الى ما وضع بازائه انه فعل ماض بسبب كونه موضوعا لمعناه فليس هناك دال هو اسم ومدلوله هو فعل والالفاظ متساوية الاقدام في جواز الحكم عليها انفسها سواء حكم عليها بما ثبت لها في انفسها او بما ثبت لها بالقياس الى غيرها اذا ثم المذكور من ضرب ومن وقع مبتدأ والاسمية لازمة للمبتدأ فاما ان يقال لازمة له اذا استعمل في معناه وان لم يستعمل فلا فذاك فقول النحاة المبتدأ هو الاسم مخصوص او يأول والتأويل ليس ببعيد وكذا يوصف بالمعرفة فاما ان يقال حضر في الذهن معينا والتعيين بالاداة من خواص ماله تعدد واقراد او يأول وهو المرضي للشريف قدس سره والحق القول بانه علم **قوله** والمراد به كون الشيء مسندا اليه دفع لدخل مشهور وهو ان الاسناد القائم بالاسم لا يحتمل ان يوجد في غيره فالحكم عليه بانه من خواصه يكون لغوا وحاصل الدفع لان الشيء قد يكون له اعتبارات مختلفة يكون الحكم عليه بالقياس الى البعض مفيدا دون البعض كالانسان فان الحكم عليه بالحيوانية يكون لغوا اذا اخذ من حيث انه حيوان ناطق ومفيدا من حيث انه جسم وانت خبير بان هذا انما يرد ان كان المراد كون الاسم مسندا اليه في الخارج واما ان اريد صحة جعله مسندا اليه فلا **قوله** اختصاص لوازمها اعلم ان التخفيف بحذف التنوين ونوني التثنية والجمع وحذف الضمير وتعويض اللام منه لازم الاضافة اللفظية والتعريف مع التخفيف والتخصيص معه لازم للمعنوية فالموجود في الفعل ليس بلازم واللازم ليس بموجود فالايراد بعدم اختصاص التخصيص بالاسم كما اورده واحد بعد واحد ليس على ما ينبغي **قوله** لان الفعل اي لان الصالح لتعلق الاسناد من بين الحرف والفعل هو الفعل على ما مر والفعل وضع آه فاندفع ما قيل هذا لا ينتهض دليلا على انتفاء الاسناد في الحرف فكانه دليل على بعض المدعى **قوله** لان الفعل او الجملة لكن المص رح لا يقول به بدليل قوله المضاف اليه كل اسم نسب آه بل عنده يقع في يوم ينفع بتأويل المصدر فما ذكره ليس سببا للتفسير بما ذكره عند المص رح بل عند القائلين به لا يقال لعله اراد ان الفعل او الجملة يقع مضافا اليه ظاهرا وان كان في الحقيقة ما وله بالمصدر فيصلح سببا للتفسير عند المص رح ايضا لانا نقول لا يصلح ذلك بدليل قوله ثم وقد يقع فاندفع ما قيل يريد بقوله لان الفعل آه انه قد يقع مضافا اليه بحسب الظ لانه يكفي في ترجيح ما اختاره في تفسير عبارته وبالجملة ان المص رح وان لم يلتزم استيفاء الخواص الا ان حمل الاضافة عنده على المعنى الاعم اوفق ليوافق ما ذكره فيما بعد **قوله** وقد يقع هذا هو الموافق لما ذهب اليه المص رح قال الرضي قيل والدليل على ان المضاف اليه هو المصدر تعرف المضاف به مع خلو الفعل من التعريف نحو اتيتك يوم قدم زيد الحار او البارد واما انا فلا اضمن صحة هذا المثال ومجيء مثله في كلامهم والظ ان المضاف اليه لفظا في نحو يوم قدم زيد الجملة الفعلية لا الفعل وحده كما ان الاسمية في قولك اتيتك زمن الحجاج امير هي المضاف اليها واما في الحقيقة فالمصدر هو المضاف اليه للزمان في المثالين **قوله** فان مررت مضاف على ما هو ظ قول المص المضاف اليه كل اسم نسب اليه شيء بواسطة حرف الجر

لفظا او تقديرا او زيد مضاف اليه وقد يسماه سيبويه مضافا اليه قال الرضي لكنه خلاف ما هو المشهور الآن من اصطلاح القوم فانه اذا اطلق المضاف اليه اريد به ما انجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول واما من حيث اللغة فلا شك ان زيدا في مررت بزيد مضاف اليه اذا اضيف اليه المرور بواسطة حرف الجر في المنهل والحق ان المضاف لا يكون الا اسما مطلقا كما صرح به الزمخشري وغيره فمررت ما دل بالمرور **قال معرب** قال المص في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد وهو محل اظهار المعاني وازالة فساد الالتباس او من اعربت الكلمة اذا جعلت الاعراب فيها والوجه تاء لا من الاعراب لعدم باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه لان القياس معرب بكسر الراء انتهى اقول قوله باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه يشير الى ان الاعراب بالمعنى العرفي وان لم يكن مصدرا الا ان القول بالاشتقاق منه باعتبار معنى التحقق فالاعراب العرفي سواء كان بمعنى الاختلاف او ما به الاختلاف لا يجوز الاشتقاق منه بالنظر اليه ويجوز لغيره وان الاعراب فاعل التحقق والمجرور الى المعرب معرب على الفاعل متحقق فيه الاعراب فالمعرب في الحقيقة محل تحقق الاعراب فقوله لان القياس معرب بكسر الراء ان اراد به انه لما لا يجي اسم المفعول منه لا يجي الظرف ايضا واسم الفاعل غير صالح فانتفى القول بالاشتقاق منه فهو في حيز المنع وان اراد به انه انتفى الاشتقاق منه لما ان اسم الفاعل غير صالح وان جاز اشتقاق الظرف منه فالتقريب غير تام **قوله** الذي هو قسم من الاسم اشارة الى ان التعريف للقسم المعهود المذكور سابقا **قوله** اي الاسم اشارة الى ان المركب صفة موصوفه الاسم واللام فيه بمعنى الذي فلا يرد بمعنى الاصل ولان المتبادر من المركب هو المجموع **قوله** اي لم يناسب فسره به ليخرج المتضمن والمضاف فانه مناسب لمبني الاصل وان لم يكن مشابها اذ المشابهة هو الاشتراك في الكيفية **قوله** موثرة في منع الاعراب فلا يلزم في التعريف جهالة كما قيل فذهن تلك المناسبة ان اول بحث المبني قال في المفصل وسبب بنائه مناسبته ما لم يتمكن اما بتضمن معناه نحو اين او شبهه كالمبهمات او وقوعه موقعه كنزال او مشاكلته للواقع موقعه كفجار او وقوعه موقع ما اشبهه كالمنادى المضموم او اضافته اليه نحو يومئذ عذاب يومئذ **قوله** هو الاصل في البناء بيان لمحل الاصل على انه لا تقييد للاصل في التركيب الاضافي حتى يكون اخص مطلقا الا من وجه فيكون الاضافة لامية لا بيانية ولو سلم فلعلها بيانية بحسب المآل **قوله** وهو الماضي وكذا الجملة من حيث هي صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط **قوله** والامر بغير اللام قيد به ليخرج المقرون باللام لان الامر بحسب عرف النحاة حقيقة في المقرون باللام والصيغة المخصوصة وصرح به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وقال السيد السند قدس سره في ترجمة الشريفية لفظ امر در اصطلاح نحويان اطلاق كرده ميشود برامر غايب خواه معلوم خواه مجهول وبرامر حاضر خواه معلوم خواه مجهول فاندفع ما قيل لا حاجة الى قوله بغير اللام لان النحوي لا يسمي ما هو باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر باصطلاحه ما هو بغير اللام **قوله** اعلم ان صاحب الكشاف الى قوله فهي معربة من كلام السيد السند **قوله** وليس النزاع الذي بين الامام وصاحب الكشاف في الاسماء المعدودة العارية عن المشابهة **قوله** من قولك اعربت الكلمة اي اجريت الاعراب عليها **قوله** لا يحصل الا باجراء الاعراب ولعدم الاجراء لا يتم والنزاع في كونها معربة **قوله** فاعتبر العلامة في كون الكلمة معربة اصطلاحا **قوله** مجرد الصلاحية اي كونه صالحا لان يتحقق فيه انه يستحق الاعراب بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل لا الحصول بالفعل **قوله** واعتبر المصرح في كون الكلمة معربة اصطلاحا مع الصلاحية اي كونه صالحا للاستحقاق بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل **قوله** حصول الاستحقاق بالفعل بان تركب مع غيره تركيبا يتحقق معه عامله فاذا حصل الاستحقاق بالفعل بما ذكر يصير الاسم معربا واما وجود الاعراب بالفعل لفظا فخارج عن

مفهوم المعرب الاصطلاحي على المذهبين يدل على ذلك اعتبار الاستحقاق قوة وفعلا وانما فعل ذلك لانه لا يتصور جريان الاعراب لفظا في جميع الاسماء **قوله** ولذلك اي لاجل عدم اعتبار وجود الاعراب لفظا في كون الاسم معربا يقال لمن قال جاء زيد بدون الاعراب تنبيها على خطائه لم تعرب الكلمة اي لم يجر عليها الاعراب لفظا ايها القائل والحال انها معربة لا مانع فيها من الاجراء لفظا على ما هو المتبادر من تقييد الجملة بالجملة الحالية اذ انظم من الجملة الحالية على ما يشهد به الفطرة السليمة وموارد استعمالها الانكار على عدم الاجراء لفظا فهو انما يتوجه اذا كان الاجراء ممكنا كزيد وعمرو ومثلا لا كالقاضي وعصا على ما توهم البعض فظهر ان ما قيل لم يوجد على طريقة المعرب اصطلاحي لم يعرب لانه لا يخرج من اعراب محقق او مقدر وكانه اريد سلب الاعراب بحسب الذات لان ذات الاعراب متاخرة عن المعرب او اريد سلب الاعراب بحسب التطابق ليس على ما ينبغي **قوله** من ان المعرب ما اختلف آخره قال المصرح في الايضاح اعترض على هذا الحد بانه حد الشيء بما هو موقوف على حقيقته وذلك ان ما اختلف آخره لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فاذا توقف اختلاف آخره على معرفة كونه معربا وتوقف معرفة كونه معربا على معرفة اختلاف آخره لكونه عرف حقيقته به توقف كل واحد منهما على الآخر وتحقيقه انك اذا علمت المفردات وكيفية التركيب ثم ركبت فما لم تعلم ان الاسم من قبيل المعرب تعذر عليك ان تحكم باختلاف آخره وتحقق ان اختلاف الآخر لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فتعريفه به دور واجاب البعض بانه يجوز ان يعرف الاختلاف بالاستعمال او بالاستدلال فلا دور واجاب عنه السيد السند قدس سره بانه لا يخفى على منصف ان الغرض من تدوين علم النحو ان يعرف به احوال الكلمات في التركيب من لم يتتبع لغة العرب الى آخره وحاصله ان الدور وان لم يلزم لو عرف المعرب بما عرف به الجمهور بالقياس الى المتتبع واما بالقياس الى من دون النحو ليعرف احوال الكلمات منه وهو غير المتتبع فالدور لازم لان مقصوده من معرفة المعرب ان يعرف انه مما يختلف آخره في كلامهم فمعرفة المعرب بالنظر اليه مقدمة على معرفة الاختلاف فلو عرف به المعرب يلزم الدور وهو من مفسدات التعريف فالمقصود من قوله قدس سره فالمقصود من معرفة المعرب مثلا بيان ان معرفة اختلاف الآخر متوقفة على معرفة المعرب بالقياس الى غير المتتبع فظهر ان ما قيل يشير بقوله فالمقصود من معرفة المعرب آه الى ان ليس في نفس التعريف فساد بل في المقصود من التعريف ليس على ما ينبغي واما المتتبع فلا يعرف الاختلافات النحوية اذ احوال الكلمات معلومة له بالتتبع ولو عرف تشخص اسمائها فليس المقصود من معرفة المعرب معرفة اختلاف الآخر فليس في كلامه قدس سره ما يدل على ان الكلام ليس مع المتتبع لان كون الغرض من تدوين النحو ان يعرف احوال الكلمات غير المتتبع لا يستلزم ان لا يعرف المتتبع اصطلاحهم ولو سلم نمنع ان ليس الكلام مع المتتبع لا يدفع الدور **قوله** لان الغرض اي المهم فالمقصور على معرفة احوال اواخر الكلم هو الغرض المهم لا المطلق فلا يرد ان تعريف المبتدأ يقتضي الحصر على الخبر مع انه ليس كذلك اذ من الغرض معرفة الهيئات التركيبية وتقديم ما حقه التقديم وتاخير ما حقه التاخير الى غير ذلك ولو قيل ان يعرف به احوال الكلم كما في عبارة السيد السند قدس سره لم يرد **قوله** اي من جملة احكام المعرب اشار به الى ان للمعرب احكاما كثيرة والمذكور واحد منها فيكون اضافة الحكم الى المعرب للجنس لا للاستغراق **قوله** وآثاره المترتبة عليه فيه اشعار بان اضافة الحكم المفسر بالاثر واثر الشيء هو ما حصل من الشيء والاختلاف ليس حاصلا من المعرب بل من العامل انما هو بملابسة الترتب وكونه خاصة له بحيث لا يوجد في المبني **قوله** من حيث هو معرب يعني يكون جهة ترتبه عليه اتصافه بوصف الاعراب وتحقق العامل معه **قال** يختلف آخره اي آخر المعرب ج باختلاف آخر من الاستفهامية في نحو جاءني رجل منو ورايت رجلا منا ومررت برجل مني **قوله** حقيقة كما اذا كان الاعراب

بالحركات الثلثة **قوله** او حكما كما اذا كان بالحرفين **قوله** حقيقة كما اذا كان الاعراب بالحركات الثلثة **قوله** او حكما كما اذا كان بالحركتين

قوله باختلاف العوامل اللام قد ابطل معنى الجمعية فانه للجنس اذ ليس القصد الى عهد ولا استغراق قال العلامة التفتازاني في التلويح فلو حلف لا يتزوج النساء او لا يشتري العبيد او لا يكلم الناس يحنث بالواحد لان اسم الجنس حقيقة فيه بمنزلة الثلثة في الجمع ثم قال هذا الجنس بمنزلة النكرة يختص في الاثبات كما اذا حلف يركب الخيل يحصل البر بركوب واحد وعلى هذا فالمعنى يختلف آخره باختلاف جنس العوامل **قوله** الداخلة عليه خرج به اختلاف آخر المستفهم عنه بكلمة من نحو جاء زيد من زيد ورايت زيدا من زيدا ومررت بزيد من زيد لان الحركات في الآخر حكائية لا اعرابية وقيل به خرج عن حكم المعرب اختلاف آخر منو ومنا ومني باختلاف العوامل الداخلة على المستفهم عنه كجاء زيد ورأيت عمروا ومررت ببكر انتهى وفيه انه اخراج المخرج لما عرفت وايضا الحاق الحروف الثلثة في آخر من انما يكون اذا كان المستفهم عنه نكرة واما اذا كان معرفة فليس الا اتيان المعرفة بعد من مرفوعة او محكية على ما صرح به في المفصل وشرح اللباب وعلى هذا فالصواب ان يقول جاء رجل آه **قوله** اي يختلف لفظ آخره اشارة الى ان التميز من النسبة الى الفاعل فاعل كما انه عن النسبة الى المفعول مفعول والمعنى يختلف لفظ آخره الموجود بالفعل او يختلف تقديره اي اصل آخره المفروض **قوله** قد اختلف العوامل فيه فان الفعل يقتضي النصب والباء الجر الا ان المحل غير قابل فالاتفاق انما جاء من قبل المحل لا من قبل العامل على ما هو الظاهر المتبادر والقول بان الفعل والباء ليسا عاملين مختلفين في غير المنصرف وعاملان مختلفان في المنصرف في حيز المنع ثم و فانه قد اختلف العوامل فيه اي اختلف جنس العامل لما مر من انه اذا لم يكن القصد الى العهد والاستغراق كما في هذا المقام يكون اللام للجنس والاصل فيه ان يتعلق الحكم بالجنس فاندفع ما قيل ان العوامل جمع واقل الجمع ثلثة اثنان فالظاهر ان المراد بالاختلاف اختلاف جماعة من العوامل وارادة ما فوق الواحد خلاف الاصل **قوله** وقولنا اي ... ينتقض بقولنا المفهوم من النقضين المذكورين وهو كل من لفظي المثنى والمجموع على سبيل البدل لاشتراك النقضين فيهما على ما يأتي من قول الشارح مثنى او مجموعا والغرض منه الاشعار بكون كليهما مادة للنقض فقوله وقولنا معطوف على قولنا على ما هو الظاهر والمثل للتعميم المتعارف على وفق قوله المثل قولنا فما قيل ان قولنا معطوف على قولنا فهو في تقدير لئلا ينتقض بمثل قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين فقوله مثنى او مجموعا متعلق بالمثل لا بهذا القول فلا يتوجه انه لا يصلح الا ان يكون مثنى او مجموعا ليس على ما ينبغي اما اولا فلانه لا حاجة الى جعل قوله مثنى او مجموعا متعلقا بالمثل على ما عرفت واما ثانيا فلان المقصود من اتيان المثل بحسب المتعارف استغراق افراد كل ما اضيف اليه المثل لا ادخال ما يجانسه في التعريف فتأمل

قوله فان قلت لا يتحقق الظاهر ان هذا السؤال غير وارد اذ لا منشأ له الا ان يقع منشأ وتوهم شمول هذا الحكم لجميع افراد المعرب وما قيل منشأه الجزم بان كل حكم معرب اختلاف ليس بشيء اذ لا وجه للجزم به مع قول الشارح قدس سره اي من جملة احكام المعرب **قوله** مع عاملها ابتداء او في اول الامر اي من غير ان يكون مسبوقا بكلام آخر فلا يرد ما قيل التركيب مع العامل لا يكون الا اذا كان العامل لفظيا فيجوز ان يكون التركيب مع العامل ابتداء مسبوقا بالتركيب الذي يتحقق معه عاملان معنويان فيتحقق الاختلاف في آخر المعرب وفي العوامل اجيب بان المراد باختلاف العوامل كما مر اختلافها في العمل وذلك لا يوجد فيما فرض لان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع على ان قوله وذلك لا يوجد فيما فرض ثم كيف والاسم المركب مع عامله ابتداء اذا كان مسبوقا بالعامل المعنوي فذلك الاسم في تركيب يتحقق فيه العامل المعنوي يكون مرفوعا وفي الثاني يكون اما منصوبا او مجرورا فتحقق اختلاف العوامل واختلاف الآخر ان قلت تحقق فيهما

اختلاف العاملين لا العوامل قلت المراد اختلاف جنس العامل لكن بقي ان وجود الاختلاف غير متعين اذ يحتمل ان يكون العامل الثاني ايضا

رافعا الا ان هذا اعتراض آخر صحيح واما ما حكم به الفاضل المحشي من ان الاختلاف غير موجود اصلا فيما اذا كان الاسم المركب مع عامله ابتدأ

مسبوقا بالعامل المعنوي فغير صحيح وايضا الحصر المذكور في قوله ان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع ممنوع كيف وقال النحاة واما العامل

المعنوي فانه صنفان احدهما معنى فعل ماخوذ من غيره وانه يرفع اذا كان الماخوذ منه ظرفا والا لم يكن ظرفا مستقرا نحو ما كان فيه معنى حكم

ولم يكن مشابها له نحو هذا وليت واشباههما يعمل النصب في الحال نحو هذا بعلي شيخا او في الظرف نحو هذا في الدار زيدا اي المشار اليه في الدار زيد

او في المفعول معه نحو حسبك وزيدا درهم وكذا المفعول المطلق يعمل فيه معنى الفعل فيمن لا يرى الحذف اي حذف العامل في مثل له علي الف

درهم عرفا وكذا في اذا له صوت صوت حمار العامل في صوت حمار معنى الفعل الماخوذ من قوله له صوت والصنف الثاني من العامل المعنوي

ما ليس بمعنى الفعل وانه اثنان احدهما الابتداء والثاني رافع الفعل المضارع هكذا في شرح اللباب قوله اي حركة او حرف اي حرف

علة ساكن تشبيه الاعرابية بالحروف به فلا يرد ما في الحاشية المنقولة عنه قدس سره من قوله لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا

واحدا كالباء الجارة فالاولى ان يسند اخراجها الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة والبقاء ما الموصولة على عمومها انتهى هذا وانت

خبير بان هذا يدل على ترجيح الالغاء وقوله ولو ابقيت يدل على ترجيح التخصيص بل على تعيينه لان كلمة لو للانتفاء وجعلها بمعنى ان ايضا

لا يدفع ترجيح التخصيص لو ذكر كلمة اذا الدال على ترجيح الابقاء والحق ان الحرف ان قيد بما قيدناه فالاولى التخصيص والا فالاولى الابقاء

واسناد الاخراج الى السببية ولا يرد عليه مجموع العامل والمقتضي والاعراب لان المركب من القريب والبعيد لا يطلق عليه اسم القريب كما

لا يطلق على مجموع الجدار والسقف جدار ولا سقف فاندفع ما قيل اختص تخصيص كلمة ما بجزئية اخراج المجموع فيترجح بل يتعين في الاعتبار

ثم الحاشية المنقولة ايراد على عموم السلب الذي يفهم من قوله لا يرد العامل والمقتضي على ما هو الظاهر من الجمع والمنع ومن قوله لكنه اذ

لو كان اي على سلب العموم في العامل وعمومه في المقتضي لما كان للاستدراك معنى لان المعنى ح لا يرد كل عامل بل البعض وقد

اجيب بان المراد من كلمة ما الحرف الاخير ولو اريد بحرف حرف المباني وهو المتبادر حين مقارنته بالحركة لم يتجه عامل على حرف واحد

قوله هو المتبادر حين مقارنته بالحركة لانه لما اقترن بالحركة التي لا دلالة لها على شيء علم ان المراد بالحرف حرف المباني التي لا دلالة

لها على شيء وفيه بحث لانه وان خرج بما ذكر عامل على حرف واحد كالباء الجارة الا انه يخرج به من التعريف ما هو فرد له وهي الحروف

الاعرابية لانها من حروف المعاني لدلالتها على الفاعلية والمفعولية والاضافة والحركات الاعرابية ايضا دالة عليها فكيف يتبادر من

مقارنته الحرف بالحركة كون الحرف حرف المباني قال الفاضل الابهري في شرح الاصول الحركات الاعرابية موضوعة للمعاني

المعتورة على الاسم لكن لا وضعا شخصيا بل نوعيا علم بالاستقراء وعلى هذا يكون كلمة وحرفا فالدال لانها على معنى في غيرها وقد اجيب

عن اصل السؤال بان الباء للآلة فلا يرد والعامل والمقتضي اما خروج العامل فلان النحاة جعلوه بمنزلة العلة المؤثرة ولذا سموه

عاملا وليس علة مؤثرة بالحقيقة لان التاثير للمتكلم وهو علامة للتاثير واما خروج المقتضي فلان الآلة اسم لسبب بعيد والمقتضي

ليس كذلك ورد بان المفهوم من كلمة الباء السببية لا الآلة اقول قال الرضي يمكن الاعتذار للمصنف رح بناء على اصطلاحهم اعني ان العامل

كالعلة الموجدة بان يقال الاستعانة دخولها في الآلة اكثر منه في الموجد واعترض بعض على قوله قدس سره فان المتبادر من السبب

السبب القريب بان المتبادر من لفظ السبب السبب القريب لا من كلمة الباء اقول هذا الاعتراض ساقط لان العلامة التفتازاني

قال في بحث فصاحة المتكلم من المطول ان السبب القريب هو السبب الحقيقي المتبادر الى الفهم مما استعمل فيه باء السببية وناهيك حجة قوله
على ذلك ويصدق التعريف على كل واحد من الحركات الثلث والحروف الثلث لان المراد بالسبب القريب الغير التام الا ان
كون ذلك متبادرا مما استعمل فيه الباء محل تردد قوله وحين يراد شرط وقوله لا يرد العامل والمقتضي جزا قال العلامة التفتازاني
في مباحث الفصل والوصل في شرح المفتاح ولفظ حين قد يستعمل استعمال لما قوله بما الموصولة المفسرة بالنكرة اشعارا
بانه للعهد الذهني قوله من الاسباب البعيدة فان العامل سبب للاختلاف بعيد بواسطتين وهما المعاني والاعراب والمقتضي
سبب له بعيد بواسطة واحدة وهو الاعراب قوله معرب على اختيار المصنف رح قال صاحب اللباب والاعرف بين النحاة انه
مبني لاضافته الى المبني لا يوجب البناء عند المصنف لانه ليس بمبني الاصل قوله خرج حركة نحو غلامي وان تحول آخره من الاعراب
الى الكسرة واما حركات ماقبل تاء التانيث وعلامتي التثنية والجمع فخارجة بيرجع الضمير الى المعرب لان ماالحقته تلك الادوات
ليست معربة كذا قيل وفيه بحث لانه ان اراد ان آخر غلامي تحول من الاعراب الى الكسرة حين الاضافة ففيه انه حين الاضافة ليس
بمعرب فضلا ان يتحول آخره من الاعراب الى الكسرة فكما ان حركات ماقبل تاء التانيث وعلامتي المثنى والمجموع خارجة عن التعريف
بقوله يختلف آخره بواسطة رجوع ضمير آخره الى المعرب وهي ليست معربة فكذلك يخرج حركة غلامي ايضا لانه ليس معربا حين الاضافة
قال الرضي ولا يدخل العامل في المضاف الى الياء والمنسوب والمونث بالتاء والمثنى والمجموع الا بعد لحاق الاحرف المذكورة بها
لانك اخبرت مثلا في قولك جاءني مسلمان عن المثنى ولم تخبر عن المفرد ثم ثنيته وكذا البواقي فقبل لحاق هذه الاحرف كان الاسم مبنيا
لعدم التركيب فلم يختلف آخر المعرب بهذه الاحرف وان اراد به ان غلامي في نحو جاءني غلامي مثلا كان في الاصل غلام ثم اضيف
الى ياء المتكلم كما قيل ففساده واضح وان اراد به ماقيل انه اذا قيل جاءني غلام ورأيت غلامي فيتبدل حركة المعرب بحركة اخرى
ففيه ان المتبادر من تبدل حركة المعرب بحركة اخرى انما تبدل بسبب عروض حركة اخرى لسبب وقوع المعرب في التركيب وكسرة
غلامي ليست كذلك قوله اختلاف هذه الحركة اي اختلاف حصل بسبب هذه الحركة قوله ليس من حيث انه معرب لوجوده قبل
عامل الجر بل قبل مطلق العامل كذا قيل وفيه بحث لانه لا يكون الاختلاف المذكور في آخر المعرب بل في آخر المبني لان المعرب عند المصنف
المركب الذي لم يناسب مبني الاصل فخرج بقوله آخره اذ الضمير يرجع الى المعرب كما خرج به ايضا حركات ماقبل تاء التانيث وياء النسبة
وعلامتي التثنية والجمع والرضي قد اخرج الجميع بقوله آخر المعرب وبالجملة ان اعتبر تحقق وصف الاعراب حال الاختلاف المذكور
فالجميع خارج بقوله آخر المعرب وان جعل من قبيل ارضعت هذه المرأة هذا الشاب فبقيد الحيثية قوله كانه اراد هذا المعنى اي المصنف
اراد بقوله ليس هذا من تمام الحد انه تم حد الاعراب جمعا ومنعا بدون قوله ليدل ولا يريد انه خارج آه واللام معطوف على اسم
ان وخبرها فهو في قوة لا ان اللام في ليدل متعلق بامر خارج قوله فانه بعيد علة للنفي قيل ان المصنف رح ومن قال هو علة وضع
الاعراب اراد انه متعلق به لينطبق الغرض على الفعل ولو جعل متعلقا باختلف لم ينطبق الغرض عليه لان اختلاف الآخر لا يستدعيه
الدلالة على المعاني بل يستدعي وضع الاعراب مطلقا وفيه ان الدلالة على المعاني المختلفة يستدعيه اليه يشير قول الشارح قدس
سره ووضع بحيث يختلف به آخر المعرب لاختلاف تلك المعاني قوله غاية البعد اذ المتبادر الى الفهم كونه متعلقا بقوله اختلف
فلا تسبق الذهن بل لا يتوجه الى كونه متعلقا بوضع الاعراب الذي لم يلاحظ في التعريف اصلا قوله ليدل الاختلاف او مابه الاختلاف

الاولى ليدل ما اختلف ويعلم منه مدخلية الاختلاف ايضا في الدلالة اذ تعليق الحكم على المشتق وما في حكمه يوجب علية ماخذ الاشتقاق نحو اكرم الرجل الكريم حيث يعلم منه ان وجه الاكرام كرمه **قوله** على صيغة اسم الفاعل هذا هو المشهور ووجهه ان لعبير المعاني طارية كما قال الشيخ الرضي انكان في الكلمة معنيان او اكثر يطرأ احدهما على الآخر فانكان الطريان لازما للكلمة فاللايق بالحكمة ان يطلب له اخف علامة ومثل هذا المعنى انما يكون في الاسم وهو كونه عمدة او فضلة او مضافا اليه فجعل علامة العارض حروف المد التي هي اخف الحروف اعني الحركات وجعلت في بعض الاسماء حروف المد كالاسماء الستة والمثنى والمجموع وقال الفاضل الهندي على المفعول ووجه ان يجعل الاسم مشتملا على تلك المعاني ومتصفا بها ويؤيده المرجوع ما اشتمل على علم الفاعلية **قوله** على التضمين وهو ان يلاحظ في فعل او صفة معنى فعل او صفة آخر بقرينة ذكر متعلق الملاحظة بعده بحيث يكون الاول مقيدا والثاني قيدا على الاغلب **قوله** والاعراب على صفته اي الاعراب يدل على صفة المسمى لا يخفى ان الموصوف كونه فاعلا وكونه مفعولا وكونه مضافا اليه اصطلاحا هو اللفظ فالاولى ما قال الرضي لانه دال على وصف الاسم والدال على الوصف بعد الموصوف **قوله** فالانسب ان يكون الدال عليها اي على الصفة وهو الاعراب متاخرا عن الدال عليه اي الموصوف وهو الاسم فجعل الاعراب في الآخر او في حكمه رعاية للطريق الانسب **قوله** وهو ماخوذ من اعربه اي الاعراب الاصطلاحي ماخوذ من مصدر اعربه بمعنى اوضحه وهو الاعراب بمعنى الاظهار اي منقول عنه للعلاقة وبهذا التقرير اندفع ما يتوهم من انه يدل على اشتقاق المصدر وهو ليس مذهب البصري بل هو مذهب الكوفي **قوله** او من عربت اي او هو ماخوذ من مصدر عربت **قوله** على ان يكون الهمزة اي همزة باب الافعال **قوله** للسلب اي لسلب الفاعل عن المفعول اصل الفعل وهو مصدر الثلاثي نحو اشكيته اي ازلت شكايته **قوله** اي انواع اعراب الاسم ثلثة اشارة الى ان الخبر مجموع الثلثة لا كل واحد فالعطف مقدم على الربط فان قلت اذا كان الخبر المجموع لا كل واحد فالمستحق للرفع هو المجموع فما وجه اجراء الرفع على كل واحد من الرفع والنصب والجر قلت وجهه كون كل من الثلثة خبرا من حيث اللفظ وانكان في الحقيقة ليس كذلك وايضا لما لم يكن بين الالفاظ الثلثة ارتباط يكون بسببه للبعض اعراب في نفسه وللمجموع اعراب آخر اجرى على البعض بل الارتباط بينها انما وقعت بهيئة الاجماعية جزء لما قبلها اجرى الاعراب على الثلثة حذرا عن تعطيل الاسم المستقل من حيث الصورة من الاعراب ودفعا للترجيح بلا مرجح بقي ان عطف نصب وجر على رفع لا يخلو عن اشكال لان رفعا ليس منسوبا الى شئ حتى يكون نسبة التابع الى ذلك الشئ مع نسبة المتبوع اليه مقصودا بل النسبة الا للمجموع الا ان يقال النسبة اعم من ان يكون حقيقة او من حيث الصورة والاولى ان يقال ان قوله ثلثة تعديد للخبر وقوله رفع ونصب وجر بيان الثلثة **قوله** مختصة بالحركات والحروف الاعرابية قال الرضي القاب الاعراب كما يطلق على الحركات يطلق على الحروف ايضا هذا على مذهب المص والذي يغلب في ظني ان المتقدمين لم يصفوا القاب الاعراب الا الحركات المعينة ثم انهم يطلقون على الحروف لقيامها مقام حركات الاعراب اسماء الحركات مجازا **قوله** بخلاف الضمة والفتحة قال الرضي في هذا المقام اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة فاء فعل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المص بالضمة رفعا وقال في بحث المبنى الضم والفتح والكسر القاب مطلق الحركات سواء كانت حركات المبنى كقولك حيث مبني على الضم او حركات المعرب كقولك في زيد انه متحرك بالضم في حال الرفع او لا هذا او لا ذلك كقولك في جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى وقال الفاضل الهندي الضمة والفتحة والكسرة بالتاء واقعة على نفس الحركة لا يشترط

كونها اعرابية او بنائية بخلاف المجرد عن التاء فانها القاب البناء انتهى فتأمل **قوله** اى علامة كون الشئ فاعلا اختار كون الياء

مصدرية لانه توجيه لا غبار عليه بخلاف جعل الياء للنسبة فانه لا يخلو عن غدشة اذ يصير المعنى هكذا الرفع علامة الاشياء المنسوبة

الى الفاعل وفيه محذوران احدهما كون الرفع علامة لذوات الاشياء وثانيهما ان لا يكون الرفع علامة للفاعل وكلاهما

باطلان ويمكن الدفع بان يقال الرفع علامة الخصلة المنسوبة الى الفاعل وهى كونه فاعلا حقيقة او حكما وكونه فاعلا منسوب

الى الفاعل لانه صفة له فاندفع المحذوران **قوله** اى علامة كون الشئ مضافا اليه قالوا بتقدير اليه لقرينة المقابلة ولان

كون الشئ مضافا اليه مقابل لهما لا كون الشئ مضافا وانت خبير بان هذا اذا لم يصح ارادة كل واحد من كون الشئ مضافا

وكون الشئ مضافا اليه باعتبار ان الاضافة تطلق على قدر مشترك حقيقة او مجازا فتطلق تارة على هذا وتارة على ذلك

قوله وانما اختص الرفع بالفاعل فان قيل كيف يختص بالفاعل مع انه يوجد فى غيره ايضا قلنا الاختصاص اضافى اعلم

ان الرفع علم للعمدة وهى ثلثة الفاعل والمبتدأ والخبر عند الرضى وعند المصنف رح علم للفاعل اصالة ولغيره على سبيل التبع

والالحاق وكذا النصب علم للمفعول اصالة ولغيره على سبيل الشبه والالحاق **قوله** فاعطى فيه ضمير يرجع الى الفاعل على ما يقتضيه

السياق لان اختصاص الرفع بالفاعل يقتضى اعطاء الرفع له لا العكس وقولهم الفاعل ما اشتمل على علم الفاعلية وهو مفعول

اول والثقيل بالنصب مفعول ثان وللقليل تعليل اى فاعطى الفاعل الثقيل لاجل انه قليل والقليل يناسبه الثقيل وهذا

توجيه وجيه قابل للقبول وان كان على خلاف ما ذكره كثير من الفحول والمذكور بين الفضلاء الى الآن ان الثقيل مفعول اول

والقليل مفعول ثان فاشكل عليهم دخول لام التقوية فى المعمول المتاخر عن الفعل فانه لا يجوز مع ما فيه من مخالفة السياق

فوجهه بعضهم بتضمين معنى الجعل اى اعطى الثقيل مجعولا للقليل وبعض بتضمين معنى العروض اى اعطى الثقيل عارضا للقليل معترضا

بان الجعل مع الاعطاء لغو اقول وكذا العروض فتامل وبان المفعول الثانى محذوف وللقليل تعليل اى اعطى الثقيل ما اعطى

من المرفوعات لاجل هذا القليل وفيه ان المفعول الثانى فى باب اعطيت لا يحمل على الاول لكونه مباينا له وعلى التوجيهين قد

حمل عليه وان الثالث يوجب تفكيك النظم مع ما فيه من حمل الى نصه آخذا والصاحب ماخوذا **قوله** ولما لم يبق للمضاف اليه

آه يشعر بعدم اعتبار المناسبة والبناء على عدم البقاء والاولى البناء على المناسبة لان المضاف اليه ليس بقليل كالفاعل ولا

كثير لانه اثنان ولا يقال له كثير فى العرف والجر ايضا متوسط بين غاية الثقل والخفة وقيل لان المضاف اليه ايضا كثير الا يرى

الى قولنا مررت بزيد فى يوم الجمعة لتاديبه لكن كثرته دون كثرة المفاعيل انتهى وفيه بحث لان المضاف اليه بالمعنى الاعم

كما يكون مفعولا به فيه له كذلك المضاف اليه بالتقدير يكون فاعلا مفعولا تميزا الى غير ذلك وبالجملة ان اعتبر اختلاف احواله

فكثرته فوق كثرة المفاعيل والا فليس بكثير **قوله** العامل اى عامل الاسم على ما هو الظاهر وعامل الفعل هذا واعلم ان الموجد

للمعانى وعلاماتها هو المتكلم الا ان النحاة جعلوا الآلة كانها هى الموجدة لها ولذا سموه عاملا **قوله** به اى بسبب كونه موجدا

او مصطلحا يحصل المعنى فلا يرد والاسناد ولا المركب منه ومن العامل **قوله** اى معنى من المعانى اشارة الى ان اللام اشارة

الى جنس المعنى من المعانى الثلثة **قوله** وفى رايت زيدا رايت عامل فهذا هو مذهب البصريين وقال الفراء الناصب هو الفعل مع الفاعل اذ

بالاسناد اليه اى الاخر صارت فضلة فهما معا سبب كونها فضلة فيكونان سبب علامة الفضلة ايضا قال الرضى وهو قريب قال

هشام بن معاوية هو الفاعل فقال الرضي وليس بعيد لانه جعل الفعل الذي هو الجزء الاول بانضمامه اليه كلا باقصار غيره من الاسماء فضلة **قوله** وفي مررت بزيد الباء عامل وا ختلف في غلام زيد فقيل ان العامل الحرف المقدر وقيل المضاف **قوله** ليس بمثنى ولا مجموع لا حقيقة ولا حكما فخرج ما في حكم المثنى من الاسماء الستة وغيرها وخروجها بقيد الانصراف كما قيل انما هو ان قيل بالتوسط بين المنصرف وغير المنصرف على طريق المصـ **قوله** اي الذي لم يكن بناء الواحد فيه سالما بل متغيرا لاجل الجمع في اوزانه فخرج نحو سنون بكسر الفاء وجاء بضمها ايضا في سنة بفتح الفاء وثبون بكسر الفاء في ثبة بضمها وغير ذلك لان ذلك التغير ليس للجمع بل للتنبيه على انه غير قياسي وعلى انه جمع سلامة حقيقة بل عوض من الفاء واللام المحذوفين لسيا فاندفع ما قيل نقض بسنين وثبين ونظائرهما لكن لا يلزم من دخولها في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لخروجها عن القاعدة بالمنصرف انتهى على ان في بعض نظائرها يجعل النون معتقب الاعراب منبها على مخالفته للقياس فيجري فيه الحركات والتنوين **قوله** ان يكون بالحركة لخفة الحركات وثقل الحروف فكانت فروعا للحركات في باب الاعراب **قال** الفتى نصبا هذا من باب عطف اسمين على معمولي عاملين مختلفين لكن المجرور مقدم وهو جائز عند المصـ رح قال صاحب المغني اجمعوا على منع العطف على معمول اكثر من عاملين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكرو اما معمولا عاملين فان لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو او عمرو والحجرة فنقل المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرناه وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن سراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج وفصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار زيد وعمرو والحجرة هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله والفتى نصبا من قبيل عطف المعمولين على معمولين عاملهما مختلف بعاطف واحد وهو غير جائز عند سيبويه مطلقا جائز عند الفراء مطلقا والجمهور على جوازه في صورة تقدم المجرور ليس على ما ينبغي **قوله** وهو ما يكون بالالف والتاء على عموم المجاز فدخل فيه نحو سجلات وخرج نحو ثبون وقلون وقيل بتقدير المضاف اي صيغة جمع المؤنث وتقدير المعطوف اي جمع المؤنث السالم وما على صيغته قيل وفيه انه لا يكفي لخروج نحو ثبون وقلون واجيب بانه عطف على وجه التفسير **قوله** واحترز به عن المكسر المنصرف المذكور سابقا فانه قد علم انه معرب بالحركات الثلث فالعلم مسند الى المكسر باعتبار حكمه لا اليه نفسه واما المكسر غير المنصرف فهو داخل في غير المنصرف فاندفع ما قيل الاحتراز ليس لانه علم لانه لا يشاركه في هذا الحكم على انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف **قوله** فان النصب فيه تابع للجر اجراء فقوله اجراء مفعول له لقوله تابع فان قلت كيف نصبه مع ان شرطه وهو اتحاد فاعله وعامله مفقود قلت المعنى فان النصب فيه محكوم عليه بالتبعية اجراء فاحفظه فانه ينفعك في مواضع كثيرة على ان بعض النحاة لا يشترط التشارك كما في الفاعل قال الرضي وهو الذي يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول امير المومنين علي رضي الله تعالى عنه في نهج البلاغة فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخطة واستتماما للبلية والمستحق للسخطة ابليس والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا انجاز العدة ولا يعطف حال الفاعل على حال المفعول انتهى وفيه بحث قال في بحث الحال ويجوز عطف احد حال الفاعل والمفعول على الآخر

كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا وقال وانا سوف يدركنا المنايا مقدرة لنا ومقدرينا **قوله** جر الفرع وهو جمع المونث السالم على وتيرة الاصل اى على طريقته وجعل الفرع على طريقة الاصل واجب ان كان ممكنا فلا يرد انه لم يجر على طريقة اصله فى الاعراب بالحرف لان ذلك غير ممكن لعدم وجود حرف صالح فى آخره **قوله** والفتحة نصبا وجرا نظرا الى ذاته من حيث انه غير منصرف والكسر فى نحو مسلمات علما ليس من حيث انه غير منصرف بل لكونه جمعا رعاية لاصله فلم يعتبر عدم انصرافه على ان ذلك ليس على الاطلاق بل اذا جعل نحو مسلمات علما فذهب الزمخشرى انه منصرف وحال اعرابه كحال قبل العلمية وذهب جماعة الى انه غير منصرف والتنوين للمقابلة لا للتمكن ويكون نصبه بالكسرة كما كان قبل العلمية ومنهم من اسقط التنوين وجعل نصبه باقيا على ما كان قبل العلمية ومنهم من اسقطه التنوين وجعل نصبه وجره بالفتحة **قوله** منقوصات واوية لقولهم ابوان واخوان وحموان وهنوان **قوله** لامه هاء لقولهم افواه وفويه **قوله** اصله فوه بفتح الفاء وسكون العين اذ لا دليل على الحركة والاصل السكون فان قلت قد جاء جمعه افواه فدل على التحريك اذ لا يجمع عليه ساكن العين قلت لا مطلقا بل الصحيح واما المعتل الساكن العين فيجمع عليه نحو بيت وابيات وثوب واثواب **قوله** وهو لفيف مقرون بالواوين هكذا فى الحواشى الهندية وقال الرضى لامه ياء لان عينه واو بدليل ذوا وذوات واذ واو وباب طويت اكثر من باب القوة والحمل على الاغلب اذا اشتبه الامر اولى قال والدليل على تحرك عينه مونثه وهو ذات واصله ذوات كنواة لقولهم فى مثناها ذواتا فحذفت العين فى ذات لكثرة الاستعمال فلو كانت ساكنة العين لقلت فى المونث ذوية كطلية انتهى ولا يخلو عن خدشة **قوله** لانه لا يضاف الا الى اسماء الاجناس لانه وضع وصلة الى جعلها صفة **قوله** فاعراب هذه الاسماء الستة يشير الى ان الحكم عليها بعد التجريد عن الخصوصية والا لكان الحكم على الجزئى المذكور والمقصود الحكم عليه وعلى امثاله هكذا قال الفضلاء واحدا بعد واحد واقول تمسكا بحبل التوفيق ان الحكم عام بدون التجريد اذ الحكم عليها بعد تقييدها بكونها مضافة الى غير ياء المتكلم على ما هو نظم الكتاب فيفيد ان مناط الحكم هو القيد وان الخصوصية غير معتبرة فى الحكم بل انما ذكرت على سبيل التمثيل فكانه قال اخوك وابوك الى آخرها وامثالها معربة بالواو التى فيها رفعا والالف المنقلب منها نصبا والياء المنقلب من الالف جرا وبه اندفع ما قيل فى وجه التجريد لئلا يمتنع الحكم عليها بالالف والياء ولا يلغو الحكم عليها بكونها بالواو ولا يكون التقييد بقوله مضافة لغوا واليه يشير قول الشارح ولم يكتف فى هذا الشرط بالمثال لئلا يتوهم اشتراط اضافتها بكونها الى الكاف وبالجملة كيف يقول الشارح بان الحكم فى المتن على الشخص والمراد الحكم على النوع فلابد من التجريد اصلاحا للمتن مع قوله ذلك وكيف يقول يكون الحكم على قوله ابوه بالواو لغوا مع قوله بان معنى المتن فاعراب هذه الاسماء الستة بالواو والقرينة عليه ان المقصود بيان الاعراب وانما يكون لغوا لو كان المراد ابوه كائن بالواو وليس كذلك فقول الشارح قدس سره فاعراب هذه الاسماء الستة اشارة الى ما هو معنى المتن ومقتضاه لا انه اشارة الى اصلاح المتن وبهذا ظهر ان ما قيل فى توجيه الارادة ان اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ يكون علما والعلم يصح تاويله بالصفة المشتهر مسماه بها فيصح ان يأول ابوك بالصفة التى اشتهرت وهى كونها اسماء ستة ليس على ما ينبغى وكيف يقول لابد من التجريد لئلا يصير قوله مضافا الى غير ياء المتكلم لغوا مع **قوله** ولم يكتف فى هذا الشرط آه والحاصل ان ما هو معنى المتن لا يقتضى التجريد والذى يقتضى التجريد ليس معناه فالقائلون بالتجريد كانهم جردوا النظر عما يقتضيه الكلام **قوله** مضافة قيل آخره عن قوله بالواو لانه جعل حالا عن المستتر فيه فيكون العبارة محمولة

على التقديم والتاخير والا فالحال لاتتقدم على العامل المعنوي وفيه ان المتعارف في امثاله التعرض لا التغير عن المركز بلا تعرض وايضا تقديم الحال على العامل المعنوي الذي هو الظرف تمتنع عند سيبويه واما الاخفش فيجوز بشرط تقدم المبتدا نحو زيد قائما في الدار وما نحن فيه كذلك فلا يحتاج الى العذر الذي يفتح باب التقديم ويسد باب المنع **قوله** لانهم لما جعلوا اعراب المثنى آه يفهم منه ان للمثنى والمجموع اعرابا قبل الاسما الستة على ما يشعر به جعل الجعل الثاني مسببا عن الاول مع ان النظر ان اعرابهما بعد المفردات فالاولى ما ذكره الرضي من انه انما جعل اعرابهما بالحروف توطية لجعل اعراب المثنى والمجموع بالحروف لانهم علموا انهم يحتاجون الى اعرابهما لاستيفا المفرد للحركات والحروف وان كانت فروعا للحركات في باب الاعراب لثقلها وخفة الحركات الا ان الحروف اقوى لان كل حرف منها كحركتين فكرهوا ان يتميز المثنى والمجموع مع كونهما فرعين للمفرد بالاعراب الاقوى فاختاروا من جملة المفردات هذه الاسما واعربوها بهذا الاقوى ليثبت في المفردات الاعراب بالحركات التي هي الاصل في الاعراب وبالحروف التي هي اقوى منها **قوله** وانما اختاروا اسماء ستة لان اعراب كل آه قيل هذا الوجه في غاية الضعف والاقرب منه ان يقع المعرب بالحروف في الفرع والملحق به ستة المثنى وكلا واثنان والجمع والو وعشرون فجعلوا في مقابلة كل فرع اصلا انتهى وفيه بحث لانه قد جا في الملحق هذه وان وثنتايان فان زعم انه ثابت في التقدير اذ كانه كانت هذه ثم ثنى لم يمكنه مثل ذلك في ثنايان وذلك لان معنى ثنا لو استعمل طرف الحبل وليس في الطرف الواحد معنى التثنية فالثنايان طرفا الحبل المثنى فالتثنى في مجموع الحبل لا في كل واحد من طرفيه وبهذا ظهر ان وجهه اقرب الى غاية الضعف من وجه الشارح قدس سره **قوله** ولوجود اي ولامكان العمل بالمشابهة فيهما من بين الاسما المشابهة للمثنى لوجود حرف صالح او وخصوا هذه الاسما من بين الاسما المشابهة للمثنى لوجود حرف آه فالوجه على هذين التوجيهين هو المشابهة مع وجود حرف صالح فاندفع ما قيل فيه ان القرب والبعد والقريب والبعيد والاقرب والابعد وسائر الاضافات كذلك مع ان ذلك في الفم غير ظاهر ولو لم يكن اللام في قوله لوجود حرف صالح لكان صالحا للاصلاح ويحتمل ان يكون قوله ولوجود حرف صالح عطفا على قوله لانهم لما جعلوا فصار نكتة لجعل اعراب الاسما الستة بالحروف على ان قوله ولو لم يكن الى آخره يشير الى ان عبارة الشارح غير صالح للاصلاح وهو غلط اذ قد عرفت الاصلاح وقوله ويحتمل ان يكون آه بعيد غاية البعد لا يلتفت اليه الذهن اصلا اذ المتبادر بل المتيقن انه عطف على قوله المشابهتها فالعطف على قوله لانهم لما جعلوا يكون من قبيل التعقيد اللفظي بل من قبيل الالغاز مع ما فيه من بقاء قوله لمشابهتها غير موجه بل غير مقيد وقوله على ان ذلك في الفم غير ظاهر لان الاب كما يستلزم الابن والاخ يستلزم الاخ وذو يستلزم المتصاحبين كذلك الهن وهو الشي المنكر الذي يستهجن ذكره يستلزم المنكر على صيغة اسم الفاعل والفم يستلزم صاحب الفم بلا تفاوت لان كلها اضافيات **قوله** حرف صالح للاعراب في اواخرها فاستراحوا عن كلفة اجتلاب حروف اجنبية مع ان اللام في اربعة منها كانها مجلوبة للاعراب فقط لكونها محذوفة قبل نسيا منسيا فهي اذن كالحركات الجلبية للاعراب وكذا الواو في فوك لانها كانت مبدلة منها الميم في الافراد فلم يرد الى اصلها الا للاعراب فجعلوا الواو التي هي اصل فيها علم العمدة ثم جعلت يا والفا في الجر والنصب قال الشيخ الرضي والاقرب عندي ان اللام في الاربعة الاول والعين في الباقيين في حالة الرفع علم العمدة والالف والياء في حالة النصب والجر علم الفضلة والمضاف اليه مع كونها بدلا من لام الكلمة وعينها وجعل حركة ما قبلهما من جنسهما للتخفيف وقال المصرح ان الواو والالف والياء مبدلة من لام الكلمة في الاربعة ومن عينها في الباقيين لان دليل الاعراب لا يكون من سنخ الكلمة ففي بدل لفيد ما لم يفده المبدل منه وهو الاعراب كالتاء في بنت لفيد التانيث بخلاف الواو التي هي اصلها ولا يبقى

ذو على حرف لقيام البدل مقام المبدل منه هذا كلامه وفيه نظر اي محذور يلزم من جعل الاعراب من سنخ الكلمة لغرض التخفيف كما في المثنى والمجموع اذ علامة التثنية والجمع من سنخ المثنى والمجموع انتهى قيل وللمصنف ان يقول ان علامة التثنية والجمع ليستا من حروف المباني بل من حروف المعاني انتهى اقول وفيه بحث لان كونهما من حروف المعاني ثم ولم لا يجوز ان يكون الدال مجموع الصيغة والنسبة اليهما لما ان تلك الدلالة تحصل عند الزيادة ولو سلم فكونهما من حروف المعاني ما المانع من كونها من سنخ الكلمة على الاطلاق ثم كيف ويا التصغير والف الجمع والفاعل وواو المفعول نحو رجيل ومساجد وضارب ومضروب مع الحركات تدل على معنى التصغير والجمع والفاعل والمفعول وكذا حروف المضارعة تدل على معنى في المضارع وعلى حال الفاعل ايضا صرح به الرضي ومنع كونها من سنخ الكلمة بديهي البطلان ولو سلم فكونهما من حروف المعاني ليس متفقا عليه بل مختلف فيه فيكفي له ان يقول اي محذور في جعل الاعراب من سنخ الكلمة كما جعل في المثنى والمجموع من سنخها ولو عند البعض ثم كون الاسماء الستة معربة بالحروف الثلث في الاحوال الثلث هو المشهور وفيها اقوال آخر فعند سيبويه ان هذه الاسماء ليست معربة بالحروف بل بحركات مقدرة على الحروف فاعرابها كاعراب المقصور لكن اتبعت في هذه الاسماء حركات ما قبل حروف اعرابها حركات اعرابها كما في امرأ وابنم ثم حذفت الضمة للاستثقال فبقي الواو ساكنة وحذفت الكسرة ايضا للاستثقال فانقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها وقلبت الواو المفتوحة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واعترض عليه كيف خالفت الاربعة منها اعني محذوفة اللام اخواتها من يد ودم في رد اللام في الاضافة واي شيء الغرض من ردها اذا لم يكن لاجل الاعراب وفيه ان الرد ليس قياسيا بل سماعيا فلا يطلب له التعليل والفرق بينهما وبين يد ودم بل سمع هذه هكذا ويد ودم هكذا وايضا اتباع حركة ما قبل الاعراب بحركة الاعراب اقل قليل وايضا يستفاد من الحروف ما يستفاد من الحركات في اللفظ فلا يجعل مثلها اعلالا ما للمعاني وقال المصنف رح ظاهر مذهب سيبويه ان لها اعرابين تقديري بالحركات ولفظي بالحروف وقال لانه قدر الحركة ثم قال في الواو وهي علامة الرفع وهو ضعيف لحصول الكفاية باحد الاعرابين وقال الكوفيون انها معربة بالحركات على ما قبل الحروف وبالحروف ايضا وهو ايضا ضعيف على ما مر آنفا وقال الاخفش انها مزيدة للاعراب كالحركات ويشكل عليه ببقاء المعرب وهو فوك وذو مال على حرف واحد ولا نظير له قال الربعي انها معربة بحركات منقولة من حروف العلة الى ما قبلها وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والفا لانفتاحها كما في ماجل وهو ضعيف لان نقل حركة الاعراب الى ما قبل حرفها لم يثبت الا وقفا بشرط سكون الحرف المنقول اليه وقال المازني انها معربة بالحركات والحروف ناشئة منها للاشباع وهو ايضا ضعيف لان مثل ذلك لضرورة الشعر ايضا يبقى فوك وذو مال على حرف وقال الجرمي انقلابها هو الاعراب واما هي فاما لام او عين وعلى قوله لا يكون في الرفع اعراب لعدم التغير وهو ضعيف لدلالة الواو في اللفظ على الفاعلية كالضمة وقال ابو علي انها حروف اعراب فيدل على الاعراب فان اراد انها كانت حروف اعراب يدور الاعراب عليها ثم جعلت كالحركات فذلك ما اخترنا وان اراد ان الحركات مقدرة عليها الا انها مع كونها كالحركات الاعرابية فهو ما حمل المصنف رح كلام سيبويه **قوله** وهو كلا الفه بدل من الواو وعند سيبويه لابدال التاء منها في المونث كما في اخت وبنت ولم يبدل التاء من الياء الا في اثنين ومن الياء عند السيرافي لسماع الامالة فيه ولا يميلون اسما ثلاثيا على غير الشذوذ الا ما كان ذوات الياء اعلم ان كلا وكلتا لا يضافان الا الى المعارف لان وضعهما للتاكيد ولا يوكد المعنوي الا المعارف

فلا يضافان الى النكرة خلافا للكوفيين في النكرة المختصة صرح به صاحب المغني **قوله** وكذا كلتا على وزن فعلى والالف للتانيث

جعل اعرابا كالالام في كلا والتاء لمحض للتانيث فلذا جاز توسطها فيها رائحة منه لكونها بدلا من اللام ولذا لم ينفتح ما قبلها ولم تنقلب

بائي الوقف كما في بنت واخت وعند الجرمي وزنه فعيل قال الرضي ولم تثبت في كلا معهم والحاق التاء بكلا سغا فا الى مونث افصح من تجريده

والمضاف اليه يجب ان يكون مثنى اما لفظا نحو كلا الرجلين او معنى نحو كلانا ولا يجوز تفريق المثنى الا في الشعر نحو كلا زيد وعمرو **قوله** الى

مضمر قال الرضي لانه اذا كان مضافا الى المضمر فالاغلب كونه جاريا على المثنى تاكيدا له نحو جاءني الرجلان كلاهما وجئنا كلانا وجئتما

كلاكما وان جاز ايضا ان تقول كلاهما جاءاني بعد ذكر شخصين فلا يكون تاكيدا وكذا كلاكما جئتما وكلانا جئنا واذا كان في الاغلب

جاريا على المثنى وهو موافق له معنى ولفظا فالاولى جعله موافقا لمتبوعه في الاعراب ثم طرد ذلك فيهما وان لم يتبع المثنى المعرب نحو

جئنا كلانا واما اذا اضيف الى المظهر فانه لا يجري على المثنى اذ لا يقع جاءني اخواك كلا اخويك هذا كلامه منه ظهر ان ما ذكره الفاضل الهندي

من قوله لانه اذا اضيف الى مضمر يكون تاكيد المثنى البتة ليس على ما ينبغي **قوله** وانما قيد بذلك اي بكونه مضافا الى مضمر ولم يطلقه

اولم يقل مضافا الى مظهر **قوله** اعرب بالحركات قال الرضي وكنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** لان آخره الف

يسقط لا دخل له في التقدير بل انما ذكر بيانا للواقع لانه لا يضاف الا الى المثنى المعرف باللام **قوله** واذا اضيف الى المضمر قال المص فيه

لغتان اقيسهما وهي اقلهما ان يجري مجرى المقصور في جميع الاحوال فاجريتها مجرى عصا ورحى اذا اضيف الى الظ والاخرى وهو

اكثرهما ان يجري مجرى المثنى فيعرب بالحروف ووجهه انه لما اضيف الى مثنى ضمير متصل صار كانه كلمة واحدة فقوي امر التثنية فيهما

لفظا ومعنى فاجريت مجرى المثنى في الاعراب وقال اكثر البصريين انه معرب تقديرا مطلقا وقلبت الفها في النصب

والجر ياء تشبيها لها بالف لدى وعلى في لفظها ولزومها الاضافة ولم تقلب في الرفع لان لدى وعلى لا يقعان

في الرفع فتثبت على حالها وهو جيد الا ان ما ذكرنا اولى للقوة المناسبة المذكورة ولان قلب الالف في لدى وعلى خلاف

القياس بهذا لفظه وقال الرضي كنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** فلذلك قيد آه انظاهر انه لا حاجة اليه كما قيل

لان قوله لان كلا الى آخره تعليل وتوجيه لقوله وانما قيد بذلك فلا وجه لتعليله ثانيا **قوله** واذا كانت مفردة اذ المثنى ما لحق آخره مفرده

الف ونون ولم يثبت للمفرد اثنين **قوله** اسمي به اصطلاحا يعني جمع المذكر السالم في اصطلاح النحاة اسم للجمع بالواو والنون اعم من

ان يكون واحده مذكرا كالمسلمون او لا كالقلون وثبون وارضون وغير ذلك فلا حاجة الى حذف المضاف او المعطوف **قوله**

اي نظائرها يشير الى ان اطلاق الاخوان على ثلثون وغيره من قبيل الاستعارة لعلاقة المشابهة **قوله** والاصح اطلاق عشرين

اي لثبت من اهل اللغة وسمع منهم اطلاقه عليه كما سمع ان الاسود كان يطلق في الاصل على كل ما فيه سواد ثم غلبت على الحية

السوداء لكن لم يثبت منهم ذلك فعلم انه ليس بجمع فاندفع ما قيل لا يذهب عليك ان ما ذكره لا يفيد ان ثلثين فما فوقها ليس جموعا

في الاصل غلبت على تلك العشرات تغليب العام على الخاص ثم قال وما يفيده هو ان يقال الاعداد ملتئمة من الاحاد حاصلة من

تكرارها الا من تكرار مراتب الاعداد فهذه الالفاظ كان اولى في انها لا واحد لها من لفظها انتهى اقول وفيه بحث لان كونها حاصلة

من الوحدات لا يمنع ان يكون واحد عشرين عشرة بمعنى عشرة وحدات فيكون عشرون عبارة عن ثلثين وحدات واربعين

وغير ذلك ولا يلزم من ذلك تركيبها من المراتب اعلم ان ايراد اللام في مثل هذا التركيب اعني قوله والاصح كثير من تراكيب

المصنفين وكانهم اجروا الكلمة ان مجرى لم بكذا ذكر السيد قدس سره في حواشي شرح المفتاح **قوله** لا يضوبذه الالفاظ واليضا

لو كان عشرون واخواتها جمعا لكان جمعا بالواو والنون والجمع بالواو والنون لا يكون الا لعلم مذكر يعقل او لصفات العقلا

وعشرة ونظائرها ليست كذلك وايضا لو كان جمعا لكان ينبغي ان لا يطلق عشرون وامثالها على فوق العشرة وايضا يسمع طلقا

على العشرة فما دونها على ما هو الاصل في جمع القلة **قوله** في آخرها حرف يصلح للاعراب فان قلت كيف يكون الالف والواو

في الآخر مع كون النون بعدها قلت قال الرضي اما نون المثنى والمجموع فالذي يقوى عندي انه كالتنوين في الواحد في معنى

كونه دليلا على تمام الكلمة وانها غير مضافة **قوله** فناسب ان يجعل ذلك الحرف الموجود في آخرها المجلوب قبل الاعراب

علامة التثنية والجمع وفي المثل ثبت الجدار ثم النقش اعرابا فالكيفية المخصوصة في اعرابهما من جعل الالف والياء للمثنى والواو

والياء للجمع تابعة لوجدان الحروف في آخرهما كذلك ووضعهما على تلك الحروف فظهر انه ليس توزيع اصلا فضلا عن ان يكون

التوزيع مسببا عن رفع الالتباس وبقاء احدهما بلا اعراب **قوله** ولما جعل اعرابهما بالحروف ان اراد بالحروف الحروف التي

وجدت في آخرهما ووضعت التثنية والجمع عليهما فقوله وكان حروف الاعراب ليس شيء ما ينبغي وان اراد الحروف المجلوبة للاعراب

يصح قوله وكان لكن يخالف قوله وفي آخرهما حرف يصلح للاعراب **قوله** ولما جعل اعرابهما الى قوله فوزعت لا يخلو عن خدشة

لانه انما يتصور لو كان الحروف مجتلبة للاعراب بعد تمام التثنية وليس كذلك بل الحروف موجودة فيهما قبل الاعراب علامة لهما فجعل

ذلك الحرف الموجود فيهما اعرابا كما يدل عليه قوله فناسب ان يجعل ذلك الحرف اعرابهما وعلى هذا فلا معنى لقوله فاجعل

وقوله ولو خص الا ان يقال لعله يريد ذلك حال الوضع لانا نقول سوق الكلام ينافيه وايضا الاعراب لا يلاحظ عند الوضع

بل انما يلاحظ بعد وضع الكلمة وتمامها قال الرضي وانما اعربا بهذا الاعراب المعين لان الالف كان جلب قبل

الاعراب في المثنى علامة للتثنية وكذا الواو في الجمع علامة للجمع لمناسبة الالف لخفته لقلة عدد المثنى والواو لثقله لكثرة

عدد الجمع وهذا حكم مطرد في جميع المثنى والمجموع ثم اراد وا اعرابهما فان صوغ المثنى والمجموع متقدم لا محالة على اعرابهما فجعلوا الالف

في المثنى والواو في الجمع علامة الرفع فيهما ولم يبق من حروف اللين التي هي اولى بالقيام مقام الحركات سوى الياء للجر والنصب

والجر اولى بها فقلبت الالف والواو ياء في الجر فاتبع النصب بالجر دون الرفع لكونهما علامتي الفضلة وترك فتح ما قبل الياء

في المثنى ابقاء على الحركة الثابتة قبل الاعراب وكسر ما قبل الياء في الجمع للياء والفرق وكسر النون في المثنى لكونه تنوينا ساكنا في الاصل

والاصل في تحريك الساكن الكسر وفتح في الجمع للفرق فحصل الاعتدال في المثنى لخفة الالف وثقل الكسرة وفي الجمع بثقل الواو

وخفة الفتحة واما الياء فيهما فطارية للاعراب انتهى **قوله** فوزعت الظاهر ترك الفاء اذ المتعارف في جواب لما هو الفعل الماضي لفظا

او معنى بدون الفاء **قوله** وجعلوا اعرابهما بالياء حال الجر قال الرضي الياء طارية للاعراب قال الفاضل الهندي قدس سره وجد

في آخر كل منهما وضعا حرفان للدلالة على التثنية والجمع فاخرجاهما عن الترادف بتخصيص كل منهما بمعنى وجعلناهما محلا لاختلاف

الاعراب والظاهر هو ما ذكره الفاضل لان تعريفهما يؤيد ما ذكره وما ذكره الشارح قدس سره يصح ان يحمل على كل منهما **قوله** ولكثرة

التثنية لعدم تقييده اقيدا ولوجوده في الجمع بخلاف الجمع فانه مشروط بشرائط وغير موجود في التثنية **قوله** الذي اشير الى

تقسيمه اليهما فيما سبق يشير الى ان ما سبق من قوله لفظا او تقديرا التفصيل لا اختلاف الآخر لا اختلاف العوامل وان اللام في

قوله التقدير واللفظي للعدد **قوله** في الاسم المعرب الذي جعله موصولة مع ان الظاكونه موصوفة لكونه قائما مقام الجزيل جزاء مع ما فيه من حسن الموافقة للسبق لان الطريق الذي اختاره الشارح قدس سره وهو حذف العائد على حذف المضافين يرجح كونه موصولة وذلك لان حذف الضمير في الصلة احسن منه في الصفة لكون اتصالها بالموصول اشد اذ لا غنى للموصول عنها بخلاف الصفة فانها ليست من ضروريات الموصوف ثم في الصفة احسن منه في خبر المبتدأ لانها مع الموصوف جزء الجملة صرح به الرضي في بحث المبتدأ والخبر عند قوله فلابد من عائد فظهر ان ما قيل اشار الى ترجيح جعل ما موصولة لمرجح التبادر في خبر المنع ثم انه لم يجعله مصدرية حسنة كما جعله الفاضل الهندي لئلا يفوت حسن الموافقة لقوله واللفظي فيما عداه **قوله** تعذر الاعراب فيه اعلم انه اختلف في حذف العائد المجرور من الصلة فمذهب سيبويه والاخفش جواز خلاف الجار والمجرور معا اذ ليس حذف حرف الجر قياسا في كل موضع والمجوزة تطاله الصلة ومع هذا المجوز فلا باس بحذفهما مع المجرور بها ومذهب الكسائي الاتساع بان يحذف اولا حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقان نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا بهما اي العاملان وربما يحذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي مررت به صرح به الرضي في بحث الموصول هذا وما في الشرح بني على الاول من الثلثة لا على الثاني لمكان الاختلاف في كونه قياسا ولا على الثالث لفقدان شرطي تعذر الحذف وهو تماثل العاملين **قوله** اذ لم يكن الحرف الذي هو محل الاعراب قابلا للحركة عدم قبوله للحركة اما باعتبار ذاته لكونه مبنيا على السكون كالالف المقصورة او بواسطة الغير كاشتغاله بحركة اما حركة المناسبة كغلامي او حركة الحكاية كما تأبط شرا ومن زيد بالضمة ومن زيدا بالفتحة ومن زيد بالكسرة في استعلام من قال جاء زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد فذكر المثالين للاشارة الى التعذر وكذا ذكر المثالين في الاستثقال انما هو للاشارة الى ان الاستثقال على نوعين لانه اما ان يكون ثقل الحركة على الآخر كما اذ ثقل الضمة والكسرة على اليا الضعيف مع تحرك ما قبلها بحركة ثقيلة محسوس او ثقل حرف الاعراب باقترانه بالغير كمسلمي في فانه قد ثقل الواو التي هي حرف الاعراب بسبب اقترانه باليا وكذا جاء ابو القوم ورأيت ابا القوم ومررت بابي القوم ومسلمو القوم ورأيت مسلمي القوم ومررت بمسلمي القوم اذ قد ثقل فيهما حرف الاعراب بواسطة التقاء الساكنين مستثقل لا متعذر يدل عليه وقوعه في كلامهم وقد عدها العلامة التفتازاني في كتابه المسمى بالارشاد من المستثقل فعد في مثل صالحي القوم وصالحو القوم ورأيت صالحي القوم من المتعذر على ما في بعض كتب النحو ليس على ما ينبغي هذا وبالجملة ليس الغرض من ذكر الامثلة الاستيفاء حتى يقال كان عليه ان يذكر المحكي وما فيه التقاء الساكنين وفي بل الاشارة الى انها اربعة اقسام ولو سلم فالامثلة مستوفاة اذ قد ذكرت للاقسام الاربعة وان لم يذكر للقسم الثاني من كل منهما ولو سلم فعدم الذكر مع ان التقدير في المتروك للتعذر او الاستثقال لا يبطل قوله واللفظي فيما عداه مع ان المراد ما عدا المتعذر والمستثقل كما زعم بعض الافاضل حيث قال ولما لم يعد في من التقديري بطل قوله واللفظي فيما عداه ولو اجيب عنه بانه داخل في باب غلامي نظرا الى اخواته والى اللغة الاخرى فيه وهي فمي بقي الاشكال في الاعلام المحكية هذا ما ذكره فانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال اذ الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال **قوله** للمناسبة فيه اشارة الى ان هذه الكسرة لا يمكن جعلها للاعراب ايضا بعد دخول اللام والا لزم توارد المؤثرين اللفظين على اثر واحد وهو ممتنع **قوله** امتنع ان يدخل عليه حركة اخرى اذ احتمال الحرف الحركتين مختلفتين كانتا او متفقتين مستحيل ضرورة فحصل الشرطية ان تلفظ الاعراب في هذا الاسم ولو في بعض الاحوال ممتنع

ولا افرع عليه قوله فاذهب اليه **قوله** استثقل ظهور الاعراب فى لفظه ما اشتمل الحركة الاعرابية على الآخر لعاض اوثقل حرف الاعراب كمسلمى نحوه **قوله** فانه مختص بالاعراب بالحركة هذا ان لم يجوز الحكاية فى التثنية او جعل فيما جاشاذا **قوله** وكسر ما قبل اليا قال الرضى لا تمام ما تنزعوا فيه من التخفيف ولكون الضمة قرينة من الطرف والطرف محل التغير من ثم لم يكسر فى نحو سُيَّل ومُيِّل وليست اليا الساكنة المدغمة فى امتناع انضمام ما قبلها كاليا الساكنة غير المدغمة فان ذلك لا يجوز فيها ولذا قيل فى جمع ابيض بيض ودى فعلى من الطيب طوبى واما المدغمة فى المتحركة فكانها متحركة تصير ورتهما مع المتحركة كحرف واحد فنحو سُيَّل كقيام انتهى وبه ظهر ان ماذكره قدس سره فى بحث الاضافة من قوله وكسر ما قبلها لانها لا انقلبت يا ساكنة يوجب بقاء الضمة قبلها تغيرها ليس على ما ينبغى و كذا ما وقع فى بعض الحواشى توجيها لوجوب التغيير من قوله لان اليا الساكنة اذا كانت قبلها ضمة تقلب واوًا لانه ان اراد الكل فهو تم والا فلا ينتهض دليلا وكذا ما قال بعض فضلا الكجرات لما تقرر من قاعدتهم ان اليا اذا كانت ساكنة والضم ما قبلها تقلب اوا **قوله** يعنى فيما عدا ما ذكر يشير الى ان الافراد مبنى على التاويل والا فالواجب التثنية اذ المراد كلا المعطوفين قال الرضى ما لاولكن دل دام واو واما مطابقة الضمير لها وتركها موكد لان الى قصد المتكلم فان قصدت احدهما وجب افراد الضمير نحو زيدا وعمروا آتاك وان قصدت بالضمير كليهما وجبت المطابقة نحو زيدا وعمرو جاأنى وقد جئتهما واكرمتهما وهذا ما جوهرا وعرض وهما متنان قال الله تعالى ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما انتهى فظهر ان ما ذكره القاضى فى تفسيره من قوله والضمير فى بهما الى ما دل عليه المذكور وهو جنسا الغنى والفقير الية والا لوحد ليس على ما ينبغى لانه ان اراد انه يجب الافراد مطلقا فهو تم وان اراد عند قصد احدهما فهو مسلم لكن المراد فى الآية الكريمة كلاهما فالتاويل الذى ارتكبه مما لا مساغ له فتدبر الا عن ان يكون ضروريا وان [illegible] فى بعض الحواشى قوله ماذكر يشير بانه يحتاج فى افراد ضميرها عداه مع رجوعه الى المتعدد الى تاويل المتعدد بما ذكر ولكن لا حاجة الى هذا التاويل لان المتعدد اذا ذكر بالعطف بكلمة او يجب افراد الضمير لانه فى الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى المجموع ايضا ليس بسديد فتامل **قوله** تو ثران باجتماعهما يشير الى ان المؤثر مجموع العلتين لا كل واحد منهما **قوله** واستجماع شرائطها دفع لما قيل تعريف المص غير مانع لصدقه على نوح وهند ومسلمات علما وما فيه اللام والاضافة وفيه علتان من تسع مع انها منصرفات وحاصل الدفع انه ليس المراد بالعلتين مطلق العلتين بل علتان مستجمعتان للشرائط ومن الشرائط ان لا يوجد فيهما معارض وفيما ذكر يوجب معارض اما فى الاولين فخفة السكون المعارض لاحد السببين واما فى الثالث فعدم تمحض التا للتانيث ولذا لا ينقلب فى الوقف ها واختصاصها بجمع المؤنث يابى تقدير تا اخرى او رعاية اصل المنقول عنه واما فى الرابع فدخول اللام والاضافة الموجب لضعف المشابهة مع الفعل وفيه انه يشكل بنوع هندا اذ لو كان الامر على ما ذكر لكان منصرفا البتة وكان تحرك الاوسط والزيادة شرط تحقق تاثير التانيث المعنوى لا شرط تحتمه ويكون مذهب التفصيل فيما فيه اللام والاضافة انسب بما عرف به المص غير المنصرف على ما حكم به الش قدس سره اذ الانسب على ذلك التقدير مذهب الانصراف وذلك لمذهب انما يكون انسب على تقدير الاطلاق كما قال الرضى ما فيه اللام او الاضافة مما فيه علتان من تسع غير منصرف على ما حد المص لكنه منتقض بصرف هند وايضا رعاية التناسب فى سلاسل اليهم معارض فينبغى ان يكون منصرفا على قياس ما ذكر الا ان يقال انه ليس بقوى قوة المذكورات فكانه ليس بمعارض كما يشير اليه قول الش قدس سره فيما بعد اى جعله فى حكم المنصرف **قوله** من علل تسع نحو قيل او من تسع علل قيل ولا يجوز ان يكون التقدير من تسع علل لانه لم يوجد شرط حذف المضاف اليه انتهى

قال الرضي المضاف اليه لايحذف الا مع بناء المضاف كما في الغايات او مع ساد مسد المضاف اليه وهو التنوين كما في حـ وكلا آتينا
او مع دلالة ما اضيف اليه تابع ذلك المضاف عليه نحو قوله الا غلالة او بادية سابح آخذا من استقرا كلامهم انتهى اقول انما كان
تعويض التنوين من المضاف اليه مختصا بكل وبعض واذ وآ واوان فالحق مع الثاني والا فمع الاول وانظ عدم الاختصاص ممن هو
الا من كلام الرضي وغيره ولوقوع التعويض في كلام المحول في غيرها قال العلامة التفتازاني في التلخيص ولا تقولوا ثلثة اي لا تقولوا الله او في الوجود
آلهة ثلثة او ثلثة آلهة تحذف الخبر ثم حذف الموصوف او المميز انتهى ومعلوم ان ليس الموجود من شروط الحذف فيه الا التنوين وقال الفاضل
الهندي في حواشي الكافية على قوله وهو في المعنى لمسبب اي لمسبب لك الشيء والتنوين بدل من الاضافة انتهى وقال الفاضل الابهري
في حواشي شرح الاصول على قوله ليس قولا لغيره اقول التنوين في قولا عوض من المضاف اليه اي ليس قول القائل وايضا قال الرضي
ولا مانع ان يبلغ الحصر فيما ذكر من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه
انتهى قوله بمجرد المحافظة على الوزن يعني بسبب العدول اولا وبالذات محض استقامة الوزن لا لشيء آخر من التراخي زمانا او رتبة وهو لا ينافي ان
يقصد تانيا وبالعرض في الاول التراخي رتبة ارتفاعا لقيامه مقام السببين وفي الثاني الخطاطا كما قيل فقول بعض افاضل الكجرات
اذ لا تراخي في الزمان ولا في المرتبة ليس على ما ينبغي واما عدم استقامة الوزن على تقدير الواو فقط لان بحر هذين البيتين البسيط واصله
مستفعلن فاعلن فلا بد في جميع اجزاء البيت الذي من هذا البحر من مستفعلن فاعلن مغيرا او سالما فقوله ومجيئه بالتنوين تقطيعه مفاعلن
مخبون مستفعلن فهم حمه فاعلن ولو ذكر الواو لم يحصل فاعلن فيختل الوزن وقوله ثم سواء قرئ منونا او غير منون يستقيم الوزن اذ
على الاول تقطيعه عن ثمم ثم مستفعلن وعلى الثاني عثمم ثم مفاعلن وله في المثمن عروض واحد مخبون وضربان مخبون ثم مقطوع وزحافه يجري في كل
مستفعلن ومستفعلان هو الخبن والطي والخبل وفي كل فاعلن القطع والخبن فظهر ان تعريف الفعل في قوله ووزن فعل على ما وقع في بعض
النسخ غلط والصواب تنكيره اذ على الاول تقطيعه ووزن الفعل مفاعيلن وهو ليس من اجزاء هذا البحر ولا من فروع اجزائه قوله النون
زائدة بالرفع على انه صفة النون بزيادة اللام او حذف الموصول اي النون التي هي زائدة هكذا في الحواشي الهندية وفيه بحث اما في
الاول فلان الظاهر ان اللام للعهد الذهني يجوز وصفه بالنكرة صرح به الرضي في بحث المعرفة والنكرة واما في الثاني فلانه يلزم فيه حذف
الموصول مع بعض صلته وانه غير جائز الا ان يقال انه مبني على القول بجواز حذف الموصول مع بعض الصلة صرح به الشريف قدس سره في
اول شرح المفتاح وفيه انه لا احتياج اليه مع جواز وجه آخر قوله وقوله الف فاعل الظرف اعني من قبلها اذ الظرف مع الفاعل
حال عن النون او عن ضمير زائدة فقد اعتمد الظرف على ذي الحال قوله او مبتدأ خبره الظرف المقدم وهو الارجح عند البعض ويجوز كونه
فاعلا وقيل الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل عدم التقديم والتاخير وقيل انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام
عن الاكثرين قوله والظرف متعلقا بالزيادة اي بلفظ الزيادة لا بقوله زائدة والا لكان المناسب ان يقول بها او بزائدة والتقدير
يمنع النون الصرف حال كونها زائدة ولم يجعله متعلقا بزائدة لانه لو كان متعلقا به لكان المعنى انه زائد في مكان هو قبل النون وليس المقصود
ذلك بل المقصود ان الالف متقدم على النون في الزيادة وسابق عليه فيه ويلزم منه زيادة النون ايضا اذ كون الشيء مقدما على الشيء
وسابقا عليه في شيء يستلزم ان يكون المسبوق شريكا له في ذلك الشيء اذ لا يتصور السبقة بدونه قوله واريد بزيادة الالف قبل
النون اشتراكهما في وصف الزيادة ان قلت من اي قبيل هذه الارادة قلت من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وذلك لان

قوله والنون معناه ويمنع النون الصرف حال كونها زائدة الف زيادة من قبلها ومعنى قوله زيادة من قبلها ان الالف مقدم على النون وسابق عليه في وصف الزيادة وهو يستلزم كون النون ايضاً زائدة ومسبوقاً والالف سابقاً عليه في هذا الوصف قوله وقوله مبتدأ وهذا القول تقريب بيان له وقوله يعني خبر المبتدأ فان قلت كيف يصح كونه خبراً ولا رابطة فيه والجملة اذا وقع خبراً لابد فيه من الرابطة قلت تقديره يعني به او هو مأول بالمفرد اي وقوله مفسر بان ذكر العلل الخ قوله وقال بعضهم آتنان احدهما الحكاية في وزن الفعل مع العلمية كيزيد وشكر فان امتناع الصرف فيهما بطريق الحكاية الفعلية يعني كما لم يدخل عليهما الكسرة والتنوين قبل نقلهما من الفعلية الى الاسمية كذلك لم يدخل عليهما بعد النقل وفيه انه لا يتناول نحو احمر وافضل علماً الا ان يعتبر الاول اصلاً ثم حمل عليه بالعين منقول او يعتبر في الاول الحكاية من الفعل وفي الثاني منه وثانيهما التركيب في البواقي ولا يخفى ان اعتباره فيهما تكلف بارد قوله قال بعضهم احد عشر التسعة المذكورة والف شابه الف التانيث المقصورة وهو كل الف زائدة في آخر الاسم اذا كان علماً سواء كانت للالحاق كارطى او لا كقبعثرى قال الرضي واذا عد الالف والنون سبباً لمشابهة الف التانيث بالامتناع من التاء فعد الالف المقصورة الممتنعة من التاء اولى لمشابهتها لفظاً وامتناعاً من التاء واما الف الالحاق الممدودة فلم تلحق مع العلمية بالف التانيث الممدودة وان كانت ايضاً ممتنعة من التاء مثل الف التانيث الممدودة لاجتماع شيئين احدهما ضعف ما يشبه الف الالحاق الممدودة اذ ليست الهمزة في نحو حمرا في باب التانيث لكون الهمزة في الاصل الفاً دون الالف في نحو سكرى والثاني كون همزة الالحاق في مقابلة الحرف الاصلي ولذلك اثر الالف والنون في نحو سكران لمشابهته الف التانيث الممدودة لان النون ليست في مقام حرف اصلي والف الالحاق المقصورة وان كانت في مقابلة الحرف الاصلي لكنها تشبه علامة التانيث الاصلية اي الالف المقصورة لا المنقلبة عن علامة التانيث ومراعاة الاصل في نحو احمر قال تقريب لها الى ما هو صواب من المذاهب الثلثة اما كونه صواباً بالقياس الى الثاني فقط لان اعتبار الحكاية لا يخلو من خدشة كما عرفت وكذا التركيب لان المعنى منه التركيب من الكلمتين لا ما تكلفوا من تركيب العجمة مع العلمية او نكرة في العربي او العجمي وتركيب العدل في نحو عمر لانه بمنزلة علتين تقديراً لان العدل قصد التسمية بعامر فعدل عنه خوف اللبس بالعامر وفي نحو ثلث فانه بمنزلة ثلثة ثلثة وتركيب الجمع فانه بمنزلة جمعين الى غير ذلك واما بالنسبة الى الثالث فلان مراعاة الاصل داخل في الوصف فلا وجه لعده على حدة وان الالف المقصورة التي للالحاق وان كانت مشابهة بالف التانيث صورة وامتناعاً لكنه في مقابلة الحرف الاصلي فلم يعتبر فالمعتبر هو الزائد الذي لم يكن في مقابلة الحرف الاصلي اصلاً او لم يقبل التاء وقيل لان مشابهة الشيء داخل في الشيء وفيه ان الالف والنون كذلك فلم عد على حدة قوله وفي ايراد زينب مثالاً للمعرفة دون احمد وغيره بعد طلحة على مقتضى الترتيب في البيتين اشارة الى ان التانيث الذي هو سبب منع الصرف قسمان لفظي ومعنوي قوله من حيث استعماله انما قيد به لان عدم دخول الكسرة والتنوين ليس مترتباً على غير المنصرف الا من هذه الجهة قوله ان لا كسرة فيه تقدير الخبر او الجملة خبر للمبتدأ وخلت عن الضمير لكونها في تأويل المفرد وتفسير للمبتدأ قوله وهو الجر والتنوين دون سائر ما يختص بالاسم لان الاسم المعرب فلا يخلو عن التنوين والجر فاختير المنع ليظهر اثر الشبه في عامة الاسماء ثم منع الجر تعدى عند بعض ويبقى عند الاكثرين قال الرضي وهو الاقرب وذلك لان الكسر يعود في حال الضرورة مع التنوين مع انه لا حاجة واعية الى اعادة الكسرة اذ الوزن يستقيم بالتنوين وحده فلو كان الكسر حذف ايضاً لمنع الصرف كالتنوين لم يعد بلا ضرورة اليه اذ مع الضرورة لا يرد تكلف

الا قدر الحاجة وانما تبعه الكسر في الحذف لان التنوين يحذف لا لمنع الصرف كالوقف واللام والاضافة فاراد و االنقص
من اول الامر على انه لم يسقط الا لمشابهة الفعل فحذ فوا معه صورة الكسر التي لا يدخل الفعل **قوله** لان العدل اي
كون الاسم معدولا فرع المعدول عنه اذ لا يتصور اعتباره بدونه كما ان الاسم المعدول فرع له **قوله** لانك
تقول قايم ثم قائمة يعني المزيد فرع المجرد والمذكر ما ليس فيه علامة التانيث والمونث ما فيه ذلك فاعتباره فرع اعتبار المذكر
وهو المعني بالفرعية **قوله** لانك تقول رجل ثم الرجل يعني الحاجة الى التعريف انما هو اذا لم يحصل الغرض من التنكير فاعتبار التعريف
فرع اعتبار التنكير والنكرة ما ليس فيه اداة التعريف **قوله** والالف والنون فرع ما زيدتا عليه هذه الفرعية معتبرة عند الكوفية اما عند
البصرية فهما فرع الفي التانيث في التاثير فالوجه ذكر الفرعية المعتبرة عند البصرية او ذكر الفرعيتين على المذهبين كما قال الرضي والالف
والنون فرع الفي التانيث كما يجيء ابدا وفرع ما زيدتا عليه واما ذكر الفرعية على مذهب الكوفية وترك ما هو المعتبر عند البصرية فلا وجه له
قوله ويجوز صرفه للضرورة قال الرضي ولا يعرف ما فيه الالف المقصورة لعدم الضرورة وقال شارح اللباب يعني ما في آخره
الف التانيث المقصورة كحبلى فانه لا يجوز صرفه اذ لا ضرورة ملجئة الى صرفه لانه اذا صرف ادخل عليه التنوين وسقط الالف فيودي
الى الاتيان بحرف ساكن وحذف حرف ساكن ولا ضرورة تلجئ اليه انتهى وفي الوجيز وقيل يجوز انتهى اقول قوله ولا ضرورة تلجئ
اليه ثم كيف ويحتمل ان يكون القافية النون الساكن او النون الموصول وفي الصورتين الضرورة ملجئة وبالجملة الحكم بعدم الجواز مطلقا
على المقصورة غير مستقيم **قوله** اي لا يمتنع يشير الى ان ليس المراد من الجواز الامكان الخاص ولا الامكان العام المقيد بجانب العدم
حتى يقابل الوجوب بل المراد منه الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب **قوله** لا يلزم خلو الاسم عنهما ان اريد الخلو عن
مطلق العلتين فلا كلام فيه وان اريد عن المستجمعين للشرائط فعدم الخلو عنهما على تقدير ادخال الكسرة والتنوين للتناسب ثم كيف
والتناسب معارض **قوله** انكسار يخرجه يعني بالانكسار تغيير الم يخرج مثله في اصوله بحر من البحور او في اصول بحر خاص وان جاء مثله في
اصول بحر آخر كالبيت الاول فان بحره كامل واصله متفاعلن ست مرات فلو لم ينون مصائب لصار كفوفا والكف لم يجئ في اصوله
فيخرج عن الوزن وان جاء الكف في مفاعيلن كالبيت الثاني فان بحره طويل واصله فعولن مفاعيلن اربع مرات فلو حذف التنوين
من لعان لم يخرج عن الوزن اذ الكف جاء في مفاعيلن الواقع في الطويل لم يخرج عن السلاسة والدليل على ان الصدور والعروض
والابتداء والحشو معتبر في الاول سلامة الحشو من المصراع الاول والضرب **قوله** ان ذكره بالفتح للتعليل بتقدير اللام وبالكسر للتحقيق لتقدم
ما يلوح بالخبر فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب وقيل ان ذكره بالفتح والكسر للتعليل قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح
لا دلالة لها على السببية الا عند قوم من الاصوليين بل اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام
الدالة على التعليل وقال في حواشيه ذكر قوم من اصحاب اصول الفقه ان كلمة ان المكسورة تدل على السببية ورد عليهم آخرون
بان الدال على السببية هي المفتوحة المقدرة باللام دون المكسورة واما قوله عليه الصلوة والسلام فانه نحشر بدمائهم وقوله فانهم يحشرون
واوداجهم تشخب دما فليس للاولين فيهما حجة بل السببية ههنا مستفادة من الفاء انتهى لكن قال العلامة التفتازاني في المطول قال الشيخ
عبد القاهر ان في وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ويا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة
الساعة شيء عظيم وامثالها لتصحيح الكلام السابق والاحتياج له وبيان وجه الفائدة فيه يغني غناء الفاء انتهى قوله عن الزحاف

اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة بقرينة الفا قوله ليس بضرورة ح لعدم اخراجه الشعر عن الوزن بل عن السلاسة قوله
من بعض الزحافات اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة وعلى هذا فالاولى عنه او ترك البعض قوله عند الشعرا فخروج البيت
عندهم عن السلاسة بمنزلة الخروج من الوزن قوله فاتعدد تكرر فيه يشير بالفا السببية الى ان التكرار سبب عن كون الجمع بالفاء
صيغة منتهى الجموع فوجه اعتبار صيغة منتهى الجموع ان تكرار الجمعية الذى هو سبب قيام الجمع مقام السببين عند المص رح تحقق
فيها حقيقة فى البعض وحكما فى البعض آخر فما قال الرضى فلا اثر عنده لكونه اقصى جموع التكسير ليس على ما ينبغى وقال بعضهم انما قوى
حتى قام مقام سببين لكونه نهاية جمع التكسير اى يجمع الجمع الى ان ينتهى الى هذا الوزن فيرتدع ولهذا سمى بالاقصى والاكثرون على
ان قيام الجمع الاقصى مقام سببين وقوته كونه لا نظير له فى الاحاد العربية قال الرضى واما نحو اكالب اجمال فانهما وان لم يات
لهما نظير فى الاحاد الا ان كونهما جمعى قلة وحكم جمع القلة حكم الاحاد بدليل تصغيره على لفظه فت فى عضد جمعيتهما قوله وهو الفا
التانيث من حيث هما الفا التانيث فالعلة فى الحقيقة هو التانيث بالالف اى كون الاسم مونثا بالالف ممدودة كانت
او مقصورة الا انه قدم الالف اشعارا بكمال سببية فكانه العلة قوله المقصورة اى الالف المقصورة فعلامة التانيث
فى حبلى هو الالف والممدودة اى الالف الممدودة مقتضى السياق ان يكون الالف فى حمراء للتانيث مع انه ليس كذلك اذ علامة
التانيث هو الهمزة المنقلبة عن الالف لا الالف والجواب ان الهمزة لما كانت همزة صورة والفا حقيقة قيل علامة التانيث
هو الالف الممدودة اى الالف التى هو سبب المد تنبيها على ما هو الاصل والحقيقة فان قلت الالف اسم الهمزة واما اسم الالف
فلا على ما صرح به الرضى فى بحث الاعراب حيث قال لا اسم للساكنة فانهم لما لم يمكنهم النطق بالالف الساكنة توصلوا اليه باللام
المتحركة كما توصلوا الى النطق بلام التعريف الساكنة بالالف المتحركة اعنى الهمزة واما الالف فهو اسم للهمزة فكيف اصبح قولك الالف
حقيقة قلت لا اشكال فى اطلاق الالف على الساكنة والمتحركة كما اطلقه الرضى ايضا فاما ان يكون ما ذكره بحسب اللغة والاطلاق
بحسب الاستعمال او يكون هذا الاطلاق ايضا بحسب اللغة كما قال الجوهرى الالف نوعان لينة ومتحركة واللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى
همزة واما ارادة الهمزة من الممدودة فى عبارة الش قدس سره فبعيد لانه جعل الالف قوله المقصورة قوله اى كل واحدة منهما دفع
لما يتوهم من ظاهر لفظ التثنية ان الثانى مجموع الالفين قوله مصدر بمعنى المفعول لما نوقش بان العدل بمعنى الصرف والاخراج
وهو صفة للمتكلم فكيف يحمل عليه ما هو صفة الاسم اجاب بان المصدر الصريح كما يكون للفاعل يكون للمفعول ايضا كما يشهد به موارد
الاستعمال والوقوع فى كلام الفحول من العلما واستلزام ذلك كون المصدر الضمنى ايضا كذلك تم ولم لا يجوز ان يكون الضمنى
لا يناسبه صيغة فعله على ما هو الظ فاندفع ما قيل كون المصدر موضوعا للمعنيين لا بد له من دليل بل يكاد يرده ما ذكره المص رح
فى تعريف الفاعل من قوله على جهة قيامه به حيث اخرج به عن تعريف الفاعل ضُرِبَ زيد مثلا على صيغة المجهول فانه يدل على
ان ضرب زيد تدل على وقوع شئ على زيد لا على قيام شئ بزيد فلو كان للضرب معنيان لكان ضرب زيد والا على قيام
المبنى للمفعول بزيد كما ان ضرب زيد على صيغة المعروف دال على قيام المبنى للفاعل فلا يكون خارجا بقوله على طريقة قيامه
به ولو سلمنا انه ليس بموضوع له قلنا انه مجاز فيه مجاز مشهور الشهرة كونه بمعناه فيما بين العلما قوله اى كونه مخرجا ان قيل
يصدق على كونه مخرجا كونه خارجا اذ قد يوجد فى ضمن الاخراج الخروج فلا حاجة الى التاويل الذى ذكره بل لا يجوز لان

الخروج لازم فكيف يأول بالمفعول قلنا ما ذكره ليس تاويلا بل بيان لحاصل المعنے اشعارا بان العدل لا بد فيه من اعتبار الاخراج **قوله** يقتضے الاصل والقاعدة الصواب تركه لانه يشعر بكان دليل غير منع الصرف على وجود الاصل في العدل التقديري مع انه ليس كذلك كما اشار الشارح قدس الله سره بقوله فيعلم بعض تلك الامثلة يوجد آه وقوله كون الداعي الى تقديره وفرضه منع الصرف لا غير وقوله ولم يكن فيهما دليل علے وجوده غير منع الصرف ثم الظاهر من العبارة كما لا يخفى ان القاعدة المقتضية مقدمة على الاخراج فاندفع ما قيل الا ان يقع لما يقتضے ضرورة منع الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه سمے باسم الفاعل من العبارة فهو اسم فاعل من العبارة خرج من صيغة التي هي على مقتضے القاعدة وهي عامرد ما ذكره السيد السند في حواشي المتوسط من قوله خروج الاسم عن صيغة التي كان اصله ان يكون على تلك الصيغة حسن وان كان لا يخلو عن شئ **قوله** خرجت المشتقات اذ لا يقع فيها ان الضرب مثلا صيغة ضارب فليس ثم خروج الاسم من صيغة الى صيغة بل اخذ صيغة من صيغة بخلاف العدل حيث يقع فيه ان صيغة المعدول عنه صيغة المعدول لقاعدة تقتضے ذلك فيقع ان ثلث مثلا صيغة ثلثة ثلثة لدليل يقتضيه وكذلك في جميع امثلة العدل التحقيقي وكما ان ثلث وصف فكذلك المكرر لم يستعمل الا وصفا صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط والاستعمال بلا قرينة دليل الوضع فاندفع ما قيل فيه ان صيغة الاسم ان كان المعنى صورته المعروضة للحروف الاصول فصيغة الضرب بهيئة الضارب وان كان المعنى ما تعرض المادة في وضعه لمعناه فهيئة ثلثة ثلثة ليست هيئة ثلث لان ما وضع له ثلثة ثلثة نفس العدد وما وضع له ثلث الموصوف به ولو سلم فنمنع صيغة الاسم انما صيغته تقتضے الاصل والقاعدة ان تكون موضوعة لمعناه لانها موضوعة له **قوله** ان يكون المادة باقية ان اريد بقاء المادة ان يكون شخصها باقية فمثل المقام المختار مما ابدل فيه حرف من حروف المادة بحرف آخر ليس المادة فيه باقية فهو خارج بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان باقية بشخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي رح الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان ما فيه بشخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية كما ذهب اليه بعض الافاضل **قوله** وحيث لم يستعمل لواحد منهما علم انه معدول استعمل الشارح حيث للمشروط مع انه لم يجئ للشرط بغير ما الا قليلا ويمكن ان يقع حيث للزمان ظرف لقوله علم **قوله** ولا يبعد ان يعتبر ان قلت يخرج بهذا القيد جميع ما اخرج بالثاني من محذوف الاول والاوسط والآخر وما الحق به كالمدغمات فالاولى اعتباره دون الثاني فلم اعتبره الشارح قدس سره قلنا لانه ظاهر متبادر وهذا القيد ليس بمتبادر ولا ظاهر فالمصار اليه الا لضرورة واظهار الفائدة اخرى وهي ان المادة تكون باقية في المعدولات هذا وقوله وان خروجه عطف على وان المتبادر مجمله داخلا في خبر التبادر على ما في بعض الحواشي وهم **قوله** فان الظاهر سند للمنع والاصل كيف وان الظاهر وعلى هذا فالاولى الواو دون الفاء **قوله** الى ارتكاب تلك التكلفات فان قلت ما ذكره ظاهر كما يشير اليه قوله ولا يخفى مع التبادر في البعض وحمل الالفاظ مطلقا على الظاهر والمتبادر واجب خصوصا في التعريفات فكيف يكون تكلفا قلنا القول بالظهور والتبادر بلا ثبت عليه تكلف ويحتمل ان يكون المراد من قوله لا يخفى ينبغي ان لا يبقى خفيا بعد التنبيه وان كان خفيا

عه الفاضل مولانا عصام الدين ١٢

فی نفسه علی ان البعض المغنی عن احد الاولین بل عن کلیهما لما کان تکلفا لکونه غیر ظ ولا متبادر عد الجمیع تکلفا **قوله** لانهم تنبهوا المشهود ان

العدل التحقیقی اعتبر لما یقتضی اعتبار الاخراج من غیر منع الصرف اذ لو ثم جعلت الامثلة غیر منصرفة للعدل بسبب آخر والش قد نفی

ذلک وقال العدل التحقیقی ایض اعتبر لمنع الصرف بعد التتبع فی کلام العرب و وجدان الامثلة التی اعتبر فیها العدل التحقیقی غیر منصرفة

مع انه لم یوجد فیها غیر سبب واحد فالنظر فی التتبع ان کان اولا فی اعراب الکلمة وبنائها فالحق ما ذکره الش قدس سره وان کان

اولا فی معرفة الاصل وغیره فالحق ما هو المشهور لان الدلائل علی وجود الاصل تدل علی اعتبار الاخراج ایض کما لا یخفی للمتامل فیها

واما اثبات مجرد کون الدلائل دالة علی اعتبار الاخراج ایض فلا یسمن ولا یغنی من جوع وکذا ارادة الخروج عما هو القیاس

عن الخروج المحقق حیث لا یصلح توجیها للمشهور اذ لا یستلزم کون الحکم بالعدل التحقیقی لغیر المنع علی ما هو المشهور اذ تتبع النحاة اولا

فی صرف امثلة التحقیقی وعدم صرفها علی ما ذکره الش قدس سره وعلی هذا الدلیل علی وجود الاصل وان دل علی اعتبار الاخراج

کما یدل علیه قوله وحیث لم یستعمل بواحد منها علم انه معدول الا انه لا یثبت ما هو المشهور وهو کون الحکم بالتحقیقی لغیر المنع فکانه لا یدل

فصح قوله فلا دلیل علیه الا منع الصرف ثم قوله فجعلوه غیر منصرف للاشعار بان جعل ما ورأیهم غیر منصرف لیس متفرعا علی تنبیه العدل بل الامر

بالعکس فاندفع ما قیل الاولی ترکه لانه مشترک بینه وبین جمیع الاسباب ولا محض کون الحکم لعلیة العدل للضرورة بالعدل **قوله**

فوجوده محقق بلا شک الشک عبارة عن تساوی الطرفین فنفیه کما یصدق مع الیقین یصدق مع الظن الذی هو طرف راجح فاندفع

ما قیل انت تعلم ان وجدان دلیل غیر منع الصرف علی وجود اصل المعدول عنه لا یستلزم تحقق وجوده بلا شک لجواز کون مقدماته ظنیة

قوله وفی بعضها لا دلیل غیر منع الصرف غیر الیغائرة بالذات بقرینة المقابلة فاندفع ما قیل فیه نظر لجواز کون مجموع وجدان عمر غیر منصرف

فی کلامهم وعدم السبب فیه غیر العلمیة ووجوب اعتبار سبب آخر فیه وعدم وجدان صلاحیة اعتبار غیر العدل دلیلا علی وجود

اصل للمعدول ولا شک ان هذا المجموع غیر منع الصرف فکیف یصح قوله وفی بعضها لا دلیل غیر منع الصرف لان هذا المجموع مبین

منع الصرف مستتباعة لا مقابلة **قوله** واما اعتبار اخراج المعدول عن ذلک الاصل آه فلا یصلح سببا لانقسام العدل الی التحقیقی

والتقدیری کما ظن فی المشهور لانه مفروض مقدر فاندفع ما قیل اذا اعتبار الاخراج امر محقق لا مقدر فلا یصلح الانقسام الیه بسبب

الاعتبار **قوله** الی رباع ومربع فی المفصل هذا هو الصحیح ونص علیه البخاری فی الجامع الصحیح فی کتاب التفسیر وقال السید السند قدس

سره فی حواشی المتوسط قال المص فی شرحه وهل یقع فیما عداه الی التسعة اولا یقع فیه خلاف اصحها انه لم یثبت وقد نص البخاری فی صحیحه

علی ذلک وقال الرضی وقد جاء فعال من عشرة فی قول الکمیت والمبرد والکوفیون یقیسون علیهما الی التسعة نحو خماس ومخمس وسداس

ومسدس ومع السماع مفقود بل المستعمل علی وزن فعال من واحد الی عشرة مع یاء النسبة نحو خماسی وسباعی وثمانی وتساعی وقال بعض افاضل

الجزرات قال الشیخ ابو حیان الصحیح ان البنائین مسموعان من واحد الی عشرة وحکی البنائین ابو عمرو والشیبانی وحکی ابو حاتم وابن السکیت من

احاد الی عشار انتهی وقد جاء سداس فی قوله الحادام سداس مع احاد فما قیل قوله والصواب مجیئهما الصواب مجی عشار ومشعر لیس علی ما ینبغی **قوله**

لان معناه فی الاصل اشد تاخرا وکل فعل معناه الزیادة فهو افعل التفضیل فآخر اسم التفضیل واحتمال المجاز والمبالغة یدفع

بالاصل ویکون التبادر من المعنی الحقیقی وان افعل لیس من صیغ المبالغة والاولی ما ذکره الرضی حیث قال وهو افعل التفضیل

بشهادة الصرف نحو آخر آخران آخرون واواخر واخری اخریان اخریات واخر مثل الافضل الافضلان الافضلون

الافاضل والفضلى والفضليان والفضليات والفضل فمعنى آخر فى الاصل اشد تاخرا وكان فى الاصل معنى نحو جاءنى زيد ورجل آخر رجل اشد تاخرا من زيد فى معنى من المعانى **قوله** ثم نقل الى معنى غير فمعنى رجل آخر رجل غير زيد ولا يستعمل الا فيما هو من جنس المذكور اولا فلا يقال جاءنى زيد وحمار آخر ولا امراة اخرى هذا كلام الرضى وحيث لم يستعمل بواحد منهما علم انه معدول والا لكان شاذا ولكان له استعمال آخر غير المذكور ولا شك ان كليهما منتف فثبت انه مخرج فدليل وجود الاصل قد دل على اعتبار الاخراج الا ان دلالته لما لم تثبت ما هو المشهور صار كانه ليست بدلالة على ما عرفت فاندفع ما قيل قد كسر بهذا الكلام ما قرره آنفا من ان المعدولية يعلم من عدم انصرافها ووجود الاصل من الادلة **قوله** وانما لم يذهبا قيل هذا الوجه ضعيف لان عدم في تقدير الاضافة في الكلام لا في فرضها في الاصل المعدول عنه وبينهما بون بعيد والوجه ان جاءنى الرجل والرجل الآخر وجاءنى رجل ورجل آخر لو فرض للتفضيل لم يكن المفضل عليه الا ما ذكر اولا اولا يتصور التفضيل على ما ذكر اولا بالاضافة فدعوى المناسبة بين الحال والاصل وحكم بانه معدول عن احدى الصورتين انتهى وقيل يمكن ان يقال ان قاعدتهم في فرض الاضافة في الاصل في ذلك انهم قالوا ان في قبل اذا لم ينو المضاف اليه يكون معربا كقول الشاعر فساغ الى الشراب آه مع انه كان اصله الاضافة لان الكلام في الظروف المقطوعة عن الاضافة وان ما ذكره من الدليل مبنى على ان الاستعمال في الاصل هكذا وهو في حيز المنع اذ يجوز ان يتغير الاستعمال الذى كان في حين التفضيل لان التفضيل قد انمحى بالكلية وصار اللفظ بمعنى غير انتهى اقول مقصود المعترض ان قاعدتهم من بناء لفظا واتيان التنوين فيه او اضافة اخرى انما يكون اذا كان المضاف اليه مقدرا في نظم الكلام اما اللفظ الذى ليس له مضاف اليه مقدرا في نظم الكلام كآخر بل الاضافة في المعدول عنه فلا يجرى القاعدة فيه وما ذكره المجيب اولا لا يثبت انتفاء المعترض لانه ان اراد ان التنوين يؤتى فيه عوضا عن المضاف اليه وان لم يكن مرادا فهو خلاف الواقع كما يدل عليه كلام الرضى في بحث الظروف وان اراد معنى آخر فلا بد من تصويره حتى يتكلم عليه وكذا ما ذكره ثانيا لا ينفى ما اثبته لان انمحاء معنى التفصيل لا يستلزم تغيير الاستعمال المذكور وانما كان كذلك لو كان الاستعمال مختصا بالمعنى التفضيلى او منافيا للمعنى الثانى وليس الامر كذلك **قوله** لانها توجب التنوين قال الرضى ولمانع ان يمنع الحصر فيما ذكر من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اتى واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه والاولى ان يقال في امتناع كون آخر بتقدير الاضافة ان المضاف اليه لا يحذف الا اذا جاز اظهاره ولا يجوز اظهاره انتهى **قوله** وان كانت اسما قال ابو على والحق ان جمعا اسم لا صفة قال الرضى ويرد عليه ان جمعا لو كان اسما لكان اجمع ايضا كذلك فجمعه اذن على جمعون شاذ اذ لا يجمع بالواو والنون الا العلم او الوصف كما يجيء في باب الجمع انتهى وقيل وله ان يقول انه علم جنس انتهى وفيه بحث اذ الشرط كون الاسم علما لمذكر عاقل لا كونه علما مطلقا **قوله** فاصلها يعنى لما كان جمع بضم الفاء وفتح العين غير قياس في اجمع جمعا اسما وصفة فاصله اما جمع بضم الفاء وسكون العين او غيره مما هو قياس فيه من جماعى او جمعاوات ولا يخفى ان وضع المعدول غير وضع المعدول عنه فلا ضير في كون التكسير معدولا عن السلامة فاندفع ما قيل لا يخفى ان القياس في جمع التكسير الذى هو جمع ليس جمعاوات فلا يحتمل ان يكون معدولا عنها **قوله** والآخر الصفة الاصلية وان صارت بالغلبة في باب التاكيد اسما في الرضى قال المص فيه وفى اجمع مع العدل الوصف الاصلى وان صار اسما بالغلبة في التاكيد فهما عنده كاسود وارقم وهذا قريب لكن بقى الكلام في ان اجمع في الاصل

من ابنية الصفات هو امن باب احمر حمراء ام من باب الافضل والفضلى لا يجوز ان يكون من باب احمر لجمعه على اجمعون وجمعه بالنظر الى اصله فعل وبالنظر الى نقله الى الاسما بالغلبة افاعل فافعلون لا يجوز فيه لا قبل الغلبة ولا بعدها وايضا افعل فعلاء لا يجئ في الاغلب الا في الالوان والحلى والاولى ان يقال انه في الاصل افعل التفضيل بشهادة اجمعون وجمع فكان معنى قرات الكتاب اجمع انه اتم جمعا في قرأتي من كل شئ ثم جعل لمعنى جميعه والغى عنه معنى التفضيل فعدل عن لوازم افعل التفضيل ويرد على جعل اجمع من باب الافضل ان مونثه جمعاء وجمعه جمع كاخرى والجواب انه لما الغي عنه معنى التفضيل جاز ان يغير بعض احكامه عما هو قياسه ولما بقي فيه معنى الصفة مع ان وزنه افعل صار كاحمر الذي هو على افعل وهو صفة فجاز جمعا كحمر وايضا جاز لك ان تقول حسنا وخشنا وعليا مع ان مذكرها احسن واخشن واعلى لكونها صفات فكيف اذا انضم الى الصفة وزن افعل انتهى **قوله** لما بقي فيه معنى الصفة اذ لا يخرج الوصف العام بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام اي لا يطلق على كل ما وضع له بل يخرج الوصف لفظا عن كونه وصفا اي لا يتبع الموصوف لكن المقصود في باب ما لا ينصرف الوصف من حيث المعنى لا من حيث اللفظ هذا ما ذكره الرضي وليس المراد انه بقي وصفا عاما بقرينة قوله وهذا قريب لكن بقي وقوله ثم جعل لمعنى جميعه والغى عنه ولما الغي عنه اذ لا الغاء بسبب الغلبة فلا يتصور في المتفرع عليه كونه بطريق العموم فظهر ان اجمع كاحمر لفظا ومعنى فاندفع ما قيل وفيه بحث لانه قد صار اسما صريحا بالمص فلا يكون في حكم احمر معنى ثم قوله دالاخر الصفة الاصلية اختيار من الشارح لما هو المختار عند المصرح فاندفع ما قيل كلام الشارح لا يخلو عن ضعف اذ مع احتمال كونه اسما حقيقة لا يكون فيه السبب الصفة الاصلية **قوله** وعلى ما ذكرنا في دليل وجود الاصل في اخر وجمع من قوله حيث لم يستعمل بواحد منها علم انه معدول وقوله فاذا اعتبر اخرا آه لا يرد على الدليل النقض الوارد الفاضل الهندي بالجموع الشاذة وقوله واما المغيرات الشاذة دفع لنقض ما اورده الفاضل الهندي على التعاريف وعلى هذا فلا تكرار كما قيل فاندفع ما قيل الاولى ان يذكر هذا الكلام قبل تقسيم العدل الى التحقيقي والتقديري ذيل التحقيقي الذي ذكره بقوله واعلم انا نعلم **قوله** فلا تستدوذ في هذه الجمعية جواب لو لكن المتعارف في الجواب هو الماضي مثبتا كان او منفيا مع اللام او بدونه ولا يجئ جوابها جملة اسمية والزمخشري يجوز وقوع الاسمية جوابها كقوله تعالى ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير وعند غيره جواب او محذوف والاسمية جواب القسم صرح به الرضي وبالجملة وقوع الاسمية بالفاء جوابا لها نادر بل غير معلوم ولعل الشارح قدس سره اطلع على ذلك **قوله** لما وجدا غير منصرفين الى قوله اعتبر فيهما العدل والا فاما التباس صرفهما وعدم اعتبار العدل وذلك لان فعل الذي هو علم ان تحقق شرطين ثبوت فاعل وعدم فعل قبل العلمية فهو غير منصرف لتحقق الشرطين تاما وعدم فقد قبل العلمية فحكمنا بكونه معدولا عن فاعل جنسا وقطعنا بعدم نقله عن فعل الجنسي فقلنا هو علم مرتجل غير منقول عن شئ وهو معدول وانما حملناه على كونه معدولا ولم نجوز ان يكون مرتجلا غير معدول لكثرة كون فعل الجامع للشرطين غير منصرف واضطرارا الى تقدير العدل فكل فعل علم جامع للشرطين يحتمل كونه في كلامهم منصرفا او غير منصرف فعلينا ان نقدر العدل فيه ونمنعه عن الصرف الحاقا للمشكوك فيه بالاغلب اما لو وجدنا جمع الشرطين لكنه سمع في كلامهم منصرفا فلا تقدير العدل فيه وان اختل احد الشرطين وذلك بان لا يجئ له فاعل قبل العلمية واما فعل فهو منصرف لو جاء مثل ذلك في كلامهم ولا يعرف له مثال وكذا ان جاء له فاعل

٥٩

قبل العلمية مع ثبوت فعل ايضا قبلها كحطم وخشع عليين لجواز نقله عن فعل جنسا وان لايكون معدولا عن فاعل ولاسيما ان النقل
في الاعلام اكثر واغلب من العدل وان اختل الشرطان فلا كلام في كونه منصرفا لو اتفق مجيئه عمر وزفر كما جاء فاعل قبل العلمية
جا فعل ايضا نحو عمر جمع عمره وزفر السيد هذا ما ذكره الرضي والمراد من كون المعدول عنه مفروضا غير ثابت في العدل التقديري
انه لا يدل دليل غير منع الصرف على ذلك الوصف وان كان ثابتا في نفسه من غير ملاحظة الوصف المذكور فالدال على الوصف
فيه منع الصرف لا غير فثبوت فاعل في نفسه من غير ملاحظة له لا ينافي ما ذكره الشارح من ان المعدول عنه في العدل التقديري
غير ثابت فاندفع ما قيل ان قلت الشرط الاول ينافي ما قاله من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت نعم لو كان ثبوت
فاعل في نفسه مستلزما لكونه معدولا عنه لفظا آخر لكان منافيا وليس فليس **قوله** من غير ذوات الراء العدل التقديري ان كان
عبارة عما قدر لمنع الصرف او البناء والحمل على الاخوات على ما ذكره الفاضل الهندي فالمناسب عدم التقييد به ليكون ذوات
الراء اشارة الى الثاني وغير ذوات الراء الى الثالث عند بني تميم وان كان عبارة عما يقدر لمنع الصرف فقط كما ذكره الشارح وكان
الغرض من ذكر باب قطام الاشارة الى ان تقدير العدل في غير المنصرف قد يكون للحمل على الاخوات فالمناسب التقييد به
لكن ما نقل عن المص من ضرب الخط عليه وحذفه على ما قال صاحب المتوسط انا وجدت نسخة لهذا الكتاب مقروة على المص ولم يكن
فيها لفظة قطام فسألت قاريها عنها فقال حذفها المص عند قراءة بعض المشتغلين عليه لعدم مطابقتها المقصود ينافي التوجيهين
على تقدير صحته **قوله** مثل حضار قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط اسم كوكب لتشبيه سهيلا وكانه مؤنث سماعي ليندرج
في اعلام الاعيان المؤنثة وفي المفصل حضار لاحد المحلقين وطمار للمكان المرتفع وفي بعض النسخ دبار علم لبقعة مخصوصة
قوله فانها مبنية وفي بعض النسخ فانهما مبنيتان والوجه الاول ليكون موافقا لقوله بعد هذا فاعتبر فيهما فانما اعتبر
فيهما اعتبر فيما عداها يعني ان ذوات الراء مبنية في لغة اكثر بني تميم وفصحائهم ووجه تخصيص البناء بذوات الراء مع ان تقدير
الاعراب والبناء مستقيم في جميع الاعلام الشخصية المؤنثة قصد الامالة المستحسنة الموجبة للخفة المستدعية لثقل الراء لكونه مكررا والمنع من الامالة
كسرة والراء اي الاصل الا البناء **قوله** وليس فيهما شيء من الاسباب الموجبة للبناء المبنية في اول المبنيات **قوله** الا سببان العلمية
والتانيث مثل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى والمقصود منه نفي سبب موجب للبناء عنهما بالكلية اذ نفي ذلك
على الاطلاق واثبت امر لا يتصور كونه موجبا للبناء اشعارا بانه ليس فيهما فاندفع ما قيل لو اريد انه ليس فيهما شيء الا السببان
منوط المنع وان اريد انه ليس فيهما موجب بناء الا السببان ففيه انهما ليسا موجبي بناء **قوله** فاعتبر فيهما العدل تحصيل سبب البناء
اي تحصيل احد جزئي سبب البناء واطلق السبب على الجزء الاخير اذ لو اكتفي بالوزن لوجب بناء كلام وسلام **قوله** كون الاسم دالا
على ذات مبهمة منه خرج اسم المكان والزمان واخواته فانه يدل على تعيين الذات باعتبار ما فان قولك مقام معناه مكان
فيه القيام لا شيء او ذات ما فيه القيام بخلاف الصفة فان معنى قائم شيء ما او ذات ما له القيام فما قيل لم يقيد بغاية الابهام كا
قيد في ما دل على ذات مبهمة غاية الابهام باعتبار معنى معين اذ لو لم يقيد فيه لم يخرج اسم الزمان والمكان والآلة عن التعريف بخلاف
تعريفه فانها تخرج بقوله مع بعض صفاتها فان هذه الامور وان دلت على ذات وبعض الصفة لكن لم تدل على بعض صفة
تلك الذات ليس على ما ينبغي كيف وقال السيد السند قدس سره تعريف الصفة بما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود غير منتقض باسم المكان

كما زعم البعض لان مرادهم بالذات في تعريف الصفة كما هو المتبادر منه ذات ما اي مبهمة لا تعين لها اصلا وقد صرحوا بذلك فقالوا

الصفة ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين ولا يندرج اسم المكان في التعريف لدلالته على ذات متعينة باعتبار ما هذا

كلامه وكذا ما قيل خرج بقيد الابهام ما دل على ذات معينة وبقيد مع بعض صفاتها خرج اسماء الزمان والمكان اذ المضرب

مثلا مكان فيه الضرب لا مكان ما للضرب لشيء وبالجملة الذات في الصفات مبهمة لا تعين فيها لا شخصا ولا نوعا وفي

اسم المكان لها تعين نوعي فكيف يتصور عدم خروجه عنه مع قيد الابهام وكيف يسند خروجه الى بعض صفاتها وهل هذا الا اخراج

المخرج فان قلت كل من القيدين مخرج لاسم المكان واخواته فقط فيكفي احدهما فما فائدة ذكر الآخر قلنا المقصود في التعريفات

شرح الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في التعريف ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات والاولى ان يكون ذكر

القيد في الآخر وما نحن فيه كذلك على ان في الثاني فائدة اخرى ولا يشكل بالفياض لانه مشتق من الفيض وهو انصباب عن امتلاء

صرح به القاضي في تفسير قوله تعالى تفيض من الدمع وهو اعم من ان يكون فاعله ماء او غيره فمعناه شيء ماله الانصباب يؤيده ما ذكره

القاضي في قوله تعالى ان افيضوا اي صبوه من الماء او مما رزقكم الله من سائر الاشربة ليلائم الافاضة لانه لا يشكل به اذا كان

مشتقا من فاض الماء فيضا وفيضوضة اذا كثر حتى سال من جانب الوادي قلنا لا يفهم منه الاختصاص بالماء فمعناه شيء ماله السيلان

بطريق الكثرة ولو سلم فمعناه شيء ماله الكثرة وان كان ذلك الشيء في الواقع ماء لا غير لاختصاص الكثرة به وبالجملة ليس الماء داخلا في مفهوم

الفيض ولا بالتصغير لان المقصود تعريف وصف يكون سببا بالاتفاق ووصف التصغير ليس كذلك هذا وخرج عن التعريف ايضا نحو

آلة وكتاب وغير ذلك من الاسماء لانه اعتبر في مفهومها مع خصوصية المعنى خصوصية الذات لا ذات مبهمة ولو سلم فخرج بقوله ماخوذة

مع بعض صفاتها لان ما بعد كلمة مع يكون متبوعا وما قبلها تابعا فيكون ملاحظة الوصف في الاوصاف اصلا ومتبوعا وملاحظة

الذات تبعا ولذا يقع صفة ولا يقع موصوفا وفي تلك الاسماء ملاحظة الذات متبوع ولذا يقع موصوفا ولا يقع صفة قال السيد السند

قدس سره في شرح المفتاح والمعيار في تمييز الاسماء التي دخلت في مفهوماتها المعاني عن الصفات ان توصف ولا يوصف بها على

عكس الصفات فيه مثلا آلة واحد قديم ولا يقال شيء آلة ويقال كتاب كريم ولا يقال شيء كتاب فظهر ان ما قيل ولا شك ان تعريف الصفة

يصدق على الآلة فلا يصح فالاولى ان يقال ان الوصف كون الاسم دالا على ذات باعتبار معنى هو المقصود كما هو المشهور ليس على ما ينبغي

واعلم ان المراد من الصفة المعنى المصدري القائم بالغير سواء صدر عنه او لا وملاحظة الذات معه عبارة عن تعلق ذلك المعنى بتلك الذات

تعلق القيام او تعلق الوقوع فالذات والغير الذي قام به المعنى متحدان في الفاعل ومتغايران في المفعول فظهر ان ما قيل المراد بالصفة

الامر القائم بالغير ويشكل بنحو مضروب لان المصدر ليس قائما بالذات المفهومة منها بل واقعا على الذات تقول **قوله** لذات ما اخذت

مع بعض صفاتها التي هي الحمرة قيل والذكورة ايضا وفيه انه ان اراد ان الصفة المذكورة مما دل عليه اللفظ وان لم يكن له مدخل

في كون الاسم وصفا قلنا ليس الكلام في اي صفة كانت بل في صفة هي سبب لكون الاسم وصفا وان اراد انه يجعل الاسم

وصفا فهو في حيز المنع وايضا المعنى بالصفة صفة يكون ملاحظة الذات تبعا لملاحظتها على ما يدل عليه قوله اخذت مع بعض صفاتها

والذكورة بالقياس الى الذات ليست كذلك **قوله** علم ان معناه اي معنى اربع المذكورة في المثال المذكور وعلى هذا فالاولى ان

يقال موصوفة بالاربعية بدون قوله مررت بنسوة كما لا يخفى **قوله** موصوفة الاولى كما قيل متصفة لمعنى نسوة ثبت لهن الاتصاف

بالاربعية لان الوصف العارض له فی ہذا المثال الاتصاف لا الوصف المدلول علیه لقوله موصوفة اذ النسوة متصفة فی نفس الامر بالاربعیة لا انه وصفهن احد بها مع ان فیها ایهام خلاف المقصود وهو ان المتکلم وصفهن بالاربعیة ای بکونهن اربعا واشتهار اطلاق الموصوف علی من قام به المعنی بمعنی من شانه ان یوصف سواء وصفه احد اولا لا یدفع الاولویة بل الصواب ایضا وکذا کون السبب ہو الوصف والثابت ہو الوصف العارضی لا یدفعهما علی ما قیل فتدبر **قوله** ومعنی الغلبة ای غلبة الاسمیة اختصاصه ببعض افراده اذا کان معنی غلبة الاسمیة عند النحاة ما ذکر کان بقاء معنی الوصفیة فی الاوصاف الغالبة من ضروریات ہذا المعنی کما قال الرضی ولا یخرج الاوصاف بالغلبة عن معنی الوصفیة وکیف یخرج عن الوصف ومعنی الغلبة تخصیص اللفظ ببعض ما وضع له فلا یخرج عن مطلق الوصف بل انما یخرج عن الوصف العام فلا یتصور القول بان غلبة الاسمیة مشروطة ببقاء المعنی الوصفی عند بعض دون آخر ولا بان ظ کلام المص یقتضی عدم الاشتراط لعدم تقیید الحیة والقید بالصفة بل یجب ان یاول انظ کما اشار الیه الشارح قدس سره العزیز بقوله الاول للحیة السوداء ویقع معنی الغلبة عنده ولیس ما ذکرہا ومعنی الغلبة مطلقا ان یکون اللفظ فی اصل الوضع عاما فی اشیاء ثم یصیر بکثرة الاستعمال فی احدها مشتهرا بحیث لا یحتاج لذلک الشیء الی قرینة بخلاف سائر ما کان واقعا علیه کابن عباس فانه کان عاما فی کل واحد من بنی العباس ثم صار مشتهرا فی عبد الله فلا یحتاج له الی قرینة بخلاف سائر اخواته وکذا النجم فی الثریا والبیت فی الکعبة **قوله** فی الفهم عنه الی قرینة من الموصوف او غیره بخلاف سائر السود فانه لا بد لکل واحد منها اذا قصد به من قرینة اما الموصوف نحو رجل اسود او غیره نحو عندی اسود من الرجال **قوله** فلذلک المذکور اشار الی ان المشار الیه مثنی فالحق فی اسم الاشارة التثنیة لکنه اتی بالمفرد بتاویل المذکور قال الرضی یشار بما للواحد الی الاثنین کقوله تعالی عوان بین ذلک والی الجمع کقوله تعالی کل ذلک کان سیئه بتاویل المثنی والمجموع بالمذکور **قوله** ای فی ذلک تقدیر المفعول ما لم یسم فاعله لقوله صرفا اذ مررت بنسوة اربع لا یصلح له الا بتجوز اشار الیه الفاضل المحشی بقوله نسب الصرف الی الکل لانه صفة جزئه وکان المعترض علیه بانه غفل عن انه جعل المنسوب الی الکل الکل لا کل واحد غفل عما قصده فنسب الیه ما ہو بری منه من ان اراد بالکل اصالة الوصف وعدم مضرة الغلبة **قال** وامتنع قال الرضی لبعضهم لم یعتبر الصفة الغالبة نحو ابطح ونحوه من الغالبات فیصرف وذلک لنقصانها عن سائر الصفات لفظا لعدم جریها علی الموصوف والکان معنی الوصف باقیا فیها **قوله** الاول للحیة السوداء اللحیة مطلقا کما یشعر به عبارة المتن وکیف ومعنی الغلبة عن المص ما ذکره الشارح قدس سره فلا یتصور منه ما یشیر الیه ظ کلامه بل انه مصروف عنه تصحیحا للغلبة وتحقیقا لها فاندفع ما قیل ظ کلام المص یدل ان الوصفیة زالت فی الامثلة حیث صارت اسما للحیة فقط او القید فقط ومع ذلک لم یعتبر ذلک الوصف الذی زال عنها بالکلیة ولذلک استدل بمنع الصرف فی ہذه الاسماء علی صحة مذہب سیبویه ثم لا یمکن له ان یجعل عدم استعمال المتکلم اجدل واخیل فی معنی الوصفیة سببا للصرف ویجزم ببطلان منع الصرف فیهما اذ یجوز ان یکون ذلک مثل اسود وارقم علی ان سبب الصرف عند المص عدم تحقق کونها اوصافا فی اصل الوضع بل توہم انها موضوعة للصفة لما ان اللحیة الخبیثة الشدیدة من قولهم فعوة السم ای شدته وکذا توہم فی الاجدل الذی ہو الصقر انه موضوع فی الاصل للوصف ای طائر ذو جدل وہو الاحکام وکذا توہم فی الاخیل ان معناه الاصلی طائر ذو خیلان ولم یثبت ما توہموه تحقیقا علی ما ذکره الرضی لا عدم استعمال المتکلم فی معنی الوصفیة **قوله** اللفظی الحاصل بالتاء قدر المتعلق معرفا وان کان المشهور تقدیر الفعل او الصفة رعایة لجزالة المعنی اذ لا یحسن جعله حالا بناء علی جواز انتصابها من المبتدأ او علی تاویل لان المقصود بیان شرط التانیث بالتاء لا حال کونه بالتاء

والكان الآل واحدا فجزالة المعنى تقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقدير المعرف فتقدير المعرف ليس مما لا دليل عليه ولا يلزم حذف الموصول مع بعض الصلة لان اسم الفاعل للاستمرار لا للحدوث ولو سلم فذلك جائز عند البعض على ما مر بقي ان في جعله ظرفا لغوا متعلقا بالتانيث على انه مصدر ليوافق السباق ايضا جزالة المعنى واعمال المصدر المعرف باللام قليل في غير الظرف واما في الظرف فكثير اذ هو مما يكفيه رائحة من الفعل فلو لم يذكر اللفظي لاحتمل ما ذكره التوجيهين **قوله** لان الاعلام اي الاعلام العربية واما الاعجمية فربما تصرف العرب فيها بالنقصان لورودها على غير اوزان كلمهم الحقيقة وتركيب حروفها المتناسب مع عدم مبالاتهم بما ليس من اوضاعهم ولذلك قالوا الاعجمي فالعب به ما شئت فقالوا في جبرئيل وميكائيل وارسطاطاليس جبرال وميكال وارسطو **قوله** محفوظة عن التصرف اي بالنقصان فنا عايشة رض كراجعفر صارت لازمة لا يحذف الا في الرخيم واما بالزيادة فان كان الحرف الزائد لا تفيد معنى كالف التانيث في نحو بشرى وتاء التانيث في نحو غرفة والف الالحاق في نحو معزى لم يجز زيادته لان مثل ذلك لا يكون الا حال الوضع وكلامنا فيما يزاد على العلم بعد وضعه اذا استعمل على وضعه العلمي وكذا الحكم ان لم يفد الزيادة الا ما افاد العلم كتاء الوحدة ولام التعريف من غير اشتراك العلم وان افادت الزيادة معنى آخر فان لم يقع لفظ العلم بذلك المعنى على ما وضع له اولا لم يجز لزوال الوضع العلمي فلا يزيد عليه التاء المفيدة لمعنى التانيث وان بقي لفظ العلم مع تلك الزيادة واقعا على ما كان موضوعا جازت مطلقا ان لم يخرج بها عن التعيين كياء النسبة وياء التصغير وتنوين التمكن نحو هاشمي وطليحة وان خرج بها عن التعيين جازت بشرط جبران التعيين بعلامة كما في الزيدان والزيدون **قوله** بقدر الامكان واما اذا دعت الى التصرف بالنقصان ضرورة كالتخفيف الداعي الى الترخيم فيتصرف فيها **قوله** اي كالتانيث اللفظي الا ان اشتراط اللفظي بالتصير التاء لازمة لتحصيل سبب آخر بخلاف المعنوي فانه لتحصيل سبب آخر فقط اذ لا يتصور العروض مع التقدير **قوله** لان يعارض ثقل احد السببين فيه اي تاثيره كذا في بعض الحواشي الهندية منع الجر والتنوين عن غير المنصرف لكمال مشابهته له من حيث ان فيه فرعيتين كما ان له فرعيتين بالنسبة الى الاسم على ما ذكره الشيخ قدس سره سابقا وهو المنط من كلام النحاة وعليه تيسير قوله فيما سياتي لئلا يعارض الخفة احد السببين في قول صاحب المفصل لمقاومة السكون احد السببين فحينئذ ثقل السببين لا يدخل له في منع الصرف حتى يعارضه الخفة بل وجوده وعدمه سيان بالقياس الى المنع ومعارضة الخفة على هذا ان الفرعيتين انما حصل بهما المشابهة لان سكون الوسط يثبت عدم المشابهة حيث لا يوجد فعل ماض ثلاثي ساكن الوسط وضعا فبانتفاء المشابهة به من فعل خاص لا مطلقا يعارض احد السببين لا كليهما والكان من حيث ان في اعتبار كل سبب فرعا لاخر ثقلا بالنسبة الى اسم اليس فيه ذلك فيشبه الفعل ثقيل لدلالته على الحدث والزمان والنسبة فيثقل كل من السببين له مدخل في منع الصرف ومعارضة الخفة له ظاهرة **قوله** ويجوز عدم صرفه نظرا الى وجود السببين فيه وقد عرفت ان المعتبر ليس مطلق السببين بل السببان المستجمعان للشرايط على ما ذكره الشيخ ومن الشرايط عدم وجدان المعارض وقد وجد المعارض فيه وبالجملة الاطلاق والتقييد لا يخلو عن مناقشة واما الثلاثي الساكن الاوسط المنقول عن العلم المذكر كزيد علم امرأة فالخليل وسيبويه وابو عمرو يمنعونه الصرف متحتما كماه وجور لظهور امر التانيث بالطريان وابو زيد وموسى والجرمي يجعلونه مثل هند في جواز الامرين ويرجحون صرفه على صرف هند نظرا الى اصله **قوله** واما سقر فجميع النحويين على منع صرفه للتاء المقدرة وقيام تحرك الاوسط مقام الحرف الرابع القائم مقام التاء والدليل على قيام حركة الوسط مقام الحرف الرابع انك تقول في جبلى جبلي وحبلوي ولا تقول في جمزى الا جمزي كما لا تقول في جمادي الا جمادي وخالفهم ابن الانباري فجعل سقر كهند في جواز الامرين نظرا الى ضعف

السا د مسد التا **قوله** بالمونث المعنوي المرا ومنه ما كان التا فيه مقدرا الا المونث الحقيقي صرح به الرضي وهو بهذا المعنى اذا سمي مذكر
لا يحتاج الى شرط آخر غير ما ذكره المص فان نحو نسا و رجال تانيثه ليس بتقدير التا تانيثا وليه بالجماعة فصرفه اذا سمي به مذكر لا يفي المعنى
يحتاج الى شرط آخر وكذا نحو حائض ليس التا فيه مقدرا اذ لو كان كذلك لكان غير منصرف مع كونه علما للمذكر كعقرب وليس كذلك
لكنت تقول في تصغيره تصغير الترخيم حُيَيضة كما تقول في سماسمية وليس كذلك لانك تقول فيه حُيَيض فصرفه بعد التسمية للمذكر لا يفي المعنى
وصرف نحو رباب اسم امرأة اذا سمي به مذكر ليس لعدم مذكرا محضا وعدم اعتبار كونه مونثا الا ان قبل التسمية بالمونث كان مذكرا
بمعنى الغيم وبعد التسمية به ايضا صار مذكرا فلا اعتبار له كما انه لا اعتبار للسطر المتخلل بين الدمين بل هو دم محض وكذا وجب صرف المونث
السماعي الذي غلب استعماله مذكرا بعد التسمية المذكر به ليس الا بجعل المغلوب كالعدم وجعل الغالب هو الاصل واللفظ مذكرا محضا اما
غلب استعماله مونثا فالوجه ترك الصرف اذا سمي به المذكر وجاز الصرف ايضا وما يتساوى استعماله مذكرا ومونثا اذا سمي به المذكر جاز
فيه الصرف والترك والعجب من الرضي انه كيف قال وه شروط لمنع صرف المونث اذا سمي به مذكر تركها المص بعد ما فسر المونث المعنوي
بما نقلنا عنه وقال ايضا فان سمي به اي بالمونث المقدر تاؤه الذي عبرعنه بالمعنوي واما ما قيل المراد ان شرطه من بين الثلثة المذكورة
الزيادة على الثلثة ولا ينفع الشرطان الآخران ففيه انه لا يصلح جوابا عن الترك كما لا يخفى نعم يصلح جوابا عن شبهة القصر والقائل قصد
الجواب عن الاول وايضا فيه اعتراف بان نحو نسا ورجال وحائض وطالق من المونث المعنوي وليس الامر كذلك كما عرفت ان الحق من
اخرجنا عنه **قوله** لان الحرف الرابع يعني مثلا اذ الخامس ايضا قايم مقام التا الا بد لنفي ذلك من دليل قال الرضي وما يسد مسد الحرف
الاخير في الزائد على الثلثة لان موضع التا في كلامهم فوق الثلثة فقوله الحرف الاخير يعم الرابع والخامس وفي الميل اعتبر الزايد على الثلثة
وهو ايضا عام وبالجملة القول بان جعل الحرف الرابع قائما مقام التا عبارة القوم ليس على الاطلاق ثم القول بان تخصيصهم الحرف الرابع
بالقيام مبني على حروف ميزان التصغير فان ما هو بمنزلة الحرف الاصلي في ميزان التصغير اربعة لا يزيد فما يقابل اللام الثاني في تصغير
حرف فارابعا الا بي ان في جحمرش الرا فيه قائم مقام حرف التانيث ولا يمكن اعتبار الحرف الخامس لذلك لان تصغير جحمرش وفي مصباح
علما لمونث والكان النائب الحا وهو حرف خامس الا انهم جعلوها حرف فارابعا لانه في مقابلة رابع حرف الميزان فان تصغيره على فعيليل
مصيبيح فالياآن بمنزلة الزائدة لانهما ليسا في مقابلة الفا والعين واللام فلم يعتد بهما وجعلوا حا مصيبيح حرف فارابعا مع كونه تصغيرا محضا
لا يدعوا اليه ضرورة لا يخلو عن وغدغة اما اولا فلان قوله لان تصغير جحمرش قلنا هذا احد الوجوه الثلثة المذكورة في تصغير الخماسي والثاني
ان يحذف ما اشبه الزائد اي ما كان من الحروف الزوائد في الجنس او في الشبه فيقال في تصغير جحمرش وفرزدق جحيرش وفريزق بحذف الميم
لانها من الزوائد والدال لشبهها بما هو منها وهو التا والثالث ان يبقى حروفها فتقول سفيرجل بكسر الجيم ففي الصورتين الخامس قائم مقام
التا واما ثانيا فلان المراد من فعيعل وفعيعيل صورة الحروف والحركات ولا ايراد اعتبار الحروف الاصول ولذلك دخل بكرم في فعيعل
فعدم اعتداد اليائين لانهما ليسا في مقابلة الفا والعين واللام ليس على ما ينبغي مع انه يلزم منه فساد على ان الالف الزائد في
مصباح كان معتدا به حيث صار به الحا خامسا فلا معنى لعدم اعتداد اليا المنقلب منها في المصغر **قوله** اي يكون هذا النوع
بنصب النوع لانه صفة لاسم الاشارة الواقع خبر اليكون والمراد من هذا النوع التعريف العلمي ولا شك انه نوع بالقياس
الى مطلق التعريف فاول الشارح قدس سره كونه علما بهذا النوع دفعا لكون الكون وعدم استقامة حمل كونه علما على الضمير المستكن

فی قوله یکون الراجع الی التعریف ردا علی من زعم انه لایجوز حمل الیاء علی المصدریة لما ذکر فان قلت لم لم یقل المعرفة شرطها علمیته لئلا یحتاج الی التاویل قلنا لیجوز حمل الیاء علی النسبة ایضا وقیل لیس هذا اللام بدلا عن المضاف الیه کما فی قوله التانیث بالتاء شرطه العلمیة قلنا الابدال عن المضاف الیه لیس منحصرا فی اللام بل التنوین ایضا تبدل عن المضاف الیه اذا کان المضاف امرا نسبیا وههنا کذلک وقد قال به هذا القائل ایضا فی قوله من تسع **قوله** وانما جعلت شرطا لئلا یتصرف اذ العلمیة تنافی اللام والاضافة فاذا امتنعا معا جاز ان یمنع مایعاقبهما ایضا اعنی التنوین رعایة للعجمة حین امکنت فیتبع الکسر التنوین علی ما هو دأبه ویبقی الاسم بعد ذلک قابلا لسائر تصرفات کلام العرب ولا یبعد فیقبل اللام والاضافة اذ لا مانع فیقبل التنوین ایضا مع الجر مع سائر التصرفات فیصیر کالکلمة العربیة **قوله** لئلا یعارض الخفة احد السببین اذ الاعجمی المجرد کونه ثلاثیا ساکنا وسطه یشابه کلام العرب ویصیر کانه خارج عن وضع کلام العجم لان اکثر کلامهم علی طول ولا یراعون الاوزان الحقیقة بخلاف کلام العرب فاندفع ما قیل فیه بحث اذ الکلام فی الالفاظ العجمیة وهی ثقیلة علی لسان العرب غایة الخفة حتی یزاحم احد السببین **قال** تحرک الاوسط او زیادة علی الثلثة واعلم ان الزیادة علی الثلثة معتبر عند الکل واما التحرک فلا اعتبار له عند سیبویه واکثر النحاة فنحو لمک عندهم منصرف وجوبا کنوح قال الرضی وهو اولی وذلک ان تحرک الاوسط فی المونث انما اثر لقیامه مقام الساد مسد علامة التانیث واما العجمة فلا علامة لها حتی یسد مسدها شیء بل الاعجمی المجرد کونه ثلاثیا سکن وسطه او تحرک یشابه کلام العرب والزمخشری تجاوز عما ذهب الیه المص ایضا بان جعل الاعجمی اذا کان ثلاثیا ساکن الاوسط جائزا صرفه وترک صرفه مع ترجیح الصرف فقد جوز تاثیر العجمة مع سکون الاوسط ایضا فکیف لا یوثر مع تحرکه ولیس بشیء لانه لا یسمع نحو لوط غیر منصرف فی شیء من الکلام والقیاس المذکور ایضا یمنعه وعلی هذا قدم قوله تحرک الاوسط مع ان المناسب تقدیم الزیادة اهتماما بکونه شرطا للمنع لمکان الاختلاف ولهذا ایضا قدم ما هو متفرع علیه علی ما هو متفرع علی الزیادة **قوله** هذا اختیار المص وعند غیره نوح کهند هکذا فی حواشی الهندیة وقال بعض الشارحین لها قوله وعند غیره نوح کهند لیس علی ماینبغی لان نوحا متحتم الصرف عند سیبویه واکثر النحاة وانما حکم نوح کحکم هند عند الزمخشری هذا کلامه اقول قال الزمخشری فی المفصل وما فیه سببان من الثلاثی الساکن الحشو کنوح ولوط منصرف فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل لمقاومة السکون احد السببین وقوم یجرونه علی القیاس فلا یصرفونه انتهی وهو بظاهره یشعر بان القائل بجواز الامرین فی نوح قوم من النحویین وهو قد نقل قولهم واشار الی ترجیحه بقوله فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل وبقوله وقوم اشعارا بان القائلین به مجهولون فظهر ان قوله وانما حکم نوح علی سبیل الحصر لیس علی ماینبغی وان الاعتراض علی الحواشی ساقط وان المسئلة خلافیة علی مایشیر الیه کلام الشرح فما فی بعض الحواشی لا یخفی ان منع صرف نوح سهو من صاحب المفصل فالاولی لان غرضه التنبیه علی ما اجمع علیه النحاة وسهی فیه البعض لیس علی ماینبغی الا ان یلقی ان نسبة منع صرف نوح الی قوم علی ما وقع فی المفصل سهو وان لم یذهب الیه احد الا ان دعوی ان تتبع المعترض تام یتبع العلامة قاصر دونه خرط القتاد **قوله** لوجود الشرط الثانی اعلم ان الشرط الاول صار کانه داخل فی المشروط اذ لا یبقی بدونه عجمة بل یصیر کانه عربی سواء کان متحرک الاوسط او زائدا علی الثلثة بخلاف الشرط الثانی اذ بدونه یبقی عجمة ولکن لا یکون سببا ووجود الشرط من حیث هو لا یکون مرادا فی نفسه بل بواسطة المشروط فوجود الشرط الثانی کنایة عن وجوده مع المشروط فالمنع فی الحقیقة متفرع

على الشرطين فاندفع ما قيل ان هذا الكلام يدل على ان وجود الشرط الثاني يستلزم امتناع ششتر وابراهيم وهو غير صحيح لان علم الانصراف متفرع على تحقق مجموع الشرطين العلمية واحد من الزيادة وتحرك الاوسط **قوله** من انصراف نحو نوح مما انتفى فيه الشرط الثاني بالكلية وكان يرى في الظاهر انه غير منصرف وكان في الحقيقة الحكم بمنعه وهما معا بخلاف لجام فانه ليس بهذه الثابتة فلا يحتاج الى ذكره بخلاف ششتر فانه وان كان الحق عند المص ايضا الحكم بمنعه لكن الحكم بصرفه كما ذهب اليه سيبويه واكثر النحاة ليس بهما خفيا حتى ينبه عليه اولا بل الحق الصرف بالنظر الى الدليل ولان المراد ان التخصيص للتنبيه المذكور فقط فظهران قوله ولهذا قدم انصرافه لاعتبار عليه فاندفع ما اورد عليه واحد بعد واحد من انه غير تام لان سيبويه واكثر النحاة ذهبوا الى انصراف ششتر والحق عند المص عدم انصرافه **قوله** وهي الصيغة التي كان اولها الى قوله اوسطها ساكن هكذا في الحواشي الهندية وقال البعض الشارحين لها وفيه بحث حيث لصنع قوله بغيرها على هذا التفسير لان ما يكون الها فيه نحو فرازنة بعد الفه ثلثة اوسطها متحرك فيخرج بقيد صيغة منتهى الجموع ويمكن ان يقال ان ذكره لتحقيق المقام اولان المراد بالاوسط اليا المدة لشهرة تفسير صيغة منتهى الجموع بالمفاعل والمفاعيل فيكون ما فيه اليا من قبيل الاول **قوله** وهي التي لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى تفسير آخر بصيغة منتهى الجموع يعلم منه وجه التسمية بمنزلة التفسير للاول فلا يرد عليه النقض بكلالات والنقض بصحاري ايضا مندفع لشهرة كون اول الحرفين او الحروف بعد الالف فيهما مكسورا لفظا او تقديرا والصحاري ليس كك وما قيل لم تحاش من دخول صحاري في التعريف لانه لا يلزم من دخوله الامنع صرفه وهو غير منصرف لا محالة لالف التانيث ليس بسديد اذ بعد جعله من افراد المعرف لم يذهب الوهم الى كون سبب المنع غير الجمع فيلزم ان يكون الجمعية سببا بدون الشرط **قوله** ولهذا اي لاجل ان هذه الصيغة لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى واعتبار التناسب في التسمية لترجيح الاسم على غيره وبيان انه اولى بذلك من غيره وليس علة للاطلاق فلا يصح ان ينتقض لوجود ذلك المعنى في غير المسمى فالنقض بجمال بناء على انه بخصوصه غير قابل للتكسير غير صحيح **قوله** صيغة منتهى الجموع اي صيغة هي نهاية جموع التكسير اي يجمع الجمع الى ان ينتهي الى هذا الوزن جمعه مرة فيمتنع اخرى جمع تكسير **قوله** لانها جمعت ليس علة مستقلة لتسمية لما ان انطاق تقديم قوله بهذا الحصر ولانه اما قد علل فالمناسب في المرتبة الثانية العطف بل هو علة للعلية المستفادة من قوله لهذا على ما قيل فمعنى هذا وجه كون هذه الصيغة صيغة منتهى الجموع هو تعدد الجمع في بعض الصور مرتين او مرارا **قوله** فانتهى تكسيرها يشير الى ان الانتهاء متفرع على تعدد الجمعية **قال** بغيرها منقلبة عن تا التانيث يستلزم نفي التا بطريق البرهان وكذا التوجيه الثاني يستلزم نفي الها فقوله بغيرها يعم نفي الحرفين على التوجيهين ثم المراد من تا التانيث اعم من ان يكون حقيقة او حكما كالشبيه بها فلا يرد اشاعثة وفرازنة وجوارية اذ التا فيها ليست للتانيث بل في الاول عوض عن يا المنسبة لانه جمع اشعثي وفي الثاني للدلالة على ان واحدها معرب بقي الكلام في ان التا الذي عوض من اليا هل تصير ها في الوقف ام لا وفي اخت وبنت لا يصير ها في الوقف بعد ما صار عوضا مع انه كان في الاصل للتانيث **قوله** ولا حاجة الى اخراج نحو مدائني مما كان جمعا ثم صار علما لحقته يا النسبة **قوله** فانه مفرد محض والكلام في جمع يكون جمعيته محققة باقية على حالها ومثل هذا الجمع لا يوجد فيه يا النسبة نعم اذا صار علما وزال عنه جمعيته كحضاجر ومداين فانه علم لبلد معين جاز دخول يا النسبة عليه وح لا يعتبر جمعيته الاصلية اذ قد صار كالمفرد في لحوق يا النسبة وايضا بامتزاج اليا ر

خروج عن الصيغة المعتبرة هذا اذا لم يكن يا النسبة في مفرده اما اذا كانت فيه فلا اخلال بالصيغة فيكون غير منصرف نحو كراسي في جمع كرسي هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط ومنه يظهر ان الحكم على مدائني بانه مفرد محض ليس جمعا في الحال ولا في الاصل على ما في الشرح والحواشي الهندية ليس على ما ينبغي الا ان يقال ان الجمعية الاصلية لما لم يعتبر فكانه ليس في الاصل وقد اجيب بان المراد بالجمع الجمع بجميع حروفه فيخرج مدائني لعدم كونه جمعا بجميع حروفه وهو مع انه لا حاجة اليه اعترض عليه بانه ان كان المراد الجمع بجميع حروفه لصادق قوله بغيرها لان نحو فرازنة ليس جمعا بجميع الحروف لخروج التا عن صيغة الجمع وقال بعض الافاضل وفيه نظر لان فرازنة جمع مع التا والا لكان مع التا مفردا ولا واسطة بخلاف مدائني فانه مع اليا مفرد بدونه جمع فافهم انتهى وفيه ان مقصود المعترض ان التانيث بداخل في صيغة الجمع لعروضها وعدم وضع صيغة الجمع عليها كاليا وكونه مع التا جمعا لا يدفعه لا يقال لعل مراده من قوله جمع مع التا ان التا لازم للكلمة لانا نقول قد صرح هذا القائل بخلافه حيث قال التا في وزن فعاللة انما تكون لازمة اذا كانت للمنسوب كاشاعثة واما اذا كانت للاعجمي فلا كجوارنة في جمع جورب لصحة ان يقال جوارب وفرازنة للاعجمي فلا يكون التا لازمة اياه ووجه لزومها في جمع المنسوب دون الاعجمي ان التا في جمع المنسوب عوض عن يا النسبة فيلزم بخلاف الاعجمي اذ التا فيه ليست بعوض عن شيء فلا تكون لازمة هذا وانت خبير بان قوله فلا تكون التا لازمة اياه انما يصح اذا كانت التا في فرازنة للدلالة على ان واحده معرب واما اذا كانت عوضا عن اليا فلا اذ التا ح يكون لازمة قال الرضي في بحث المونث واما فرازنة وزنادقة فيجوز ان يكون عوضا من اليا المدة وان يكون لتعريف الواحد والتا واليا في نحو جحاجحة لا يسقطان معا ولا يثبتان معا فالتا لازمة مع حذف اليا **قوله** فرزين او فرزان بكسر الفا وهو معرب **قوله** تعلم مما سبق اي من قوله بغيرها **قوله** احدهما ما يكون بغيرها وثانيهما ما يكون بها تثبيت الاجمال المقتضي للتفصيل فيكون اما للتفصيل وفيه رد على الفاضل الهندي حيث قال ليست للتفصيل لعدم التعدد ولا للاستيناف لسبق كلام آخر الا ان يفسر الاستيناف بعدم سبق الاجمال كما في بعض الشروح فيكون للاستيناف **قوله** فاما ما كان بغيرها او اشارة الى تفصيل المجمل وتقدير لما لا بد منه في التفصيل من تعدد اما **قوله** وامثاله مما هي قدرة ليكون موافقا لثاني قسمي الاجمال الذي ذكره وكان المناسب للسباق ان يقدر واما ما كان بها نحو فرازنة فمنصرف **قوله** هذا جواب سوال مقدر نشا من قوله الجمع اذ المراد منه كون الاسم جمعا ومعلوم ان الجمعية باعتبار المعنى فظهر منه ان السبب هو الجمعية فنشا منه ان حضاجر ليس فيه معنى الجمعية فكيف يكون غير منصرف فاندفع ما قيل شاع هذا البيان في الشروح حتى صار مجمعا عليه وانما يحسن تقدير السوال لو كان ناشيا مما سبق وليس كذلك **قوله** يطلق على الواحد والكثير مما لا يحتاج اليه اذ مجرد قوله علم جنس يكفي في انتفا الجمعية **قوله** ينبغي ان يكون منصرفا لان منعه مستند على الجمعية ولا جمعية فيه كما عرفت فاندفع ما قيل منه انتفا الجمعية لا يقتضي الانصراف اذ كثير من الاسما المفردة غير منصرف لا لانتفا الاسباب لا ينفع لان السوال على بيان الجمع لا على تعريف غير المنصرف **قوله** حال كونه علما للضبع نظر في انه حال عن المبتدا على تجويز البعض ويجوز ان يكون حالا من ضمير غير منصرف على جعل غير بمعنى لا وعلى التقديرين التقييد اما لان المراد من كونه علما ما ينتفي به الجمعية فيشمل التنكير ايضا او لان الموجود فيه بالفعل مما ينتفي به الجمعية العلمية والتنكير انما هو بفرضا او للرد على سعيد الاخفش حيث قال يصرف نحو حضاجر علما مع كونه خلاف الاستعمال فاندفع ما قيل لا يصح ان يجعل حالا عن قوله حضاجر

الاعلى قول من يجوز الحال عن المبتدأ وعن ضمير قوله غير منصرف لعدم تقييد منع صرفه لكونه منقولا عن الجمع بحال العلمية لانه غير منصرف لذلك بعد التنكير ايضا على ان حضاجر بعد التنكير منصرف على راي لبعد العهد بالجمعية والصحيح منعه وقيل هو على الخلاف كباب احمر صرح به الفاضل الحفري في كتابه المسمى بالارشاد هذا واما جعله حالا من مفعول يعيذ المقدر فليس بموجه كما لا يخفى وان كان من وجيه قوله والتانيث غير مسلم رد على بعض شارحي اللباب حيث قال ويجوز ان يكون منع صرف حضاجر للعلمية والتانيث لانه علم للضبع والضبع لا يقع الا على الانثى قوله لانه علم لجنس الضبع آه الضبع وان كان انثى الضبعان كما قال المعترض وصرح به الشارح ايضا حيث قال الضبع هي الانثى والضبعان هو الذكر والجمع ضباعين كسرحان وسراحين واليه ذهب الفاضل الهندي وقال الرضي وبعض شارحي اللباب والضبع لا يطلق الا على الانثى الا ان حضاجر علم لجنس شامل للضبع وغيره وليس علما لجنس هو الضبع كما زعم المعترض يدل على ذلك الحاشية المنقولة عنه قدس سره المكتوبة على قوله لانه علم لجنس الضبع وهو فعلى هذا معنى قوله علما للضبع انه علم شامل لجنس الضبع وغيره لا لجنس هو الضبع فظهر ان منع التانيث مبني على انه ليس علما للضبع لا على كون الضبع عاما في اللغة هذا الفاضلان المحشيان قد نقلا عن الصراح ان الضبع يشمل الذكر والانثى وعبارته قدس سره يصلح للحمل على هذا المعنى ولكن حملنا على ما ذكرنا للحاشية المذكورة قوله وهو الاكثر قال الرضي الاكثرون على انه غير منصرف وقال ابو الحسن ان من العرب من يصرف سراويل لكونه مفردا ونسب بعضهم الى سيبويه انه يقول بانصرافه نظرا الى قوله عرب كما عرب الآجر وهو غلط لان تشبيه سيبويه اياه بالآجر لاجل التعريب فقط لا لكونه منصرفا قوله مثله الايري الى قوله بعد الا انه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قوله فقد قيل قال سيبويه ومعه ابو علي انه اسم اعجمي مفرد عرب كما عرب الآجر لكنه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قطعا نحو قناديل فحمل على ما يشابهه فوجه بعضهم قوله بانه على قوله غير منصرف للموازنة من غير سبب اذ لا سبب فيه سوى العجمة والتانيث المعنوي وهما لا يوثران بغير العلمية وسراويل ليس بعلم وبعضهم بان الحمل على الموازن سبب عاشر والشارح قدس سره بان الحمل من قبيل الجمع حكما وهو الصواب وقال الجزولي فيه عدم النظير والعجمة الجنسية قال الرضي وعدم النظير عنده سبب لكن الكلام في العجمة الجنسية ويجوز ان يعتبرها في هذا الوزن خاصة لا في غيره لا طراد منع صرف جميع ما على هذا الوزن قوله وقيل والقائل المبرد قوله يسمى جمعا تحقيقا بل فرضا فلا يشكل عليه بان اطلاق لفظ الجمع على الواحد لم يجئ في الاجناس فلا يقال لرجل رجال بل جاء ذلك في الاعلام كمدائن في مدينة معينة اذ امتناع اطلاق الجمع على الواحد في الجمع الحقيقي دون الفرضي قال فلا اشكال بالنقض به فاندفع ما قيل كيف يصح نفي جنس الاشكال مع انه يشكل على مصابيح بانه يوازن مفردا وهو سراويل فينبغي ان يكون منصرفا واجيب عنه بان المراد عدم الموازنة بالمفرد العربي وهو اعجمي بانه نادر وبتقدير الجمع فيه صرف او لم يصرف لاختصاص هذا الوزن بالجمع قوله فذهب بعضهم وهو الزجاج وسيبويه في رواية على ما في اللباب وشرحه قوله لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة مقدم على منع الصرف اذ ما يتعلق بالجوهر كالحركات والسكنات والاعلال والادغام وغير ذلك ثبت من الواضع حال الوضع قبل الاستعمال فبالضرورة يكون مقدما على ما يعرض للكلمة بعد الوضع بل بعد الاستعمال من الصرف والمنع الا ان الواضع كانه تصور عند الوضع ان الياء في الآخر يثقل عليها الضمة والكسرة مثلا نحذفها وبني الاحتمال على اعتبار الاصل لانه اولى به اذا احتيج اليه من خلافه والكلمة ح في حكم التمام اذ للاكثر حكم الكل فاندفع

ماقيل فيه انه لا اعلال في جوار نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو متاخر عن مايعرضه في التركيب وان الصرف ايضا من احوال الكلمة بعد تمامها فيتاخر عن الاعلال بناء على ما ذكره من ان الاعلال مقدم على مايعرض الكلمة بعد تمامها وكذا ماقيل تبعا لهذا القائل ان اراد ان كل اعلال مقدم عليه فهو غير مسلم لان بعض الاعلالات مبنية على منع الصرف لانه انما يتعين بعد الفتحة والكسرة في الآخر بعد دخول العوامل وعروض احوال الاعراب وان اراد ان اعلالا ما مقدم فهو مسلم لكن لا ينفع ذلك ذهب بعضهم وهو سيبويه ومن تبعه لان قول الشارح الى انه بعد الاعلال يشعر بتقديم الاعلال على منع الصرف وهو المقول به قال الرضي قال سيبويه والخليل ان التنوين عوض من اليا نفسه بعضهم هذا القول بان منع الصرف مقدم على الاعلال وفسر السيرافي وهو الحق قول سيبويه بان الاعلال مقدم على منع الصرف الا انه قال بتعويض التنوين عن اليا بعد حذف تنوين الصرف احترازا عن رجوع اليا لزوال الساكنين في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية دون التنوين على ما في الرضي وغيره **قوله** عوض عن اليا المحذوفة او عن حركتها في حواشي المتوسط اصله جواري بالتنوين فلما حذفت الضمة التقى ساكنان فحذف اليا وجعل هذا التنوين الذي كان في الاصل المنصرف عوضا عن حركة اليا اوبقي بعد حذف اليا حذف تنوين الصرف ايضا ثم عوض عن اليا او حركتها تنوين آخر في الرضي قال المبرد التنوين عوض عن حركة اليا ومنع الصرف مقدم على الاعلال واصله جواري بالتنوين ثم جواري بحذفها ثم جواري بحذف الحركة ثم جوار بتعويض التنوين من الحركة لتخف الثقل بحذف اليا للساكنين انتهى ولو لم يعوض لبقي اليا لعدم موجب الحذف فيثقل لفظا بكونه باليا مع كونه جمعا ومعنى بالفرعية فما قيل عليه وهو ضعيف لانه لو صح التعويض عن حركة اليا لكان التعويض عن حركة الالف في نحو موسى وعيسى اولى لانها لا يظهر فيهما بحال واللازم منتف فالملزوم مثله ليس بشيء اذ ليس فيه شيء مما ذكر من باعث التعويض على انهما اسمان عجميان لا يقدر لهما اصل حتى يعوض التنوين عن الحركة على انه لا حركة للالف فكيف تعويض عن حركته على انهما بالالف اخف منهما بالتنوين كما قال الرضي لم يعوض التنوين من حركة اللام ولا من الالف في احوى واشقى كما في جوار لانهما بالالف اخف منهما بالتنوين وجوار بالتنوين اخف منه باليا فما في الحواشي والشرح يشعر بان تعويض التنوين من الحركة جاز عند القائل بتقديم الاعلال على منع الصرف وقد عرفت انه جاز عند المبرد القائل بتقديم منع الصرف على الاعلال ايضا فان ثبت ذلك او ثبت رواية تقديم الاعلال من المبرد فحصر القائل بتعويض التنوين عن الحركة في المبرد مع قوله بتقديم المنع على ما في بعض الحواشي حيث قال قوله ذهب بعضهم الى انه بعد الاعلال يعني ان من جعله غير منصرف بجعل الاعلال مقدما على منع الصرف سواء كان التنوين عوضا عن اليا او الحركة لكن من قال ان التنوين عوض عن الحركة هو المبرد والمفهوم من كلام الرضي ان منع الصرف مقدم على الاعلال عنده ليس على ما ينبغي وان لم يثبت واحد من الامرين فما في حواشي المتوسط والشرح مشكل **قوله**

وفي لغة لبعض العرب قال الرضي هي لغة قليلة خبيثة اختارها الكسائي وابن يزيد وعيسى بن عمرو **قوله** فلو تطرق اليها التغير بجعلها معربا على ما هو المفهوم من سوق الكلام والمراد انكان مطلقا فالملازمة ممنوعة على تقدير التقدير وان خص باللفظ فالملازمة مسلمة لكن لا يلزم منه كونها مبنية لجواز كونها معربة تقديرا كما قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط لما كان الجزء الاخير من تابط شرا مشغولا بالاعراب المحكي للدلالة على القصة امتنع ظهور الاعراب فيه لفظا فصار اعرابه تقديريا

فيكون من المعربات التقديرية حقيقة لا من المبنيات لكن الحكاية تقتضي اعتبار التعدد في اجزاء الكلمة ظاهرا فلا يلاحظ مع ذلك كونها اسما واحدا فلا يحكم عليها بمنع الصرف ثم انه لو قال لانها محكية لدلالتها على قصة غريبة لكان اولى لانطباقه على المذهبين ووجه الاحتراز عن خطاء تقدير الاعراب ما عرفته آنفا الا ان الشارح قدس سره بنى على انها عند المصرح مبنية لكن الرضي صرح بخلافه ناقلا عنه حيث قال الجملة لا يوصف قبل العلمية لا بالاعراب ولا بالبناء لانهما من عوارض الكلم لا الكلام واما بعد التسمية رضي محكية اللفظ فلا يطلق عليها انها معربة في اللفظ او مبنية وعلى هذا ايضا وجه الاحتراز عما قوله كان على المصرح ان علم انها مبنيات عند المصرح واما اذا كانا معربين عنده كما هو مذهب البعض ويرجحه عدم التقليد فلا ورود للسوال **قوله** كانه اكتفى اتى بكلمة الشك لان كون بناء المركب الذي تضمن الثاني منه حرفا مذكورا فيما بعد غير متيقن لاحتمال ان يكون المراد من قوله فان تضمن الثاني حرفا ما هو المتبادر منه وهو التضمن بالفعل فيخرج منه ما صار علما وكذا بناء المركب الذي كان الثاني منه صوتا غير مذكور فيما بعد تعينا لان بناء الاصوات والكلام ان مذكور فيما بعد فيحتمل ان يكون مبنيا بعد التركيب ايضا ويكون قوله والا اعرب الثاني مخصوصا بالبعض وان يكون معربا غير منصرف بعده ويكون قوله والا على عمومه **قال** الالف والنون المعدود وان اشارة الى ان اللام للاشارة الى ما ذكر سابقا في تعداد الاسباب وهو الالف والنون الزائدتان اشعارا بان الشرط لا يخصصه بحيث يخرج ما ليس منه اذ بقوله فشرط العلمية لا يخرج ما كان علما ولم يكن النون فيه زائدة نحو حسان من الحسن بخلاف ساير الاسباب فان الشروط فيها مخصصة فلا احتياج فيهما الى تلك الاشارة فان قيل الشرط الاول وان لم يكن مخصصة لكن الثاني مخصصة اذ فعلانة وفعلى يختصان بفعلان فيعلم منه زيادتهما فلا احتياج الى ايراد ايضا قلنا احتيج اليه دفعا لتوهم الاطلاق من الشرط الاول قبل الوصول الى الثاني **قوله** الا كونهما مزيدتين هذا قول الكوفيين قال ابن هشام في مغنيه قول النحاة امتنع نحو سكران من الصرف للصفة والزيادة ونحو عثمان للعلمية والزيادة وهما المشهور والصواب خلافه وانما هذا قول الكوفيين فاما البصريون فمذهبهم ان المانع الزيادة المشبهة لالفي التانيث ولهذا قال الجرجاني ينبغي ان يعد موانع الصرف ثمانية لا تسعة وانما اشترطت العلمية في الاسم وزنة سكران في الصفة لان الشبه لا يقوم الا باجتماعهما ويلزم الكوفيين ان يمنعوا صرف عفريت علما فان اجابوا بان المعتبر انما هو زيادتان باجتماعهما سالنا هم عن علة الاختصاص فلا يجدون مصرفا عن التعليل بمشابهة الفي التانيث فيرجعون الى ما اعتبره البصريون هذا كلامه **قوله** واما مشابهتهما لالفي التانيث هذا مذهب البصريين والفرعية على هذا ان الالف والنون فرعان في التاثير لالفي التانيث وهذه الفرعية اعتبره البصرية لما عرفت من دلالة كلام المغني عليه ولان الرضي قال والالف والنون فرع الفي التانيث كما يجي بعد او فرع ما يزيد عليه انتهى والاول اشارة الى مذهب البصرية والثاني اشارة الى مذهب الكوفية وقوله كما يجي بعد اشارة الى ما ذكره في بحث الالف والنون وهو ان الالف والنون انما يوثران لمشابهتهما الف التانيث الممدودة من جهة امتناع دخول تاء التانيث عليهما معا ولفوات هذه الجهة يسقط الالف والنون عن التاثير وتشابهتهما بوجوه آخر لا يضره فواتها نحو تساوي الصدرين نحو زنا في سكر من سكران كحمر من حمراء وكون الزائدين في نحو سكران مختصين بالمذكر كما ان الزائدين في نحو حمراء مختصان بالمونث وكون المونث في نحو سكران صيغة اخرى مخالفة للمذكر كما ان المذكر في نحو حمراء كذلك لان هذه الاوجه الثلثة موجودة في فعلان فعلى غير حاصلة في عمران وعثمان وعطفان ونحوها وتشابهتهما ايضا بوجهين آخرين لا يفيد من دون الامتناع من التاء وهما زيادة الالف والنون معا

كزيادة زائدى حمرا ء فالكون الزائد الاول فى الموضعين القافاذا اجتمع الوجهان فى ندمان وعريان مع انصرافهما فالقول

على هذا هو الامتناع من تا التانيث هذا كلامه وبهذا ظهران ما قال صاحب الغالى معترضا على قول اللباب وهذان الاخيران

يعنى الف الالحاق والالف والنون المضارعتان لايعدان سببين اصليين بل هما فرعا الفى التانيث من قوله هذا فى الف الالحاق

واما فى الالف والنون ففيه نظر لان النحويين ذكروا انه فرع على المزيد عليه كما ان التانيث فرع على التذكير فثبت فرعية من هذه

الجهة لكن ذكروا الوجه التقوية مضارعتهما لالفى التانيث لاان فرعيته يتوقف على الشبه بخلاف ارطى فان فرعيته يتوقف على الشبه

ليس بشئ فاندفع ما قيل وح لافرعية كما صرحوا مع انهم صرحوا ان غير المنصرف لاشتماله على علتين تتضمن فرعيتين فبين التقرير تخين

تناف هذا ثم ان البصريين بعد اتفاقهم على ان تاثير الالف والنون لاجل المشابهة اختلفوا فقال الاكثرون تحتاج الى سبب آخر

ولا تقوم بنفسها مقام سببين كالالف لنقصان المشبه عن المشبه به وذلك الآخر اما العلمية كعمران واما الصفة كما فى سكران

وذهب بعضهم الى انها كالالف غير محتاجة الى سبب آخر فالعلمية عنده فى نحو عمران ليست سببا بل شرط الالف والنون اذ بها

يمتنع عن زيادة التاء والوصف عنده فى نحو سكران لاسبب لاشرط **قوله** الراجح هو القول الثانى لما عرفت ولان اشتراط اتفاقا

فعلانة على القول الاول غير طويل كان وجه الرجحان ان الاول يتحقق فى ندمانة ايضا مع انه منصرف وفيه ان المعتبر محض الزيادة

وبعد لحوق التانيث بالاصل انتهى اقول وفيه بحث اذ لامعنى للالحاق بالاصل بعد زيادة التاء نعم كان له معنى لو كان الزيادة متصلا

بعد الاصلى وهو مم **قوله** لوحظ معها صفة يدل على ان ملاحظة الذات اصل وملاحظة الوصف تبع وما ذكره فى الوصف يدل على العكس

وهو الحق فكيف يصح المذكورة قلنا قديراد بكلمة مع مجرد المصاحبة صرح به الشريف قدس سره فى حواشى شرح المفتاح وهو المراد

اذ ليس المقصود التعريف بل ما يمتاز به الاسم عن الصفة فيكفيه مجرد المصاحبة بخلاف المذكور فى الوصف فانه التعريف والايضا يفيد

فائدة زائدة مقصودة فى هذا المقام وهو ان الاسم المقابل للصفة قد يعتبر فى مفهومه خصوصية الذات خصوصية الوصف ايضا كالآدم وكتاب **قوله**

هو هذا المعنى بقرينة مقابلته للصفة **قوله** لا الاسم الشامل للاسم والصفة هذا المعنى هو الظاهر والمتبادر من الاسم فى امثال هذه المواضع

فلذا احتاج الى نفيه واما المعانى الآخر فليس فى هذا المقام وامثاله فلذا لم يحتج الى نفيه **قال** فشرطه العلمية قال الفاضل الهندى

يحتمل ان يكون الفا يعنى فى قوله فشرطه فى جواب اما المحذوفة قبل قوله الالف والنون وقال بعض الشارحين لها وانما احتاج الى

تقدير اما ولم يجعل جواب اذا الشرطية لان العامل فى اذا الشرطية هو جوابه وما بعد الفاء الجزائية لايعمل فيما قبلها الا اذا كانت زائدة كما

فى فسبح بحمد ربك هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر

له نحو قوله تعالى وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فلا يقال زيدا فضربت ولا زيدا فضربته صرح به الرضى وما نحن فيه ليس كذلك فكيف

يقدر ههنا واما ثانيا فلان حصر العامل على الجواب ليس عند الكل بل عند الاكثرين وعند البعض العامل فيه هو الشرط فيجوز ان

يكون قوله فشرط جواب اذا عند ذلك البعض فلا احتياج الى التوجيه الذى ذكره مع انه ليس بتمام قال الشيخ ابن الحاجب فى الايضاح

شرح المفصل والعامل فى اذا كانت شرطا مختلف فيه منهم من يقول شرطها ومنهم من يقول جوابها وهم الاكثرون فى المنهل شرح الكافية

واما اذا فعاملها ما اشتمل عليه جوابها من فعل وشبهه هو قول الاكثرين والمحققون على ان عاملها شرطها وليست مضافة اليه فلا يرد

الاعتراض بان المضاف اليه لايعمل فى المضاف وقال الرضى واما العامل فى اذا فالاكثرون على انه جزاؤه وقال بعضهم هو الشرط

كمافي متى واخواته ثم قال رد الاطلاق الفريقين والاولى ان نفصل ونقول ان تضمن اذا معنى الشرط فحكمه حكم اخواته من متى ونحوه وان لم يتضمن نحو اذا غربت الشمس جئتك بمعنى جئتك وقت غروب الشمس فالعامل هو الفعل الذي في محل الجزاء دون الذي في محل الشرط اذ هو مختص للظرف فعلى ما ذكره يتعين ان العامل في اذا في لفظ الكتاب هو الشرط اذ المراد بتضمن اذا معنى الشرط كونه للوقت المبهم كما ان المراد بعدم تضمنه معناه كونه للوقت المعين الا انه كثيرا ما يستعمل في المبهم قال المص في الايضاح شرح المفصل متى للوقت المبهم لانك تستعملها لما لا تتحقق وقوعه كقولك متى جاء زيد ولا تقول متى طلعت الشمس واذا بالعكس وان كانت اذا قد استعملت كثيرا في المبهم هذا وبالجملة ان كان اذا للشرط فالعامل فيه الشرط وان لم يكن فالفاء ليست مانعة عن العمل صرح به الرضي حيث قال ولما كثر دخول معنى الشرط في اذا وخروجه عن اصله عن الوقت المعين جاز استعماله وان لم يكن فيه معنى الشرط استعمال اذا المتضمنة معنى ان وذلك المجيء جملتين بعده على طريق الشرط والجزاء وان لم يكونا شرطا وجزاء وانما رتبت الجملتان ترتيب الشرط والجزاء ليدل التركيب على لزوم مضمون الجملة الثانية لمضمون الجملة الاولى لزوم الجزاء للشرط فلتحصيل هذا الغرض عمل في اذا جزاؤه مع كونه بعد حرف لا يعمل ما بعده فيما قبله كالفاء في نحو وان في قولك اذا جئتني فانك مكرم ولام الابتداء في قوله تعالى اذا ما مت لسوف اخرج حيا فان قلت ما العامل في اذا بعد تقديرا ما قلنا هو الجواب فان قلت ما بعد الفاء الجزائية كيف يعمل فيما قبلها قلنا لا ما خاصية في الفاء المانع على ان الفاء انما يمنع اذا كانت في موضعه وهو صدر الجزاء واما اذا غيرت عنه فلا يمنع وقد غيرت عن الصدر لئلا يقع في الابتداء هذا ونقل ما في الحواشي على طريق الاكثرين والاحتمال الآخر المشار اليه فيما اشارة الى ما ذهب اليه البعض **قوله** باعتبار انهما سبب واحد فان نظر الى انهما سبب افراد الضمير ان نظر الى ذاتيهما ثني فقوله انكانا نظرا الى ذاتيهما وكان النظر الى كونهما سببا اينه جائزا واما قوله فشرطه فالاولى فيه اعتبار كونهما سببا لان الشرط صار داعيا اليه بعد ما كان المقام باعتباره ويحتمل الاحتمال الثاني **قوله** او شرط ذلك لا الاسم احتمال بعيد مخالف السياق والسباق **قوله** تحقيقا للزوم زيادتهما اذ باللزوم يصير الزيادة قوية فتؤثر والعلية وان كانت وضعا ثانيا لا يجعل الزيادة من سنخ الكلمة بمعنى انهما صارتا اصليتين حقيقيا في كونهما زائدتين بل بمعنى انهما صارتا كالتي من اصول الكلمة في اللزوم وعدم الانفكاك وهذا ناظر الى القول الاول او يمتنع دخول التاء هذا ناظر الى القول الثاني **قوله** كعمران جاء في الاسم حركات الفاء في الصفة لم تجئ مكسور الفاء مضموم الفاء ويكون مؤنثه بالتاء البتة فيكون منصرفا قطعا كعريان مؤنثه عريانة فما يتصور عدم دخول التاء في مؤنثه هو فعلان بفتح الفاء لا غير ولا يبعد ان يقع قوله فانتفاء فعلانة اشارة الى ذلك في المنهل قد جمع الامام جمال الدين ابن مالك ما جاء فعلان ومؤنثه فعلانة في قوله اجز فعلى لفعلانا اذا استثنيت حبلانا ودخنانا وسخنانا وسيفانا وضحيانا وصوحانا وعلانا وقشوانا ومصانا وموتانا وندمانا واتبعهن نصرانا وقد وجد لفظان نظم ذلك الشيخ بدر الدين ابن قاسم فقال مزيلا لتلك الابيات وزد فيهن خمصانا على لغة واليانا ثم فيه الحبلان بحاء مهملة وموحدة العظيم البطن وقيل الممتلى غيظا والدخنان بدال مهملة وجيم اليوم المظلم والسخنان بسين مهملة وخاء معجمة اليوم الحار والسيفان الرجل الطويل الممسوق كانه من السيف والضحيان بضاد معجمة وحاء مهملة ومثناة تحتية اليوم الذي لا غيم فيه والصوحان بصاد وحاء مهملتين البعير اليابس الظهر والعلان بعين مهملة الرجل الكثير النسيان وقيل الحقير والقشوان بقاف وشين معجمة الرقيق الساقين والمصان بميم وصاد مهملة اللئيم والموتان البليد الميت القلب والندمان المنادم والنصران واحد النصارى **قال** او كانا في صفة اشار بتقدير كان الى انه من عطف الشرط والجزاء وليس

من عطف على معمولى عاملين مختلفين لانه ليس مما جوزه اذا على تقدير كون كلمة فى مذكورا مع صفته واما اذا لم يكن مذكورا على ما عليه بعض النسخ فمن عطف على معمولى عاملين مختلفين لانه من قبيل ما جوز **قوله** فانتفا فعلانة ظ فى ان المراد ان لا يكون مونث الصفة بالتاء الا انه يحتمل الخصوص ففسره الشارح قدس سره و فعاله بقوله يعنى امتناع دخول تاء التانيث عليه اى على الالف والنون او على الصفة لانه بمعنى الوصف سواء كان بفتح الفاء او ضمها او قيل انتفاء فعلانة تفيد بظاهره عدم دخول تاء التانيث عليه فيلزم عدم انصراف عريان وانصراف عريانة ففسره بامتناع دخول تاء التانيث عليه تفسير الاعم بالاخص بقرينة قوله وقيل وجود فعلى فانه يدل على ان المراد انتفاء فعلانة فى مونثه لا فى نفس كلمة فيه الالف والنون انتهى وفيه ان الضمير المجرور فى المفاده الظاهر ان كان الى فعلان بفتح الفاء فتفسير الشارح قدس سره ليس بصريح فى رده اذ الضمير فى عبارته ليس متعين الرجوع الى ما شمله وغيره وان كان الى الالف والنون فاستلزام ذلك عدم انصراف عريان ثم على ان تفسير الشارح قدس سره لا يدفعه اذ المراد من الضمير المجرور فى عبارته اليه الالف والنون وان كان المراد نفس كلمة فيه الالف والنون وان كان المراد المذكر فكونه ظاهرا بل مستفاد من انتفاء فعلانة ثم على ان المشهور ان التانيث طار على التذكير فالاستلزام ثم **قوله** لانه متى كان مونثه فعلى يشير الى ان المقصود من هذا الشرط انتفاء فعلانة لكن يخدشه انه اذا كان المقصود من هذا الشرط انتفاء فعلانة ايضا ينبغى ان يمنع رحمان عند هذا القائل لحصول ما هو المقصود وهو انتفاء فعلانة الا ان يقال المقصود عنده انتفاؤها على الدليل وهو وجود فعلى اذ كل ما جاء منه فعلى لم يجئ منه فعلانة فى اكثر لغات العرب لا انتفاؤها مطلقا وبعض بنى اسد يقولون فى كل فعلان جاء منه فعلى فعلانة ايضا نحو غضبانة وسكرانة فيصرفون هكذا فى الرضى ثم فى المفصل ان بنى اسد قاطبة يصرفون ويقولون فى مونثه سكرانة ليس على ما ينبغى **قوله** فى انه منصرف او غير منصرف ظاهره لا يوافق المقصود اذ الاختلاف فى احد الامرين لا فى المفهوم المردد فقيل ان المعنى فى وقوع انه منصرف او غير منصرف اى وقع هذا التردد وقيل يعنى اختلف فى هذين الامرين فان اخذ محل النزاع انصرافه فقد اختلف فيه وان اخذ عدم انصرافه فكذلك اختلف فيه ووقع فى الخاطر الفاتر ان المعنى اختلف فى رحمن فى وقت تفتيش انه منصرف او غير منصرف وعلى هذا يكون فى انه ظرفا للاختلاف وعلى الاولين بدلا من رحمن **قال** دون سكران حال من رحمن اى من اجل الاختلاف فى الشرط اختلف فى رحمن متجاوزا من سكران وندمان فالاختلاف فى الشرط سبب للاختلاف فى البعض والاتفاق فى البعض ولو لم يكن الشرط مختلفا بل متحدا لكان اتفاقا فى الكل فاندفع ما قيل ان الاختلاف فى الشرط لا يكون منشأ عدم الاختلاف فى سكران لانه على تقدير الاتفاق ايضا يثبت عدم انصراف سكران وانصراف ندمان **قال** وزن الفعل قد شاع ارادة الصيغة من الوزن وهو المراد يؤيده قوله الشرح وقوله او يكون فى اوله زيادة لا كيفية يحدث فى الحروف والاضافة من قبيل اضافة العام الى الخاص على ما فى الحواشى السندية فاندفع ما قيل عليه ان العام انما هو الموزون لا الوزن اذ العام لا بد وان يصدق على الخاص ويصح حمله عليه والوزن بالنسبة الى الفعل ليس كذلك الا انه لما كان المتبادر من الاضافة وزن له زيادة تعلق بالفعل بالاختصاص او الغلبة فيلغو ذكر الشرط فسره الشارح قدس سره على وجه يصح به ذكر الشرط مفيدا وعلى وجه يعلم منه كون وزن الفعل صفة للاسم على قياس سائر الاسباب وهو مفهوم من المقام لا تفسير للوزن فاندفع ما قيل فى تفسير وزن الفعل بكون الاسم على هذه آه نظرا لان الوزن ليس مصدرا بل كيفية يحدث فى حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعى الى حمله على هذا المعنى وقيل يجوز ان يكون الاضافة للاختصاص ويفيد الجز

من حيث انه يفيد ان الشرط احد الامرين اما الاختصاص الحقيقي او الحكمي الحاصل بالغلبة المبنية على الدليل وهو وجود زيادة تكثر زيادة الفعل وهذا التعميم لا يستفاد من الاضافة ولا يخلو عن مناقشة **قوله** على وزن يعد من اوزان الفعل والعد كما يكون بالاختصاص والغلبة يكون بمجرد الوجود فيه مع وجوده في غيره فيكون عد الوزن المشترك من اوزان الفعل مشعرا بمزيد اختصاص له بالفعل تم فلا يكون التعميم قاصرا **قال** ان يختص بالفعل المعنى انه لما كان المتعارف في الاستعمال والغالب في الاختصاص في لفظ التخصيص والاختصاص والمخصوص ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة وكان الحمل على هذا المعنى غير صحيح اشار بقوله يعني الى ان التخصيص في المتن مستعمل على ما هو الاصل فيه وهو ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة واشار الى دفع ما يتوجه على هذا المعنى من انه فكيف توجد في الاسم بقوله الا منقولا من الفعل وفي نسخة به والضمير الى الوزن على ما هو المتعارف والشائع ويجوز ان يرجع الى الفعل ليكون موافقا للنسخة الاولى وان كانت على خلاف المتعارف **قال** ولا يوجد في الاسم العربي يشير الى ان الاختصاص اضافي بالقياس الى الاسماء العربية فلا يضر وجود هذا الوزن في الاسماء العجمية **قال** كشمر بشين معجمة لما كان في الواقع علما لفرس ربطه بقوله لا يوجد في الاسم الا منقولا من الفعل ربطا لطيفا وجعله مثالا له ولذا قيده بقوله على صيغة الفعل الماضي المعلوم والا فاضي التفعيل معلوما ومجهولا لا يصلح مثالا للاختصاص وقدمه على ضرب وان كان ثلاثيا لانه صيغة معلوم وللمعلوم شرافة على المجهول ولانه من الخواص معلوما ومجهولا بخلاف ضرب اذ معلومه ليس من الخواص فما قيل يؤيد كونه علما تقديمه على ضرب مع كونه ثلاثيا مجردا لا يخلو عن مناقشة **قوله** فانه نقل من هذه الصيغة الاولى نقل من الفعلية الى الاسمية وجعل علما **قوله** وكذلك بذر بموحدة وذال معجمة من بذر بمعنى اسرف **قوله** لماء اي اسم لماء كذا في الرضي وبعض شروح اللباب في المنهل بذر بموحدة وذال معجمة اسم ماء قال شاعر سقى الله امواها عرفت مكانها جرابا وملكوما وبذر والغمرا وهذه كلها آبار مكة كذا في الصحاح وفيه ان البيت ان كان استشهادا على انه اسم ماء على ان جرابا وغيره بيان لامواها فقوله وهذه آبار مكة ينافيه وان كان استشهادا على انه اسم البير على ان جرابا واخواته بيان لقوله مكانها فقوله اولا اسم ماء لا يناسبه ثم فيه جرابا بجيم كغراب وملكوما كمضروب والغمر بغين معجمة كفلس **قوله** وعثر بثاء مثلثة فوقية **قوله** وخضم بخاء وضاد معجمتين **قوله** رجل في المنهل قال الجوهري وهو اسم لعنبس بن عمرو بن تميم وقد غلب على القبيلة يزعمون انهم انما سموا بذلك لكثرة الخضم وهو المضغ **قوله** علما لموضع بالشام في المنهل وبقة اذ بيت المقدس **قوله** على البناء للمفعول وهو من خواص الافعال لم يجئ في الاسماء ودئل اسم قبيلة من الاعلام المنقولة من الفعل لانه اسم لابي الاسود الدئلي وان سلم انه اسم لدويبة فنواليه منقول من الفعل المجهول وهو قولهم دئل فيه اسرع من الدألان وهو مشي فيه سرعة فان العرب قد تنقل الفعل الى اسماء الاجناس كالحكاية قيلا لقوله عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى نهاكم عن قيل وقال ولقولهم تنوّط وتُنَوِّط لطائرين وان سلمنا انه ليس بمنقول قلنا انه شاذ في الرضي ان صح ما نقل ان دُئل لغة في الدَّئل ورُئم بمعنى الاست فشاذ في الجار البردي ورُئم للاست ودُئل لغة في الدئل من الاجناس المنقولة من الافعال **قوله** غير مختص بالفعل المقصود بالتمثيل المختص ومنه يظهر ان قوله ولم يذهب ليس جوابا ثانيا للتقييد اذ لو ذهب اليه الجمهور لما صح تمثيله ايضا في هذا المقام بل جملة مستانفة جواب لما يقال هذا الوزن المشترك غير الغالب سبب لو عند البعض ام لا **قوله** اي منع صرفه اي ضرب المعلوم الذي ليس بمختص ولا غالب **قوله** الا بعض النحاة وهو يونس وعيسى بن عمر فالاول اعتبر مطلقا فمنع الصرف في نحو جبل وعضد وكتف وجعفر وحاتم اعلاما والثاني بشرط كونه منقولا من الفعل كذا في الرضي وكثير

من الحواشي ووقع في الحواشي الهندية لو سمي بنحو ضرب ودحرج سعو فانيصرف وهو اختيار الخليل ويونس وابي عمرو وغيره ومن النحاة وزعم عيسى انه لاينصرف **قوله** او يكون دخل في الشرط الاول كل ما هو مختص سواء وجد في اوله زيادة كزيادته او لا وخرج منه ما ليس بمختص لكن البعض منه وجد غير منصرف للوزن وسبب آخر نحو احمر فالجمهور قال لا دخاله او بغلب زاعمين ان وزن افعل غالب في الافعال والمص قال منكرا لما ذكره او يكون في اوله زيادة كزيادته موجها بان هذه الزيادات لا طراد زيادتها في اول الفعل صارت اشد اختصاصا به فيضاف الوزن الى الفعل وان لم يكن غالبا فيه فنظر ان قوله غير مختص وقع محزوا او لبنع الخلو ومن المجمع واليه يشير قوله غير قابل للتا فالمحتاج اليه غير المختص لا المختص وان حمل كلام المص على الغلبة وان المراد بالغلبة عنده الغلبة المبنية على الدليل وهو وجود زيادة في اوله كزيادة الفعل لا مطلقا على ما في الحواشي الهندية ليس على ما ينبغي قال الرضي والذي حمل المص على مخالفتهم شيئان احدهما انه راى فاعل في الافعال اغلب ولو سميت بخاتم لانصرف اتفاقا ولو كانت الغلبة في الافعال معتبرة لم ينصرف والدليل على غلبته في الافعال ان باب المفاعلة اكثر من ان يحصى والماضي منه فاعل وفاعل الاسمي اقل قليل كخاتم وعالم وساسم والثاني انه راى ان نحو احمد واحمر لا ينصرف وعنده ان هذا الوزن في الاسم اكثر منه في افعل قال لان كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجيء منه افعل التفضيل ومنها يجيء افعل فعلاء كاحمر واعور وكلاهما اسمان واما افعل الفعلي فلم يجيء منه الا ماضيا للافعال من بعض الافعال الثلاثية كاخرج واذهب لا من كلها فلم يسمع نحو اقتل وانصر ويجيء افعل ماضيا من غير ما جاء فيه فعل ثلاثي قليلا كالحم واجم واثرو ويقابله في الاسماء من غير الفعل الثلاثي ايضا في القلة نحو ابدع وافكل وارنب انظر من كلام المص انه ثبت الغلبة باعتبار الانواع والافراد جميعا اما الاول فلانه اثبت ان افعل نوعان من الاسم ومن الفعل نوع واحد والنوع الآخر الغير المبني على الثلاثي قليل يعارضه ما جاء من الاسم غير مبني على ثلاثي واما الثلاثي فلانه حكم بان افعل التفضيل يجيء من جميع الافعال الثلاثية غير الالوان والعيوب ومنها يجيء افعل الصفة فيكون افعل اسما اكثر افرادا من افعل فعلا ايضا ويرد عليه ان قوله كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجيء منه افعل ليس على الاطلاق كيف وهو لا يبنى من الافعال الناقصة ولا من فعل لازم للنفي ولا من فعل غير منصرف ولا من فعل لا يكون قابلا للقلة والكثرة تم الرضي رد عليه حيث قال ولقائل ان يقول على قوله افعل الفعلي لم يجئ من جميع الافعال الثلاثية بل جاء على ما قررت من مذهب البصريين ان افعل التعجب فعل ومن كل ما يجيء منه افعل التفضيل الاسمي يجيء افعل التعجب الفعلي والذي جاء في يفعل بفتوحي العين وفي فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من حكاية النفس في المضارع نحو اذهب واحمد يزيد على افعل فعلاء اذ لا يجيء من غير باب فعل يفعل الا قليلا كا شيب هذا كلامه فعلى هذا افعل التفضيل يعارضه افعل التعجب وافعل الصفة يعارضه افعل المتكلم بل يزيد عليه اذ افعل الصفة لا يجيء الا من فعل بكسر العين في الماضي المفتوح في المضارع وافعل المتكلم يجيء منه ومن مفتوحي العين وما يجيء افعل الصفة من غير باب فعل فهو قليل ملحق بالعدم لا يعارض شيئا ولو سلم فافعل المتكلم من باب آخر يعارضه ويبقى افعل ماضيا سالما من المعارضة هذا ويرد على الرضي ان قوله ومن كل ما يجيء منه افعل التفضيل يجيء افعل التعجب ليس على الاطلاق كيف اسم التفضيل يبنى مما ليس بمستمر وافعل التعجب لا يبنى منه بل مما حصل في الماضي واستمر كما صرح به نفسه في بحث فعل التعجب **قوله** اي في اول وزن الفعل آه هذا الترديد مجرد بيان لمرجع الضمير اذ المراد على التقدير الاول ايضا وزن الفعل الذي في الاسم لقوله زيادة كزيادته فآل التقديرين واحد **قوله** اي زيادة حرف تقدير للمضاف اليه المعوض عنه التنوين

فى المضاف و قوله او حرف زائد تقدير للموصوف وجعل المصدر بمعنى الفاعل صفة له و على التقديرين تشكيل الظرفية اذ ليس فى اول احمر مثلا وهو الهمزة زيادة حرف ولا حرف زائد والجواب ماذكره الفاضل الهندى من ان بينهما عموما وخصوصا من وجه والاعم يصلح ظرفا للاخص واما ما قيل على الاول صح لفظة فى لان الصفة تنسب الى موصوفها بقى ففيه ان ما هو صفة ليس بمنسوب الى الموصوف وما هو منسوب ليس بصفة نعم لو لم يقدر المضاف اليه وقيل فى اوله صفة الزيادة كما قال به الفاضل الهندى لاستقام ولا حاجة الى جعل فى بمعنى اللام كما قال به بعض الافاضل معللا بان صفة الزيادة ليس بظروف للاول بل قائم به اذ الصفات تنسب الى موصوفها بفى كالاعراض الى محالها وفى جعل ماذكره الش قدس سره اولا راجعا اليه تكلف بارد وما ذكره الفاضل الهندى فى الاجوبة من قوله او يراد اول حروفه الاصول ففيه ان زيادة الحرف ليس فى اول حرف من حروف اصول وزن الفعل كالحا من احمر مثلا فالشبهة باقية بحالها الا ان يقع فى بمعنى على كما ذكره بعض الشارحين لها وما قيل الاول من تقديرى الش بناء على ظاهر العبارة والثانى بناء على المقصود لان اول الوزن حرفا بصفة الزيادة لا نفس الزيادة الا ان يقع اذا كانت الزيادة فى اوله يكون الحرف ايضا فى اوله اذ الحرف لا ينفك عنه فليس بموجه وان كان من وجه فتأمل قوله من حروف اتين ولا دلالة لها على المعانى بل الدال مجموع الصيغة على ما صرح به الشريف قدس سره فى حواشى الرضى ولو سلمت فمقيدة على الدخول على الماضى ولو سلم فالمراد اشباهها المتحدة بالنوع معها قوله اى حال كون وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل اشارة الى ان قوله غير قابل حال من المضاف اليه وهو الضمير فى اوله قوله ولم يجعله حالا من قوله وزن الفعل شرطا لانه يوجب التعقيد اللفظى واشتراط وزن الفعل مطلقا به مع انه ليس كذلك فاندفع ما قيل يحتمل ان يكون حالا من وزن الفعل فى قوله وزن الفعل شرط لانه من جملة موانع الصرف فهو فاعل معنى ولا من قوله زيادة لان جواز الحال من اسم كان مختلف فيه وايضا لا يخلو عن ارتكاب تجوز لان التاء ان غير قابل غير قابل لان يكون حالا من زيادة لتذكيره وما قيل المصدر يذكر ويؤنث فهو اذا لم يكن مع التاء والتاويل بان مع الفعل عند العمل لا مطلقا لانا نقول التاويل نكتة له عند تذكير الفعل او الخبر يدل على ذلك قول السيد السند قدس سره العزيز فى شرح المفتاح فى بحث القصر فاعل ناسب مصدر مضاعف بتاويل ان يضاعف قوله لاختصاصها بالاسم مع صيرورتها بمنزلة الحرف الاخير منه حتى اجرى الاعراب عليه بخلاف الالف واللام فانها وان كانت مختصة بالاسم لكن بصيرورة جزءا من الاسم فلم يخرج الاسم بدخولها عن وزن الفعل بهذا والمراد من القبول الامكان الوقوعى الذى لا يبقى فيه شائبة امتناع الغير لا الامكان الذاتى فاندفع ما قيل الخروج على تقدير لحوق التاء لا على تقدير قبولها والكلام فيه لا يقال لا خروج او وزن بعده التاء عن وزن الفعل لا حاجة الى التقييد لان الكلام فى وزن الفعل لانا نقول قيد به ليحكم على يعمل وارمل ما لحقه التاء فى المونث بالانصراف ولو لم يقيد به لتوهم ان يعمل غير منصرف ويعملة منصرفة قوله قياسا بالاعتبار الذى امتنع من الصرف آه قيل ينبغى تقييد عدم القبول بكونه قياسا اذ الفرق بين مذكر الاسم ومونثه بالتاء خلاف القياس ونادر وانما القياس الفرق بالصيغة صرح به الرضى فى بحث الجمع الصحيح بهذا اللفظ قال الرضى فى ذلك الغالب فى الصفات ان يفرق بين مذكرها ومونثها بالتاء والغالب فى الاسماء الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومونثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما كعير واتان وقد جاء العكس ايضا فى كليهما كاحمر وحمراء والافضل والفضلى وسكران وسكرى وكامرء وامراة هذا كلامه وليس فيه تصريح بكون الفرق بالتاء فى الاسماء خلاف القياس بل حكم بان الفرق بالصيغة فى الصفات ايضا غير غالب مع انه ليس خلاف القياس وايضا قال المص فى الشافية

والفعل للتعدية غالبا وفعّل للتكثير غالبا مع ان المعاني التي غير ما ليس خلاف القياس نعم الغلبة يستلزم كون خلافها قليلا اذ القلة

لا يستلزم خلاف القياس وايضا الحكم بالغلبة في كلامه ليس في مطلق الاسماء بل في اسماء الجوامد واسود ليس منها **قوله** بالاعتبار

الذي اي غير قابل للتاء باعتبار ذات السبب الذي امتنع اي قرب من الامتناع وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل

لاجله اي لاجل ذلك السبب او لا يمتنع حقيقته لعجزه وذلك السبب الذي شرط عدم قبول التاء باعتباره بل لا بد من اعتبار

وزن الفعل ايضا فعدم القبول مقيد باعتبار ذات السبب لا باعتبار السبب من حيث هو حتى يرد ان امتناع الصرف انما يعلم

من تحقق الشروط والعلل في الاسماء فلا بد ان لا يعلم تحقق الشروط من امتناع الصرف ثم ان القيد ان كان قيد النفي فعدم القبول

باعتبار ذات الوصف ثابت لاسود وان كان باعتباره لا باعتباره بل باعتبار آخر منتفيا عنه وانتفاء المطلق بهذا المعنى

لا يستلزم انتفاء المقيد حتى يقع على هذا التقدير يشكل بنحو اسود لان المطلق اعني عدم القبول منتف فينتفي المقيد بهذا القيد

وان كان قيد المنفي فالقبول المقيد باعتبار ذات السبب منتف عن اسود وثابت للفعل حيث قبل التاء باعتبار ذات الوصف الذي تمنع

ان يمتنع لاجله فلا يرد ما قيل يشكل على هذا التقدير بنحو فعل لان القبول بهذا الاعتبار منتف لان الاعتبار منتف لانتفاء منع الصرف وكذا

اولى في قولهم اولى لك فاولى علما للوعيد اي الشر القريب غير منصرف للعلمية ووزن الفعل لانه لا يقبل التاء باعتبار العلمية بل

باعتبار آخر قال الرضي والدليل على انه ليس بافعل تفضيل ولا افعل فعلا ما حكى ابو زيد من قولهم اولاة الآن اذا اوعدوا فدخول

تاء التانيث دال على انه ليس افعل التفضيل ولا افعل فعلا بل هو مثل ارمل وارملة واولاة ايضا علم وقبوله التاء لا ينافي الوزن لا

ذلك في علم آخر فهو كالوسميت بارمل وارملة فكلاهما ممتنعان من الصرف اذ كل علم موضوع وضعا مستأنفا هذا كلامه وكذا اربع

اذا جعل علما غير منصرف للعلمية ووزن الفعل حيث لا يقبل التاء باعتبار العلمية بل باعتبار آخر فهو حين العلمية لا يقبل التاء اصلا فضلا

عن ان يكون القبول غير قياسي حتى يحتاج الى التقييد بقوله قياسا فظهر ان اربعا بعد التسمية غير وارد على المصنف على تقدير عدم التقييد

بقوله قياسا **قوله** فان لحوق التاء للتذكير اي لحوق التاء في اربعة واخواتها لاجل ان مميزها مذكر فمنشأ اللحوق هو تذكير المميز فلا يكون

قياسا في التاء ان يكون لحوقه لاجل التانيث ثم المميز من الثلثة الى عشرة يكون مجموعا فيلحق التاء بها اذا كان المميز مذكرا ويترك اذا

كان مؤنثا والتذكير والتانيث ليس باعتبار لفظ الجمع بل باعتبار الواحد فان الواحد مذكرا يؤتى بالتاء وان كان لفظ الجمع مؤنثا

نحو ثلثة حمامات وان كان الواحد مؤنثا يترك وان كان لفظ الجمع مذكرا نحو سبع ليال هذا وما ذكره الشيخ قدس سره في بحث اسماء

العدد صريح في ان لحوق التاء لاجل التانيث حيث قال وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء لجماعة المذكر باعتبار التانيث الجماعة

وثلث وعشر بدونها للجمع المؤنث فرقا بين المذكر والمؤنث ولم يفعل الامر بالعكس لكون المذكر اسبق ويمكن ان يقال انه غير قياس

ظاهرا اي من حيث ظاهر اللفظ وقياس بالنظر من حيث المعنى والتاويل بالجماعة وفيه ان التاويل بالجماعة غير لازم

في الجمع بل يجوز ان يأول بالجمع والتانيث في هذه الاعداد واجب عند تذكير المعدود وقال الرضي في وجه تانيث الثلثة الى العشرة

عند تذكير المعدود والاقرب عندي ان يقال ان ما فوق الاثنين من العدد موضوع على التانيث في اصل وضعه والاصل

وضعه ان يعبر به عن مطلق العدد ونحو ستة ضعف ثلثة واربعة نصف ثمانية قبل ان يستعمل بمعنى المعدود وكما في جاءني ثلثة رجال

فلا يقع في مطلق العدد وست ضعف ثلاث وانما وضع على التانيث في الاصل لان كل جمع انما يصير مؤنثا بسبب كونه عدد

فوق الاثنين فاذا صار المذكر في نحو رجال مونثا بسبب عروض هذا العرض فتانيث العرض في لغة اولى ثم انه غلب على الفاظ العدد والتعبير بها عن المعدود فطرأ عليها اوزع معنى الوصف الذي هو معنى الاسماء المشتقة اذ صار بمعنى رجال ثلثة رجال معدودة بهذا العدد لكنه مع غلبة الوصف عليها كان استعمالها غير تابعة لموصوفها اغلب فاستعمال نحو ثلثة رجال اغلب من استعمال رجال ثلثة فلما ثبت معنى الوصف في الفاظ العدد وجرت تابعة لالفاظ المعدود وان كثر نحو رجال ثلثة واذا لم تجر على الموصوف اتى بما كان موصوفا بعدها اما مضافا اليه نحو ثلثة رجال واما بمن نحو ثلثة من الرجال جاز اجراءها مجرى الصفات المشتقة في الفرق بين المذكر والمونث بالتاء فبقيت الاعداد واذا كانت صفة لجمع المذكر حلے تانيثها الموضوعة هي عليه وذلك من الثلثة الى العشرة لكونها صفة الجمع والجمع مونث فلو اثبتوا التاء فيها مع الجمعين لم يتعين ما قصدوه من اجرائه مجرى الصفات المشتقة فاسقطوها مع جمع المونث لان تانيثه خفي فكانه مذكر بالنسبة الى تانيث جمع المذكر وانما قلت ذلك لان تانيث جمع المونث المعتبر هو العارض بسبب الجمعية كتانيث جمع المذكر لا الذي كان قبلها بدليل انه لو كان الاصل معتبرا لم يجز في السعة قال نسوة فكما ازال التانيث العارض التذكير الاصلي في رجال واما لم ازال التانيث الاصلي ايضا في نسوة لكن هذا الطاري ظاهر مشهور في رجال خفي في نسوة لان الشي لا ينفعل عن مثله انفعاله عن ضده فصار نسوة كانه مذكر لخفاء تانيثه فقيل رجال ثلثة ونسوة ثلث فصارت التاء كانت في الاصل التانيث مجرد العدد لتانيث المعدود انتهى كلامه وبهذا اظهر فساد ما قيل من ان المراد عدم قبول التاء باعتبار اصل الوضع ولذلك امتنع اسود مع قولهم للحية الانثى اسودة والاعداد لا يقبل التاء باعتبار الوضع العددي بل بعد عروض الوصفية وظهر ايضا ان ما قيل المراد عدم قبول تاء التانيث والتاء في اربعة للمذكر ليس بشي وظهر ايضا ان ما قيل ان التاء في اربعة ليست طارية على اربع لان اربعة للمذكر واربعا للمونث والمذكر مقدم في الرتبة ليس على ما ينبغي وظهر ايضا ان الانصراف نحو اربع كما انه منسوب الى عروض الوصفية يجوز ان يكون منسوبا الى فوات شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التاء فتدبر **قوله** هي من اجل اشتراط عدم قبول التاء لا يخفى ان عدم قبول التاء قيد للزيادة ومعتبر فيه وليس معتبرا على الاستقلال فالتفريع عليه تفريع على المقيد من حيث هو اذ لا يتصور وجوده بدون المقيد فاندفع ما قيل لا يخفى ان امتناع احمر متفرع على مجموع الشرطين فلا بد ان يعتبر الاشارة المفهومة من كلمة ثم الى المجموع على معنى عدم قبول الزيادة التاء **قوله** امتنع احمر فرع امتناع لفظ فيه وصف اصلي على اشتراط الزيادة بعدم القبول وهو في الحقيقة جعل وجود الزيادة بشرط علة الامتناع لفظ فيه وصف اصلي لا جعل وجود الشرط علة للمشروط حتى يرد عليه ان وجود الشرط لا يستلزم وجود المشروط ويحتاج الى تكلف في الجواب **قوله** اي كل اسم جعل ما موصوفة فاحتاج الى تقدير كل ليكون القاعدة كلية على ما هو الظاهر في القواعد ولو جعلها موصولة لما احتاج الى التقدير لافادة العموم والاستغراق **قوله** بالسببية المختصة مع الوزن سواء كان الاسم قبل العلمية غير منصرف كاحمر ولا كبير يشكر ومع العدل في اسم يوضع الاعلام كعمر واما مع عدل كان قبل العلمية غير منصرف نحو مثنى وثلث فالاخفش وابو علي واكثر النحاة يصرفونه لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل ببطلان معنى العدد وذهب الجرمي وابن باشاذ الى منع صرفه اعتبارا للعدل الاصلي مع العلمية وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولا تنافي بين العدل والعلمية بدليل عمر واما اخر وجمع اذا علمية وضع آخر وقول سيبويه اقرب لان العدل امر لفظي والعلمية لم تتغير اللفظ هذا كلام الرضي اقول انظان قوله وقول سيبويه اقرب آه لغوية لاعتبار سيبويه العدل في اخر

وجمع وتضعيف لقول الاخفش والكوفيين بان عدلهما لفظي غير مبني على المعنى فلا ينافيه كون العلمية وضعا آخر بخلاف عدل أحاد

واخواته فانه وان كان عبارة عن اللفظ الا ان اعتباره مبني على المعنى فيزول بزواله كما اشار اليه بقوله وزوال العدل لا لاعتبار بعد

في نحو مثنى وثلث لانه مذكور في جنب اخر وجمع لا فيهما ولانه ذكر اعتبار العدل عند سيبويه في اخر وجمع لا في مثنى وثلث بل ذكر اعتبار

العدل فيهما عند الجرمي وابن باشاذ وقال وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولان قوله وزوال العدل ببطلان

معنى العدد ويشعر بان منشأ العدل فيهما المعنى حتى زال بزواله وليس لفظيا فقط فكيف توجه بقوله لان العدل امر لفظي ومما يؤيد ذكرنا

قول صاحب اللباب وانصرف احاد ونحوه كثلاث ومثلث حال كونه علما عند اكثر النحاة لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل ببطلان

معنى العدد وقال الجزولي انه غير منصرف لاعتبار العدل الوصفي مع العلمية واما نحو اخر وجمع علما فمنصرف عند الاخفش والكوفيين

قياسا على احاد واخواته وعند سيبويه غير منصرف اعتبارا بالعدل الاصلي فان عدله باعتبار حكم في اللفظ فلا يبعد ان يقدر ذلك مع العلمية

بخلاف عدل نحو احاد فانه باعتبار في مسماه فظهر ان ما في بعض الحواشي من ان نحو مثنى وثلاث علما غير منصرف عند البعض اعتبارا

للعدل الاصلي واليه مال الشيخ الرضي قائلا ان العدل امر لفظي وهو باق ليس على ما ينبغي وان ما في المنهل شرح الوافي من قوله وهذا الذي

ذكره المؤلف من قوله وينصرف نحو احاد للعلمية لمذكر ليس مذهب الجمهور وانما ذهب اليه بعض النحاة ليس بشيء **قوله** لا تأثير فيه اي في منع

للعلمية معها خلافا للجزولي فانه قال بتاثيرها معها **قال** اذا نكر اي جعل نكرة ولو مجازا اذ بارادة غير المعين مجازا من الموضوع المعين

ينتفي التعريف فيكفي في الانصراف ولو توقف على الانتفاء حقيقة ممنوع ولو سلم فهو حقيقة في عرف النحاة فلا يرد ما قيل يصير بهذا التاويل في

حكم النكرة فلا يلزم انتفاء التعريف حقيقة فلا يلزم الانصراف **قوله** بان يأول العلم بواحد اي بفرد من الجماعة الملاحظة بعنوان انها مسماة

بذلك العلم وفرد وهذا الاعتبار هو مسمى بذلك العلم كما يشير اليه قوله فانه اريد به المسمى بزيد ويحتمل ان يراد انه يأول بلفظ واحد وتقييده بقوله

من الجماعة المسماة به وعلى هذا قوله فانه اريد به باعتبار المآل ثم في العبارة اشارة الى ان هذا التاويل انما يكون بعد الاشتراك وقيد الجماعة

اتفاقية فانه اريد به المسمى بزيد **قوله** الالف واللام سواء كان حرف تعريف او بمعنى الذي للعهد الذهني **قوله** عن الوصف المشتهر صاحبه

به قيد به لان المسمى كل علم اوصافا كثيرة فلا بد في ذكر العلم وارادة الوصف من مرجح وصفا دون وصف كالاشتهار **قوله** فان

كل واحد من هذه الاسباب الاربع الاولى الاربعة **قوله** استثناء مما اي من المستثنى منه المقدر الذي ابقي فيه العدل ووزن الفعل

من الاستثناء الاول ولم يخرج به وفيه اشعار بان الخارج بالاول كثير والباقي قليل وبان اخراج الثاني بعد اخراج الاول كما

قال الرضي مستثنى مما بقي من المستثنى منه المقدر الذي استثنى منه لفظه ما بعد استثنائها اي الا ما مع سببا غير السبب الذي هي شرط فيه الا العدل فكلا المستثنين

من ذلك المقدر نحو قولك ما ضربت الا زيدا الا عمرا اي ما ضربت احدا غير زيد الا عمرا انتهى وقال في مباحث المستثنى في نحو ما جاءني الا زيد الا عمرو الا خالدا

عمرو مستثنى من المتعدد المقدر بعد خروج زيد وخالد يخرج منه بعد خروج زيد وعمرو ولعل ذلك للاشارة الى ان المعاني مترتبة على

حسب ترتيب الالفاظ فاعتبار الاخراج في الاستثناء الاول قبل الثاني وفي الثاني قبل الثالث على حسب عبارة الاول والثاني

والثالث لانه اخراج الكل معا وقيل للاشارة الى تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول فلم يلزم تعدد الاستثناء من امر واحد بلا عطف

لان الاول استثناء من المطلق والثاني من المقيد وفيه بحث لانه ان اراد ان تعدد الاستثناء على الوجه المذكور

مطلقا غير جائز فهو غير مسلم كيف وهو جائز اذا كان الاراداة متعددة وان اراد انه غير جائز اذا كان الاداة واحدة فهو مسلم لكن

٧٩

المذکور لیس منه علی ان ذلک جائز الیه عند جماعة قال الرضی استثناء شیئین باداة واحدة بلا عطف غیر جائز مطلقا عند الاکثرین لضعف

اداة الاستثناء اذ الاصل فیه الاداة حرف فلا یستثنی بها شیئان ویجوز مطلقا عند جماعة **قوله** لا یوجد شیئ من الامر الدائمی ان یستثنی

منه السبب الدائر صدقه بین المجموع واحد بما نقط لا ما یعمه وغیره حتی یلزم خلاف الواقع ولا المختص بواحد منهما حتی یلزم استثناء الشئ من نفسه

ولا یخفی ان هذا التوجیه حسن فی غایة الحسن لا سماجة فیه کما ظن غیر ان قوله لا مجموعهما وان لم یوجد مثله فی کلام العرب العرباء لکن کثر فی عبارة

العلماء فی الکشاف فما ارسلناک الا نذیرا الا حفیظا مهیمنا علیهم وما کان ذلک الا انبیاء عنا والا شبهة فی الاسلام وما هی الا شهوات

لا غیر صرح به العلامة التفتازانی والشریف رح فی شرحیهما المفتاح **قوله** ای لم یبق فیه سبب من حیث هو سبب بانتفاء العلمیة

ینتفی ذات احد السببین ووصف السببیة من الآخر فیما هی شرط فیه لفوات ما یصیره واحدا من الاسباب التی اثنان منها

سبب للمنع وان بقی ذاته لکنها لیست سببا اتصافا بالمعنی المذکور فاندفع ما قیل وفیه نظر لان المراد بالسبب اما التام

فیبطل بقاؤه علی سبب واحد بعد المعنی واما انه هو ذات السبب ایضا سبب ناقص تبقی بهذا الوصف مع انتفاء العلمیة **قال** ای علی

سبب واحد فیما هی لیست شرطا فیه فبقی فیه کونه واحدا من الاسباب حیث ما فات منه ما یصیره واحدا منها فهذا هو المراد من بقاء

کونه سببا فما قیل انتفاء العلمیة یستلزم انتفاء تاثیر السبب سواء کان شرطا له اولا اذ لا تحقق التاثیر بدون الاثنینیة **قوله** فیجوز دخول

الی قوله فهنا یکن مع وزن الفعل هکذا عبارة السید قدس سره فی حواشی المتوسط **قوله** وایضا قد عرفت اندفع به ما قیل ان اخر معدول

عن الآخر واخر من فنفیه العدل مع وزن افعل او منع صرفه لا یقتضی اعتبار الاخراج لوجود السببین فیه غیر العدل وهما وزن

الفعل والصفة الاصلیة هذا وما ذکره الشریف رح ان قیل بان جعل آخر معدولا عن المعرف باللام کان الآخر ایضا معدولا عن المعرف

باللام فقد اجتمع العدل مع الوزن والجواب انه غیر مختص لجواز ان یکون اخر معدولا عن اخر من مبنی علی ان حذف من لا یوجب

العدل لکونها غیر داخل فی الصیغة ولو حکما ولو قیل انه یوجب العدل علی ما ذهب الیه البعض فالجواب ما ذکره والشارح لما اجاب بعض

الافاضل من ان اخر علی وزن افعل لا یمکن علی اوزان العدل المشهورة ینبغی ان یحمل شاذا لا معدولا اذ هو لا یخرج عن تامل

قال وخالف سیبویه الاخفش فی الرضی قال الاخفش فی کتاب الاوسط ان خلافه فی نحو احمر انما هو فی مقتضی القیاس اما

نحو علی منع الصرف **قوله** ولما کان قول التلمیذ الی قوله جعله اصلا وجه المخالفة الی الاسناد فان قلت کون قول التلمیذ الهرم

کونه موافقا لقاعدة ذکره المصنف سببا ونکتة تجعل قول التلمیذ اصلا وجهنا والنسبة الی الاسناد بعد الثبوت فلا بد ان یعلم ثبوتهما

من المتن لیطالب لها نکتة من ای لفظ المتن اعلم ذلک قلنا من نصب قوله اعتبارا وذلک لانه یجب ان یکون منصوبا علی انه

مفعول له لیکون صریحا علة ومستند المذهب سیبویه خفاء اذ لا نظ بعد التنکیر الا الصرف فعلى المصنف بیان وجه لهما وذلک فی

جعله مفعولا له بخلاف جعله حالا او ظرفا او مصدرا فانه لا یفید کونه علة صریحا وح یجب ان یسند المخالفة الی سیبویه لیوجد شرط

نصب المفعول له وهو اتحاد فاعله وفاعل عامله بخلاف ما لو جعل الفاعل الاخفش فانه ح لم یوجد ذلک الشرط اذ المعتبر سیبویه

وانت خبیر بان الشرط المذکور رای الجمهور واما عند البعض فلیس بشرط وهو المرضی للشیخ الرضی **قوله** لان معنی الوصفیة فیه

قبل العلمیة ظاهر اظهورا ناشیا من مجرد لفظه علی ما هو الظاهر فیخرج افعل التفضیل المقرون بمن عن کونه مثالا لان ظهوره من

من الفضلیة فاندفع ما قیل کیف القول لمنع التفضیل المقرون بمن بلا خلاف مع صدق ما هو المراد من نحو احمر علی ما ینبغه الشارح علیه

وجعل قوله بلا خلاف قيد للنفي على ما قيل لا يجري في ذلك اذ منع التفضيل المذكور بالوفاق على ما في الرضي وبعض شروح اللباب

قوله فيه نقل فيه سكران واشار نحو ثلث ومثلث اذ حكمه بعد التنكير حكم احمر على ما في حواشي السيد السند قدس سره على المتوسط واللباب والرضي **قوله** وكذلك افعل التفضيل المجرد قيل وكذلك ثلث انتهى يعني كما ان افعل التفضيل المجرد عن كلمة من منصرف بعد التنكير بالاتفاق كذلك ثلث بعد التنكير منصرف بالاتفاق وفيه بحث اذ فيه اختلاف بعد التنكير مثل احمر على ما عرفت **قوله** لاجل اعتبار الصفة الاصلية قال الرضي معنى اعتبار الوصف الاصلي بعد التنكير انه كالثابت مع زواله لكونه اصليا وزوال ما يضاده وهو العلمية فصار اللفظ بحيث لو اريد اثبات معنى الوصف الاصلي لجاز نظرا الى زوال المانع وليس معنى الاعتبار انه يرجع معنى الصفة الاصلية حتى يكون معنى رب احمر رب شخص فيه معنى الحمرة بل معنى رب احمر رب شخص مسمى بهذا اللفظ سواء كان اسود او ابيض او احمر

قوله لزمه ان يعتبره اي يجعل الوصف الاصلي كالثابت مع زواله لكونه اصليا لان كلا الموضعين مشتركان في عدم لزوم اجتماع المتضادين حقيقة وكون الوصف اصليا زائد ومحصل الجواب ان اعتبار المتضادين وان لم يكن من قبيل اجتماع المتضادين لكنه بمنزلته فاعتبارهما في منع صرف لفظ واحد كما تم غير مستحسن فظهر ان ما قيل الاولى ان يقول كان مظنة ان يلزمه لئلا يكون هو وقوله فاجاب متنافرين ليس على ما ينبغي **قوله** فان العلم اي الشخصي اذ هو المتبادر من الاطلاق والعلم الجنسي علمية تقديرية ضرورية على ان عدم الخصوص فيه تم كيف وهو موضوع لماهية مشخصة موجودة في الذهن واستلزام ذلك امتناع اطلاقه على الافراد الحقيقية تم كيف واطلاقه على الافراد بخصوصها مجاز **قوله** وهو منع صرف لفظ واحد قد عرفت ان المحذور هو جعل المتضادين كالثابت معا في منع صرف لفظ واحد لا جمع المتضادين في التاثير حتى يرد عليه ان الوصفية والعلمية ليسا متضادين في هذا الحكم بل متوافقين ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان فيه **قوله** فان قلت التضاد آه مبني على ما ذكرنا من تقديم الحواشي على ما هو ظاهر لفظ المتن لا ورود لهذا السؤال الا انه ذكره زيادة للايضاح ورفعا للاشتباه حتى لا يتوهم ان اعتبارهما محال **قوله** لان الكسر يطلق على الحركات البنائية ايضا اي كما يطلق على الحركات الاعرابية فيه ان الاطلاق على الحركات الاعرابية ان كان بطريق المجاز كما صرح به الفاضل المحشي فالصواب ترك التقييد وان كان بطريق الحقيقة فهو يخالف ما هو المشهور من ان الضم والفتح والكسر مختصة بالحركات البنائية ويخالف ايضا قوله قدس سره اي بصورة الكسر قال الفاضل المحشي رح في توجيهه يعني اراد بالكسر صورة الكسر بطريق الاستعارة لان الكسر بلا تاء من القاب البناء عند البصريين ويطلق على الحركات الاعرابية مجازا فالاولى ان يقول بالكسرة لعدم اختصاصها بالبناء هذا كلامه لا يقال مخالفته للمشهور لا يضر لان ذلك مبني على ما هو المختار عنده وهو ما ذكره في اول المبنيات من ان المراد ان الحركات والسكنات البنائية لا يعبر عنها البصريون الا بهذه الالقاب لا ان هذه الالقاب لا يعبر بها الا عنها لانهم كثيرا ما يطلقونها على الحركات الاعرابية ايضا لانه لو كان كذلك لما اختار التاويل وايضا ما ذكره لا يوافق المشهور وهو ظاهر ولا ما ذكره المحقق الرضي اذ المفهوم مما ذكره عدم اختصاص الضم والفتح والكسر بالبناء مطلقا والرضي صرح باختصاصها بغير الاعرابية حال الاطلاق ووقوعها على الحركات الاعرابية ايضا بالتقييد حيث قال اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة فاء فعل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المص بالضمة رفعا والكوفيون يطلقون القاب احد النوعين في الآخر مطلقا ولو جعل موافقا لما ذكره المحقق يصير مخالفا لما ذكره فكيف يبني عليه لا يقال ما ذكره الرضي

في اول المبنيات يخالف ما ذكره قبيل قوله وانواعه رفع ونصب وجر وهو ما نقلته آنفا حيث قال الضم والفتح والكسر القاب
مطلق الحركات سواء كانت حركات المبني كقولك حيث مبني على الضم او حركات المعرب كقولك في زيد انه متحرك بالضم في حال الرفع
او لا هذا ولا ذاك كقولك في جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى لانا نقول ليس كذلك اذ قد قيد الضم في قوله في زيد انه متحرك بالضم بقوله
في حال الرفع فهو لم يترك الا اللفظ التقييد يدل على ذلك ما ذكره بعد هذا الكلام من قوله والتمييز بين القاب حركات الاعراب وحركات
البناء وسكونهما في اصطلاح البصريين متقدميهم ومتاخريهم تقريبا على السامع واما الكوفيون فيذكرون القاب الاعراب في المبني و
على العكس ولا يفرقون بينهما هذا لفظه وبالجملة التاويل لا يوافق ما ذكره في المبنيات ولا قوله لان الكسر آه وهو يخالف ما ذكره في
المبنيات ان جعل موافقا لما ذكره المحقق الرضي والا فما ذكره في الموضعين موافق لكنه لا يوافق المشهور ولا ما ذكره المحقق لا يقال التاويل
مبني على المشهور لانا نقول ما ذكره في المبنيات رده وتغليطه فكيف يبني عليه فان قلت ما ذكره ههنا موافق لما ذكره في المبنيات
المحمول موافقا لما ذكره المحقق الا انه ترك التقييد اعتمادا على ما سياتي والمعنى لان الكسر لا يطلق على الحركات البنائية فقط قلنا مع كون
ما ذكره خلاف الظاهر التقييد حاصل معنى لان كسر غير المنصرف لا يكون الا في حالة الجر وان فات لفظا ولو قيل ان المعنى لما لم يتحقق الجر لان
الجر قد يكون بالفتح لكن لم يقل ينكسر لان الكسر يطلق على الحركات الاعرابية والكسر في غير المنصرف يكون بالفتح فلما لم يتشخص انجرار
غير المنصرف بالكسر بسبب اللام والاضافة باحدى العبارتين لا جرم جمع بينهما لم يبعد وح يظهر لقوله ايضا فائدة الا ان المناسب ح
ان يقول لان الكسر يطلق على الحركات الاعرابية ايضا وما ذكره بعض الفضلاء في توجيه ان الكسر من القاب البناء فكيف ينكسر
غير المنصرف به وجيه ان لم يكن قوله ايضا آبيا عنه فتامل **قوله** اعني بيان لما فنسبة الدخول اليهما تغليب **قوله** اللام او الاضافة
المؤثران لفظا ومعنى وسائر الخواص ليس بهذه المثابة فاندفع ما قيل عليه منه ينتقض ظاهرا بان الاسناد اليه ايضا من خواص الاسم مع انه لا ينصرف بسببه
قوله ومنهم من ذهب الى انه غير منصرف مطلقا هكذا في المنهل شرح الوافي وشرح اللباب قال الرضي ما دخله اللام والاضافة مما فيه علتان
من التسع غير منصرف على الاصح المصرح به عند غيره وهو منصرف سواء قالوا ان الكسر سقط تبعا للتنوين او قالوا ان الكسر والتنوين سقطا معا وذلك لان الترام
قالوا ان الاسم لما شابه الفعل حذف علامة تمكنه التي هي التنوين وجعلوا ترك الصرف عبارة عن حذف التنوين ثم تبعه الكسر بعد ضرورة
الاسم غير منصرف وقووا هذا القول بانه لما لم يكن مع اللام والاضافة تنوين حتى يحذف لمنع الصرف لم يسقط الكسر فعلى قول هؤلاء
نحو الاحمر واحمركم منصرف لان التنوين لم يوجد فيحذف وقال بعضهم انه لما شابه الفعل حذف الكسر والتنوين معا لمنع الصرف ونحو الاحمر
واحمركم عندهم ايضا منصرف لان الكسر والتنوين لم يحذفا ولا احدهما مع اللام والاضافة لمنع الصرف هذا كلامه اقول في الدليلين للانصراف
مناقشة فتامل ثم معنى الاطلاق فيه نظرا الى الاول والثالث سواء بقيت العلتان اولا وهو لا يخلو عن اشكال **قوله** وسقط التنوين
اي بقي سقوطه من اللفظ لاجل انه غير منصرف ولم يعد كما عاد الكسر لعدم موجب العود وفيه اشارة الى رد ما قيل ان حذف التنوين
في المحلى باللام والمضاف لاجلهما لا لمنع الصرف وذلك لان منع الصرف مقدم عليهما بدليل انهم جعلوا الاضافة في نحو حواج بيت الله
معاقبة للتنوين المقدر لمنع الصرف دون التنوين الملفوظ به والسر في ذلك ان سبب منع الصرف لازم لذات الكلمة من غير توقف
على الاستعمال فبالضرورة يكون مقدما على ما يعرضها بعد الاستعمال وهو اللام والاضافة **قوله** ان العلمية تزول باللام اذا
كان للتعريف تحقيقا بخلاف اللام الداخل على العلم الذي هو في الاصل مصدر او صفة فانه ليس للتعريف تحقيقا بل توهما وتخييلا

قال الرضي انما دخلت اللام وان لم يكن محتاجا اليه للمح الوصفية الاصلية وكانك اخرجتها عن العلمية واطلقتها على المسلمين بها اوصافا والمصادر اجريت مجرى الصفات فاندفع ماقيل فيه ان اللام تجامع العلمية اذا كان في الاصل مصدرا او صفة كالفضل والحسن **قوله** وهذا القول انسب الانسبية اخذا الحق صد المصرح على الاطلاق واما اذا قيد بما قيد به الشارح قدس سره فلئلا ينتقض بنحو هندا اذا صرف فلا اذ يقة دخول اللام والاضافة يوجب ضعف المشابهة مع الفعل فيزول اعتبار السببين او احدهما فلا يكون في الاسم مع اللام والاضافة سببان معتبران كما في هند اذا اعتبر مقاومة سكون الاوسط لاحدى السببين **قوله** مع المرفوع لا المرفوعة تمهيد وبيان وجه لقوله اي المرفوع الدال عليه المرفوعات ثم ان هذا القول لا ينفي كونه وصفا لشئ آخر اذ حاصله ان المرفوع في هذا المقام تعيين ان يكون صفة للاسم بقرينة كون الكلام في الاسماء ولو جعل مختصا بالاسم اصطلاحا كما هو انظ فاننا بعد التخصيص اجرى مجرى الصفات فيقع صفة للاسم لا موصوفا فاندفع ماقيل انه نظر الى اللغة عام والى الاصطلاح اسم لا صفة **قوله** لان موصوفه الاسم الى قوله ويجمع هذا الجمع صفة المذكر الذي لا يعقل فلا يضر كون بعض ماصدق عليه الاسم مونثا نحو حمزة وطلحة فالاعتراض عليه بان بعض الاسماء مونث وبان لبعضها يعقل ساقط غاية السقوط وكذا الجواب عنه بان المراد بالمذكر ما يقابل المونث الحقيقي اي بازائه ذكر من الحيوان والاسماء ليست بازائها الذكر من الحيوان فتدبر **قوله** الدال عليه المرفوعات ولانه اجمع على المفرد **قوله** اي المرفوع نظر بل صريح في بيان المرجع واما ما قيل يحتمل بيان المرجع وتقدير التبة الخفية فقال لا للافراد اذ التعريف يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع غيرها وشئ من ذلك لا يفيد شرح المعرف من حيث هو بل لابد في ذلك من ذكر المشخصات ايضا **قوله** والمراد باشتمال الاسم عليها لما كان المتبادر من الاشتمال اشتمال الكل على الاجزاء واشتمال الظرف على المظروف وقد اطلق على اشتمال المتبوع في التلفظ على التابع فيه قال تعيينا للمراد ودفعا للاشتباه والمراد باشتمال الاسم دار ويكون الاسم موصوفا بالضمة والواو والالف وجود شئ منها معه وجود الصفة مع الموصوف ويؤيده قوله لفظا او تقديرا الا الوصف بدلول الرفع لمدلول الاسم لانه ليس معنى اشتمال الاسم على علم الفاعلية ولانه لا يكون ح بقوله لفظا او تقديرا كثير فايدة فاندفع ماقيل مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان الاتصاف بدلول الرفع لمدلول الاسم على انه لا حاجة الى اعتبار مدلول الاسم فان الاسم متصف بدلول الرفع كالمدلول انما الحاجة اليه في الرفع فيكون من قبيل جعل الدال على الصفة صفة لامن قبيل ما ذكره ح **قوله** ان يكون موصوفا بها اي يكون الاسم مذكورة العلامة ذكر الصفة مع الموصوف اي كما يكون الصفة بعد الموصوف كذلك يكون علامة الفاعلية بعد الاسم بلا فصل لفظا او تقديرا اي يكون في الاصل كذلك وان لم يكن بالفعل او محلا اي يكون بعده حكما باعتبار كونه بعد ما فرض في محله فنزل الواقع بعد الواقع في محل الاسم المبني منزلة الواقع بعده تصحيحا لقولهم كل فاعل مرفوع مع ان الفاعل في ضربت لا رفع لا لفظا ولا تقديرا وكذا هولا في جاني هولا **قوله** اذ معنى الرفع المحلي انه في محل اي الاسم في محل لو وقع في ذلك المحل اسم معرب لظهر بعده الرفع فجعل ظهور الرفع بعده بمنزلة الظهور في المبني لعلاقة المجاورة فمعنى الرفع المحلي خلاصة الشرطية وزبدته وهو عدم رفع المعرب رفعا للمبني لملابسة الوقوع في محله **قوله** وكيف يمكن الرفع اي يجب ان لا يخص التعريف على وجه يوجب خروج الاسماء المبنية الواقعة فاعلة منه بان يقال المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية لفظا او تقديرا او محلا فلا يكون هولاء في جاني هولاء مرفوعا كما هو ظاهر لفظ الحواشي الهندية بل يجب التاويل

على وجه يشتمل تلك الاسماليكون التعريف جامعا واما التخصيص بمعنے انه تعريف لنوع خاص يحمل المرفوعات اشارة الى تفهيم من قوله والعوامل رفع ونصب وجر وبجعله تعريفا لاينظر فيه الاشتمال فلا كلام للتشبه فيه فاندفع ماقيل بعل الباعث على التخصيص عدم ظهور اشتمال الاسم على علم الفاعلية اوجعل اللام للعهد وقد فسر العهد بما ذكرناه **قوله** وهو يبحث عن احوال الفاعل اذا كان مضمرا متصلا اى التخصيص بما عدا الرفع المحلي والحال ان المصرح يقول بكون المضمر المتصل في ضربت مثلا فاعلا اذ البحث عن احوال الفاعل فرع اعتقاد كونه فاعلا منكرا او التخصيص تقتضي ان لايكون الضمير المذكور مرفوعا وكونه فاعلا تقتضي كونه مرفوعا فاندفع ماقيل ليس تخصيص الرفع بما عدا الرفع المحلي مع البحث عن احوال الفاعل المبني بتلك المثابة من الاستبعاد ولجواز ان يكون البحث عنه تقريبا بهذا او اعلم ان كون اسم ان واسم لا التبرئة وخبر كان مرفوعا على المبنى آخر غير ماذكره فما قيل صرحوا بالرفع المحلي في اسم ان وخبر كان وامثالها وبيانه لايصدق عليه ليس بشئ **قوله** اى من المرفوع وهو الظ لان المتعارف بعد الفراغ عن التعريف تقسيم المعرف وكون قوله ومنها المبتدا اباعنه تم **قوله** او مما اشتمل وقرب الضمير لايعارض المتعارف وقيل لكن باعتبار حالته الاجمالية خلافه وعدم ورود التقسيم على مورد التعريف وفيه ان المرجع ان لوحظ بعنوان المرفوع فذاك وان لوحظ بعنوان مما اشتمل فملاحظة الحالة الاجمالية لايدفع ذلك الايراد **قوله** لانه جزء الجملة الفعلية والمصدر ماول بان مع الفعل والصفة التي بعد الاستفهام والنفي والموصول اسم صورة فعل معنے على مابين في موضعه واقتصار باقي الصفات للفاعل فرعي لايعتد به **قوله** التي هي اصل الجمل وذلك لان الغرض من الجمل الافادة وهي فيها اظهر **قوله** ولان عامله لكونه لفظيا وفعلا وهو الاصل في العمل اقوى من عامل المبتدا او الخبر وخبر ان وخبر لا التبرئة واسم ما ولا المشبهتين بليس نذكر المبتدا على التمثيل وقيل اقوى من عامل المبتدا مثلا فيدخل في الحكم خبر المبتدا او المبتدا اخبره اصل بالنسبة الى سائر المرفوعات بها فيثبت اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات ايضا ولايخلو عن خدشة **قوله** لانه باق على ماهو الاصل في المسند اليه وهو التقديم اذلم يوجد منه موجب التاخير بخلاف الفاعل فانه لاينظر فيه الى الاصل المذكور بل اخر وجوبا بموجب التاخير واثبت اصالته بهذا الاعتبار بالنسبة الى الفاعل الذي هو اصل المرفوعات ثبت اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات وقيل اصالة المسند اليه بالنسبة الى المسند واصالة المسند بالنسبة الى اسم ما ولا امران محققان ظاهران فاعتمد عليه في ثبوت المدعى اقول وكون المسند اصلا بالنسبة الى اسم ما ولا تم **قوله** اى اسم فسر به لان الكلام في الاسماء ولان ابقاه على العموم يتناول الفعل والحرف فالتخصيص ضروري فاندفع ماقيل لم لم يحمل العموم كلمة ماليستغني عن التعميم **قوله** والظرف قال الرضي الكان بعد الظرف معمول فعندابي على معمول للظرف لقيامه مقام العامل ومن ثم وجب حذفه وقال غيره هو معمول للعامل المقدر لان الظرف جامد لايلاقي الفعل في تركيبه ملاقاة اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر فمذهب المصرح الكان الاول فذكر الظرف حسن وان كان الثاني كما صرح به الرضي حيث قال ولم يقل اومعناه فيدخل فيه الظرف والجار والمجرور المرتفع بهما الضمير لكون الرافع في الحقيقة عنده الفعل او اسم الفاعل المقدر خلافا لمن قال انه الظرف والجار والمجرور فذكره غير حسن على هذا فالاولى ترك الظرف وتفسير الشبهة بما يلاقي الفعل في تركيبه **قال** وقدم في الحواشي الهندية عطف على اسند او حال بتقدير قد وقيل جعله حالا بتقدير قد خال عن الاستقامة انتهى اقول الخلو عن الاستقامة تم **قوله** لانه مما اسند اليه الفعل صرح به الرضي حيث قال كل ضمير يرفع ضمير المبتدا يجوز ان يقال هو مسند الى المبتدا او ان يقال هو مسند الى ذلك الضمير والمجموع مسند الى المبتدا وكل خبر رافع

ايضاً ضمير المبتدأ فهذا مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشي كالجوامد فهو وحده مسند الى المبتدأ نحو انت زيد هذا كلامه وفي الحواشي الهندية فان قيل الفعل فيه مسند الى ضميره دونه قيل بل مسند اليه ايضاً والاسناد فيه منكور كما عرفت في المفتاح وغيره وما قيل ان قوله وقدم عليه لدفع الوهم دون الاحتراز فعلى تقدير تسليم عدم الاسناد الى زيد انتهى والحق ان اسناد مجرد الفعل الى زيد في زيد قام ان كان مما اعتبره النحاة كما هو الظاهر من كلام الرضي فالقيد للاحتراز وان كان مما لم يعتبره النحاة كما صرح به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح من ان اسناد مجرد الفعل الى المبتدأ مما لا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم وقال في المطول لانا لا نسلم ان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي غير اسناد الخبر نظرا الى تصانيفهم انما هو مع الخبر لا غير ومايقع في نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ فباعتبار انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه وايضاً كثيرا ما يقع للفعل مع ضميره المتصل به فعل فالتقييد لدفع الوهم واليه ذهب المصرح في اماليه وقوله لان الاسناد الى ضمير شي ليس على ما ينبغي لان المتبادر من المسند اليه الفعل هو الاسناد بلا واسطة لا الاعم حتى يكون وقدم عليه للاحتراز هذا وقيل الاحتياج الى ما ذكره اذا جعل قوله وقدم عليه قيدا لكلا الامرين واما اذا جعل قيد الشبه الفعل فلا اشكال لان المصدر اذا وقع خبرا عن اسم فهو مسند اليه لا الى ضميره لانه لا يتضمنه بل نقول على ما ذكره الشارح قدس سره قيد لاحد الامرين فكانه قيل ما اسند اليه احدهما وقدم احدهما اليه وعلى هذا ايضاً لا اشكال اقول جعل قوله وقدم قيد الشبه الفعل خلاف الظاهر وقوله قيد لاحد الامرين ان اراد به انه قيد لاحدهما فقط فهو ممنوع والا فان اراد نفي الاشكال في كلا الصورتين فهو ممنوع وان اراد في صورة شبه الفعل فقط فهو مسلم لكن بقي الاشكال في صورة الفعل **قوله** المراد تقديمه عليه وجوبا اي تقديم الفعل او شبهه على ما اسند اليه تقديما واجبا **قوله** نحو كريم من يكرمك فانه يصدق عليه ان الصفة اسندت الى من يكرمك على ان الاسناد الى ضمير الشي اسناد اليه في الحقيقة وقدمت فينبغي ان يكون فاعلا فلما قيد التقديم بالوجوب خرج **قوله** وجوب تقديم نوعه اي نوع الفعل او شبهه على ما اسند اليه لا نوع ما اسند الى الفاعل حتى يلزم اخذ المعرف في المعرف ولا نوع المسند حتى يرد انه ليس تقديم نوع المسند واجبا وعدم كون تقديم نوع الفعل على ما اسند اليه واجبا بل جائزا بحيث يجوز تاخيره ايضا ممنوع كيف ولو كان كذلك لكان زيد في زيد قام فاعلا كما ان الخبر في كريم من يكرمك خبر في الصورتين واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا القيد لاخراج المثال المذكور فلو لم يكن التقديم واجبا لما كان مخرجا بل لغوا ومجرد كون قام في زيد قام مسندا الى زيد على ما بينه الشارح قدس سره لا يقدح في الوجوب فاندفع ما قيل الجواب ساقط لانه منتقض بقام زيد لان نوع قام بل خصوص قام لا يجب تقديمه على اسم المسند اليه لجواز ان يقع زيد قام فانه مسند الى زيد على ما بينه الشارح قدس سره **قوله** اي اسنادا واقعا على طريقة قيام الفعل ظاهر بل صريح في ان الجار والمجرور متعلق بواقعا وانه صفة لمصدر اسند فما قيل قوله اي اسنادا واقعا اشارة الى ان قوله على جهة قيامه متعلق باسند او صفة لمصدره ليس على ما ينبغي وقيل يحتمل ان يكون حالا بعد حال ورده بعضهم بان الفعل لا يكون على طريقة القيام بل الاسناد يكون كذلك انتهى اقول فيه بحث لان المراد بطريقة القيام ان يكون على صيغة المعلوم او على ما في حكمها وهو صفة للفعل وشبهه فكيف لا يكون الفعل اليه هذا واعلم انه اذا جعل قوله على جهة قيامه به معمول اسند ولم يجعل قوله وقدم عليه حالا بل عطفا على اسند يلزم الفصل بين العامل والمعمول بغير المعمول الا انه يجوز ذلك اذا كان العامل قويا وهنا كذلك **قوله** وزيد قائم ابوه قال الرضي مثله زيد قائم ابوه لم يرفع شبه الفعل الفاصل ليس نصا فيما قصد

لاحتمال كون قائم خبرا مقدما على ابوه و لو قال ابواه لكان نصا ورده الفاضل المحشي بانه لو كان مبتدا لوجب تقديمه على قائم كما في زيد قائم انتهى اقول اما وجوب التقديم فلئلا يلتبس بفاعل الصفة والالتباس ممتنع فابوه في المثال لايحتمل ان يكون مبتدأ كما زعم الرضي فان قلت ما الفرق بين هذا المثال وبين قائم زيد حيث جوز في الثاني الوجهان دون الاول قلت الفرق ما ذكره الفاضل الهندي من انه اذا كان احد الوجهين على خلاف الاصل والآخر على الاصل فقصد ما يخالف الاصل ملتبس ممتنع للالتباس اذ السامع يحكم بما هو الاصل لسبق خاطره اليه فيختل المقصود وان استويا اصالة او مخالفة للاصل كانا جائزين على الاحتمال حيث لا يتعين احدهما بالاصالة حتى يسبق ذهن السامع اليه هذا كلامه وفيما نحن فيه احد الوجهين على الاصل وهو كون ابوه فاعلا للصفة والآخر وهو كونه مبتدأ على خلاف الاصل لانه يوجب تقديم الخبر على المبتدأ وهو خلاف الاصل وفيه ان عمل الصفة في الفاعل ايضا خلاف الاصل قال الرضي في بحث اسم الفاعل طلبهما للفاعل والمفعول والعمل فيهما على خلاف وضعهما وقال الفاضل الهندي في حواشيه في بحث خواص الاسم واقتضاء الصفات للفاعل فرعي لا يعتد به فيكون مما يجوز فيه الوجهان لا من قبيل الالتباس الا ان يقال الابتدائية توجب امرين كليهما على خلاف الاصل احدهما ما ذكره والآخر كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والفاعلية يوجب خلاف اصل واحد والمشتمل على خلاف الاصل واحد كالاصل بالنسبة الى المشتمل على خلاف الاصلين وفيه ان كون الخبر الجملة خلاف الاصل ممنوع على ما ذكره الرضي في بحث الخبر وايضا يشكل على هذا بقائم زيد اذ كون زيد مبتدأ مشتمل على خلاف اصل واحد وكون الصفة مبتدأ مشتمل على خلاف الاصلين احدهما كون المسند مبتدأ والآخر كون الاسم فاعلا للصفة فلا يكون من قبيل جواز الامرين مع انه منه واما قوله كما في زيد قائم فالمذكور في النسخ التي ايدينا اسم الفاعل وليس في زيد قائم شيء مما يوجب تقديم المبتدأ على الخبر فضلا عن ان يكون مقيسا عليه فلعله سهو من الناسخ والصواب كما في زيد قائم هذا وبما نقلنا من الفرق بين صورة الالتباس وجواز الوجهين ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي في بحث المبتدأ من ان جواز الوجهين ليس الا فيما كان كل من الوجهين مخالفا للاصل ليس على ما ينبغي وبالجملة ان قيل بان عمل الصفة خلاف الاصل يكون زيد قائم ابوه من قبيل جواز وجهين لا من قبيل الالتباس كما قال الفاضل المحشي فلعل قول الرضي مبني عليه لكن يرد عليه ما ذكره في بحث المفعول به من قوله كذا يجب تاخيره عنه لو اشتبه المنصوب بغيره بسبب التقديم كما في نحو ضرب موسى عيسى اذ لو قلت فيه عيسى ضرب موسى لظن ان المقدم مبتدأ مع ان كلا الوجهين خلاف الاصل اذ الابتدائية يوجب كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والمفعولية يوجب تقديم المفعول على العامل وهو ايضا خلاف الاصل فيه ان ذلك لما ان الرضي لا يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل فيكون احد الوجهين اصلا والآخر على خلاف الاصل فيكون من قبيل الالتباس لا من قبيل جواز الوجهين وفيه انه يرد عليه تجويز الامرين في امرأ ونفسه مع ان احد الامرين على الاصل والآخر على خلاف الاصل وبه ظهر سقوط اعتراض بعض الفضلاء على ما ذكره الفاضل الهندي من قاعدة جواز الوجهين بما ذكره الرضي من حكمه لوجوب تاخير المفعول في نحو ضرب موسى عيسى وان لم يقل به يكون من قبيل الالتباس على ما ذكره الفاضل الهندي الا ان الرضي لا يرى ذلك ولذا جوز الامرين في امرأ ونفسه مع تصريحه بان كون الواو للعطف هو الاصل وان النقل منير الرضي حيث جوز الامرين في زيد قائم ابوه صاحب المغني حيث قال يجوز في المرفوع نحو افي الله شك وما في الدار زيد الابتدائية والفاعلية وهي ارجح لان الاصل عدم التقديم والتاخير ومثله الاسم التالي للوصف نحو زيد قائم ابوه وا قائم زيد لما ذكرنا ولان الاب اذا قدر فاعلا كان خبر زيد مفردا وهو الاصل في الخبر هذا كلامه فتدبر قوله اي ما ينبغي اشارة الى ان الاصل بمعنى الاولى الا ان في التعبير عنه به اشارة الى ان وقوعه بعد الفعل بمنزلة الاصل والقاعدة

قوله ان يلي الفعل المسند اليه وصف الفعل بالمسند اليه اشارة الى ان اللام فيه اشارة الى الفعل المذكور في قوله يسند اليه الفعل وهو بيان للواقع او وقع لما يتوهم في ضربني واكرمني زيد باعمال الاول على قول الكوفي وهو انه كيف يقع ان زيدا ليس يلي الاول مع انه يلي الفعل وقيل اشارة الى ان الفعل ليس على حقيقته بل المراد منه المسند ليشمل شبه الفعل وهو بعيد **قوله** اي يكون بعده من غير ان يتقدم اشارة الى ان الولي اخص من البعد **قوله** شيء آخر من معمولاته اشارة الى ان المخرج للفاعل عن الاصالة انما هو وقوع شيء من معمولات الفعل مكانه **قوله** لشدة احتياج الفعل اليه اذ الفعل لا يتصور حصوله بدون الفاعل بخلاف سائر المتعلقات لانها ليست بهذه الشابة **قوله** يدل على ذلك اي على كونه كالجزء على ما اعتبر النحاة اسكان اللام الذي ثبت من العرب فيما اذا اتصل بالفعل ضمير الفاعل اذ الظاهر ان اسكانهم لان الفاعل كالجزء لشدة الاحتياج لا الاتصال ولا لنفس الاحتياج والا لاسكنوا في ضربك ايضا واللازم منتف فالملزوم مثله **قال** وامتنع ضرب غلامه زيدا اي امتنع تركيب اتصل منه ضمير المفعول بالفاعل المتقدم عند الجمهور للزوم الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة عندهم خلافا اي يخالف قول الجمهور بمنع ذلك التركيب او بلزوم الاضمار قبل الذكر خلافا للاخفش وابن جني قائلين بالجواز ومنع اللزوم قياسا واستعمالا اما قياسا فلان المفعول به لشدة اقتضائه للفعل كالفاعل او لم يكن رتبته مثل الفاعل فلا اقل ان يكون له التقدم على ما اضيف اليه الفاعل فلا يلزم الاضمار قبل الذكر واما استعمالا فلما ثبت من الفصحاء جواز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المتقدم وعلى هذا فالمراد بقوله واجيب عنه بان هذا لضرورة الشعر والمراد عدم جوازه في سعة الكلام ان اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم لضرورة الشعر ومراد الجمهور بعدم جوازه عدم الجواز في سعة الكلام فالبيت الذي تمسكا به ليس محل النزاع ولو سلم فلا نم ان الضمير راجع الى العدي ولم لا يجوز ان يرجع الى المصدر المدلول عليه بالفعل فظهر ان الترتيب المناسب بين الجوابين هو ما ذكره الشارح لا العكس على ما توهم البعض وان خلافا فيما ليس مبنيا على كون المفعول عنده مثل الفاعل في الوقوع بعد الفعل بلا فصل لشدة اقتضائه الفعل كالفاعل على ما قال به بعض الافاضل وان قوله خلافا ليس متعلقا بعدم جواز الاضمار قبل الذكر وان ضمير قوله عدم جوازه ليس راجع الى الاضمار حتى يبنى القول بكون قوله خلافا متعلقا بلزوم الاضمار على ما توهم البعض بل بقوله وامتنع او بقوله فيلزم الاضمار قبل الذكر وليس فيه كثير صرف للفظ مع ان المذكور في الكتب شاهد له اذ المذكور فيها انها جواز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم لشدة اقتضاء الفعل للمفعول كالفاعل وتوجيه الدليل قد ذكرنا وقد ذكره بعض الافاضل ايضا فتامل وانصف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال فالرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال قال الرضي وقد جوز الاخفش وتبعه ابن جني نحو ضرب غلامه زيدا اي اتصال ضمير المفعول به بالفاعل مع تقدم الفاعل لشدة اقتضاء الفعل المفعول به كاقتضائه للفاعل واستشهد بقوله جزى ربه عني عدي بن حاتم والاولى تجويز ما ذهب اليه لكن على قلة وليس للبصرية منعه مع قولهم في باب التنازع بما قالوا وكذا يقول يحسن اعطيت درهمه زيدا لان مرتبة المفعول الاول قبل الثاني وان تاخر عنه لكونه فاعلا معنى ويقبح نحو اعطيت صاحبه الدرهم قلة ضرب غلامه زيدا هذا كلامه فتامل تجده شاهدا لنا لا علينا **قوله** المتقدم ذكره صريحا في قوله ثمه الفاعل **قوله** في ضمن الامثلة لكن رجوع الضمير ليس باعتبار الخصوص بل باعتبار العموم وكونه فاعلا **قوله** اي الامر الدال اي المعنى الدال على تعيين الفاعل في اكل الكمثرى يحيى او اللفظ المستعمل في المعنى المراد الدال على شيء آخر كما يشهد به تتبع موارد القرائن اللفظية فلم يلزم ان يكون اللفظ المستعمل في المعنى المجازي قرينة عليه فما قيل القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف الا ما يدل على المعنى فقضية بحث لانه ان اراد الانفصال الحقيقي فينتقض بالمعنى الذي في اكل الكمثرى يحيى يكون التخييل قرينة المكني وان اراد

فهو مت كونه خلاف الظ ولا يفيد الضبط ليستلزم عدم استقامة قوله لا مايدل على المعنى **قوله** اذ لا يبعد ان يطلق آه هذا لكن القائل

يكون الاعراب قرينة لعله لا يقول بكونه قرينة على الفاعلية والمفعولية والاضافة التي هو موضوع لها بل قال بكونه قرينة على التميز وانه

ليس بموضوع له بل لازم لما وضع له الاعراب واللام في قول الرضي في هذا المقام لانه اذا انتفت العلامة الموضوعة للتميز بينهما اي الاعراب

ليس صلة للوضع بل للغرض وكذا التاء موضوع لتانيث الفاعل وقرينة على التميز بين الفاعل والمفعول وبهذا يحل ما اشتهر بين الفضلاء

من ان التاء موضوعة لتانيث الفاعل فكيف يكون قرينة عليه وايضا ما ذكره الش قدس سره في خبر كان واخواتها من قوله بخلاف

البتة أو الجر فان الاعراب فيهما لا يصلح القرينة مشعر بان الاعراب في خبر كان واسمها يصلح لان يكون قرينة وهو لا يلائم ما ذكره

قوله او مستكنا لا يخفى ان الكلام في بيان عارض يوجب تقديم الفاعل بعد ما صلح للتاخير والمستكن ليس كك **قوله** بشرط ان يكون

المفعول متاخرا من الفعل لا حاجة اليه لان المفهوم من كون الاولى ان يلي الفعل ومن انه قد يعيل ذلك بعارض الى الوجوب انه

لا يقع موقع الفاعل غيره من المتعلقات بطريق الاولوية او اصلا الا انه لا يتقدم على الفعل فالمثال الذي ذكره خارج عن المبحث **قوله** اشترط

توسطها بينهما لا يحتاج اليه على مذهب الاكثرين واليه يشير ظاهر لفظ المص وذلك لانهم لم يجوزوا تقديم المفعول الواقع بعد الا على الفاعل

لا بدون الا لا انقلاب المقصود والا معه لانك اذا قلت في ما ضرب زيد الا عمرا ما ضرب الا عمرا زيد فان اردت ان عمرا وزيدا مستثنيان

والمراد ما ضرب احد الا عمرا زيد اختل المعنى المقصود مع ان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف

اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان وان جوزه جماعة وان اردت ان زيدا مقدم معنى وليس بمستثنى

وان المراد ما ضرب زيد الا عمرا فالمعنى لا ينعكس الا ان اكثر النحاة منعوا ان يعمل ما قبل الا فيما بعد المستثنى بها الا ان يكون معموله الواقع

بعد المستثنى هو المستثنى منه نحو ما جاءني الا زيدا احد او تابعا للمستثنى نحو ما جاءني الا زيد الظريف ومعمولا لغير العامل في المستثنى نحو رأيتك اذ لم يبق الا الموت

ضاحكا فان كان مذهب المص يوافق مذهب الاكثرين كما يشعر به اطلاق لفظه فالتقييد كما في الحواشي الهندية حيث قال او وقع

مفعولا بعد الا فقط بخلاف ما اذا وقع بعد الا ومعناها كلاهما نحو ما ضرب الا عمرا الا زيد فانه جائز سواء قصد استثناء عمرو وتقديم الاعم ونوا

على الفاعل بقرينة او قصد استثناء امرين وتبعه الش قدس سره ليس على ما ينبغي وان كان يوافق ما ذهب اليه البعض فالتقييد ضروري لكن قول

الفاضل الهندي على قوله او وقع بعد الا اي مجرد الفاعل وقيل لا حاجة الى التقييد كما هو ظاهر عبارة المص مشعر بعدم العلم بمذهب المص

لا يقال ما ذكرت من عدم العلم بمذهب المص باطل كيف وقد قال بعض الفضلاء معترضا على ما نقلنا من الفاضل الهندي ان المص حكم بمنع

تقديم المفعول على الفاعل في نحو ما ضرب زيد الا عمرا مطلقا سواء قدم مع الا بان يقال ما ضرب الا عمرا زيدا او بدونه صرح بذلك في العبارة

حيث قال ابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين فتقييد كلامه بقوله فقط لاخراج نحو ما ضرب الا عمرا زيد ليس كما ينبغي هذا كلامه لانا نقول

ما ذكره غير صحيح كيف وما في العباب ليس بصريح بما ادعيه حيث قال واذا اردت قصر الفاعل على المفعول بالنفي والاستثناء فالاولى تقديم

الفاعل وفي عكسه الاولى تقديم المفعول وانه واجب مع انما لان التاخير ليس بخلافه ثمه اي بخلاف التاخير في ما ضرب زيد الا عمرا والان

كل ما وقع بعد الا من الفاعل والمفعول فالحصر فيه سواء قدم مع الا على الآخر او لا وذلك لانك اذا اردت في ما ضرب الا عمرا زيد ان زيدا

مقدم معنى وان المراد ما ضرب زيد الا عمرا ولم ينعكس المعنى واما اذا اردت ان زيدا وعمرا مستثنيان معا والمراد ما ضرب احد احدا الا عمرا

زيد اختل المعنى لان مضروبية عمرو صارت مختصة بزيد وكان المص لا يجوز ذلك لان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عاطف غير جائز

مطلقا عند الاكثرين واما اذا قدم الواقع بعد الاعلى الآخر بدون الا فينعكس والتعليل الذي ذكره المص اختار التقديم في الصورة

الاولى وحكم بوجوبه في الصورة الثانية وابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين قال ابن مالك حجة من منع تقديم المحصور مطلقا

حمل المحصور بالا على المحصور بانما ليجري الحصر على سنن واحد هذا كلامه فتامل تجده شاهدا لما الا لما ذكرنا **قوله** فللتحرز عن الالتباس وكون

تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى من قبيل الالتباس انما هو عند من يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل كيف وهو من

قبيل جواز الوجهين لكون كل من الوجهين على خلاف الاصل فكيف تقتضي التحرز عن الالتباس المخل امتناع ذلك التقديم وجه

تم عند من لم ير ذلك خلاف الاصل ولذا حكم الرضي بوجوب التاخير على ما عرفت فاندفع ما قيل لقائل ان يقول التحرز عن الالتباس

المخل يقتضي امتناع تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى لالتباسه بالاسمية التي تخل بالمقصود وقد صرح هذا القائل ايضا بجواز

الوجهين فيما اذا كان كل من الوجهين خلاف الاصل فتدبر **قوله** لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها اذ المقصود فيما ضرب الا عمروا

زيد هو الضرب الصادر عن زيد لا مطلق الضرب وفيما ضرب الا زيد عمروا هو الضرب الواقع على عمرو لا المطلق **قوله** سائلا عمن يقدم

به القيام اشارة الى الحكمة الباعثة في ترك المطابقة بين السؤال والجواب وهي ان التردد انما هو في الذات لا في القيام فتقديم

الخبر لا يناسبه لانه يقيد التقوي بتكرر الاسناد وهو انما يحتاج اليه اذا كان التردد في الحكم وقوله وانما قدر الفعل اشارة الى منع

تلك الحكمة والتعليل في الحذف اولى مطلقا فكيف اذا انضم الى ما ذكر فاندفع ما قيل في حذف الخبر حفظ المناسبة بين السؤال

والجواب وفي حذف الفعل تقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا عن ان يرجح عليه الا ترى انهم يرجحون رعاية المناسبة

على رعاية السلامة عن ان يحذف في باب الاضمار على شريطة التفسير هذا وقال السيد السند قدس سره ان السؤال جملة اسمية صورة

وفعلية حقيقة بيان ذلك ان قولك من قام اصله اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان

الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الاستفهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من دالة اجمالا على تلك الذوات المفصلة

هناك ومتضمنة لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية في الصورة اعرض تقدم ما يدل

على الذات وفي الحقيقة هي فعلية فتنبه بايراد الجواب جملة فعلية على صل السؤال فالمطابقة حاصلة حقيقة ولم يترك ذلك التنبيه الا اذا منع

منه مانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصاص ة اوجب تقديم المسند اليه واما قوله تعالى قال من

يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقوله تعالى من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فقد وردا على الاصل اذ لا مانع

فيهما هذا كلامه واعترض البعض عليه فقال وفيه بحث لما تقرر في باب الانشاء من ان المسؤل عنه بالهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام

زيد لكان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو فالسؤال اسمية لفظا ومعنى انتهى اقول وفيه

انه انما يلزم الشك في الفعل ان كانت الهمزة فيه لطلب التصور وليس كذلك لانه لطلب التصديق على ما قرره قدس سره في بحث الانشاء

من ان القول بان الهمزة في اقام زيد ام عمرو وازيد قام ام عمرو لطلب التصور مبني على الظاهر وفي الحقيقة لطلب التصديق اذ السائل تصور المسند والمسند

اليه بوجه وبعد الجواب لم يزد على تصورهما شيء بل بقي على ما كان فالتصديق الحاصل قبل السؤال هو الثبوت لاحدهما مطلقا والمطلوب

به هو الثبوت لاحدهما معينا الا انه لما كان التغاير بين التصديقين باعتبار تعين المسند اليه في احدهما وعدم تعينه في الآخر وكان

اصل التصديق حاصلا توسعوا فحكموا بان التصديق حاصل والمطلوب هو تصور المسند اليه والمسند هذا ما ذكره قدس سره وبقي ان قوله

وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام لايخلو عن خدشة لانه ان اراد انه بالفعل اولى وان لم يكن المسئول عنه به الفعل فهو ممنوع كيف وهو يستلزم كون دخوله على الاسم في قوله تعالى وما تلك بيمينك غير اولى واللازم باطل فالملزوم مثله وان اراد انه بالفعل اولى ان كان الفعل المسئول عنه به فهو مسلم لكن الاستفهام فيما ذكره ليس لطلب التصور بل لطلب التصديق وهو لا يستلزم كون حصل من قام اقام زيد ام عمرو ولا يقال لعل ذلك مبني على الظاهر وتوسع القوم لانا نقول البناء عليه يستلزم ان يكون حصل من قام ازيد قام لان المجهول خصوصية المسند اليه فيكون نظير قولهم ادبس في الاناء ام عسل لا خصوصية المسند حتى يكون حصله اقام زيد ويكون نظير قولهم افي الخابية دبس ام في الزق والا لكان اصله اقام زيد ام قعد وانه قدس سره قرر في بحث الانشاء ان كلمة من مختصة لطلب التصور ليس لطلب التصديق اصلا وبين وجه ذلك هناك وقد ذكره ان معنى من قام وقام زيد ام عمرو ويلزم منه اما القول بعدم اختصاص كلمة من لطلب التصور او القول بكون كلمة ام المتصلة لطلب التصور حقيقة **قوله** نحو قول الشاعر هو ضرار بن نهشل على ما وقع في المطول وفي الرضي البيت لحارث بن نهشل وفي المنهل قول ام ضرار بن نهشل **قوله** ليبك قال الرضي يقال بكيته اي بكيت عليه بحذف حرف الجر لكثرة الاستعمال وليس بقياس **قوله** بقرينة السوال المقدر المدلول عليه بلفظ الفعل المبني للمفعول لان ما لم يتبين الفاعل اذ خفي على السامع فيسال عنه كانه لما قال ليبك سأل سائل من يبكيه **قوله** متعلق بضارع وان لم يعتمد على شئ لان الجار والمجرور يكتفي برائحة الفعل كذا ذكره الرضي **قوله** اي في كل موضع حذف الفعل ثم فسر رفع الابهام الناشي من الحذف فانه لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا لا يخفى ان كثيرا من مواضع حذف الفعل لا يصدق عليه هذا القانون الكلي مع انه من جزئياته اذ حذف الفعل فيه وجوبا قياسا كالمواقع المبينة في اول المنصوبات التي حذف فيها الفعل الناصب للمفعول المطلق نحو ما زيد الا سيرا وزيد سيرا سيرا وغير ذلك اذ لم يفسر الفعل المحذوف فيها بما لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا بل لم يفسر اصلا بل فيها قرينة واقامة شئ مقام المحذوف بما لو ذكر الفعل المحذوف معه لم يصر شئ لغوا كالا والتكرار في المثالين المذكورين اذ لا لغوية في قولنا ما زيد الا يسير سيرا وزيد يسير سيرا سيرا وايضا قوله تعالى ولو انهم صبروا من جزئيات القانون المذكور مع انه لا يصدق عليه اذ لم يفسر المحذوف بما لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا اذ لا حشو في قولنا ولو ثبت انهم صبروا الا ان يقال وجوب حذف الفعل قياسا نوعان نوع حذف فيه الفعل واقيم شئ مقامه ونوع حذف فيه الفعل ثم فسر بما لو ذكر المحذوف لصار المفسر حشوا كالآية المذكورة وامثاله نحو لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي والمقصود بالبيان فيما نحن فيه الثاني لا الاول وقوله تعالى ولو انهم صبروا والجعل من القسم الاول لا من الثاني كما جعل النحاة منه وعلى هذا فالصواب ان يقال ثم فسر بما الا ان هذا التوجيه لا يلايمه قوله لان مفسره قائم مقامه مغن عنه لاشعاره بقيام المفسر مقام الفعل فلا يصح المقابلة وقوله لعدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه كالمفسر فيلزم في الكلام استدراك **قوله** ثم فسر اي ذكر بعد الحذف مفسر قال الرضي ومفسر الفعل المقدر اما فعل صريح كما مر او حرف يؤدي معنى الفعل مثل ان الموضوعة للثبوت والتحقق فهي اذن دالة على ثبت وتحقق والتزم ان يكون خبرها فعلا ليكون ان مشعرا بمعنى الفعل المقدر وخبرها في صورة ذلك الفعل اعني الفعل الماضي فيكونان معا كالفعل الصريح المفسر وذلك بعد لو خاصة **قوله** فتقدير الآية وان استجارك احد من المشركين استجارك الصواب ان استجارك احد من المشركين **قوله** هذا الحذف جائز وينبغي ان يكون واجبا لوجود القرينة وقيام شئ مقامه وهذا هو المراد بوجوب الحذف لا قيام ما يؤدي مؤدى المحذوف والا لم يجب الحذف في ما زيد الا سيرا **قوله** لعدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه اذ القائم مقام الفعل والفاعل هو نعم وهو لا يفيد ما تفيده الجملة من النسبة التامة والساد مسد الجملة

مبحث التركيب

يجب ان يودی مو داه وفيه ان كون القائم مقام الفعل والفاعل مشروطا بما ذكرتم كيف ولو كان كك لما قال النحاة بوجوب الحذف فی نحو ما نه يد الاسيرا او اما نه يد سيرا او زيد سيرا سير العدم افادة قائم مقام الفعل ما افاده اذ القائم فی الاولين الا اذا ما علی ما صرح به فی المنهل وغيره وفی الثالث التكرار صرح فی الايضاح بان التكرار نائب مناب الفعل باتفاق فی مثل زيد سيرا سيرا وتو لك الطريق الطريق واللازم بط لقولهم لوجوبه فی هذه المواضع لقيام القرينة وسد الا وانما والتكرار مسد الفعل فالملزوم مثله وايضا قال الرضی فی بحث حروف الشرط فی اما زيد فقائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف عندهم من شغل حيز واجب الحذف لشئ آخر ومعلوم ان جزء الجزاء القائم مقام الشرط لا يفيد ما افاده الشرط وبهذا ظهر ان ما ذكره بعض الافاضل علی قوله لعدم قيام ما يودی مو داه ونقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يودی مو داه فی مقامه ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يودی مو داه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام الغير موضعه ليس علی ما ينبغی

قوله ليكون الجواب مطابقا للسوال والمطابقة مطلوبة فلا يترك بلا مانع بخلاف ما اذا منع منه مانع كما فی جواب من قال كما عرفت فاندفع ما قيل فيه انه ينبغی ان يكون الجواب عن السوال السابق وهو قوله من قال جملة اسمية ليحصل التطابق وحسن التاكيد فی جواب المتردد ولا يوجب كون الجواب جملة اسمية لجواز الاتيان بالفعلية موكدا فما قيل ايضا فی جواب المتردد وحسن التاكيد وهذا يحصل من الجملة الاسمية دون الفعلية ليس علی ما ينبغی لانه ان اراد ان التاكيد لا يحصل بدون الاسمية كما هو الظ فممنوع وان اراد ان نفس الفعلية ليس بموكد كالاسمية فهو ليس بمفيد وانما يفيد لو لم يجز الاتيان بالفعلية موكدا وهو ممنوع

قوله بل العاملان فی المنهل المعروف من كلام النحو بين تقييد العاملين بكونهما من قبيل الفعل او شبهه ونقل ابن الحاجب عنهم فی شرح المفصل خلاف ذلك فقال وقالوا فی لعل وعسی زيد ان يخرج انه علی اعمال الثانی لعدم صحة لعل زيد ان يخرج وذلك يستلزم حذف معمولی لعل للقرينة وقالوا اعمل الاولی فقيل لعل وعسی زيد اخارج وليس لو اضح اذ لا يقع عسی زيد خارج وهو ايضا يستلزم حذف منصوب عسی قلت وفيه نظر لان خبر لعل يقترن بان كثيرا فكيف يجب عند اعمال الاول ان يقع خارج واي محذور فی حذف منصوب عسی هذا كلامه وقال الفاضل الهندی فی الارشاد واتفقوا علی ان لا يعمل من الحرفين المتنازعين ان لم يختلفا عملا الا احدهما باعمال الآخر وعلی ان يعمل الجار واللفظی لفظا وغيره والمعنوی محلا وكفی فی ذلك يترجح الجار بالاختصاص واللفظی بالظهور فان الراجح حقيق بالعمل الراجح وبحسبك هذا هذا كلامه ولا يخفی منافقته لان معنی التنازع عندهم ان يعمل فی المتنازع فيه وهو فی مكانه كل واحد من المتنازعين علی سبيل البدل والمجرور مع كونه متصلا بالجار لا يصح ان يعمل فيه كفی علی قياس ما قالوا فی المضمر المتصل بالفعل ولان الابتداء هو كونهما مجردين للاسناد وهو لا يوجد مع اللفظی فكيف يتنازعان

قوله ظاهرا فی الحواشی الهندية مفعول تنازع من باب تجاذبنا الثوب اقول قوله من باب دفع لما يتوهم ان التفاعل لازم فكيف يقتضی المفعول فقال كونه لازما ليس علی الاطلاق بل اذا كان منقولا من فاعل المتعدی الی واحد كتضارب المنقول من ضارب المتعدی الی واحد فانه لازم اما اذا كان منقولا من فاعل المتعدی الی اثنين فانه يتعدی الی واحد كتجاذب المنقول من جاذب المتعدی الی اثنين حيث يقع جاذبته الثوب ولفظ الكتاب من هذا القبيل فيتعدی الی واحد قوله اذ مراده الفعل الاول ليستحقه ای كل واحد من المتقدم والمتوسط ويطلبه بلا معارض لانهما مذكوران قبل ذكر الثانی فيتعين معمولا له قبل ذكره فبعد ذكره لا يبقی مجال للتنازع قوله نحو لا يتصور تنازعهما فی الضمير المتصل وكذا فی المجرور المتصل نحو كفی باسه لانه مع كونه متصلا بالجار لا يصلح ان يعمل فيه كفی علی سبيل البدل

حتى يتصور التنازع وكذا في ان زيدا قائم اذ لا وجه للمعنوي مع اللفظي كيف وهو تجريد الاسم عن العوامل اللفظية للاسناد ولو سلم لا يصلح عمل المعنوي فيه منع وقوعه في ذلك المنع وهو ابعد اللفظ مع انهم قالوا بالتنازع فيهما على ما عرفت **قوله** واما الضمير المنفصل الواقع بعدهما اي بعد الفعلين لكن لا مطلقا بل بشرط كونه واقعا بعد الا كما يدل عليه المثال والدليل وصرح بذلك صاحب اللباب ايضا حيث قال وان كان الاسم الموجه اليه مضمرا منفصلا سواء كان مرفوعا ومنصوبا واقعا بعد الا فالحذف ليس الا فاندفع ما قيل هذا منقوض بمثل اقائم ام قاعد انت فان قائما وقاعدا تنازعا في انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة على ان قوله يمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية ثم كيف وهم يوجبون كون الضمير مبتدأ لانهم لا يجوزون انفصال الضمير في الصفة ووافقهم المصرح بل حكى في اماليه الاجماع على ذلك ثم قال ولا يخفى عليك ان قائما مع استتار فاعله هنا مبتدأ في الكلام حتى يكون خبرا له فهو صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لغير الظاهر فينتقض به حد المبتدا اقول قد عرفت انه لا انتقاض على مذهب الكوفية وكذا على مذهب البصرية ايضا فانهم جوزوا الانفصال في الصفة بلا باعث فيحتمل ان يحكموا بوجوب الانفصال في هذا التركيب لباعث حفظ القاعدة وهذا ان سلم وقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب والا فلا انقض بالممنوع لان مادة النقض يجب ان يكون موجودة واندفع ايضا ما قيل ينتقض بنحو ما ضارب ومكرم انا فان الانفصال فيه جائز لجوازه فيما اذا اعتمد الصفة على همزة الاستفهام او حرف النفي صرح به الرضي وعليه قوله اقائم انت وطريق قطعه ايضا جائز على مذهبهما فانه يقطع بايراد الضمير المنفصل فيهما فيقال ما ضارب هو ومكرم انا وح كل من الصفتين مبتدا من القسم الثاني رافعا لظاهر او بالجري مجراه من الضمير المنفصل اذ عدم تصور قطع التنازع بما هو طريق القطع عندهم في الضمير المنفصل ليس مطلقا بل بعد الا كما عرفت ومادة النقض ليس كذلك على ان قوله وطريق قطعه الخ ليس بصحيح لما عرفت **قوله** لكن لا يمكن قطعه لان الملغي ان كان هو الاول واضمرت فيه ضميرا مطابقا للمتنازع فان كان بدون الاضمار يكذا ما ضربت عنا اكرمني الا انا فيصير الضرب منفيا عن المتنازع بعد ما كان مثبتا له وان كان الاضمار في الملغي بالا قلت ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا فلا يمكن اتصال الضمير مع الفصل بالا فلا يكون من باب التنازع الذي التزمه البصريون لان الملغي في باب التنازع اما ان يكون خاليا من العمل في المتنازع في نائبه اعني الضمير كضربت واكرمني زيد وكذا ضربت واكرمت هند عند الكسائي او يكون فيه نائب عن المتنازع اعني الضمير في نحو ضرباني واكرمت الزيدين فيظهر كونه ملغى وكون الآخر هو المعمل ولا يظهر في الا انا الذي بعد ما ضرب نيابة عن الا انا الذي بعد ما اكرم لما انه يستحق الضمير نيابة عن الزيدين في قوله ضرباني واكرمت الزيدين فلا يظهر كون ما ضرب ملغى وكون ما اكرم معملا اذ لكل منهما من الفاعل مثل ما للآخر على السواء هذا كلام الرضي ويظهر ان ما ذكره صاحب المنهل من قوله اقول الممتنع هنا انما هو الاتيان بالضمير المتصل لما ترتب عليه من فساد المعنى واما المنفصل فلا فساد مع الاتيان به فلما قيل ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا فيه فساد وان قول الشارح قدس سره وهو اضمار الفاعل في الاول الخ بيان لطريق القطع عندهم فيما اقتضى الملغي الفاعلية لا مطلقا والا فطريق القطع عندهم ليس منحصرا في الاضمار كما يشير اليه قوله ما يكون بل حذف المفعول ايضا طريق القطع عندهم وان الاضمار فيه ليس بمعنى الاستتار بل بمعنى الاتصال فقوله لانه حرف لا يصح اضماره ليس على ما ينبغي **قوله** ومراد المصنف بالتنازع ما يكون يشير الى وجود تنازع لا يكون طريق قطعه اضمار الفاعل وهو ما طريق قطعه حذف المفعول فاندفع ما قيل فيه بحث لانه يخرج ح مثل ضربت واكرمت زيدا عن هذا البحث لان اضمار الفاعل لا لقطع غير متصور وكانه اراد اضمار الفاعل وحذف المفعول **قوله** خصصه بالاسم الظاهر وفيه ان طريق القطع كما لا يجري في مطلق المضمر لعدم جريانه في المنفصل المذكور بعد الا كذلك لا يجري في مطلق الظاهر لعدم

جريانه فى النظ الواقع بعد الا الا ان يقع الاضمار بحيث يكون نائبا عن المتنازع لايتصور فى ماضرب واكرم الاانا ويتصور فى
انطاحيث يمكن ان يقع ماقام الا هو وماقعد الا زيد فافترقا الا انه لم يستعمل مثله فى كلامهم بل المستعمل ماقام وماقعد الا زيد صرح
به الرضى وفيه انه لوكان كذلك لثبت فى كلام العرب حذف الفاعل بلا سد شئ مسده وح لامعنى للانكار على تجويز الكسائى
حذف الفاعل وقد قال السيد السند قدس سره فى شرح المفتاح وتجويز الكسائى حذف الفاعل مردود وتركيب ماضرب
واكرم الاانا لم يوجد فى كلام العرب العربا فلم يعتد به وان حمله الجمهور على حذف الفاعل وقال العلامة التفتازانى فى شرح
المفتاح واما ما جوزه الكسائى من حذف الفاعل فى باب التنازع والجمهور فى مثل ماضرب واكرم الاانا فلم يوجد فى كلام
العرب وهو يشعر بعدم وجدان ماقام وماقعد الا زيد فى كلام العرب وبالجملة ان ثبت ذلك فى كلامهم ثبت حذف الفعل
ايضا قد حذف الفاعل فى نحو اسمع بهم وابصر وايضا حيث حذف بهم وهو فاعل عند سيبويه ونحو اضرب حيث حذف الفاعل
وهو الواو واكرموا القوم والجواب بان الامثلة المذكورة من باب تقدير الفاعل لامن باب حذفه نسيا منسيا والمحذوف
فى باب التنازع محذوف نسيا منسيا ليس بشئ لانه لما ثبت ماقام وماقعد الا زيد فى كلام العرب ثبت حذف الفاعل ولو
نسيا لانه من باب التنازع على ان كون المحذوف فى باب التنازع منسيا ممنوع كيف وفيه اقتضاء ولذا وقعت المنازعة بينه وبين
عامل فى معمول بعده بانه مجرد حذف المعمول لايرفع الاقتضاء وايضا هذا المجيب قد صرح بان التنازع فى القلب واما بعد التركيب
فلا تنازع اذ كل يستوفى معموله من مضمر او محذوف او مذكور والعجب من هذا المجيب انه جعل نحو ماضرب واكرم الاانا من باب
تقدير الفاعل وهو اعتراف منه بتقدير الفاعل فى باب التنازع لان هذا التركيب منه الا ان يقع هذا بناء على ان هذا التركيب
ليس من باب التنازع **قوله** واما التنازع الواقع فى الضمير المنفصل مما لاحاجة اليه والصواب ان يقع الا على مذهب الكسائى
فانه يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء فانه يعملان معا عنده يقطع بالحذف على ماهو دابه ومذهبه عند اعمال
الثانى واقتضاء الاول الرفع وبالضرورة وعدم تصور القطع بما هو طريقه عند اعمال الاول واقتضاء الثانى
الرفع **قوله** فيعملان معا الاولى ترك الفاء هذا الظاهره يشعر بالتشريك مطلقا مع ان المنقول انه انما يشرك اذا اعمل الثانى واقتضى
الاول الرفع واما اذا اعمل الاول واقتضى الثانى الرفع فانه الحذف لعدم تصور القطع بما هو طريق القطع **قوله** واما على مذهب
غيرهما الى آخره مما لاحاجة اليه والتقرير الحسن ما ذكره السيد السند قدس سره فى حاشية المتوسط واما الضمير المنفصل الواقع بعد
نحو قولك ماضرب واكرم الاانا فقضية تنازع فعلى مذهب الكسائى يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء يعملان معا واما على مذهب
غيرهما فلا يمكن قطع اذ لايتصور استثناؤه مع الاول لابدونه اذ يفسد المعنى **قوله** وليس هذا قسما ثالثا من التنازع المذكور قيل لانه
تنازع فى ظاهر واحد كما يدل عليه افراد ظاهر وتنكيره ايضا وقيل لان المقسم فى كل قسم مقيد بالوحدة ولذا قال التنازع من حيث
انه قسم واحد يكون فى الفاعلية وقد رد هذا القائل على الاول بانه يلزم خروج المثال المذكور عن بحث التنازع لانه ليس تنازعا
فى ظاهر واحد بل فى اسمين اقول فى التوجيهين بحث لان كلام الشارح قدس سره مبنى على ان قوله فى الفاعلية والمفعولية
شامل لنحو ضرب واهان زيد عمروا ولذا قال وذلك يكون على وجهين وقال فقوله مختلفين لتخصيص هذه الصورة بالارادة
والتوجيهان المذكوران مبنيان على عدم شموله فلا يجوز توجيه كلام الشارح بهما اما انهما مبنيان على ذلك فلان معنى الكلام على

ہذا یکون بہذا فقد یکون تنازع الفعلین فی ظاہر واحد بعد ہما فی الفاعلیة والمفعولیة وقد یکون تنازعهما فی ظاہر واحد بعدہما
فی الفاعلیة والمفعولیة وقد یکون التنازع من حیث انہ واحد فی الفاعلیة آہ وظاہر انہ یخرج المثال المذکور بمجرد قولہ وفی الفاعلیة
والمفعولیة فقولہ مختلفین للتصریح بما علم ضمنا او لتخصیص المقابلة بین ہذا القسم والقسمین الاولین لا لما ذکرہ الشارح قدس سرہ
وبالجملة ان اعتبر مرجع الضمیر فی قولہ فقد یکون التنازع مطلقا یکون قولہ فی الفاعلیة والمفعولیة شاملا للصورتین احدہما الیہ
قسمانا الثانی فلا بد من قولہ مختلفین لتعیین ما ہو المقصود منہما وان خص بما ذکر لم یکن ذلک القول شاملا للمثال المذکور فلا حاجة الی قولہ
مختلفین فی تعیین المقصود بل ذکرہ حاصل لشیء آخر وبما ذکرنا ظہر ان ما اوردہ الثانی علی الاول وارد علی الثانی ایضا **قولہ** لتخصیص
ہذہ الصورة بالارادة وجعلہا منفردة بالارادة فالباء داخلة علی المقصور **قال** مختلفین فی الاقتضاء بحیث لا یتفقان فی متعلق
الاقتضاء اذ ہو الفرد الکامل والمطلق ینصرف الی الکامل **قولہ** وذلک لا یتصور آہ وذلک بدیہی فالمنع علیہ مکابرة محض فان دفع
ما قیل منع ذلک مستندا بانہ یجوز اقتضاء الفعل الاول فاعلیة احدہما ومفعولیة الآخر والفعل الثانی بالعکس من ذلک فہما بحسب الاقتضاء
مختلفان **قولہ** ذلک ای مثال القسم الثالث یتصور علی وجوہ کثیرة بان یکون الفعلان من جنس الفعل الاول من المثال
الاول وان یکونا من جنس الثانی منہ وان یکون الاول من جنس الاول والثانی من الثانی منہ وان یکون الاول
من الثانی منہ والثانی من الاول لکن الامثلة الاربعة بمنزلة مثال واحد اذ الرافع فی الکل مقدم علی الناصب **قولہ** وغیر ذلک
بان یعکس الاربعة الامثلة بتقدم الناصب علی الرافع وہذہ الاربعة ایضا بمنزلة مثال واحد فہذا القسم فی الحقیقة علی قسمین **قولہ**
لقربہ ای لقرب الفعل الثانی من المعمول والقرب مرجح ان لم یکن الاول مبطلا للثانی مغیرا للمعنی فلا یرد نحو ان لم تاتنی اکرمک ولم یکن الثانی
علی مقتضاہ ووضعہ واصلہ بخلاف نحو واللہ ان اتیتنی لآتینک قال الرضی ولا استدلال فیہ لکوفیین علی ان اعمال الاول فی باب التنازع
اولی لان الاول وان کان ابعد من الثانی الا ان ہذا البعید تقوی بالتصدر الذی ہو حقہ واصلہ والقریب ضعیف بالتوسط الذی ہو خلاف
وضعہ واصلہ وجاز تعلیلا بالنظر الی ضعف القسم فی نفسہ کما ذکرنا ان یرجح الشرط واذا تقدم الشرط علی القسم وجب اعتبارہ لتقویہ
بالتصدر مع کونہ فی الاصل اقوی من القسم لانہ قد ذکر ان اصلہما التصدر کالاستفہام لتاثیرہما فی الکلام معنی لکن تاثیر القسم فی معنی الجواب
اقل من تاثیر الشرط فی جوابہ لکن القسم موکد للمعنی الثابت فیہ فہو کالزائد الذی یتم معنی الکلام بدونہ والشرط موثر فی جزائہ معنی وہو المقصود
من الکلام وبہذا ظہر ان ما قیل ولیس القسم وادوات الشرط فی مرتبة لان القسم اقوی فی اقتضاء التصدر لیس علی ما ینبغی وقیل القرب مرجح عند
مساوات القریب والبعید فی القوة والضعف اما اذا کان احدہما فعلا والآخر شبہ الفعل فلا شک ان اعمال الاول ہو اولی لقوتہ مقدما
او موخرا اقول وفیہ بحث لانہ لو کان کذلک لکان اعمال الاول اولی لقوتہ فی مثل والا فاحملوا انا وانتم بغاة بحیث بغاة خبرا ناء مع ان سیبویہ
قال انہ للثانی کما فی قولہ نحن بما عندنا وانت بما عندک راض والرای مختلف ومما یوید ما ذکرنا جواب ہم عما قیل لم اعمل الاول فی قولہ واسی
وقیل ربما القریب بانہ لیس من باب التنازع بل ہو من التقدیم والتاخیر وردہم المجیب بان اعمال الاول اقوی بانہ غیر مطرد **قولہ** الا الاحتراز
عن الاضمار قبل الذکر اذ للاول تقدم علی الثانی وذلک لان المتنازعین لا بد من ارتباطہما حتی لا یجوز قام قعد زید والرابط الغالب
والواقع فی الاستعمال یکون اما بعاطف کما فی قاما وقعد اخواک او عمل اولہما فی ثانیہما نحو وانہ کان یقول سفیہنا او کون ثانیہما جوابا
للاول اما جوابیة الشرط نحو تعالوا یستغفر لکم رسول اللہ ونحو آتونی افرغ علیہ قطرا او جوابیة السؤال نحو یستفتونک قل اللہ یفتیکم

في الكلام له صرح به صاحب المغني فاقذ نع ما قيل بذا انما يتم اذا كان رتبة الفعل الاول التقديم على الثاني وذلك غير مسلم **قوله** بجواز الاضمار

قبل الذكر في العمدة بشرط التفسير اي بشرط ان يجيء بعده مفسر سواء كان المقصود منه مجرد التفسير لا غير كما في نعم رجلا زيدا والتفسير مع كونه فاعلا او مفعولا

او بدلا او غير ذلك كما فيما نحن فيه فان زيد في ضربني واكرمني زيد وفي ضربني واكرمت زيدا اعتبر مفسرا مع كونه فاعلا او مفعولا لكنه لو ذكر

ولكنه ذكر عند قول المص وامتنع ضرب غلامه زيدا انما لم يجز لان غلامه فاعل وحق الفاصل ان يلي الفعل فهو مقدم على زيد لفظا واصلا

فيكون الضمير قبل الذكر ولا يجوز ذكر ضمير مفسر بما بعده الا في الضمير الشان لغرض تفخيم الشان بذكره مبهما ثم مفسرا ليكون اوقع في النفس

وليس هذا الغرض مقصودا فيما نحن فيه او في الضمير الذي يجيء المفسر فيما بعده منصوبا على التمييز لان ذلك المنصوب لا يجيء به الا لغرض

رفع الابهام فلا يلتبس بخلاف زيدا في مسئلتنا فانه مفعول به ليكون مفعولا لا لكونه للتمييز فقصد بذا كلامه وهو يقتضي امتناع الاضمار قبل

الذكر فيما نحن فيه كما في ضربته واكرمني زيدا او قد حصر ذلك على سبيل منع الخلو في الموضعين فيما يصدق عليه واحد من الموضعين يجوز فيه الاضمار

قبل الذكر سواء كان عمدة او فضلة كنعم رجلا زيد وربه رجلا وكقوله تعالى فسويهن سبع سموات حيث قال الزمخشري الضمير في فسويهن مبهم و

سبع سموات تفسيره كقولهم ربه رجلا وقيل راجع الى السماء والسماء في معنى الجنس وقيل سماءة والوجه العربي هو الاول وما لا فلا كما لا

يصدق واحد من الموضعين على ضربته واكرمني زيدا لا يصدق على ضربني واكرمني زيدا الا ان يقال حذف المفعول جائز فحذف لئلا يلزم

من ذكره ارتكاب امر ممتنع بخلاف حذف الفاعل فانه ممتنع على ما زعموا فاختير الاضمار الممتنع للضرورة وفيه ان هذا الاستلزام الجواز الا ان

يقال المعنى بالجواز اختيار امر ممتنع للضرورة لا يقال يلزم اختيار الاضمار قبل الذكر في بابه حسبت لامتناع حذف احد مفعوليه لانا نقول

لا نسلم امتناع الحذف على ما عرفت ولو سلم قلنا انه كان غير مطرد في جميع المفاعيل لم يستند به هذا واعلم ان الحصر المذكور منقوض بما ذكره صاحب المغني

حيث قال السادس من المواضع التي يعود الضمير فيها الى ما تاخر لفظا ورتبة ان يكون مبدلا منه الظاهر المفسر له كضربته زيدا قال ابن عصفور

اجازه الاخفش ومنعه سيبويه وقال ابن كيسان هو جائز باجماع انتهى عنه بناء ذلك بذا كلامه اذ ثبت منه ذكر ضمير قبل الذكر في غير الموضعين المذكورين

لا يقال ليس المراد من كون المفسر تمييزا كونه تمييزا بل كونه لمحض التفسير وزيد في المثال المذكور محض التفسير لانا نقول ليس الامر كذلك بل تفسير مع كونه بدلا و

ايضا قال الثالث ان يكون مخبرا عنه فيفسره خبره نحو ان هي الا حياتنا الدنيا **قوله** كما هو مذهب البصريين الاولى كما هو مختار البصريين كما قال

فيما سيأتي كما هو مختار الكوفيين الخ قوله اضمرت الفاعل في الاول لا يترتب على المذهب بل على المختار **قوله** ولزوم التكرار بالذكر اي بذكر

الاسم الذي وقع بعد الفعلين بعينه بعد الاول وهو من حيث هو قبيح عند الكل فضلة كان او عمدة بخلاف الاضمار بشرط التفسير فانه عند المجوزين

جائز بلا قبح فاختياره سالم عن القبيح فاندفع ما قيل في كون ذلك اشنع من الاضمار تامل بل نقول لا تكرار بالحقيقة لان كلا وقع طرف

الاسناد **قال** على وفق الظاهر جار على الملاقة نظرا الى المتن وكلام الشارح قدس سره حيث قيد الفعل الثاني والاول غير محتاج

الى التقييد بان هذا فيما لم يستو فيه المذكر والمؤنث نحو جريح وقتيل هو مذكور فالضمير على وفق الظاهر بل الضمير مفرد لا مذكر الا غير كما قيل فانه غير داخل

في الحكم والمصدر الذي اريد به معنى الصفة يجوز فيه اعتبار الاصل واعتبار الحالة المنتقلة اليها صرح به الرضي في مباحث الجمع فلو وقع مثل

هذا المصدر بعد الفعلين يجب رعاية الحالة المنتقلة اليها رفعا للالتباس اذ لا يعلم على تقدير الافراد ان الفعلين صدرا من الواحد او الاثنين

او الجماعة فلا حاجة الى التقييد لاخراجه ايضا نعم لا يصح تانيث هذا المصدر على ما صرح به الرضي ايضا في ذلك المبحث فيحمل على الاغلب قوله وقتا ما

قوله والضمير يجب ان يكون موافقا للمرجع لانه عبارة عنه ولا يتم الاستدلال على جواز المخالفة بين الضمير والمرجع بقوله وان كانت واحدة

حيث افرد الضمير الراجع الى الاولاد المذكورة فى قوله تعالى يوصيكم الله فى اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة اذ كون الآية الكريمة من قبيل ما ترك فيه المطابقة لعدم الالتباس ثم كيف وضمير جمع المونث والمذكر غير العاقل فعلت وفعلن الثانى نظرا الى اللفظ والاول لتاويل الجمع بالجماعة فكما ان الجماعة مفرد مونث كذلك ضمير فعلت صرح به الرضى فضمير كانت راجع الى الاولاد بعد التاويل بالجماعة لا قبلها حتى يكون من قبيل ترك المطابقة نعم قول النحاة الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى يشعر بعدم الوجوب الا ان يقال القائل بالوجوب لا يقول به والتاويل بالمذكور فى كلامه جع الضمير المفرد الى المثنى وبان مع الافعل فى رجوع ضمير المذكر الى المونث وغير ذلك الى ما عليه العلماء يشعر بالوجوب الا ان يقال القائل بعدم الوجوب لا يقول به وايضا يحتمل ان يكون المخالفة لوجود المعارض وهو وجوب مطابقة الخبر والترجيح له لانهم قالوا رعاية الخبر اولى فجواز المخالفة لمعارض لا يدل على جوازه فيما ليس له معارض قوله لا يجوز حذف الفاعل قدم ماله وعليه قوله وقيل روى عنه تشريك الرافعين قال الرضى نقل المصرح عن الفراء منع اعمال الثانى اذا طلب الاول الفاعلية وقال انه يوجب اعمال الاول فى مثل هذا والنقل الصحيح عن الفراء فى مثل هذا ان الثانى ان طلب ايضا الفاعلية جاز ان يعمل العاملان فى التنازع فيكون الاسم الواحد فاعلا للفعلين لكن اجتماع المؤثرين التامين على اثر واحد يدل على فساده وهم يجوزون عوامل النحو كالمؤثرات الحقيقية وجاز ان تاتى بفاعل الاول ضميرا بعد التنازع نحو ضربنى واكرمنى زيد هو وان طلب الثانى المفعولية مع طلب الاول الفاعلية تعين عنده الاتيان بالضمير بعد التنازع نحو ضربنى واكرمت زيدا هو هذا كلامه ويمكن حمل العبارة على الصحيح من غير تكلف بان يقال وجاز اى الاعمال المذكور المترتب عليه اضمار الفاعل فى الاول خلافا للفراء فانه لا يجوز عنده الاعمال المذكور حيث لا يقول بالاضمار فى الاول بل يقول بتشريك الرافعين فى التنازع او الاتيان بالضمير بعده قوله لو ذكر اى لو ذكر المذكور بعد الفعلين لعينه بعد الاول وعن الاضمار قبل الذكر فى الفضلة وهو ممتنع فى الفضلة مطلقا على ما عرفت قال ان استغنى عنه اى ان جاز حذفه نحو ضربت واكرمنى زيد ولا تقول ضربته واكرمنى زيد وقال المالكى يجوز ذلك على قلة قوله لانه لا يجوز حذف احد مفعولى باب حسبت قال العلامة التفتازانى فى حواشى الكشاف قد اشتهر فيما بين النحاة امتناع الاقتصار فى باب علمت على احد المفعولين وقد ورد الحذف على قلة فقيل المراد بالاقتصار الترك بحيث لا ينوى ولا يقدر وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه هذا كلامه قوله خالف المرجع قال الرضى جاز مخالفة الضمير للمرجع اذا لم يلتبس المخالفة بينهما قال الله تعالى فان كانت واحدة وقبله فان كن نساء والضمير للاولاد فالاضمار قد ياتى على المعنى المقصود فيجوز حسبنى وحسبتهما اياهما الزيدان منطلقا وان كان العود اليه مفردا مراعاة للمسند اليه هذا كلامه وقد مر الكلام عليه قوله الا اذا اختلطت المفعول فيه ان الفعلين قد اقتضاه مع هذا الملاحظة اذ الاول يقتضى مفعولا مفردا ليكون محمولا على الاول والثانى يقتضى مفعولا مثنى محمولا على الاول وتاويل الاول بكل واحد ليس بشىء اذ يقطع التنازع ح لا يكون المجرد جعل الواقع بعدهما معمولا لاحدهما والاضمار او الاظهار او الحذف فى الآخر وكذا جعل المفرد الواقع بعدهما معمولا الفعل يقتضى مثنى بحمله مثنى على ما قيل ... قوله لا يستلزم ... لا يصح ترتيبه عدم طلب قليل المال على طلبه لان الشرط ملزوم والجزاء لازم فيلزم استلزام الشىء لنقيضه وهو باطل ويلزم تلبس انتفاء عدم طلب قليل المال فى الخارج بانتفاء نقيضه وهو ايضا باطل قوله لان لو يجعل الا انه للدلالة على ان انتفاء الجزاء فى الخارج بسبب انتفاء الشرط فيصير المثبت منفيا والمنفى مثبتا لان نفى النفى اثبات قوله اى لم يطلب المفرد المجد مثل فيه انه يلزم الفاصلة بين الفعل ومعموله باجنبى فى غير صورة التنازع فيكون مثل جاءنى وضربنى بكر عمرو وهو فصل بالاجنبى الا ان يقال يجوز للضرورة انتهى اقول التجويز فى ذلك الباب يستلزم الجواز

٩٦

في الموضع كلها اذ لاضرورة تلجئة لهم اليه في ذلك الباب حتى يقع لجوازه فيه دون غيره قال الرضي لو اعملت الاول في نحو قام وقعد زيد لفصلت بين العامل والمعمول باجنبي بلاضرورة وهو خلاف الاصل وما قال بعض الافاضل السند قد يستدل على اولوية اعمال الثاني بلزوم الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي على تقدير اعمال الاول ففيه ان الفصل لاتناهيه تقتضي وجوب اعمال الثاني الا ان يقال انه مبني على قول من جوز الفصل بالاجنبي فان الشيخ الرضي قد نص على جوازه عند قوة العامل في بحث اسم التفضيل فهو ايضا يقتضي الجواز في غير ذلك الباب عند قوة العامل على ان الشيخ انما يجوز الفصل بالاجنبي عند قوة العامل اذا كان المعمول المفصول فضلة حيث قال في بحث الافعال الناقصة وانكان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف ايضا نحو عمرو اكان زيد ياكل وذكر في بحث اسم التفضيل مثال الفصل المثال المذكور والمجوز في باب التنازع الفصل بين العامل والمعمول الا ان الرضي حكم بتقبيح الفصل بالاجنبي بين الفاعل عامله وبين المفعول وعامله في باب التنازع فتجويزه الفصل بالاجنبي اذا كان المعمول المفصول فضلة نحو زيدا كان عمرو ضاربا يا الكان بلا قبح تحكم بالقبيح مطلقا في ذلك الباب ليس بحسن مع الكان بالقبح فشرط جواز الفصل كون المعمول المفصول فضلة ليس بسديد الا ان يبين الفارق ثم قوله لم اطلب العز والمجد ثبت بمعنى اطلب المجد المؤثل لكونه معطوفا على كفاني على ما هو الظاهر لان الاصل في لو العطف على ان المعنى ليس على التقييد كيف ومقصود الشاعر انه لم يطلب لادنى معيشة ولم يكفه قليل من المال والا لما طلب المجد المؤثل فقوله ولم اطلب في المعنى دليل على عدم طلب قليل من المال وعدم كفايته له وعلى هذا فلا يصح الاستدراك بقوله ولكنما اسعى لمجد مؤثل وجعل الجملة حالية او معترضة او معطوفة على الشرطية يفوت المعنى المقصود وما قيل لما ذكر في البيت السابق انه لو كان سعيي في تحصيل المال لادنى معيشة لكفاه قليل من المال ولم يطلب المجد والعز فربما يتوهم متوهم ان سعيه ليس لمجرد ادنى معيشة بل له وللمجد فاستدرك بجعله للمجد والمجد ليس على ما ينبغي اذ قد ثبت بمقتضى لو انه ما يسعى لادنى معيشة بل يسعى لمجد مؤثل فلا معنى للتوهم المذكور والحق ان لكنما للمجرد التاكيد لانه كما يجيئ للاستدراك يجيئ للتاكيد فقد صرح به صاحب المغني والموكد هو انتفاء الشرط لان قوله ولكنما اسعى لمجد مؤثل يدل عليه من حيث المعنى ويستلزمه **قوله** وانما لم يفصله عن الفاعل لابد من بيان النكتة في ترك الفصل سواء كان عادة المص في هذا الكتاب الفصل او لم يكن اما على الاول فظ واما على الثاني فلانه كما ليس عادته الفصل فكذلك ليس عادته في هذا الكتاب فصل الاول والثالث وترك الفصل في الثاني على ان المص اورد الفصل في باب المرفوعات الا فيما دعا فيه نكتة الى ترك الفصل ففصل الفاعل وترك في مفعول ما لم يسم فاعله لما ذكره الشارح وفصل المبتدأ لعدم وجود النكتة المذكورة فيه ولم يترك بترك النكتة اخرى لئلا يتوهم انه ترك للنكتة المذكورة في مفعول ما لم يسم فاعله وترك فيما يذكر بعد المبتدأ لوجود الاتصال بالمبتدأ والخبر لان البعض خبر المبتدأ والبعض مبتدأ في الاصل فاندفع ما قيل ان داب المص في هذا الكتاب عدم الفصل بين اقسام المرفوع والمنصوب بكلمة منه فقوله ومنها المبتدأ خلاف عادته فهو الذي يستدعي نكتة دون ما ترك فيه الفصل **قوله** حتى سماه بعض النحاة هو اهل البصرة وتبعهم صاحب المفصل وغيره **قوله** اي الماضي المجهول ارادة العام من الخاص والصفة المشهورة من العلم وفعل مشهور بماض مجهول وفعل يفعل بمجهول مضارع بشهادة ما يقه في العرف بمجهول ماض ومجهول مضارع من غير تقييد بقوله من الثلاثي المجرد الا عند الاشتباه فلا يرد ما قيل ان المشهور بها فعل هو الماضي المجهول من الثلاثي المجرد لا الماضي المجهول مطلقا وقيل جعل ما ذكر من باب ذكر العلم وارادة الصفة المشهورة مبني على ان فعل يفعل علمان للماضي المجهول والمضارع المجهول مطلقا او كالعلمين لهما فان ثبت فلا كلام فيه والا فمشكل بذا لفظ

وفيه بحث لانه ان اراد بالاطلاق شمول المجرد والمزيد فيه كما هو المتبادر من كلام الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول حيث قال قوله هو قول القائل لمن دونه افعل هذه الصيغة علم جنس لكل صيغة يطلب بها الفعل عن الفاعل كما ان صيغة فُعِل ويُفعَل علمان لكل ماض ومضارع مبنيين للمفعول هكذا قال المصرح في شرح المفصل بارادة الصفة انما يكون ليشمل بعض افراد لا يشمله العلم واذا كان فُعِل ويُفعَل علمين للماضي والمضارع المجهول مطلقا شاملا لجميع الافراد فلا حاجة اذن الى ارادة الصفة فلا معنى لبناء ذكر العلم وارادة الصفة على ذلك فلا معنى لاثبات الاشكال على تقدير نفي العلمية المذكورة وان اراد شمول المجرد فقط فارادة الصفة من العلم لا يتوقف على ذلك كيف ولو جعل فُعِل ويُفعَل علمين لفَعَل ويَفعَل لكان ارادة الصفة بحاله فلا معنى لبناء ارادة الصفة على ذلك واثبات الاشكال بدونه وقال الرضي اي الى فُعِل ويُفعَل ونظائرهما لكنه اقتصر على الثلاثي لكونه اصلا للرباعي وذي الزيادة

قوله وغيرها من الافعال المجهولة المزيد فيها لابد من الضم اليه والرباعي المجرد والمزيد فيه **قوله** مع كون كل من الاسنادين تاما جواب لنقض الرضي دليل المتقدمين حيث قال والمتقدمون منعوا من قيام ثاني مفعول علمت مطلقا مقام الفاعل قالوا لانه مسند الى الاول فلو قام مقام الفاعل والفاعل مسند اليه صار في حالة واحدة مسندا ومسندا اليه فلا يجوز وفيما قالوا نظر لان كون الشيء مسندا الى شيء ومسندا اليه شيء آخر في حالة واحدة لا يضر كما في قولنا اعجبني ضرب زيد عمرو واعجبني مسند الى ضرب وضرب مسند اليه ولو كان فقط مسندا الى شيء يسند ذلك الشيء الى ذلك اللفظ بعينه لم يجز هذا كلامه وانت خبير بان هذا الجواب ليس على ما ينبغي لانه تخصيص لدليلهم العام بلا مخصص ولو سلم يرد ان المؤثر في امتناع كون الشيء مسندا ومسندا اليه هو قيام احد الشيئين بالآخر وهو فيما يكون بالنسبة الى شيء واما كون الاسناد تاما فلا يعقل تاثيره في المنع وقيل لانه لا يتم الدليل المذكور في نحو زيد معلوم ابوه قائما لان اسناد شبه الفعل الى مرفوعه ليس تاما فلو اقيم قائما مقام ابوه لا يكون اسناده تاما فلا يتم الدليل وايضا المفعول الاول يسند اليه الثاني بالاسناد التام فلو وقع موقع الفاعل لكان مسندا والفعل اليه تاما فلزم ان يكون الشيء الواحد مسندا اليه لا مسندا بالاسناد التام وذلك في مرتبة اسناد شيء واحد الى امر واسناد امر اليه فلو جاز هو لجاز ذلك انتهى وفيه بحث لانه لو سلم تخصيص الدليل فعدم تمامه بالقياس الى التركيب المذكور لا يضر لانه ليس دليلا عليه وان لم يسلم فالاعتراض هو هذا لا ذلك وايضا قوله وذلك في مرتبة الى آخره ممنوع فلا يسلم الملازمة المتفرعة عليه فان قلت بل نجوز قيام الثاني مقام الفاعل في التركيب المذكور لما لا يلزم المحذور المذكور قلنا لا لان ما دليل عام يشمل التركيب المذكور وهو انه لما لم يجز الاقتصار على احد مفعولي باب علمت تعين المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل لانه لو كان لو اقيم المفعول الثاني الذي هو مسند مقام الفاعل الذي هو مسند اليه مع وجود المفعول الذي هو مسند اليه هذا ما ذكره السيد في حواشي المتوسط هذا والمتاخرون قالوا بجواز نيابة الثاني اذا لم يلتبس كما اذا كان نكرة واول المفعولين معرفة لان التنكير يرشد الى انه هو الخبر في الاصل ولم يكن ظرفا غير متصرف ولا جارا ومجرورا ولا جملة غير محكية وغير ما ولة واذا كانت محكية يجوز قيامها مقامه لكونها المعنى المفرد نحو قوله تعالى وقيل يا ارض ابلعي ماءك اي قيل هذا القول او هذا اللفظ وكذا يجيء مقام الفاعل ومفعول ما لم يسم فاعله اذا كانت ماؤلة بالاسم الذي تضمنه كقوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم وقوله اولم يهد لهم كم اهلكنا اي تبين فعلنا بهم واولم يهد لهم اهلاكنا فيصح نحو بين لكم كيف فعلنا بهم والاختلاف المذكور من حيث القياس اذ لا شك ان السماع لم يات الا بقيام اول مفعولي علمت وكذا لم يسمع الا قيام اول مفاعيل اعلمت **قوله** اذ حكمه حكم المفعول الثاني من باب علمت اذ الثالث من اعلمت هو الثاني من باب علمت والذي زاد بسبب الهمزة

هو المفعول الاول او معنى اعلمت زيدا عمرا فاضلا صيرت زيد العلم عمروا فاضلا فالثانى والثالث مفعولا علمت فكل ما ثبت للمفعول

الثانى من باب علمت يثبت للثالث من مفاعيل اعلمت **قوله** لان النصب فيه مشعر بالعلية لا يتم بدون انحصار الاشعار فى النصب هو

كيف وصيغة المفعول له صارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة فى العلية بحيث يستغنى عن اظهار اللام ولو سلم فحصول الشرطين دليل على

اللام المقدرة المفيدة للعلية فى الرضى قال المص وانما شرط لجواز حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما يجئ

جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة فى العلية والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية

حصول الشرطين دليل عليهما **قوله** فان النصب فى الاشعار اذ لا مشعر سوى النصب وقد عرفت مشعرا آخر ايضا **قوله** بخلاف ما اذا كان

مع اللام نحو ضرب للتاديب فانه جائز صرح به الفاضل الهندى فى حواشيه فى كتابه المسمى بالارشاد وصرح به فى العباب ايضا وقال الرضى

كل مجرور ليس من ضروريات الفعل لم يقم مقام الفاعل كالمجرور بلام التعليل نحو جئتك للسمن فلا يقال جئ للسمن اذ رب فعل بلا غرض لكونه عبثا فظهر ان المسئلة

اختلافية فما وقع فى بعض الحواشى اتفق النحاة على منع اقامة المفعول له ومعه ليس على ما ينبغى وكذا ما قال صاحب غاية التحقيق وقد

اجاز اقامة المفعول له بعد اظهار اللام مقام الفاعل بالاتفاق نحو ضرب للتاديب بعيد عن التحقيق **قوله** بلا قيد مخصص ما اجاز سيبويه

من اقامة ضمير يرجع الى المصدر المعهود مقام الفاعل ليس من اقامة المصدر بلا مخصص بل الضمير يرجع الى المصدر المخصص بالعهد قال الرضى

وقد اجاز سيبويه اضمار المصدر المعهود فيه لمن ينتظر القعود قد قعد والخروج قد خرج بناء على قرينة التوقع اى قعد القعود المتوقع فانى الرضى

وشرحه ولا يسند الى المطلق المؤكد مثل ضرب ضرب لانه لا بد من فائدة تجددت فى كل ما يقام مقام الفاعل وما لم تجدد فائدة عن سيبويه

جوازه فى الضمير المصدر لا فى صريحه كقيم وقعد وبعضهم يمنع لا علة المتقدمة ليس لشئ **قوله** سواء فى جوازه وقوعها موقع الفاعل عند الاكثرين

قال الرضى ويرجح بعضهم الجار والمجرور لانه مفعول به لكن بواسطة وبعضهم الظرفين والمصدر لانها مفاعيل بلا واسطة وبعضهم المفعول

المطلق لدلالة الفعل عليه والاولى ان يقال كلما كان داخلا فى عناية المتكلم واهتمامه بذكره وتخصيص الفعل به فهو اولى بالنيابة هذا كلامه

قوله لان فيه معنى الفاعلية فيكون اول مفاعيل اعلمت اولى بالنيابة بالقياس الى الثانى لان فيه ايضا معنى الفاعلية وقد صرح

به صاحب الوافى حيث قال ولا يسند الى ثانى باب اعلمت والى ثانى باب اعطيت ان التبس والا فالاول منهما اولى قال الرضى لم يسمع

الاقيام اول مفاعيل اعلمت لانه فى الحقيقة فاعل علم اذ معنى اعلم زيد عمروا منطلقا علم زيد عمروا منطلقا **قوله** المبتدأ هو فائدة

ضمير الفصل التاكيد والتنبيه على ان الوارد بعده خبر لا نعت لا حصر المسند اليه لانه انما يفيده اذا لم يكن فى الكلام ما يفيد حصر المسند فى المسند

اليه والعكس واذا كان فهو لمجرد التاكيد والفصل وتعريف المسند اليه افاد حصره فى المسند ولم يجئ لحصر المسند اليه اصلا على ما ذكر

العلامة التفتازانى فى المطول وشرح المفتاح والسيد السند قدس سره فى شرح المفتاح حيث قال وما يتوهم ان ضمير الفصل

قد يفيد حصر المسند اليه فى المسند فليس بثبت بل نفى افادة تاكيده لهذا الحصر ايضا فما قيل اتى بضمير الفصل الدال على حصر المبتدا فى الخبر

فانه ياتى لذلك كما صرح به شارح التلخيص ليس على ما ينبغى **قوله** اى الذى لم يوجد فيه عامل لفظى اصلا يشير الى ان التجريد عبارة عن

عدم الوجدان فلا يقتضى سبق الوجود وان اللام قد ابطل معنى الجمعية فيفيد عموم السلب لا سلب العموم **قوله** وكانه اراد يشير الى ان

ارادة ما ذكره لا يخ عن تردد لان التاثير ان بقى على العموم يخرج عن تعريف المبتدأ نحو ما فى الدار من احد لان من الاستغراقية

تفيد تاكيد المعنى كما صرح به الرضى وان اريد التاثير لا على وجه التاكيد يلزم زيادة ان المكسورة اذ لا تاثير لها فى المعنى الا التاكيد صرح

٩٩

به الرضي فيدخل نحو ان زيدا قائم في تعريف المبتدأ مع انهم لم يقولوا بزيادتها صرح به الرضي ايضا **قوله** مايكون موثرا في المعنى كما كان موثرا في اللفظ كما هو الظاهر من العامل وبالجملة المراد بالعامل مايكون جامعا للتاثيرين فلا يشكل جمع التعريف بانما زيد قائم كما قيل ان ان ملغاة عن العمل بما الكافة وزيد مبتدأ لتحقق تاثيره في المعنى وهو التحقيق ولا بنحو ان زيدا قائم وعمرو برفع المعطوف لان عطفه على الاسم ليس بجعله مبتدأ في الحال بل لانه كان في الاصل مبتدأ وكذا ارجل ظريف في الدار برفع الصفة ليس باعتبار جعل الاسم مبتدأ في الحال بل باعتبار انه كان في الاصل مبتدأ **قوله** كقرشي بضم القاف وفتح الراء في النسبة الى قريش بضم القاف وفتح الراء فان قلت انما يحذف الياء من مونث هذا الوزن لا من مذكره وقريش مذكر فكيف حذف الياء منه عند النسبة قلنا القياس عدم الحذف لكن حذف منه شذوذا كذا في الشافية **قوله** وما ومن اذا دخلا على صفة منصب مفعولا ليكون الصفة مبتدأ والمرفوع فاعله وهما مفعولا له واما اذا دخلا على صفة لازمة لا يكونان من هذا الباب لوجوب كونهما مبتدأين والصفة خبرلهما ونحو متى واين وايان وكيف يدخل على اللازم والمتعدي للزوم ظرفيتهما ونحوكم ان دخل على لازم شرط ان يكون مميزه ظرفا ليكون ظرفا وان دخل على متعد شرط ان لايكون مشتغلا عنه **قوله** والاخفش من البصريين **قوله** يرى ذلك اي الابتدأ بالصفة من غير نفي واستفهام **قوله** وعليه اي على قول الاخفش **قوله** ونحن فاعله بناء على ان اسم التفضيل يعمل في المضمر متصلا ومنفصلا بلا شرط كما هو الظاهر من عبارة الشارح قدس سره في بحث اسم التفضيل وصرح به الفاضل الهندي في حواشيه في ذلك البحث ولو خص عمله بلا شرط في المضمر المتصل لكان بناء على ان بعض العرب يعمل افعل التفضيل في الظاهر والضمير المنفصل بلا شرط صرح به صاحب المنهل وفي الرضي حكى يونس عن ناس من العرب رفعه بلا اعتبار تلك الشروط نحو مررت برجل افضل منه ابوه وبرجل خير منه عمه فاندفع ماقيل فيه نظر لانحصار كون فاعل اسم التفضيل [illegible] ظاهرا في مسئلة الكحل فيتعين كون نحن مبتدأ وكون منكم مفسر المحذوف تقديره خير منكم نحن عند الناس فلما حذف فسر بقوله منكم وبما ذكرنا ظهر انه يصح ان يقع اخير نحن ولا يخرج عن قاعدة جواز الامرين لعدم مطابقته للمفرد لان المعنى بالمطابقة ان يصح حمل الصفة على المذكور بعدها ولا شك في صحة حمل خير على نحن فهو مطابق للمفرد بهذا المعنى فلا ينتقض به قاعدة جواز الامرين كما قيل ولو سلم فخروجه لا يضر لانه ليس من قبيل جواز الامرين لان مابعدها مثنى او مجموع وعند ذلك يجب كون مابعدها فاعلا فقوله لانه من جواز الامرين في خير المنع **قوله** بين اسم التفضيل الذي هو عامل ضعيف وبين معموله باجنبي وهو غير جائز ويجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا واعني بالاجنبي ههنا مالا يكون من جملة معمولات ذلك العامل هذا ماذكره الرضي في مسئلة الكحل فان قيل يلزم منه ان لا يجوز الامران في اخير نحن عند الناس منكم للزوم الفصل فينتقض بقاعدة جواز الامرين قلنا لا ينتقض به اذ المراد جواز الامرين ان لم يمنع منه مانع اذ الموانع مستثناة **قوله** بخلاف مالو كان فاعلا فانه ح يكون من معمولات خير فلا يكون اجنبيا ولا دخل في جواز الفصل لقوله لكونه كالجزء اذ مجرد كونه معمولا يخرجه من كونه اجنبيا بل هو موهم بخلاف المقصود حيث يوهم لعدم جواز الفصل بقوله عند الناس مع جوازه فالصواب تركه **قوله** او مايجري مجراه مما لاحاجة اليه على طريق المصرح لانه لا يجوز انفصال ضمير الفاعل عن الصفة اصلا ويحكم على المنفصل الواقع بعدها انه مبتدأ وجوبا لا فاعل فانت في قوله تعالى اراغب انت عن آلهتي مبتدأ عنده لا فاعل فالآية الكريمة عنده ليس مما نحن فيه فخروجه مطلوب لا دخوله فان قلت يلزم الفصل بين العامل والمعمول باجنبي على تقدير كون انت مبتدأ قلنا العامل قوي فيجوز والضعيف يجوز ان يقدر بعد انت عامل عن آلهتي وقيل قوله او مايجري مجراه فيه نظر لجواز ان يكون اراغب خبرا عن انت والجواب

بانه لايجوز ذلك والالزم الفصل بينه وبين معموله وهو من التي بالاجنبي وهو مردود لانه يبطل قاعدة جواز الوجهين انتهى اقول وفيه بحث لانه
ان اراد انه خبر عمن انت بطريق الوجوب فنوم كيف والآية من قبيل جواز الامرين كما اعترف به وان اراد بطريق الجواز والاحتمال
فهو لا يمنع التاويل والادخال وبالجملة نظره منظور فيه فان قلت لعله اراد انه مبتدأ عند المصرح على ما ذكرت قلنا مع كون كلامه بعيدا
عنه يابى عن هذا قوله بعد هذا الكلام متصلا ولو قيل اقائم انتم مقام الآية المذكورة لاندفع الاعتراض ثم اورد على التعريف انه يصدق
على اقائم في اقائم ابوه زيد مع انه ليس مبتدأ واجيب بتقييد الصفة بان لايكون خبرها اصالة للابتدائية ولا يبعد فهمه من قوله رافعة
لظاهر اذ الظاهر انه بيان لوجه اعتبار الصفة مبتدأ وهو تحقق الضرورة باعتبار جعل الظاهر الواقع بعدها فاعلا لها وهي انما يتحقق اذا
لم يكن بعدها اسم سواه فلا يرد ما قيل ان التعريف لايدل على ذلك وقرر الايراد في بعض الحواشي هكذا اورد على التعريف اقائم ابوه
زيد فان قائم خبر زيد مع صدق التعريف عليه واجاب البعض عنه بانه لاينتقض التعريف به لان الخبر هو المجموع لاغير انتهى اقول وفيه
بحث لان كون الخبر المجموع لادخل له في دفع الانتقاض بل لامساس له فيه اصلا كيف ويصدق على ذلك التقدير على اقائم انه
صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لظاهر فيجب ان يكون مبتدأ مع انه ليس كذلك بل المجموع من الصفة والفاعل خبر المبتدأ وانما يبطل
به قول المورد ان قائم خبر زيد نعم لو قرر الايراد على قوله في تعريف الخبر المغاير للصفة المذكورة انه كيف يكون اقائم في اقائم ابوه زيد خبرا
مع انه ليس مغايرا للصفة المذكورة لكان الجواب بان الخبر هو المجموع لا الصفة وحدها والمجموع مغاير للصفة موجها ثم انك قد عرفت مذهب
البصري والكوفي في اقائم ام قاعد انت عند اعمال الثاني والاول فلا ينتقض به حد المبتدأ فمن قال ان فيه اشكالا وهو ان احدى الصفتين
في مثل اضارب ومكرم عمرو بطريق التنازع رافعة لضمير مستتر على طريقة الكوفي والبصري فلا يصدق التعريف عليه والجواب انهما ذهبا في مثل هذه
الصورة الى ما ذهب اليه الكسائي من حذف الفاعل فهي رافعة للظاهر المقدر فيصدق التعريف عليه فقد ذهب عليه مذهبهما وليست لهما
ما هما بريئان منه **قال** فان طابقت الصفة الواقعة بعد حرف النفي او الف الاستفهام يشير الى ان مرجع الضمير هو الصفة المذكورة
بدون التقييد بقوله رافعة لظاهر لقرينة ترتب الجزاء جواز الامرين لايترتب عليها حال كونها رافعة لظاهر **قوله** فانها ح خبر ليس الا
اي ليس الصفة شيئا الا الخبر فحذف المستثنى قال صاحب المغني وذلك بعد الا وغير المسبوقين بليس يقال قبضت عشرة ليس الا وليس
غير واجاز بعضهم ذلك بعد لم يكن وليس ذلك بمسموع انتهى قيل لكن اذا استعمل المصدر واريد به معنى الصفة مثل اعدل الزيدون
يجوز فيه الامران اذ لايلزم المطابقة بل يلزم عدم المطابقة انتهى اقول قوله بل يلزم عدم المطابقة ممنوع كيف وقال الرضي في مباحث
الجمع اما الوصف الذي كان في الاصل مصدرا نحو صوم وعدل فيجوز ان يعتبر الاصل فلا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ويجوز ان يعتبر الحالة
المنتقلة اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول **قال** جاز الامران لاستوائهما في مخالفة الاصل فلا يسبق الذهن
الى احدهما بخلاف قام زيد حيث لايجوز فيه الا الفاعلية لخلوها عن مخالفة الاصل واستلزام حمله على الابتدائية تاخير المبتدأ عن الخبر
فلا يسبق الذهن اليه بل الى ما هو الاصل فيلتبس وهذا هو الفرق بين جميع صور الالتباس وجواز الوجهين هذا ما ذكره الفاضل في حواشيه
وقيل لا ضرورة في تقديم الخبر في زيد قائم حتى يرتكب الالتباس لاجلها وفي اقائم زيد يجب تقديمه لتضمنه الاستفهام وتعلق الاستفهام
به والمشتمل على الاستفهام يجب تقديمه لانقول فالضرورة قائمة في مثل اقام زيد قلت لاضرورة لجواز ازيد اقام انتهى اقول فيه بحث لانه
ان اراد ان الضرورة مجوزة للالتباس في خصوص المثال المذكور فمسلم لكن ليس تمام لان البحث بانه في كل ما جوز فيه الوجهان من غير ضرورة

وان اراد انه لایرتکب الا فیما تحقق فیه الضرورة فهو ممنوع کیف وقد جوز الوجهان فی مثل فی الدار زید وجاء الذی فی الدار ابوه

وزید عندک اخوه مع عدم الضرورة فی تقدیم الخبر فلا بد من بیان الفارق بینه وبین زید قائم اذ لیس تقدیم الخبر فیهما ضروریا

فکیف یجوز الوجهان فی احدهما دون الآخر نوجب المصیر الی ما ذکره الفاضل الهندی الا انه یرد علی الفاضل ان کون زید مبتدأ

فی المثال المذکور مشتمل علی خلاف الاصل وهو تقدیم الخبر وکونه فاعلا للظرف علی الاصل فکیف جوز الوجهان الا ان یتحمل

الظرف ایضا خلاف الاصل الا انه یشکل ح بتجویز الامرین فی امرأ ونفسه مع ان الاصل فی الواو العطف ثم قال القائل لیشکل

قاعدة جواز الامرین بقوله تعالی اراغب انت عن آلهتی فانه مطابق للمفرد وتعین لکونه مبتدأ والا لزم الفصل بین اراغب ومعموله

باجنبی هو المبتدأ او بالعامل قائم رجل فانه یصح کونه فاعلا دون کونه مبتدأ لعدم التخصیص وبقولنا طالع الشمس فانها تطابق المفرد مع تعینها

لکونه مبتدأ اذ لو کان خبرا لوجب اطالعة الشمس انتهی کلامه وفیه بحث لان الآیة المذکورة لیس مما نحن فیه عند المصرح بل یجب عنده

کون الضمیر مبتدأ مثل ما مر ولو سلم فالفصل جائز لقوة العامل ولو سلم فالعامل فی عن آلهتی مقدر بعد انت ولو سلم فالموانع مستثناة

ولان عدم التخصیص ممنوع کیف یجوز ان یجعل التنوین للتعظیم او للتحقیر ولو سلم فالموانع مستثناة ولان انتفاء اللازم ممنوع کیف ولا مانع

من ان یقع علی تقدیر المبتدأ اطالعة الشمس وهو لا ینافی تقدیر الفاعل ایضا او الافصح فی المسند الی الظاهر مونثا حقیقیا کان او لفظیا الحاق

التاء نعم لو کان فی الترکیب مانع من التاء لتم الاشکال **قوله** ای ما یوقع به الاسناد وقیل جعل به متعلقا بالایقاع المضمن للباء لا الاسناد

وجعل الباء للسببیة لان الضمیر بدون الجار متعلق بقوله المسند فلا حاجة الی الباء اذ الاسناد یتعلق بالمفعول الاول بلا واسطة

وبالثانی بواسطة الی وانت خبیر بان حاصل التعریف ح یکون هکذا هو الاسم المجرد الذی یحصل ایقاع النسبة بسببه وهذا کما یصدق

علی قائم فی زید قائم کذلک یصدق علی زید اذ ایقاع النسبة یتوقف علی المنتسبین فایقاع النسبة مسبب عنهما جمیعا قلنا لا نم ان المسند

الیه سبب لایقاع النسبة بل هو شرط له ولو سلم فالمراد السبب القریب وهو الخبر لانه لدلالته علی النسبة ینبعث منه ایقاع النسبة والمبتدأ

لیس کذلک وقیل لان لفظ قائم فی زید قائم سبب قریب لایقاع الاسناد بالنسبة الی زید لان الاولی تقدیم المبتدأ علی الخبر

انتهی وهو کما تری لیس علی ما ینبغی فتامل **قوله** ولک ان تقول المراد بالمسند به الی المبتدأ وانت خبیر بان هذا التوجیه لیس علی ما ینبغی

لانه یجب کون لفظه به لغوا محضا **قوله** او یجعل الباء بمعنی الی هذا هو التوجیه الوجیه الا ان کون الباء بمعنی الی لم یذکره کثیر من النحویین

وعد فی المغنی معنی الباء وعد منه الغایة نحو وقد احسن بی ای الی وقیل ضمن احسن معنی لطف قال قدس سره فی الحاشیة وکان النکتة فی تغییر

العبارة ان لا یشتبه بالمسند الیه المذکور فی تعریف المبتدأ وح یظهر لقوله به فائدة والا لا حاجة الیه انتهی قوله فی تغییر العبارة حیث غیر الی الباء **قوله**

ای لا یشتبه فی بادی الرای وبالنظر الی اللفظ بخلاف ما لو لم یغیر فانه یشتبه فی بادی الرای وبالنظر الی اللفظ وان لم یکن اشتباه نظرا الی المعنی

فاندفع ما قیل ولا یخفی علیک ان الالتباس لا یندفع بالتعبیر عن معنی الی بالباء وانما یندفع بان قوله الیه فی تعریف المبتدأ فاعل المسند فی تعریف الخبر فاعله المستتر

فیه فالنکتة لیس بذاک **قوله** وح ای وحین قیل ان النکتة فی تغییر الی الباء دفع الاشتباه یظهر لاتیان الباء مقام الی فائدة

والا ای وان لم یقل بتلک النکتة لا حاجة الیه ای الی الباء لانه خلاف الظ فلا یصار الیه بلا نکتة بل الظ ح ای بهذا المعنی هو المتبادر

من الحاشیة المنقولة والموافق لسوق الکلام فظهر ان ما قیل فی بعض الحواشی فی وجه عدم الاحتیاج الی الباء من ان الضمیر

یتعلق بالمسند لیس بوجه اذ الضمیر علی التقدیر المذکور مفعول ثانی والمسند یتعدی الیه بواسطة الی فلا بد فیه من الی او ما هو

مولانا عبد الغفور ١٢

بمعناه وهو الباقم لاحاجة الى الباء على التوجيه الثاني بل يصير لغوا محضا على ذلك التوجيه ه وقيل معنى قوله وح اي حين جعل الباء
مبني على يظهر للباء فائدة اذ الضمير ح مفعول ثاني والمسند يتعدى اليه بواسطة الى والباء بمعناه والا اي وان لم يجعل الباء بمعنى الى
بل يبقى على معناه ويقدر بعده الى المبتدأ كما في التوجيه الثاني لاحاجة اليه اذ المسند يتعدى الى المفعول الاول بنفسه بل يصير لغوا محضا
يصير وجه المحشي موجها لكنه خلاف المتبادر وخلاف ما يقتضيه سوق الكلام اذ السوق يقتضي ان يتعلق قوله وح بقوله ان لا يشتبه
بمعنى المعنى المذكور يلزم تفكيكه عنه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل من ان الباء على التوجيه الثاني للتعدية ليس بوجيه ويحتمل ان يكون المعنى
حين قيل بالتغيير لنكتة ظهر للباء فائدة وان لم يقل بالتغيير لنكتة وذلك بان يقال بالتغيير ولم يقل بالنكتة لاحاجة اليه الى الظاهر اي الى
او لم يقل بالتغيير وانه مفعول ثاني بل قيل بانه مفعول اول كما في التوجيه الثاني لاحاجة اليه بل يصير لغوا محضا اذ المسند يتعدى الى الاول
بنفسه فالاولى تغيير بان الصواب في قوله لاحاجة اليه فلا حاجة اليه **قوله** وعلى التقديرين يخرج به القسم الثاني من المبتدأ وكذا يخرج
في يضرب زيد على هذا لو اكتفى الش قدس سره بواحد من هذين التوجيهين ولم يقدر الاسم لكان اولى اذ تقدير الاسم لا يخلو عن تردد كما
قيل ان اريد بالاسم حقيقة يخرج بعض الاخبار الذي ليس باسم حقيقة بل بالتأويل وان اريد اعم فالجملة ايضا اسم بالتأويل على ما قال
بالمصرح به فلم يصح قوله الآتي ولم يكن الجملة داخلة فيه الا ان يقال القول بتأويل الجملة وان قال به المصرح الا انه ما كان قولا بالدليل
قطعي كما قال الرضي ان هذا دعوى من بعض النحاة اطلقوها بلا برهان قطعي سوى انهم قالوا الاصل هو الافراد فيجب تقديرها بالمفرد
لو ادعى ان الاصل فيه الجملة لم يبعد لان الاخبار بالجمل اكثر لم يلتفت اليه الش قدس سره بل قدر الاسم وقال الجملة ليست بداخلة
فيه تنبيها على ذلك وميلا الى ما ذكره الرضي فتقدير الاسم ليس لاخراج يضرب في يضرب زيد فقط حتى يقال لاحاجة اليه مع احد هذين
التوجيهين بل لابد منه معه فلا يصدق التعريف على مجرد يضرب في زيد يضرب به وان الفاعل لان المسند الى ضمير شئ ومسندا اليه
بالحقيقة ولو قلنا انه لاحاجة اليه معه لا يصدق التعريف عليه ايضا لان المراد من المسند الى المبتدأ ما يكون بطريق الحقيقة اذ المطلق
منصرف الى الكامل وكذا في تعريف الفاعل ايضا والاصل هو ما ذكرنا الا ان الش قدس سره صرفه عنه يجعل قوله مقدما عليه قيدا
احترازيا فوجد هناك قرينة على الصرف ولم يوجد هاهنا على انه لاحاجة الى الصرف هناك ايضا اذ المقصود من التعريفات شرح الماهيات
والاحتراز تابع فلا باس بان يقع فيها قيد لم يكن للاحتراز بل للشرح كقوله المغاير للصفة المذكورة على تقدير اعتبار واحد من
التوجيهين المذكورين لا يخرج عن التعريف قائم في نحو زيد قائم ابوه لانه مسند الى الفاعل لا الى المبتدأ مع انه خبر لانا نقول الخبر
مجموع اسم الفاعل لا اسم الفاعل وحده على ما عرفت **قوله** اي تجريد الاسم عن العوامل اللفظية ليسند الى شئ او ليسند اليه شئ ظاهر
يشعر بان الاول اشارة الى عامل الخبر والقسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل قسم الاول من المبتدأ وقيل الاول اشارة الى
عامل القسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل القسم الاول من الابتداء وهذا الابتداء بعينه عامل في الخبر لاقتضائه للمبتدأ والخبر على
السواء كذا يستفاد من الرضي فلا يحمل عبارة الش قدس سره على ان تجرد الخبر للاسناد الى شئ عامل فيه مسمى بالابتداء فانه وهم
قال الرضي العامل في المبتدأ عند البصريين هو الابتداء ومفسره تجريد الاسم عن العوامل للاسناد وقال المتأخرون كالزمخشري
والجزولي هذا الابتداء هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء وقال الزمخشري في المفصل وكونهما مجردين للاسناد وهو رافعهما
لانه معنى قد تناولهما معا تناولا واحدا من حيث ان الاسناد لا يتاتى بدون طرفين مسند ومسند اليه **قوله** بمعنى الابتداء

عامل في المبتدأ والخبر رافع لهما عند البصريين قال المصرح في الايضاح شرح المفصل وللنحويين في تعيين العامل مذاهب فذهب
البصريون المتاخرون الى ما ذكره وهو كونهما مجردين للاسناد وذهب المتقدمون منهم الى كون المبتدأ مجردا عن العوامل للاسناد
رافع له وهو والمبتدأ جميعا رافعان للخبر وذهب الكوفيون الى ان المبتدأ عامل في الخبر والخبر عامل في المبتدأ انتهى وقال الرضي اما العامل
في المبتدأ فقال البصريون هو الابتداء وفسروه بتجرد الاسم عن العوامل للاسناد ويكون معنى الابتداء في المبتدأ الثاني تجريد الاسم عن العوامل
للاسناد الى شئ ثم قال المتاخرون كالزمخشري والجزولي هذا الابتداء هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء ونقل الاندلسي عن سيبويه
ان العامل في الخبر هو الابتداء ويحكى هذا عن ابي علي وقال الكسائي والفراء هما ترافعان وقال بعضهم المبتدأ الاول يرتفع بالاسناد والخبر اليه
كما قال خلف في ارتفاع الفاعل وقال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير العائد من الخبر اليه لاشتراطهم الضمير في الخبر الجامد ايضا انتهى
وانت خبير بان هذا كلام الرضي يدل على ان المتقدمين من البصريين قالوا ان الابتداء عامل في المبتدأ ولم يتعرضوا العامل الخبر بل انما تعرض
له المتاخرون منهم وصريح كلام الايضاح دال على انهم تعرضوا له وايضا نسب الى الكوفية في الايضاح انهم قائلون بانهما ترافعان
وفي الرضي قال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير الا ان يقع طائفة منهم ذهب الى الاول وطائفة الى الثاني **قوله** فقال بعضهم
الابتداء عامل في المبتدأ والمبتدأ عامل في الخبر قد عرفت ان القائل به سيبويه وابو علي وقيل كالزمخشري والجزولي وهو ليس على ما ينبغي
لما عرفت من تصريح الرضي بان الزمخشري والجزولي قالا بان الابتداء عامل في المبتدأ والخبر **قوله** وقال آخرون كلواحد الخ ذهب
اليه الكسائي والفراء **قوله** والخبر حال من احوالها فيجب ان يلاحظ فيه كونه حال المبتدأ وصفته فان دل عليه فيها والا اول بما يدل عليه
قوله في داره زيد في المغني ولا خلاف في تعيين الابتداء في نحو في داره زيد لئلا يعود الضمير الى زيد موخر لفظا ورتبة هذا كلامه الا الاخفش
وان جوز في المرفوع بعد الظرف غير المعتمد كونه فاعلا ومبتدأ الا انه لم يجوز فيه كونه فاعلا لمانع اضمار قبل الذكر لفظا ورتبة في المغني
فان قلت في داره قيام زيد لم يجزها الكوفيون البتة اما على الفاعلية فلما قدمنا واما على الابتداء فلان الضمير لم يعد على المبتدأ بل على
ما اضيف اليه المبتدأ والمستحق التقديم انما هو المبتدأ واجازها البصريون على ان يكون المرفوع مبتدأ الا فاعلا لقولهم في اكفانه درج الميت
وقوله بمسعاته هلك الفتى ونجاته واذا كان الاسم في نية التقديم كان ما هو من تمامه كذلك هذا كلامه وفي حواشيه لعل المصرح الجواز في هذه
المسئلة على الوجه المذكور من البصريين واما صاحب التسهيل فنقله عن الاخفش فقال ويجوز في داره زيد اجماعا وكذا في داره قيام
زيد وفي دارها عبد هند عند الاخفش فظاهره ان بقية البصريين يمنعون وليس كذلك فالمنقول عنهم الاجازة كالاخفش وفي المنهل
والبصريون يجوزونهما وان اوهم كلام ابن مالك في التسهيل اختصاص الاخفش باجازتهما انتهى فنظر ان تخصيص الاجازة بالاخفش
ليس ما وقع في الحاشيتين ليس على ما ينبغي **قوله** وامتنع صاحبها في الدار قال الرضي ومن جوز ضرب غلامه زيدا ينبغي ان يجوز هذا لا
طلب المبتدأ للخبر كطلب الفعل للمفعول قال السعد هذا كلامه لكن المجوز حكم بامتناعه على ما يدل عليه كلام المغني حيث قال ضرب غلامه
زيدا اجازه الاخفش وابو الفتح وابو عبد الله الطوال من الكوفيين والجمهور يوجبون في ذلك في النثر تقديم المفعول نحو واذا ابتلى
ابراهيم ربه ويمتنع بالاجماع نحو صاحبها في الدار لاتصال الضمير بغير الفاعل ونحو ضرب غلامها عبد هند لتعيره بغير المفعول والنوا
فيها تقديم الخبر والمفعول هذا كلامه **قوله** مثل قوله ما تخصص فيه المبتدأ بالصفة لفظا نحو اجل مسمى عنده ورجل صالح جاءني او تقديرا
نحو قولهم السمن منوان بدرهم اي منوان منه او معنى نحو كم الخبرية فان معناه الكثرة والصفة منشأ من التمييز فمعنى نحو كم رجل ضربته

كثير من الرجال ضربته فليس هذه الصفة داخلة في ماهية مدلول كم دخول الناطق في ماهية مدلول الانسان حتى يقة انه لا يكفي في
التخصيص كالناطق بل لا بد من مخصص تخصيص المجموع وكذا نحو رجل جاني لانه في معنى رجل صغير فالصفة ليست داخلة في ماهية الا
محصلة لماهية اخرى بانضمامه بخلاف الناطق فانه داخل في ماهية الانسان فالانسان اذا وقع مبتدأ لا بد فيه من صفة تحصيل
منه التخصيص بالقياس الى المجموع نحو انسان هندي جاء وانما جاز نحو حيوان ناطق يلعب بالشطرنج لان الناطق ليس داخلا
في ماهية الحيوان فيكون مخصصا له ببعض افراده اذ المبتدأ هو الحيوان فالتخصيص مطلوب فيه وبالجملة الصفة لا بد من ان
يكون مخصصة تخصيصا نوعيا او فرديا في المعنى وليست كل صفة تحصيل الفائدة فلو قلت رجل من الناس جاني لم يجز انتهى
هذا اذا لم يجعل اللام للعهد واما اذا جعل للعهد فالصفة محصلة للفائدة بلا ريبة **قوله** وحيث وصف بالمؤمن تخصيص بالصفة
التخصيص النوعي و لا خفاء في كونه مصححا للابتداء كيف وقد صح الابتداء بالنكرة في رجل عالم جاني ورجل طويل جاء لكونه مخصصا
بالصفة التخصيص النوعي على ما صرح به الشريف والعلامة التفتازاني قدس سره في شرح المفتاح والمطول ولا يلزم من صحة
الابتداء بحيوان ناطق يرتل القرآن وجسم نام حافظ للتورية لتخصيص المبتدأ فيهما وهو الحيوان والجسم بالصفة التخصيص النوعي صحة
الابتداء بانسان يلعب بالشطرنج لعدم تخصيص المبتدأ فيه وهو الانسان بشيء وعدم كفاية التخصيص الذي في حيوان ناطق
في الانسان اذ التخصيص فيه بالقياس الى الحيوان والتخصيص المطلوب في الانسان بالقياس الى المجموع لانه المبتدأ والتخصيص
انما يطلب في المبتدأ وهو غير مخصوص والتخصيص بالنسبة الى المجموع ان يقة انسان هندي جاء ولا مقال في صحته وبالجملة المبتدأ
في التفصيل مخصص بالصفة التخصيص النوعي وفي صورة الاجمال ليس كك فكيف يقاس صحته على صحته فظهر ان ما قيل التخصيص
الفردي بالصفة مصحح اما التخصيص النوعي بها كما في المثال المذكور ففي كونه مصححا مناقشة لانه لو كان مصححا للزم صحة الابتداء بانسان لصحة الابتداء
بتفصيله وهو حيوان ناطق وبا علم منه اعني جسما ناميا ليس على ما ينبغي ثم قال اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الرافع للاشتراك بالفعل
والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه ان قلت اذا لم يكن من باب التخصيص بالصفة فمن اي باب هو قلنا من باب التخصيص بالعموم
اذ لا يشذ فرد ما عن هذا الحكم فالعموم فيه اظهر من عموم تمرة خير من جرادة لاحتمال خروج المدود عنه ان قلت لو لم يوصف العبد بالمؤمن
لم يصح الابتداء لعدم صحة الحكم قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتداء فان الحكم بان الاربعة نصف الاثنين سقيم والابتداء بها صحيح فيكون
نظير كل رجل كافر في النار ان قلت فرق بينهما فان العموم في كل رجل جاء من قبل كل وعموم المثال المفروض انما جاء من قبل
الصفة لان النكرة الموصوفة نعم قلنا الصفة جاءت لتحقيق المصحح لا للتصحيح هذا كلامه اقول قوله اللهم الا ان يفرق بين التخصيص المرافع
للاشتراك بالفعل اي المقصود منه رفع الاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه اي التخصيص الثابت للمفهوم في ذاته ولم يقصد
منه رفع الاشتراك فيه بحث لان الفرق فرع وجود التخصيص في الاجمال وهو اول المسئلة كيف والتخصيص لتقليل الاشتراك والمبتدأ في
قولنا انسان يلعب بالشطرنج لم يقل اشتراكه اصلا بخلاف صورة التفصيل نحو حيوان ناطق يرتل القرآن فان المبتدأ قد قل
اشتراكه بالصفة لخروج غير الناطق منه فيصح هذا التخصيص المبتدأ النكرة دون الاول لعدم التخصيص فان اراد من المفهوم في قوله الثابت
للمفهوم نفسه مفهوم الحيوان فهو مسلم لكن هذا المفهوم ليس بمبتدأ في صورة الاجمال بل هو مبتدأ في صورة التفصيل وانما المبتدأ
في صورة الاجمال مفهوم الانسان المتحد بمفهوم حيوان ناطق وان اراد مفهوم الانسان فثبوت التخصيص الرافع

للاشتراك له ثم كيف ولم يخرج منه فرد صلاحتى يقال انه ثابت للمفهوم في نفسه على ان قوله اللهم الا آه يشير الى ضعف الفرق و عدم صحة
او كلمة اللهم يستعمل فيما افاد قصد استثناء او تاد ستبعد كانه يستعان بالله في تحصيله فيثبت عدم الفرق بين الصورتين فيكون التخصيص
في كل منهما مقصودا ورفعا للاشتراك مع انه ليس كذلك لما عرفت قوله ان قلت لو لم يوصف اقول حاصل السوال ان العبد لو لم
يوصف لم يصح الابتداء لعدم صحة الحكم على النكرة المحضة و ح فلا معنى لقوله قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتداء و لو سلم فان اراد
به ان عدم صحة الحكم على تقدير عدم الوصف لا يستلزم عدم صحة الابتداء لوجود العموم المخصص كما يشير اليه قوله فيكون نظير كل رجل كافر
في النار قلنا وجود العموم على ذلك التقدير ثم كيف وليس فيه شيء مما يدل على العموم بل ليس فيه على ذلك التقدير شيء مما يوجب
التخصيص فكونه نظير كل رجل كافر في النار في حيز المنع فلذا اضطرو قال ان قلت آه ثم النظران قوله قلنا الصفة جاءت للتحقيق
المصحح لا التصحيح بل يثبت قوله فيكون نظير كل رجل كافر في النار فتدبر قوله فان المتكلم بهذا الكلام يعلم لان ام المتصلة موضوعة
لان يطلب بها التعيين بعد ما علم حصول الخبر لاحد الامرين وهذا العلم كما يحصل للمتكلم يحصل للمخاطب ايضا بعد العلم بوضعها اليه اشار الشارح قدس
سره بقوله فيسأل المخاطب عن تعيينه اذ سوال التعيين عنه و طلب جوابه فرع لعلمه بكون احدهما في الدار و بقوله فكل واحد منهما مختص
بهذه الصفة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها وانما يجيء بها ليعرف المخاطب
الموصوف و تميزه بما كان يعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فاندفع ما قيل فيه ان هذا التخصيص عند المتكلم لانه يعلم كون احدهما
في الدار والاختصاص المصحح هو الاختصاص عند المخاطب ثم انه لا يلزم من القول بالتخصيص المذكور في المثال المذكور و ادعا جريانه
في نحو ارجل في الدار وهل رجل في الدار وارجل في الدار ام امرأة ولا من انتفائه جميع وجوه التخصيص حتى يعترض عليه بان هذا التخصيص
منتف في مثل ارجل في الدار فينبغي ان يمتنع الابتداء به مع انه صحيح و دفعه بان المخصص في كوكب عظيم انقض الساعة هو الصفة مع جواز
كوكب انقض الساعة ليس بوجه لان جواز كوكب انقض عند القائلين بالتخصيص ثم وعند غيرهم غير مفيد ولانه قبول للاعتراض مع
انه غير مقبول نعم لو قرر الايراد على ما قرره الرضي حيث قال ولو كان المجوز للتنكير في المثال المذكور معرفة المتكلم بكون احدهما في الدار
للزم امتناع ارجل في الدار وهل رجل في الدار وارجل في الدار ام امرأة لعدم انتظام الدالة على حصول الخبر عند المتكلم و عدم شيء آخر
يتخصص به المبتدأ لكان موجها لكن يكون المناقشة في قولهم و عدم شيء آخر بافي لبعض شراح اللباب من ان المجوز لذلك وقوعها
في سياق الاستفهام لان النكرة في سياقه في تاويل المعرفة والمم يحتمل ان يكون ممن قال به لانه لو كان المص قائلا به لا قال بالتخصيص
المذكور في ارجل في الدار ام امرأة لانا نقول الوجه لا يعارض الوجه فيجوز ان يكون لشيء واحد وجوه متعددة و فيه انه لو قال به لما قال
في شرح منظومته ان الاستفهام المسوغ للابتداء هو الهمزة المعادلة بام و لذا رد عليه صاحب المغني بانه ليس كما قال و فيه انه يحتمل
ان يكون مراده ان الاستفهام المسوغ بلا تاويل بالمعرفة هو الهمزة المعادلة بام وغيرها يحتاج الى التاويل لا انه غير مسوغ اصلا
وبالجملة ان قال المص ح بالتخصيص لوجه من الوجوه في الامثلة المذكورة يمكن توجيه كلامه في شرح المنظومة والا فالامر عليه مشكل كيف
وقد وقع المبتدأ نكرة مع مطلق الاستفهام في القرآن والحديث وكلام الفصحاء فكيف يخص التسويغ بالهمزة المعادلة بام فالنوع
لوقوع المبتدأ نكرة مطلق الاستفهام سواء كانت المبتدأ النكرة اسم استفهام نحو ما تلك بيمينك ايان مرسها ومتى الساعة او وقعت
بعد حرفه اي حرف كان نحو االه مع الله وهل خالق غير الله و وجه التسويغ اما التاويل بالمعرفة كما عرفت او العموم كما اذا كان

حرف الاستفهام للانكار لان حرف الانكار بمعنى النفي فيقع النكرة في سياقه فتعم كما في المثالين المذكورين وكما في اسما الاستفهام

صرح به في المغني الا انه لا يتم ذلك في مثل ارجل في الدار وهل رجل في الدار لانه لا عموم للنكرة في الاثبات ويمكن ان يقال ان

الاستفهام ليس باخبار حتى يقال لا فائدة في الاخبار عن النكرة المخصصة فلابد من تخصيص بل هو انشا فيجوز فالقول بالتخصيص انما

هو في الاخبار لا في الانشا **قوله** اتي من الامرين اي اتي من رجل وامراة المعلوم كون احدهما في الدار كائن فيها فقوله المعلوم

صفة سببية لرجل وامراة تخصيص كل واحد بهذه الصفة وكون المعلومية صفة لاحد لا يمنع منه فاندفع ما قيل ان المعلومية ليست

ثابتة لكل واحد منهما بل لاحد من التعيين فكيف تخصيص كل واحد بها **قوله** فجعل مبتدأ وفي الدار خبره ظاهر في ان ضمير جعل وخبره لكل واحد

منهما وان في الدار خبر لهما معا وانكان كلام الشريف قدس سره في شرح المفتاح يدل على عدم جواز ذلك حيث قال فان

قلت لم لا يجوز ان يكون عمرو في ازيد عندك ام عمرو معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمشاركة في المسند المذكور اعني عندك

كما في قولك قائم زيد وعمرو فلا يكون هناك ترك مسند للغرض المذكور قلت لان تقدير الكلام ازيد حصل او حاصل عندك وفي

ذلك المقدر مستتر راجع الى زيد وقد انتقل الى الظرف فلا يصلح خبرا عن عمرو بخلاف قائم فيما ذكرته من المثال فانه دال على مطلق القيام

وليس فيه ما يقتضي ربطه بزيد فقط الا ترى انك اذا قلت زيد قائم وعمرو ولم يجز اسناد قائم اليهما وقائم اليهما جميعا لاشتماله على

ضمير زيد هذا كلامه وقال في حواشيه اي الظرف المشتغل بضمير زيد لا يصلح خبرا عن عمرو فلا يصلح جعله خبرا لهما وهذا كقولنا زيد قائم

وعمرو فانه لا يجوز ان يجعل قائم خبرا عنهما بل يجب ان يقدر لعمرو خبر اي وعمرو قائم اقول كون الظرف مشتغلا بضمير زيد على تقدير

جعله خبرا لزيد فقط مسلم واما على تقدير جعله خبرا لهما فغير مسلم كيف ولا دليل على رجوعه الى زيد البتة على ذلك التقدير ولا مانع من رجوعه

الى احد الامرين لان ام لاحد الامرين بخلاف زيد قائم وعمرو فان افراد الفعل فيه دليل على رجوع الضمير الى زيد ومانع عن رجوعه الى الامرين

معا لان المذكور فيه الواو فقياس ازيد عندك ام عمرو عليه قياس مع الفارق لان المذكور قبل الظرف احد الامرين لا كلاهما فيمتنع رجوع

الضمير بالتاويل المذكور لانا نقول يجوز ذلك بنية التقديم والتاخير كما قال العلامة التفتازاني في المطول في بحث المسند ان الخبر في

قولنا فنافر معين كيف واريت جوده وقد كان البر والبحر منه منتبر يجوز ان يكون عامر مرفوع مبتدأ وخبره محذوف والجملة معطوفة على وقد كان البر

ولا يلزم العطف قبل تمام المعطوف عليه لان هذا المبتدأ في نية التاخير وفي المغني وقد جوزوا في انت اعلم وزيد كون زيد مبتدأ حذف

خبره وكونه عطفا على انت فيكون خبرهما انتهى فتامل **قوله** فتعينت اي النكرة بقطع الاحتمالات اذ المحكوم عليه ح كل واحد بخلاف

ما اذا احد غير معين فان فيه احتمالا فلا تعيين فالمراد بالتخصيص في هذا المقام التعيين برفع الاحتمال او بتقليله لكن ارادة هذا المعنى خلاف

المتبادر والمصطلح اذ التخصيص عند النحاة عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات فالمراد من قوله او تخصصت اذ تعينت النكرة

برفع الاحتمال بسبب كون الحكم عن كل الافراد او يكون تخصيص واصلا الى حد التعيين وتشخيص بحيث يرفع الاشتراك او تقليل الاشتراك

وعلى هذا فالانسب ان يقال اذ بالتخصيص يقل الاحتمال او ينعدم **قوله** التشبيه اي يشبه المبتدأ المذكور بالفاعل **قوله** او يستعمل اي المبتدأ

المذكور في موضع الحصر كما ان قولهم ما اهر ذا ناب الا شر يستعمل في مقام الحصر والمقصود ان معناه معنى هذا التركيب ليس المقصود ان اصله

كان كذلك واذا كان مستعملا في مقام الحصر وجب ان يكون اصله اهر ذا ناب شر على ان يكون شر بدلا من الضمير في اهر ثم قدم ليفيد الحصر

لان تقديم ما حقه التاخير يفيد الحصر هكذا ذكروا وفيه بحث لان افادة الحصر لا يحتاج الى القول بالتقديم والتاخير كيف وتقديم المسند

على الخبر المشتق يفيد حصر الخبر عليه سواء كان المسند اليه معرفا او منكرا عند الشيخ عبد القاهر ولو سلم فكونه في الاصل مؤخرا لا يفيد فيه تخصيص
حقيقة فالوجه ان يقيد تخصيصه بالوصف المقدر كما قال صاحب المغني **قوله** وما يختص به الفاعل قبل ذكره وهو صحة كونه محكوما عليه
صريح في ان الفاعل عند ذكر الفعل وقبل ذكره تخصص بكونه صحيحا وقابلا لكونه محكوما عليه بفعل يسند ذلك الفعل اليه بعد ذكره وان
الاسناد بينهما لم ينعقد عند ذكر الفعل بل انما ينعقد بعد ذكر الفاعل فتخصيصه مقدم على كونه محكوما عليه لانه يحصل عند ذكر الفعل وكونه
محكوما عليه يحصل بعد ذكر الطرفين فاندفع ما قيل وما ذكر انه قد تخصص بتقديم الفعل عليه ليس بشيء لان اختصاصه بالفعل انما يحصل
بعد جعله محكوما عليه بانتساب الفعل اليه فكيف يتصور اختصاصه المصحح لكونه محكوما عليه بما يتأخر عن كونه محكوما عليه **قوله** اذا قلت قام علم
منه يشير الى ان التخصيص مقدم على الحكم لانه مرتب على مجرد ذكر الفعل من غير ان يعتبر اسناده الى شيء والحكم كون احدهما محكوما به والآخر
محكوما عليه انما يحصل بعد ذكر الطرفين واعتبار الاسناد بينهما فمن قال يتجه عليه ان هذا التخصيص يحصل بعد الحكم فيقع بعد معرفته اذ
معرفته لا يكون الا بعد التخصيص فهو لم يتصور معنى كلام الشارح قدس سره **قوله** قد يكون خيرا قيل لا بالنسبة الى الكلب اما بالنسبة
اليه فشر انتهى وذلك لان الخير بالقياس اليه ظاهر انه لا يكون هريره لان الهرير صوت الكلب عند تأذيه وعجزه عما يؤذيه قال في الصحاح
هو صوته دون نباحه من قلة صبره على البرد ولا يشك فيه عاقل فضلا عن ان يجزم بنقيضه نعم لو اريد كونهما شرا وخيرا في الجملة جاز ذلك
لاختلافهما بحسب الاضافة هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المطول وبه ظهر اندفاع ما قيل عليه وفيه نظر لانه يهر اذا رأى الحبيب
للنشاط لانه يراه غير اجنبي **قوله** لانه اذا قيل في الدار علم ان ما يذكر بعده صريح في ان التخصيص يحصل قبل ذكر المبتدأ ومرتب على ذكر مجرد
في الدار من غير ان يعتبر كونه محكوما به اذ هو لا يحصل الا بعد ذكر المبتدأ واعتبار الاسناد بينهما فالتخصيص مقدم على الحكم حاصل قبل
حصوله فاندفع ما قيل اذ تخصص الحكم كان لغير الحكم غير مخصص ثم ان ما ذكره يجري في قائم رجل فينبغي ان يجوز واجيب بان النحاة
شرطوا التقديم الخبر الظرف لا مطلقا وذلك لانهم اتسعوا في الظروف ما لا يتسعوا في غيرها ولانه يتعين كونه خبرا بخلاف قائم رجل فانه
لا يتعين كونه خبرا لجواز ان يكون قائم مبتدأ على قول من يجوز اعماله بلا اعتماد واما في الدار رجل فلا التباس فيه لان الجار والمجرور لا يصلح
ان يكون مبتدأ هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المتوسط وفيه بحث لانه ان اراد انه لا التباس فيه بالمبتدأ فهو غير تام لانه يحتمل
ان يلتبس بشيء آخر اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام وان اراد انه لا التباس فيه بوجه من الوجوه فهو ممنوع كيف ويحتمل ان لا يكون الظرف
خبرا بل سادا مسد الفعل ورافعا الرجل على ان يكون فاعلا له على قول الاخفش والكوفيين فانهم كما قالوا باعمال الصفة بلا اعتماد
كذلك قالوا باعمال الظرف بلا اعتماد وقال العلامة التفتازاني في المطول لا يصح نحو قائم رجل لان الالتباس باق لجواز ان يكون
قائم مبتدأ ورجل بدلا منه بخلاف الظرف فانه يتعين كونه خبرا انتهى وفيه بحث لانه على تقدير كون رجل بدلا منه لا يصدق عليه شيء
من قسمي المبتدأ الا الاول وهو ظاهر ولا الثاني لانه ليس صفة واقعة بعد حرف الاستفهام والنفي ولا رافعة لظاهر فكيف يكون مبتدأ
نعم لو جعل رجلا فاعلا له لكان من القسم الثاني من المبتدأ عند الاخفش والكوفيين على ما عرفت وجعل البدل والمبدل منه بمنزلة زيد
قائم تكلف بارد وكذا جعل قائم صفة لموصوف مقدر هو شيء ونحوه لانه لا بد للصفة من ضمير يعمل فيه اذا لم يكن لها في اللفظ فاعل
او يصير التقدير هكذا شيء قائم رجل ثم لا بد من تقدير الخبر ايضا ولا خفاء في ركاكته على ان عدم كون الفاعل في اللفظ ممنوع كيف ولا ضرورة
في جعل رجل بدلا من قائم ولم لا يجوز ان يكون فاعلا لقائم على مذهب الاخفش او بحذف حرف الاستفهام على مذهب باقي البصريين

والحال انه لا يلزم فيه لا حذف الموصوف ولا حذف الجزء وفي بعض حواشيه قوله فانه يتعين خبرا فيه بحث لجواز ان يكون مبتدأ بتقدير

كائن في الدار مثل قائم او حالا فان الظرف يصح ان يكون حالا فالتبس بالحال وفيه بحث لان الكلام في الظرف الذي حذف

متعلقه وناب عنه وايضا التباسه بالحال تم كيف ولا يجوز جعله حالا في نحو في الدار رجل اذ ليس فيه فاعل ولا مفعول يكون الظرف حالا

عنه وجعله حالا من رجل على انه مبتدأ مع انه ممتنع عند الجمهور ممتنع ايضا لانه يلزم تقديم الحال على العامل المعنوي وهو ممتنع على انه ان

قدر خبر المبتدأ مثل المذكور يلزم الاستدراك والا فلا دليل عليه وفي الرضي اذ لو قلت في رجل قائم قائم رجل احتمل كون رجل خبرا

عن قائم او بدلا عنه قيل وفيه انه لا يصدق عليه شيء من قسمي المبتدأ فكيف يصح ان يقع رجل خبرا عنه الا ان يقال انه يحتمل ان يكون

مبتدأ بحذف حرف الاستفهام وهو محتمل من حيث انه اعم وان امتنع بعارض اقول وفيه بحث وفي المنهل الظرف يتعين للخبرية

بخلاف قائم رجل فانه لا يتعين لها لجواز ان يقول القائل قائم في الدار فيكون مبتدأ انتهى وفيه ايضا بحث هذا واعلم ان القائلين

بان مدار الاخبار عن النكرة على الفائدة شرطوا في الخبر الذي ظرف او جار ومجرور الاختصاص فلو قيل في الدار رجل لم يجز لان الوقت

لا يخلو عن ان يكون فيه رجل ما في دار ما فلا فائدة في الاخبار بذلك صرح به صاحب المغني والقائلون بالتخصيص ان لم يجوزوه انما

لما ذكره يعترفون بان المدار على الفائدة لا على التخصيص اذ التخصيص فيه حاصل على ما قرره الشارح قدس سره نحو في الدار رجل وان جوزوه

للتخصيص يرد عليهم انه لا فائدة في الاخبار بذلك وان حصل التخصيص فليس كل تخصيص محصلا للفائدة **قوله** فهو في قوة التخصيص بالصفة

فكانه قيل رجل موصوف بصحة استقراره في الدار كائن في الدار وهذا المعنى يجب ملاحظته لصحة الحكم وان لم يكن مقصودا اولا **قوله**

بنسبته الى المتكلم لان المصدر منسوب الى فاعل فعله وهو في الرفع على ذلك المعنى **قوله** اذ اصله سلمت سلاما اي حييت تحية **قوله**

وعدل الى الرفع لقصد الدوام فان قلت الظرف مقدر بالفعل على الاكثر فيكون سلام عليك جملة اسمية خبرها فعلية والاسمية التي

خبرها فعلية يفيد التجدد كالفعلية قلنا الدال على الدوام هو العدول الى الرفع كما اشار اليه الشارح قدس سره لا نفس الاسمية

او نقول الظرف ههنا مقدر باسم الفاعل لغرض الدلالة على الدوام قال العلامة التفتازاني في المطول نحو زيد في الدار يحتمل الثبوت

والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل ومنه يعلم ان كون الظرفية اختصار الفعلية ليس على الاطلاق والقول بان الاسمية التي

خبرها فعلية يفيد التجدد والدوام باعتبار الاسناد ليس بشيء اذ الفعل في زيد قام مسند الى الضمير ولا شك انه يدل على تجدد القيام و

حدوثه لزيد فكيف يتصور ان يقصد من اسناد قام مع ضميره الى زيد دوام القيام له فتسليم الاول ومنع الثاني مكابرة محضة

او نقول افادة الاسمية المذكورة للتجدد مقيدة بما اذا لم يكن معدولة عن الفعلية **قوله** اي سلام من قبلي اشارة الى انه ليس معرفة بتقدير

الاضافة بل نكرة مخصصة كما كان كذلك عند النصب ولو قال فكانه قال سلام مني لم يحتج الى التفسير **قوله** هذا اي القول بالتخصيص وجه

عند التنكير المبتدأ حتى لا يجوز الاخبار عن النكرة المحضة هو المشهور بين النحاة قال الرضي اعلم ان جمهور النحاة على انه يجب ان يكون المبتدأ

معرفة او يكون فيها تخصيص ما **قوله** وقال بعض المحققين منهم قال الرضي وقال ابن الدهان وما احسن ما قال اذا حصلت الفائدة فاخبر

عن اي نكرة وذلك لان الغرض من الكلام افادة المخاطب فاذا حصلت جاز الحكم سواء تخصص المحكوم عليه بشيء او لا فضابطه تجويز

الاخبار عن المبتدأ وعن الفاعل سواء كانا معرفتين او نكرتين متخصصتين بوجه او غير متخصصتين لشيء واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول

ذلك الحكم المحكوم عليه فلو علم ذلك في المعرفة كما علم قيام زيد عد لغوا ولو لم يكن رجل ما من الرجال قائما في الدار جاز ولكن ان

١٠٩

تقول رجل قائم فی الدار وکذا القول کوکب انقض الساعة انتہی وبہذا ظہران بین قولین منافاة تامة اذ الجمہور لایجوزون کون المبتدأ نکرة محضة اصلا ولذا قالوا بوجوب تخصیصہ وابن الدہان یجوز ذلک اذا حصل الفائدة فیجوز عندہ نحو شجرة سجدت وبقرة تکلمت اذ وقوع ذلک من افراد ہذا الجنس غیر معتاد ففی الاخبار بہ عنہا فائدة بخلاف نحو رجل مات ونحو خرجت فاذا اسد ورجل بالباب اذ لایوجب العادة ان لایخلو الحال من ان یفاجئک عند خروجک اسد او رجل ولو کان غرضہم من بیان التخصیص تعداد مواطن الفائدة وضبطہا تسہیلا علی المبتدی یجوز واشل الامثلة المذکورة واللازم باطل فالملزوم مثلہ فان قیل لاتنافی بین کلام النحاة وبین ما ذکرہ بعض المحققین الا ان النحاة لما راوا ان المبتدی لاتفی قوتہ بالتمییز بین المقید من الحکم علی النکرة لیس علی النکرة وغیرہ ضبطوا امثلة فلما تخلف عن الفائدة لیکون علی بصیرة مما فی الحکم علی النکرة لیس علی ما ینبغی نعم ما قال صاحب المغنی لم یعول المتقدمون فی ضابطة ذلک الا علی حصول الفائدة ورای المتاخرون انہ لیس کل واحد یہتدی الی مواطن الفائدة فتتبعوہا فمن مقل مخل ومن مکثر مورد ما لایصح او معدد لامور متداخلة ہذا کلامہ ثم عدد مواطن الفائدة وعلل الجواز بحصول الفائدة والکان المبتدأ نکرة محضة کما من قولہ نحو شجرة الی قولہ ورجل وعدم الجواز بعدم حصولہا فقال فلو قیل فی دارہ رجل لم یجز لان الوقت لایخلو عن ان یکون فیہ رجل ما فی دار ما فلا فائدة فی الاخبار بذلک وعلی ہذا فلا منافاة بین القولین بل لاقول الا واحد **قولہ** فی توجیہاتہا ای توجیہات التخصیصات ای یحتاج فی توجیہات اکثر التخصیصات الی التکلفات اذ لایحتاج فی توجیہ التخصیص فی ولعبد مؤمن الی التکلف وان نوقش فی تصحیحہ للابتدأ **قولہ** الی ہذہ التکلفات اشارة الی التکلفات المذکورة فی التوجیہات اما توجیہ ما احد خیر منک فلانہ صرف للتخصیص عن المصطلح واما توجیہ شر اہر ذا ناب فلانہ فی تخصیصہ بما یختص بہ الفاعل تعسف لان الفاعل تخصیص بتقدیم الحکم والحکم ہنا موخر وکونہ فی الاصل موخرا لایجدی نفعا واما توجیہ فی الدار رجل فالتکلف ظاہر اذ یفہم المعنی لیس علی ذلک والیہ یستلزم جوازفی دارہ رجل واما توجیہ سلام علیک فلا تکلف فیہ الا ان یعد تکلفا دعا کون المعنی فی حال الرفع علی ما کان علیہ فی حال النصب **قولہ** لحصول الفائدة لعدم علم المخاطب بحصول الانقضاض الساعة للکوکب **قولہ** لایجوز ان یقال رجل قام لعلم المخاطب بحصول القیام لرجل ما فی العالم **قولہ** وہذا القول اقرب الی الصواب لخلوہ عن التکلفات المذکورة ولمجئ الاخبار عن النکرة المحضة اذا حصلت الفائدة فی کلامہم نحو شجرة سجدت وبقرة تکلمت وخرجت فاذا اسد او رجل علی الباب ونحو فریق فی الجنة وفریق فی السعیر ولانہ یرد علی القائلین بالتخصیص ان القول بالتخصیص لاجل تحصیل الفائدة فلا معنی لالتزامہ اذا حصلت الفائدة بدونہ **قولہ** لکونہ قسما من الاسم فیہ انہ ان اراد ان کونہ قسما من الاسم یجعلہ مختصا بالمفرد حقیقة فہو ممنوع کیف والخبر فی نحو المہل حبق لیس بمفرد حقیقة وان اراد انہ یجعلہ مختصا بالمفرد واعم من ان یکون حقیقة او حکما فہو مسلم لکن عدم کون الجملة داخلة فیہ ممنوع کیف وقد قال الشیخ قدس سرہ فی تعریف الکلام وحیث کانت الکلمتان اعم من ان یکونا کلمتین حقیقة او حکما دخل فی التعریف مثل زید ابوہ قائم او قام ابوہ فان الاخبار فیہما مع انہا مرکبات فی حکم الکلمة المفردة اعنی قائم الاب **قال** من عائد خبرا ولیس متعلقا باسمہا والا لنون علی ما ذہب الیہ البصریون نعم ذہب البغدادیون وابن مالک الی ترک تنوین المطول اجراءہ مجری المضاف وعلی ہذا یجوز ان یکون من عائد متعلقا باسم لا صرح فی المغنی کاللام فی نعم الرجل زید قال الشارح فی بحث افعال المدح والذم اللام فی الفاعل للعہد الذہنی وہی لواحد غیر متعین ثم قال ولم یحتج ہذہ الجملة الواقعة خبرا الی ضمیر المبتدأ القیام لام تعریف العہد مقامہ وہذا الوجہ وہو کون اللام للعہد الذہنی مختار الشیخ ابن الحاجب قدس سرہ حیث قال فاعلہا اما المعرف باللام واما مضاف الی المعرف بہ واما مضمر ممیز بنکرة منصوبة

وانما كان كذلك من جهة انهم قصدوا ابهام المدح او الذم مفسرا ووجه الابهام فيما فيه الالف واللام انه قصد وا الى معهود فى الذهن غير معين فى الوجود كقولك ادخل السوق وان لم يكن بينك وبين مخاطبك سوق معهود فى الوجود ثم وجه قيام لام العهد الذهنى مقام الضمير على ما ذكره الله قدس سره ما ذكره الشيخ ابن الحاجب فى شرح المفصل انهم لما قصدوا الى معهود فى الذهن كان كاسم الجنس الذى له شمول فى المعنى وكما يصح ان يقوم اسم الجنس مقام الضمير صح ان يقام الاسم باعتبار المعقول فى الذهن مقام الضمير لانه مندرج تحته وما يقدر من احاده فى المعنى قال الرضى وليس الاعتذار بكون اللام للتعريف الذهنى المطابق لكل فرد فيكون اذن كالضمير الراجع بشئ اذ لا يجوز زيد ضرب رجل مع ان رجل يطابق لكل فرد وان لم يكن فيه لام يشار بها الى ما فى الذهن وذهب ابو على واتباعه الى كون اللام لاستغراق الجنس وكون الاستغراق له وليعيره بمنزلة العائد ورد عليه الرضى بان علامة المعرف باللام الاستغراقية صحة اضافة كل اليه كما فى قوله تعالى ان الانسان لفى خسر ولا يصح ان يقع نعم كل الرجل زيد ورد عليه ايضا ابن الحاجب فقال وخطأ محض لانك اذا قلت نعم الرجل لم يرد جميع الرجال هذا مقطوع به فى قصد المتكلم ولذلك وجب ان يكون المفسر مطابقا ووجب اذا قصد التثنية ان يثنى ولو كان على ما زعموا لوجب ان يطابق بجميع الجنس وان لا يثنى وان لا يجمع لان اسماء الاجناس لا يثنى ولا يجمع اذا قصد بها الجنس فان زعموا ان المخصوص بالمدح مرفوع على الابتداء فى الاصل ونعم الرجل خبره والجملة اذا وقعت خبرا فلا بد من ضمير يعود عليه او ما يقوم مقامه ومهما لم يقدر بهذا الفاعل اسم جنس لم يصح لعدم الضمير وما يقوم مقامه فالجواب ان هذه الشبهة لا يعارض بالامور القطعية وايضا ما ذكرتموه انما هو احد الاحتمالين فان تعذر احدهما تعين الآخر وما ذكرناه متعين وايضا انا متفقون على صحة نعم رجلا زيد وزيد يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعمتم وخبره نعم ولا يصلح ان يقع الضمير عائد على زيد لانه يجب ان لا يكون عائدا الى متقدم والآخر ورد عليه نعم رجلين الزيدان ونعم رجالا الزيدون وايضا فانه يفوت الابهام الذى هو مقصود فى غرض الباب فان زعموا ان الاصل كان كذلك فلما نقل الى معنى الانشاء جعل الضمير مبهما ثم يفسر فلا يبعد ان يقع فيما نحن فيه كذلك لانا لا ننكر ان يكون الاصل كذلك ثم غيره وانما الكلام فى مدلوله حال استعماله للانشاء والتحقيق فى جواب شبهتهم ان الاصل ان يكون الرجل لزيد المذكور مضمرا عائدا اليه فاستعمل تارة مضمرا وتارة مظهرا وحصل الابهام بتاخير المفسر عنه هذا كلامه ورد هذا الجواب الرضى حيث قال والاعتذار بكون ذى اللام قائما مقام الضمير على ما قال المصرح لا يتم اذ لو كان فى مقام الضمير لكان الضمير اذا قام مقامه راجعا الى المبتدأ غير محتاج الى الضمير فى نحو زيد نعم رجلا وكذا فى نحو نعم رجلا زيد ايضا لان الضمير فيه اذن كما فى قولك ابوه قائم زيد انتهى او نقول يجوز ان يقع ان الضمير فى نعم رجلا زيد عائدا الى زيد المتقدم رتبة لئلا يخلو الجملة الواقعة خبر المبتدأ عن الضمير وما يقوم مقامه فقوله لا يصح والآخر ورد عليه قولنا قد انفرد هذا الباب بخواص فيجوز ان يكون من خواصه التزام كون ضميره مستترا عن ابرازه سواء كان لمفرد او لمثنى او لمجموع لمشابهة الاسم الجامد فى عدم التصرف حتى ذهب بعضهم على انه اسم واما الابهام فيحصل من التزام تاخير المخصوص فى اللفظ الا نادرا كما اعترف به بقوله وحصل الابهام بتاخير المفسر عنه وبهذا الاعتبار يصح تمييزه بالنكرة ويجوز ايضا ان يكون التمييز للتاكيد مثله فى نعم الرجل رجلا او لرفع لبس المخصوص بالفاعل فى مثل نعم رجلا السلطان واجاب السيد السند قدس سره عن قوله ولو كان على ما زعموا الخ بان المراد هو الجنس ادعاء لا حقيقة فالابهام موجود كما فى المعهود مع تفسيره بالمخصوص ايضا واما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثنى اولا وجمع ثم عرف بلام الجنس وفى الحمل على الجنس زيادة

مبالغة يناسب المقام وعلى هذا فالضمير في نعم رجلا زيد عائد الى الجنس ايضا انتهى فالعائد فيه الى المبتدأ اما في نعم الرجل زيد من عموم الجنس و
شموله في المعنى والخامس من روابط الجملة بما هي خبر عنه عموم يشمل المبتدأ نحو زيد نعم الرجل وقوله واما الصبر عنها فلا صبر كذا قالوا ويلزمهم
ان يجوزوا زيد مات الناس وعمرو كل الناس موتون وخالد لا رجل في الدار واما المثال فقيل الرابط اعادة المبتدأ بمعناه بناء على قول
ابي الحسن في صحة تلك المسئلة وعلى القول بان ال في فاعل نعم وبئس للعهد لا للجنس واما البيت فالرابطة فيه اعادة المبتدأ بلفظه وليس
العموم فيه مرادا اذ المراد انه لا صبر عنها لا انه لا صبر عن شئ انتهى والمراد من كون ال للعهد هو العهد الخارجي لتقدم الذكر تقديرا لان
المبتدأ مقدم رتبة والابهام يحصل بتاخير المخصوص غالبا على ما قال العلامة التفتازاني في المطول ان الضمير في نعم رجلا زيد على تقدير
كون المخصوص مبتدأ راجع الى المبتدأ والابهام يحصل من التزام تاخير المخصوص واما ما قال العلامة في شرح التسهيل واما نفي ان يكون
للعهد فان اريد العهد الخارجي بان يكون الرجل اشارة الى زيد بقرينة الذكر لاحقا كما في الذكر سابقا فلا خفاء في انه بعيد خارج عن
قانون العهد مفوت لما عليه وضع الباب من الابهام والتفسير فلا يظهر وجهه وقال الرضي انهما بعد ذلك الاصل وهو كونهما فعلين
مستقلين بفاعليهما كلاما صارا مع فاعليهما بتقدير المفرد كصفة متقدمة على موصوفها كما في قوله والمؤمن العائذات الطير وجرد قطيفة
نصار معنى نعم الرجل زيد زيد رجل جيد لانه تقرر بالدليل ان المخصوص مرتفع بالابتداء لا خبر مبتدأ اذ لو كان خبر مبتدأ لم يدخل نواسخ المبتدأ
عليه مقدما على فعل المدح والذم ومؤخرا عنه نحو كنت نعم الرجل ونعم السيدان وجدتما واذا ظهر كونه مبتدأ ما قبله خبره فلو كان الخبر باقيا على
جمليته لوجب ان يكون فيها عائد اليه ثم ابطل الاعتبارات الثلثة المذكورة على الوجه الذي نقلنا عنه فقال فلم يبق اذن بعد بطلان الوجوه
الا ان يكون الجملة في تقدير المفرد على الوجه المذكور حتى لا يحتاج الى الضمير وانت خبير بان النحاة قد جعلت اللام للعهد الخارجي ايضا وقد
عرفت انه لا غبار عليه فلم يتحقق الضرورة الباعثة الى جعل الجملة في تقدير المفرد وايضا ليس معنى تعريف الجنس النائب عن الضمير هو الاستغراق
بحيث يكون معنى انعم الرجل نعم كل رجل ويدخل فيه زيد بل انه جنس لم يرد يطلق عليه وعلى غيره ووجه نيابته عن الضمير هو ان ليس المقصود
من الضمير الا ذكر ما يعود الى المبتدأ ليحصل الربط فاذا ذكرنا ما هو جنس للمبتدأ صادق عليه كان بمنزلة الضمير في حصول الربط وكذا اللفظ الدال
على معنى اعم وشامل من المخبر عنه بحيث يتناوله وغيره ويدخل هو فيه ينوب عن الضمير لكونه ذكرا للمخبر عنه مع غيره بمنزلة ان يقول ان من عمل
صالحا انا لا نضيع اجره واجر غيره ثم لا يخفى انه اذا علم نيابة الجنس عن الضمير فاعادة لفظ المخبر عنه بطريق الاولى مثل ارى الموت لا يسبق
الموت شئ هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وانت خبير بان هذا الوجه لا يدل على نيابة التعريف بل على نيابة جنس
يطلق على المبتدأ وغيره وهو لا يستلزم التعريف فاذا وقع في الجملة ما يطلق على المبتدأ وغيره ينبغي ان ينوب عن الضمير فيجوز زيد ضرب رجل
لان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي او الفرد المنتشر هو يطلق على زيد وغيره ولو سلم فيستلزم جواز زيد ضرب الرجل على
ان اللام للجنس لا يقال كون اللام للعهد الخارجي ايضا يستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للعهد الخارجي لانا نقول لا مقال في
جوازه لانه من قبيل اعادة المبتدأ بمعناه بواسطة العهد الخارجي وايضا الدليل المذكور وان دل على كون المخصوص مبتدأ لكن عندنا
دليل يدل على كونه خبر مبتدأ محذوف وهو ان الخبر فعل وعند ذلك يجب تقديم المبتدأ على الخبر فلو كان مبتدأ لوجب تقديمه واللازم
بط فالملزوم مثله لا يقال التقديم واجب اذا كان الفعل مسندا الى ضمير المبتدأ لا مطلقا وههنا ليس كذلك يدل على ذلك قول الرضي في
قول المصرح اذا كان الخبر فعلا له اي فعلا مسندا الى ضمير المبتدأ نحو زيد قام فانه لو قدم اشتبه بالفاعل لانا نقول الالتباس بالبدل

عنه الرضي تعالى بها ايضا حيث قال في ذلك المقام فان قيل فلم لا جوز ان كان الضمير بارزا نحو الزيدان قاما والزيدون قاموا قلنا لا يشتبه بالبدل من الضمير فان

لم يجوز فيها ايضا نظرا ان تفسيره للفظ الكافية ليس على ما ينبغي وان المخصوص خبر مبتدأ لا مبتدأ وان جوز الالتباس بالبدل في نعم الرجل زيد

وحكم انه مبتدأ الاخبر مقدر قلنا لا معنى لتجويزه فيه وعدم تجويزه في الزيدان قاما بدون فارق مع ان الظاهر تجويز الامرين في الزيدان

قاما لكون كليهما خلاف الاصل فيكون من قبيل جواز الامرين لا من صور الالتباس لان الابدال يستلزم عود الضمير قبل الذكر والا ابتداء

يستلزم تقديم الخبر وهو ايضا خلاف الاصل بخلاف نعم الرجل زيد اذ الابدال لا يستلزم خلاف الاصل والابتداء يستلزم فيكون من

صور الالتباس وفيه ان الابدال ايضا يستلزم خلاف الاصل وهو كون المبدل منه في حكم التنحية صرح به الفاضل الهندي في حواشيه

وبالجملة الفرق الذي ذكر الفاضل الهندي بين صور جواز الامرين والالتباس انكان معتبرا عند الرضي فالوجوب ليس في شيء

منهما والا فالوجوب في كليهما فالقول بوجوب التقديم في الزيدان قاما دون في نعم الرجل زيد تحكم محض على ان تفسيره المذكور لا يوافق

ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل حيث قال كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى من وجهين لفظا ومعنى اما اللفظ فلان

المبتدأ اذا كان خبره فعلا فالوجه ان لا يتقدم عليه وفي جعل ذلك كذلك خروج عن هذه القاعدة وهو بعيد والآخر انه اذا وقع خبرا

جملة فلا بد من ضمير ولا ضمير ههنا وما توهموه من ان الرجل للجنس فقد تقدم فساده ولو جوز لكان وقوع الجنس موضع الضمير

قليلا ايضا ومن حيث المعنى هو ان الابهام يناسب التفسير واذا جعل خبر مبتدأ كان التفسير فيه محققا وهو المفهوم منه واذا جعل مبتدأ

لم يكن محققا فظهر ان الوجه هو الثاني لان هذا الكلام صريح في وجوب التقديم في المثال المذكور مع ان الفعل ليس مسندا الى ضمير

المبتدأ بل مسند الى الظاهر ولو كان مقصوده من قوله او كان الخبر فعلا له ما ذكره الرضي لما قال بوجوبه فالمفهوم منه ان يكون الفعل

مسندا الى ضمير المبتدأ مستترا او بارزا وان يكون مسندا الى الظاهر يكون المبتدأ تفسيرا اذ عند ذلك يلتبس المبتدأ بالبدل من الفاعل والخبر

منه اخراج نحو زيد قام ابوه لا غير فالمعنى ان المسند في الجملة الواقعة خبرا اذا كان فعلا ثابتا له على نحو ما ذكرنا وجب تقديمه فظهر ان ما

في الحواشي الهندية او كان الخبر فعلا له لا جملة باعتبار الصورة فلا يرد نحو يقوم ان الزيدان لان الخبر جملة صورة لا فعل بخلاف نحو زيد

قام فان الخبر فيه فعل لا جملة صورة ليس على ما ينبغي بقي ان قول المصرح كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى ليس على ما ينبغي فتدبر

قوله ووضع المظهر موضع المضمر في المغني والثالث من روابط الجملة بما هي خبر عنه اعادة المبتدأ بلفظه واكثر وقوع ذلك في مقام التهويل

والتفخيم نحو الحاقة ما الحاقة واصحاب اليمين ما اصحاب اليمين وقال لا ارى الموت يسبق الموت شيء والرابع اعادته بمعناه نحو زيد جاءني

ابو عبد الله اذا كان ابو عبد الله كنية له اجازه ابو الحسن وقال الرضي وضع الظاهر موضع المضمر انكان في معرض التفخيم جاز قياسا وان

لم يكن فعند سيبويه يجوز في الشعر بشرط ان يكون بلفظ الاول لم يجز عنده وقال الاخفش رح يجوز وان لم يكن بلفظ الاول

في الشعر كان او في غيره **قوله** وكون الخبر تفسيرا للمبتدأ لم يعده كثير من النحاة من الرابط وعده منه صاحب المغني حيث قال والخامس

من روابط الجملة بما هي خبر عنه كون الجملة نفس المبتدأ في المعنى ومن هذا اخبار ضمير الشان والقصة نحو قل هو الله احد ونحو فاذا هي

شاخصة ابصار الذين كفروا وما ذكره الرضي من ان الجملة الواقعة خبرا لا بد من ان تكون هي المبتدأ معنى او لا فان كانت لم تحتج

الى الضمير كما في ضمير الشان نحو هو زيد قائم وكما في قولك مقولي زيد قائم لارتباطها به بلا ضمير لانها هو يدل على ان كون الخبر تفسيرا

للمبتدأ لا يحتاج الى الضمير ولا يدل على عدم احتياجه الى العائد بمعنى الرابط اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام فاندفع ما قيل

ان كون الخبر تفسير المبتدأ ليس لعائد يدل عليه كلام الرضي في هذا المقام نعم ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح يدل على عدم احتياجه الى العائد حيث قال علم من كلام المفتاح وجه قول النحاة لابد في الجملة الواقعة خبر المبتدأ من عائد الى المبتدأ ملفوظة كما في زيد قام او مقدر كما في البر الكر بستين وهو ان التقوى لا يكون بدون اسناد الفعل الى ضمير المبتدأ والسببي لابد فيه من التعلق بالمبتدأ وهو يقتضي رابطة وهو معنى العائد وهذا انما يتم لو كان المسند الجملة في غير ضمير الشان سببيا والتقوي وعلم ايضا ان الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان مستثناة عن هذا الحكم الكلي بانه لابد في الخبر من عائد لانها ليست بمعنى تعلق بالمخبر عنه كما في السببي او يثبت له كما في الفعلي بل هي نفس المخبر عنه ولا معنى لربط الشيء بنفسه هذا كلامه في المعنى الثاني الاشارة نحو والذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها اولئك اصحاب النار والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفسا الا وسعها اولئك اصحاب الجنة ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا وخص ابن الحاج المسئلة بكون المبتدأ موصولا او موصوفا فان الاشارة اشارة البعيد فتمتنع زيد قام هذا الا تعين وزيد قام ذلك مانع والحجة عليه في الآتية الثالثة والسابع العطف بالواو واجازه هشام وحده نحو زيد قامت هند واكرمها ونحو زيد قام وقعدت هند بناء على ان الواو للجميع فالجملتان كالجملة وانما الواو للجمع في المفردات لا في الجمل بدليل جواز هذا ان قائم وقاعد دون هذان يقوم ويقعد والثامن شرط يشتمل على ضمير مدلول على جوابه بالخبر نحو زيد يقوم عمرو ان قام والتاسع ال النائبة عن الضمير وهو قول الكوفيين وطائفة من البصريين ومنه قوله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى الاصل مأواه وقال المانعون التقدير هي المأوى له وقال ايضا قد يوجد الضمير في اللفظ ولا يحصل الربط وذلك في ثلث مسائل احدها ان يكون معطوفا بغير الواو نحو زيد قام عمرو فهو او ثم هو والثانية ان يعاد العامل نحو زيد قام عمرو وقام هو والثالثة ان يكون بدلا نحو حسن الجارية اعجبني هو فهو بدل اشتمال من الضمير المستتر العائد على الجارية وهو في التقدير كانه من جملة اخرى وقياس قول من جعل العامل في البدل نفس العامل في المبدل منه ان يصح المسئلة **قوله** اذا كان ضميرا قياسا في موضع وهو ان يكون الضمير مجرورا بمن والجملة الخبرية ابتدائية والمبتدأ فيها جزء من المبتدأ الاول لان جزئيته تشعر بالضمير فيحذف الجار والمجرور معا فان كان المبتدأ والثاني نكرة فالجار والمجرور صفة نحو السمن منوان بدرهم وكذا ان كان معرفا باللام نحو البر الكر بستين لان التعريف غير مقصود كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني ويجوز ان يكون حالا من الضمير الذي في الخبر والعامل فيه الخبر اي الكر كائنا منه بستين وسماعا في غيره لكن في المجرور نحو قوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور اي ان ذلك منه وفي المنصوب بشرط كونه منصوبا بالفعل لفظا نحو فثوب نسيت وثوب اجر او بالصفة محلا انا زيد انا ضارب ولا يختص مع كونه سماعا بالشعر خلافا للكوفيين والمرفوع لا يحذف لكونه عمدة **قوله** فالاكثر من النحاة وهم البصريون الوجدان يقول فالاكثر من البصريين لان ظاهر ما ذكره يشعر بان البصريين كلهم قائلون بتقدير الفعل مع انه ليس كذلك كيف وقد قال الشريف قدس سره في ترجمة الشريفة له فيان ونحو بعض بصريان مى گويند كه مقدر باسم فاعل است وجمهور بصريان مى گويند كه مقدر است بفعل وقال الرضي قال البصريون الظرف منصوب على انه مفعول فيه كما انه كذلك اتفاقا في نحو جلست امامك والجار والمجرور منصوب على انه مفعول به كما انه كذلك اتفاقا في نحو مررت بزيد الا ان العامل فيه مقدر واكثرهم على ان المحذوف فعل وذهب ابن السراج وابو الفتح الى انه اسم فاعل فانظر ان ضمير واكثرهم الى البصرية وان ابن السراج وابا الفتح منهم اذ ذكر هذا الكلام بعدما قال انتصاب الظرف عند الكوفيين بامر معنوي والله صرح في المفصل في بحث المصدر ان ابن السراج من البصريين كما هو مذهب الاقل وهم الكوفيون هكذا في الحواشي الهندية

وفي الترجمة الشريفية على ما عرفت آنفا وفي المغني زعم الكوفيون وابن طاهر وخروف انه لا تقدير في نحو زيد عندك وعمرو في الدار ثم اختلفوا فقال ابن طاهر وخروف الناصب المبتدأ وزعما انه يرفع الخبر اذا كان عينه نحو زيد اخوك وينصبه اذا كان غيره وان ذلك مذهب سيبويه وقال الكوفيون الناصب امر معنوي وهو كونهما مخالفين للمبتدأ والمعول على هذين المذهبين نتهى وقال الرضي انتصاب الظرف خبر المبتدأ عند الكوفيين على الخلاف يعنون الخبر لما كان هو المبتدأ في نحو زيد قائم او كانه هو نحو ازواجه امهاتهم ارتفع ارتفاعه ولما كان مخالفا له بحيث لا يطلق اسم الخبر على المبتدأ خلافية في نحو زيد عندك ان زيدا عندك خالفه في الاعراب فيكون العامل عندهم معنويا وهو معنى المخالفة التي اتصف بها الخبر ولا يحتاج عندهم الى تقدير شيء يتعلق بها الخبر **قوله** على انه قدر على ليصح الحمل اي فالاكثر متفقون على انه **قوله** اي ما أول بجملة من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وهو جواب عما في الحواشي الهندية من قوله ما معنى الباء وما معنى قوله مقدر بجملة والمقدر هو الجملة لا الظرف والجواب المذكور فيهما ان التقدير بمعنى الفرض والباء للالصاق اي مفروض ملتصقا بجملة واجاب بعض شراحها ان هذه الباء مثله في قولهم قدرت النعل بالنعل اي الحقت هذا النعل بذلك وجعلته مثله والمعنى ان الظرف ملحق بالجملة بتقدير الفعل الحاق الجزئي بالكلي ثم ما في الحواشي من قوله والمقدر هو الجملة مبني على مذهب السيرافي حيث ذهب الى ان الضمير حذف مع الفعل وذهب ابو علي ومن تبعه الى انه انتقل الى الظرف نظرا الى ما في بعض شروح الحواشي من قوله معنى مقدر بجملة انه جعل في التقدير جملة وليس المراد ان المقدر هو الجملة لاتفاقهم على ان الضمير قد انتقل من المقدر الى الظرف ومجرد الفعل بلا ضمير ليس بجملة ليس على ما ينبغي **قوله** بتقدير الفعل فيه اشارة الى ان المقدر هو الفعل وحده لا مع الضمير بل الضمير قد انتقل الى الظرف وان الظرف وان كان فيه ضمير لا يسمى قبل التاويل جملة ثم المقدر يجب ان يكون من الافعال العامة اي ما لا يخلو منه فعل نحو كائن وحاصل ليكون الظرف دالا عليه ولو كان خاصا لم يجز لعدم الدليل وقد يحذف خاص لقيام الدليل نحو من لك بالمهذب اي من يضمن ولا يجوز عند الجمهور اظهار هذا العامل اصلا لقيام القرينة على تعيينه وسد الظرف مسده وقال ابن الجني بجوازه ولا شاهد له واما قوله تعالى فلما رآه مستقرا عنده فمعناه ساكنا غير متحرك وليس بمعنى كائنا وكذا حال الظرف في الصفة والصلة والحال وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والحال والمجرور الا بملفوظ موجود هذا كلام الرضي **قوله** وكذا حال الظرف يعني كما ان الظرف الذي هو خبر المبتدأ عامله عام محذوف وجوبا كذلك الظرف الذي وقع صفة او صلة او حالا عامله عام محذوف وجوبا فالظرف المستقر لا يكون الا في اربعة مواضع وفيما عداها يكون لغوا بالقرينة قوله وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والمجرور الا بملفوظ موجود الا انه لا يخلو عن اشكال لانه ان اراد ان عامل الظرف فيما عدا المواضع الاربعة لا يكون الا مذكورا كما هو الظاهر من المقابلة فليس كذلك لوجوب الحذف في مثل قولهم لمن ذكر امرا قد تقادم عهده حينئذ الآن واصله كان ذلك حينئذ واسمع الآن وكذا في نحو اليوم صمت فيه صرح به الرضي ولو حمل على الاغلب يشكل بمثل افي الدار زيد اذا جعل المرفوع فاعلا للظرف فان عامل الظرف فيه لا يقدر خاصا مع انه مما عدا المواضع الاربعة بل عاما بدليل جواز الامرين من غير تقييد وصرح به صاحب المغني ايضا حيث قال فان تقدمها نفي او استفهام او موصوف او موصول او صاحب خبر او حال نحو في المرفوع ثلثة مذاهب احدها ان الارجح كونه مبتدأ مخبرا عنه بالظرف او المجرور ويجوز كونه فاعلا والثاني ان الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل

عدم التقديم والتاخير والثالث انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين وحيث اعرب فاعلا فهل عامله الفعل المحذوف او الظرف او المجرور لنيابتهما عن مستقر وقربهما من الفعل لاعتمادهما فيه خلاف انتهى الا ان بقية الرضي لاتقول بتقدير العام في المثال المذكور بل بتقدير الخاص وفيه انه ح لابد من بيان قرينته وقائم مقامه اذ الوجوب لا يكون بدون ذلك وان اراد غيره فلابد من البيان حتى يتكلم عليه قال البعض انما يقدرون في الظرف المستقر فعلا عاما اذا لم يوجد قرينة الخصوص اما اذا وجدت فلابد من تقديره لانه اشد بالمقام نحو زيد على الفرس وسمي مستقر التعلقه بالاستقرار وقيل لان العامل العام اذا حذف انتقل ضميره الى الظرف فسمي مستقر الاستقرار الضمير فيه قيل انه اولى من الاول لانه لا يلزم تقدير العامل من الاستقرار بخصوصه حتى يخص بهذا الاسم وفيه انه يكفي وجود المناسبة في البعض وايضا الوجه الاول يصح مطلقا والثاني يصح عند القائلين بالانتقال واما عند من لم يقل به فلا مع ان الظرف سمي مستقرا عندهم ايضا قال الرضي ذهب السيرافي الى ان الضمير حذف مع المتعلق وذهب ابو علي ومن تابعه الى انه انتقل الى الظرف لانه يوكد كقوله فان فؤادي عندك الدهر اجمع ويعطف عليه كقولنا الا يا نخلة من ذات عرق عليك ورحمة الله السلام ويتنصب عنه الحال كقوله تعالى فمي الجنة خالدين فيها ذا ... وهذه الدلائل تهم لو لم يجز التاكيد للمحذوف ولم يجز العطف عليه ونصب الحال عنه والكل ثم كيف وقد قال سيبويه وشيخه الخليل في مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما انه يجوز رفع انفسهما بتقدير هما صاحباي انفسهما في المغني ان سيبويه سأل الخليل عن نحو مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما كيف ينطق بالتاكيد واجاب بانه يرفع بتقدير هما صاحباي انفسهما وينصب بتقدير اعنيهما انفسهما ووافقهما على ذلك جماعة هذا كلامه وجاء الحال عن المحذوف كقوله تعالى بلى قادرين اي بلى نجمعها قادرين وجاء العطف على محذوف كقوله نعم وعلامه جوابا لمن قال اقام زيد وايضا اجمع في البيت الاول ليس بصاف كونه تاكيدا للضمير المستتر في الظرف كيف وتجوز ان يكون تاكيدا لفوادي محمولا على محله صرح البعض بكذا ورحمة الله في البيت الثاني ليس بصاف فيه ولم لا يجوز ان يكون معطوفا على السلام والمجوز نية التقديم والتاخير فان قلت كيف يجوز العطف على المرفوع المستتر في الظرف من غير تاكيد وفصل قلت لعل ذلك لان الظرف جامد لا يلاقي الفعل في تركيبه فلم يطلب الفاعل مثل طلبه فكانه ليس جزءا بالقياس اليه على ان صاحب المغني قال قال ابو الفتح في عليك ورحمة الله السلام ان الاولى حمله على العطف على ضمير الظرف لا على تقديم المعطوف على المعطوف عليه وقد اعترض بانه تخلص من ضرورة الى اخرى وهي العطف مع عدم الفصل وجوابه ان عدم الفصل اسهل لوروده في النثر كمررت برجل سواء والعدم حتى قيل انه قياس انتهى **قوله** بخلاف ما اذا قدر فيه اسم الفاعل لان اسم الفاعل من حيث هو ليس بجملة بخلاف ما اذا وقع بعد حرف الاستفهام او النفي فانه جملة لكن لا بالنظر اليه بل من حيث انه لمعنى الفعل منتقض بمثل زيد في الدار ابوه او ما في الدار ابوه فان اسم الفاعل المقدر فيه وان كان جملة لكن لا من حيث هو ونظرا الى ذاته بل من حيث انه لمعنى الفعل **قوله** لابد له من متعلق قال الرضي في ان الخبر ايهما اعني الفعل المعنوي ان الخبر هو الفعل المحذوف مع الظرف اذ ليس المعنى الاخبار عن زيد مثلا بالوجود لانه معلوم ولا بالظرف وحده بدون اعتبار المقدر اذ لا معنى لقولك زيد في الدار الا بتقدير معنى شيء آخر فالخبر هما معا انتهى اذ المظروف في الحقيقة موجود بزيد وحصوله او قيامه او قعوده او غير ذلك فاندفع ما قيل فيه بحث لان الظرف لابد له من مظروف والمظروف في زيد في الدار هو زيد فلا حاجة الى امر آخر **قوله** كالاستفهام قال الرضي انما كان للاستفهام وغيره مما يغير معنى الكلام مرتبة الصدر لان السامع يبني الكلام الذي لم يصدر بالمغير على اصله فلو جوز ان يجيء بعده ما يغيره لم يصدر السامع اذا سمع بذلك المغير اهو راجع الى ما قبله بالتغيير او مغير لما يجيء بعده من الكلام فيتشوش

لذلک فمنه **قوله** فان معناه ابذا ابوک ام ذاک الوجه ان یقول فان معناه ای شخص ابوک فان الاختلاف بین الجمهور وسیبویه انما هو اذا فسر من بنکرة مخصصة واما اذا فسر بمعرفة فلا قال الرضی کون من مبتدأ مبنی علی مذهب سیبویه و ذلک لانه یخبر عنده بمعرفة عن نکرة متضمنة استفهاما او نکرة هی افعل تفضیل مقدم علی خبره والجملة صفة لما قبلها نحو مررت برجل افضل منه ابوه ونص سیبویه علی ان مثل هذین خبران مقدمان هذا کلامه ظاهره لیشعر بان تجویز سیبویه الاخبار بمعرفة عن نکرة منحصر فی الموضعین کلامه صریح فی عدم الانحصار حیث قال فان لم یکن له ما یسوغ الابتداء به فهو خبر اتفاقا نحو خز ثوبک و ذهب خاتمک وان کان له مسوغ فکذلک عند الجمهور واما سیبویه فیجعله المبتدأ نحو کم مالک وخیر منک زید وحسبنا الله ووجهه ان الاصل عدم التقدیم والتاخیر هذا کلامه وهو کما یری صریح فی ان النکرة المتقدمة علی المعرفة وان کان له مسوغ الابتداء فهو مبتدأ عنده والمعرفة خبر سواء کان متضمنة للاستفهام او لا وسواء کان اسم التفضیل او لا ثم قال یستشهد للابتدائیة النکرة فی قوله تعالی فان حسبک الله ان اول بیت وضع للناس للذی ببکة وقوله ان قریبا منک زید وقولهم بحسبک زید والباء لا یدخل فی الخبر فی الایجاب انتهی لا یقال کیف یکون حسبک نکرة مع کونه مضافا الی المعرفة لانا نقول قال الرضی قالوا ان حسبک وشرعک کفیک ونهیک انما لم یتعرف لکونها بمعنی الفعل لان معنی حسبک زید یکفیک زید وکذا اخواته انتهی **قوله** حفظا لصدارته مفعول له لقوله فانه یجب ح فان قلت لیس فاعل العامل والمفعول له واحدا فکیف یجوز تقدیر اللام قلنا المعنی حکم بوجوب التقدیم حفظا للصدارة **قوله** وهذا ای کون من مع کونه نکرة مبتدأ **قوله** ذهب بعض النحاة الوجه ان یقول وذهب الجمهور **قال** متساویین فی التعریف فی المغنی نحو الله ربنا لا یخفی ان اعرف المعارف عند الاکثرین المضمر ثم العلم وتعریف المضاف بحسب المضاف الیه لا یکتسب التعریف منه فیکون بمثابة علی ما علیه سیبویه اختاره ابن مالک علی هذا فلا مساواة بینهما بل الجزء اعرف الا ان یقع یبنی علی مذهب المبرد وتعریف المضاف عنده انقص من تعریف المضاف الیه فیکون تعریف المضاف مساویا فی الرتبة بلا رتبة بعد رتبة المضاف الیه **قوله** ولا قرینة علی کون احدهما مبتدأ او علی تقدیر وجود القرینة علی ذلک لا یجب تقدیم المبتدأ لعدم اللبس نحو بنونا بنو ابنائنا فان القرینة العقلیة دالة علی ان المبتدأ بنو ابنائنا فکانه اشارة الی ما قال به الرضی من ان قوله وکانا معرفتین او متساویین لیس علی الاطلاق **قوله** رفعا للاشتباه فی المغنی هذا هو المشهور وقیل تجوز تقدیر کل منهما مبتدأ وخبرا مطلقا والتحقیق ان المبتدأ ما کان اعرف او کان هو المعلوم عند المخاطب کان یقول من القائم فیقول زید القائم فان علمها وجهل النسبة فالمقدم المبتدأ قال العلامة التفتازانی والضابط فی التقدیم انه اذا کان للشئ صفتان من صفات التعریف وعرف السامع اتصافه باحدهما دون الاخری حتی یجوز ان یکونا وصفین لشیئین متعددین فی الخارج فایهما کان بحیث یعرف السامع اتصاف الذات به وهو کالطالب بحسب عمله ان یحکم علیه بالآخر یجب ان تقدم اللفظ الدال علیه وتجعله مبتدأ وایهما کان بحیث تجهل اتصاف الذات وهو کالطالب ان یحکم بثبوته للذات او بنفیه عنها یجب ان تؤخر اللفظ الدال علیه وتجعله خبرا فاذا عرفت السامع زیدا بعینه واسمه ولا یعرف اتصافه بانه اخوه واردت ان تعرفه ذلک قلت زید اخوک واذا عرفت اخاله ولا یعرفه علی التعیین واردت ان تعینه عنده قلت اخوک زید ولا یصح زید اخوک وکذا اذا عرف زیدا وعلم انه کان من انسان انطلاق ولم یعرف اتصاف زید بانه المنطلق المعهود واردت ان تعرفه ذلک قلت زید المنطلق وان اردت ان تعرفه ان ذلک المنطلق زید بناء علی انه یطلبه علی التعیین ویقول من المنطلق قلت المنطلق زید ولا یصح زید المنطلق وبهذا یظهر ان ما ذکر

صاحب الكشاف في قوله تعالى ولكنهم اهم المفلحون انه اذا بلغك ان انسانا من اهل بلدك تاب ثم استخبرت من هو فقيل زيد التائب محل نظر بهذا كلامه وجه النظر ان قوله اذا بلغك صريح في ان المخاطب يعلم ان انسانا تاب ولم يعرف انه زيد او عمرو فيسأل عن تعيينه بقوله من هو فمقتضى تلك القاعدة المذكورة ان يجاب بقوله التائب زيد بل مقتضى السؤال ايضا ذلك لان من هو اذا كان بمعنى ازيد التائب ام عمرو كان كون شخص تائبا معلوما للمخاطب الطالب والمجهول خصوصيته على ما هو مقتضى ام المتصلة المعادلة وكون زيد مثلا في عبارة السؤال مبتدأ للايذان بان المجهول والمسئول الخصوصية لا يقتضي كونه في الجواب ايضا مبتدأ كيف ومعناه يقتضي كون التائب مبتدأ ولو سلم فوجوب رعاية تلك القاعدة المذكورة المسلمة عند اهلها يقتضي حمل عبارة السؤال على مذهب الجمهور الموافق لمقتضى القاعدة اذ لا ضرورة في حمله على مذهب سيبويه مع انه يلزم منه مخالفة مقتضى القاعدة فظهر ان ما ذكره السيد السند قدس سره وجوابه ان من في السؤال مبتدأ والضمير الراجع الى التائب اعني هو خبر له كما هو المشهور وهو مذهب سيبويه نعم يكون السؤال عن معين يحكم عليه بالتائب كانه قيل ازيد التائب ام عمرو الى غير ذلك لكنه اختصر في العبارة فوضع كلمة من موضع تلك الخصوصيات التي طلب ان يحكم على احدهما بعينها بالتائب فالسائل بذلك السؤال يطلب حكما يكون التائب فيه محكوما به والخصوصية كزيد مثلا محكوما عليه فلا يطابقه الا ان يقال زيد التائب ليس على ما ينبغي قوله نعم ان جعل الضمير مبتدأ ومن خبرا مقدما عليه لتضمنه الاستفهام لكان المطلوب ح حكما يكون التائب فيه محكوما عليه والخصوصية محكوما بها فلا يطابقه الا ان يقال التائب زيد لكن حمل السؤال على هذا المعنى وايراد الجواب على ذلك الوجه بمعزل عن المقصود الذي هو ايراد نظير لقوله اولئك هم المفلحون على تقدير العهد لان المعهود فيه وقع محكوما به قلنا بواسطة هذا الامر الذي هين امره لا نرتكب مخالفة القاعدة المقررة عندهم على انه يحتمل ان يكون المقصود ايراد النظير للمثال قوله اي لمبتدأ فعل فيه نحو زيد قام والزيدان قاما وزيد قام ابو طاهر لان اباطاهر كنية زيد فالفعل في جميع الامثلة فعل للمبتدأ قائم به لا بغيره فيجب تقديم المبتدأ في جميع هذه الامثلة فمقتضى هذه القاعدة تخصيص الفعل بكونه مسندا الى ضمير المبتدأ كما فعل الرضي او بكونه مفردا صورة كما فعل الفاضل الهندي ليس من ما ينبغي لانه يخرج [illegible] نحو زيد قام ابو طاهر مع انه من افراد القاعدة الا ان يقال جاز المثال المذكور عند الاخفش ولم يجز عند سيبويه ولعل ما في الكتاب على مذهب سيبويه وعلى الثاني نحو الزيدان يقومان فانه وان لم يلتبس المبتدأ فيه بالفاعل لكنه يلتبس بالبدل عن الفاعل والالتباس بهذا ور يمتنع مطلقا الا ان يقال الالتباس في زيد قام مضر لسبق الذهن الى ما هو غير مقصود ولخلوه عن مخالفة الاصل واشتمال الاصل وهو كونه مبتدأ على خلاف الاصل بخلاف الزيدان قاما فان الالتباس فيه غير مضر لسبق الذهن الى ما هو الاصل وهو كون الزيدان مبتدأ ولما يسبق الى ما هو غير مقصود لاشتماله على خلاف الاصل وهو عود الضمير قبل الذكر وفيه ان الاصل ايضا يشتمل على خلاف الاصل فيكون من قبيل جواز الامرين الا ان يقال غير المقدم يشتمل على خلافي الاصلين احدهما ما ذكر والثاني كون المبدل منه في حكم التنحية والمشتمل على خلاف الاصل بالنسبة كانه اصل لسبق الذهن اليه دونه فمن قال بوجوب التقديم في مثل الزيدان قاما فالالتباس ممتنع مطلقا عنده ومن لم يقل به فالممتنع عنده هو المضر كالاستفهام قال الرضي لا يقع من جملة مقتضيات الصدر خبرا مفردا الا كلمة الاستفهام نحو من زيد او مضافا اليها نحو غلام من زيد انتهى ومقصوده والله تعالى اعلم ان من مقتضيات الصدر قسمين قسم لا يصلح لكونه خبرا للمبتدأ الا انه حرف كحرف النفي والاستفهام والتمني والترجي والعرض بل الخبر ما بعد حرف النفي والاستفهام وقسم يصلح له كاسماء الشرط والاستفهام

ان اسماء الشرط يقع خبر الكن جملة لا مفردا فلم يبق من مقتضيات الصدر ما يقع خبرا مفردا الا اسماء الاستفهام وليس مقصوده ما قيل

الموجب لتصدر الخبر منحصر في الاستفهام لانه ليس بمستقيم مع انه خلاف ما يفهم من ظاهر لفظه قوله مثل اين زيد ومتى القتال و

كيف الحال وغير ذلك من الظروف المتضمنة للاستفهام المقدرة بالجملة على الاصح فان قلت اذا كانت هذه الظروف مقدرة

بالجملة على الاصح فصدارتها في جملتها كافية كما في زيد اين ابوه فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا عنه قلنا انما وجب ذلك

لانها في صور المفردات هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح قبيل الباب الثالث في اللام فنظر ان ما ذكره

السيد السند قدس سره جوابا عن قول العلامة التفتازاني قدس سره ان المعنى يابى عن التاويل بالمفعول في هذه الامثلة

من قوله اما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن بصدده لان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ المذكور

والخبر المقدر لا على الخبر وحده فالمعنى از زيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذ لم يقع الانشاء خبر المبتدأ وليس المعنى

زيد حصل في الدار او في السوق ليس بتمام اذ انظر ما ذكره العلامة لا بد لنفي ذلك من دليل قوله في الحواشي ولولا هذا لما وجب تقديم

الكلمة المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو قلنا الملازمة ممنوعة كيف ويجوز ان يكون الوجوب لانها

في صور المفردات كما ذكره قدس سره فقياسه على زيد اين هو قياس مع الفارق قوله بتاخيره اي الخبر وهو اين ابوه عن زيد

قوله صدارة ماله اي شئ ثبت له صدر الكلام قوله لتصدره اي ماله صدر الكلام اي لوقوع ماله صدر الكلام في صدر جملة

وبهذا اندفع ما قيل انظر ان الضمير في لتصدره في جملة يرجع الى اين ابوه وح لا معنى لتصدره في جملة والا لزم تصدر الشئ على

نفسه اذ انظر بل الصريح ما ذكرناه قوله بتقديمه اذ المصحح تقديم الخبر على المبتدأ لا ذاته قوله من حيث انه مبتدأ اذ تقديم الخبر مصحح لوقوعه

مبتدأ لا ذاته قوله يمتنع معها تقديمه اذا الخبر في على التمرة مثلها زبدا مجموع الجار والمجرور على ما يصرح به الشارح قدس سره والمجموع

مرتب الاجزاء فاذا اقدم جزء منه كالتمرة على ما قبله لزم تقدم الشئ على نفسه فكل ما يتحقق فيه التبعية يجب تقديم الخبر سواء كان

بتبعية الجزء للكل نحو على التمرة مثلها او بتبعية المضاف اليه للمضاف نحو غلام رجل مثله وقرين كل رجل صنعته او بتبعية المعمول

للعامل هنا اعلى ان المضاف عامل في المضاف اليه والآية دعلى ارادة الاول فقط على الله عبده متوكل لانه ان سلم الجزئية

فليس من الجزئية المذكورة لا على الثالث لانه وان كان من باب تعلق المعمول بالعامل الا انه ليس من التبعية المذكورة فمن

قال لو اريد تعلق المعمول بالعامل يشكل بالآية فقد سهى نعم المانع من ارادته خروج على التمرة مثلها زبدا وكذا ما قيل انما اراد

بالتعلق مثل تعلق الجزء بالكل دون تعلق العامل بالمعمول لان المتعلق الجزء تعلق العامل بالمعمول ضمير في المبتدأ في مثال على الله

عبده متوكل مع انه لا يجب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي قوله فلا يرد نحو على الله عبده متوكل فان عبده وان كان مبتدأ متوكل خبره

وفيه ضمير يرجع الى متعلق الخبر لكن ليس ذلك المتعلق تابعا تبعية يمتنع معها التقديم ولذا قدم وجعل المبتدأ باقيا في مركزه هذا وقد

اعترض عليه بانه كيف يصح ذلك مع لزوم الفصل بين العامل وهو متوكل والمعمول وهو على الله بالاجنبي وهو عبده اذ المبتدأ اجنبي

عن الخبر واجاب الفاضل الهندي في قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون لعد ذكر الاشكال بوقوع الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي

وهو هم بان الفصل بالاجنبي انما لا يجوز اذا لم يكن الاجنبي مستقرا في مركزه بدليل انهم جوزوا في كانت زيدا الحمى تاخذ ان يكون

الضمير في كانت للقصة والحمى مبتدأ وتاخذ خبره وزيدا مفعول تاخذ ولم يجوزوا ان يكون الحمى اسم كانت وتاخذ خبره وزيدا

مفعول تاخذ مع وجود الفصل بالاجنبي في الوجهين لان الاجنبي في الوجه الاول مستقر في مركزه مع عدم استقراره وكونه في ذلك
الموضع كالعدم لان لا يجوز باجنبي مستقر في مركزه مع تمكنه في ذلك الموضع فصل تمكن اولى وبان المبتدأ في قوله تعه وبالآخرة هم يوقنون
ايضا غير مستقر في مركزه لما صرحوا بالحصر منه ولا يفيد الحصر الا بتقديم والتاخير كانه كان في الاصل تاكيدا ثم قدم ليفيد الحصر فلا يكون
مستقرا في مركزه انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان المراد بعدم الاستقرار في المركز ان يكون للاجنبي مركز هو به احق بالقياس الى الذي
فيه بالفعل وبالاستقرار ان لا يكون له مركز سواه فاذا كان الاجنبي في مركزه وقدم عليه المعمول لم يكن المزاحمة من جانبه بل كان
من جانب المعمول حيث جاوز موضعه وتقدم عليه فكان الاجنبي ليس بفصل مزاحم فيجوز اما الوجه اذ ان الاجنبي مركزه ووقع في خلالهما
فالمزاحمة انما هي من جانبه فهو من حيث انه وقع في غير مركزه فصل مزاحم فلا يجوز فالفرق بين الصورتين صريح واما ثانيا فلان قوله
لا يفيد الحصر الا بتقديم والتاخير ممنوع كيف وتقديم المسند اليه على الخبر الفعلي يفيد حصر الخبر الفعلي عليه سواء كان مضمرا او مظهرا مثبتا او منفيا
نحو الله يبسط الرزق والله يستهزئ بهم وامثال ذلك ولو سلم فقد عرفت ان المراد بعدم الاستقرار ان للاجنبي موقعا هو به احق لا
يزال عنه الى شئ آخر وليس للمبتدأ في الآية الكريمة على تقدير كونه في الاصل مؤخرا موقع هو به احق سوى ما وقع فيه اذ جعله مبتدأ انما هو بعد الفسخ
عن التبعية لامتناع تقديم التابع من حيث انه تابع على المتبوع لا سيما تقديم التاكيد على العامل والمؤكد جميعا فانه مما لم يقل به احد على انه
لو قيل بذلك لا يكون الفصل رح بالاجنبي والحاصل انه ان قيل بالفسخ فهو اجنبي مستقر في مركزه والا فهو ليس باجنبي فضلا عن ان يكون
مستقرا حتى يكون من قبيل عدم الجواز على ما هو مقصود المعترض نعم يمكن ان يقال لا نسلم ان جواز الاول وامتناع الثاني مبني على
ما ذكرتم لا يجوز ان يكون جواز الاول لما انه ليس باجنبي لانه لما كان الخبر هو المجموع صار الفاصل جزءا من الخبر فالفصل انما هو بجزء
من الخبر بين عامل هو جزء آخر منه وبين معموله نعم ان فسر الاجنبي بما لا يكون من معمولات ذلك العامل كما صرح به الرضي في مسئلة
الكحل تيم لكنه يشكل بان زيدا في الوجه الاول فاصل بين كانت وخبره وليس من معمولاته مع انه ليس مستقرا في مركزه فينبغي ان
لا يجوز ايضا الا ان يقال هو معمول له بالواسطة اذ هو معمول معموله لانا نقول قد قال صاحب اللباب والفالي لا يجوز كانت زيدا الحمى تاخذ على ان يكون
الحمى اسم كانت لان زيدا ح وهو معمول تاخذ وقع فصلا بين كانت واسمها مع انه معمول كانت بالواسطة ايضا كما في الاول بعينه ومما
يؤيد ما ذكرنا قول صاحب اللباب والفالي اما لو جعل اسم كانت ضمير القصة فيجوز هذه المسئلة لانه ليس فيه الفصل باجنبي بين العامل ومعموله
وذلك لان كان غير عامل في الحمى على انه اسم له انتهى يرد عليهما انه كيف اعتبر زيدا في الوجه الثاني فاصلا بين كانت واسمها ولم يعتبره
فاصلا بين كانت وخبرها في الوجه الاول مع انه فيهما خبر رتبة فيهما وكيف يصح نفيهما للفصل في الوجه الاول على الاطلاق وبالجملة ان اعتبر
زيدا فاصلا لم يصح قول الفاضل في الوجه الاول بعدم الفصل باجنبي غير مستقر في مركزه وكذا نفيهما على الاطلاق وان لم يعتبر لم يصح قولهما
في الوجه الثاني يكون زيد فاصلا ويطالب الثاني بالوجه حتى يظهر كون الاول جايزا دون الثاني هذا الا ان يقال ان زيدا في الوجه الاول
وان كان اجنبيا بالقياس الى كان الا انه ليس كك بالنسبة الى الخبر بخلافه في الوجه الثاني فانه كما كان اجنبيا بالنسبة الى كان كك اجنبي نظرا
الى الحمى فافترقا او يقال في الوجه الثاني يلزم الفصل بين كان ومرفوعه بمعمول خبره غير الظرف وهو لا يجوز صرح به الرضي في بحث الافعال
الناقصة حيث قال ولا يفصل عند البصريين بين كان واخواته وبين المرفوع بها من معمولات الخبر الا بالظرف او الجار والمجرور وذلك
لكون الفعل الناقص عاملا ضعيفا فلا يفصل بينه وبين معموله بالاجنبيات الا بالظرف والا كان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين

معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف ايضا نحو عمروا كان زيد ضاربا هذا كلامه وهو يشعر بعدم جواز الفصل بين كان وخبره ايضا حيث

قيد جواز الفصل بين العامل والمعمول بكون العامل قويا وصرح بان الافعال الناقصة عوامل ضعيفة وبعدم جواز الفصل بين الفعل

والفاعل ايضا حيث قيد جواز الفصل بين العامل القوي ومعموله بان يكون المعمول فضلة لكن جواز اعمال الاول عند البصريين وانكان

غير مختار صريح في جواز الفصل بين الفعل والفاعل مطلقا اذ لا ضرورة لهم في باب التنازع لمجيئهم الى ذلك حتى يقتصر على مورده او نقول

ان الجواز مع الفضلة حسن ومع العمدة قبيح او الجواز على الاطلاق مذهب البعض والجواز على التفصيل مذهب آخرين ثم قال

المعترض ثم ان الامتناع على الله عبده متوكل لما فيه من الفصل بالاجنبي وانه ممتنع وانكان المعمول ظرفا كما سيجيئ في مسئلة الكحل انه

لم يجوزوا رفع احسن على انه خبر الكحل لئلا يلزم الفصل بالاجنبي بين احسن ومعموله وهو منه بالكحل وهو اجنبي مع ان المعمول ظرف او

جوازه ولكن يحذف الخبر اي متوكل على الله عبده فيجعل المذكور تفسيرا للمحذوف هذا لفظه اقول وفيه بحث ايضا اما اولا فلانا لا نم انه فصل

بالاجنبي كيف وقد قال العلامة الثاني المحقق التفتازاني في شرح المفتاح في القانون الثاني من المعاني في الباب

الثاني منه ان عمة لك في قوله ؎ كم عمة لك يا جرير وخالة ٭ فدعاء قد حلبت على عشاري ٭ مبتدأ وحلبت خبره وكم ظرف او مصدر

لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي كما تقول عمروا او يوم الجمعة اوضربا شديدا زيد ضرب

او زيد ضارب وصرح به ايضا السيد السند قدس سره في ذلك الباب واما ثانيا فلانه لا يلزم من عدم جواز الفصل بالاجنبي

بين العامل الضعيف ومعموله كاسم التفضيل ولو بالظرف عدم جواز الفصل مطلقا ولو بالظرف كيف وقد قال الشيخ الرضي في

مسئلة الكحل لو رفع احسن على انه خبر الكحل للزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله باجنبي ولا يجوز ذلك بل قد يجوز ذلك في العامل

القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا هذا كلامه فنظر ان دعوى الانفصال والانحصار في الامتناع او الجواز على التقدير ليس بسديد

فالاظهر ان يقال ما في الآية مبني على مذهب الجواز لئلا يحتاج الى التكلف الذي ذكره الفاضل الهندي مع انه ليس بتام والتقدير الذي

قال به المعترض **قوله** كائن في جانب المبتدأ اشارة الى ان لفظ المتن مصروف عن الظاهر اذ الظاهر ان المبتدأ ظرف للضمير مع انه ليس كذلك

قوله المأول بالمفرد لكون ان المفتوحة مصدرية للجملة الاسمية كما ان للجملة الفعلية فيأول الاسمية بمصدر خبرها مضافا الى الاسم

ان كان الخبر مشتقا او بمعنى المصدر او يكون مطلق مضاف نحو بلغني ان زيدا قائم اي بلغني قيام زيد او بلغني ان زيدا اخوك اي بلغني

اخوة زيد لك او بلغني ان هذا زيد اي بلغني كونه زيدا **قال** خوف لبس ان المفتوحة وفيه ان خوف اللبس مرجح لا موجب ولذا قال المصرح

في شرحه التفسير ويختار النصب عند خوف لبس المفسر بالصفة **قال** مثل عندي انك قائم تعين عند تقديم الخبر كون ان المفتوحة مع

اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتدأ والمقدم خبره اذ لا يجوز كون المقدم متعلقا بخبر ان او خبرا بعد خبر لها مفتوحة كان او مكسورة لان

الاولى موصولة وما في حيز الموصول لا يتقدم عليه وللثانية صدر الكلام فلا يتقدم عليه ما في حيزه وهذا اذا لم يقع ان بعد ما تعين

كونها مفتوحة بعده كلو لا واما **قال** وقد يتعدد الخبر قال الرضي قد اذا دخلت على الماضي او المضارع فلابد فيهما من معنى التحقيق ثم انه

ينضاف في بعض المواضع الى هذا المعنى في الماضي التقريب من الحال مع التوقع وقد يكون مع التحقيق التقريب فقط ويدخل ايضا على

المضارع فينضاف الى التحقيق في الاغلب التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل ويستعمل للتكثير في موضع التمدح هذا كلامه وصرح

به الشارح قدس سره ايضا في بحث قد فقد للتحقيق مع التقليل فما قيل لفظ قد للتحقيق ليس على ما ينبغي كما قيل في رده ومن قال

للتقليل او التحقيق رد واللفظ بين المعنى الحقيقي او المجازي من غير صارف من الحقيقة ايضا ليس على ما ينبغي فتدبر **قوله** من غير تعدد المخبر عنه اشارة الى ان تعدد الخبر بحسب تعدد المبتدأ امر ظاهر غير محتاج الى البيان اذ المبتدأ المسند اليه لا يتصور بدون الخبر بل هو ليس بتعدد في الحقيقة فالتعدد ان يكون لمبتدأ واحد خبران او اكثر فقولك هما عالم وجاهل ليس من تعدد الخبر **قوله** فانهما في الحقيقة خبر واحد اذ الثابت في جميع الاجزاء هو الكيفية المتوسطة لا كل واحد من الطعمين فالخبران متضمنان معا ضميرا واحدا بتاويل فيه بحث لانه ان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما على وجه الكمال فهو مسلم لكن ذلك لا يوجب التاويل كيف ويحتمل ان يكون المقصود اثبات كل منهما في الجملة وان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما لا على وجه الكمال ولا في الجملة فهو ممنوع كيف والمراد الجامع بين الحلاوة والحموضة على ما قال الشارح قدس سره في الحاشية وهو اثبات لهما في الجملة **قوله** وفي هذه الصورة اي في الصورة التي تعدد فيها الخبر بحسب اللفظ فقط والمبتدأ واحد كهذا حلو حامض فظهر ان ما قيل قوله في هذه الصورة ترك العطف اولى انما يتم اذا لم يتعدد المبتدأ نحو هما عالم وجاهل فانه ترك العطف واجب ليس على ما ينبغي لان وجوب العطف لا يضر الشارح قدس سره لانه ليس من افراد الصورة المذكورة وبالجملة حكم الشارح باولوية ترك العطف في صورة خاصة لا مطلقا فان قلت يلزم من العطف اتصاف كل منهما بالعلم والجهل مع ان المراد احدهما عالم والآخر جاهل فكيف يصح قيل يصح اعتبار العطف ثم جعل المجموع خبرا على ارادة التفصيل اعتمادا على فهم السامع **قوله** وجوز العطف في الصورة المذكورة ثم العطف فيها لا يحتاج الى اعتباره اولا ثم جعل المجموع خبرا كما قيل **قوله** والتعدد بالعطف اي الذي حصل تعدد الخبر بسبب عطفه على الخبر وهو المعطوف فالضمير في قوله بل هو راجع الى الالف واللام في قوله المتعدد الذي هو عبارة من المعطوف فاندفع ما قيل تفهيم من هذه العبارة ان التوابع عالم وعاقل في قولنا زيد عالم وعاقل وليس الامر كذلك فالاولى ان يقول الشارح قدس سره بل المعطوف من توابع الخبر **قوله** وهو سببية الاول للثاني لو فسر بكون الاول ملزوما والثاني لازما كما صرح به في بحث كلم المجازاة لما احتاج الى قوله او للحكم به قال الرضي لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء ففي قوله تعالى قل ان الموت الذي تفرون منه فانه ملاقيكم الآية الملاقاة لازمة للفرار وليس الفرار سببا للملاقاة وكذا في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله كون النعمة منه تعالى لازمة لحصولها معنا فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا كلامه وهو صريح في ان القائل بسببية الشرط بعض النحاة فما قيل ذهب اليه جمهور النحاة ليس على ما ينبغي **قوله** فلا يرد اي اذا قيل او للحكم به لا يرد الآية الكريمة لان حصول النعمة للمخاطبين وان لم يكن سببا لكونها من الله تعالى لكنه سبب للحكم بانها منه تعالى **قال** فيصح دخول الفاء في الخبر ويصح عدم دخوله فيه نظرا الى مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط ليشير الى ان جواز الامر المشعر به قوله فيصح انما هو في مبتدأ انظر فيه الى مجرد تضمنه لمعنى الشرط ولم يقيد بقصد الدلالة عليه ولا بعدم قصده وعند قصد الدلالة يجب الدخول مطلقا كما انه يجب عدم الدخول عند عدم القصد اذ تقييد الجواز بما ذكروا تيانه في مقابلته باما التي لتفصيل المجمل يدل على ذلك كما لا يخفى وفيه بحث اما اولا فلان الفاضل الهندي صرح بان جواز الامرين انما هو قصد السببية لا غير حيث قال فيصح دخول الفاء في خبره اذا قصد السببية او الملازمة والا فلا فتقييد صحة دخول الفاء بقصد السببية يشعر بعدم الجواز عند عدم القصد وهو عام يشمل ما اذا قيد بعدم القصد وما بقي على مجرد التضمن وقوله والا فلا صريح في ذلك واما ثانيا فلان الرضي صرح بان دخول الفاء في خبر المبتدأ المذكور جائز لا واجب حيث قال اعلم ان الفاء تدخل على خبر المبتدأ الواقع بعد اما وجوبا وتدخل جوازا في مبتدأ مذكور ومر وهو شيئان احدهما

الاسم الموصول اما بالفعل او ظرف والثانی النکرة العامة الموصوفة بالفعل او الظرف انتهی فاتیان الجواز فی مقابلة الوجوب یدل علی انه
لا وجوب فیها اصلا وقال ایضا کلما کان تحت الجزاء ان یلزمه الفاء لکونه کالجزاء من حیث انه لیس جزاء الشرط حقیقة جاز تجریده منها مع قصد التضمین
وصرح به الفاضل السندی ایضا حیث قال الفاء فی خبر المبتدأ الذی بعد اما وفی خبر من وما عرف الشرط اما الاول فظاهر لان اما حرف الشرط
واما الثانی فلانه یتضمنه ویجری فیه احکام الشرط والجزاء من لزوم الفاء فی مواضع اللزوم وجوازه وامتناعه فی مظانها وجعل الماضی
مستقبلا حتما وجزم المضارع وغیر ذلک بخلاف المتضمن لمعنی الشرط فانه لا یلزم فی خبره الفاء هذا کلامه نعم ذهب البعض الی ان دخول
الفاء فی خبر المبتدأ المذکور واجب صرح به فی المنهل والیه یشعر ظاهر عبارة الوافی وتاویل الفاضل السندی قول المصرح بقوله لا تتنع
واما الوجوب علی الاطلاق علی ما یفهم من عبارة الشرح فلیس بصواب وکذا الجواز فیما ذکره لما عرفت ولان الدخول فی المشبه به انما هو عند
قصد السببیة فکیف یدخل فی المشبه بدون القصد **قوله** واما اذا قصد لانه اذا کان اذا اسما فالاسم مذکور بعد اما واما اذا کان حرفا کما
کان علیه البعض فلیس کذلک لانا نقول کونه بعدها اعم من ان یکون لفظا او تقدیرا وعلی ذلک التقدیر وان لم یکن لفظا لکنه موجود
تقدیرا کما قیل فی قوله تعم واما ان کان من المقربین ان التقدیر اما المتوفی ان کان من المقربین والتقدیر فیما نحن فیه واما الجزاء الذی قصد الدلالة
فی مبتدأه علی ذلک المعنی فی اللفظ علی ان الرضی جوز وقوع الفعل بعدها حیث قال قد یقع کلمة الشرط مع الشرط من جملة اجزاء جزاء
اما مقام الشرط کقوله تعم فاما ان کان من المقربین فروح وریحان فقوله فروح جواب اما استغنی به عن جواب ان والدلیل علی انه
لیس جواب ان عدم جواز اما ان جئتنی اکرمک بالجزم ووجوب اما ان جئتنی فاکرمک **قوله** یجب دخول الفاء جواب اما استغنی به
عن جواب اذا وانما وجب الفاء فی جواب اما ولم یجز الجزم وان کان فعلا مضارعا فلم یجز اما زید یقم لانه لما وجب حذف شرطها فلم
فیه قبح ان یعمل فی الجزاء الذی هو لبعد منهما من الشرط **قوله** اما الاسم تقدیر کلمة اما المقصود بها هو المراد من کلمة او وهو التقسیم والانفصال
الحقیقی لکثرة استعمالها فیه والا فلا حاجة الیه **قوله** الموصول بفعل لفظا او تقدیرا کالذی الزانیة والزانی او صلة الالف واللام مثل
فی صورة اسم قال الرضی والاغلب الاعم فی الموصول ان یکون عاما وصلته مستقبلة قد یکون خاصا وصلته ماضیة وقد یکون
خاصا وصلته مستقبلة **قوله** ای الذی جعلت صلته جملة فعلیة او ظرفیة اطلق الجملة الظرفیة علی الظرف الذی وقع صلة وفیه
ضمیر علی ما هو المشهور وان کان لا یخلو عن مسامحة اذ الجملة لا بد فیها من الاسناد الاصلی وهو عبارة عن نسبة واقعة بین طرفی
جملة فعلیة او اسمیة فالمصدر والظرف والفاعل والمفعول ما لم یعتمد علی نفی او استفهام مع المرفوع لا یکون جملة والمراد او ظرفا
ما ولا یدل علیه قوله وانما اشترط ان یکون صلته فعلا او ظرفا ولا بالفعل ثم الجملة الظرفیة لیس ماوله بالفعلیة علی الاطلاق بل علی الاصح
فی المنهل الجملة الظرفیة ما صدر بظرف او جار ومجرور نحو اعندک زید افی الدار عمرو فان الاصح فی مثل هذا تعلقه بالفعل فیکون الجملة
من قبیل الفعلیة هذا کلامه وفی المفصل اورد مثال الشرطیة والظرفیة بکر ان تعطه یشکرک وخالد فی الدار ومعلوم ان فی الدار
فی المثال المذکور لیس ماولا بالفعل البتة بل علی الاصح فظهر ان ما قیل وفی قوله او ظرفیة ماولة بجملة فعلیة بالاتفاق
تسامح لان الظرفیة ای الجملة الظرفیة ماولة بالجملة الفعلیة بالاتفاق مطلقا الا فی هذا الموضع فقط وانما الاول بالجملة
الفعلیة بالاتفاق دون سائر الحال هو الظرف لیس علی ما ینبغی فتامل بقی ان تقیید تاویل الظرفیة بالجملة الفعلیة
بالاتفاق بما اذا وقعت صلة للموصول یشعر بالاختلاف فیما عداه ولیس کذلک اذ الظرفیة الواقعة صفة للنکرة المذکورة فیما بعد ایضا ماولة

بالفعل بالاتفاق فی المغنی لاخلاف فی تعیین الفعل فی بابی القسم والصلة لان القسم والصلة لا یکونان الا جملتین قال ابن یعیش وانما لم یحسن فی الصلة ان یقال نحو جاء الذی فی الدار بتقدیر مستقر علی انه خبر لمحذوف علی حد قراءة بعضهم تماما علی الذی احسن بالرفع لقلة ذاک واطراد هذا انتهی وکذا یجب فی الصفة فی نحو رجل فی الدار فله درهم لان الفاء یجوز فی رجل یاتینی فله درهم و یمتنع فی نحو رجل صالح فله درهم

هذا کلامه فی الرضی المتعلق فی الذی فی الدار زید وکل رجل فی الدار فله درهم فعل لا غیر **قال** او النکرة الموصوفة بوصف عام و هو الذی لا یختص بفرد واحد من افراد تلک النکرة لیحصل العموم المعتبر فیها کما فی اسماء الشرط نحو رجل یاتینی فله درهم ورجل عنده حزم فسعید ورجل یسعی فی نجاته فلن یخیب و وجه العموم فیها ان تعلیق الحکم بالوصف المشتق مشعر بان ماخذ اشتقاق الوصف علة لذلک الحکم فیعم الحکم بعموم علته **قوله** ای باحدهما لا کان مطابقة العائد الی المعطوف والمعطوف علیه باو مفوضة الی ما یقصده المتکلم من افراد وتثنیة وکان المقصود الافراد کما یدل علیه قوله کل رجل یاتینی او فی الدار فلم یصح تثنیة الضمیر اشارة الی توجیه له بانه علی حذف المضاف **قوله** وفی حکمها الاسم المضاف الیها ای الاسم الذی اضیف الی تلک النکرة الموصوفة فی حکم تلک النکرة فی جواز دخول الفاء فی الخبر ای اسم کان علی ما هو الظاهر من عبارة الشارح قدس سره فی شرح اللباب قال ابن مالک او نکرة عامة موصوفة باحدهما او مضاف الی هذه النکرة کل انتهی **قوله** ومثل کل رجل یاتینی قال شارح اللباب فی تمثیله للنکرة الموصوفة بکل رجل تساهل لان المبتدأ کل وهو غیر موصوف وانما الموصوف النکرة المضاف الیها کل فالاولی ان یقول کما قال ابن مالک او نکرة عامة موصوفة باحدهما او مضاف الی هذه النکرة کل نحو رجل عنده حزم فسعید ورجل یسعی فی نجاته فلن یخیب هذا کلامه قوله فالاولی اشارة الی ان ما ذکره صحیح ایضا لان الکل عبارة عن المضاف الیه فهو موصوف معنی الا ان الاولی بحال المتعلم التفصیل لئلا یتوهم اختصاص هذا الحکم بکل ثم ان هذا الحکم ان کان جاریا فی کل مضاف الی النکرة المذکورة فتخصیص کل لیس علی ما ینبغی الا ان یکون ذکره علی وجه التمثیل والا فالتعمیم لیس بمستقیم

قوله کل غلام رجل یاتینی او فی الدار فله درهم ان جاز غلام رجل یاتینی فله درهم لعموم المضاف بسبب عموم المضاف الیه فان کل لیس له کثیر نفع والا فالتعمیم المذکور لیس بجید قال الرضی وقد یدخل علی خبر کل وان کان مضافا الی غیر موصوف نحو کل رجل فله درهم لمضارعته بکلمات الشرط فی الابهام وکذا ان کان مضافا الی موصوف بغیر الثلاثة المذکورة نحو کل رجل عالم فله درهم وعند سیبویه لا یدخل الفاء علی خبر غیر ما ذکر من المبتدأت والاخفش یجیز زیادتها فی جمیع خبر المبتدأ فی المغنی کون الفاء زائدة فی الکلام لا یثبته سیبویه واجاز الاخفش زیادتها فی الخبر مطلقا وحکی اخوک فوجد وقید الفراء والاعلم وجماعة الجواز بکون الخبر امرا او نهیا فالامر کقوله ع وقائلة خولان فانکح فتاتهم ❊ وقوله ع انت فانظر لای ذاک تصیر ❊ وحمل علیه الزجاج هذا فلیذوقوه والنهی نحو زید فلا تضربه وقال ابن برهان تزاد الفاء عند اصحابنا جمیعا کقوله ع واذا هلکت فعند ذلک فاجزعی انتهی وتاول المانعون قوله خولان فانکح علی ان التقدیر هذه خولان وقوله فانت فانظر علی ان التقدیر انظر فانظر ثم حذف انظر الاول وحده فبرز ضمیره فقیل فانت فانظر والبیت الثالث ضرورة واما الآیة فالخبر حمیم وما بینهما معترض او هذا منصوب لمحذوف تفسیره فلیذوقوه مثل وایای فارهبون وعلی هذا فحمیم بتقدیر هو حمیم هذا کلامه **قال** ولعل ولیت من الحروف المشبهة لا مطلقا مانعان بالاتفاق ولا یرد لقوله فان قیل باب کان آه فالوجه عدم ذکر قوله من الحروف المشبهة لیتوجه السوال علی ظاهر لفظ المتن کما فعل الفاضل الهندی **قوله** والشرط والجزاء من قبیل الاخبار ان کان الفاء والربط عند اهل العربیة بین طرفی الجزاء والشرط قید له کما حققه العلامة التفتازانی

لكونها من قبيل الاخبار ليس على الاطلاق اذ الجزاء قد يكون خبرا وقد يكون انشاء والكلام بين الشرط والجزاء على ما حققه السيد السند قدس سره فكونها جزاء على الاطلاق **قوله** قيل هو سيبويه على ما نقل عنه جار الله خلافا للاخفش ونقل عنه شارح اللمع ان المجوز لدخوله مع ان سيبويه خلافا للاخفش فمن منع قال لان ليت ولعل لا تدخل الشرط فكان القياس ان لا يدخل ما تضمن معناه ومن اجاز قال لان ان لا تغير معنى الجملة هذا ما ذكره شارح اللباب وفي الرضي قال المص اتباعا لعبد القاهر ان هذا الملحق سيبويه خلافا للاخفش ونقل العبدي وابو البقاء وابو العيش ان المجوز لدخول الفاء مع ان سيبويه خلافا للاخفش **قوله** لانها لا تخرج الكلام عن الخبرية آه وفيه ان انتفاء السبب الخاص لا يدل على انتفاء سائر الاسباب مطلقا فيحتمل ان يكون في ان سبب آخر **قوله** ويؤيده قوله تع ولم يقل بدليل قوله تع لاحتمال حذف الخبر وحمل الفاء على التعليل او الزيادة وفيه بحث اذ الملحق سيبويه على ما قال الشارح قدس سره فلا يمكن الجواب بحمل الفاء على الزيادة من جانبه لانه لا يجوز زيادة الفاء اصلا نعم ان كان الملحق الاخفش يمكن الجواب عن جانبه بحمل الفاء على الزيادة لانه لا يجوز زيادتها في الخبر مطلقا وفيه ان ما جعله مؤيدا للمنع جعله فيما سياتي دليلا عليه حيث قال وما يدل على عدم منع ان المكسورة عن دخول الفاء على الخبر ما سبق الا ان يقال جعله مؤيدا نظرا الى الاحتمال وان كان بعيدا ودليلا لعدم الالتفات الى الاحتمال لبعده وكونه خلاف الاصل فلا يقدح في التمسك **قوله** فما وجه تخصيص ان المكسورة بالالحاق قلنا لان ان المكسورة اصل وان المفتوحة ولكن فرعان لها وملحقان بها فيعلم حالهما من حالها وملحقان بليت ولعل بالواسطة قال الرضي الحق المالكي بها ان المفتوحة ولكن من غير سماع لكنه لا اراه انه يجوز العطف بالرفع على محل اسم لكن كما يجوز على محل اسم ان وكذا اجرى بعضهم ان المفتوحة في جواز رفع المعطوف على اسمها مجرى المكسورة اجراها مجرى المكسورة **قوله** وقد يجب حذفه قيل لا يجب حذفه لانه ركن وقال الفاضل الهندي ليس بسديد لان الركنية لا ينافي وجوب الحذف لموجب الا ترى ان الخبر ركن وقد يجب حذفه واجاب عنه بعض افاضل الهند بان المبتدأ اصل في الركنية فينبغي ان لا يجب حذفه بخلاف الخبر فانه ليس باصل فيها والصفة المقطوعة نحو الحمد لله اهل الحمد محمول على حذف الخبر اي اهل الحمد هو والقول بان المخصوص بالمدح والذم خبر مما لا يعتد به اقول وفيه بحث اما في الاول فلانه يلزم وجوب حذف الخبر بلا سد شيء مسده وهو لا يجوز يدل عليه قول المص وجوبا فيما التزم في موضعه غيره وقول صاحب المغني وجوز ابن عصفور في المخصوص المؤخر ان يكون مبتدأ حذف خبره ويرده على ان الخبر لا يحذف وجوبا الا ان يسد شيء مسده وذلك وارد على الاخفش ايضا في ما احسن زيدا حيث قال ان الخبر محذوف بناء على ان ما معرفة موصولة او نكرة موصوفة وما بعدها صلة او صفة وايضا قال ولو عرض ما يوجب التعيين عمل به كما في نعم الرجل زيد على القول بانها جملتان اذ لا يحذف الخبر وجوبا الا اذا سد شيء مسده واما في الثاني فلانه كيف يكون مما لا يعتد به وقد ذهب اليه كثير من النحويين وليس فيه لزوم محذور الا ان يقال ان النحاة اعتمدوا في ذلك على ظاهر قول سيبويه ومقصود سيبويه من ذلك شيء آخر كما قال صاحب المغني ان التحقيق الجزم بان المخصوص مبتدأ وما قبله خبره وهو مختار ابن خروف وابن الباذش وهو ظاهر قول سيبويه واما قولهم نعم الرجل عبد الله فهو بمنزلة ذهب اخوه عبد الله مع قوله واذا قال عبد الله نعم الرجل فهو بمنزلة عبد الله ذهب اخوه منوي بين تاخير المخصوص وتقديمه والذي غر النحويين انه قال كانه قال نعم الرجل فقيل له من هو فقال عبد الله هو يرد عليهم انه قال ايضا واذا

١٢٥

قال عبد الله بن مكانه قيل له ما شانه فقال نعم الرجل فقال مثل ذلك مع تقديم المخصوص وانما اراد ان تعلق المخصوص بالكلام تعلق لازم فلا يحصل الفائدة الا بالمجموع قدمت او اخرت هذا كلامه اقول وفيه بحث لان قوله كانه قال نعم الرجل آه ظاهر بل صريح في ان المخصوص في صورة التاخير خبر محذوف لان نعم الرجل كلام تام فالسائل بقوله من هو طالب لتعيينه فاذا قال عبد الله فالتقدير فيه هو عبد الله فهذا القول اشارة منه الى جواز الوجهين في المخصوص المؤخر فهو حجة قاطعة للنحاة على مجوزيه واما قوله اذا قال عبد الله فهو غير وارد على النحاة اذ مقصودهم ان المخصوص المقدم ليس كالمؤخر في جواز الوجهين بل ليس فيه الا وجه واحد وهو كونه مبتدأ ونعم الرجل خبره فلذا قال ما شانه سائلا عن حاله وصفته وحكم يحكم عليه فالسؤال الاول كان بعد الكلام عن تعيين الفاعل والثاني قبل تمامه عن حال المبتدأ وحكمه فالسؤال الثاني لا ينافي ما فهموا من قول سيبويه وانما كان كذلك لو كان المقصود من السؤالين واحدا وليس كذلك قوله وجوز ابن عصفور آه فيه ايضا بحث لانه كما يرد على ابن عصفور ما ذكره يرد عليه انه كيف يجب حذف المبتدأ بلا سد شئ مسده ثم ان كليهما ركنان من الكلام بل المبتدأ اصل اي الركنية فالقول بوجوب حذف المبتدأ بلا سد شئ مسده دون الخبر تحكم محض كيف وقولهم شغل خبر واجب الحذف بشئ آخر متعارف عام ولذا قال الرضي اما زيد قائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف عندهم من شغل خبر واجب الحذف لشئ آخر **قوله** اذا قطع النعت قال الرضي شرط جواز القطع ان لا يكون النعت للتاكيد وان يعلم السامع مع اتصاف المنعوت بذلك النعت واذا حصل هذا ان الامران جاز القطع وان كان نعتا اول كقوله تعالى وامرأته حمالة الحطب وقولك الحمد لله الحميد ان كان النعت معرفة وجب فيه ان لا يكون المنعوت مبهم الاشارة وان كان نكرة فشرط القطع ان يكون ثانيا ليس لمجرد التخصيص ثم الاعرف في النعت المقطوع اذا كان نكرة ان يكون بالواو ويجوز في المعرفة ايضا القطع بالواو والواو اعتراضية نعمته وزعمه **قوله** ينقطع لقصد المدح او الذم نحو الحمد لله الحميد ومررت بزيد الفاسق **قوله** او غير ذلك كالترحم نحو مررت بعمرو المسكين والتشنيع نحو مررت بزيد الغاصب حقي قال الرضي ولو لم يتضمن النعت شيئا من المعاني المذكورة لم يجز قطعه الا بعد بل ولكن **قال** خرجت واذا السبع الفاء فيه زائدة لازمة عند الفارسي والمازني وجماعة كذا في المغني فايراد الرضي بان ما قاله المازني ليس بشئ اذ لا يجوز حذفها غير وارد ولانه ان اراد ان كل زائدة يجوز حذفها فمنوع كيف وقد يكون الزائد لازما كما صرح به الرضي حيث قال اللام في الذي ونحوه فانه زائدة لازمة وان اراد البعض فهو مسلم لكن الفاء فيما نحن فيه ليس كذلك اذ هي لازمة فيه ايضا وعاطفة عند برهان وابي الفتح يعني حملا على المعنى اي خرجت ففاجات كذا قال الرضي وهو قريب وفيه ايضا وللسببية المحضة كفاء الجواب عند ابي اسحاق انتهى ومما يؤيد ما ذكرناه في حواشي المغني على **قوله** ولا يحسن اسقاطها ليسهل دعوى زيادتها ليس بين الزيادة وجواز السقوط تلازم فقد يكون الحرف الزائد لازما **قوله** فان تقديره خبرا نه قوله خرجت الى قوله غير ساد مسده فيفيد ان تقدير الخبر وتقدير التركيب على الوجه المذكور وهو ان يكون اذا ظرف زمان خبر مضاف الى الجملة التي بعدها بل معمولا للخبر غير ساد مسده هو الى مذهب الصحيح وتقديره لا على الوجه المذكور وهو ان يجعل اذا ظرف مكان للخبر المحذوف او مضافا الى الجملة بعدها فالعامل فيها معنى المفاجاة غير صحيح لكن يشكل ان الضمير المجرور في قوله كالنص عليه ان كان راجعا الى التقدير المذكور كما هو المتبادر من العبارة فليس ذلك منصوصا عليه في اللباب بل المنصوص عليه فيه هو ان التقدير صحيح وهو بالنسبة الى جعل اذا خبرا حيث وقع في اللباب وشرحه هكذا وعن بعضهم ان اذا المفاجاة في قولهم خرجت فاذا السبع خبر وما بعدها مبتدأ وليست اذا بمضافة كانه قيل خرجت ففي الحين السبع او ففي المكان السبع وان كان

اذالمفاجاة زمانية كما قيل كان التقدير ففي ذلك الزمان حضور السبع على حذف المضاف لان ظرف الزمان لايقع خبرا من الجثية والصحيح

ان الخبر محذوف اي خرجت فاذا السبع واقف لان اذا لايستقل بالخبرية لانها موضوعة لمنسوب الى نسبة فتفتقر الى جملة تبين بها معناها

وان كان راجعا الى مجرد التقدير لا الى التقدير المبني على المذهب الصحيح فهو وان كان منعه وصار عليه فيه الا انه يلزم ح صرف العبارة من الظاهر

مع ان بيان تصريح مجرد التقدير في مقام بيان التقدير المبني على المذهب الصحيح ليس لسديد **قوله** اذا ظرف زمان عند الزجاج

ويحتمل على قوله وجوها ثلثة احدها ما ذكر في الشرح والثاني ان يكون في قولهم خرجت فاذا السبع خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي ففي

ذلك الزمان حضور السبع لما عرفت والثالث ان يكون مضافا الى الجملة الاسمية وعامله محذوف على ما قال المصرح اي فاجات وقت

وجود السبع بالباب الا انه اخراج لاذا عن الظرفية اذ هو اذن مفعول به لفاجات كذا في الرضي واجاب الفاضل الهندي بان فاجات

منزل منزلة اللازم في المعنى واختار مذهب الزجاج الزمخشري وزعم ان عاملها فعل مقدر مشتق من لفظ المفاجات قال في قوله تعالى ثم

اذا دعاكم الآية التقدير ثم اذا دعاكم فاجاتم الخروج في ذلك الوقت ولايعرف هذا لغيره واما ناصبها عندهم الخبر المذكور في نحو خرجت

فاذا زيد جالس او المقدر في فاذا الاسد اي حاضر وان قدرت انها الخبر فعاملها مستقر او ظرف مكان عند المبرد وحرف عند الاخفش

ويرجحه قولهم خرجت فاذا ان زيدا بالباب بكسر ان لان ان لايعمل ما بعدها فيما قبلها وتقول خرجت فاذا زيد جالس او جالسا فالرفع

على الخبرية واذا النصب به والنصب على الحالية والخبر اذا ان قيل بانها مكان والا فهو محذوف نعم يجوز ان تقدرها خبرا عن الجثية مع

قولنا انها زمان اذا قدرت حذف مضاف انتهى هذا مع النكرة واما مع المعرفة فلا يجوز عند البصريين والكوفيون يجوزون نحو خرجت

فاذا زيد القائم بنصب القائم في المغني ان سيبويه دخل على البرامكة فعزم يحيى بن خالد على الجمع بين سيبويه والكسائي فجعل لذلك يوما

فلما حضر سيبويه سأله الكسائي عن المثال المذكور فقال سيبويه فاذا هو هي ولا يجوز النصب وسأله عن امثال ذلك نحو خرجت

فاذا عبد الله القائم او القائم فقال كل ذلك بالرفع فقال له الكسائي العرب ترفع كل ذلك وتنصبه فقال يحيى فقد اختلفتما وانتما

رئيسا بلديكما فمن يحكم بينكما فقال له الكسائي هذه العرب ببابك قد سمع منهم اهل البلدين فيحضرون ويسألون فقال يحيى وجعفر انصفت

فاحضروا فوافقوا الكسائي فاستكان سيبويه وامر له يحيى بعشرة آلاف درهم فخرج الى فارس فاقام بها حتى مات ولم يعد الى البصرة

فيقال ان العرب ارشوا على ذلك او انهم علموا منزلة الكسائي عند الرشيد ويقال انهم انما قالوا القول قول الكسائي ولم ينطقوا بالنصب

وان سيبويه قال ليحيى مرهم ان ينطقوا بذلك فان السنتهم لا تطوع به انتهى وفيه انه كيف القول بان العرب ارشوا مع القول

بانه قال العرب فكنت اظن ان العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي وقالوا ايضا فاذا هو اياها على ما صرح به في المغني والرضي

قال الكسائي بجواز الوجهين وسأل العرب عن ذلك وكان ثابتا في كلامهم فكيف يتصور منهم انكار ذلك نعم وافقت العرب للكسائي على ما نقله

الرضي لا يخلو عن شيء حيث قال قال الكسائي فاذا هو اياها ولا يجوز الا اياها وقال سيبويه لا يجوز الا فاذا هو هي وبالجملة ان كان السؤال عنهم

عن نفس الجواز فهم مبرؤن عن تهمة الرشوة وان كان عن الجواز على وجه الكثرة والشيوع في كلام العرب العرباء فموافقتهم للكسائي لا يخلو عن

شيء اذ الرفع هو الفصيح الكثير الواقع في استعمال الفصحاء والنصب قليل نادر خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل ولذا لم

يلتفت سيبويه الى ذلك ونفى الجواز قال صاحب المغني قد ذكر في توجيه النصب امور احدها ان اذا ظرف فيه معنى وجدت ورأيت فجاز له

ان ينصب المفعول وهو مع ذلك ظرف مخبر به عن الاسم بعده وهذا خطأ لان المعاني لا تنصب المفاعيل الصحيحة وانما تعمل في الظروف

والاحوال ولانها يحتاج على زعمه الى فاعل ومفعول آخر وكان حقها ان ينصب ما يليها والثانى ان ضمير النصب استعير فى مكان ضمير الرفع وهو لا يتاتى فيما اجازوه من قولك فاذا زيدا القائم بالنصب فينبغى ان يتوجه على انه نعت مقطوع او حال على زيادة اللام وليس مما يقاس ومن جوز تعريف الحال وزعم ان اذا يعمل عمل وجدت وانها رفعت عبد الله بناء على ان الظرف يعمل وان لم يعتمد فقد اخطأ لان وجد ينصب الاسمين ولان مجئ الحال بلفظ المعرفة قليل والثالث انه مفعول به والاصل فاذا هو يلسبها ويساويها او اذا هو يشبهها ثم حذف الفعل فانفصل الضمير الرابع انه مفعول مطلق والاصل فاذا هو يلسع لسعها ثم حذف الفعل ثم حذف المضاف الخامس انه منصوب على الحال من الضمير فى الخبر المحذوف والاصل فاذا هو ثابت مثلها ثم حذف المضاف فانفصل الضمير وانتصب فى اللفظ على الحال على سبيل النيابة قال شارح اللباب قال ثعلب اعتبار الكوفيين انما هو عماد واذا كوجدت مع احد مفعوليه كانه قال فوجدته هو اياها وفيه نظر لان الفصل والعماد يجوز حذفهما ولا يختل به الكلام وهو لا يجوز حذف هو فى هذه المسئلة قال الرضى ويمكن ان يقال ان الفصل لم يوجد فى كلام العرب الا اذا كان خبر المبتدأ معرفا باللام او افعل التفضيل وفى الاتيان به مع غيرها نظر **قوله** اى فى تركيب التزم عائد الموصوف فى الجملة محذوفا اى التزم فيه كقوله تعم واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيئا اى لا تجزى فيه وهل حذف الجار والمجرور معا او حذف الجار وحده فانتصب الضمير واتصل بالفعل ثم حذف منصوبا قولان الاول عن سيبويه والثانى عن ابى الحسن وفى امالى ابن الشجرى قال الكسائى لا يجوز ان يكون المحذوف الا الهاء اى ان الجار حذف اولا ثم حذف الضمير وقال آخر لا يكون المحذوف الا فيه وقال اكثر النحويين منهم سيبويه والاخفش يجوز الامران والاقيس عندى الاول انتهى وهذا مخالف لما نقل غيره هذا كلام المغنى **قال** وقد التزم فى موضع الخبر جواب لولا فى المغنى زعم ابن الطراوة جواب لولا ابدا هو خبر المبتدأ ويرده انه لا رابطة بينهما انتهى **قوله** فلا يجب حذفه بل يجب ذكره ان لم يعلم نحو لولا قومك حديثوا عهد بالاسلام لاسست الكعبة على قواعد ابراهيم ويجوز الامران ان علم هذا ما ذكر فى المغنى ثم التفصيل المذكور فى الشرح ذهب اليه الرمانى وابن الشجرى والشلوبين وابن مالك فى المغنى وقال اكثرهم يجب كون الخبر كونا مطلقا محذوفا فاذا اريد الكون المقيد لم يجز ان تقول لولا زيد قائم ولا ان تحذفه بل تجعل مصدره هو المبتدأ فتقول لولا قيام زيد لأتيتك وتدخلان على المبتدأ فتقول لولا ان زيدا القائم ويصيران وصلتها مبتدأ محذوف الخبر وجوبا ومبتدأ لا خبر له او فاعلا لثبت محذوفا قال واما لولا قومك حديثوا عهد فلعله مما روى بالمعنى انتهى وقال ايضا وزعم ابن الشجرى ان من كره ولولا فضل الله عليكم وهذا غير متعين لجواز تعلق الظرف بالفضل ونحن جماعة ممن اطلق وجوب حذف الخبر المعرى فى قوله فى صفة سيف يذيب الرعب منه كل عضب فلولا الغمد يمسكه لسالا وليس بجيد لاحتمال تقدير يمسكه بدل اشتمال على ان الاصل ان يمسكه ثم حذفت ان وارتفع الفعل او تقدير يمسكه جملة معترضة وقيل يحتمل انه حال من الخبر المحذوف وهذا مردود بنقل الاخفش انهم لا يذكرون الحال بعدها لانه خبر فى المعنى هذا كلامه **قوله** ولذا لحن الشعر بالعلماء يذرى بما اول عند الجمهور كما عرفت آنفا **قوله** هذا اى القول بوجوب الحذف اذا كان الخبر عاما وعدم وجوبه اذا كان خاصا مذهب البصريين اى مذهب بعضهم اذ الجمهور لا يقولون بوقوع الخبر خاصا بعد لولا على ما عرفت **قوله** وقال الكسائى الاسم بعدها فاعل لفعل مقدر قال الرضى وهو قريب من وجه وذلك لان الظ منها انها لو التى تفيد امتناع الاول لامتناع الثانى دخلت على لا وكانت لازمة للفعل لكونها حرف شرط فيبقى مع دخولها على لا على ذلك الاقتضاء ومعناها مع لا ايضا باق على ما كان كما يبقى مع غير لا من حروف النفى وقال البصريون لولا كلمة بنفسها وليست لو الداخلة على لا لان الفعل لو اذا اضمر وجوبا فلابد من الاتيان بمفسر وليس بعد لولا تفسير ايضا لفظا لا يدخل على الماضى فى غير الدعاء

وجواب القسم المكرر في الاغلب **قوله** منسوبا الى الفاعل او المفعول او كليهما تميم المضاف وغيره والمذكور في الحواشي الهندية والمفصل وشرح اللباب والرضي كونه مضافا الى الفاعل او المفعول او كليهما فان لم يشترط في الضابطة كونه مضافا فالوجه ما ذكره الشارح قدس سره وان اشترط كما يدل عليه ما اشتهر فيما بين العلماء من ان اضافة المصدر في نحو ضربي زيدا في الدار تفيد الحصر وما ذكره الرضي في وجه افادة ضربي زيدا الحصر ان اسم الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصيص بعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استقراء كلامهم فالحق ما ذكره ثم الرضي وغيره مثل للمضاف اليهما بنحو تضاربنا قائمين وهو بظاهره غير مستقيم اذ معناه كوننا مشتركين في صدور الضرب لا كون كل ضاربا ومضروبا للآخر وايضا هو لازم لانه منقول من ضارب المتعدي الى واحد **قوله** وبعده حال مفردا وجملة فعلية خلافا للفراء نحو عهدي بزيد كان ذا مال والتقدير عهدي بزيد حاصل اذا كان كان ذا مال ولا يخفى ما فيه من تكرار الكون فلم لم يجعل كان ذا مال خبر العهدي قلنا لا يجوز ذلك على ما ذكره ابو علي لان الضمير في كان ان عاد الى عهدي لزم ان يكون العهد ذا المال وان عاد الى زيد بقي المبتدا بلا عائد او جملة اسمية يجب معها الواو وعند غير الكسائي كقوله صلعم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد والحال فضلة وقد وقعت موقع العمدة فيجب معها علامة الحالية والكسائي يجوز تجريدها عن الواو لوقوعها موقع خبر المبتدا **قوله** مضافا الى ذلك المصدر انما اشترط ذلك لان المبتدا في الضابطة يجب ان يكون مصدرا حقيقة او حكما واسم التفضيل المضاف الى المصدر بمعنى المصدر لانه بعض ما يضاف اليه فيكون مصدرا حكما وتاويلا فظهر ان جعل قوله او كان اسم التفضيل مقابلا لقوله كان مصدرا صورة او تاويلا غير مناسب **قوله** واخطب ما يكون الامير قائما قال الرضي يجوز رفع الحال الساد مسد الخبر عن افعل المضاف الى ما المصدرية الموصولة بكان او يكون عند الاخفش والمبرد ومنعه سيبويه والاولى جوازه لانك جعلت ذلك الكون اخطب مجازا فجاز جعله قائما ايضا ولا يجوز مثل ذلك بعد صريح المصدر الا في الضرورة فلا تقول ضربي زيدا قائم اذ لا مجاز في اول الكلام ولا شك ان المجاز يؤنس بالمجاز ويجوز ان يقدر في افعل المذكور زمان مضافا الى ما يكون بخلاف نحو اكثر شربي السويق وضربي زيدا فيكون التقدير اخطب اوقات ما يكون الامير قائم فيكون قد جعلت الوقت اخطب وقائما كما يقع نهاره صائم وليله قائمة ويرجح هذا التقدير انه سمع اخطب ما يكون الامير يوم الجمعة برفع يوم الجمعة هذا كلامه **قوله** اذا كان قائما انما منصوب على الظرفية والمعنى ضربي زيدا حاصل في وقت قيامه وكذا اخطب الوان الامير حاصل في وقت قيامه ويجوز كونه مرفوع المحل ايضا على انه خبر المبتدا بعد افعل المضاف الى ما المصدرية بتقدير زمان مضاف الى ما المصدرية والتقدير اخطب اوقات كون الامير وقت قيامه وذلك لكثرة وقوع ما المصدرية موقع الظرف بخلاف المصدر الصريح فان وقوعه موقعه قليل وعند بعضهم يجوز كون اذا مرفوع المحل في مصدر صريح ايضا بتقدير زمان مضاف اليه والتقدير وقت ضربي زيدا وقت قيامه وانما قدر الزمان لان المصدر لا يخبر عنه بالزمان هذا ما ذكر في شرح اللباب وقال المصرح في الايضاح زعم بعض النحويين ان ما في اخطب ما يكون الا قائما يجوز ان يكون ظرفية فيكون اخطب زمانا ضرورة ان افعل لا يضاف الا الى ما هو بعض له ويكون الخبر اذن نفس اذ المقدر من غير متعلق لانها هي الخبر فظهر ان ما قيل لا يجوز تقدير زمان مضاف الى ما المصدرية في المثال المذكور ونحوه على تقدير نصب قائما وانما يجوز على تقدير رفعه على الخبرية ليس بسديد نعم يرد على القائل بالتقدير ان الضابطة مشروطة بكون المبتدا مصدرا او اسما بمعنى المصدر كافعل المضاف الى المصدر وافعل التفضيل على ذلك التقدير ظرف لا مصدر وجعل الافعل المضاف الى المصدر اعم من المضاف اليه بلا واسطة او بواسطة لا يجدي في ذلك نفعا ولو سلم فيشكل بضربي زيد قائما اذا قدر زمان ضربي الا ان يقع المراد

كون المبتدأ كك ولو بحسب الظ **قوله** ثم حذف اذا مع الشرط العامل في الحال هكذا في الرضي لايخفى ان اذا ظرفية محضة فتسميتها مع ما
شرطا للمسامحة نظرا الى ان المآل يرجع الى معنى الشرط **قوله** فيكون الحال قائما مقام الخبر مع وجود القرينة الدالة على تعيين الخبر الذي هو حاصل
وهو الاخبار عن الضرب بكونه مقيدا بالقيام لانه لايمكن تقييده بقيد الا بعد حصوله فيجب الحذف لوجود شرطه **قوله** وفيه تكلفات كثيرة من
حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت في غير هذا المكان ومن عدول عن ظ معنى كان الناقصة الى معنى التامة وذلك لان معنى
قولهم حاصل اذا كان قائما ظ في معنى الناقصة ومن قيام الحال مقام الظرف ولا نظير له هذا كلام الرضي ورُدَّ الاول بان حذف اذا
مع الجملة المضاف اليها اكثر من ان يحصى في غير هذا المقام مع فاء الفصيحة الا ان يقال مراده ان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها بعد
نيابة عن خبر المبتدأ لم يثبت واليه المحذوف قبيل فاء الفصيحة هو اذا الشرطية مع شرطها الذي حكم عليه بعدم ثبوت حذفها هو الظرفية المحضة
والثاني بان العدول انما يكون تكلفا اذا كان لمجرد جعل قائما حالا وليس كك بل لان المنصوب الذي يجيء بعد المصدر المضبوط بالضوابط
المذكورة لايكون الا نكرة لم يسمع مع كثرته الا كذا فلو كان خبرا لكان لجاز تعريفه صرح به الرضي الا ان يقال مراده ان الاحتياج الى
الاستدلال على كون كان تامة لا ناقصة تكلف بالنسبة الى التوجيه الذي ليس فيه ذلك صرح به ايضا ثم ان البصريين وان قالوا
بقيام الحال مقام الظرف لكن المقصود قيامها مقام العامل فيها وفي الظرف وهو كان ثم قال والذي اوقعهم في هذا التزامهم اتحاد العامل
في الحال وصاحبها بلا دليل لهم عليه ولا ضرورة الجأتهم اليه والحق انه يجوز اختلاف العاملين على ما ذهب اليه المالكي فنقول تقديره ضربي
زيدا حاصل قائما والعامل في الحال حاصل وفي صاحبها ضربي فنقول حذفها كائن او حاصل العامل في الحال لكونه عاملا شاملا لجميع
الافعال كما حذفنا في نحو زيد عندك لمشابهة الحال للظرف والحذف في كليهما واجب لقيام الحال والظرف مقام العامل انتهى **قوله**
اذا اردت الحال عن المفعول اي عن مفعول المصدر وكذا قوله عن الفاعل معناه عن فاعل المصدر والا فالحال في الصورتين عن
المفعول **قوله** اذا كان عن الفاعل اي اذا كان قائما حالا عن الفاعل الا اذا كان الحال عن الفاعل والا الوجب اذا كانت قوله
اولى اذ ليس فيه شيء من التكلفات المذكورة لكن يرد انه لا يظهر في هذا التقدير قرينة دالة على تعيين ما بل يحتمل قائما من متعلقات
المبتدأ فيكون العامل فيه هو المبتدأ فيكون قيدا له وقيد الشيء بمنزلة جزئه وما هو بمنزلة جزء المبتدأ لا يسد مسد الخبر بخلاف كل رجل وضيعته
فان المعطوف على المبتدأ ليس بمنزلة جزئه فيجوز ان يقوم مقام الخبر وتقييد المبتدأ لان المبتدأ على تقديرهم عامل الحال والحال قيد
للعامل فالجنس عندهم مقيد بالحال المخصص والمعنى ضربي زيدا المختص بحال القيام حاصل وهو لا ينافي حصول الضرب المقيد
بحال القعود فيفوت على هذا التقدير المعنى الذي اتفق الكوفية والبصرية عليه من ان معنى ضربي زيدا قائما ما اضرب زيدا الا قائما
بخلاف تقدير البصريين فان الجنس على تقديرهم باق على عمومه اذ الحال على ذلك التقدير قيد للخبر فيكون المعنى كل ضرب مني واقع
على زيد حاصل في حال القيام وهو موافق للمعنى المتفق عليه **قوله** المقصود عمومه اي الذي قصد عمومه عند البصرية والكوفية **قوله**
بدليل الاستعمال اي بدليل استعمال العرب امثال هذا المبتدأ في العموم وذلك لان اسم الجنس المعرف اذا استعمل ولم يقم قرينة
تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظ لاستغراق الجنس دفعا للترجيح بلا مرجح **قوله** مصدر مضاف الى صاحب الحال في المغني
تقدير الاخفش اولى من تقدير باقي البصريين لانه قدر اثنين وقدروا خمسة ولان التقدير من اللفظ اولى مع كونه مقيدا
للمعنى المتفق عليه اذ المعنى ما ضربي اياه الا هذا الضرب المقيد لكن قال الرضي يرد عليه حذف المصدر مع بقاء معموله وذلك

عندهم ممتنع اذ هو بتقدير ان الموصوف مع الفعل والموصول لا يحذف مع بعض الصلة وابقاء البعض الا ان يقال اذا قامت قرينة قوية دالة

عليه فلا باس بحذفه كما قال سيبويه في باب المفعول معه ان تقدير ما لك وزيدا ما لك وملابستك زيدا هذا كلامه اوفيه انه ليس كل ما دل الشيء

بحكمه حكم بما اول به ثم القرينة على ذلك المقدر هو المبتدأ الاسم قالوا ينبغي ان يكون المحذوف من لفظ المذكور مهما امكن وحسن هكذا **قوله**

وذهب بعضهم هو ابن درستويه وابن بابشاذ قال الرضي هذا المذهب ايضا باطل لانه لا حصر في قولك اضرب زيدا قائما **قوله** اذ المعنى ما

اضرب زيدا الا قائما اي مثلا لان القائل به قال بتقديرها اولا وقوله وعطف عليه شيء بالواو التي بمعنى مع في شرح اللباب شرطه

ان يكون المعطوف نصا في قصد المصاحبة وذلك حيث يكون دالا على الاقتران نحو كل رجل وضيعته وانما شرطنا ان يكون المعطوف نصا في

قصد المصاحبة لانه لو لم يكن كذلك لا يجب حذف الخبر كقول امير المؤمنين علي رضي الله عنه وانتم والساعة في قرن فان المعطوف ههنا لا يدل

على الاقتران ثم بيان الضابطة على ما ذكره الشارح قدس سره لا يشتمل ما عليه المحققون من ان تقدير كل رجل مقرون هو وضيعته على ان ضيعته

معطوف على الضمير المستكن في الخبر فيكون المعطوف من تتمة الخبر فيقوم مقامه وهذا هو الوجه الوجيه فان قلت يلزم فيه حذف المؤكد وهو

غير معهود قلنا غير المعهود حذف المؤكد فقط واما حذفه مع حذف التاكيد فلا نم انه غير معهود كذا ذكره بعض فضلاء السند على ان حذف المؤكد

مع بقاء التاكيد جائز ايضا عند سيبويه والخليل حيث قالا في مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما انه بتقدير صاحباي انفسهما وان لم يجوزه

الاخفش وتبعه الفارسي صرح به في المغني على ما عرفت فالاولى في بيان الضابطة ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني قدس سره

ضابطة كل مبتدأ بعده مرفوع مصدر بواو المعية قصدا الى الاخبار بتقارنهما **قوله** اي كل رجل مقرون مع ضيعته اشارة الى ان للمبتدأ

خبرا وللمعطوف خبرا على حدة اي كل رجل مقرون مع ضيعته وضيعته مقرونة به فقوله مع ضيعته تقدير لمتعلق الخبر لا انه معطوف والواو

بمعنى مع وانما قدر كذلك ليكون المعطوف بعد الخبر فيقوم مقام الخبر بلا مناقشة بخلاف ما لو قدر كل رجل وضيعته مقرونان فان نيابة المعطوف

لا يخلو عن مناقشة اما اولا فلانه مبتدأ فكيف يقوم مقام الخبر واجيب بانه سد مسد الخبر من حيث الخبر الاول وان لا يسد مسده من حيث

انه خبره ولا يشترط لوجوب الحذف سد الشيء مسده من كل وجه واما ثانيا فلان خبر المثنى محله بعد المعطوف فلا ينوب المعطوف منابه اذ النائب

يكون بعد الخبر وليس لشيء آخر بعده قال الرضي ولو جاز ان يقول ان المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على

تقدير الكوفيين في ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر قوله ولو جاز باعتبار ان النائب لا يلزم ان يكون في محله

بعد المنسوب عنه قوله لم يصح قد عرفت الجواب عنه في بحث ضربي زيدا قائما هذا ويرد على التقدير الشارح قدس سره انه كيف يجب حذف

خبر المعطوف بلا سد شيء مسده قال الرضي ويجوز ان يقال ان المعطوف يجري مجرى المعطوف عليه في وجوب حذف خبره انتهى ولا يخفى

انه ليس لشيء واما محل كلام الشارح قدس سره على الوجه الوجيه فقط قوله وعطف عليه شيء او كذا **قوله** واقيم المعطوف اذ فيه انه اشارة

اليه اي عنه **قوله** يكون مقسما به قال الرضي متعين للقسم فان تعينه للقسم دال على تعيين الخبر المحذوف **قوله** اي لعمرك وبقاءك قسمي

في المغني وجزم كثير من النحويين في نحو لعمرك لافعلن وايمن الله لافعلن كذا بان المحذوف الخبر وجوز ابن عصفور كونه المبتدأ ولذلك لم

يتعينه فيما يجب فيه حذف الخبر لعدم تعينه عنده لذلك قال والتقدير اما قسمي ايمن الله او ايمن الله قسمي انتهى **قوله** على المذهب الاصح

وهو مذهب البصريين وعند الكوفيين هو مرتفع بما كان مرتفعا به قولك زيد اخوك ولا عمل للحرف قال الرضي ومذهب البصريين اولى لان

اقتضاءه بالجزئين على السواء فالاولى ان يعمل فيهما ولاسيما مع مشابهة قوية بالفعل المتعدي قال المص في الايضاح دليل البصريين انه

١٣١

شئ اقتضى شيئين اقتضاء واحدا الا ان عملها كعمل المتعدى وحجة الكوفيين ان زيدا كان عاملا فى اخوك لاقتضائه اياه وذلك الاقتضاء باق وهذا فاسد لان الاقتضاء فى اخوك باق ايضا كما فى زيد فلو كان الاقتضاء قبل دخول ان باقيا على حاله لوجب ان لا ينصب زيد بان وقد انتصب فدل على انه ليس بباق انتهى قوله لانه لما شابهت الفعل المتعدى معنى لطلبها الجزئين مثله ولفظا من حيث كونها على ثلثة احرف فصاعدا كذا فى الرضى وهو صريح فى ان وجه عملها هو المشابهة بالفعل المتعدى لفظا ومعنى واقتضاؤها للجزئين وجه المشابهة المعنوية بالفعل وليس سببا مستقلا مقابلا للعوامل لانها لما شابهت • قوله لان اقتضاؤها آه على ما مر آنفا يشعر بالاستقلال فتامل قوله مثله اى مثل الفعل المتعدى فنزل قولك ان زيدا اخوك منزلة ضرب زيدا اخوك قوله بعد دخول احد هذه الحروف اشارة الى ان المعرف خبر واحد من الستة ايا كان فالمراد من خبر ان واخواتها خبر واحد من ان واخواتها قوله لا يرات اثر لا حداث اثر قوله لفظا او معنى من حيث اللفظ بان تجعل المسند مرفوعا لفظا او تقديرا او محلا والمسند اليه منصوبا كذلك ومن حيث المعنى بان تجعل مدلول المسند ثابتا للمسند اليه على سبيل التحقيق والتاكيد فا والفاصلة بمعنى الواو والواصلة فيفيد انه يحدث فيهما اثرا فى اللفظ واثرا فى المعنى فلا يدخل فى التعريف الذى بعد ان المكفوفة بما ولا الذى بعد ان المخففة الملغاة لانه وان وجد فيه اثر معنوى لكنه لم يوجد اثر لفظى قوله نزل انما دخل على جملة يقوم ابوه اذ المرفوع بان هو الجملة لا يقوم وحده وكذا المثبت لزيد على سبيل التاكيد مفهوم الجملة لا مفهوم يقوم وحده قوله ويلزم منه حال التقدير وانه يلزم منه قوله استدراك قوله بعد دخول هذه الحروف اذ قد احترز بقوله المسند الى اسماء هذه الحروف عما احترز به عنه فلم يبق قيدا احترازيا لكن المقصود من التعريفات كشف الماهيات والاحتراز تابع فلا بأس بان يقع فيها قيد لزيادة الكشف وان لم يكن للاحتراز ولم يلزم منه خروج قائم فى ان زيدا قائم ابوه اذ الخبر اسم الفاعل مع فاعله على ما عرفت فى صدر الكتاب لا اسم الفاعل وحده كما زعم البعض وحكم بلزوم خروجه قوله ولا الى ان يجاب بان المراد بالمسند الاسم المسند يشعر بان ارادة الاسم المسند ليس بضرورى وفيه بحث لان كون الكلام فى مرفوعات الاسم الكان موجبا للتقدير فكما ان التقدير ضرورى فى خبر المبتدأ كما قال به الشارح قدس سره كذلك لوجوب موجب التقدير فى الموضعين والا فليس بضرورى فى شئ منهما والقول بوجوب التقدير فى احد الموضعين والحكم بان الجملة ليست داخلة فيه وعدم القول فى الآخر بان الجملة داخلة فيه مع استوائهما فى باعث التقدير وعدمه تحكم بحت قوله فيحتاج الى تاويل الجملة بالاسم يشعر بان التاويل سبب عن الارادة فاذا انتفت الارادة انتفى التاويل وفيه بحث اذ انتفاء سبب خاص لا يدل على انتفاء مطلق الاسباب على ان ما ذكره الشارح قدس سره فى بحث الكلام يدل على كون التاويل ضروريا كما عرفت قوله متى يرد انه يجوز ان يقع قيل وان يقع زيدا اضربه ولا يجوز ان يقع ان زيدا اضربه اقول وفيه بحث اذ قد وقع الامر خبرا ان فى قوله تعالى ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب اليم صرح به الرضى عند قوله وليت ولعل مانعان وصرح به فى بحث الحروف بان ليت ولعل مانعان وكان وان المفتوحة لا يدخل على مبتدأ فى خبره معنى الطلب سواء كان ذلك الخبر مفردا او جملة واما ان ولكن فلا يكون اخبارهما مفردا متضمنا لمعنى الطلب واما الجملة الطلبية كالامر والنهى والدعاء والجملة المصدرة بحرف الاستفهام والعرض والتمنى ونحو ذلك فلا ارى منعا من وقوعها خبرا لهما كما فى خبر المبتدأ وان كان قليلا نحو ان زيدا لا تضربه وانكم لا مرحبا بكم وان زيدا هل ضربته واضرب زيدا ولكن عمرا لا تضربه هذا كلامه وحمل كلام القائل على المفتوحة غير متصور فتامل قوله ولا يجوز ان يقع ان اين زيدا

وان من ایاک ببطلان صدارة این ومن ان لم یتقدما علی ان وبطلان صدارة ان ان قدما علیه ان قلت کل ما یغیر معنی الکلام

ویوثر فی مضمونه فمرتبة الصدر کحرف النفی وحرف التنبیه والاستفهام والتشبیه والتخصیص والعرض وغیر ذلک وان المکسورة یوکد

معنی الجملة فقط والتاکید تقریر الثابت لا تغییر المعنی قلنا مع ذلک کان حرف ابتداء فلذلک وجب تصدرها کاللام صرح به الرضی

قوله لان هذه الحروف فروع فان قلت هذا الدلیل جار فیما الحجازیة مع ان عملها لیس فرعا العمل لیس قلنا لان معنی ما ومعنی

لیس شئ واحد فکان ترتیب معمولها کترتیب معمولی لیس تطبیقا للفظ بالمعنی بخلاف ان فانه لیس بمعنی الفعل المتعدی علی السواء

بل معناه یشبه معناها من وجه وکذا لفظها لفظه هذا کلام الرضی **قوله** فی جواز التقدیم اذا کان الاسم معرفة فکما یجوز تقدیم خبر المبتدأ

اذا کان المبتدأ معرفة والخبر نکرة نحو زید قائم حیث یجوز قائم زید کذلک فی خبر ان اذا کان ظرفا **قوله** وفی وجوبه اذا کان الاسم

نکرة فکما یجب تقدیم خبر المبتدأ عند تنکیر المبتدأ للتخصیص کذلک یجب عند تنکیر الاسم للتخصص قال العلامة التفتازانی فی المطول ناقلا

عن الشیخ عبد القاهر قدس سره العزیز ومن خصائص ان تهیئة النکرة لان یصلح مبتدأ کقوله ان شواء ونشوة وخبب البازل

الامون فانک تری ان فی هذا الترکیب نکرة وخبره ظرف وهو من لذة العیش فی المصراع الثانی فلو کان التقدیم عند ذلک واجبا

لوجب فیه ایضا ولا یخفی ان هذا ایرد علی القائلین بالتخصیص دون القائلین بالفائدة لانهم ضبطوا مواطن الفائدة وحصروها فی

عشرة والبیت واحد منها وهو العطف بشرط کون المعطوف او المعطوف علیه مما یسوغ الابتداء **قال** لا الکائنة فتقدر

المتعلق معرفا رعایة لجزالة المعنی اذ جزالة المعنی یقتضی الصفتیة والصفتیة یقتضی تقدیر المعرف وان کان المشهور تقدیر الفعل

او اسما منکرا ثم الظاهر انه لم یقصد فیه الحدوث فاللام حرف تعریف لا موصول فلو سلم فحذف الموصول مع بعض الصلة جائز

عند البعض صرح به السید السند قدس سره العزیز فی اول شرح المفتاح علی ما مر **قوله** ای لنفی صفته الی آخره اذ نفی الجنس والذات

بدون ملاحظة الصفة غیر معقول فلا فی نحو قولک لا رجل موجود ولا وبالذات لنفی الوجود عن الرجل وان کان یستلزم نفی الرجل نفسه

والمعنی الغالب هو نفی صفة الجنس فاندفع ما قیل لو حمل قولهم لنفی الجنس علی معنی نفی صفة الجنس لم یتم التسمیة فیما هو لنفی الوجود ولو حمل

علی نفی الجنس لم یتم فی ما هو لنفی صفة الجنس فلا بد فی التسمیة من ملاحظة حال بعض الافراد وصح تصحیح حمل العبارة علی الظاهر ولا

حاجة الی الصرف عنه **قوله** فما یرد نحو یضرب فی لا رجل یضرب ابوه اذ اثر اللفظ وهو الرفع لم یورث لا فی یضرب فقط بل فی

مجموع الفعل والفاعل وکذا اثر المعنوی اذ لا ینفی عن الرجل الضرب بل ضرب الاب وکونه ضاربا ثم ارتفاع الخبر بلا فی المثال

المذکور عند الاخفش والاکثرین واما سیبویه فقال ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما کان مرفوعا به قبل دخولها

لا بها ولا خلاف بین البصریین فی ارتفاعه بها اذا کان اسمها عاملا صرح به فی المغنی واما الکوفیون فیقولون ارتفاع خبر لا بالابتداء لا بها

وکذا خبر ان بکما عرفت فالمراد من جمیع النحاة فی قول الرضی وارتفاع خبر لا بها ان لم یکن اسمها مبنیا عند جمیع النحاة وان کان اسمها مبنیا

نحو لا رجل ظریف قال سیبویه ارتفاعه بکونه خبر المبتدأ ولا رجل مرفوع المحل بالابتداء هو البصریون اعلم ان خبرها لا یتقدم علی

اسمها ولو کان ظرفا او مجرورا صرح به فی المغنی **قال** لا غلام رجل ظریف قال الرضی وانما فی لا التبرئة الاستغراق مع انتفاء

المبتدأ المنکر بعدها لان النکرة فی سیاق غیر الموجب للعموم علی الظاهر سواء کانت مع لا او لیس او غیرهما من حروف النفی

او النهی او الاستفهام ویحتمل ان یکون لغیر الاستغراق مع القرینة نحو لا رجل فی الدار بل رجلان واما اذا انتصب اسمها

او انفتح فهو نص في الاستغراق كما ان ما جاءني رجل ظ في الاستغراق ويجوز العدول عنه للقرينة نحو ما جاءني رجل بل رجلان وما جاءني من رجل نص في الاستغراق فلا يجوز ما جاءني من رجل بل رجلان هذا كلامه وكلام المغني ايضا صريح في ان معمول لا التبرئة نص في الاستغراق سواء كان مبنيا او مضافا او مضارعا له حيث قال يكون لا عاملة عمل ان وذلك اذا اريد بها نفي الجنس على سبيل التنصيص وتسمى ح تبرئة وقال العلامة الثاني المحقق التفتازاني ان النكرة في سياق النفي والنهي والاستفهام ظاهرة في الاستغراق ويحتمل عدم الاستغراق احتمالا مرجوحا الا عند قرينة نحو ما جاءني رجل بل رجلان فانه تحقق ح عدم الاستغراق والنكرة في الايجاب ظاهرة في عدم الاستغراق وقد يستعمل فيه مجازا كثيرا في المبتدأ نحو تمرة خير من جرادة وقليلا في غيره نحو علمت نفس ما قدمت واخرت واما اذا كانت المنفية مع من ظاهرة نحو ما جاءني من رجل او مقدرة نحو لا رجل في الدار فهو نص في الاستغراق حتى لا يجوز ما من رجل او لا رجل في الدار بل رجلان هذا كلامه وهو صريح في ان التنصيص على الاستغراق انما هو اذا كانت النكرة المنفية مع من مقدرة او ظاهرة لا غير فلا يكون اسم لا التبرئة المضاف او المضارع له نصا في الاستغراق على مقتضى كلامه الا ان يلتزم تقدير من فيهما والاضافة مانعة من البناء او يكون المسئلة اختلافية كما وقع في حواشي المغني ينظر من كلام بعضهم ان التنصيص على العموم مخصوص بحالة بناء الاسم **قوله** لاحتمال حذف الخبر قال المص رح ليس تمثيل النحاة لارتفاع خبر لا بنحو لا رجل ظريف بحسن لانه في الظ صفة لاسم لا والمثال ينبغي ان يكون ظاهرا فيما مثل له ويستقبح اذا كان فيه احتمال ما مثل له واحتمال غيره على السواء واقبح منه اذا كان غير ما مثل له اظهر ومثالهم كك لان خبر لا يحذف كثيرا فالظريف في لا رجل في الصفة اظهر هذا ما ذكره الرضي **قوله** لا يجوز ارتفاع صفته على ما ذهب اليه المص رح وابن برهان بل الواجب عندهما نصبه فالمثال المذكور لا يحتمل غير ما مثل له عند المص رح وان احتمل عند من جوز رفع صفة المنصوب بلا وقوله على ما هو الظ بيان وجه لعدم تجويز المص رح رفع صفة المنصوب يعني لا يجوز رفع الصفة عند المص بناء على ان الظ وهو انه معرب وتابع المعرب تابع للفظه لا لمحله على ان لا مغير لمعنى الجملة فلم يبق الابتداء معه حتى يجوز الرفع حملا على المحل بخلاف ان فانه لا يغير معنى الجملة فالابتداء باق معه فلذا جاز حمل توابع اسمه مع كونه معربا على المحل او تنبيه على حسن المثال على مذهب التجويز ايضا والمعنى لا يجوز ارتفاع صفته جوازا مبنيا على ما هو الظ فان الظ عند المجوزين ايضا النصب بناء على ما ذكر واما تجويز الرفع فغير ظ لانه اما بناء على ان لا هذه مشبهة بان فكما يجوز في توابع اسم ان وان كان معربا الحمل على المحل فكذا في توابع اسم لا معربا كان او مبنيا او بناء على ضعف عملها فالابتداء كالباقي معها فلا يضر هذا الاحتمال في حسن المثال وانما يضر لو كان ظاهرا وليس كك وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكر المص في شرح المفصل وانما يثبت مذهب الحجازيين اذا كان المنفي مضافا او مطولا فانه يكون منصوبا ولا محل له اذ ليس بمبني ويقع بعده مرفوع فذلك الدليل الواضح على ان لها خبرا مرفوعا ولو كان صفة لكان منصوبا على جميع المذاهب ليس على ما ينبغي **قوله** وانما اتى به لئلا يلزم الكذب ودفع لقول الرضي لا فائدة في ايراد الظرف بعد الخبر واما قوله ومثاله ايضا ظ بسبب هذا الظرف في كون ظريف صفة لغلام رجل والظرف خبر لا فضية تامل **قال** وبنو تميم لا يثبتونه الا اذا كان ظرفا قال الاندلسي لا ادري من اين نقله والحق ان بني تميم يحذفونه وجوبا اذا كان جوابا او قامت قرينة غير السؤال دالة عليه واذا لم يقم فلا يجوز حذفه راسا اذ لا دليل عليه بل بنو تميم اذن كاهل الحجاز في ايجاب الاتيان به فعلى هذا القول يجب اثباته مع عدم القرينة عند بني تميم وغيرهم ومع وجودها يكثر الحذف عند اهل الحجاز ويجب عند بني تميم وغيرهم هذا كلام الرضي في المغني

وقول جماعة ان بنی تمیم لا یثبتون خبر لا التبرئة وانما ذلک عند وجود الدلیل دا ما نحو لا احد اغیر من الله وقولک مبتدیا من غیر قرینة لا رجل

یفعل کذا فاثبات الخبر فیه اجماع ولکسان تجیب بان الخبر اذا کان مجهولا وجب ان یجعل نفس المخبر عنه عند تمیم فی باب لا نافیة لا قیام

ای موجود ولا لقیه لا رجل ویراد قایم انتہی وقال السید السند قدس سره والاصح انهم یوجبون حذف الخبر ولا یدعون انه غیر محتاج

الیه اصلا **قوله** فیقولون ای بنو تمیم **قوله** معنی قولهم لا اہل ولا مال والمال ان انتفی الاہل والمال ان ارید به ان الاسم لا انتفی یرد ان اسم الفعل

لم یجیئ علی مثل ہذه الصیغة وان نصب الاسم بعدها لم یستقم لان انتفی لازم وان ارید ان لا نائب بعد حذف انتفی منابه

یرد الثانی والجواب عنه بان عامل الفعل الضمیر المبہم الممیز بالمنصوب بعدها لیس لبدیداذ الضمیر المبہم الممیز بنکرة منصوبة اذا کان

للفاعل لا یکون الا فی افعال المدح والذم وما یلحق بهما من الفعل الذی یراد به المدح والذم نحو کبرت کلمة وظرف رجلا **قوله** وعلی

التقدیرین یحملون ای بنو تمیم وفیه ان العرب لا یعلم الاسماء المصطلحة حتی یعلم ان المرفوع بعد الاسم عندهم صفة لا خبر **قوله**

المتشبہتین بلیس ہو فعل لا ینصرف وزنه فعل بالکسر ثم التزم تخفیفه ولم نقدره فعل بالفتح لانه لا یخفف ولا فعل بالضم لانه لم یوجد فی

ما یئی العین الا ہیبو وسمع لُسْتُ بضم اللام فیکون علی ہذه اللغة کہیبو وزعم ابن السراج انه حرف بمنزلة ما وتابعه الفارسی وابن

شقیر وجماعة ہذا کلام المغنی **قوله** ای عمل لیس المفهوم من اضافة الاسم الی ما ولا اذ المعنی من المرفوع اسم عمل فیه الرفع ما ولا المشبہتان

بلیس ومعلوم ان التشبیه بلیس الا للعمل او المفهوم من المثال **قوله** لا یعمل الا فی النکرة اہنی خلافا لابن جنی وابن الشجری وعلی قولهما ظوبی

النابغة ـ وحلت سواد القلب لا انا باغیا ـ سواها ولا فی حبها متراضیا **قوله** شاذ قلیل حتی ادعی انه لیس بموجود وقال ابن

وانما ان لا لا یعمل عمل لیس لا شاذا ولا قیاسا ولم یوجد فی شیئ من کلامهم خبرها منصوبا بالخبر ما ولیس فی المغنی ذکر خبرها قلیل حتی

ان الزجاج لم یظفر به فادعی انها انما تعمل فی الاسم خاصة وان خبرها مرفوع ویرده قوله **قوله** تعز فلا شیئ علی الارض باقیا **قوله**

ولا وزر مما قضی الله واقیا **قوله** لان لیس لنفی الحال عند الجمهور وقال سیبویه وتبعه ابن السراج للنفی مطلقا قال الاندلسی

لیس بین القولین منافاة لانه ان لم یقید بزمان یحمل علی الحال واذا قید بزمان من الازمنة فعلی ما قید به **قوله** فیقتصر ای بسبب

نقصان المشابهة یقتصر عملها علی مورد مسموع وهو النکرة وانکان ذلک فی الشعر فقط **قوله** ولا یجوز ان یکون لنفی الجنس الخ جواب

عما یقال لم لا یجوز ان یکون لا فی البیت لنفی الجنس فاجاب بان الالغاء لا یجوز بدون التکرار قال صاحب المغنی وفیه نظر لجواز ترکه

فی الشعر انتہی واجاز المبرد وابن کیسان الالغاء مع عدم تکریرلا فی المعرفة والنکرة المفصولة وغیر المفصولة نحو لا زید فی الدار

ولا فیها رجل ولا رجل فی الدار صرح به الرضی وقیل رد علی الشیخ الرضی حیث قال انه لنفی الجنس ومنع تکرار المرفوع بعد لا انتہی اقول

وفیه بحث لان ما ذکره لا یصلح جوابا عما ذکره الرضی فلا یجوز الحمل علیه حیث قال لم یثبت فی کلامهم عمل لا عمل لیس بل لم یرد الا کون

الاسم بعدها مرفوعا والخبر محذوف نحو لا براح ولا مستصرح فظنوا انها عاملة عمل لیس والحق انها لا التبرئة ملغاة لم تکرر للضرورة

ہذا کلامه فی المنصوبات وذکره ایضا انه لا یعمل لا عمل لیس لا شاذا ولا قیاسا ولم یوجد فی شیئ من کلامهم خبرها منصوبا بالخبر ما ولیس

وہی فی نحو لا براح ولا مستصرح لا التبرئة ویشذ ترک التکرار انتہی فتامل **قوله** اعلم ان المراد ہذا وان مرذکره فی صدر المرفوعات

الا انه اعاد لیتکرر ویتقرر فیکون المتعلم علی ذکر فی المنصوبات والمجرورات **قوله** او حکما کالحال والتمیز والمستثنی وغیر ذلک

قال الرضی قسم النحاة المنصوبات الی قسمین اصلا فی النصب وہو المفعولات الخمس ومحمولا علیه وہو غیرها من الحال والتمیز

١٣٥

وغير ذلك والذي جعلوه غير المفعولات يمكن ان يدخل بعضها في حيز المفاعيل فيقال للحال هو مفعول مع قيد مضمونه اذ المجيئ في جاءني
زيد راكبا فعل مع قيد الركوب ويقال للمستثنى هو المفعول بشرط اخراجه فنفي جعل المفعول معه والمفعول له اصلا في النصب لكونهما مفعولين
وجعل المستثنى والحال فرعين مع انهما ايضا مفعولان لكن مع قيد كالاولين نظر وان كان الاصالة في النصب بسبب كون الشيئ
من ضروريات معنى الفعل فالحال كذلك دون المفعول معه والمفعول له اذ رب فعل بلا علة ولا مصاحب ولا فعل الا وهو واقع على
حالة من الموقع والموقع عليه والحق ان يقال النصب علامة الفضلات في الاصل فيدخل فيها المفاعيل الخمسة والحال والتميز
والمستثنى واما سائر المنصوبات فهي شبهت بالفضلات كاسم ان واسم لا التبرئة وخبر ما المجازية وخبر كان واخواتها انتهى قيل
ويمكن ان يجاب بان الحال وان كان من لوازم الفعل حتى لا يوجد الفعل بدونه الا ان تعلقها بالفعل باعتبار انها هيئة الفاعل
او المفعول به لا بالذات فالفعل من حيث هو لا يحتاج اليه وانما يعمل فيه باعتبار عمله في الفاعل والمفعول به فكان من الفروع
بخلاف المفعول له والمفعول به فان تعلقهما بالفعل بالذات اذ الاول علة الفعل والثاني مصاحب لمعموله في الفعل فكان نصبه
اياهما بالذات فكانا من اصل المنصوبات انتهى اقول احتياج الفعل من حيث هو الى المفعول معه ان كان باعتبار انه مصاحب لمعموله
من غير اعتبار شيئ آخر فهو مم وان كان باعتبار انه يكون بسبب المصاحبة في الاصل فاعلا او مفعولا فيشكل بالتميز لانه في الاصل
فاعل او مفعول لان التميز عن النسبة الى الفاعل فاعل وعن النسبة الى المفعول مفعول الا ان يقال كون التميز كذلك اعتبار محض بخلاف
كون المفعول معه كذلك فانه باعتبار الواقع اذ المعنى عليه يعني ان المفعول اذا كان دائرا بين الفاعل او المفعول لا يليق عده على
الاطلاق من الفضلة الاصلية **قوله** الفتحة التي يكون في محله اي لم يعتبر قيامها مقام شيئ آخر فلا يرد طرد التعريف فنحو مررت
باحمد **قوله** والكسرة والالف والياء اللاتي اعتبر قيام كل منها مقام الفتحة فلا يرد على الطرد نحو مررت بمسلمات ومسلمين ونحو جاءني
الزيدان **قوله** سمي به اي سمي المفعول المطلق بالمفعول المطلق اي انما سماه النحاة بذلك الاسم لانهم وجدوا انه يصح في اللغة اطلاق
صيغة المفعول عليه من غير تقييد بالباء او في او مع او اللام وبالجملة لما كان اطلاق المفعول عليه في اللغة مطلقا سماه النحويون بهذه
المناسبة مطلقا **قوله** المفاعيل الاربع ترك التاء في الاربع لان المفاعيل جمع مفعول هذا اذا كان صفة واما اذا كان اسما فاما فيشكل
قوله منها لا يصح اي المفاعيل الاربع لا يصح اطلاق صيغة المفعول عليها في اللغة بدون التقييد بل مع التقييد فيطلق على زيد في ضربت
زيدا صيغة المفعول به لا صيغة المفعول مطلقا ولا شك ان المفعول الذي اطلق في اللغة على المفاعيل الاربع بعد التقييد بالقيود غير
بمعنى المفعول الذي اطلق على المفعول المطلق مطلقا فهذا في التحقيق ليس من قبيل المطلق والمقيد لان المقيد يكون هو المطلق مع قيد
زائد وههنا ليس كذلك لان المطلق بمعنى الامر الذي اوجده الفاعل وهو الحدث والمقيد بمعنى الامر الذي يتعلق بالفعل تعلق المحلية
او تعلق الزمانية او تعلق العلية او تعلق المصاحبة وبالجملة ان هذا التقييد بحسب اللفظ واما بحسب الحقيقة فليس بتقييد اصلا وعلى هذا لا يتجه
ان المفعول بعد التقييد اذا اطلق في اللغة على المفاعيل الاربع لزم اطلاق المطلق ايضا عليها في اللغة لان ذلك من ضروريات
اطلاق المقيد فلا يصح ما ذكر وجها للتسمية للمفعول المطلق مفعولا مطلقا دون المفاعيل الاربع **قال** ما فعله فاعل فعل مذكور
المتبادر من فعل الفاعل اياه ان يكون موثرا فيه موجدا له اذ المطلق منصرف الى الكامل وحمل الالفاظ مطلقا على المتبادر
واجب فكيف في التعريفات الا بقرينة فقول الشارح قدس سره والمراد بفعل الفاعل اياه قيامه به آه ليس على ما ينبغي لانه

صرف اللفظ عن المتبادر بلا قرينة وكون بعض افراد المحدود لا يصدق عليه الحد لو ابقي على المتبادر لا يصلح قرينة والاولى ان يقال ان هذه الامثلة في حكم الايجاد والتاثير وان الفعل مسند الى الفاعل وقائم به كما في صورة الايجاد **قوله** والمراد بقيام الفعل بالفاعل اياه قيامه به وكونه وصفا له فلا يرد ضُرِب زيدٌ ضربا لان زيدا وان لم يكن فاعلا حقيقة لكنه فاعل حكما والضرب وان لم يكن قائما به لكنه وصف له على ان عدم القيام ممنوع قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الالفاظ العامة في بحث اتى ان الضرب صفة اضافية لها تعلق بالفاعل وبهذا الاعتبار هو وصف له وتعلق بالمفعول به وبهذا الاعتبار هو وصف له ولا امتناع في قيام الاضافيات بالمضافين فما قيل يرد عليه نحو ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول فان الضرب ليس قائما بزيد سواء جعل الفاعل اعم من الحقيقي والحكمي او لا ليس على ما ينبغي **قوله** وانما زيد لفظ الاسم قال المصرح انما قلت الاسم بخلاف سائر الحدود ليخرج نحو ضربت الثاني في قولك ضربت ضربت فانه شيء فعله المتكلم الذي هو فاعل الفعل المذكور ورُدّ بانه لا حاجة الى ذكر الاسم لاخراج ضربت الثاني لان كلمة ما ليس عبارة عن مطلق الشيء بل الشيء الذي هو مفعول فاعل الفعل المذكور ولا شك ان ضربت الثاني ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول الحدث الذي هو مدلوله التضمني فضربت الثاني ليس بداخل في التعريف لان المفعول المطلق شيء فعله فاعل فعل مذكور وهو ليس بمفعول فان قلت فلم يخرج عن التعريف ضربا في ضربت ضربا لانه ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول مدلوله الذي هو الحدث قلت يجعل مفعولا باجراء صفة المدلول المطابقي وهو كونه مفعولا على الدال وهم يجرون صفات المدلول المطابقي على الدال ولا يجرون صفات المدلول التضمني على الدال ولذا لم يجعل ضربت مفعولا لفاعل الفعل المذكور باجراء صفة المدلول التضمني وهو الحدث عليه فان قد اجري صفة المدلول التضمني على الدال في قول المص في تعريف الفاعل على جهة قيامه به لان ضمير قيامه يرجع الى الفعل والقيام ليس صفة الفعل بل صفة الحدث الذي هو مدلوله التضمني قلت هو محمول على حذف المضاف اي على جهة قيام مدلول الفعل بالفاعل ومع هذا الاحتمال لا يكون دليلا على تجويز اجراء صفة المدلول التضمني على الدال فان قلت فما تقول في المفعول المطلق الذي للنوع والعدد نحو جلست جلسة او جلست جلسة فانه قد اجري فيه صفة المفعولية التي هي صفة مدلوله التضمني وهو الحدث لانه يدل على الحدث والنوع او العدد وعلى الدال قلت لما كان المقصد الاول في المفعول المطلق هو الحدث لانه الذي تصدانه فعله فاعل فعل مذكور وان الفعل مشتمل عليه جعل الجزء الآخر كانه ليس بمدلول له او لا جعل المصدر الذي للنوع والعدد بمنزلة المصدر الموصوف فالجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة حسنة والجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة موصوفة بانه واحدة جعل الجزء الآخر كانه مدلول الصفة لا مدلول المصدر وانت خبير بان الجواب تكلف وتعسف وايضا قالوا اسمي الفعل فعلا لتضمنه الفعل اللغوي فيكون من تسمية الدال باسم المدلول التضمني فهو من باب اجراء صفة مدلول التضمني على الدال الا ان يقال التسمية ليست من باب اجراء الصفة ولعل الباعث على ارتكاب التكلف وعدم القول باجراء صفة المدلول التضمني على الدال عدم وجود مثله في موارد استعمال العرب ثم لا يخفى انه على تقدير زيادة الاسم كما يخرج ضربت الثاني يخرج ايضا ضارب الثاني في قولك زيد ضارب ضارب فانه وان كان اسما الا ان معنى التعريف ح ان المفعول المطلق اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور وضارب الثاني ليس اسما للحدث بل اسم الذات التي صدر منها الحدث وعلى تقدير عدم زيادة الاسم والقول بان المفعول المطلق ما فعله فاعل فعل مذكور لم يدخل في التعريف ايضا

ضارب الثاني لان المراد من كلمة ما حدث وهو ليس بحدث وليس مدلوله المطابقي ايضا حدثا وانت خبير بان قول المصرح ليخرج ضربت الثاني انما يصح اذا لم يفسر كلمة ما بالحدث واما اذا فسر بالحدث فلا **قوله** لان ما فعله الفاعل هو المعنى والمراد من هذا المعنى هو الحاصل بالمصدر الذي هو اثر مترتب على الحدث والتاثير لا التاثير نفسه اذ المفعول المطلق هو الاثر والمصدر يطلق على كل منهما صرح به الشريف قدس سره في حواشي المتوسط والرضي فالاثر المترتب فعله فاعل فعل مذكور باعتبار ذلك الفعل اي يكون المفعول المطلق اثر الذلك الفعل وعلى هذا يندفع ما يقال ان كان المراد يكون المفعول المطلق مفعولا لفاعل الفعل انه مفعول له باعتبار كون الحدث والفعل مفعولا له لاتحاد الفعل المفعول المطلق يرد عليه ان الفعل نسبة بين الفاعل والمفعول فكيف يكون احد المنتسبين وان اراد انه مفعول له باعتبار الايقاع ووقوعه حتى يكون قولنا ضربت ضربا بمنزلة اوقعت الضرب يرد عليه انه يلزم ان يكون المفعول المطلق مفعولا به لا مفعولا مطلقا لانه ذكر من حيث انه وقع عليه الفعل لا من حيث انه اثر مترتب على الفعل وان اوقعت اذا الايقاع يكون بايقاع وهكذا الى غير النهاية وهذا وان كان له دفع بانقطاع التسلسل في الامور الاعتبارية ويكون ايقاع الايقاع عين الايقاع لكن الاول ليس له دفع هذا وبناء على كون المفعول المطلق هو الاثر المترتب على الحدث انه يلزم ح ان لا يكون كون الفعل بمعنى الاسم ومشتملا عليه اشتمال الكل على الجزء صحيحا لان الفعل مشتمل على الحدث والتاثير لا على الاثر المترتب الذي هو المفعول المطلق قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث المقدمة الاولى لفظ الفعل وكثير من صيغ المصادر قد يطلق على نفس ايقاع الفاعل لكن الامر وهو المعنى المصدري ويسمى تاثيرا كاحداث الحركة وايجادها في ذات الموقع والمحدث وكايقاعه القيام والقعود في ذاته وقد يطلق على الوصف الحاصل للفاعل بذلك الايقاع وهو المعنى الحاصل من المصدر والاول حقيقة معنى المصدر وهو الجزء من مفهوم الفعل المشتق وانه يلزم ان لا يكون قول الشارح فيما سياتي والمفعول المطلق بما يفهم من مغايرة الفعل الفاعل فان المفعول المطلق بين فعله صحيحا وانه يلزم ان لا يصح عمل المفعول المطلق لان العمل للمصدر بمعنى الحدث والتاثير لا بمعنى الحاصل بالمصدر الا ان يقال اطلاق المصدر على الحاصل بالمصدر للمسامحة وعدم الفرق بين الاثر والمؤثر تسامح في هذه المواضع ايضا **قوله** او اسما فيه معنى الفعل الظاهر انه عطف على قوله مقدرا فيكون الاسم الذي فيه معنى الفعل قسما من الذكر الحكمي للفعل وقيل عطف على قوله مذكورا حقيقة يعني الفعل المذكور يشمل الفعل الملفوظ والمقدر والاسم وهو خلاف الظ وفيه ترك العطف من القريب الى البعيد بلا ضرورة **قوله** نحو الضرب واقع على زيد فانه وان كان مما فعله فاعل فعل الا ان الفعل ليس مذكورا لا لفظا ولا تقديرا ليقصد في العبارة انه مما فعله فاعل فعل مذكور وانه من اثر المترتب عليه فالغرض من ذكر الفعل مع المفعول المطلق ان يقصد في العبارة انه مما فعله فاعل فعل مذكور واثر مترتب عليه فالضرب في الضرب واقع على زيد ليس مقصودا من حيث انه اثر مترتب على فعل وان كان في الواقع كذلك بل من حيث انه محكوم عليه بالوقوع على زيد وفي ضربت الضرب مقصود من حيث انه اثر مترتب على الفعل المذكور فاتحاد الضرب في التركيبين لا يوجب كونه معمولا للفعل كيف والاعتباران متغايران وان اريد بالاتحاد في التركيبين الاتحاد بالذات والاعتبار فهو ظاهر الفساد فظهر ان ما قيل ان قلت الفعل مذكور كما في ضربت قلنا المراد المذكور معه في التركيب الذي هو فيه وح يرد الجنبي الضرب الذي ضربته اللهم الا ان يراد بالذكر معه كونه معمولا له وح يرد الضرب واقع على زيد لان عامله في التركيب الذي هو فيه متحقق في ضربت الضرب والقول بالمغايرة بين الضربين بالشخص تدقيق فلسفي لا يلتفت مما لا يلتفت اليه كيف والتغاير

مبحث اسم ما ولا المشبهتين بليس

الاعتباری معتبر عند النحاة کما فی کرہت کراہتی و ایضا یلزم ان یکون زید فی زید قام فاعلا لانہ مما اسند الیہ الفعل المعروف

مقدما علیہ فی قام زید بعین ما ذکرہ **قولہ** یعنی ذلک الاسم اشارۃ الی ان ضمیر بعناہ راجع الی الاسم و تجویز رجوعہ الی

کلمۃ ما کما فی الرضی لیس علی ما ینبغی **قولہ** ان معنی الفعل مشتمل علیہ اشتمال الکل علی الجزء ہذا الکلام صریح فی ان المفعول المطلق اسم

للحدث والتاثیر اذ الفعل مشتمل علی الحدث لا علی الحاصل بالمصدر مع ان المفعول المطلق لیس اسما للحدث بل اسما للحاصل بالمصدر

صرح بہ الشریف قدس سرہ الا ان یقال ہذا الکلام مبنی علی عدم الفرق بین الحدث والاثر المترتب علیہ فان الفعل لما کان متضمنا

للموثر فکانہ متضمن للاثر وبہذا حصل الجواب عما قیل ان انبت لیس مشتملا علی معنی نباتا و ذلک لان نباتا مطاوع واثر للانبات

الذی تضمن انبت فکانہ یتضمن لہ فان قیل لیس الجلسۃ والجلسۃ کل واحد منہا مفعول مطلق مع ان الفعل لا یشتمل علی النوع و لہذا

اجیب بان المقصود الاولی من المصدر ہو الحدث لانہ الذی قصد قیامہ بفاعل الفعل المذکور و ذکر من حیث ان الفعل مشتمل علیہ

فلما کان الفعل مشتملا علی المقصود الاولی فکانہ مشتمل علی المفہوم کلہ فان قلت قولک انواعا واجناسا فی قولک ضربت انواعا

واجناسا مفعول مطلق مع ان الفعل لیس مشتملا علی مفہومہ قلت ہو و امثالہ بمعنی المصدر فمعنی ضربت انواعا ضربت ضربا متنوعا و ضربت اجناسا

ضربت ضربا مختلفا وکذا ضربت شیئا بمعنی ضربت شیئا من الضرب ای ضربت ضربا ما وکذا ضربتہ الفا ای الفا من الضرب او ضربا الفا

وکذا ضربتہ سوطا ای ضربتہ ضربۃ سوط واما نحو ضربتہ انواعا من الضرب فمبین کونہ بمعنی المصدر بین ونحو ضربتہ ای ضرب و ضربتہ

اشد ضرب و قدمت خیر مقدم فمبین کونہ مصدرا بالاضافۃ لان ای و افعل بعض ما یضاف الیہ فان قلت قولہ او ما فیہ معنی

الفعل عام شامل اسم الفاعل واسم المفعول والصفۃ المشبہۃ والمصدر وفی صورۃ المصدر لیس معنی الفعل مشتملا علیہ بل عینہ قلنا

المصدر عند العمل یاول بان مع الفعل فیکون معنی الفعل مشتملا علی معنی المصدر اشتمال الکل علی الجزء **قولہ** لکنہ لیس مما یشتمل علیہ

معنی الفعل ای لیس مما یقصد اشتمال معنی الفعل علیہ و یعتبر ولیس المراد انہ لا یشتمل علیہ معنی الفعل اصلا یدل علی ذلک قول الشارح

قدس سرہ فی بحث المفعول لہ زمان الضرب والتادیب واحد ولا مغایرۃ بینہما الا بالاعتبار **قولہ** و کذلک خرج بہ مثل کرہت

کراہتی جواب عن اعتراض الشیخ الرضی حیث قال و یبطل ہذا الحد بنحو کرہت کراہتی و احببت حبی و ابغضت بغضی علی ان المنصوبات

مفعول بہا **قال** للتاکید ای لتاکید الفعل قال الشیخ الرضی وہو فی الحقیقۃ تاکید لذلک المصدر المضمون لکنہم سموہ تاکیدا

للفعل توسعا فقولک ضربت بمعنی احدثت ضربا فلما ذکرت بعدہ ضربا صار بمعنی قولک احدثت ضربا ضربا فظہر انہ تاکید للمصدر

المضمون وحدہ لا للاخبار والزمان الذین تضمنہا الفعل **قولہ** ان لم یکن فی مفہومہ زیادۃ علی ما یفہم من الفعل من نوع

او عدد و علی ہذا فالمصدر المعرف بلام الجنس یکون للتاکید لعدم افادتہ النوع والعدد ولا یجوز ادخالہ فی النوع لعدم دلالتہ

علی زیادۃ ہی النوع لان النوع ہو المصدر الموصوف قال الشیخ الرضی و یعنی بالنوع المصدر الموصوف سواء کان

الوصف معلوما من الوضع نحو رجع القہقری او من الصفۃ مع ثبوت الموصوف نحو جلست جلوسا حسنا او مع حذفہ نحو عمل صالحا ای

عملا صالحا ونحو ضربتہ ضرب الامیر ای ضربا مثل ضربہ او من کونہ اسما صریحا مبینا کونہ بمعنی المصدر اما بلفظہ من نحو ضربتہ

انواعا من الضرب او الاضافۃ نحو ضربتہ ای ضرب او من کونہ مثنی او مجموعا لبیان اختلاف الانواع نحو ضربتہ ضربین

ای مختلفین او من کونہ معرفا بلام العہد نحو ضربت الضرب عند الاشارۃ الی ضرب معہود ای الضرب الشدید او الصعب او غیر ذلک

قوله على عدده قال الشيخ الرضي ونعني بالعدد ما يدل على عدد المرات معينا كان العدد اولا وسواء كان العدد معلوما من الوضع نحو ضربت ضربة او من الصفة نحو ضربا كثيرا او من العدد الصريح المميز بالمصدر نحو ثلاث ضربات او غير المميز به نحو ضربته الفا او من الآلة الموضوعة موضع المصدر نحو ضربته سوطا والاصل ضربته ضربة بسوط فحذف المصدر المراد به العدد واقيم الآلة مقامه دالة على عدد بافرادها وضربت سوطين واسواطا فصيغ تثنية الآلة وجمعها مقام تثنية المصدر وجمعه **قوله** وسيبويه يقدر له اي المصدر المغاير لفظا فعلا بحسب المادة او الباب قال الشيخ الرضي وذلك اما مصدر او غير مصدر على ضربين اما ان يلاقي الفعل في الاشتقاق نحو قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا والله انبتكم من الارض نباتا واما ان يلاقيه فيه نحو قعدت جلوسا ومذهب سيبويه في كليهما ان المصدر منصوب بفعله المقدر اي تبتل اليه وبتل نفسك تبتيلا فانبتكم من الارض فنبتم نباتا ومذهب المازني والمبرد والسيرافي انه منصوب بالفعل الظاهر وهو اولى لان الاصل عدم التقدير بلا ضرورة انتهى وبهذا ظهر ان ما قيل وفيه ان التقدير لا يجري في مثل قوله تعالى لا يضرونه شيئا اي ضرا قليلا ليس على ما ينبغي **قوله** اي سماعيا او مسموعا **قوله** والجدع قطع الانف او الاذن او الشفة او اليد **قوله** فانه لم يوجد في كلامهم آه بيان لتطبيق للامثلة المذكورة بقوله سماعا اي سماعيا موقوفا على السماع لا قاعدة يعرف بها فيكون المعنى انما قيل في هذه الامثلة بالوجوب لعدم وجود استعمال الافعال العاملة في هذه المصادر في كلامهم لا لشيء آخر من قاعدة فالوجه هو عدم وجدان استعمال الافعال لا غير فعلى هذا المشار اليه في قوله وهذا معنى وجوب الحذف سماعا هو القول بان وجوب الحذف انما هو لعدم الوجدان لا لشيء آخر من قاعدة ويدل على هذا المعنى قوله اي حذفا قياسيا يعلم له ضابطا كلي باعتبار المقام فاندفع ما قيل لا يخفى انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا هذا لكان القياس ايضا واجب الحذف سماعا لانه لم يوجد في كلام العرب استعمال الافعال العاملة **قوله** بان ذلك اي ذكر عوامل هذه المصادر **قوله** ليس من كلام الفصحاء بل من كلام المولدين وكلامنا في كلام العرب لا في كلام المولدين وفيه بحث لانه قد وجد استعمال الفعل العامل في الحمد في قول امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وهو من افصح العرب العرباء والبلغاء قال الرضي وفي نهج البلاغة نحمده على عظيم احسانه ونير برهانه ونوامي فضله وامتنانه حمدا يكون لحقه قضاء ولشكره اداء **قوله** بان وجوب الحذف انما هو فيما استعمل باللام وفيه بحث فان الحذف ان كان واجبا عند ذكر اللام نحو حمدا له وشكرا له وعجبا له الا انه قياسي لا سماعي قال الرضي الذي ارى ان هذه المصادر وامثالها ان لم يات بعدها بيانها وبعين ما تعلقت به من فاعل او مفعول اما بحرف جر او باضافة المصدر اليه فليست مما يجب حذف فعله بل يجوز نحو سقاك الله سقيا ورعاك الله رعيا وجدع عك الله جدعا وشكرت شكرا وحمدت حمدا واما بين فاعله او مفعوله بالاضافة نحو كتاب الله وضرب الرقاب او بين فاعله او مفعوله بحرف جر نحو بؤسا لك وجدعا لك فيجب حذف الفعل في جميع هذا قياسا والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي يحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط فالضابطة ما ذكرنا من ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر لا لبيان النوع احترازا عن قوله تعالى ومكروا مكرهم وسعى لها سعيها واما قولهم جردت جرده وحمدت حمده وقصدت قصده ونحوت نحوه فليس انتصاب الاسماء في ذلك على المصدر بل هو مفعول به على جعل المصدر بمعنى قصدت جهته التي ينبغي ان يقصدها من يطلبه ويجوز ان يكون جردت جرده الذي يليق به وحمدت حمده الذي ينبغي فيكون مضافا لبيان النوع هذا ما ذكره الرضي وصرح به صاحب العباب ايضا واعلم ان كل مصدر ذكر فاعله او مفعوله بعده اما باضافة المصدر اليه او

مبحث المفعول المطلق

او بحرف الجر ليعين الفاعل او المفعول ولا يكون لبيان النوع يجب حذف فعله قياسا لا سماعا كما ؛ الا فلم يجب لا قياسا ولا سماعا كما

يقول سقاك الله سقيا فمن جعل هذه المصادر مما يجب حذف فعلها سماعا فانظر انتهى قوله موضع ما وقع تقدير مضاف لكلمة ما وقوله

اى مفعول مطلق تفسير لكلمة ما والاولى ايراد التفسير بين ما وقع ليلي التفسير المفسر ولئلا يتكرر قوله وقع الا انه لم يورد ذلك لئلا يلزم الفصل

بين الموصوف والصفة بتفسير الموصوف وانما قدر المضاف ليصح جعل قوله منهما خبرا لقوله ما بدون تقدير الموضع بان يجعل ما موصوفة

مفسرا بالموضع والمعنى موضع وقع فيه المفعول المطلق مثبتا قلنا يلزم على هذا التقدير الاحتياج الى تقدير ضمير فى الصفة راجع

الى الموصوف بخلاف ما اختاره الشارح رحمه الله فانه لا يحتاج والتقدير الذى لا يحتاج الى التقدير اولى وفيه انه كما يحتاج فى هذا التقدير

الى تقدير الضمير يحتاج على ما اختاره الشارح الى حذف المضاف قوله اريد اثباته لا يظهر لارادة الاثبات من قوله مثبتا فائدة وكون

الاثبات اعم من ان يكون بنفسه او بنقض النفى بالا لا يقتضى ذلك اذ كون المفرد مثبتا بعد النفى لا يكون فى نفسه بل بنقض قوله

بعد نفى داخل على اسم لما كان الظاهر من العبارة ان قوله داخل على اسم صفة لاحد الامرين من نفى ومعنى نفى والمراد دخول كل واحد من المعطوفين

لا احدهما حتى يجب افراد الضمير الراجع الى المعطوف والمعطوف عليه باو بل يجب مطابقة الضمير لما قصد من كلا الامرين وقد كان ظاهر

العبارة غير مطابق لما قصد لافراد داخل والواجب تثنيته قدر بقوله نفى صفة على حدة تصحيحا للعبارة واشعارا بان الافراد غير

صحيح بدون التقدير وانت خبير بانه لو جعل ضمير داخل راجعا الى كل واحد منهما كما فعله الفاضل الهندى يصح ويستقيم بلا ارتكاب التقدير

الذى اختاره الشارح وبالجملة لا صحة لظاهر العبارة بدون التقدير والتاويل بكل واحد منهما اذ الواجب تثنية الضمير اذا قصد

كلا الامرين على ما صرح به الرضى فظهر ان ايراد الفاضلين الشارحين للحواشى الهندية على تاويل الفاضل الهندى بان الضمير العائد

الى المعطوف باو لزم توحده فلا يجوز ان يقال زيدا وعمرو جاءا فعلى هذا التاويل المذكور فاسد فاسد قال لا يكون المفعول المطلق

خبرا عنه اى بلا ارتكاب تجوز فلا يرد نحو زيد سير سيرا وما زيد الا سيرا فانه وان جعل المفعول المطلق خبرا عن اسم لا يصلح ان يكون خبرا

عنه الا ان المراد بعدم الصلوح بلا ارتكاب تجوز فيجوز ان يقع خبرا عنه بارتكاب التجوز والمقصود من هذا القيد تحصيل احد شرطى

وجوب الحذف قياسا وهو القرينة اذ الاسم يكون مبتدأ فى الحال او فى الاصل والمفعول المطلق لا يصلح خبرا عنه فالمبتدأ باعتبار

المقام قرينة دالة على تعيين الخبر المحذوف فى كلا الضابطتين مع السادّ مسد الفعل فى الاول الا الاستثنائية وفى الثانية التكرار

او المصدر الاول هكذا قالوا وفيه بحث لانه ان قيد فى وجوب حذف الفعل قياسا بانه لا بد من قيام ما يؤدى مؤدى الفعل

مقامه يشكل بالضابطتين لانهم قالوا بوجوب الحذف قياسا فيهما مع انه ليس ما قام مقام الفعل مؤديا مؤداه ويشكل ايضا

فى المثال الضابطة الثالثة حيث قال البعض فى الآية الكريمة ان القائم مقام الفعل هو كلمة اما وان لم يقيد به يشكل بالقول

بعدم وجوب الحذف فيما اذا قال نعم فى جواب اقام زيد مع وجود شرطى وجوب الحذف وهو القرينة وقيام شئ مقام المحذوف

لعدم قيام ما يؤدى مؤداه فى مقامه كالمفسر فيلزم فى الكلام استدراك على ما ذكره الشارح قدس سره قوله لانه اى المفعول المطلق

اى الذى يصلح ان يكون مفعولا مطلقا ويصدق عليه تعريفه ظاهرا فان سيرا فى ما سيرى الا سير شديد يصدق عليه انه

اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور لان الفعل اعم من ان يكون فعلا حقيقة او اسما كاسم الفاعل والمصدر وبهذا سقط ما قيل

فى هذا وامثاله انه لا بد ان يكون مفعولا مطلقا الا انه ينتفى فيه القيد قوله لو كان خبرا عنه بلا ارتكاب تجوز قوله ما سيرى

الاسير شديدا اذ الحدث يصلح خبر اللحدث بخلاف ما انت الاسير فان الحدث لا يصلح خبرا عن اسم عين بلا ارتكاب تجوز وانما وصف السير لقوله

شديدا اذ الخبر يجب ان يفيد ما لا يفيده المبتدأ فلو لم يوصف لم يصح وقوعه خبرا عن السير واعلم ان المقصود من كون النفي داخلا

على اسم لا يكون المفعول المطلق خبرا عنه هو تحصيل القرينة لان ذلك الاسم لطلبه للخبر يكون باعتبار المقام قرينة على تعيينه لانيا لطي

ذلك المقصود كون النفي داخلا على ود داخل المبتدأ اذ الاسم بعد الدواخل يكون طالبا للخبر ايضا فدخول النفي على اسم احتراز عما اذا

دخل النفي على فعل لا يكون من ود داخل المبتدأ فانه ح لا يكون من هذا القبيل **قوله** لكان مرفوعا على الخبرية لا منصوبا على انه مفعول

مطلق لانتفاء القرينة الدالة على تعيين المحذوف فح فبانتفاء قيد واحد من قيود وجوب الحذف قد يزول الوجوب ويبقى المصدر

مفعولا مطلقا جائزا حذف عامله نحو ما زيد سيرا وقد يخرج المصدر عن كونه مفعولا مطلقا كما في سيري الاسير شديد يدل على

ذلك ما قال الرضي في الضابطة الرابعة اما اذا لم يكن المصدر للتشبيه جاء موصوفا نحو فاذا له صوت صوت حسن فقال سيبويه

يجب رفعه على احد الوجهين اما على انه بدل من الاول او وصف به لا تاكيد لفظي لان الثاني مع وصفه صار كاسم واحد مفيد

ما لم يفد الاول ولو لم يكن معه الصفة لكان تاكيدا لا غير وقال الرضي لا منع عندي ان يكون الثاني اعني صوت حسن تاكيدا

وبما ذكرنا يندفع ما قيل يتجه عليه ان الكلام في المفعول المطلق الذي يجب حذف فعله على تقدير تحقق القيود المذكورة ولا يجب

على تقدير عدمها فكيف يكون مرفوعا بالخبرية واما ما قيل ان قلت هو ليس مفعولا مطلقا لانه مرفوع قلنا المفعول المطلق قد يكون

مرفوعا ففيه بحث لانه ان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ومع ذلك يكون مفعولا مطلقا فهو مم كيف والمصدر المرفوع

في المثال المذكور خبر مبتدأ لا غير وايضا المفعول مصدر منصوب يكون بعد فعل مذكور حقيقة او حكما وان اراد ان المفعول المطلق

قد يكون مرفوعا باعتبار انه خبر مبتدأ او نائب او غير ذلك بالفعل وكان في الاصل مفعولا مطلقا فهو غير مفيد وغير واقع للاعتراض

المذكور والدافع ما ذكرناه **قوله** اي في موضع الخبر عن اسم قال الرضي لفظ المتن لا تفيد تقييد هذه الضابطة بهذا القيد

وهو ظ الا ان يجعل ضمير وقع راجعا الى مفعول مطلق وقع بعد اسم لا يكون خبرا عنه **قوله** وانما جمع بين الضابطتين لا يخفى ان هذا

نكتة ذكرت بعد الوقوع فلا يلزم ان يكون مطردة بحيث يجوز الجمع كلما وجد فيه الاشتراك فاندفع ما قيل فيه انه يقتضي ان يجمع بين

قاعدتي ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون جملة **قوله** فاما منا بعد واما فداء وانما وجب حذف العامل في هذه الضابطة

لان النصب قرينة والجملة المتقدمة لكمال مناسبتها قائمة مقام العامل ومن هذا ظهر ان النحاة لم يشترطوا كون النائب مناب المحذوف

بعد المحذوف بل ماله مناسبة يقوم مقام المحذوف سواء تقدم عليه او تاخر وانما قالوا في ضربي زيدا قائما انه على تقدير الكوفية يلزم حذف

الخبر بلا سد شيء مسده لا لان قائما تقدمه لا يصلح ان يقوم مقامه بل لانه من تتمة المبتدأ وجزء له فلا يقوم ما هو بمنزلة الجزء من المبتدأ

مقام الخبر فقول الرضي وقال البصريون ان الخبر محذوف اي كل رجل وضيعته مقرونان وفيه اشكال اذ ليس في تقديرهم لفظ يسد مسد الخبر

فكيف حذف وجوبا وانما قلنا ذلك لان الخبر متى تحقق بعد المعطوف وليس بعد المعطوف لفظ يسد مسد الخبر ولو جاز ان تقول ان

المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على تقدير الكوفيين في قولك ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك

ما يسد مسد الخبر ليس على ما ينبغي فتدبر **قوله** لان تشبيه به امر آخر هو المفعول المطلق في الحقيقة وان كان بحسب اللفظ المفعول المطلق

هو المشبه به فالمفعول المطلق في الحقيقة مشبه لا مشبه به وهذا الشرط انما هو تحصيل احد شرطي وجوب الحذف وهو القرينة الدالة على

تعيين المحذوف اذ المذكور لما كان مشبها به دل على تقدير العامل من جنسه ومصدره ليكون مشبها والقائم مقام الفعل الجملة المتقدمة لانها لاشتمالها على اسم بمعنى المصدر وصاحبه بمنزلة الفعل والفاعل **قوله** واحترز به عن نحو لزيد صوت صوت حسن ان قلت الاحتراز عنه بقوله للتشبيه انما يتصور لو كان مفعولا مطلقا مع انه ليس كك لانه مرفوع عند سيبويه على انه بدل او صفة قلت ظ التعريف يصدق عليه واما لو قيد التعريف بانه ذكر من حيث انه قائم لفاعل الفعل المذكور وقصد في العبارة ذلك فالصور المذكورة خارجة بقوله مفعول مطلق **قال** علاجا اي امراعا رضا الا على الحدث غير لازم ليدل الجملة باشتمالها على اسم بمعنى المصدر على الحدث فيقوم مايدل على الحدث **قوله** من افعال الجوارح جمع جارحة وهو العضو الذي بها يكتسب قال الله تعالى ويعلم ما جرحتم بالنهار اي كسبتم **قوله** لان الزهد ليس من افعال الجوارح لان الزهد عبارة عن عزوف النفس عن كل ما فيه حظ والمنع من مال وجاه وتنعم **قوله** اي يصوت صوت حمار اي يصوت صوتا مثل صوت حمار **قوله** من صات الشئ صوتا اي يصوت صوت حمار مشتق من صات الشئ صوتا بمعنى صوت تصويتا فصوت حمار مصدر بمعنى تصويت لانه اسم اقيم مقام المصدر كما زعم الشيخ الرضي حيث قال اقيم الاسم مقام المصدر كما في اعطى عطاء وكلم كلاما **قال** ولا محتمل له سواه اي لا احتمال له سواه بحيث عرف الشرع والا فالاقارير اخبار يحتمل الصدق والكذب **قوله** لا امر ايغايره اي لا يوكد المفعول المطلق امرا يغايره **قوله** ولو بالاعتبار اي ولو كان ذلك الغير الذي يوكده المفعول المطلق غيرا له بالاعتبار لا بالذات وبالجملة المفعول المطلق في المثال المذكور يوكد نفسه لا مايغايره ذاتية كانت المغايرة او اعتبارية وفيه بحث اذ لا يستقيم نفي المغايرة الاعتبارية والحمل على نفي المغايرة الاعتبارية التي تاتي في الضابطة الثانية ليست على ماينبغي اذ المتبادر من قوله ولو بالاعتبار سلب المغايرة الاعتبارية على الاطلاق الا ان يقال ان المغايرة الاعتبارية ليست معتبرة في التاكيد فيه كما هي معتبرة في التاكيد في الضابطة الثانية لانه ليست متصورة ويؤيده ما قال الشيخ الرضي انما قيل لمثل هذه المصادر موكد لغيره مع ان اللفظ السابق دال عليه ايض لانك انما توكد بمثل هذا التاكيد اذا توهم المخاطب ثبوت نقيض الجملة السابقة في نفس الامر وغلب في ذهنه كذب مدلولها فكانك اكدت باللفظ الصر في معنى لفظا محتملا لذلك المعنى ولنقيضه النص غير المحتمل فلذلك قيل موكد لغيره واما الموكد لنفسه فلا يذكر لمثل هذا الغرض فسمى توكيدا لنفسه قال الرضي انما وجب حذف الناصب في الموكد لنفسه ولغيره لكون الجملتين كالنائبتين عن الناصب من حيث الدلالة عليه وقائمتين مقامه والقرينة هو النصب **قوله** اي احق حقا تقدير لعامل المفعول المطلق وهو بضم الهمزة من باب الافعال اي اثبت هذا القول اثباتا فيكون من قبيل انبتكم نباتا وليس من حق بمعنى ثبت لانه يكون معنى المتكلم الواحد اخبار المتكلم ثبوت نفسه وذا ليس بمقصود في هذا المقام والمناسب على ما ذكره الش قدس سره ان يقدر عامله هكذا اي حق حقا اي ثبت هذا القول ثبوتا ويصح تقدير العامل متكلما لو جعل حقا مصدر حقه فلان بمعنى صار منه على تعيين وثقة والتقدير احقه حقا اي كنت من هذا القول على يقين وثقة ولا نظير وجه لتقدير العامل من باب الافعال مع ان صيغة الغائب من الثلاثي يصلح للتقدير على ما ذكره الش قدس سره وكذا صيغة المتكلم الواحد منه على ما ذكرنا والحال ان تقدير صيغة الغائب موافق لما ذكره الشيخ الرضي حيث قال جميع الامثلة للموكد لغيره اما صريح القول او ما هو في معنى القول والتقدير الاصلي في مثل هذا المصدر ان يجعل الجملة المتقدمة مفعولا بها لقلت وهذا المصدر مفعولا مطلقا لقلت بيانا للنوع **قوله** من حق يحق اذا ثبت وواجب اي حقا مصدر من مصدر حق يحق على ان يكون من بيانية وليظهر معناه

من هذا البيان وهو حق اذا ثبت **قوله** يحتمل الصدق وهو مطابقة الحكم للواقع والكذب يقابله والحق مطابقة الواقع للحكم والباطل
يقابله **قوله** انه تاكيد لاجل غيره ليندفع هكذا قال لعله الا انه لما اعترض عليه الرضي بان ما قال المص ليس بشيء لانه في مقابلة التوكيد
لنفسه فينبغي ان يكون الغير موكدا كالنفس اشار الش قدس سره الى دفعه بقوله وعلى هذا ينبغي ان يكون المراد بالتاكيد لنفسه انه تاكيد
لاجل نفسه ليتكرر ويتقرر ومع ذلك تاكيد لغيره فحسن التقابل انما يكون مرعيا لو سمي القسم الاول تاكيدا ليس لغيره **قال** ثنى اي
على صيغة التثنية اشارة الى ان المصدر يكون على صيغة التثنية ولا يكون على معناه بل معناه التكثير والتكرير حتى لو لم يكن على صيغة
التثنية او لم يكن معناه التكرير والتكثير لا يجب حذف الفعل لكن عبارته غير واف به لان ان المستعملة للربط والوصل يكون جزاؤه
لازم الوجود في جميع الازمنة في قصد المتكلم ويكون نقيض الشرط اولى بكونه ملزوما للجزاء فيفيد ان كونه للتثنية ملزوما لكونه من مواضع
وجوب الحذف قياسا اولى من كونه للتكرير مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال اي يكون على صيغة التثنية ولم يكن على معنى التثنية
فالضابطة لوجوب الحذف قياسا كون المصدر على صيغة المثنى مرادا بها التكثير مضافة الى الفاعل او المفعول لا لبيان النوع فلو
لم يكن مضافا لم يجب الحذف سواء كان المراد التكثير نحو فارجع البصر كرتين او معنى المثنى نحو ضربت ضربتين اي مختلفين ولو لم يكن
على صيغة التثنية لم يجب الحذف وان كان مضافا على ما يقتضيه عبارة المص وقال الشيخ الرضي يجب الحذف قياسا ان بين فاعل
المصدر سواء كان المصدر مفردا او مثنى بالاضافة نحو كتاب الله وصبغة الله وسنة الله ووعد الله وحنانيك ودواليك لا
لبيان النوع فانه اذا كان لبيان النوع لا يجب الحذف نحو قوله تع بكره واكرمهم او بين مفعوله بالاضافة نحو ضرب الرقاب وسبحان الله
ولبيك وسعديك او بين فاعله بحرف جر نحو بؤسا لك او بين مفعوله بحرف جر نحو عقرا لك اي جرحا لك او جدعا لك هذا كلامه
وهو مشعر بان سبب وجوب الحذف بيان فاعل المصدر او مفعوله بالاضافة او حرف الجر لا كونه مثنى مضافا ولذا قال والمراد
بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي بحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط والضابطة ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر
مضافا اليه او بحرف الجر تم قال وانما وجب الحذف لان الفعل لا يحذف اما القصد الدوام بحذف ما هو موضوع للحدوث والتجدد نحو حمدا
لك واما التقدم ما يدل عليه كما في قوله تع كتاب الله عليكم ولكون الكلام مما يستحسن الفراغ منه نحو لبيك وسعديك بقي المصدر مبهما
فلما بين صار بمنزلة المفسر في نحو ان امرؤ هلك **قوله** تكلف لان المثال انما يورد لايضاح القواعد بعد تمامها ولا يكون تمامها فجعله
تمما تكلف محض وقوله في صدر الكتاب وانما لم يصرح بهذين القيدين اكتفاء بالامثلة جعل المثال من تتمة القاعدة فالوجه عدم
اختيار هذا التوجيه هناك بل التنبيه على ركاكته كما نبه عليه ههنا اذ لا يظهر فارق الا ان يقال البيان الكامل بحصيل بثلثة امثلة وثلثة آخر
تجعل من تتمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه اثنان او يقال المذكور فيما سبق ليس امثلة للقاعدة بعد ضبطها بل امثلة لتعيين ما فيه
القاعدة فلا تكلف في جعلها من تتمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه مثال للقاعدة بعد تمامها فجعله من تتمة القاعدة تكلف بحث
وقوله من تتمة التعريف الاولى من تتمة القاعدة **قوله** واقيم المصدر مقامه فعلى هذا ينبغي ان يقال باقامة المصدر مقام الفعل المحذوف
في نحو ما زيد الا سيرا ولا حاجة الى اعتبار قيام الا مقام الفعل وكذا في نحو فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء ينبغي ان يكون القائم
مقام الفعل المصدر لا الجملة المتقدمة مع ان البعض لا يرضى باقامة المقدم على المحذوف مقامه بل قال ينبغي ان يكون القائم بعد
المحذوف الا ان يقال القائم مقامه التكرار وهو لا توجد فيما ذكر **قوله** بحذف الزوايد وفيه ان الرد الى الثلاثي يحصل بحذف الزائد

الهمزة والالف لا بحذف الزوائد الا ان يقع عد النون ايضا من الزوائد التي بحصيل الرد الى الثلاثي بحذفهما تغليبا كما يشير اليه قوله فضا

لبتيك من غير تعرض لحذف النون وان قيل عدم التعرض لشهرة حذف النون عند الاضافة فيه اريد بالجمع ما فوق الواحد

لانه هو من اصطلاحات ارباب المعقول لانا نقول هو من اطلاقات الادباء ايضا قال الرضي ومما يشتبه ان يكون قياسا

كل مصدر عطف على جملة بالواو والمراد تاكيد المعطوف عليه بتثنيه تقول اعتديت ولا اعتداء الغراب واهتديت لا اهتداء القطا

اي ولا اعتديت اعتداء الغراب بل اسرع من ذلك وانما وجب حذف الفعل في هذا المصدر لدلالة المعطوف عليه على الفعل

المقدر واغنائه عنه **قال** المفعول به الضمير في به يرجع الى الالف واللام اي الذي يفعل به فعل اي يعامل بالفعل ويوقع

عليه يقال فعلت به فعلا قال الله تعالى وما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال المصنف الاسمى بهذا الاسم وقع الفعل به او تعلق به يعني ان المفعول

به يفسر بالوقوع تارة والوقوع مطاوع الايقاع والايقاع انما هو بسبب هذا المفعول لان وجود المحل سبب لوجود الحال اذ الوقوع

مفسر بالتعلق وصلة التعلق الباء فسمي هذا المفعول بهذا الاسم لان الفعل الذي وقع تفسير الوقوع الذي هو تفسير هذا المفعول

صلته الباء **قوله** اكتفاء بما سبق او اجراء لصفة المدلول المطابقي على الدال فان قلت اذا وقع اسم الاستفهام والشرط مفعولا

به يكون الوقوع من صفات مدلوله التضمني لا المطابقي فكيف يصح قلت باعتبار التغليب او باعتبار ان للاكثر حكم الكل **قوله**

تعلقه به اي تعلق فعل الفاعل اي تعلق فعل فعله الفاعل وصدر منه على ما هو الظاهر من السياق لا تعلق الفعل مطلقا والا

لانتقض بالفاعل وبعد تقييد التعلق بما ذكرنا كما لا يرد الفاعل لا يرد ايضا اشتراك زيد وعمرو لان اسنادا اشتراك الى احد الامرين كلاهما

لانه يقتضي تعدد الفاعل فالاسناد انما يتم لمجموع الامرين وعلى هذا لا حاجة الى تقييد التعلق بتعلق غير الفاعلية فضلا عن ان

يكون هذا التقييد واجبا كما زعم البعض لان تعلق الفعل بالفاعل ليس وقوعا عليه بل وقوعا بنفسه ثم الوقوع قرينة على ان المراد

من التعلق التعلق بحيث لا يعقل الا به فخرج الحال والتمييز فانهما وان تعلق بهما الفعل لكن ليس بحيث لا يعقل الا بهما ثم المستثنى

وان خرج بهذا القيد لكن ليس اعتباره ضروريا لاجل اخراجه لخروجه بقوله بلا واسطة الحرف فان المستثنى وان تعلق به الفعل

لكنه بواسطة الحرف وهو الا فما قيل ان المراد تعلق به اولا فخرج الحال والتمييز والمستثنى ليس على ما ينبغي لان القاري في مخرج لتشير

الى ان خروج كل واحد سبب من الارادة مع ان المستثنى كذلك مع انه يشكل بالمفعول الثاني والثالث الا ان يقع الاولية

اضافية بالنسبة الى هذه الثلثة فيكون الثاني والثالث اولين بالنسبة اليها وما قيل خرج الحال لان تعلق الفعل به بواسطة

حرف الجر في المعنى بمعنى ضربت زيدا قائما ضربته في حال القيام وخرج المستثنى والتمييز لانه لم يتعلق الفعل بهما بل في التمييز تعلق

بما بين به وفي المستثنى بما خرج منه ليس بشيء اما اولا فلان معنى تعلق الفعل بالواسطة انه لا يتصور التعلق بدونه وظاهر ان تعلق

الفعل بالحال ليس من هذا القبيل وما ذكره القائل في معنى الحال بيان لحاصل المعنى لا انه لا بد منه واما ثانيا فلان كون المستثنى

والتمييز من متعلقات الفعل مما لا شبهة فيه فلا معنى النفي تعلقه عنهما على الاطلاق وان تعلق الفعل بالمنتصب عنه والمستثنى

منه لا ينافي تعلقه بالتمييز والمستثنى فلا معنى لقوله بل في التمييز تعلق بما بين به وان اراد به ان التمييز والمستثنى تعلق بالمنتصب عنه

والمستثنى منه فليس ذلك على الاطلاق بل في صورة لم يوجد فيها الفعل نحو عندي رطل زيتا والقوم اخوتك الا زيدا واما

في نحو طاب زيد نفسا ونحو جاءني القوم الا زيدا فلا شك في تعلقهما بالفعل فيه على انه اذا جعل الحال من قبيل التعلق بواسطة

١٤٥

حرف الجر فينبغي ان يجعل التمييز اليهم كك لان معنى طاب زيد نفسا طاب زيد من حيث النفس ولذا قال النحاة آية التمييز صحة اقتران من

به واما ثانيا فلان التعلق المستثنى بالفعل بواسطة الحرف فلا اشكال في خروجه حتى يرتكب ما ارتكبه قوله فانهم يقولون في ضرب

زيد ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به دليل على تفسير الوقوع بالتعلق بلا

واسطة الحرف حاصله ان التعلق بلا واسطة الحرف يقال فيه ان الفعل واقع وفي التعلق بالواسطة لا يقال ان الفعل واقع فبان صحة

تفسير الوقوع بالاول لان الوقوع معتبر في المفعول به ثم انه ليس المراد تخصيص الوقوع بالمثالين المذكورين والا

لم يكن دليلا وهو ظاهر بل المراد ان جميع التعلق بلا واسطة يقال فيه ان الفعل واقع وليس شيء من التعلق بالواسطة يقال فيه ان الفعل واقع

والمثالان مذكوران على سبيل التمثيل ولا يخفى ان الثاني منقوض بقولنا ذهبت بزيد فانه يقال ان الفعل واقع من ان التعلق بالواسطة

وان القول بعدم الوقوع في مررت بزيد مع القول بان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت مشكل على ان القول بالمراد فيه

انما يصح ان لو كان الباء في مررت به مغيرا ومصيرا اللازم متعديا مع ان الباء في مررت بزيد ليس مغيرا كما صرح به الرضي وغيره من الائمة

ويشير اليه قول الشارح قدس سره بل متلبس به ولا يبعد ان يراد بلا واسطة الحرف غير المغيرة وهو جميع الحروف الجارة سوى الباء في

ذهبت بزيد وامثاله مما يكون الباء فيه مغيرا فيدخل الباء في مررت بزيد في الحروف غير المغيرة بقرينة قوله ولا يقولون في مررت بزيد

ان المرور واقع عليه لانهم انما يقولون لان الباء غير مغير وعلى هذا لا يرد النقض بذهبت بزيد لان الباء مغير للفعل فالباء وان كان

من حيث اللفظ واسطة لكنه بحسب الحقيقة ليس واسطة لانه بمنزلة اذهبت زيدا هذا ان كان اصطلاح النحاة على ان المفعول به المطلق لا يطلق

الا على تعلق بغير واسطة الحروف الغير المغيرة كما يشترط قول الرضي وفسر المص وقوع الفعل بتعلقه بما لا يعقل الا به فعلى تفسيره ينبغي ان يكون

المجرورات في مررت بزيد وقربت من عمرو وبعدت من بكر وسرت من البصرة الى الكوفة مفعولا بها ولا شك انه يقال انها مفعول بها لكن

بواسطة حروف جر ومطلق لفظ المفعول به لا يقع على هذه الاشياء في اصطلاحهم وكلامنا في المطلق انتهى حيث لم يذكر الحرف المغير وذكر الباء

فيما لم يعتبر فيه وان كان الاصطلاح على انه لا يطلق الا على التعلق بلا واسطة الحرف مطلقا سواء كان مغيرا او غير مغير فقوله فانهم يقولون الى قوله

ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع على زيد بل متلبس ليس على ما ينبغي قوله فخرج به اي بقوله وقع عليه فعل الفاعل قوله فانه لا يقال

في واحد منها ان الفعل واقع عليه كما لا يقال في واحد منها ان الفعل واقع عليه كك لا يقال في المفعول المطلق ايضا ان الفعل واقع عليه فلا حاجة في

اخراجه عن التعريف الى اعتبار قيد مغايرة المفعول بفعل الفاعل وليس لهذا القيد تقدم على قيد الوقوع حتى يقال ان اسناد الاخراج

الى المقدم اولى بل كلاهما يفهم من وصل بالقول وقع عليه قوله والمفعول المطلق اي وخرج المفعول المطلق بما يفهم والمفعول المطلق

يخرج بما يفهم قوله من مغايرته اي مغايرة المفعول به قوله فان المفعول المطلق عين فعله فان قلت كيف يتحد المفعول المطلق مع الفعل

مع ان مفهوم المفعول المطلق هو الحدث ومفهوم الفعل الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين قلت لما اتحد مفهوم المفعول المطلق

مع الحدث الذي هو المفهوم الاصلي للفعل اذ الزمان والنسبة من قيوده وجعل كان الحدث هو المفهوم فجعل مفهوم المصدر كانه متحد مع

مفهوم الفعل اعتبارا فان قلت مفهوم المفعول المطلق هو الحاصل بالمصدر ومفهوم الفعل هو الحدث فلا اتحاد بحسب الاعتبار ايضا قلت

جعل متحدا مسامحة واعتبار اللاثر كانه عين المؤثر قال مثل زيد في ضرب زيد فانه وان كان في الاصل مفعولا به الا انه بعد نيابته مناب

الفاعل واسناد الفعل اليه صار غير المفعول به اعتبارا ولذا كان له اسم ورسم عليحدة قوله لم يعتبر اسناده الى فاعله فان قلت

يشكل بمثل اعجبني ضرب زيد عمروا فان عمروا مفعول به قصدا وقوع الضرب عليه مع انه لم يعتبر اسناده الى فاعله بل المصدر
الى الفاعل تمت المصدر وان كان بحسب اللفظ مضافا الى الفاعل لكنه بحسب الحقيقة مسند اليه فاعتبار الاسناد اعم من ان يكون
بحسب اللفظ او بحسب الحقيقة على ان اضافة المصدر الى الفاعل في تقدير الانفصال عند من يقول انها لفظية فاندفع ما قيل
يرد مثل اعجبني ضرب زيد عمروا فانه لم يعتبر اسناد الضرب الى زيد بل اضيف اليه فلا يكون عمروا مفعولا به وهو باطل قطعا تم المراد وان المفعول
به قصد في التركيب وقوع الفعل عليه وذكر من هذه الحيثية فزيد في زيد ضربته ليس مذكورا في التركيب من حيث انه وقع عليه فعل الفاعل
بل من حيث انه مبتدأ فلا يصدق التعريف عليه وان كان وقوع الفعل على ضمير الراجع اليه وقوعا عليه ايضا فاندفع ما قيل يرد مثل زيد
ضربته لان وقوع الفعل على ضمير زيد وقوع عليه حقيقة كما ان اسناده الى ضمير زيد في زيد ضرب اسناد اليه في الحقيقة مع ان قياس
على زيد ضرب قياس مع الفارق **قوله** العامل فيه لا حاجة اليه **قوله** لقوة الفعل في العمل وكذا اسم الفاعل واسم المفعول واما المصدر
فيمتنع تقديم معموله عليه لانه عند العمل ماول بان مع الفعل وان موصول حرفي وما في حيزه لا يتقدم لانه كتقديم جزء من الشيء المترتب
الاجزاء عليه هذا اذا كان معمول المصدر غير الظرف واما اذا كان ظرفا وشبهه فالاظهر انه جائز تقديمه لان المصدر انما يأول بان مع الفعل
ليصح عمله عمل الفعل والظرف يكفيه رائحة الفعل فلا حاجة في عمل المصدر فيه الى التاويل بان مع الفعل لشير اليه ما ذكر صاحب المغني في
اوائل الباب الثالث من ان بعضهم منع عمل المصدر في الظرف المتقدم وهو ليس بشيء لان المصدر ليس مقدرا بالحرف مصدري وصلة
كذا ذكره بعض الفضلاء ثم الموصول الحرفي يعرف بما اول مع ما يليه من الجمل بالمصدر فخرج بخصوصه ومنه على قول من يأوله بالمصدر والفعل
الذي اضيف اليه الظرف نحو يوم ينفع الصادقين وحين ضربت لان ذلك يأول بالمصدر بنفسه لا مع ما يليه وهذا الموصول لا يحتاج الى
عائد بل لا يجوز ان يعود اليه ولا يلزم في صلته ان يكون جملة خبرية في قول سيبويه وابي علي يلزم ذلك عند غيرهما كما في موصول الاسم
قوله فيعمل فيه تستقدم ما وضح قد يدخل فيه لام التقوية تقول لزيد ضربت ولا يدخله اذا كان متاخرا عن الفعل فلا يقال ضربت لزيد صرح
به الخطائي في حواشيه على المطول والچلپي فيما علقه قال صاحب المغني لام التقوية هي المزيدة لتقوية عامل ضعف اما بتاخره نحو هدى و
رحمة للذين هم لربهم يرهبون او بكونه فرعا في العمل نحو مصدقا لما معهم فعال لما يريد نزاعة للشوى ونحو ضربي زيدا حسن وانا ضارب
لعمرو انتهى قال الشيخ الرضي واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمصدر المتعدي الى المفعول به ان يعملا باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبني
ضربك لزيد وذلك لضعفها لفرعيتها للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرويا تعبرون وقولك
لزيد ضربت واختصاص اللام بذلك من بين حروف الجر لافادتها التخصيص المناسب لتعلق الفعل بالمفعول انتهى وبما ذكرنا
ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء في حواشيه على الخيالي في قوله وما انت بمؤمن لنا الاولى ان يمثل بقوله تعالى انؤمن لك واتبعك
الارذلون لاحتمال ان يكون اللام التقوية العمل لا للتعدية لا يخفى عليك ان الايمان متعد بنفسه على ما ذكر في الصحاح فاللام
في قوله تعالى انؤمن لك ليست للتعدية بل هو ايضا لتقوية العمل ليس على ما ينبغي **قوله** في باب الاغراء ضابطه كل مغرى به مكررا او معطوف
عليه بالواو مع معطوفه فالمكرر نحو قوله ع اخاك اخاك ان من لا اخا له ✽ كساع الى الهيجا بغير سلاح ✽ والذي مع العطف
نحو شانك والحج ونفسك وما يعنيها والعامل فيهما الزم ونحوه **قوله** والمنصوب على المدح آه وذلك بان يقطع صفة مدح او
ذم او ترحم عن متابعة موصوفها في الاعراب لاظهار الغرض المدح او نحوه باضمار نحو اعني وهو مشروط بان لا يكون ذلك الوصف

للتاكيد وان ليعلم السامع من اتصاف الموصوف بذلك الوصف ما يعلمه المتكلم والغالب فيه التعريف تو انما يحصل بالقطع اظهار المدح
او الذم لان فيه تغيير الاسلوب وفي تغيير الاسلوب اهتمام بشانه والاهتمام به انما يكون للمدح او الذم او غيره ثم القرينة في باب
الاغراء والمنصوب على المدح هو النصب وهو ان لم تدل على تعيين المحذوف الا انه بانضمام مقام الاغراء او مقام المدح والذم
اليه يدل على تعيينه وليس شيء يقوم مقام المحذوف سوى التزام كون المفعول قائما مقامه والا يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف قياسا
قوله انتهوا خيرا لك قال الشيخ الرضي وكذا انته امرا قاصدا اي انته عن هذا وائت امرا قاصدا او قرينته ائت في هذه المواضع انك نهيت
في الاول عن شيء ثم تبعث بعده بما لا ينهى عنه بل هو مما يومر به فيجب ان تنتصب بائت او اقصد وما يفيد هذا المعنى وليس قولهم امرا ما
يجب حذف فعله على ما ذكره سيبويه واورد الزمخشري في ذلك واورد سيبويه وانتهوا خيرا لكم وحسبك خيرا لكم فما وجب اضمار فعله ولعله
سمع انته وائت امرا قاصدا ائا ظهار ناصب امرا ولم يسمع اظهار ناصب خيرا وخيرا لك والالفاظ الثلثة متقاربة المعنى هذا كلامه وههنا ظهر ان
ما قيل انكر سيبويه وجوب الحذف في انتهوا خيرا لكم ليس على ما ينبغي **قوله** بل لكثرة مباحثها بالنسبة الى هذه الابواب لا يخفى انه ليس للباب
الاول من الابواب المذكورة بحث فضلا عن ان يكون له مباحث كثيرة بالنسبة الى باب الاغراء والمنصوب على المدح او الذم **قوله**
وفيه تحكم اي في ادخال حرف النداء على المندوب لمجرد التفجع لا لتنزيله منزلة المنادى حكم من غير دليل وفيه ان يا استعمل في كلام العرب
فيما ليس له صلاحية النداء في مثل يا سماء ويا جبال ويا ارض وليس له معنى غير طلب الاقبال فبالضرورة تنزل منزلة من له صلاحية
النداء بخلاف المندوب فان يا استعمل في استعمال العرب للتفجع فلا ضرورة في تنزيل المندوب منزلة من طلب اقباله **قوله** بان يكون
الته مقدرة وفيه انه يلزم حذف النائب والمنوب عنه وهو غير جائز وسن ة قال ابن مالك ان العرب لم تقدر حرف النداء عوضا
من ادعو واناديو لاجازتهم حذفها بهذا كلام المغني وفي ضربني زيدا قائما لا يلزم ذلك لان الحال نائب مناب الظرف النائب مناب
الخبر فالحال نائب مناب الخبر لان نائب النائب نائب لا ان يقال حذف النائب انما يمتنع اذا كان المنوب مما لا يحذف كالفاعل فانه لا يحذف
فلذا لا ينوب منابه بخلاف الفعل فانه يحذف كثيرا وكذا يحذف نائبه ايضا هكذا قال بعض فضلاء الهند **قوله** قال ابو علي آه قال الشيخ الرضي
منع بان اسماء الافعال لا يكون على اقل من حرفين فلو كانت ادوات النداء اسماء الافعال لما كانت الهمزة من ادواتها لكونها
على حرف واحد لكنه من ادواتها ويمكن ان يقال خالفت اخواتها لكثرة استعمال النداء مجوز في ادواته ما لم يجوز في غيرها الا ترى الى الترخيم
ومنع ايضا بان الضمير فيه لا يكون لغائب لعدم تقدم ذكره والمتكلم لان اسم الفعل لا يضمر فيه ضمير المتكلم والجواب ان اسم كل فعل يجري
مجرى ذلك الفعل في كون فاعله ظاهرا او مضمرا غائبا او متكلما او مخاطبا لكنه لا يبرز في اسم الفعل شيء من الضمائر واذا كان اداة النداء
بمعنى المتكلم استتر فيه ضميره فيكون كما قال بعضهم في أف بمعنى التضجر او تضجرت وفي اوه انه بمعنى التوجع او توجعت وقيل لو كان اسم
فعل تم الكلام باداة النداء لغير المنادى مع انه ليس كذلك والجواب انه قد يعرض للجملة ما لا يستقل به كلاما كالجملة القسمية والشرطية وفي
النداء كذلك اذ النداء لا بد له من منادى **قوله** والفاعل مقدر ويلزم فيه حذف الفاعل وحده مع انهم ليسوا قائلين به وذكر صاحب
المغني ما يشعر بجواز حذف الفاعل عند سيبويه حيث قال اذا دار الامر بين كون المحذوف اولا وثانيا فكونه ثانيا اولى وفيه مسائل
احدها نون الوقاية في اتحاجوني وتامروني فيما قرئ بنون واحدة وهو قول ابي العباس وابي سعيد وابي علي وابي الفتح واكثر المتاخرين
وقال سيبويه واختاره ابن مالك ان المحذوف الاولى الثانية نون الوقاية مع نون الاناث في نحو قوله يسوء الغاليات اذا فليني

هذا هو الصحيح وفي البسيط انه مجمع عليه لان نون الفاعل لا يليق بها الحذف ولكن في التسهيل ان المحذوف الاولى وانه مذهب سيبويه انتهى **قوله** لعلتها اى لقلة كل واحدة من الامور الثلثة لان كل واحدة منها واحد وبيانه ايضا واحد بخلاف النصب لانه وان كان واحدا الا ان محله ثلثة بكل واحد من الثلثة واحد بالذات والمحل والنصب واحد بالذات متعدد باعتبار المحل والواحد مقدم على المتعدد او الفعل مسند الى الجار والمجرور عطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل ان الفعل مسند الى ضمير المنادى او الفعل مسند الى الجار والمجرور والمعنى ويبنى المنادى على ما يرفع به اى على ما يقع به الرفع من الضمة او الالف او الواو وبهذا الاتجه ما قيل ان الرفع يكون بالنون ايضا والقرينة على ذلك التخصيص قول الشارح اى على الضمة او الالف آه **قوله** غير ملايم لسوق الكلام لان السوق لبيان المنادى **قوله** الا بانضمام امر آخر اليه وذلك الامر الآخر اما معمول للاول نحو يا طالعا جبلا ويا حسنا وجهه ويا خيرا من زيد واما معطوف عليه عطف النسق على ان يكون المعطوف مع المعطوف عليه اسما لشئ واحد نحو يا ثلثة وثلثين لان المجموع اسم لعدد معين كاربعة وخمسة ونحو خمسة عشر الا انه لم يركب لفظه ولا فرق في مثل هذا العدد المعطوف بعضه على بعض بين ان يكون علما او لا وانما قيد المعطوف بان يكون مع المعطوف عليه اسما لشئ واحد لانه لو لم يكن كذلك لم يكن مشبها للمضاف لجواز جعله مفردا معرفة لاستقلال الاول وعدم احتياجه الى الثاني فيقع يا رجل وامرأة واما نعت هو جملة او ظرف نحو قولك يا حليما لا يعجل والا يا نخلة من ذات عرق لكل هذا مضارع للمضاف سواء جعلته علما او لا واذا لم تجعله علما جاز ان يتعرف بالقصد وان لا يتعرف فتقول في النكرة يا حسنا وجهه ظريف ويا ثلثة وثلثين ظرفا وتقول في المعرفة يا حسنا وجهه الظريف ويا ثلثة وثلثين الظرفاء وكان القياس في الموصوف بالجملة او الظرف ايضا ان يجوز نحو يا حليما لا يعجل القدوس واورد الجذوي الدراسة لكنه كره وصف الشئ بالمعرفة بعد وصفه بالنكرة فالوجه ان لا يوصف الا بالنكرة على تقدير انه كان موصوفا بجميع تلك الصفات المنكرة قبل النداء وانما قيد الوصف بكونه جملة او ظرفا لتحقيق الضرورة في جعله مضارعا لانه لو لم يجعل الموصوف بالجملة او الظرف عند قصد التعريف مضارعا لزم وصف المعرفة بالجملة او الظرف مع ان الجملة والظرف لا يكونان الا صفة للنكرة فبالضرورة جعل مضارعا للمضاف بخلاف ما اذا لم يكن الوصف كذلك بل يكون مفردا نحو يا رجلا ظريفا فانه لا ضرورة في جعله مضارعا عند قصد التعريف لجواز ان يجعل الموصوف بالمفرد مفردا معرفة ووصفه ايضا معرفة نحو يا رجل الظريف فظران النحاة مضطرون في جعل الموصوف بالجملة او الظرف عند قصد التعريف مضارعا ولذا لا يقولون في باب لا التبرئة لا حليما لا يعجل ولا غلاما من الغلمان في الدار لان الجملة والظرف يصح وقوعهما صفة للنكرة هذا ما ذكره الشيخ الرضي **قال** يا زيدان فان قيل العلم اذا ثنى لزمه الالف واللام جبرا لما فاته من التعيين قلت يا الضجا بدله فكان المراد لزمه الالف واللام وما يفيد فائدته **قوله** اى بلام يدخله وقت الاستغاثة فاضافة اللام الى الاستغاثة لادنى ملابسة اذ هو لام الجارة للاختصاص الا انه يضيف الى الاستغاثة لدخوله على المنادى وقت الاستغاثة **قوله** هي لام التخصيص قال الشيخ الرضي اللام معدية لادعو المقدر عند سيبويه او لحرف النداء القائم مقامه عند المبرد الى المفعول وجاز ذلك مع ان ادعو متعد بنفسه لضعفه بالاضمار ولضعف النائب منابه الا ترى انك تقول ضربي لزيد حسن وانا ضارب لزيد ولا يجوز ضربت لزيد فان قلت فلم لم يدخل اللام في نحو زيدا ضربته مع ان الناصب ملتزم الحذف قلت لما ذكر في اللفظ ما هو عوض منه كان بمنزلة ما لم يحذف فان قلت وكذلك حرف النداء عوض من فعل النداء قلت انما هو كالعوض ولو كان عوضا البتة لم يجز حذفه ثم انه ليس بلفظ المحذوف فلم ينزل منزلته من كل وجه هذا كلام المغني وقد عرفت الجواب عن قوله

لم يجز حذفه فيما سبق واجاب ابن الربيع بانه ضمن معنى الالتجاء في نحو يا لزيد والتعجب في نحو يا للدواهي وقال المبرد واختاره ابن خروف ان هذه اللام زايدة بدليل صحة اسقاطها **قوله** ادخلت على المستغاث آه دفع لما يقال جميع الحروف الجارة جاءت للتعدية فلما اختير اللام من بينها **قوله** وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة مع ان ما كان مبنيا لاجله قبل دخولها تحقق **قوله** فبدخولها ضعفت معنا لوجود المعارض مع كون البناء عارضا مخالفا للاصل مطلقا مبنيا على مشابهة ضعيفة فدخول لام الجارة يرجعه الى الاصل بخلاف دخوله على غير المنصرف فانه لا يجعله منصرفا لان مشابهته مع الفعل قوية بالنسبة اليها ومنع الصرف ليس خلاف الاصل مطلقا بل من وجه فالا لا له اصالة من وجه لابد له من زيادة قوة كاللام والاضافة **قوله** واجيب بان قيل او بان قيل عبد الله آه من تتمة القاعدة يعني ليس المراد من ماسوى المفرد المعرفة والمستغاث جميع ماسواها بل المراد ماسوى الخاص وهو المضاف والمضارع له والنكرة بجعل المثال من تتمة القاعدة ولا يخفى عليك ان هذا الجواب مع كونه تكلفا اذ المثال انما يورد لايضاح القاعدة بعد تمامها فجعل المثال من تتمتها تكلف محض ليس جوابا عن كلا الاعتراضين الاول قوله فلم اهمل المص ذكرهما والثاني قوله وكيف يصدق قوله فيما بعد وينصب ماسواهما بل عن الثاني وهو الظ الا ان يقال القائل قصد الجواب عن الثاني لا عن كليهما لكن ايراد القائل قوله في مقابلة قول الش الدال على انه جواب عن كليهما يدل دلالة ظاهرة على انه جواب عنهما **قوله** ولام الاستغاثة آه جواب عن قول الشيخ الرضي وقولهم ان هذه لام الاستغاثة تكلف ولا معنى للاستغاثة ههنا لا حقيقة ولا مجازا والحق مع الرضي اذ الجواب المذكور في الشرح تكلف **قوله** ليحضر اي ليكن حاضرا مستيقظا عالما بان المتكلم في صدد الانتقام منه اذ الانتقام ممن هو غافل ليس من شان الابطال المتهورين و**قوله** ليحضر بصورته وهيئته التي يظهر منها سبب الغرابة وليس المراد نفس الحضور ولا الاستغاثة في ان يسلم نفسه لينتقم منه فاندفع ما قيل فيه انه يابى عن هذا التوجيه ان المتكلم بهذا النداء في حضور المهدد والمتعجب منه وانه لا معنى للاستغاثة بشئ ليحضر فينتقم منه لانه لا يتصور الاستغاثة منه **قوله** فيتقضي اي يبلغ نهايته **قال** ولالام فيفتح اي حين يبنى المنادى على الفتح لالحاق الف الاستغاثة اذ بدخول اللام يصير المنادى معربا على ما عرفت من قوله وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة آه فلا يتصور البناء معه اصلا فضلا عن البناء على الفتح وبهذا ظهر ان قوله فبهين اثريهما تناف فلا يحسن الجمع بينهما ليس على ما ينبغي **قال** لفظا او تقديرا قيد النصب ماسوى المفرد المعرفة والمستغاث باللام او الالف ولما ورد على هذا التقييد نحو يا يوم لا ينفع مال ولا بنون ويا مثل ما ينفعني ويا غير ما يضرني فانها ماسواهما مع انها مبنية فضلا عن النصب لفظا او تقديرا دفعه بقوله انكان معربا قبل دخول حرف النداء **قوله** مثل يا طالعا جبلا جاز ان يتعرف بالقصد فيه يا طالع الجبل الظريف وجاز ان لا يتعرف فيه يا طالعا جبلا ظريفا صرح به الرضي واليه اشار الش بقوله فيمكن ان يراد بقوله آه فعلى التقدير الاول يعتبر اعتماده على موصوف مقدر معرف تقديره يا ايها الطالع فحذف ايها واللام ونصب طالعا وصير ورته بعد حذف الموصوف منادى مضارعا ويرد عليه حذف اللام الموصولة بدون الصلة وعلى التقدير الثاني يعتبر اعتماده على موصوف منكرة تقديره يا رجلا طالعا جبلا ويرد عليه ان الموصوف منكر فكيف يجوز تعرف الصفة ويرد على التقديرين ان المنادى منعوت بمفرد فكيف يكون مضارعا واجيب بان قصد التعريف في الصفة بعد حذف الموصوف وجعل الصفة منادى بحسب الظ وكذا جعله مضارعا انما بعد جعل طالعا منادى ... في جبلا فهو مضارع للمضاف بعد حذف الموصوف لا عند ذكره بقي انه قد نقل بعض الشارحين للحواشي الهندية عن الشيخ الرضي انه قال الاعتماد على موصوف مقدر غير معتبر عند الجمهور وجعل طالعا جبلا من كلام المولدين ثم قال ذلك البعض

ثم انما يصح الاكتفاء بالموصوف المقدر لاجل الاعتماد وجب ان لا يكتفى بالموصول المقدر ايضا بل اولى لكثرة حذف الموصوف وقلة حذف الموصول فلا يستقيم ما قيل انه معتمد على الموصول المقدر باعتبار انه فى تقدير فى قولنا يا ايها الطالع جبلا على انه لا دليل على هذا التقدير هذا كلامه اقول قد ذكر الشيخ الرضى فى بحث الموصول ما يشعر بعدم قوله بتقدير الموصوف وحكمه بان نحو يا طالعا جبلا ليس مستندا الى شاهد من كلام من يوثق به الا ان هذا اعتراض منه النحاة بقولهم بتقدير الموصوف فيه امثاله لان جمهور النحاة ليسوا قائلين بتقدير الموصوف كما زعم ذلك البعض حيث قال والدليل على ان اللام فى اسم الفاعل والمفعول موصول رجوع الضمير اليها فى السعة نحو المرور به زيد واجاب المازنى بان الضمير راجع الى الموصوف المقدر فمعنى الضارب غلامه زيد الرجل الضارب غلامه زيد فيما ارتكبه يلزمه محذوران احدهما اعمال اسمى الفاعل والمفعول غير معتمد ظاهرا على احد الامور الخمسة وعملهما من غير اعتماد مذهب الاخفش والكوفيين ومذهبه فى هذا غير مذهبهم الثانى رجوع الضمير الى موصوف مقدر فان قال بالاعتماد على الموصوف المقدر والضمير راجع اليه كما فى قوله تعالى فمنهم ظالم لنفسه فان ظالم عمل فى الجار والمجرور لاعتماده على الموصوف المقدر والضمير فى نفسه راجع اليه قلنا الموصوف المقدر بعد نحو منهم وفيهم كالملفوظ لقوة الدلالة عليه كما ذكرنا فى باب الوصف نحو قوله تعالى ومنهم دون ذلك وقوله فانك من جمالى بنى اقيس وايضا الجار يكفيه رائحة معنى الفعل واما قول النحاة يا ضاربا يا غلامه ويا حسنا وجهه بالاعمال وبرجوع الضمير الى مقدر فمثال لهم غير مستند الى شاهد من كلام موثوق به انتهى كلامه وتعلم منه انه لا مقال فى تقدير الموصوف اذا كانت القرينة عليه قوية وان مجرد اقتضاء الصفة الموصوف ليس قرينة قوية وان تقدير المازنى قياسا على الآية الكريمة قياس مع الفارق اذ فى المقيس عليه قرينة قوية وفى المقيس ليس كذلك وان ما ذهب اليه جمهور النحاة ليس له شاهد من كلام العرب العرباء وانت خبير بان اعتراضه على الجمهور انما يصح لو لم يكن القرينة فى المنادى قوية وهو ممنوع كيف وقد صرح بعض الفضلاء فى حواشى المطول بان الاعتماد على مقدر انما يكفى بعلة اذا قوى المقتضى لتقديره كما فى يا طالعا جبلا ويا راكبا فرسا لانضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء اسم الفاعل واما اذا كانت القرينة قوية فالاعتراض ساقط اذ الحذف ح يكون قياسا مبنيا على كون القرينة قوية وهى غير منحصرة فى شئ ثابتا بشاهد من كلام الملك العلام على ان كون تقدير الموصوف مشروطا بالقرينة القوية على الاطلاق مم بل هو مشروط اذا كانت الصفة جملة او ظرفا او جارا ومجرورا واما فى غير ذلك فالتقدير مشروط بوجود القرينة ولا شك ان نحو يا ضاربا يا غلامه ويا حسنا وجهه ليس من ذلك القبيل قال الشيخ الرضى فى بحث الوصف ان الموصوف يحذف كثيرا ان علم ولم يوصف بظرف او جملة كقوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف فان وصف باحدهما جاز كثيرا ايضا لكن لا كالاول فى الكثرة لان القائم مقام الشئ ينبغى ان يكون مثله والجملة مخالفة للمفرد الذى هو الموصوف وكذا الظرف والجار لكونهما مقدرين بالجملة على الاصح وانما يكثر حذف موصوفهما بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفى فان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا فى الشعر وانما كثر بالشرط المذكور لقوة الدلالة عليه بذكر ما اشتمل عليه قبله ما يكون كانه مذكور هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان كفى فى عمله الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الالغاء لعدم الاعتماد كما قالوا فى لبيك يزيدان ضاربا عامل فى الخصوصية وان لم يعتمد على شئ ساقط **قوله** مقولا لغير معين اشارة الى ان الجار متعلق بقوله مقولا الواقع حالا عن قوله رجلا بانه مفعول به تم الحال اما قيد لرجلا وهو غير صحيح لانه يكون المعنى ان رجلا يورد مثالا للنكرة فى وقت كونه مقولا لغير معين والتقييد يشعر بانه فى وقت كونه مقولا لمعين لا يكون مثالا للنكرة مع ان رجلا المنصوب لا يحتمل التعيين

بتبع القيد عبثا او قيد لنصبه وهو صحيح اذ المعنى ان رجلا يورد مثالا لنصب المنادى حال كون نصبه مقيدا فى وقت كونه مقولا لغير معين اذ

وقت كونه مقولا للمعين لا يكون منصوبا واليه اشار الشارح بقوله وهذا توقيت لنصب رجلا لا تقييد له يعنى ان قوله لغير معين تقييد لنصب رجلا

لا تقييد لرجلا فما قيل يعنى ان نصب رجلا موقت بوقت مقوليته لغير معين لا تقييد لنصب رجلا اذ ليس لنصب رجلا حالتان كونه لغير معين

وللمعين حتى يتقيد باحدهما ليس له وجه وان كان من وجيه **قوله** لان توابع المنادى المعرب تابعة للفظ فقط لا لمحله ولذا تقول يا زيد وعمرو

بجر عمرو ولا يجوز النصب حملا على المحل نظرا الى اعراب المتبوع وجميع التوابع سواء فى ان المنادى اذا كان معربا يكون تابعة للفظه

لا لمحله اما المعطوف المجرد عن اللام فلما صرح به الرضى واجاز سيبويه يا عبد الله وزيدا بالنصب وذلك بناء على انه قد يجوز فى التابع

ما لا يجوز فى المتبوع هذا ما ذكره فى هذا المقام واما البدل فلما ذكره الشيخ الرضى فى بحث البدل ولما لم يكن للبدل معنى فى المتبوع حتى يحتاج

الى المتبوع كما احتاج الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك فى التاكيد جاز اعتباره مستقلا ولما كان اعرابه بتبعية الاول

جاز ان يعتبر غير مستقل فالاول نحو يا زيد اخ ويا اخانا زيد اجمعين والثانى نحو يا غلام بشر بشرا معربا بالوجهين ويا اخانا زيدا بالنصب

وايضا على تقدير بنائهما ايضا يكونان تابعين للفظ المنادى فيكونان منصوب المحل او مجروره فظهر ان ما قيل توابع المنادى المعرب

غير البدل والمعطوف الآتى حكمها ليس على ما ينبغى **قوله** ليدخل فيه المضاف آه متعلق بقوله وانما جعلنا المفرد اعم اما توقف دخول المضاف

بالاضافة اللفظية فى المفرد على التعميم فظاهر واما توقف دخول المشبه بالمضاف فى المفرد على التعميم مع انه ليس بمضاف فلا حاجة فى دخوله

فيه الى التعميم فلانه لما فسر الشارح قدس سره المفرد الحقيقى بالذى لا يكون مضافا معنويا ولفظيا ولا مشبها بمضاف اقتضى ذلك الى ان الذى

هو مشبه بالمضاف ليس بمفرد حقيقة والحكم الآتى جار فيه ايضا بالضرورة جعل مفردا حكميا فتوقف على التعميم وبالجملة انكان تفسير المفرد الحقيقى بما

فسره الشارح صحيحا صح جعل المشبه بالمضاف متوقفا على التعميم والا فالاعتراض هو عدم صحة التفسير **قوله** ولما لم يجر الحكم الآتى جواب عما قيل

لم فصل بعض التوابع لا الكل وبعد تفصيل البعض لم قيد البعض بقيد وعلى هذا الاير دان عدم الجريان المذكور لا يستدعى التفصيل بل

التقييد **قوله** فى التوابع كلها عند الكل والا فالشيخ الرضى قال فى هذا البحث واجاز سيبويه يا زيد وعمرو على الوضع اذ بين ما باشره حرف

النداء حقيقة وبين ما هو فى حكم المباشر فرق وعلى ما جاز لا يمتنع نحو يا زيد وعمرو بالرفع حملا على اللفظ وقال فى بحث البدل جاز نحو يا زيد

بشر وبشرا معربا بالوجهين على ما عرفت **قوله** لفظا او تقديرا لم يقل او محلا لان الكلام فى المنادى الذى كان معربا قبل النداء ثم

عرض له البناء على الضم بواسطة حرف النداء بدليل قول المصنف وبنى على ما يرفع به ان كان مفردا معرفة والمقصود بالبيان توابع المنادى

المبنى على ما يرفع به وهو المبنى بواسطة حرف النداء لا توابع المبنى مطلقا سواء كان مبنيا بالنداء او قبل حرف النداء بدليل

تقييد الشارح قول المصنف وتوابع المنادى بقوله المبنى على ما يرفع به واليه يشير قول الشارح لان بناء المنادى عرضى

فيشبه المعرب آه فما قيل قوله لفظا او تقديرا قاصر لانه لا يشتمل الحمل على محله نحو يا هؤلاء العاقلون فان هؤلاء محلين محل رفع ومحل نصب ليس على ما ينبغى

لانهما اذا وقعت منادى تنصب فنصبهما اذا وقعت توابع اولى لاتحاد الجهة فى وقوعها المنادى والتوابع بخلاف المضاف بالاضافة اللفظية لمضافه

فان فيهما جهتين جهة الاضافة والشبه بالاضافة وجهة الافراد فاعتبر جهة الاضافة والشبه اذا وقعا منادى لئلا يلزم بناء المضاف او المشبه به

وجهة الافراد اذا وقعا تابعين اما جهة الافراد فى المضاف فظاهر واما جهته فى المضاف بالاضافة اللفظية فلان المجرور فى الاصل مرفوع او منصوب فكان

ليس بجيد والتقدير المقدر كانه ملفوظ فهو فى تقدير الانفصال وبهذا اندفع ما قيل يرد عليه ان ذلك الدليل يجرى فى صورة المضاف بالاضافة اللفظية والمضارع بالمضاف

مع ان النصب ليس بواجب فيهما **قوله** فالبدل مثل يا زيد زيد فيه ان بدل الكل انما يكون اذا كان اللفظان متغايرين مفهوما متساويين صدقا والیه يشير قول الشارح في بحث البدل يعني تتحدان ذاتا الا ان تتحد مفهوما لئلا يكونا مترادفين قال الشيخ الرضي وفي جعل ابي علي زيد في يا زيد زيد بدلا وجعل سيبويه اياه عطف بيان نظر لان البدل وعطف البيان يفيدان ما لا يفيده الاول من غير معنى التاكيد والثاني فيما نحن فيه لا يفيد الا التاكيد وان وصفت الثاني نحو يا زيد زيد الطويل فابو عمرو يجعل الثاني ايضا على انه تاكيد لفظي للاول موصوف او بدل منه بما حصل له من الوصف كما في قوله تعالى بالناصية ناصية كاذبة **قوله** اي باذا اريد نداؤه انما اول لان الظاهر يقتضي تفرع يا ايها الرجل على وجود نداء المعرف باللام مع ان وجوده هو يا ايها الرجل **قال** قيل مثلا قيل به لان يا ايها الرجل مخصوص لا يتفرع على مطلق نداء المعرف باللام **قال** لانها توابع معرب قال الشيخ الرضي يشير الى ان المعرب لا محل له اولى انه لا يحمل على محله ويرى ظاهرا به وفي الموضعين نظر اما في الاول فلان المضاف اليه اضافة غير محضة محل من الاعراب مع كونه معربا لفظا وكذا ما اضيف اليه المصدر واما الثاني فانه وان كان ظاهر كلام سيبويه منع الحمل على موضع ما اضيف اليه اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر وان جاء في الظاهر ما يوهم خلاف ذلك فهو يضمر له عاملا لكنه يشكل باتفاقهم على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو وله ان يرتكب ان الجملة اعني عمرو مع خبره المقدر عطف على الجملة اعني ان مع اسمه وخبره ولا يقول ان الاسم عطف على الاسم هذا كلامه وانت خبير بان قوله واما الثاني الى قوله لكنه يشكل الى آخره يدل على انه ظاهره بل صريحه على ان المراد بالاتفاق جميع النحاة وان سيبويه داخل فيه فقوله وله ان يرتكب ليس على ما ينبغي واجاب الفاضل الهندي عن جواز العطف على محل اسم ان بان التنوين في معرب للوحدة والمعنى لانها توابع معرب واحد بخلاف ان زيدا قائم وعمرو وغير ذلك مما يتبع المعرب لفظا ومحلا لان المتبوع ثمه باعتبار تعدد اعرابه معربان لا معرب واحد وقال بعض افاضل الهند فيه تامل لان تابع المنادى المجرور لا يتبع غير اعرابه اللفظي مع كونه معربين باعتبار تعدد الاعراب ولانم ان صفة المبهم معرب واحد بل وانه منادى معنى فيكون منصوب المحل لا محالة واجاب الشارح بتقدير لفظ المنادى حيث قال لانها توابع المنادى معرب وتوابع منادى معرب لا تتبع غير اعرابه اللفظي الا ان هذا غير تام بالمبهمين وجهه وقدرين وجه لبعض فضلاء الهند حيث قال فان قلت لم لا يجوز النصب في توابع المنادى المجرور باللام مع ان محله النصب على المفعولية ايضا قلت حمل التوابع على المحل غير جائز الا اذا تعذر حمله على اللفظ كما في قولنا ما جاءني من احد الا زيد او كان المقدر اقوى من الظاهر بان يكون المقدر حركة اعراب والظاهر حركة بناء كما في نحو يا زيد الظريف قال الاندلسي الظاهر من كلام سيبويه منع الحمل على موضع المجرور باسم الفاعل وبالصفة وبالمصدر وان جاء ما يوهم الحمل على المحل فهو يضمر له عاملا وقد اعترض بانهم اتفقوا على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو مع استوائهما المقدر والظاهر لكون كل منهما حركة اعراب ولا تعذر ايضا ويمكن ان يجاب بان كلمة ان من حيث انها لا تغير معنى الجملة بمنزلة العدم فكان الرفع الذي هو اثر الابتداء ظاهرا فيه فيصح الحمل عليه واما حمل التابع على محل اسم لا التبرئة فباعتبار انه فرع ان اخذت حكمها ثم امتناع حمل التوابع على المنادى المجرور ان كان مذهب سيبويه لا غير فظاهر ولا اشكال فيه وان كان باتفاقهم فالفرق بين نحو زيد ضارب عمرو وخالدا ونحو يا لزيد وعمرو من حيث انه يجوز الحمل على المحل في الاول دون الثاني مشكل ويمكن ان يقال بان النصب في المجرور بالصفات والمصدر جائز الاظهار بقطع الاضافة وكذا اظهار الرفع المقدر في اسم ان جائز الاظهار اذا كف بما

انما زيد قائم وانظاره فى اسم لا التبرئة صحيح ايضا بالعائد عن العمل واما النصب فى المنادى فلا يجوز اظهاره اصلا فالحاصل ان الحركة المقدرة
ان جاز اظهارها يصح حمل التوابع عليه لكونها كالملفوظ وان لم يجز اظهاره فان كان اقوى من اللفظ يصح الحمل عليه ايضا نحو يا زيد الظريف وان
لم يكن فلا يصح الحمل ح الا على اللفظ هذا كلامه لا يخفى عليك ان الفرق المذكور انما هو على طريقة من شرط فى العطف على المحل امكان ظهور
ذلك المحل واما عند من لم يشترط امكان الظهور فالفرق مشكل قال صاحب المغنى العطف على المحل له عند المحققين ثلثة شروط احدها امكان
ظهور ذلك المحل فى الفصيح الا ترى انه يجوز فى ليس زيد بقائم وما جاءنى من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد
وعمروا خلافا لابن جنى لانه لا يجوز فلا يجوز مررت زيدا وايضا كما يجوز الاظهار فى الصور المذكورة بتغيير الكلام عن هيئته الى هيئة اخرى كذلك يجوز النصب
فى المنادى بحذف يا واتيان ادعوا وانادى مقامه **قوله** يا الله وقد يحذف يا ويعوض منه الميمان فى آخر الاسم نحو اللهم اخرنا تبركا باسمه
وقال الفراء اصله يا الله آمنا بخير قال القاضى فى تفسير قوله تع قل اللهم مالك الملك فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزته اى
بحذف همزة الفعل على ما هو الظاهر المتبادر وهمزة امنا همزة قطعية لانه فاء الفعل لانه امر من ام يام لا همزة وصل حتى يسقط للدرج لا للتخفيف
فانه فيه ما قيل معه انما ترك قوله وهمزته لان الهمزة تسقط فى الدرج لا للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جدا وقال الشيخ الرضى
ما ذهب اليه الفراء ليس بوجه لانك تقول اللهم لا تؤمهم بخير **قوله** ويتم الثانى تاكيد لفظى والتاكيد اللفظى فى الاغلب حكمه حكم الاول وحركته حركة اعرابية
كانت او بنائية فكما ان الاول محذوف التنوين للاضافة كذلك الثانى مع انه ليس بمضاف هذا ما ذكره الشيخ الرضى فعلى هذا لا حاجة الى ما قيل ولم
ينون لعدم الضرافة لكونه علما مونثا بتاويل القبيلة او لكونه علما واتفاق الشرط يقتضى عدم الضرافة فلم ينصرف لسبب واحد وهو العلمية كما هو
مذهب الكوفيين هذا ما يمكن ان يقال اذ ارتكاب ان التنوين حذف لمتابعة المؤكد على ما اعتبره النحاة وجعل الاسم باقيا على اصله اهون من
ارتكاب تاويل او مذهب يرده مذهب البصرية ولزوم كون الاسم على خلاف الاصل **قوله** فاصل بين المضاف والمضاف اليه ولم يورد
بعد المضاف اليه لئلا يستنكر بقاء الثانى بلا مضاف اليه ولا تنوين معوض عنه ولا بناء على الضم وجاز الفصل به بينهما فى السعة مع انه
لا يجوز الفصل بين المضاف والمضاف اليه الا فى الضرورة وذلك بالظرف خاصة لانه لما كرر الاول بلفظه وحركته بلا تغير صار كان الثانى
هو الاول فكانه لا فصل هناك الا ترى انك تقول ان ان زيدا قائم مع قولهم لا يفصل بين ان واسمها بالظرف هذا كلام الشيخ الرضى
قوله او مضاف الى عدى المحذوف عطف على قوله مضاف الى عدى المذكور قال الشيخ الرضى ولم يبدل من المضاف اليه التنوين كما ابدل
فى قوله تع كلا هدينا لان القرينة الدالة على المحذوف موجودة بعد مثل المضاف اعنى عدى اللفظ الذى اضيف اليه تيم الثانى فكان المضاف
اليه الاول لم يحذف انتهى كلامه ومنه يعلم ان ابدال التنوين من المضاف اليه ليس مختصا بكل وبعض واذ واوان وان حذف المضاف
اليه عند القرينة ليس يلزمه بناء المضاف على الضم ولا ابدال التنوين ولا اتيان اضافة اخرى مثلها **قوله** او مكسورة لمناسبة الياء
اى لمناسبة طبيعة الياء فانه مركب من كسرتين فلا يرد ما قيل معه ان الياء لا يناسب الكسر الوارد عليها بل ينافيها وانما يناسب الكسر قبلها **قوله**
اى لضرورة شعرية ليشعر بان قوله ضرورة مفعول له وعامله قوله واقع فان قلت لا يتحد فاعل واقع وضرورة فكيف حذف اللام
قلت هو ماول اى حاكم بوقوعه المرخم ضرورة **قوله** ويمكن حمله اشارة الى بعده لانه خلاف ما يقتضيه السياق **قوله** ليس آخر اجزاء
المنادى نظرا الى المعنى العلمى اذ كان المركب الاضافى علما فان الجزء الاول بالنسبة اليه بمنزلة زاى زيدا ونظرا الى المعنى الاضافى ان
لم يكن علما اذ المضاف يتم بالمضاف اليه فصار آخر الاول بمنزلة الوسط فان قلت كيف التردد فى كون المركب الاضافى علما

الاخير علم مع ان العلمية شرط الترخيم قلت عدم كون المنادى مضافا ولا مستغاثا ولا جملة شرط عدمية للترخيم وكونه علما شرطا آخر له وليس يلزم ان يراعى احد شرطى الشئ في الشرط الآخر العدمي وهو ههنا المفقود ان لا يكون المنادى مضافا شرط للترخيم وكونه علما شرطا آخر ولا يلزم ان يكون المنفي علما بل اعم فمن وجه قول الشارح نظرا الى المعنى لقوله لان المنادى في يا غلام زيد الغلام المخصوص وهو لا يستفاد بدون زيد فلا اعتبار عليه واما الاعتراض عليه بانه اعتبر المعنى الاضافي ولم ينظر الى اشتراط العلمية في الترخيم فليس بموجه الا من وجه قوله نظرا الى اللفظ ان لم يكن علما فكون آخر الثاني ليس آخر اجزاء المنادى ظ وان كان علما فكونه ليس آخر اجزائه باعتبار جريان الاعراب على آخر الاول قوله كاسماء علم امرأة قوله من الوسامة اصله وسماء قلبت الواو المفتوحة همزة قلبا غير قياسي ورجح مذهب سيبويه بان التسمية في الصفات اكثر منها بالجموع ورجح مذهب غيره بان قلب الواو المفتوحة لم يات الا في احد واناة وايضا لم تثبت في الصفات اسماء بمعنى الجميلة ولا وسماء حتى يكون اسماء علما منقولا منه قال حذفتا اي الحرفان الاخيران في كلا القسمين قيل لا يوخذ في الجزاء التقييد بالشرط لانه لغو فتفسيره ليس على ما ينبغي ثم تقييد الجزاء بالشرط انما يحصل بقوله في كلا القسمين يدل عليه الرجوع الى الوجدان ويدل على ذلك ايضا قول هذا القائل في بيان وجوب تقديم الفاعل على قول الشارح قدس سره اي تقديم الفاعل على المفعول في جميع هذه الصور قيد في جميع هذه الصور لغو لا فائدة فيه في جزاء الشرط لان الشرط يغني عن اعتباره وكان الشارح رح لم يرد انه معتبر في نظم كلام المص بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزاء اجزاء لجميع الشروط السابقة وانت خبير بان هذا التنبيه مستغنى عنه لان ذكر الجزاء بعد شروط متعددة ظاهر بل صريح في انه يتعلق بالجميع ولا يبعد ان يقال ذكر قوله في كلا القسمين وقوله في جميع هذه الصور فيما سبق ليس لتقييد الجزاء بالشرط بل ذكر لتقترن المجمل بالمفصل ويقرب من اما قيل ذكر قوله الاخيران لان الترخيم لا يكون الا في الآخر فكانه قال وان كان في آخره زيادتان بترخيم بحذف الحرفان الاخيران فقيد الاخيرين داخل في الجواب ايضا ولهذا قال المص رح وان كان مركبا حذف الاسم الاخير وليس باعادة للشرط حتى يلزم ان يكون التقييد في الجزاء لغوا كما قيل نحو ان جاء زيد اكرمته اي زيد الجائي ليس بموجه وان كان من وجه بل ليس له معنى قوله غير ذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع ان المشار اليه متعدد وجميع مبني على تاويل المتعدد بالمذكور قوله اي فيحذف حرف واحد انما لم يقل فالمحذوف حرف واحد مع ان ما ذكر في المغني يرجحه وهو انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر والمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل لان قوله حذفتا وحذف مرجح لحذف الفعل والقاعدة المذكورة عند عدم المرجح صرح به صاحب المغني ايضا حيث قال بعد ما نقلنا عنه متصلا اللهم ان يعتضد الاول برواية اخرى الا ان المناسب لحذفتا وحذف ان يقدر فعل ماض فان قلت الفاء آب عن تقدير الماضي اذ الفاء الجزائية لا يدخل على الماضي قلت ليس عدم دخول الفاء على الاطلاق بل لا يدخل على الماضي الغير الصريح واما الماضي الصريح وهو المقرون بكلمة قد فالفاء يدخله لعدم تاثير حرف الشرط فيه فههنا يقدر الماضي المقرون بقد كما دخل في قوله تعالى ان كان قميصه قد من قبل فصدقت لان قد فيه مقدر صرح به في المغني وقال القاضي في تفسير قوله تعالى فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا اي ان ضربت بها فقد انفجرت لا يقال مجئ الفاء مع الجملة الاسمية اكثر منه مع الفعلية فلا ترجيح مع المعارض لانا نقول مجئ الفاء في الفعلية انما لم يقل اذا كان الفعل ظاهرا اما اذا كان مقدرا فلا بد من الفاء نحو ان ضربتني فزيدا ضربته صرح به الشيخ الرضي في بحث خبر كان فلا معارض قوله وهو اي المنادى المرخم جعل الضمير راجعا الى المنادى

ره الموجود لا الانحصار المدعي ١٢

١٥٥

ولم يجعله راجعا الى المحذوف كما هو الظاهر ليوافق مقابله وهو قوله وقد يجعل اسما براسه **قال** في حكم الثابت قال الشيخ الرضي وكان القياس ان يجعل اسما براسه لان المعلوم من استقراء كلامهم ان المحذوف لعلة موجبة قياسية في حكم الثابت وان المحذوف لعلة موجبة قياسية نسيا منسيا الا ان الترخيم لما كان لعلة قياسية مطردة قريبة من الايجاب جعلت كالعلة الموجبة فصار المحذوف للترخيم كالواجب **قوله** فلا جرم اي لا محالة اي لا حول من القلب بل يقلب وجوبا **قوله** قلبت ياء اذ لم يوجد في آخر الاسم المعرب واو قبلها ضمة والمنادى في حكم المعرب لعروض بنائه **قوله** ممتازا به عن المنادى اشارة الى ان الباء داخل على المقصور بتضمين معنى التميز والافراد والاصل في الاختصاص وان كان هو ادخال الباء على المقصور عليه الا ان الغالب الشايع في الاستعمال هو ادخال الباء على المقصور بتضمين التخصيص معنى التميز والافراد كما اشار اليه الشارح او جعله مجازا عن التميز مشهورا في العرف حتى صار كانه حقيقة فيه واليه اشار العلامة الثاني المحقق التفتازاني في اول بحث القياس من التلويح ان لا يكون الاصل فيه مخصوصا بالحكمة بنص آخر اي لا يكون المقيس عليه منفردا بالحكمة بسبب نص آخر دال على الاختصاص يقال خص زيد بالذكر اذا ذكر هو دون غيره وفي عبارة الفقهاء خص النبي صلعم بكذا وكذا وفي الكشاف اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة ولا نعبد غيرك واما استعمال الباء في المقصور عليه فقليل كما في قولهم ما زيد الا قائم انه لتخصيص زيد بالقيام الا انه مما يتبادر الى الوهم كثيرا وفي شرح المفتاح ادخال الباء في المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العام اما على الاستعمال الشايع العرفي فمعنى تخصيص الموصوف بوصف جعله منفردا به غير مشارك لموصوف آخر في موصوفيته فيكون الباء في المقصور انتهى ومنه يعلم ان العلامة انما حكم بكون الباء داخلا على المقصور باعتبار جعل المخصوص مجازا عن التميز والافراد او متضمنا لمعنيه لا بدونه فما ذكره الشارح ماخوذ من العلامة قدس سره لا رد عليه كيف وما ذكره الشارح بعينه ما ذكره العلامة وقال العلامة الشريف قدس سره في شرح المفتاح الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة فيقال مثلا خص المال بزيد اي المال له دون غيره الا ان المتعارف في الاستعمال ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة كقولك خص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التميز والافراد وذلك لان تخصيص شيء بآخر في قوة تميز الآخر به فكانك قلت ميز زيد بالمال عن غيره ومن هذا الاستعمال خصصت فلانا بالذكر ونخصك بالعبادة واختص بالرحمة من يشاء وقال الشريف قدس سره في حواشي المطول ان قول العلامة على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره الى آخره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التميز والافراد فما قيل يعني ان تعلق قوله بها بالاختصاص لتضمين معنى الامتياز وليس صلة للاختصاص لان الباء التي صلة الاختصاص لا يدخل الا على المقصور عليه فغير ... وعلى العلامة التفتازاني حيث قال العربي دخول الباء في الاختصاص على المقصور ووجه الرد ان الباء الداخل على المقصور ليس صلة الاختصاص والعربي في صلته دخوله على المقصور عليه ليس على ما ينبغي ثم ان الشارح قدس سره جعل المضمن فيه اصلا والمضمن قيدا وقد يعكس فيجعل المضمن اصلا والمضمن فيه قيدا اي ليتميز المندوب عن المنادى مختصا بوا وهو الاكثر والاقيس هكذا قال الشريف قدس سره **قوله** الذي اشتهر المندوب به قال الشيخ الرضي يعني بالمعروف المشهور علما كان او لا فلو كان علما غير مشهور لم يندب وكذا غيره من المعارف وان لم يكن علما وكان التفجع عليه مشهورا بذلك الاسم جاز ندبته نحو يا ضاربا زيداه اذا كان زيد رجلا عظيما وقد اشتهر التفجع عليه بحيث تعرفه وضابطة المندوب ان يكون معرفة مشهورا سواء كان تعريفه قبل الندبة او بحرف الندبة **قوله** ليس كاتصال المضاف بالمضاف اليه ولذا جاز الفصل بالاجنبي بين الصفة والموصوف نحو قوله تعالى وانه لقسم لو تعلمون عظيم افي الله شك فاطر السموات بخلاف

المضاف والمضاف اليه فانه لا يجوز الفصل بينهما بالاجنبي وقيل لا يجوز الفصل بينهما الا الظرف ضرورة وفيه انه لا اعتبار لهذه

القاعدة في قرأة ابن عامر في قوله تعالى وقتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وجر شركائهم وهي من السبع المتواترة الثابتة

بالتواتر من النبي صلعم وهي صريح في جواز الفصل بينهما بمفعول المضاف وايضا القرأة تدل على ثبوت ذلك الفصل في كلام العرب

اذ القرآن وارد على اسلوب كلام العرب فلو لم يثبت في كلام العرب ذلك الفصل لما ورد والقرآن بذلك فثبت ان ذلك

القاعدة تخالف ما ثبت في كلام العرب وايضا تلك القاعدة ليس تتفق عليها جميع النحاة فكيف ينسب بواسطة تلك القاعدة المختلف

فيها القرأة المتواترة الى الشذوذ فما قيل ان قرأة ابن عامر قتل اولادهم شركائهم واردة على الشذوذ ليس بصواب في شرح

الالفية زعم كثير من النحويين انه لا يفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الشعر والحق ان مسائل الفصل سبع منها ثلث جائزة

في السعة احديها ان يكون المضاف مصدرا والمضاف اليه فاعله الفاصل اما مفعول واما ظرف الثانية ان يكون المضاف

وصفا والمضاف اليه مفعوله الاول والفاصل مفعوله الثاني كقرأة بعضهم فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله او ظرف كقوله عليه الصلوة

هل انتم تاركو لي صاحبي الثالثة ان يكون الفاصل قسما كقولك هذا غلام والله زيد والاربع الباقية تختص بالشعر احديها الفصل بالاجنبي

ويعني به معمول غير المضاف فاعلا كان او مفعولا او ظرفا الثانية الفصل بفاعل المضاف الثالثة الفصل بنعت المضاف الرابعة

الفصل بالنداء قال ابن مالك في التسهيل وان كان المضاف مصدرا جاز ان يضاف لفظا وتقديرا الى فاعله مفعولا بمفعوله **قوله**

لقيام قرينة دالة على كلمة يا المحذوفة وتعيينها **قوله** سواء تعرف بالنداء نحو يا رجل او لم يتعرف نحو يا رجلا وسواء كان مفردا او

مضافا او مضارعا له نحو يا غلام فاضل ويا حسن الوجه ويا ضاربا زيدا قصدت بهذه الثلثة واحدا بعينه اولا **قوله** لان نداءه

لم يكثر كثرة نداء العلم الخ ان وجه الحذف منحصر فيه يكون عدم الحذف في المعارف التي يجوز الحذف فيها والا لا يلزم عدم الحذف

في اسم الجنس لان انتفاء مقتضي مخصوص لا يستلزم انتفاء جميع المقتضيات ويمكن الجواب على اختيار الشق الثاني فتامل

قوله لم يسبق الذهن الى انه منادى ان اراد ذلك بلا قرينة فالملازمة مسلمة لكن الكلام ليس فيه اذ الكلام مع القرينة وان اراد

مع القرينة الدالة على تعيين المحذوف فالملازمة ممنوعة كيف والقرينة دالة على حذف يا وتعيينها فكيف لا يسبق الذهن الى كونه منادى

الا ان يقال يمكن ان لا يطلع على القرينة للغفلة او لخفائها **قوله** لانه كاسم الجنس في الابهام الاول ان يقول في ان نداءه لم يكثر

الى آخر ما ذكره اذ لم يعلل عدم الحذف في اسم الجنس بالابهام الا ان يراد بقوله في الابهام في انه يقع الابهام بعد الحذف في

كونه منادى قال الشيخ الرضي انما لم يحذف من اسم الجنس اذ هي حرف تعريف وحرف التعريف لا يحذف مما يعرف بها حتى

لا يظن بقاءه على التنكير وانما لم يحذف من اسم الاشارة مع ان يا فيه ليس حرف تعريف لمعرفته قبل النداء لانه في الاصل

موضوع لما يشار اليه للمخاطب وبين كونه مشارا اليه وكونه منادى اي مخاطبا تنافر ظاهر فلما خرجه من ذلك الاصل وجعله مخاطبا

احتيج الى علامة ظاهرة يدل على تغييره وجعله مخاطبا **قوله** من المعارف التي يجوز فيها حذف الحرف حال من العلم وما عطف عليه

قوله العلم فاعل يبقى **قوله** ولفظ اي عطف على العلم **قوله** والمضاف الى اي معرفة معطوف على لفظ اي **قوله** امرأة امرأة العزيز

وكان مغركا اي مبغوض النساء يقال رجل مغرك بالتشديد اي يبغضه النساء وقيل انه سألها عن سبب تفركهن له فقالت انك ثقيل الصدر خفيف العجز

سريع الاراقة بطئ الافاقة **قوله** على نائم هو سليك بن سلكة مخنفقد قال اتقد مخنوق فقال له سليك الليل طويل وانت مقمر اي انت آمن

من ان اعينا لك نعتيم استتبا لك فى الامر ثم ضغطه سليك فضرطا فقال سليك اضرطا وانت الاعلى **قوله** سقط نونه بالنصب وهولما
متعلق بقوله تعالى فهم لا يهتدون وهو انط ولا زائدة اى فهم لا يهتدون لان لا يسجدوا او يدل من السبيل اى قصدهم من السجود او بدل من اعمالهم
ولا غير زائدة اى قرين لهم الشيطان ان لا يسجدوا **قوله** اى مفعول اى موضع مفعول اذ قوله ما اضمر خبر لقوله الثالث والمراد بالموضع المثال
قوله واضافتها الى التفسير بيانية فيه انه سيجئ فى بحث الاضافة تصريح الشارح بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف اليه بعد كونه
من جهة اصلا للمضاف وهنا ليس كذلك **قوله** احترازعن الجميع المفوت وصف التفسير عن المفسر وان لم يلزم العبث فى بعض المواضع فلا ينتقض بمثل
جاء رجل اى زيد وبهذا يندفع ما قيل الاولى احترازا عن صيرورة التفسير عبثا لانه ينتقض بمثل جاء رجل اى زيد وبعد فيه نظر
لان العبث انما يلزم فى زيدا ضربته وزيدا امررت به واما فى زيدا ضربت غلامه فلو قيل اهنت زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا
لو قيل لابست زيدا حبسته عليه فلا بد فى اتمام وجه وجوب الحذف من اعتبار قصد اطراد الباب **قوله** كل اسم اى مفعول به و
ادخال كلمة كل فى التعريف لا يناسب الا انه ادخله ليشعر باطراده صريحا وكذا قوله اى مفعول مقيد بقوله به لان كون هذا الموضع
ثالثا من المواضع الاربعة التى وجب حذف ناصب المفعول به فيها يقتضى تخصيص المفعول به على ما هو الظاهر المتبادر من الحمل
فى امثال هذا المقام اينه يعينه لانه اعم منه فالحمل على عموم المفعول فى قوله الثالث حمل على خلاف الظاهر وحمل على ما لا يسبق الذهن
اليه اصلا **قال** اوشبهه وهو اسم الفاعل والمفعول لا المصدر اذ المفعول به لا يتقدم عليه لانه عند العمل مأول بان مع الفعل
وان موصول حرفى لا يتقدم عليه ما فى حيزه فلا يكون مفسرا لان المفسر لا بد ان يصدق عليه لو لا عمله فى الضمير لنصب المتقدم
ولا الصفة المشبهة لانها تكون لازمة ولا اسم التفضيل لانه لا ينصب المفعول به البتة كذا فى المفتاح ثم انه لا بد لشبه الفعل مما يعتمد
عليه اما قبل الاسم المحذوف نحو زيد هند ضاربها او بعده نحو زيدا انت محبوس عليه **قال** مشتغل صفة لاحد الامرين المفهوم من الفعل او
شبهه او لكل من الامرين على سبيل التنازع يعنى او صفة لكل من الفعل وشبهه على طريق التنازع فكما ان التنازع يقتضى بجعل المذكور
معمولا لاحدهما والاضمار او الحذف فى الآخر كذلك يجعل قوله مشتغل صفة لقوله شبهه ويقدر لقوله فعل آخر مثله او يجعل المذكور
صفة لقوله فعل ويقدر لقوله اوشبهه صفة اخرى على ما هو طريقة البصرى والكوفى وليس فيه ايجاب للمتابعة خلاف مذهبه
كما هو مذهب الكوفى وبه ظهر ان ما قيل وجعله صفة لكل منهما على سبيل التنازع يوجب متابعة المصنف خلاف مذهبه ليس
على ما ينبغى **قوله** ذلك الفعل اوشبهه يحتمل ان يكون اشارة الى ان فاعله احد الامرين والى ان فاعله كل من الامرين
قال عنه متعلق بقوله مشتغل على تضمين معنى الاعراض او الفراغ يؤيده قول الشارح قدس سره فارغا عن العمل فيه وقيل او لان
الاشتغال بمعنى الاعراض انتهى وقول الشارح قدس سره فارغا عن العمل بيان لحاصل المعنى لا اشارة الى التضمين والباء فى
فى بضميره سببية والمعنى معرضا عن العمل فى ذلك الاسم بسبب العمل فى ضميره كما قيل ويمتنع جعل الاشتغال بمعنى الاعراض لتعلق الجار
الثانى به ليس على ما ينبغى **قال** اومتعلقه والتعلق يكون من وجوه كثيرة نحو كونه مضافا الى ذلك الضمير نحو زيدا ضربت غلامه
ومنه نحو زيدا ضربت عمروا واخاه لان الفعل مشتغل بذلك المضاف لكن بواسطة العطف او موصوفا العامل ذلك الضمير او
موصولا له نحو زيدا ضربت رجلا يحبه وزيدا ضربت الذى يحبه او ما عطف عليه موصوف عامل الضمير او موصوله نحو زيدا لقيت
عمروا ورجلا يضربه وزيدا لقيت عمروا والذى يضربه وضابطة التعلق ان يكون الضمير من تتمة المنصوب بالمفسر وليس الشرط

عبد الغفور ۱۲

ان يكون الضمير منصوبا لفظا او محلا كما ظن بعضهم نظرا الى نحو زيد ضربته او مررت به بل الشرط انتصابه وانتصاب متعلقه

لفظا او محلا الا ترى انك تقول هذا ضربت من تملكه ومررت بمن تملكه والضمير مرفوع قوله بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر

فيه احتراز عما اذا توسطت بين الاسم والفعل ماله الصدر ككان المكسورة وليت وكم وحرف الاستفهام نحو زيد انك ضربته

وعمرو ليتك ضربته ونحو زيد كم ضربته ضربته وزيد هل ضربته او ان المفتوحة لكونه حرفا مصدريا لا يعمل ما بعده فيما قبله او فيهما

ليس بمجرد الاشتغال بالضمير بل المانع من العمل بل توسط ماله الصدر اذ لو عمل ما بعده فيما قبله لبطل صدارته او توسط الحرف

المصدري قوله بحيث لو سلط بمجرد رفع ذلك الاشتغال لنصبه اذ المانع عن عمل النصب انما هو الاشتغال لا شيء آخر فاذا ارتفع

ذلك الاشتغال الذي ليس مانعا عن العمل سواه وجب عمل النصب وعمل العامل المقدر مسبب عن الاشتغال فاذا ارتفع الاشتغال

ارتفع اعتبار عمل العامل المقدر فما قيل قوله بمجرد رفع الاشتغال فيه نظر لان ذلك لا يصدق على زيدا ضربته مثلا لان عمل

العامل المقدر في زيد مانع ايضا من عمل ضربت المذكور على تقدير رفع الاشتغال بالضمير ليس بشيء قال او مناسبه قال الشيخ

الرضي ليس قوله او مناسبه في اكثر النسخ والظاهر انه ملحق ولم يكن في الاصل اذ المصنف لم يتعرض له في الشرح والحق انه لا بد

منها والا خرج نحو زيدا مررت به وايضا نحو زيدا ضربت غلامه لانه لا بد من مناسب حتى ينصب زيدا لان التسليط يعتبر فيه

صحة المعنى ولو سلطت ضربت على زيدا في هذه المواضع لنصبه لكن لا يصح المعنى لانك لم تقصد انك ضربت زيدا نفسه بل

قصدت الى انك اوقعت الضرب على غلامه هذا كلامه فان قلت لا حاجة اليه لان التسليط اعم من ان يكون بعينه او بلازمه

قلت المتبادر منه ان يكون التسليط بعين الفعل وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا وفي التعريف يكون حملها عليه واجبا

بالطريق الاولى فاذن لا بد من ذكره فان قلت ذكره قوله او مناسبه لئلا يخرج المثال عن التعريف بقوله لو سلط عليه

انما يتصور لو لم يخرج بقوله مشتغل عنه بضميره مع انه ليس كذلك اذ معناه ان يكون الفعل او شبهه مشتغلا في ضمير ذلك الاسم

او متعلقه فاو منعا عن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وبه يخرج نحو زيدا ضربت غلامه اذ اعراض ضربت عن العمل

في زيد ليس بمجرد الاشتغال في المتعلق بل بسبب اباء المعنى ايضا قلت المراد انه لا يكون هناك مانع لفظي فلا يخرج عنه نحو زيدا

ضربت غلامه ويدخل فيه ايضا كل شيء فعلوه في الزبر لعدم الصحة على تقدير التسليط في كل شيء فعلوه في الزبر وبالجملة ان معنى

قوله مشتغل عنه بضميره او متعلقه ان الفعل انما لم يعمل في الاسم المتقدم بسبب الاشتغال بالضمير او المتعلق ولو لم يشتغل لعمل فيه

فالمانع هو الاشتغال لا سبب آخر ثم المراد بالسبب المنفي هو اللفظي لا الاعم من اللفظي والمعنوي والا لخرج نحو زيدا ضربت

غلامه وعمروا ضربت عدوه وما فيه المانع السبب المعنوي ايضا لا الاشتغال بالمتعلق فقط عن الباب مع انهم عدوه منه على ما يدل ان

لا يكون فيه مانع لفظي ودخل المثالان ودخل ايضا كل شيء فعلوه في الزبر ولا اميد لقوله لو سلط عليه سلط عليه وصح المعنى خرج كل شيء

فعلوه وبقي داخلا المثالان ونحوهما مما يصح فيه المعنى بتقدير المناسب والدليل على ان الصحة معتبر في التسليط قوله او مناسبه

والا لم يحتج اليه فقول الشيخ قدس سره لو سلط بمجرد رفع الاشتغال هو او مناسبه لا يتوجه عليه شيء اذ المانع من تقدير المناسب

في زيدا ضربت غلامه هو الاشتغال لا غير وبهذا ظهر ان ما قيل قوله لا بسبب آخر يرد عليه انه يلزم استدراك قوله لو سلط عليه

الا انه اورده لزيادة التوضيح وكمال الكشف ليس على ما ينبغي قوله اي ما يناسبه اي فعل يناسب الفعل المذكور بالترادف اي بسبب كونه

مرادف فالفعل المذكور في زيدا مررت به الناصب لزيد وهو جاوزت في جاوزت مرادف لمررت به اذ الفعل يراد منه صيغة الفعل بدون الفاعل بقرينة الترادف وان كان كثيرا ما يقال للفعل مع ضميره المتصل به فعل كما صرح به العلامة التفتازاني في بحث الاسانيد الثلثة من المطول فلا مساهلة في قول الشيخ قدس سره اي ما يناسبه بالترادف كما قيل فيه مساهلة لان الترادف انما يكون في المفردات نعم يلزم المساهلة ظاهرا في قول الشيخ قدس سره فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت وانما قيل فان جاوزت مناسب لمررت بعد تعديته بالباء ومرادف لها الا المجموع مررت بالباء وما جر به لان مررت وحده بمعنى جاوزت الا انه بواسطة الباء فلا يرد ما قيل ان فيه مساهلة وان الترادف في المفردات فليس بموجه وان كان من وجه فتامل **قال** او اللزوم اي بفعل يناسب الفعل المذكور بسبب كونه لازما للفعل المذكور كاهنت في زيدا ضربت غلامه فان اهانة زيد لازم للضرب باعتبار وقوعه على غلام زيد فان ضرب الغلام يستلزم اهانة المولى بخلاف زيدا ضربت عدوه فانه يستلزم اكرامه فيقدر فيه اكرمت **قوله** خرج نحو زيد ضربته فيه ان هذا اخراج المخرج لان الضمير كلمة ما بالمفعول فيه بمعنى قوله كل اسم كل مفعول الا ان يقال انه لم يخرج من ظاهر التعريف وكذا الحال في قوله خرج خبر كان **قوله** ولا يتصور الا تقدير تسليط آه اي بلا ارتكاب تقدير او يجوز فلا يرد ما قيل ان الرضي جوز تقديم الفعل المذكور بعينه في نحو زيدا ضربت غلامه اي ضربت زيدا اي غلام زيد بحذف المضاف من المنصوب وهو المتعلق الذي اشتغل الفعل المذكور به او بجعل ضرب الغلام كانه ضرب زيد تجوزا **قوله** والاحسن في ترتيبها ح تاخير ليكون امثلة الاشتغال بالضمير مذكورة معا من غير فصل بينها بمثال الاشتغال بالمتعلق ويمكن ان يقال فيما ذكره المص اشارة الى ان نحو زيدا ضربت غلامه تقدم على نحو زيدا حبست عليه لان فيه تقدير المناسب باللزوم متعين بخلاف زيدا ضربت غلامه فان فيه جواز التقدير الفعل المذكور بعينه ايضا كما عرفت والاصل ان يقدر الفعل المذكور بعينه ثم تقدير الفعل المناسب بالترادف ثم تقدير الفعل المناسب باللزوم **قوله** فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت وفيه ان معنى مررت بعد التعدية على ما كان عليه قبلها من اللزوم اذ الباء لم يغير معناه ولم يجعله متعديا مقابلا للازم بل هو لازم وان صار متعديا بمعنى انه تعلق الجار والمجرور به تعلقا غير تعلق الوقوع الى ما اشار اليه قول الشيخ قدس سره في اول بحث المفعول به انهم يقولون في ضربت زيدا ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به وصرح العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني بانه لا بد في المتعدي الذي يبحث عنه ويجعل مقابلا للازم من تغيير الحرف معناه كما في ذهبت بزيد بخلاف مررت به نعم يصح ان يقال في كل جار ومجرور ان الفعل متعد اليه كما يقال متعدي الى الظرف وغيره لكن لا باعتبار التعدية الذي نحن فيه والتغيير شئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت به وقال صاحب اللباب والباء للالصاق نحو مررت بزيد وللتعدية وقال شارحه انما عد كونها للتعدية قسما مفردا مع ان جميع حروف الجر موضوعة لافضاء الفعل او لتعديته الى الاسم ومع ان الباء في الاقسام الباقية للتعدية ايضا لان معنى التعدية المطلقة ان يغير الحرف المتعدي معنى الفعل كالهمزة وهذا المعنى مختص بالباء من بين حروف الجر ومختص بهذا القسم من اقسام معانيها نحو ذهبت بزيد اي اذهبته فكيف يجعل اللازم مرادفا للمتعدي وكيف يقال انه صار مرادفا بسبب التعدية وتعديته لا يخرجه عن اللزوم ولو كان بمجرد تعلق الجار والمجرور بالفعل يجعله متعديا مقابلا للازم للزم ان يكون قمت على زيد مرادف لاقمت زيدا واللازم باطل فالملزوم مثله

161

وبالجزء القول: بتمام مفهوم الفعلين مع كون احدهما لازما والآخر متعديا فشكل تأمل **قوله** فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته

انفا ان فيه فان الاصل فيه ضربت زيدا انه المفسر انما اتی به بعد الحذف لرفع الابهام الناشی من الحذف لانه كان مذكورا

مع المفسر ثم حذف اذ لا فائدة فی ذكره معه **قوله** فی مظان الاضمار علی شريطة التفسير قال الله قدس سره فی الحاشية

ای فی مواقع يظن فی بادی النظر انه من قبيل الاضمار علی شريطة التفسير وان لم يكن منه فی الواقع المقصود من هذا التفسير اندفاع

ما قيل انه اذا وجب الرفع فی موضع كيف يكون ذلك الموضع من مظان الاضمار علی شريطة التفسير **قوله** يصح رفعه بالابتداء اعترض عليه بان التجرد عن

العوامل اللفظية يوجب رفعه فكيف يصح قوله يصح وفيه ان التجرد مع احتمال عدم التجرد مصحح لا موجب ولهذا لم يجعل من قبيل وجوب الرفع **قوله** عند عدم قرينة

خلافه المتبادر من العبارة ان الرفع مختار عند انتفاء ذات قرينة النصب الا انه لا يرد انتفاء ذات القرينة المصححة والا لم يكن الرفع

مختارا بل واجبا وايضا لا يتصور انتفاء ذات المصحح فی صورة اختيار الرفع فيراد ان الرفع مختار عندهم عند انتفاء ذات القرينة

المرجحة للنصب او المراد ان الرفع مختار لمجرد حصول انتفاء القرينة المرجحة للنصب بدون ان يحصل قرينة مرجحة للرفع بقرينة

قوله او عند وجود اقوى و قوله ويستوی الامران و فی صورة استواء الرفع والنصب ليست ذات القرينة المرجحة للنصب

منتفية بل القرينة المرجحة موجودة والمنتفی وصف الترجيح لوجود المعارض المساوی وايضا ليس فی صورة الاستواء مجرد

انتفاء قرينة النصب بل تعارض القرينتين المرجحتين او المراد بالقرينة المرجحة ما ليس بمصحح فيتناول قرينة توجب النصب

او توجب مساواته للرفع و قرينة توجب اختياره و بما ذكرنا ظهران ما قيل و هذا يشكل فيما اذا كان النصب مساويا للرفع

فانه لم يوجد فيه قرينة ترجح النصب مع انه لا يختار فيه الرفع ليس بموجه و ان كان من وجه اما علی الاول فلانه ان

اراد ان ذات القرينة المرجحة غير موجودة فهو ممنوع كيف والمنتفی وصف الترجيح لوجود المعارض وان اراد ان وصف الترجيح غير

موجود فهو مسلم لكن ليس الكلام فيه بل الكلام فی ذات القرينة وهی موجودة واما علی الثانی فلانه لا يصدق فيه ان فيه مجرد

انتفاء القرينة المرجحة للنصب بل فيه وجود القرينتين المتساويتين واما علی الثالث فلان المراد انتفاء القرائن الكائنة سوی

المصحح و فی صورة الاستواء ليس كذلك **قوله** ای قرينة ترجح قد عرفت وجه التقييد قيل لو جعل ضمير قوله عند عدم قرينة خلافه

راجعا الی اختيار الرفع لم تحتج الی هذا التقييد وعدم وجه التقييد علی هذا التقدير ظ و هو عدم لزوم انتفاء ما ليس بمقصود انتفائه

وهو القرينة المصححة اذ المعنی ح يختار الرفع عند عدم قرينة اختيار النصب الا انه يرد عليه ان قرينة اختيار النصب تقابل قرينة توجب النصب

او توجب مساواته للرفع فيصدق عليهما انه ليس فيها قرينة اختيار النصب الا ان فيه اختيار الرفع لا لم يجامع قرينة اختيار النصب

لان لا يجامع قرينة الوجوب والمساواة بالطريق الاولی ثم انتفاء قرينة اختيار النصب اما ان لا يوجد اصلا كما فی زيد ضربته

واما ان يوجد لكن لا يصلح مرجحا لقوة قرينة اختيار الرفع وللتنبيه علی هذا قال او عند وجود اقوی وبهذا اندفع ما قيل انه يلزم ح

استدراك قوله او عند وجود اقوی و اما الاعتراض عليه بانه لا يوجد قرينة اختيار النصب فی وجوب الرفع ففی غاية الفساد

اذ لا بد فی اختيار الرفع من امرين احدهما ان يكون القرينة المصححة موجودة والثانی انتفاء قرينة اختيار النصب والثانی وان

صدق فی وجوب الرفع لكن الاول ليس بمتحقق فيه **قوله** لسلامته عن الحذف الذی هو خلاف الاصل اعترض بانه وان

سلم من الحذف الا انه يستلزم خلاف اصل آخر وهو كون الجملة خبرا وهو خلاف الاصل فلا ترجيح مع المعارض ورد بانا لا نم

انه خلاف الاصل اشارالی ہذا المنع الشیخ الرضی عند قوله وما وقع ظرفا وقال فی موضع آخر بل لو ادعی ان الاصل فیه الجملة لم یبعد
لان الاخبار بالجمل اکثر **قوله** وهو لا یجوز الا بتاویل بخلاف الحذف والتقدیر فانه کثیر الوقوع فی کلامهم **قوله** المفاجات
فی المغنی یجوز النصب علی الاشتغال فی نحو خرجت فاذا زید یضربه عمرو مطلقا وقیل یمتنع مطلقا وهو الظاہر لان اذا المفاجیة لا یلیها الا الجمل الاسمیة
وقال ابو الحسن وتبعه ابن عصفور یجوز فی فاذا زید قد ضربه عمرو ویمتنع بدون قد ووجه عندی ان التزام الاسمیة مع اذا
ہذه انما کان للفرق بینها وبین الشرطیة المختصة بالفعلیة فاذا اقترنت بقد یحصل الفرق بذلک اذ لا یقترن الشرطیة بها ہذا کلامه
وقال الشیخ الرضی واما اذا المفاجاة فهی فی موضع الاستیناف بعدها مثل حتی ولهذا لا یقع فی صدر الکلام من دون ان یتقدمها
شیئ کما یقع اما لکن النحاة قالوا انها اذا جامعت حرفا عاطفا علی الجملة الفعلیة فهی غالبة علی العاطف لمعنی ان الرفع اذن اولی
من النصب نحو قام زید واذا بکر یلزمه عمرو وفیما قالوا نظر وذلک انهم اتفقوا علی انها لا یجیئ بعدها الا الاسمیة فرقا بینها وبین
اذا الشرطیة من اول الامر فقیاس ہذا وجوب الرفع مع مجیئها بعد العاطف بل لو سمع نصب ما بعدها مع العاطف المذکور لکان لهم
ان یقولوا انا لفنا اصلها فی ہذا الموضع الخاص رعایة للتناسب المطلوب عندهم وفی غیر ہذا الموضع یجب رفعها نحو زید فی الدار واذا
عمرو ضربته واما مع عدم السماع فالاصل منعه بناء علی الاجماع المذکور ہذا کلامه وهو مشعر بعدم سماع نصب ما بعدها علی شریطة التفسیر
علی ما هو مقتضی کلمة لو وقوله واما مع عدم السماع آه فما قیل علی قول الشارح قدس سره فالمراد بلزوم الاسمیة اه المراد لزوم الاسمیة
فی غیر ہذا الموضع لورود والنصب ه غیر مسموع من غیر شاهد من السماع واختلاف الواقع بین سیبویه والکسائی فی فاذا هو ہے
لا یدل علی ورود النصب بعدها علی شریطة التفسیر ومقصد الرضی ہو ہذا النصب لا النصب مطلقا علی ان النصب المنقول فی فاذا
هو ہی قلیل خارج عن القیاس کالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل صرح به صاحب المغنی **قوله** ولا یقدر معمولها ای لا یجب تقدیم
معمولها علی سبیل الاضمار علی شریطة التفسیر فلا ینافی ما سیجیئ انه یجوز حذف فعل لما اذا قامت علیه قرینة **قوله** وانما قال حرف الاستفهام
ای ولم یقل بعد کلمة الاستفهام لیکون اشمل او بعد اسم الاستفهام والوجه هو الاول وعلی التقدیرین **قوله** لانه یختار الرفع فی اسم
الاستفهام لا یدل علی المذکور بل لا مساس له بذلک اذ الکلام فی وقوع الاسم المنصوب علی شریطة التفسیر بعد کلمة الاستفهام او بعد
اسم الاستفهام لا فی وقوع اسم الاستفهام ذلک الاسم واما ما قیل یعنی لم یقل وفی الاستفهام لانه یختار الرفع آه
لانه لم یقل بعد الاستفهام فترک لما هو المتبادر المعلوم من المقام واختیار لما هو مخالف لاسلوب الکلام بل اختیار لما هو غیر معلوم
اصلا من المقام فتامل والوجه فی ذلک ان النصب واجب بعد کلمة الاستفهام غیر الهمزة الا انه لم یعد من مواضع وجوب النصب
لان الاسم المذکور لا یقع بعد غیر الهمزة من کلمات الاستفهام فی السعة بل فی الضرورة فی شرح الالفیة یجب النصب اذا وقع الاسم
بعد ما یختص الفعل کادوات التحضیض وادوات الاستفهام غیر الهمزة نحو هل زیدا ضربته ومتی عمرا لقیته وادوات الشرط نحو حیثما
زیدا لقیته فاکرمه الا ان ہذین النوعین لا یقع الاشتغال بعدهما الا فی الشعر واما فی الکلام فلا یلیهما الا صریح الفعل الا اذا کانت
اداة الشرط اذا مطلقا او ان والفعل ماض فیقع فی الکلام نحو اذا زیدا لقیته او تلقاه فاکرمه ویجوز فی ان زیدا لقیته فاکرمه ویمتنع
فی الکلام ان زیدا تلقه فاکرمه ویجوز فی الشعر انتهی وقال الشیخ الرضی فی بحث کلم المجازاة ان الهمزة الاستفهامیة لاصالتها
فی الاستفهام کما تدخل علی الفعل تدخل علی الاسم ولم یجز ذلک فی سائر کلمات الاستفهام فلا یقع متی زیدا تلقی او تلقاه ومن زیدا

ضربته ومتى زيد خرج وهل زيد خرج وهل زيد ضربت او ضربته الا اضطرارا فعلى ماذكره الشارح الا ان الفتية يجب ان يقع بعد همزة الاستفهام في
ذكر الحرف ليشعر باختيار النصب بعدها في السعة مع انه ليس كذلك فلا يدخل هل ولا اسماء الاستفهام في السعة الا على فعل
وفي الضرورة تدخل على اسم منصوب على شريطة التفسير لكن النصب واجب واما على ماذكره الشيخ الرضي في هذا المقام
من ان هل تدخل على الفعلية وعلى الاسمية التي ليس خبر المبتدأ فيها فعلية واما الاسمية التي جزءها الثاني فعلية فلا يدخل
عليها الا على قبح نحو هل زيد خرج وكذا يقبح دخولها على فعلية مع الفصل بينها وبين الفعل باسم نحو هل زيدا ضربت وعلى فعلية تقدر
فعلها مفسر بفعل ظاهر نحو هل زيدا ضربته فالنصب ح احسن القبيحين فلذلك وجب ذكر الهمزة اذ الحرف يشعر باختيار النصب
في السعة مع انه ليس كذلك اذ ليس ذلك الا في الضرورة مع ان النصب قبيح وبهذا ظهر ان ما قيل لو قال او بعد كلمة الاستفهام
لكان اشمل ليس على ما ينبغي فتامل وظهر ان قول الشارح ولم يقل همزة الاستفهام ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه
النحاة ليس على ما ينبغي فتدبر وقيل انما قال حرف الاستفهام دون همزة الاستفهام ليشمل نحو بل زيدا انت ضاربه فان
المختار فيه النصب اقول كون النصب فيه مختارا ثم **قال** وبعد اذا الشرطية على مذهب سيبويه والاخفش ونقل عن المبرد اختصاصها
بالفعلية فيجب عنده تاويل اذا السماء انشقت بالفعلية اي اذا انشقت السماء **قوله** الدالة على المجازاة في المكان لكن استعمالها استعمال
كلمات الشرط اقل من استعمال اذا وانها تدخل على الاسمية التي جزءاها اسمان اتفاقا واما اذا كسعت بما نحو حيثما ففي وسائر الاسماء
الجوازم المتضمنة معنى الشرط نحو متى وايهما لا يفصل بينها وبين الفعل الا عند الضرورة فلو اضطر الشاعر الى الفصل نحو متى زيدا تزره
يزرك فالنصب واجب لوجوب تقدير الفعل بعدها هذا كلام الرضي في هذا المقام وقال في بحث كلم المجازات وكلمة ان لاصالتها في الشرطية
وكونها ام الباب جاز ان يدخل اختيارا على الاسم بشرط ان يكون بعده فعل نحو ان زيد ضرب وان زيدا ضربت بخلاف سائر كلمات الشرط
فانه لا يجوز ذلك فيها الا في الضرورة وحق الفعل الذي يكون بعد الاسم الذي يلي ان وما تضمن معناها من الاسماء ان يكون ماضيا سواء كان
ذلك الاسم مرفوعا او منصوبا نحو ان زيد ذهب وان زيدا لقيت او لقيته وقد يكون مضارعا على الشذوذ نحو قوله ~ يثني عليك وانت
اهل ثنائه ~ ولديك ان هو يستزدك مزيد ~ وانما ضعف مجيء المضارع لحصول الفصل بين الجازم مع ضعفه وبين معموله **قوله** وفي باب
الامر والنهي فيه حذف الموصول مع بعض الصلة وانه وان جاز عند بعض البصرية لكن الجمهور منهم لم يجوزوه وحذف المضاف وابقاء المضاف
اليه على اعرابه وهو قليل ايضا فالاولى تقدير قبيل فقط عطفا على قوله بعد حرف النفي اي يختار النصب في الاسم المذكور حال كونه واقعا
بعد حرف النفي والاستفهام وحال كونه واقعا قبيل الامر والنهي قبيل ولا حاجة الى ماذكره اذ يصح ان يراد ويختار النصب في وقت
الامر لان حذف الزمان من المصدر كثير وفيه ان الامر والنهي في هذا المقام ليس بمعنى المصدر حتى يتم ان حذف الزمان من المصدر
كثير ولا حاجة الى تفسيرها المقدرة بموضع وقوع الاسم قبل الامر اذ يصح ان يفسرها بالاسم **قوله** والا فلا اي وان لم ينصب الاسم المذكور
فلا يقع الفعل فيها تقديرا على ما هو الظ من انه مبتدأ وما بعده خبره واما التجويز انه مرتفع بالفعل المقدر الذي هو لازم ذلك الفعل نحو اما
زيد افتقتله بتقدير الا قتل زيد فتقتله فبعيد ظاهر لان الظ والاولى مطابقة المفسر للمفسر في الرفع والنصب اذا امكن صرح به الشيخ الرضي
قال عند خوف لبس المفسر بالصفة انما قال خوف اللبس لان الالتباس انما يكون لو كان المقصود خلاف الاصل وغير المقصود الاصل
فيجوز الوجهين لفوت المقصود اذ الذهن يسبق الى ما هو الاصل واما اذا كان المقصود هو الاصل وغير المقصود وخلاف الاصل كما فيما نحن

فيه فنيه وهم اللبس اذ الفهم يسبق الى ما هو الاصل في اللفظ اذا دار بين كونه جزء او لغوا فالحمل على الجزء اولى لما فيه من الفائدة التامة فتجويز الوجهين ة لا يفوت المقصود ولذا كان النصب مختارا لا واجبا لان التحرز عن وهم اللبس ليس بواجب لعدم ضرره بخلاف التحرز عن اللبس فانه واجب لضرره لاشتباه المقصود بغيره اشتباها قويا وجواز الوجهين انما يكون اذا كان الوجهان مستويين لا ترجيح لاحدهما على الآخر وبهذا ظهر ان ما قيل ان الالتباس انما يكون عند تساوي الاحتمالات ورفعه واجب وخوف اللبس عند رجحان البعض ورفعه مختار ليس على ما ينبغي لانه عند تساوي الاحتمالات انما يكون جواز الوجهين لا الالتباس على ما عرفت وايضا يلزم منه ان لا يكون نحو اقائم زيد من قبيل جواز الوجهين لتساوي الاحتمالين فيه بل من قبيل الالتباس واللازم باطل فالملزوم مثله مع ان هذا القائل قد قرر صورة جواز الوجهين والالتباس على نحو ما ذكرنا وايضا قوله وخوف اللبس عند رجحان البعض على الاطلاق ليس على ما ينبغي بل يجب ان يقيد بما اذا كان الراجح غير المقصود والا لدخل فيه صورة الالتباس ثم القاعدة المذكورة وهي ان اللفظ اذا دار الخ المقصود منها انه اذا ترك اسم مرفوع وذكر بعده شيء يحتمل الخبرية والوصفية فالحمل على الخبر اولى اذ يصير الكلام تاما لا يحتاج الى شيء آخر بخلاف ما اذا حمل على الصفة فان الكلام ح غير تام اذ المبتدأ لا يتم بدون الخبر فيحتاج الى تقدير الخبر فالحمل على وجه لا يحتاج فيه الى الخبر اولى من الحمل على وجه يحتاج فيه الى الخبر وعلى هذا لا يتمه ما قيل يرد عليه انه يرجح كونه صفة رجحان كون قوله بقدر خبرا على كونه متعلقا بخلقناه لانه يفيد فائدة تامة على انه كلا يزداد قيد المسند اليه يكون الحكم عليه افيد فانه ينبغي ان يذكر اللبس في مواقع وجوب النصب اما عدم ورود الاول فلان كل شيء اذا جعل مبتدأ وخلقناه خبره يصير الكلام تاما وح لا معنى الرجحان كون قوله بقدر خبرا على كونه متعلقا بخلقناه ومتى ترجح الصفتية وقوله لانه يفيد فائدة تامة قد عرفت ان معناه ان الحمل على وجه يصير الكلام به تاما اولى من الحمل على وجه يصير الكلام به ناقصا فلا مناسبة له بما ذكره واما عدم ورود الثاني فغني عن البيان واما عدم ورود الثالث فلان ذكر اللبس في مواضع وجوب النصب انما يكون مناسبا لو كان وجوب النصب لاجل رفع اللبس وليس فليس وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان قلت على تقدير الرفع يتحقق اللبس فكيف يختار النصب لان الاختيار مبني على جواز الطرف الآخر قلت يندفع الالتباس لظهور المقصود فليس بشيء فتامل وكذا ما قيل اي عند ان يخاف من اللبس ويقصد رفعه كما في اللبس المفسر بالصفة يختار النصب بخلاف ما اذا كان اللبس مقصودا اي يفهم العلماء المقصود باجتهادهم فيرفع درجاتهم فح لا يختار النصب لئلا يفوت مقصودهم وان كان من وجه بل ليس له معنى وقيل انما قال وعند خوف اللبس دون عند اللبس لان الرفع لا يستلزم اللبس بل خوف اللبس لانه يمكن رفع اللبس بقرينة لكن النصب ارجح لان فيه غنى عن تكلف القرينة وفيه بحث لانه يوجب عدم تحقق اللبس في موضع ما اذ امكان رفع اللبس بقرينة يتحقق في كل موضع **قوله** لا مبنى اي بين خبر ما هو مفسر ملحوظا مقرونا بوصف التفسير فانه يوهم كون بعض الاشياء الموجودة لو سلم ان حمل الشيء على المخلوق يوجب صحة المعنى على تقدير الصفة ايضا على ما عليه الشيخ الرضي الا انه ليس متعين الارادة في الآية الكريمة بل يجوز حمله على الموجود ايضا على ما هو عرف القرآن فان الشيء فيه جاء بمعنى اللغوي نحو انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون وبمعنى الموجود وايضا نحو قد خلقتك من قبل ولم تك شيئا فيصح التمثيل بالآية لما قصده المص **قوله** اذ الكبرى ايضا قرينة غير مفصولة عنها او وجه غير مفصول عنها اذ الناصب هو الجار والمجرور اي ليس بين الكبرى والمعطوف عليه فصل بما هو ليس من معمول جزء المعطوف عليه فان الضمير المستتر في قام على تقدير كون الخبر هو قام فقط ودون الضمير جزء قام وقام جزء من الكبرى وجزء الجزء جزء فلا يكون الضمير على ذلك التقدير فصلا يوجب القرب والبعد على ان القول باسناد مجرد الفعل الى المبتدأ بعيد لانا لا نم ان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي اسنادا غير الخبر لظهور ان تضايفه انما هو مع الخبر

لاخبر ومايقع في نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ اعتبارا انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه واليه كثيرا ما يقع الفعل مع ضمير فاعل بفصل هذا ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني في المطول وقال في شرح المفتاح لانه مما لا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم انتهى الا ان الشيخ الرضي قال في تعريف الفاعل على قوله وقدم فكل جزء يرفع ضمير المبتدأ كيحو ان يقوم هو مسند الى المبتدأ وان يقوم هو مسند الى ذلك الضمير والمجموع مسند الى المبتدأ وكل جزء رافع لغير ضمير المبتدأ نحو مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشيء كالجامد فهو وحده مسند الى المبتدأ هذا كلامه فظهر ان ما قيل هنا اذا جعل الجملة جزءا اما اذا جعل الفعل وحده جزءا واعتبر اسناده الى المستتر الذي هو في حكم الملفوظ كما قيل في زيد عرف كانت الكبرى مفصولة باعتبار المنتهى الذي هو الضمير ليس على ما ينبغي مع ان قوله باعتبار المنتهى الذي ليس بصواب والصواب بالذي هو الضمير او بالضمير وقوله اذ الكبرى ايض قريبة غير مفصولة عنها هكذا قال الفاضل الهندي ثم قال ثم الاولى ان يقال اذا قصد العطف على الكبرى اختير الرفع بلا معارض وان قصد العطف على الصغرى اختير النصب بلا اعتبار معارض اذ الحذف الذي هو كثير الاستعمال لا يعارضه عدم التناسب الذي قل وجوده في كلام العرب فيستويان في الاختيار انتهى كلامه وهو لا يخلو عن مناقشة اذ المراد بالاستواء في الاختيار ان لا يوجد في كل من النصب والرفع مرجح ليس في آخر بل يوجد في كليهما على السواء وعلى ما ذكره ليس كذلك اذ رفع الاسم ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين في الاختيار بل النصب مختار اذ على تقدير الرفع يلزم عدم التناسب الذي هو قليل الوجود في الاستعمال وهو عطف الاسمية على الفعلية وهو لا يعارض الحذف الذي يلزم على تقدير النصب لانه كثير فليس الرفع والنصب على تقدير العطف على الصغرى مستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين بل الرفع مرجح بالسلامة عن الحذف وعدم الفرق في قرب المعطوف عليه وبعده على ما قال الفاضل الهندي فظهر ان الاولى ليس بصواب فضلا عن ان يكون اولى **قوله** قلنا هنا باعتبار المنتهى يشكل بما ذهب اليه البعض من ان المعطوف عليه في الوجهين هو جملة زيد قام لا نها ذات وجهين فالرفع بالنظر الى اسميتها والنصب بالنظر الى فعليتها والمعطوف عليه في الوجهين واحد واختلاف الاعرابين باختلاف الاعتبارين وتهذيب التحصيل المناسبة ولا يحتاج ح الى التقدير عنده او في عداره قال العلامة التفتازاني في المطول ولا يخفى على المنصف لطف هذا الوجه ودقته وان ذهل عنه الجمهور وخفي على كثير من الفحول خاصة قال وذلك للبعض باستواء الرفع والنصب على ذلك التقدير مع ان السلامة من الحذف مرجحة الى الرفع مع انها غير معارض بالقرب الا ان يقال اذا كانت القرينة على المحذوف ظاهرة وكان معنى الكلام منصبا اليه لا يستهجن على احد كان الحذف والاضمار تكثير المعنى بتقليل اللفظ وكان من محسنات الكلام ومرجحات على خلافه هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في حواشي المطول في بحث فصل ليبك يزيد على صيغة المجهول على خلافه **قال** بعد حرف الشرط ولم يذكر اسماء الشرط وانما كان نصب الاسم المحدود واجبا بعدها لان الاشتغال بعدها لا يقع في سعة الكلام بل عند الضرورة على ما عرفت **قوله** فانه وان صدق عليه انه اسم بعده فعل مشتغل عنه بضميره كما عرفت تقديره الشهيد قدس سره يعني مشتغل عنه بضميره ان يكون الفعل او شبهه فارغا من العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وهو لا يصدق على ذهب على صيغة المجهول فان عدم عمله في الاسم المتقدم ليس بسبب الاشتغال بالضمير بل بسبب آخر بل بسبب عدم القابلية لانه تقتضي الرفع لا النصب والفعل لا يرفع ما قبله ايض قال الشيخ الرضي انما قال ليس من هذا الباب لانه وان كان اسما بعده فعل لكنه ليس مشتغلا عنه اي عن العمل فيه اي عن نصبه لان عمل الفعل وشبهه فيما قبله لا يكون الا النصب وقوله بضميره او متعلقه اي بنصب ضميره او نصب متعلق ضميره لان الفعل لا يشتغل عن نصب اسم برفع ضميره فقط كلك

ازیدٌ ذہب بہ خرج من الحد المذکور بقولہ مشتغل عنہ وبقولہ بضمیرہ اذ المعنی مشتغل عن نصبہ بنصب ضمیرہ انتہی **قولہ** فیکون تقدیرہ زیدا یلابسہ الذہاب بہ فیہ ان الکلام لیس فی المفسر بل فی المفسر فالوجہ ان یقول یلابس زیدا الذہاب بہ وانت خبیر بان ضمیر الاسم المحدود او متعلقہ نائب عنہ کما ان عامل الضمیر والمتعلق نائب عامل الاسم وعلی ہذا فالاصل موافقۃ الاسم المحدود لضمیرہ او متعلقہ فی الرفع والنصب فیقدر فی ان زید ذہب او ذہب بہ او ذہب بغلامہ راجعا ویقدر فی ان زیدا ضربتہ ناصبا ہذا ما ذکرہ الشیخ الرضی وقال بعید ہذا الاسم المذکور یقع من الفعل المقدر موقع الاسم المشتغل بہ من الضمیر المفسر الآتی ای ان احد واقع من ان استجارک المقدر مقام الضمیر من استجارک المفسر وکذا زیدا فی نحو ان زیدا ضربتہ واقع من ضربت المقدر موقع الضمیر من المفسر ولا شک ان زید فی ان زید ذہب بہ علی تقادیر النصب لیس ضمیرہ نائبا عنہ ولا ذہب نائب عن یلابس **قولہ** لا ان کل شیء فی صحائف اعمالہم مفعول لہم ای لیس المقصود من الآیۃ الکریمۃ ہذا وان کان معنی مستقیما ولعل الوجہ فی ذلک ان المعنی الاول ابلغ فی الانذار والانزجار حیث فیہ اشارۃ الی انہ لا یترک من مفعولہم شیء من تطمیہ ولا تتمیر بخلاف الثانی فانہ لیس فیہ اشارۃ الی ذلک والمقام یقتضی الاول لانہ ابلغ فی الاجتناب عن المعاصی والمقصود من الآیۃ ہو ہذا الامر وبہ اندفع ما قیل ان ارادہ نفیہ بعدم موافقتہ لما فی الآیۃ الاخری فلا یصلح نافیا لان الافادۃ خیر من الاعادۃ وان ارادہ انہ لیس فی افادتہ غرض لائق بخلاف افادۃ المعنی السابق فلا نم لان فیہ بیان انہ لا یکتب فی صحائف اعمالہم کاذب بل صحائف اعمالہم مطابق لاعمالہم **قولہ** ومثل ہذہ الفاء وہو الفاء الشرطیۃ غیر المغیرۃ عن موضعہا کما فیما نحن فیہ بخلاف ما اذا کان زائدۃ کما فی قولہ فسبح بحمد ربک او مغیرۃ عن الموضع فانہ یعمل ما بعدہا فیما قبلہا نحو وربک فکبر واما بنعمۃ ربک فحدث **قولہ** مستقلتان لیس الثانی منہما مفسرا للاول المحذوف علی تقدیر الاشتغال بالضمیر او المتعلق لیس المقصود من ذکر الثانی تفسیر المحذوف کما ان ذکر الثانی یکون کذلک فی باب الاضمار علی شریطۃ التفسیر فلا یکون الآیۃ الکریمۃ من ذلک الباب وقیل قولہ مستقلتان لدفع ما یختلج فی القلب من ان زیدا ضربتہ ایضا جملتان وکذا زیدا ضربت غلامہ فکیف یعمل الفعل او مناسبہ فیہ علی تقدیر التسلیط وفیہ انہ علی تقدیر التسلیط ورفع الاشتغال یکون جملۃ واحدۃ والممنوع ان یعمل جزء من جملۃ مستقلۃ فی جزء آخر من جملۃ مستقلۃ اخری وہو غیر لازم فلا حاجۃ الی ذکر الاستقلال **قولہ** ای حکم الزانیۃ والزانی فیما یتلی علیکم ما ذہب الیہ المبرد اولی منہ اذ فیہ احتیاج الی التقدیر والی فیما یتلی علیکم وامثالہ انما یوتی بہ اذا لم یکن الموعود متصلا بل یجیء بعد ذکر فصل او باب او کتاب او غیرہ وہ سلیم کک **قولہ** واختیار النصب بط لاتفاق القراء علی الرفع اشارۃ الی دفع ما قیل ان المفہوم من العبارۃ انہ ان لم یقل بما ذہب الیہ یکون النصب مختارا مع ان النصب لیس بمختار فما فائدۃ الشرط وحاصل الدفع ان المذکور دلیل علی لزوم حمل الآیۃ علی ما ذہب الیہ والقیاس استثنائی المستثنی فیہ نقیض التالی فینتج نقیض المقدم والمعنی وان لم یکن الآیۃ محمولا علی ما ذہب الیہ لزم کون النصب مختارا لکن کون النصب مختارا باطل لاتفاق القراء علی الرفع فیلزم الحمل لکن ذکر بعض الفضلاء ان العلامۃ الثانی المحقق التفتازانی ذکر فی شرح الکشاف عند قولہ تعالی وما عملت من سوء تود لو ان بینہا وبینہ امدا بعیدا انہ لا یمنع اتفاق القراء علی احد الجائزین وان کان مرجوحا کقولہ تعالی وجمع الشمس والقمر فان المختار جمعت الشمس لکون الفاعل مونثا غیر حقیقی بلا فاصل وقد اطبق القراء علی جمع بترک التاء والحق لا وجہ لتصور المنع الا باقہم

على غير المختار بعد ان يكون فصيحا ولا عدم الوقوع اذ القياس لا يقتضي المنع وانه مع كونه لا يصلح دليلا على عدم الجواز عدم الوقوع ثم لو قوعه في الشمس والقمر انتهى وللقائل ان يقول لا يلزم من التذكير في الآية اتفاق القراء على غير المختار وانما يلزم ذلك لو كان وجه التذكير هو الجواز غير المختار لا غير وهو في الآية ثم كيف وتجوز ان يكون وجه التذكير هو تغليب المذكر المعطوف وهو القمر على المؤنث وهو الشمس كما قالوا ان التغليب غالب في المؤنث صرح به الرضي ايضا زيد وهند ضاربان زيد وهندان ضاربون وبعد التغليب يتعين التذكير فضلا عن ان يكون غير مختار فلا يكون الآية الكريمة دليلا على انه لا يمتنع اتفاق القراء على احد الجائزين وان كان مرجوحا **قوله** وجب حذف ناصب المفعول به فيهما حذفا قياسيا لكن لا بد في وجوب الحذف القياسي من قرينة دالة على تعيين المحذوف وقيام شئ مقامه والقرينة النصب والمقام فان النصب مع مقام التحذير تدل على تعيين المحذوف والقائم مقام المحذوف هو المعمول المنصوب اذ لا شئ غيره فلو لم يقل باقامته مقامه يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف القياسي ايضا قد قال الشارح قدس سره في بحث المفعول المطلق باقامة لبيك مقام الفعل المحذوف فان قلت فينبغي ان يجب الحذف في قولك زيد في جواب من قال من قام بوجود القرينة وهو السوال وقيام الفاعل مقام المحذوف فلم قالوا بالجواز فيه قلت وجود القرينة وقيام شئ مقام المحذوف شرط وجوب الحذف لا علته فلا بد لوجوب الحذف القياسي من وجودهما لوجوب وجود الشرط عند وجود المشروط ولا يلزم من وجودهما وجود الحذف اذ لا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط والعلة في وجوب الحذف هو ضيق الوقت كما ذكره الشارح قدس سره **قوله** اي اسم عمل فيه النصب اشارة الى ان اثر العامل هو النصب والاسم محل اثره فاطلاق المعمول وهو الاثر على الاسم باعتبار انه معمول فيه **قوله** على صيغة المجهول عطف على حذرا وذكر توجيه ذكره الفاضل الهندي جوابا عما ذكره الرضي من ان ذكر مصدر رفعي عطفه على قوله معمول ابعد من حيث المعنى الا ان يقدر في الاول مضاف اي هو ذكر معمول او ذكر المحذر منه وفيه نظر ايضا لان مراده بالتحذير هو المنصوب فلا يصح الرابع ذكر منصوب بحكمه كذا وفي بعض النسخ او ذكر على صيغة المجهول ليس بموجه لان او متصلة من حيث المعنى فينبغي ان يليه مثل المذكور قبل كما في نحو جاءني زيدا وعمرو ولو كان منفصلة جازت المخالفة بين ما بعدها وما قبلها يقول انا مقيم ثم بعد ذلك فتقول او امشي بمعنى بل انا امشي فيكون للاضراب عن الاول والاثبات للثاني قال سيبويه في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا لو قال او لا تطع كفورا انقلب المعنى لانها اذن اضرابية بمعنى بل فيكون للاضراب عن النهي عن اطاعة الآثم فلو قلناه او ذكر لكان اضرابا عن قوله معمول بتقدير اتق وبقيت متيم فعلى كل وجه في لفظه نظر **قوله** نعم اي نعم انه لا بد من ضمير في المعطوف كما في المعطوف عليه الا ان الضمير اعم من ان يكون موجودا في اللفظ او في المعنى والضمير فيما نحن فيه وان لم يكن موجودا في اللفظ لكنه موجود في المعنى اذ المظهر اقيم مقام الضمير لنكتة فالضمير موجود في التقدير وفي المعنى فوضع المظهر موضع المضمر عبارة عن كون الضمير في المعنى وقسم من الضمير الا ان الشارح جعله فيما سبق من قوله فلا بد من عائد قسيما للضمير ومقابلا له ولا يصح جعله مقابلا له في هذا المقام اذ لا معنى لتصديق ان اثبات الضمير واجب في المعطوف كما في المعطوف عليه ثم الاستدراك باثبات المقابل في المعطوف الا ان يقال معناه ان الاصل والواجب هو الضمير الا انه يوتى غيره من الرابطة وهو وضع المظهر موضع المضمر لنكتة واما ارادة العائد من الضمير كما قيل فليس على ما ينبغي اذ لا استدراك آب عنه فتامل **قوله** لا تحذير بهما منها الا ان الحاصل من قول المتكلم بعد الاسد عن نفسك تحذيره الى طلب لا تحذير الاسد

١٦٧

وكذا في قوله بعد حذف الارنب من نفسك اذ لا يتصور تحذير الحذف من المخاطب قوله لا يقال اتقيت زيدا من الاسد لان الاتقاء
لازم فيكون معنى قولنا اتقيت زيدا اپرہیز دم از زید فيكون زيد منصوبا بالحذف والايصال واتقيت زيدا من الاسد المتعدي
لو كان معناه پرہیزانیدم زید را از شیر وليس معناه ذلك فلا يصح تقدير اتق قوله مثل نفسك نفسك انما يكون من القسم الثاني
اذا كان معناه بترس از نفس خود وحاضر و مستيقظ باش از و لئلا يهلكك بالاغترار والالقاء في البوار فانها عدوك وح تعين
تقدير اتق نفسك اما اذا كان معناه بعد نفسك مما يؤذيك كالاسد يعني بعد نفسك من الاسد ونحوه فلا يكون من القسم الثاني اذ
النفس ح محذر والاسد محذر منه وآما قيل اتقاء الشخص من نفسه والتحذر منها ليس الا لايقاعها الشخص في ضرر فالمحذر منه
في الحقيقة هو الضرر وهي محذرة بالمآل فاذا نظر بالمآل صح هذا المعنى فلا يصح توجيها لكلام الشارح لان حاصله ان الاصل فيه هو
تقدير اتق وبعد تقدير اتق آن نظر الى مآل المعنى وحاصله تجويز تقدير بعد نفسك من الاسد ومقتضى كلام الشارح قدانه يجب تقدير بعد
في مثل نفسك نفسك وقوله فان المعنى دليل على وجوب التقدير فيجب ان يقدر على وجه يقتضي الوجوب واليضا ايقاع النفس الشخص
في الضرر عبارة ان ايقاعها في الفسق والفجور والعجب والرياء والسمعة وغير ذلك من الرذائل لا عن اذنا شهاله من الاسد لان
النفس لا يكون باعثا على الاذنا فلا يكون بعد نفسك من الاسد ونحوه حاصل اتقاء الشخص من نفسه والتحذر منها فتامل قال
اياك ان تحذف بتقدير من كون التعرض لتقدير من اياك من ان تحذف دونه لتقدير العاطف في اياك وان تحذف موجبا لعدم
صحة تقدير العاطف حتى يثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ويلزم منه عدم اتجاه قوله فان قلت فليكن آه في حيز
المنع وبهذا اندفع ما قيل تبعا تقدير من لا بتقدير العاطف فانه لا يجوز في سعة الكلام ولما علم من قوله بتقدير من عدم صحة تقدير العاطف
ثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ولا يتجه قوله فان قلت فليكن بتقدير العاطف وقوله لا يجوز في سعة الكلام
لا يخلو عن مناقشة اذ قال الشيخ الرضي قال ابو علي في قوله تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت اي وقلت وحكى ابو زيد اكلت
سمكا لبنا تمرا وقال السيد السند في حواشي شرح الكشاف قوله اعدت قيل عطف بترك العاطف وقال صاحب المنهل قال ابن هشام
في بابه الشعر وقد فاته ان يذكر ما نصبوا عليه في الاخبار المتعاطفة نحو قولك زيد فقيه وكاتب وشاعر انه يجوز حذف العاطف منها
بلا خلاف وكذا في الصفات نحو مررت برجل عاقل وظريف وهذا مما يقدح في جزمه بان حذف العاطف بابه الشعر
قوله في المثال الاول من المثالين المذكورين بعد قوله وتقول الاول لا مطلقا اي ولا تقول في اياك من الاسد
ولا في اياك والاسد حتى يكون قول الشارح قدس سره قلنا غير مانع لما ان السوال ح ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى
بدون ضميمة امتناع تقدير الواو وعلى هذا فالدليل وهو قوله لامتناع تقدير من يثبت المدعى اذ المدعى عدم قول اياك الاسد
في اياك من الاسد والسوال ح ان امتناع اياك الاسد اذا كان اصله اياك من الاسد معلوم واما امتناعه اذا كان
اصله اياك والاسد فغير معلوم فليكن بتقدير العاطف وبهذا اندفع ما قيل وما ذكره من الجواب بقوله قلنا لا ينفع لان السوال
ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير الواو فبيان ان امتناعه اشد من امتناع تقدير
حرف الجر لا ينفع ما لا يدعي ان امتناعه واضح مستغن عن التعرض والبيان قوله عن ان يفصل منهما ان قلت العائد الى المعطوف
والمعطوف عليه بادليفرد فكيف يصح قوله منهما قلت ليس الافراد واجبا على الاطلاق بل اذا كان المراد احدهما اما اذا كان المراد

كليهما فيجب المطابقة بموة المراد كليهما اذ المراد ان الزمان والمكان لا يخرج عن ان يفعل فيهما صرح به الشيخ الرضي وبهذا اندفع ما قيل صوابه فيه **قوله** من حيث انه

فعل فيه فعل مذكور يعني يكون الزمان او المكان في العبارة ملحوظا متصورا بعنوان انه ظرف للفعل ولا خفاء في ان يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة

ليس ملحوظا بانه ظرف للفعل فيخرج عنه وبهذا اندفع ما قيل لو اريد بقوله فعل فيه معناه الحقيقي لا يجدي الحيثية لان هذا المعنى يصير قيدا وهو لا يقتضي

اعتبار نسبة الفعل اليه بكلمة في نعم لو اريد من قوله ما فعل فيه ما نسب اليه الفعل بكلمة في لم يحتج الى اعتبار قيد الحيثية كما قيل واما ما قيل عليه فيه انه

لو اريد ما نسب اليه الفعل بكلمة في ولم يعتبر قيد الحيثية لصدق على يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة انه ما نسب اليه فعل مذكور بكلمة في قولنا شهدت في يوم الجمعة

فليس على ما ينبغي لان المراد ان يكون الفعل المذكور عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة ليس عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت

يوم الجمعة وان كان عاملا فيه على انه ظرف له الا انه غير يوم الجمعة الذي في شهدت يوم الجمعة والا يلزم قيام العرض الواحد وحدة شخصية بمحلين وهو مح اذ يلزم

تعاقده الى الزمان الثاني مع انه ليس كك لانه اذا وجد نبلاشي **قوله** الا لزيادة تصوير المعرف لا للاحتراز لخروج ما خرج بالمذكور

بقيد الحيثية والقيد في التعريفات لا يلزم ان يكون احترازية بل يجوز ان يكون لكشف الماهية لان المقصود في التعريفات كشف الماهيات

والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات لكن المناسب حينئذ ان يتاخر

هذا القيد عما عداه وان يخرج به ما لا يخرج بغيره كما فيما نحن بصدده صرح به السيد السند قدس سره وحاصل ما ذكره انه يسند

على هذا اخراج المحترز الى الحيثية ويجعل قوله مذكور لمجرد كشف المعرف لا للاحتراز وهذا القدر موجه وعلى تقدير كون ما نحن فيه من

قبيل اغناء المتاخر عن المتقدم فانه مع ما قيل لا يخفى ان قيد الحيثية معتبر بعد قوله مذكور فاغناؤها عن المذكور اغناء المتاخر عن المتقدم

وهذا مما لا يعاب واما اغناء المقدم عن المتاخر وان كان غير مناسب على ما ذكره قدس سره الا انه اذا وقع لمزيد تحقيق المقام في

بيان الضوابط وكشف الماهية في التعريفات فلا باس ان يكون بعد ذكر ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات قيد لمجرد التحقيق او الكشف

كما قال المحقق التفتازاني في التلويح في تعريف الحال هي صفة غير موجودة ولا معدومة قائمة بموجود وقال المولى الحسن في حواشيه

ذكر الصفة لتحقيق ماهية الحال فانها جنس لها وليس لحصر فائدتها في اخراج الذوات ليلزم استدراكها بخروجها بقوله لا موجودة

ولا معدومة بناء على ان الامور القائمة بنفسها لا يتصور تحققها تبعا لغيرها فلا يكون الا موجودة او معدومة وقوله قائمة بموجود

لان القيام به معتبر في مفهوم الحال وان كان صفة المعدوم خارجة بقوله لا معدومة هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الاحتراز

عن غير المحدود واجب وهو المثال المذكور ولا يحصل الاحتراز منه الا بقيد الحيثية فقيد الحيثية ضروري والضرورة تقدر بقدرها

فيجعل قيدا محترزا بالقياس الى ما لم يخرجه القيود المذكورة واما بالنسبة اليه فيجعل كالعدم التزاما لا يلزم اذ لا ضرورة في جعله كالعدم

بالنسبة الى ما يخرجه القيود المذكورة وكذا ما قيل قد يقصد بقيد ضمني الاحتراز عن شئ ولم يقصد به الاحتراز عما يخرجه القيد الصريح

غير واقع لما ذكره الشارح قدس سره فتامل **قال** المكان المكان لما كان ضميركان مذكرا لا يصلح ان يرجع الى الظروف على ما زعمه

التو قد جعله راجعا الى المكان الا انه يشكل انه يجب ان يكون في الجملة ضمير الى المبتدأ وهو ليس كك نعم البعض ان الشارح جعله راجعا الى

المضاف اليه ولما كانت الاضافة بيانية لم يحتج الجملة الواقعة خبرا الى عائد لان عائد المبين عائد المبين وقال البعض لا بل

اول الظروف بالمكان لانه عين المكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير فالتوجيهان المذكوران توجيهان لكلام

الشرح لا لكلام المتن وفي كلام المتن والمكان يحتمل التذكير لرعاية الخبر لان كلام الشرح لا يحتمله والا لما قال برجوع الضمير الى المكان

فما قيل قوله وظروف المكان انكان ذكر الضمير وانكان المرجع جمعا لرعاية الخبر بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فالاولى رعاية الخبر كما في قوله المرفوعات هو ما اشتمل فلا حاجة الى ما قيل ان الضمير راجع الى ظرف المكان بتاويله بالمكان او المكان اسم جنس يقع على القليل والكثير وانه لا يرد ان الضمير انكان راجعا الى المكان خلا الجملة عن ضمير المبتدأ وانه لا حاجة الى ان يقال في جواب الاشكال ان الاضافة لما كانت بيانية كانه رجع الى المبتدأ ليس لوجه والمكان من وجهه على ان تلك القاعدة المذكورة انما يكون اذا كان تذكير الخبر او تانيثه بحسب الوضع مقدما على تذكير الضمير او تانيثه لا مبنيا عليه والدليل عليه قولهم الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى فتامل كلفظة تا فانه وضع بلفظ المذكر وغير ذلك من الجوامد الموضوعة على لفظ المذكر والمونث فيمكن ان يقال تذكير هو في قوله المرفوعات هو مع رجوعه الى المونث لرعاية الخبر بخلاف ما اذا لم يكن الخبر كذلك كما فيما نحن فيه فان تذكيرهما ليس بحسب الوضع بل تذكيره مبني على تذكير الضمير ولو توقف تذكير الضمير على تذكيره لزم الدور ويمكن ان يقال ان وجه تذكير الضمير في المتن تاويل ظروف المكان بجميع الظروف المكانية اذ تانيث الجمع بتاويله بالجماعة وذلك التاويل ليس بلازم بل يجوز ان يأول بالجمع كما مر في صدر الكتاب وبهذا ظهر ان ما قيل جعل الضمير راجعا الى المكان والاوجب ان يقال انكانت ليس على ما ينبغي **قوله** ولفظ مكان قال الشيخ الرضي ولا ينبغي لهم هذا الاطلاق فانكان لفظ مكان لا ينتصب الا بما فيه معنى الاستقرار فلا يقال كتبت المصحف مكان ضرب زيد وقال اسم المكان ان لم يكن مشتقا من حدث فيه معنى الاستقرار والكون في مكان كالمضرب والمقتل والماكل والمشرب لا ينتصب الا بالفعل الذي ينتصب به المختص من المكان كدخلت ونزلت وسكنت وانكان مشتقا من ذلك الحدث ينصبه الفعل المشتق مما اشتق منه اسم المكان نحو قمت مقامه وجلست مجلسه وادبت ماداه وسددت مسدده وينصبه ايضا كل ما فيه معنى الاستقرار وان لم يشتق مما اشتق منه نحو جلست موضع القيام وتحركت مكان السكون وقعدت موضعك ومكان زيد وجلست منزل فلان وما ليس فيه معنى الاستقرار لا ينصبه فلا يقال كتبت الكتاب مكانك ورميت بالسهم موضع بكر هذا كلامه ومنه ظهر ان ما قيل كل اسم مكان ينصب بما اشتق منه او مرادفه ولا ينتصب المكان بغير ما اشتق منه او مرادفه ليس على ما ينبغي اذ المكان في قعدت موضعك ليس منصوبا بما اشتق منه ولا بمرادفه اذ القعود ليس مرادفا للوضع الا ان يقال لم يرد بالمرادفة المعنى الاصطلاحي وهو الاتحاد في المفهوم بل اريد به الاشتراك في الاشتمال على معنى الاستقرار والكون **قوله** ولا شك ان معنى الدخول لا يتم بدون الدار اذ لا يوجد الدخول بدون المدخل وفيه ان الضرب ايضا لا يوجد بدون الزمان والمكان فيلزم ان لا يكون يوم الجمعة في ضربت يوم الجمعة مفعولا فيه بل مفعولا به ولا يكون خلفك في قولك صليت خلفك مفعولا فيه بل مفعولا به اذ الصلوة لا يوجد بدون المكان واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا الخروج ايضا لا يتم بدون المخرج فيلزم ان يكون متعديا وما بعده مفعولا به مع انه لازم اتفاقا وبالجملة ان اراد بقوله ان الفعل لا يطلب المفعول فيه الا بعد تمام معناه الا بعد ذكر ما يتوقف عليه وجود الفعل فهو مدخول كما ترى وان اراد الا بعد ذكر ما يتوقف عليه تصور ماهية الفعل قلنا كون تصور ماهية الدخول موقوفا على الدار ممنوع والزمان والمكان من لوازم وجود الفعل وايضا لو توقف تصور الدخول على المدخل للزم توقف الخروج على المخرج اذ لا فرق بينهما في التوقف وعدمه فيلزم ان ينصب الخروج المخرج على انه مفعول به كنصب الدخول الدار وهو باطل **قوله** دخلت الدار في البلد الفلاني هذا صريح في ان دخلت متعد بنفسه فالاختلاف انما هو بين كونه لازما ومتعديا بنفسه لا مطلقا اي سواء

كان بنفسه او بحرف الجر اذ لا يتصور ذلك الانكار من القوم في و خلت في البلد و اليه يشير كلام الرضي و انما صح انه لازم الا تري ان غير الامكنة بعد و خلت يلزمها في نحو دخلت في الامر و دخلت في مذهب فلان و كثيرا ما يستعمل في موضع الامكنة ايضا نحو و خلت في البلد و كون مصدره خلت على الدخول و المفعول في مصادر اللازم اغلب و كونه ضد خرجت و هو لازم اتفاقا يرجحان كونه لازما فما قيل ان ما ذكره الرضي يدل على نفي التعدي بلا واسطة ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** ان كل فعل لنسب آه حاصل ما ذكره ان المذكور و هو ان الفعل اذا وقع في مكان مخصوص في جزء منه او في جميع اجزائه يصح ان يقال انه وقع في مكان عام شامل لذلك المكان الخاص و لغيره باعتبار وقوعه في ذلك المكان الخاص يجري في جميع الافعال بالقياس الى جميع امكنة خاصة وقعت فيها فلو كانت نسبة الدخول الى الدار نسبة الوقوع لصح النسبة الى المكان العام الشامل لها و لغيرها في جميع الموارد و لكنها لم يصح فعلم ان نسبته الى الدار ليست نسبة الوقوع و لقائل ان يقول عدم الصحة ثم كيف و نسبة الوقوع الى العام باعتبار ذلك الخاص فدخلت البلد بمعنى و خلت فيه باعتبار الدخول في الدار لا باعتبار الدخول في جزء و خل فيه فتبين و لا شك ان الاول مفيد و الثاني غير مفيد على ان المذكور تقتضي النسبة بذلك الاعتبار الا ان عدم الصحة لعدم الافادة لكون القائل داخلا في البلد لا لعدم صحة ذلك الاعتبار في الدخول مطلقا كيف و لو قال قاصد الدخول في البلد عند الدخول في الدار التي هي جزء من البلد دخلت البلد يصح و بهذا التقرير ظهر ان ما قيل على قوله يصح ان ينسب الى مكان شامل له و لغيره ان هذا لا يصح على كلية اذ صح ان يقال جلست في جميع اجزاء البيت و لا يصح جلست في جميع اجزاء الدار او المحلة او البلد ليس بشيء اذ المذكور تقتضي ان ينسب الفعل الى المكان العام بالوقوع باعتبار وقوعه في مكان خاص جزء من ذلك العام و هذا صحيح لا غبار عليه و ما ذكره ليس من مقتضيات المذكور حتى ينتقض بالتخلف فيما ذكره اذ جميع اجزاء البيت بعض الدار او المحلة او البلد و وقوع الفعل في البعض لا يستلزم الوقوع في كل واحد من اجزاء العام فما تقتضيه المذكور صحيح و ما ليس بصحيح ليس بمقتضياته و ان ما اورده على قوله و فعل الدخول بالنسبة الى الدار ليس كذلك فيه انه يصح ذلك في دخلت الباب دخلت الدار ليس بوارد اذ المقصود ان المذكور لا يجري في جميع موارد الدخول لا انه لا يجري فيه اصلا **قال** ما فعل لاجله اي اسم ذكر لاجل انه باعث على الفعل المذكور من حيث انه علة لاقدام الفاعل على الفعل و على هذا الايراد بجنبي التاديب لان ذكره ليس من هذه الحيثية بل من حيث انه فاعل للفعل المذكور فذكره ليس من حيث انه يفهم منه كونه باعثا فضلا عن ان يكون باعثا الفعل آخر و كون تاديبا في ضربته تاديبا باعثا على الفعل المذكور لا يلزم منه كون التاديب باعثا لان ذكر التاديب ليس لهذه الحيثية و تاديبا ذكر من حيث انه باعث فهما متغايران اعتبارا و لولا الاعتبارات لبطلت العلوم و الاصطلاحات و كذا الايراد بجنبي التاديب الذي ضربت لاجله لان ذكره ليس باعتبار انه باعث على الضرب و بما ذكرنا ظهر انه لا حاجة الى التكلف الذي ذكره الشارح قد يشير الى ضعفه بقوله اللهم الا ان يراد بذكره معه ايراده للعمل فيه و لا يخفى ان هذه الارادة بعد الارادة بالمذكور مذكور معه في التركيب الذي هو فيه بدليل قوله و يرد ح ما قيل بعد تخصيص العمل بالنصب في كلامه يرد عليه بعد بجنبي التاديب الذي ضربت لاجله بل بجنبي التاديب ايضا لانه يصدق على التاديب انه ما فعل لاجله فعل مذكور معه للعمل فيه في تركيب ضربت زيدا التاديب ليس على ما ينبغي لان التاديب مذكور في تراكيب ثلثة

فيكون له في كل تركيب ذكر في احدها ليس له فعل مذكور فضلا عن ان يكون موردا معه يعمل فيه النصب و في الثاني وان كان له فعل مذكور الكنه ليس مذكورا الا ان يعمل النصب فكيف يصدق على التاديب المذكور فيهما انه ما فعل لاجله فعل مورد معه يعمل فيه النصب و في الثالث وان صدق الا انه ذكر آخر فنظرا اندفاعه على طريق الش‍ قه واما على ما ذكرناه فاندفاعه اظهر والحق ان ما ذكره الشارح والمحشون في هذا المقام ليس مما يتصدى لذكره اولى الباب بل مسلوب الاختيار عند اهل الاعتبار فان قلت لا عمل في المفعول له في قولك جئتك للسمن فيخرج عنه قلت العمل اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا وفي المثال المجرور منصوب المحل والحرف واسطة في ذلك وجعله بمنزلة الهمزة والتضعيف ليس لشيء فتامل **قوله** فان التاديب انما يحصل بالضرب ويترتب عليه حصول التاديب بالضرب وترتبه عليه ظاهر ان كانا متغايرين بالذات بان يكون التاديب عبارة عن احداث الادب والضرب سبب الاحداث ووسيلته واما اذا كانا متحدين بالذات على ما سيصرح به الش‍ فمشكل الا ان يقال ماهية الضرب والتاديب واحدة ويختلف باعتبار انضمام امر آخر اليه فباعتبار انه مولم ضرب وسبب للحصول وباعتبار انه منضاف للمضروب الى اخلاق حسنة تاديب وسبب عن الضرب كما قيل ان التعليم والتعلم واحد وهو انسياق ما الى تحصيل مجهول بمعلوم وهو بالقياس الى الذي يحصل منه يسمى تعليما وبالقياس الى الذي يحصل فيه يسمى تعلما وبه اندفع ما قيل لو كان الضرب عين التاديب فلا يخ اما ان يكون الصفة قائمة بمحلين اولا فان كان الاول يلزم قيام الصفة الواحدة بالشخص بمحلين مختلفين وهو محال وان كان الثاني يلزم حمل الضارب على المضروب مع انتفاء مبدا المحمول وهو الضرب وهو ايضا محال ولا بد من مثل ذلك في التعلم ايضا والا ورد هذا الاعتراض وشبهه الترتب ايضا اذ يقال علمته فتعلم وقال الشيخ الرضي الضرب هو التاديب فالعلة في الحقيقة ليست هذا المصدر لان الشيء لا يكون علة لنفسه بل هي اثره اي ضربته لتادبه لكن لو صرحت بما هو العلة اعني التادب لم ينتصب عند النحاة لعدم المشاركة في الفاعل اذ في الزمان اذ ربما لا يحصل هذا الاثر فكيف يشارك الضرب في الزمان وانما نصب هذا المصدر لتضمنه العلة في الحقيقة ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان اذ هو هو وعلى هذا فالمراد بقوله فان التاديب يحصل بالضرب ان اثر التاديب والمتفرع عليه يحصل بالضرب وهو العلة في الحقيقة وان جعل بحسب اللفظ العلة التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث المذكور وهو الضرب في الفاعل والزمان لانه عين الضرب فوجد فيه شرط تقدير اللام بخلاف العلة الحقيقية اذ لم يوجد فيه ذلك الشرط لعدم المشاركة في الفاعل فلا بد فيه من اظهار اللام فلم يجعل علة بحسب اللفظ وبالجملة الدال على العلة جعل علة مسامحة لعلاقة انه متضمن للعلة الحقيقية مع كونها غير قابلة للنصب بخلاف الدال عليها ومنه يعلم انه لا يلزم من كون الشيء علة كونه قابلا للنصب وهذا هو مراد من قال وانما نصب التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان فاندفع ما اورد عليه ويكذبه امتناع ضربته تادبا فتامل **قال** خلافا للزجاج ان جعل المصدر من قبيل ما بين مفعوله بحرف الجر بعد حذف العامل لبقائه مبهما لا يعلم مفعوله ولا فاعله فقوله يخالف على صيغة المعلوم فاعله ضمير القائل وعلى هذا فقوله ظاهرا معناه خلافا ظاهرا قويا له وجه ظاهر قوي وهو ما ذكره الش‍ بقوله ورد قول الزجاج بان صحة تاويل آه الا انه يلزم على هذا النسبة المبالغة الى القوم مع ان قول القوم اصل بمخالفة الزجاج وان جعل من قبيل ما بين فاعله بحرف الجر فقوله يخالف على صيغة المجهول فالنائب ضمير فيه يرجع الى القائل وقوله خلافا للزجاج كانه على التقدير الاول اشارة الى ان مذهب الجمهور قوي فلا يرد ما قيل لا فائدة لقوله ظاهرا **قوله** مصدر على حذف المضاف لبيان النوع

او على حذف الفعل بكذا وجه كون المفعول له مصدرا عند الزجاج وصاحب اللباب وعلى التقديرين يكون مصدرا من جنس
لفظ فعله وقال الشيخ الرضي مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق وذلك لما رآى من كون مضمون عامل المفعول له تفصيلا
وبيانا كما في ضربته تاديبا فان معناه ادبته بالضرب فالتاديب مجمل والضرب بيان له فكانك قلت ادبته بالضرب تاديبا ويصح
ان يقع الضرب هو التاديب فصار مثل ضربت ضربا في كون مضمون العامل هو المعمول انتهى فعلى الاولين من التوجيهين يكون مصدرا
من جنس فعله وعلى الثاني بغير لفظ فعله اعلم ان ما ذكره الرضي يحتمل احتمالين الاول انه لما رآى في ضربت تاديبا ان العامل تفصيل
للمفعول له او مضمونه متحد معه اعتبره مصدرا فيه من غير حذف وفي سائر المواضع التي لم يستقم فيها التوجيهان اعتبره مصدرا بحذف
المضاف او حذف العامل ليكون الباب على وتيرة واحدة الثاني انه اعتقد ان التوجيهين يجريان في جميع المواضع وهو بعيد
واليه ذهب الرضي حيث قال ولا يطرد له هذا في جميع انواع المفعول له فان القعود ليس بيانا للجبن ولا تفسيرا في قعدت عن الحرب جبنا
وكذا قولك جئتك اصلاحا لحالك بالاعطاء او النصح ونحوه فان المجيء ليس بيانا للاصلاح بل بيانه الاعطاء او النصح ولعله يقدر
في مثله قعود جبن ومجيء اصلاح على حذف المضاف وهو تكلف انتهى وبما ذكرنا ظهر ان قول الشارح من غير لفظ فعله لا يخلو من
اختلال وقوله فالمعنى عنده في المثالين المذكورين الى قوله قعود جبن ينادي باعلى صوت على اختلاله وظهر انه لا حاجة في جعل قعدت
عن الحرب جبنا مصدرا مغايرا للفظ فعله الى ان يراد بالجبن اثر الكيفية القائمة بالنفس هو القعود عن الحرب كما يراد بالشجاعة الاثر
المترتب على الكيفية النفسانية وهو الاقدام كما قيل ان الزجاج لا يقول به فلا حاجة الى ارتكاب المجاز يدل على ذلك ما ذكرنا وما
ذكره الشارح بقوله جبنت في الحرب عن القعود جبنا او ضربته ضرب تاديب وقعدت قعود جبن على ان تصحيح المثال الخامس لا يسمن ولا
يغني من جوع اذ المتبادر من قول الشارح فانه عنده مصدر من غير لفظ فعله ان جميع افراد المفعول له مصدر من غير لفظ فعله عنده هذا اعلم
ان قول الشيخ الرضي فالتاديب مجمل والضرب بيان له يدل على مغايرة الضرب والتاديب بالذات اذ الشيء لا يكون بيانا لنفسه
فالتاديب جعل الشيء مؤدبا وهو مجمل يحتمل ان يحصل بالضرب او بالنصيحة والشتم وقوله يصح ان يقع الضرب هو التاديب يشعر بان
جاء الضرب والتاديب متحدين في المعنى كما جاء الخاتمين فعلى هذا يجب حمل التاديب في ضربت تاديبا على معنى لغاير معنى الضرب
ليكون مخلصا عن التكلف الذي ذكره الرضي في نصبه على المفعول له فاذا علمت ما ذكرت ظهر لك ان ما قيل مذهبه ان ما يسميه النحاة
مفعولا له هو المفعول المطلق من غير لفظ الفعل ويكون معناهما واحدا فالاتحاد انما يكون بالمراد بالضرب التاديب كما قرر الرضي فانه قال
ادبته بالضرب تاديبا او بان يراد بالتاديب ضربت تاديبا على حذف المضاف ليس بموجه وان كان من وجه فتامل حتى يظهر لك
ما عليه **قوله** ورد قول الزجاج قال الشيخ الرضي ورده المص بان معنى ضربته تاديبا ضربته للتاديب اتفاقا وقولك للتاديب
ليس بمفعول مطلق فكذا تاديبا الذي بمعناه وقوله ليس بمفعول مطلق معناه لم يذهب احد الى ان للتاديب مفعول مطلق لانه
لم يرده الزجاج الى المفعول المطلق حتى يرد انه ليس مفعولا له عنده ولا عند القوم فليس على الزجاج رده الى المفعول المطلق
وقال الشيخ الرضي وفي الرد نظر وذلك ان ضرب تاديب ايضا يفيد معنى للتاديب مع ان الاول مفعول مطلق اتفاقا دون
الثاني واي منع في ان يتفق في المعنى المقصود المختلفان في الاعراب الا ترى ان معنى جئت راكبا جئت وقت ركوبي والاول
حال والثاني مفعول فيه **قوله** اي شرط انتصاب المفعول له اشارة الى ان النصب مصدر مبني للمفعول لا الفاعل اذ تقديره الكلام

شرط انتصاب المفعول له لا شرط جعله منصوبا **قوله** وخص اللام بالذكر انما تعرض لوجه تخصيص اللام آه ولم يتعرض لوجه تخصيص في
في المفعول فيه لان الحروف الداخلة على المفعول له سوى اللام كثيرة لانها ثابتة فاعتنى بها فتعرض للوجه
بخلاف الداخل على المفعول فيه سوى في فانه قليل لانه واحد فهو ملحق بالعدم فلا حاجة الى التعرض للوجه لان في كانه متعين لالحاق
الباء لقلته بالعدم فاندفع ما قيل التعرض لوجه تخصيص اللام آه دون في في المفعول فيه مبني على الغفلة عن ان الباء ايضا من حروف
المفعول فيه نحو تمت بالسمية اي اتحد فاعله وفاعل عامله قال الشيخ الرضي وبعض النحاة لا يشترط تشارك كما في الفاعل وهو الذي
يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول امير المومنين علي كرم الله وجهه في نهج البلاغة
فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخط واستتماما للبلية والمستحق للسخط ابليس والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا
حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا انجز للعدة ولا يعطف حال الفاعل على المفعول انتهى قوله
ولا يجوز ان يكون آه فح لا يتم كيف يكون القول دليلا على ما ذكر مع الاحتمال لكن قال في اوائل بحث الحال ويجوز عطف احد
حالي الفاعل والمفعول على الآخر كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا **قوله** ومقارنا له قال الشيخ الرضي قال المص وانما شرط لجواز
حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما تجيء جامعة لاشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية
والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية وحصول الشرطين دليل عليهما **قوله** واعتذر عن نصبه اي عن
كونه لازم النصب فكيف يقوم مقام الفاعل قال الشيخ الرضي الغير المنصرف من الظروف ما لم يستعمل الا ظرفا فقط او في محل جر
بمن وقد يجر بتى بالى وحتى اليه ويجر اين بالى ايضا مع عدم تصرفهما واعلم ان من لا يدخل على جميع الظروف الغير المنصرفة بل
على بعضها نحو جئتك من قبلك ومن بعدك ومن بينهما وبينك حجاب وجئتك من عندك ومن لدنك وفي بعض كتب
النحو الغير المنصرف هو المستعمل ظرفا لا غير وهو ما لازم النصب نحو سمرنا ذات مرة ولقيته بعيدات بين وبكرا وسحرا وضحى ومساء وعشية
وعتمة ومساء اذا اردت سحر العينة وضحى يومك وعشاءه وعشيته وعتمة ليلتك ومساء ها ثم قال وقرب من المستعمل ظرفا لا غير
عند فانه لا يدخل عليه الا من وحدها دون غيرها من حروف الجر قال ومنه مع فقد جاء دخول من عليها في قولهم كان معهما فانتزعه
من معهما ومنه ظهر ان قول الشارح الاكثر ليس بسديد اما على ما نقلنا عن بعض كتب النحو فظاهر اذ الغير المنصرف على طريقه هو المستعمل
ظرفا لا غير والمجرور بمن ليس منه بل قريب منه وليس بغير المنصرف حالة غير منتصب على الظرفية ولو على سبيل القلة حتى يعتد به
واما على ما ذكره الرضي فلان من لا تدخل على جميع غير المنصرف حتى ابقى غالب حالة النصب قد يجر فيعتد التقييد وليس الكلام
في لازم النصب الخاص بل في مطلق لازم النصب فلا يفيد التقييد وليس الغير المجرور بمن كثيرا حتى ابقى للاكثر حكم الكل **قوله** جريا
اي جعله جاريا على ما اي انصب هو اي لازم النصب كائنا على ذلك النصب وح يصح ان يكون قوله جريا مفعولا له لقوله
وتركه منصوبا بالمعنى جعله باقيا على نصبه **قوله** ان هذا الراي شريف جدا اذ به يزول الاستنكار اللفظي وهو جعل لازم النصب مرفوعا
او منصوبا على انه مفعول به في اللفظ قال الرضي وزعم الاخفش ان سواء اذا اخرجوه عن الظرفية ايضا نصبوه استنكارا لرفعه
فيقولون جاءني سواك وفي الدار سواك ومثله في استنكار الرفع فيما غلب انتصابه على الظرفية قوله تعالى ومنهم دون ذلك ولقد تقطع بينكم ومنه
ظهر ان المراد باللزوم في قول الشارح لان بين للزوم ظرفية الغلبة **قوله** وقيل الوجه ان يجعل المفعول معه من قبيل ومنه جعل من الع

والنزوان اي من قبيل اسناد الفعل المجهول الى مصدره المدلول عليه ضمنا وانما كان الوجه هو هذا لان اسناد الفعل الى لازم النصب وان ابقى على النصب في اللفظ يخالف ما هو الواقع في استعمال العرب الا ان اسناده الى المصدر المؤكد ايضا غير ثابت في استعمال العرب لعدم الفائدة فيه **قوله** سواء كان ذلك المعمول فاعلا نحو استوى الماء والخشبة او مفعولا نحو كفاك وزيدا درهم القول بالتعميم على الاطلاق من النحاة مع الاتفاق على امتناع مثل ضربت زيدا وعمروا على ان عمروا مفعول معه مشكل لان ما وجوابه امتناع المثال المذكور وهو ان اصل الواو التي قبل المفعول معه هو العطف وانما يعدل ما بعده عن العطف الى النصب نصا على المعنى المراد من المصاحبة لان العطف في نحو جاءني زيد وعمرو يحتمل تصاحب الرجلين في المجيء ويحتمل حصول مجيء احدهما قبل الآخر والنصب نص في المصاحبة وفي قولك ضربت زيدا وعمرا لا يمكن التنصيص بالنصب على المصاحبة لكون النصب في العطف الذي هو الاصل اظهر تقتضي امتناع النصب على المفعول معه في كل ما قبل الواو فيه مفعول من حيث اللفظ نعم يجوز النصب على المفعول معه اذا كان ما قبله مفعولا من حيث المعنى مضافا اليه من حيث اللفظ نحو حسبك وزيدا درهم فانه وان كان من حيث المعنى مفعولا اذ المعنى يكفيك لا انه من حيث اللفظ مضاف اليه فمحله القريب جر ولا حاجة في العطف الى الحمل على محله البعيد فلا يجري فيه الوجه المذكور فالتعميم على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقيد بعدم الجواز ان كان ما قبله مفعولا من حيث اللفظ وبالجواز ان كان مفعولا من حيث المعنى فظهر ان تمثيل الشارح بنحو كفاك وزيدا درهم ليس بصحيح وانت خبير بان اتفاقهم على الامتناع منقوض بنحو امرأ ونفسه وقولهم راسك والحائط وشانك والحج حيث جوزوا العطف والنصب مع ان ما قبله مفعول لفظا وقال الشيخ الرضي قوله تع فاجمعوا امركم وشركاءكم الاولى انتصاب شركاءكم على انه مفعول معه اي اجمعوا مع شركاءكم للسلامة عن الاضمار وقالوا يجوز ان يكون الواو للعطف على ان ينتصب شركاءكم بمقدر اي فاجمعوا شركاءكم وذلك لان الاجماع لا يتعدى الى الاعيان لا يقال اجمعت زيدا وقال ابن هشام في المغني واما قوله تع فاجمعوا امركم وشركاءكم في قراءة السبعة فاجمعوا بقطع الهمزة وشركاءكم بالنصب فيحتمل الواو فيه ذلك وان يكون عاطفة مفردا على مفرد بتقدير مضاف اي وامر شركائكم او جملة بتقدير فعل اي واجمعوا شركاءكم بوصل الهمزة وموجب التقدير ان اجمعوا لا يتعلق بالذوات بل بالمعاني كقولك اجمعوا على كذا بخلاف جمع فانه مشترك بدليل فجمع كيده والذي جمع مالا وعدده وان يقرأ فاجمعوا بالوصل فلا اشكال انتهى وهو صريح في ان شركاءكم معطوف على امركم بتقدير مضاف على تقدير عطف مفرد على مفرد فان كان نصبه على المفعول معه باعتبار ان المصاحب امركم ايضا فقد انتقض الاتفاق به ايضا وان كان نصبه باعتبار ان مصاحبة ضمير الفاعل فقد يقال ان العدول عن العطف الذي هو الاصل للتنصيص على المصاحبة وهو غير متصور اذ على تقدير العطف يتعين النصب ايضا والتنصيص انما هو اذا تعين الرفع على العطف **قوله** او مكان واحد ظاهر العبارة يدل على ان المشاركة في الفعل في زمان واحد ليس معتبرا في الكل بل المعتبر في البعض المشاركة في الفعل في مكان واحد كما في نحو لو تركت الناقة وفصيلها لرضعها اذ لا يكفي فيه المشاركة في زمان واحد لان الترك لو وقع على الناقة وفصيلها في زمان واحد في مكانين لا رضعها الفصيل فلا بد فيه من وحدة المكان واعترض عليه بانه لو لم يعتبر في المثال المذكور الوحدة في الزمان ايضا لم يصح لان تركهما في مكان واحد مع تعدد الزمان لا يستلزم ان يرضع الناقة ولدها فلا يتم ان المقصود فيه المشاركة في مكان واحد لا في زمان واحد كما هو المستفاد من العبارة ويمكن ان يقال ان الترديد لمنع الخلو دون الجمع **قوله** اي وجد لا يظهر

وجه العدول عن الناقصة التي هي الاصل الى التامة مع ان ما يصلح خبرا مذكور بعد فان قلت المذكور على تقدير الخبرية محتاج الى التاويل بلفظيا او ملفوظا بخلاف ما اذا جعل كان تامة قلت قد اشتهر هذا التاويل في هذا اللفظ فكانه ليس بتاويل على انه لا حاجة الى التاويل لان اللفظ الاصطلاحي هو الملفوظ وايضا قد جعل لفظا كان في قوله والكان بمعنى ناقصة مع ان المذكور في معرض الخبر محتاج الى التاويل ولذا قال اي امرا معنويا فقوله اي لفظيا مما لا حاجة اليه الا ان يقال انه قصد الجواز الا ان الموافق للسباق والسياق جعله ناقصة قوله اي ما يدل على الحدث يدخل في الفعل على هذا التفسير ظرف الزمان والمكان والآلة مع انها ليست عاملة فالصواب ان يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي والمشتقات في حكمه فاكتفى بذكره عن ذكرها قوله اي لم يجب العطف ولم يمتنع فسر الجواز بالامكان الخاص لئلا ينتقض بالمثال المذكور بخلاف ما لو فسره بالامكان العام المقيد بجانب الوجود فانه ينتقض ح بالمثال المذكور اذ الامكان العام المقيد بجانب الوجود عبارة عن سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم سواء كان الجانب الموافق ضروريا او لا فيشمل وجوب العطف مع انه لا يترتب عليه قوله فالوجهان قوله اي العطف والنصب على المفعولية فان قلت يلزم اتحاد الشرط والجزاء لان المراد بقوله وجاز العطف انه جاز العطف والنصب قلت المراد به انه جاز العطف وعدمه وهو باعتبار المفهوم اعم قوله جائزان قدر في بحث الترخيم المضارع وجعل المذكور فاعله وههنا جعل المذكور مبتدأ والمقدر خبره تنبيها على صحة تقدير كلا الامرين مع استواء كلا الموضعين في صلاحية الجزاء لكونه جملة اسمية وفعلية واشعارا بانه في امثال هذه المواضع قد يقصد الاستمرار والثبوت باعتبار والتجدد على سبيل الاستمرار باعتبار آخر قوله بل يمتنع اشارة الى ان الجزاء لا يترتب على مجرد نفي الجواز المفسر بالامكان الخاص لان نفيه يحتمل ان يكون باثبات الضرورة في الجانب المخالف وهو امتناع العطف وان يكون باثبات الضرورة في الجانب الموافق وهو وجوب العطف ولا شك ان نفيه المحتمل لاحتمالين لا يترتب عليه الجزاء فلذا ضرب عنه وعين المقصود قوله اي وان لم يجز العطف بل امتنع فسر الجواز بعدم الامتناع فنفي ذلك الجواز المفسر بعدم الامتناع امتناع فالمناسب ح ان يقال اي امتنع قوله اي من حيث هو فاعل اسند اليه الفعل وصدر منه وقام به الفعل او من حيث هو مفعول وقع عليه الفعل والمعنى الحال لفظ يبين الهيئة التي كانت للفاعل في وقت اسناد الفعل اليه او كانت للمفعول في وقت وقوع الفعل عليه فالحيثية تفيد تقييد الهيئة بانها التي كانت للفاعل والمفعول في وقت اسناد الفعل اليه او كانت وقوعه عليه وبه اندفع ما قيل ان الحال لا تثبت الذات الماخوذة مع صفة الفاعلية بل نفس الذات في وقت الفاعلية واندفع ايضا ما قيل ان الحال لا تدل على هيئة الفاعل او المفعول النحوي بل يبين هيئة ما صدر عنه الفعل او تعلق به اما الاول فلان الحيثية ترجع باعتبار المآل الى وقت اسناد الفعل اليه او وقت وقوع الفعل عليه ولا اعتبار عليه واما الثاني فلان الفاعل الاصطلاحي هو ما اسند اليه الفعل على جهة القيام والمفعول ما وقع عليه الفعل وهو مآل الحيثية قوله فيدخل فيه الحال لا يظهر وجه لتقييد المفعول بالمفعول به ان ثبت وقوع الحال عما سماه النحويون مفعولا معه ومفعولا مطلقا في استعمال العرب حتى يحتاج الى تكلف التعميم الا ان يقال الوجه ضم النشر وان لم يثبت فالتقييد موجه قوله ولو قرئ لا بد على هذا من قيد الحيثية لاخراج الصفة فيصير المعنى من حيث هو فاعل او من حيث هو مفعول به او مفعول معه او مفعول مطلق فلا يلزم جواز الحال عن المفعول فيه على هذا كما زعم البعض هذا ان لم يثبت وقوع الحال عنه في استعمال العرب وان ثبت فلزوم جواز الحال عنه غير مضر قوله من غير حاجة متعلق بقوله دخل فيه وعلى هذا فمعنى قوله من غير حاجة الى تعميم الفاعل والمفعول من غير حاجة الى التعميم لدخول حال الواقع عن كل منهما وعلى هذا فقوله الا الدخول ما وقع

استثناء منقطع بمعنى لكن الحاجة الى التعميم باستلزم دخول ما وقع حالا عن المضاف اليه **قوله** فان مفعولية زيد بناء على انه لا اختصاص
من الهاء فالمناسب ان يوخذ من ذا الضمير ويكون المعمول هو زيدا وتنبيه على ان اعتبار عامل الحال لتغير المعنى المقصود بالاخبار
وما لم يتفاوت ذلك يجعل ذا معمولا هو زيد فقال المفعولية زيد والا فالمناسب ان يقول بمفعوليته **قوله** ليس باعتبار لفظ هذا الكلام اذ باعتبار لفظ
الكلام زيد خبر لاسم الاشارة فالمفعول المعنوي يكون له باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه اسم آخر واعراب آخر وباعتبار نحو
ذا الحال يكون مفعولا لكن باعتباره ذا الحال واعتبار العامل فيه بتغير المعنى الذي يقصد المتكلم اخباره وتغير اعتبار الاعراب
ثم قال شارح اللباب نحو ها هو زيد مقبلا فمقبلا حال والعامل فيه معنى التنبيه في ها اي انبهك حالة اقباله على هذه الجملة وهي
هو زيد وذو الحال هو الكاف في انبهك او المستقر في تنبيه وليس ذو الحال زيدا اذ لو كان هو ذا الحال لم يكن العامل فيه معنى التنبيه
واللازم ان لا يكون العامل في الحال وذي الحال واحدا لان العامل في زيد الذي هو خبر ليس معنى التنبيه بل التجرد من العوامل اللفظية
ليس على ما ينبغي اما اولا فلان المتبادر الى الفهم من قولك هو زيد مقبلا ان المقبل هو زيد كما في هذا زيد قائما والحمل على ما ذكره الشارح
قدس سره خلاف المتبادر واما ثانيا فلانه لا يلزم اختلاف العامل في الحال وذيها على تقدير كون ذي الحال زيدا لان التجرد
عامل في زيد على تقدير كونه خبر المبتدأ وهو بهذا الاعتبار ليس بذي حال وعلى تقدير كونه ذا حال عمل فيه معنى التنبيه الذي هو العامل
في الحال ايضا واما ثالثا فلان المفعول المعنوي لا بد ان يكون له باعتبار لفظ الكلام اسم واعراب آخر تغير ذلك عند اعتبار
مفعولا وعلى ما ذكره الشارح قدس سره ليس كذلك واما رابعا فلان عبارته لا تنج عن خدشة لان الضمير في لم يكن العامل فيه
ان كان راجعا الى ذي الحال كما هو الظاهر يكون قوله واللازم ان لا يكون العامل الى آخره مستدركا لا معنى له وان كان راجعا الى الحال
يكون له معنى صحيحا الا ان الواجب ان يقول فيها اذ الحال مؤنث سماعي **قوله** بل باعتبار معنى الاشارة او التنبيه لا ولويته للاول
على الثاني لان المعنى المقصود بالاخبار كما يتغير بالثاني يتغير بالاول ايضا ثم الاشارة والتنبيه المفهومان من لفظ هذا وان كان منسوبين
الى المتكلم الا ان اعتبار احدهما في اللفظ ليس لان لفظ الكلام ومنطوقه يقتضي اعتباره وان المعنى المقصود بالاخبار يتوقف على
اعتباره حتى يكون مفعولية زيد باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه فيكون مفعولا لفظيا لا معنويا فظهر الفرق بين ان يكون الشيء مفعولا
لفظيا ومفعولا معنويا على اقتضاء لفظ الكلام ومنطوقه ومعناه المقصود منه اعتبار العامل وعلامته ان يكون ذلك المفعول منصوبا
لفظا وعدم اقتضاء ذلك الاعتبار وعلامته ان لا يكون ذلك الاسم منصوبا لفظا بل مرفوعا ولا يتفاوت في ذلك كون الاشارة
او التنبيه منسوبين الى المتكلم اولا واليه اشار الشارح قدس سره بقوله ولا شك انهما الى آخره ثم قيل هو جواب سوال وهو
ان يقال ان معنى ها وذا اشير وانبه فكيف يقال انه ليس منطوقا بل معنى خارج عنه وتقرير الجواب ان ما يقصده المتكلم هو الاشارة
والتنبيه مطلقا لا الاشارة والتنبيه المنسوبان الى المتكلم فلا يكونان منطوقين بل مفهومين وتحقيقه ان الاشارة والتنبيه المنسوب
الى المتكلم ما يقصده المتكلم كما في جميع الاخبارات والاشارات فان معنى زيد قائم اخبار المتكلم بانه قائم لا الاخبار مطلقا فيكونان
منطوقين لا مفهومين فليس بموجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا **قوله** وهو من تركيبيا اي وهو ماخوذ من تركيب الفعل
وصيغة مشتق من جوهره وهذا على هذا لا يكون اسم الفعل من قبيل شبه الفعل وقد جعله في صدر المرفوعات من شبه الفعل حيث فسره
بما يشبهه في العمل وقال انما قال ذلك ليتناول اسم الفاعل والصفة المشبهة والمصدر واسم الفعل وافعل التفضيل والظرف

ولا يظهر باعث للعدول عن هذا التفسير مع ان اسم الفعل وكذا المصدر يخرج عن شبه الفعل وكذا عن معنى الفعل على ما قرره
الشارح مع انهما عاملان في الحال وذلك لان معنى الفعل على تقرير الش هو المفهوم من سوق الكلام من غير ان يقتضي
لفظ الكلام ومنطوقه اعتباره ولا شك ان معنى الفعل في اسم الفعل والمصدر يقتضي الكلام اعتباره فلا يدخل في المعنى
ايضا على طريقة الا ان يحمل النحوي عاما يشتمل اللفظ واعتبار الخارج ويراد بقوله من غير التصريح به وتقديره من غير ان يقتضي لفظ
الكلام التصريح بمعنى الفعل بلفظ الفعل او يقتضي تقديره وذلك اما ان لا يقتضيه اصلا كما في هذا زيد قائما او يقتضيه لكن لا بلفظ
الفعل كما في اسم الفعل والمصدر فمقابله معنى الفعل للفعل وشبهه مما هو باعتبار ان المنطوق يقتضي اعتبارهما بخلاف معنى الفعل فانه
لا يقتضيه وايضا هما لفظان مذكوران او مقدران في النظم والمعنى ليس كذلك فهو ممتاز عن الفعل وشبهه فلا حاجة في ذلك الى
ان يقال انه ليس من تركيبه كما قيل اي ماخوذ من تركيبه وصيغته بخلاف العامل المعنوي كهذا فانه وان كان يعمل عمل فعل ولكنه ليس
من تركيبه وصيغته وهذا صحيح على مذهب النحاة وهو ان العامل هو نفس هذا لا معنى ما يفهم من ظاهر عبارة الشرح وهو ان معنى الفعل
ما يفهم منه وهو انبه واشير ليس بموجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا **قوله** كالاشارة والتنبيه الى آخر ما ذكره حمل ما ذكره من
معنى الفعل في الصور المذكورة مسموع بخلاف معنى حروف الاستفهام والنفي وان وان فانه لم يسمع عملها في الحال **قوله** والتمني والترجي قال الشيخ
الرضي واما حروف التمني والترجي نحو ليتك قائما في الدار ولعلك جالسا عندنا فالظاهر انهما ليسا بعاملين لان التمني والترجي ليسا مقيدين بالحال
بل العامل هو الخبر المؤخر لكون مضمونه هو المقيد انتهى والتقييد في نحو ليت ابني فقيرا راجع هو الخبر ايضا لان رجوع الابن لما كان امرا مستبعدا بحيث لا طماعية
في وقوعه بل صار بمنزلة المحال الذي تمنع وقوعه فهو متمنا ولطلب وقوعه على سبيل طلب المحب وان كان مقارنا بصفة لا تطلب لا تمني وقوعها فالمعنى ليت
هي راجع وهو فقير اي اطلب رجوعه وان كان على صفة الفقر واما تقييد التمني بالحال فلا يستقيم ايضا بدون التاويل اذ ليس المعنى على ان تمنيت ابني وهو فقير بل معناه
تمنيت ابني وان كان فقيرا راجعا فلما كان تقييد التمني بالحال محتاجا الى التاويل كتقييد الخبر كان تقييد الخبر بها اولى ابقاء له على ما هو الظ في الاكثر **قوله**
وهو تقييد الحدث المنسوب الى صاحبها بوقت حصول مضمونها ولا يخفى ان ذلك انما هو في المتنقلة لا في المؤكدة والمدعي عام الا ان
يقال الاكثر في الاستعمال هي المتنقلة والمؤكدة قليل فكانه ملحق بالعدم **قوله** لحصل بها حصول الغرض بالنكرة لا يستلزم عدم جواز
التعريف كيف ويجوز ان يتعلق بالتعريف غرض آخر **قوله** ان جعلت امرا حالا من كل امر وان جعلته حالا من ضمير حكيم فلا يكون
مثالا لما نحن فيه وهذا دليل على ان المقصود التمثيل لا الاستشهاد ويدل عليه السياق والسياق ايضا **قال** او بعد الا لقصد النفي
الظ انه عطف على قوله في حيز الاستفهام فيصير المعنى احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة واقعة بعد الا وليس الامر كذلك اذ الواقع بعد
الا هو الحال لا ذو الحال قال شارح اللباب فيه تعسف لا يمكن الخلاص عنه الا ان تقول ان بين قوله او بعد الا وبين قوله او مقدما
عليه الحال تنازعا في الفاعلية ولو قال بدله او قبل الا لكان سالما عن التعسف انتهى وعلى هذا فقوله او بعد الا عطف على قوله واقعة
او موصوفة فيكون ظرفا مستقرا فيصح عمله في الحال والتقدير احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة كائنة بعد الا حالها اذ فيه ضمير راجع
الى الحال واللام فيهما بمعنى الاضافة او عوض عن المضاف اليه فلا حاجة الى تقدير عائد الى النكرة في تعيم وقوع الظرف صفة
لنكرة كما قيل فاندفع ما قيل لا يخفى ان قوله بعد الا عطف على قوله في حيز الاستفهام فهو ظرف لغو لا يعمل ثم قيل تمل قوله او قبل الا
لا يخفى انه لو قال كذلك لوجب ان يقول او قبل الا الداخلة على الحال فيطول الكلام فلعله قال ذلك رواما للاختصار ما قول وفيه

بحث اذ وجوب القول به مم كيف و قوله نقضا للنفي فيه بحث و لو سلم فطلب الاختصار لايكون سببا للوقوع في التعسف و قيل

اي مايكون الحال واقعا بعد الا نقضا للنفي عطفا على يكون ذو الحال نكرة موصوفة و فيه انه لايعلم منه كون ذي الحال نكرة

مع ان الكلام مسوق له ثم تنكير ذي الحال كونها مغنية غناء المعرفة بعمومها لو قوعها في حيز النفي و على هذا فلا حاجة لذكره عيدة

بل الاولى ان يجعل وقوعها في حيز النفي والنهي و الاستفهام وجها للاستغراق قال الرضي يجوز تنكير ذي الحال اذا سبقه نفي او

شبهه و نهي او استفهام لانه يصير المنكر مع سبق هذه الاشياء مستغرقا فلا يبقى فيه ابهام قال شارح اللباب قال المصرح وانما حسن

تنكيره لان الا تقطع ما بعدها عما قبله فلا يصلح الحال ان يكون صفة له لانقطاعه عنه و فيه نظر لمجيء ما بعد الا صفة لما قبلها و رد عليه

بعضهم بان منع الا لو كان معنى لصح جاءني رجل الا عالما و لغى قوله نقضا للنفي و اما من قال لا منع لا لجواز وقوع الصفة بعد الا مع

قرينة بلا مرية لان الصفة النحوية لايكون بعد الا و انما هو الصفة المعنوية من خبر المبتدأ والحال انتهى اقول و فيه بحث اما اولا فلان

تفريع قوله لو كان معنى لصح على هكذا لكنه ليس بصحيح فينتج انه ليس بصحيح و هذا انما يتم لو كان وجه عدم الصحة التباس الحال بالصفة في المثال المذكور

و هو عند القائلين بقطع الا مم بل الوجه عدم استقامة المعنى في الموجب في المفرغ و بتطرق فائدة قوله نقضا للنفي و اما ثانيا فلان

قوله لان الصفة الخ ان اراد به انه لايجوزه احد من النحاة فهو مم كيف و صرح الرضي في بحث الاستثناء المفرغ بوقوع الصفة النحوية

التي هي احد من التوابع بعد الا و صرح به العلامة التفتازاني في المطول في آخر بحث القصر حيث قال القصر كما يقع بين المبتدأ

والخبر يقع بين الفعل والفاعل و بين الصفة والموصوف نحو ما جاءني رجل الا فاضل و صرح به صاحب اللباب ايضا في بحث الاستثناء

و قال صاحب المغني و اما و ما اهلكنا من قرية الا و لها كتاب معلوم فللصفة بالقان الواو والا و لم ير الزمخشري و ابو البقاء ذلك

منها ما التعاقد ان اراد به انه لايكون كذلك عند بعض فهو مسلم لكنه غير مفيد لا ابحاث الحكم بالنفي على الاطلاق كما هو الظاهر من كلامه و التشنيع

على المجوز تشنيعا بليغا عند كون المسئلة اختلافية ليس على ما ينبغي **قوله** و يجعل قوله و صاحبها بالنصب عطف على قوله ليصرف الكلام

على وجه التفسير **قوله** مبتدأ و خبر كما قال السيد السند في حواشي المتوسط قال و لا يجوز ان يكون صاحبها مرفوعا عطفا على المستكن

في ان يكون و معرفة منصوبا عطفا على نكرة لان تعريف ذي الحال ليس بشرط و ح يكون معرفة منصوبا و تقدير الكلام هذا و شرط

صاحبها ان يكون معرفة و هذا الخلل معنى كما ذكره و لفظا لانه يلزم العطف على الضمير المجرور بلا اعادة الجار انتهى و الخلل المعنوي بالذي

اشار اليه بقوله لان تعريف ذي الحال ليس بشرط مرتفع بما ذكره الشارح قدس سره و الخلل اللفظي على التوجيه الثاني يرتفع بارتكاب

حذف المضاف في المعطوف **قوله** و كان المراد بالارسال البعث و التخلية لان الارسال مختص بذوي العلم والشاك انما هو في

ارادة الخاص من الامرين **قوله** والدخال هو ان يشرب البعير ثم يخرج عن الحوض قبل تمام الشرب الى العطن ثم يرد من الرد

على صيغة المجهول **قوله** ليشرب ذلك البعير المدخل بين بعيرين عطشانين منه اي من الحوض ما اي ما لم يكن ذلك البعير شرب

اي شربه منه اي من الحوض في الكرة الاولى **قوله** لعل المراد اي من الدخال نفس مداخلة بعضها في بعض من قبيل ارادة المطلق

من المقيد لان الدخال خاص بالبعير و بان يدخل بعير بين بعيرين عطشانين والمراد في البيت المزاحمة والازدحام او المعنى اي

او المراد من الدخال معناه الحقيقي والمعنى على التشبيه **قال** متاول اي المنصوب المعرف الذي يرى فيهما انه حال و قيل

اي كل واحد منها قيل و كذا ضمير نحوه بل هو احق بالتاويل اقول هذا اذا لم يكن الضمير في نحوه راجعا الى مررت به وحده و ما قيل

۱۷۹

فلا معنى الى هذا التاويل بان المعنى والحال الواقع فى هذا التركيب متناول للبس بوجه ما فكان من وجهه اذ لو كان المعنى على ما ذكره لكان الاولى ان يقول والحال الواقعة فيها متناولا لما ان المستلذ الى ضمير المونث اى مونث كان يجب تانيثه والحال مونث سماعى صرح به مولانا الهداد والشارح

المحشي السندية فى قوله وعاملها الفعل وشبهه قوله متناول بالنكرة الاولى ترك قوله بالنكرة لان المعرف ليس لها الا بالنكرة على كلا تاويلين بل على تقدير

نعم هو متناول بما يزدول به ان الحال فى الامثلة معرف قوله مصادر الافعال لان الاصل فى العمل الفعل فتقديره اولى عند الاحتياج

ويجوز تقدير الصفة ايضا لان الحال فى المعنى خبر لذيها والاصل فى الخبر الافراد وكذا الاصل فيما هو بمعناه الافراد وايضا اشار من

قال مصادر الافعال او الصفات فلا يرد عليه ما قيل تبعه جرى الشارح على مذهب الاكثر ومن لم ينبه زاد على كلام الشارح قدس سره حيث قال

الافعال محذوفة فسوى بينهما قوله لم يكن فيها شائبة تخصيص ذا النكرة لو كانت مخصوصة بوصف نحو رأيت رجلا عالما راكبا او باضافة

نحو رأيت غلام رجل راكبا او باستغراق نحو ما رأيت رجلا راكبا لم يتقدم الحال عليها لان المقصود من التقديم تحصيل التخصيص وهو حاصل

هكذا قال النحاة وهو صريح فى ان الوجه فى التقديم هو التخصيص ورفع الالتباس قد يقصد فى ضمن تحصيله وليس بسبب مستقل والا

لوجب القول بالتقديم فى الامثلة المذكورة لوجود الالتباس بالصفة مع انهم لم يقولوا به وفى صورة اشتراك الحال بين المعرفة والنكرة

قالوا لم يتقدم الحال لعدم الالتباس مع ان التخصيص مطلوب فى النكرة لعدم شائبة التخصيص بما سوى تقديم الحكم وهو يشعر بان رفع

اللبس سبب مستقل قال صاحب العباب اعلم ان الشرط فى جواز تنكيره حصول الفائدة وامن الالتباس ولا يكون ذلك الشرط

فى الاكثر الا فى صورة من تلك الصور فلو حصل هذا الشرط فى غير تلك الصور يجوز تنكيره كما اذا شاركته معرفة فى الحال نحو جاءنى رجل

وزيد راكبين او اذا كانت الجملة الحالية مصدرة بالواو نحو جاءنى رجل وعلى كتفه سيف هذا كلامه وانت خبير بان فى هذين الصورتين

رفع اللبس حاصل واما التخصيص فلا وبالجملة ذو الحال النكرة اذا وقعت فى الصور التى ذكرها الشارح قدس سره لم يقل النحاة بتقديم

الحال عليها وبهذا ظهر ان ما ذكره القاضى فى تفسير قوله تعالى وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا اى وكلوا ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله فيكون

حلالا مفعول كلوا ومما حال منه تقدمت عليه لانه نكرة لا يخلو عن مناقشة لانه ان اراد ان الحال يتقدم عند تنكير ذى الحال ففيه ان هذا انما هو

اذا كان ذوها نكرة محضة واما اذا كانت نكرة مخصصة باضافة او صفة او غير ذلك فلا وفى الآية الكريمة ذو الحال مخصصة بالصفة

وهو قوله تعالى طيبا فلا حاجة الى التقديم كما قال القاضى فيما بعد فى قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم انه صفة جزاء ويحتمل ان يكون حالا من

ضميره فى جزاء او منه اذا اخصصته او وصفته وقال فى هدايا انه حال من الهاء فى به او من جزاء وان نون تخصيصه بالصفة فان قلت

لعله اراد انه نكرة وعند تنكير ذى الحال يجب تقديم الحال لئلا يلتبس بالصفة وتخصيص ذيها بالصفة او الاضافة لا يمنع الالتباس

ولهذا قال النحاة قلنا فكيف جوز كون يحكم به ذوا عدل منكم فى قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم حالا من جزاء

بدون التقديم مع انه يلتبس بالصفة او تخصيص جزاء بالاضافة الى مثل او جعله صفة له لا يمنع وصفه بقوله يحكم به الا ان يقال انه

بيان للواقع لا انه قدمت لتنكير ذيها وان تقديمها فى الآية الكريمة فائدة اخرى قوله ولم يكن الحال مشتركة بينهما وبين معرفة قيد

به لئلا ينتقض به لانه يصدق عليه ان ذا الحال فيه نكرة محضة ليس شائبة تخصيص اصلا فيجب ان يتقدم الحال على ذيها مع انه

ليس كذلك وانت خبير بان رفع اللبس وان حصل فى هذه الصورة الا ان التخصيص ليس بحاصل فيجب ان يتقدم الحال لاجل حصوله

اذ لا معنى للقول بالتقديم للتخصيص فى صورة وعدم القول به فى اخرى مع استوائهما فى انتفاء التخصيص بدون التقديم لا يقال

اى القيد المذكور لان هذه الصورة تخرج بقوله نكرة لان صاحب الحال فى هذه الصورة مجموع المعرفة والنكرة لا كل واحد والمجموع ليس بمعرفة ولا نكرة لان التعريف والتنكير من خواص الاسم والمجموع ليس باسم بل مركب لانا نقول لا يجوز ان يكون الصاحب المجموع اذ هو فاعل او مفعول والفاعل والمفعول اسم كل واحد منهما والاسم لا يجوز خلوه عن التعريف والتنكير والمجموع خال عنهما فهو ليس باسم فلا يجوز ان يكون ذو الحال اذ الفاعل والمفعول لابد من ان يكونا معرفتين او نكرتين وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الحال المشترك صاحبها مجموع المعرفة والنكرة ومجموع المعرفة والنكرة ليس بمعرفة ولا نكرة فبقوله نكرة تخرج صاحب الحال المشتركة ولا حاجة الى زيادة قيد ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين معرفة ومن هذا النظر وجه بديع لتقييد تعريف صاحب الحال بكونه غالبا ليس على ما ينبغى اذ لا ضرورة فى جعل الصاحب فيما نحن فيه مجموعا مركبا حتى يرتكب مخالفة الاصل والنظر وجه بديع على ما زعمه وهو ان العبارة قد يكون شيئا لا يكون معرفة ولا نكرة واى محذور فى جعل الصاحب كل واحد من المعرفة والنكرة بل ليس فيه الا عدم ارتكاب مخالفة الاصل التى ينبنى عليه الوجه البديع الذى زعمه وترك الاصل واختيار مخالفة الاصل امر لا يجوز ارتكابه الا لضرورة ولا ضرورة وجت اليه **قوله** تخصيص النكرة بتقديمها اذ لا يتصور فيه التخصيص بتقديم الحكم لانه باعتبار كون ذى الحال فاعلا او مفعولا واعتباره مبتدا والحال خبرا لا يجمع مع الاول بل ينافيه فلا بد فيه من تخصيص حصل بتقديم ما هو بمنزلة الخبر لكن يرد ان المعتبر فى المبتداء تقديم الخبر الظرف لا مطلقا فكيف تخصص بتقديم الحال التى ليست بظرف الا ان يقال عدم اعتبار غير الظرف فى المبتدأ انما لانه ليس بمتعين للخبرية ومتعين بفقد الاحتمال بالصفة والتخصيص ايضا مطلوب بالفعل باعتباره مبتدأ وبما ان ذا الحال مبتدأ معنى وبمنزلته فيكفى فيه التخصيص بتقديم ما هو ظرف معنى وبمنزلته ولا يلزم منه كون ظرف الزمان خبرا عن الجثة كما قيل ولو سلم قلنا التقدير فى جاءنى راكبا رجل كائن مجيئه وقت الركوب وبه اندفع ما قيل فيه ان جاء قائما رجل فى الحقيقة قائم رجل فالتخصيص بالخبر المتقدم الذى ليس بظرف وهو لا ينفع فى تصحيح الابتداء لانا نقول الحال بمنزلة الظرف فتقديمه كتقديم الخبر الظرف لانا نقول لا يصح الاخبار عن الجثة بظرف الزمان **قوله** ولئلا يلتبس بالصفة ظاهر عبارته بانه سبب للتقديم على الاستقلال بان يراعى مع حصول التخصيص ايضا وقد عرفت ما فيه **قوله** طرداللباب اى جعلا للباب مطردا بالنظر الى الدليل الثانى واما بالنظر الى الاول فتقدم للتخصيص ولا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد

قال ولا يتقدم على صيغة المونث لان فاعله ضمير راجع الى الحال والحال مونث سماعى والمسند الى ضمير المونث مطلقا يجب تانيثه **قوله** فيما عدا اى فى تركيب جاوز التركيب المذكور اى لا تتقدم على العامل المعنوى فى تركيب ما الا فى تركيب هو زيد قائما كعمرو قاعدا فانها فى هذا التركيب تقدمت على العامل المعنوى لاجل رفع اللبس فان العامل المعنوى فيه وهو معنى التشبيه المستفاد من الكاف يدل على حدثين غير متميزين فى العبارة وقد تعلق بكل منهما حال فوجب ان يلى الحال التى تعلقت باحد الحدثين صاحب ذلك الحدث وهو زيد القائم به الحدث لكونه مشبها والاخرى التى تعلقت بالآخر صاحبه وهو عمرو والقائم به الحدث لكونه مشبها به والا يلزم الاشتباه والالتباس **قوله** بخلاف ما اذا كان العامل حالا من العامل المعنوى اى ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوى حال كونه متلبسا بخلاف الظرف وعلى التوجيه الثانى يكون حالا من ضميره ولا تتقدم الراجع الى الحال اى لا تتقدم الحال حال كونها متلبسة بخلاف الظرف على العامل المعنوى **قوله** فلا يجوز قائما زيد فى الدار وذلك لتقدم الحال على عامله الذى ضعف ما عند الاخفش ايضا لانه ليس من تركيب الفعل وعلى صاحبه وعلى ما صاحبه نائب عنه اى المبتدأ **قوله** بعد الاحتمال

الثاني وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من ضمير قوله ولا تتقدم اى ولا تتقدم الحال على العامل المعنوي حال كونها متلبسة بخلاف الظرف فانه يتقدم على العامل المعنوي الذي هو الظرف والجار والمجرور ولا يتقدم على غيرهما من التنبيه والتشبيه وغيرهما اتفاقا صرح به الشيخ الرضي فان قلت اذا كانت الحال ظرفا او جارا او مجرورا فقد صرح ابن برهان بجواز تقدمه على عامله الذي هو ظرف او جار ومجرور نحو زيد في الدار قائما وتلك البر الكر بستين اى الكر منه بستين فمنه حال والعامل فيه بستين وعلى هذا فالحال مثل الظرف في ان كلا منهما يتقدم على عامله الذي هو الظرف او الجار والمجرور ولا يتقدم غيرهما فما معنى بيان المخالفة قلت بيان المخالفة عند من لم يجوز تقديم الحال الظرف والجار على عامله المعنوي الذي هو الظرف او الجار كما يشير اليه تخصيص التجويز بابن برهان ومنه ظهر ان قول الشارح ان الظرف يتقدم على العامل المعنوي والحال لا يتقدم عليه لا يخلو عن خدشة لان ذلك على تقدير ان لا يكون الظرف والجار والمجرور داخلا في العامل المعنوي الا الذي غير الظرف والجار والمجرور لكن الظرف لا يتقدم على ذلك العامل فلا يصح ذلك التقدير **قوله** لا غير اى ليس المراد غير الاحتمال الثاني وهو الاحتمال الاول وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من العامل المعنوي لان المناسب على التقدير الثاني استثناء الظرف من العامل لا بيان المخالفة وانما يصح ان يقال لا يتقدم الحال على العامل المعنوي حال كون العامل متلبسا بخلاف العامل المعنوي الذي هو غير الظرف وحاصل هذا ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوي الذي هو غير الظرف اذ المعنوي ان كان ظرفا فتتقدم عليه الحال بشرط تقديم المبتدأ على الحال عند الاخفش او بشرط ان يكون الحال ايضا ظرفا او جارا ومجرورا على ما ذهب اليه ابن برهان واما سيبويه فلا يجوز تقديم الحال على العامل المعنوي مطلقا سواء كان ظرفا او غيره فالمخالفة بين سيبويه والاخفش انما هو على تقدير كون الظرف عاملا معنويا على تقدير كونه خارجا عنه كما يوهمه كلام الشارح قدس سره **قوله** والمضاف اليه لا يتقدم على المضاف لان حقه التاخير فكذا حكم تابعه بخلاف الفاعل فان حقه التقديم على الفعل لان حق المسند اليه التقديم على المسند وانما امتنع بعارض الالتباس فلا نقض بجواز راكبا جاء زيد **قوله** لعل الفرق الى قوله ليس مجرورا عبارة الرضي بعينه وفيه اشارة الى عدم تمام الفرق المذكور وذلك لان الحرف المعدي الذي هو من تمام الفعل وبعض حروفه كالهمزة والتضعيف انما هو الباء في بعض المواضع كالمثال المذكور في الشرح دون مررت بزيد دون باقي الحروف الجارة نعم باقي الحروف تجئ للتعدية بالمعنى الاعم وهي بذلك الاعتبار ليست كالهمزة وبعض حروف الفعل وايضا هو منقوض بالاضافة اللفظية فانها في تقدير الانفصال فالمجرور بحسب الحقيقة ليس مجرورا ايضا فينبغي ان يتقدم فيها مع انه ممتنع بالاتفاق **قوله** والكل تكلف وتعسف قيل اما كون الاول تكلفا فلان تاء مبالغة غير معلوم الوقوع حتى انكرها البعض في غير فعال وفعول ومفعال لكن الرضي صرح بجواز دخول تاء المبالغة في فاعل حيث قال الرابع ان يدخل لتوكيد الصفة التي على فعال وفاعل او مفعال او فعول كنسابة وراوية ومطرابة وفروقة فهذه تفيد مبالغة في الوصف كما يفيدها ما هو كيا والنسبة كما في احمري واما كونه تعسفا فلان المفهوم من الآية الكريمة وما ارسلناك الا الى جميع الناس وهو يفوت على التقدير الاول لاحتمال ارادة بعض الناس واما كون الثاني والثالث تكلفا فلاحتياجهما الى التقدير والوجه المحتاج الى التقدير تكلف بالقياس الى الوجه الذي لا يحتاج اليه واما كونها تعسفا فلما صرح به الرضي من انه قد يلزم بعض الاسماء الحالية نحو كافة وقاطبة ولا تضاف ان ويقع كافة في كلام المتاخرين مضافة وقد خطؤوا فيه كما خطؤوا ابن هشام في المغني وتجويز الزمخشري الوجهين يعني الحال من الفاعل والحال من المفعول في ادخلوا في السلم كافة وهم لان كافة

مختصة بمن يعقل وتوهمه في قوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس اذ قدر كافة نعتا للمصدر محذوف اي ارسالة كافة اشد لانه اضاف الى استعمالها
فيما لا يعقل اخراجها عما التزم فيه من الحالية وتوهمه في خطبة المفصل اذ قال بكافة الابواب اشد مما اشد لاخراجها اياه عن النصب للتبعة وهذا اي اخراجه
عمن يعقل واستعماله في غير العقلاء اوجاء متعسفا الوجهين مع انه يفوت على الوجهين لمعنى المقصود من الآية وانه للوجه الثالث وجاء آخر وهو ان مجيء
المصدر على الفاعل قليل بل اقل صرح به في الشافية حيث قال واما ما جاء على فاعلة كالعافية والعاقبة والباقية والكاذبة اقل
قوله اسم الاشارة اي العامل في بسرا معنى الفعل المستفاد من اسم الاشارة لا اسم الاشارة من غير اعتبار معنى الفعل
واليه اشار بقوله اي اشير اليه في الرضي قال ابو علي والناصب العامل فيه معنى الفعل في هذا ولا يجوز ان يكون افعل
التفضيل عاملا لضعفه في العمل فلا يتقدم معموله عليه ويشكل عليه ذلك بمثل قولك زيد راجلا احسن منه راكبا فانه
جائز اتفاقا مع خلو المبتدأ من معنى الفعل وبمثل قولك تمرة نخلي بسرا اطيب منه رطبا والعامل في مثل هذه الصور افعل بلا خلاف
انتهى ملخصا هذا قول الشيخ قدس سره ولانه يصح عند الخصم ان يقع موقع اسم الاشارة اسم لا يصح اعماله ويقول باعمال اسم التفضيل
في مثله سواء كان هذا المثال مستعملا في كلام العرب اولا فينبغي ان يقول باعماله في هذا البسر اطيب منه رطبا وليس المراد انه
يصح عند العرب حتى يقال هذا المثال مصنوع لا يوثق به **قال** خبرية قيد المصنف وقوع الجملة حالا بالخبرية ولم يقيد وقوعها خبرا للمبتدأ
بها مع ان الحال بمنزلة الخبر لانهما فتقييد الجملة الواقعة حالا بالخبرية يدل على تقييد الجملة الواقعة خبر المبتدأ ايضا بالخبرية لان عدم وقوع
الحال جملة انشائية معلل لعدم وقوع الخبر جملة انشائية بخلاف تقييد الجملة الواقعة خبر المبتدأ بالخبرية فانه لا يدل على تقييد الجملة الواقعة
حالا ايضا فلو قيد في الاول لاحتيج الى التقييد في الثاني ايضا فترك التقييد في الاول وقيد الثاني ليدل على التقييد في الاول
واما لانه اشار في الاول الى مذهب من جوز وقوع الانشائية خبر المبتدأ وفي الثاني الى مذهب من لم يجوزه به انه مع ما قيل على
قول الشيخ والجملة الانشائية لا يصلح ان يحكم بها على شيء لكن ان الجملة الانشائية لا يصلح الخبرية ولا الحالية بلا تاويل ومعه يصلح لهما فلا
فرق فاوجه الاطلاق في الخبر والتقييد في الحال **قوله** والانشائية لا يصلح ان يحكم بها على شيء لان المبتدأ اذا ذكر ليست اليه حال
من احواله ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشئ فاذا قلت زيدا ضربه فطلب
الضرب صفة قائم بالمتكلم وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه ومستحقا ان يقع فيه فلا بد ان يلاحظ
في وقوعه خبرا عنه بهذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على انه يستحق ان يقال فيه تنبيه
مبالغة لتحرى هنا قولك اضرب زيدا لانك هناك امرت بضربه واشرت الى انه يستحق لذلك وقس عليه نحو قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم
اي مقول في شانكم هذا الدعاء اي تستحقون لان يدعى عليكم بهذا الدعاء فقد قصدت الدعاء عليهم واشرت الى استحقاقهم اياه و
اما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن فيه بصدده ولان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ والخبر المقدر لا
على الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذ لم يقع الانشائية خبر المبتدأ اليس المعنى زيد احصل
في الدار او في السوق الا ترى انه اذا قدر باسم الفاعل كان الاستفهام داخلا على المبتدأ حقيقة ولولا هذا لما وجب تقديم الكلمة
المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو الا ترى انك اذا قلت زيد اين هو لم يجب تقديم الاستفهام
على زيد لانه وقع في صدر الجملة الواقعة خبرا فوجب تقدير القول واذا قلت اين زيد وجب تقديمه عليه لان الاستفهام متعلق بالنسبة

التی بین زید وخبره المقدر یعنی کانه قیل ازید فی الدار او فی السوق ولا وجه لتقدیر القول هذا ما ذکره الشریف قدس سره
فی حاشیة المطول وشرح المفتاح وحواشیه ثم حاصل ما ذکر قدس سره ان الاستفهام فی این زید داخل علی المبتدأ
حقیقة ولیس داخلا علی الخبر المقدر والا لما وجب تقدیم این علی زید کما لا یجب فی زید این هو اقول الملازمة ممنوعة کیف ویجوز
ان یکون کفایة الصدارة علی جملة الخبر مشروطا بکون الخبر جملة صورة کما فی زید این هو لا مطلقا واما اذا لم یکن الخبر جملة صورة
فصدارته علی الجملة المقدرة غیر کافیة بل یجب ان یقدم علی المبتدأ نحو این زید رعایة لصورته وعدم الالتفات الی معناه فانه
فی الصورة بمنزلة همزة الاستفهام فکما یجب صدارته کذلک یجب صدارة این علی زید فقیاس این زید علی زید این هو قیاس
مع الفارق وقد اشار الیه الشریف قدس سره فی شرح المفتاح فی مباحث الاستفهام قبیل الباب الثالث حیث قال ح
حض بالذکر هذه الظروف المقدرة بالجملة علی الاصح کیلا یتوهم ان صدارتها فی جملتها کافیة فلا یجب تقدیمها علی ما وقعت هی جزءا
عنه وانما وجب ذلک لانها فی صور المفردات وکذا الحال فی انی وایان لانها فی معناها وصورتها انتهی ولا یذهب علیک ان
هذا الکلام صریح فی ان الاستفهام فی این زید داخل علی الخبر المقدر فتدبر ثم الغرض من قوله قدس سره واما مثل این زید و
متی القتال آه هو الجواب عما ذکره العلامة التفتازانی فی شرح المفتاح ثم وقوع الانشاء من الطلب وغیره خبرا کثیر فی الکلام
والتاویل بتقدیر القول مما لا ضرورة الیه بل یاباه المعنی فی کثیر من المواضع سیما باب المدح والذم فیمن یجعل المخصوص مبتدأ
وفی الدعاء کقوله تعم انتم لا مرحبا بکم وفی مثل این زید ومتی القتال وکیف الحال وما اشبه ذلک هذا کلامه ثم العلامة قدس سره
قد ذکر فی شرح المفتاح وجه اباء المعنی فی این زید ومتی القتال وکیف الحال بقوله الخبر فی الامثلة الثلثة جملة ظرفیة استفهامیة
متقدمة علی المبتدأ ولا شبهة فی ان المتکلم بها مستفهم لا مخبر عن مقولیة الاستفهام انتهی وکذا فی قوله تعم انتم لا مرحبا بکم المقصود
انشاء الدعاء علیهم لا الاخبار عن استحقاقهم الدعاء علیهم وکذا المقصود فی افعال المدح والذم انشاء المدح والذم لا الاخبار
عن استحقاق المدح والذم والسید السند قدس سره قال بان الخبر یجب ان یلاحظ کونه حالا من احوال المبتدأ ومعنی
الانشائیة وان کان حاصلا معها لکنه قائم بالطالب والمنشی لا بالمسند الیه لکن قال فی حواشی شرح المفتاح لکن هذا
لا یجدی نفعا لجواز ان یکون المسند الیه هو المنشی والطالب ویمکن ان یقال انه قلیل یجعل کالعدم وحکم بالتاویل علی الاطلاق فلا بد فی
وقوع الجملة الانشائیة خبرا للمبتدأ من تاویل یکون معناها بسبب التاویل من احوال المبتدأ وقال بالتاویل فیما یصح جریانه فی نحو
زید اضربه ونحو انتم لا مرحبا بکم ولما رأی ان التاویل لا یصح فی این زید ومتی القتال وکیف الحال علی ما حکم به العلامة التفتازانی
ادعی ان هذه الامثلة لیست مما نحن فیه اذ لیس الاستفهام فیها داخلا علی الخبر بل علی المبتدأ واورد علیه ولیلاه قد عرفت ان الدلیل
غیر تام **قوله** لقوة الاسمیة فی الاستقلال اما نفس الاستقلال فظ واما القوة فلان الاسمیة لدلالتها علی الثبوت والدوام تابی
عن وقوعها حالا لانه وجب عما هو الاصل فی الحال وهو الانتقال وعدم الدوام لذیها فنفس الاستقلال تقتضی نفس الرابط والقوة
فیه تقتضی زیادة الربط **قوله** لان الضمیر لا یجب ان یقع فی الابتداء هذا الدلیل یدل علی ان الاکتفاء بالضمیر علی الاطلاق ضعیف
واما انه اذا وقع فی الصدر فلا یدل علی انه ضعیف کیف وهو یدل علی الربط فی اول الامر اللهم الا ان یقال اذا لم یکن الوقوع بطریق
الوجوب فکانه لیس بواقع اولیس بدال والحق التفصیل قال الشیخ الرضی ان کان الضمیر فیما صدر به الجملة سواء کان مبتدأ نحو جاءنی

زيد يده على راسه وكلمته فوه الى فى اوجر الخ قوله خرجت مع البازى على سواد فلا الحكم لضعفه مجردا من الواو وذلك لكون
الرابط فى اول الجملة وان لم يكن مصدرا بل نقول هو اقل من اجتماع الواو والضمير وانفراد الواو وان كان الضمير فى آخر الجملة كقوله
نصف النهار الماء غامرة فلا شك فى ضعفه وقلته قوله الى الحال التى انت فيها بمعنى ان الفعل مضى قريبا من زمان المتكلم
قوله ليدل بها على قرب زمانه الى زمان صدور الفعل وفيه انه لو كان الغرض من التزام دخول قد ما ذكر لما دخل على الماضى
الواقع حالا المقدم على زمان العامل بمدة طويلة نحو اصدقه فى مرية وقد امرت صحابة موسى بعدا بانه التسع اذ لا يتصور
التقارن بل التقارب والتاويل بالقصة يحصل التقارن على ما قال به سيد المحققين قدس سره يقوى الاعتراض قوله
تجوزا مفعول مطلق لقوله ليدل بها اى ليدل الماضى الواقع حالا بسبب قد على قرب زمانه الى زمان العامل ولانه تجوز مبنى على
التاويل وهو ان الافعال الواقعة قيودا لما له اختصاص باحد الازمنة ماضويتها وحاليتها واستقباليتها بالنسبة الى زمان المقيد
لا بالنسبة الى زمان المتكلم فيجعل زمان المقيد بمنزلة زمان المتكلم قوله حتى تقربه اليه التقريب الى زمان العامل بمعنى انه مضى قريبا منه لا شك
فيه واما التقريب بمعنى المقارنة على ما ذكره سيد المحققين سند المدققين معترضا على من قال ان تصدير الماضى المثبت بلفظ
قد لمجرد استحسان لفظى حيث قال اذا قلت جاءنى زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجئ ومتقدما عليه
فلا يحصل مقارنة الحال لعاملها واذا دخلت عليه قد قربته من زمان المجئ ويفهم المقارنة بينهما وكان ابتداء الركوب مقدما على
المجئ لكنه قارنه واما ففيه مناقشة وايضا هذا انما يتصور فى فعل يتصور منه مقارنة ببقائه واما فيما مضى قبله قطعا فلا مع ان قد يدخل على
كلا القسمين قوله هذا خلاف مذهب سيبويه والمبرد كذا فى شرح اللباب فما فى المفصل شرح الوافى ووجب قد ولو تقديرا فى
مثبت الماضى وهذا مذهب الفراء والمبرد اى على ليس على ما ينبغى قال ولا بد فى الماضى المثبت اعلم ان وجوب قد فى الماضى
المثبت انما هو اذا لم يكن بعد الا واذا كان بعد الا فالاكتفاء بالضمير من دون الواو وقد اكثر نحو ما لقيته الا اكرمنى لان دخول الا
فى الاغلب الاكثر على الاسماء فهو بتاويل الا مكرما لى فصار كالمضارع المثبت وقد يجئ مع الواو وقد نحو ما لقيته الا وقد اكرمنى و
مع الواو وحدها نحو ما لقيته الا واكرمنى ولم يسمع فيه قد من دون الواو ونحو ما لقيته الا قد اكرمنى هذا كلام الرضى قوله
فيكون جملة حصرت صفة موصوف محذوف هو الحال وفيه ان موصوف الجملة لا يحذف فى السعة غالبا الا اذا كان بعض ما قبله
من المجرور بمن او فى وهو ليس كذلك الا ان يقال ان سيبويه لم يقل به وايضا صفة الحال الموطئة اذا كان ماضيا يجب تصديرها
بقد سيما اذا حذف الموصوف فانه يكون فى صورة الحال صرح به بعض الفضلاء فى حواشى المطول وقيل الجملة صفة مخصوص
مذكور وهو قوم المتقدم ذكره فلا اضمار البتة وما بينهما اعتراض ويؤيده انه قرئ باسقاطاو وعلى ذلك يكون جاؤكم صفة لقوم
ويكون حصرت صفة ثانية وقيل بدل اشتمال من جاؤكم لان المجئ مشتمل على الحصر وفيه بعد لان الحصر من صفة الجائين هكذا فى المغنى قوله والمبرد جعله
جملة دعائية مثل غلت ايديهم فهى مستانفة هكذا فى المغنى ورده الفارسى بانه لا يدعى عليهم بان يحصر صدورهم عن قتال قومهم
وقال صاحب المغنى ولك ان تجيب بان المراد الدعاء عليهم بان يسلبوا اهلية القتال حتى لا يطيعوا ان يقاتلوا احدا البتة انتهى
وقد مضى فى الخاطر الفاتر هكذا وانت خبير بان عطف قوله او جاؤكم على قوله يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الواقع صلة لقوله
الا الذين المستثنى من قوله فاقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا يمنع عن جعل حصرت جملة دعائية اذ الاستثناء

عن القتل ليس بمجرد المجئ بل بالمجئ على الحالة المخصوصة والدعائية ليس لها تعلق لا بما قبله ولا بما بعده **قوله وقيل بدل**
اشتمال في مقابلة قوله وقيل الجملة صفة مخصوص وقوله وفيه بعد للقيد الاول وقوله ومابينهما اي مابين قوم وحصرت وانت
خبير بانه ليس بينهما شئ على تقديره فضلا عن ان يكون اعتراضا اذ جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم وقوله بينكم وبينهم ميثاق ايضا
صفة لقوم اذ لو كان اعتراضا لاختل الاستثناء المذكور وهو قوله الا الذين يصلون الى قوم اذ الاخراج عن القتل انما هو للمنافقين
الواصلين الى قوم بينهم وبين المسلمين عهد لا الواصلين الى اتى قوم كان هذا وفي جعل حصرت صدورهم صفة لقوم مجرور مذكور بعد آخر
وهو عدم استقامة الاستثناء على تقدير جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم على ما ذكره المغني **قوله** في بعض احوال المؤكدة انما يحتاج اليه
اذا جعل المؤكدة اعم من ان يكون بعد اسمية او فعلية على ما ذهب اليه البعض قال صاحب المغني وهي ثلثة مؤكدة لعاملها نحو وسخر
مدبرا ومؤكدة لصاحبها نحو جاء القوم طرا ونحو لآمن من في الارض كلهم جميعا ومؤكدة لمضمون الجملة نحو زيد ابوك عطوفا وقال
سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح قائما بالقسط في قوله تعالى شهد الله مؤكد اللفظة الله لانه يفهم منه كونه قائما بالقسط وكذا
عربيا في قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا يؤكد الضمير الراجع الى القرآن اذ يفهم من القرآن كونه عربيا واما اذا جعل المؤكدة مختصة بما يكون
بعد جملة اسمية جامدة معرفا فلا **قوله** اي تحققت ابوته لك ردا لما ذكره الرضي لا معنى لقولك تيقنت الاب ومعرفته في حال كونها عطوفا
وان اراد ان المعنى اعلمه عطوفا فهو مفعول ثان لا حال وحاصل الرد انه ليس المراد بتيقن الاب ومعرفته من حيث ذاته بل من
حيث انه اب ويرجع حاصله الى قوله تحققت ابوته للنبي طب **قوله** اي مؤكدة التاكيد لازم للحال المؤكدة لانها هي التي لا تنتقل
من صاحبها مادام موجودا فالصاحب يدل على الصفة التي يدل عليها الحال فصارت الحال مؤكدة لصفة يدل عليها العامل
فلا ينتقل عنها ويسقط ما قيل ان الحال المؤكدة على ضربين ضرب يجئ لتقرير مضمون الخبر وتاكيده وضرب للاستدلال على مضمونه
كقولك انا عبد الله آكلا كما ياكل العبد ونحو هو المسكين مرحوما مع ان الضرب الثاني ليس بمؤكد فالمقابلة بين القسمين انما هو باعتبار ان
المقصود في الاول انما هو التاكيد بخلاف الثاني فان المقصود فيه اولا وبالذات هو الاستدلال على مضمون الخبر والتاكيد ثانيا
وبالعرض لان الثاني ليس بمؤكد فنحو قولك زيد ابوك عطوفا يحتمل ان يكون لتقرير مضمون الخبر وان يكون للاستدلال عليه
فان قلت الجملة في قولك جاء زيد والشمس طالعة حال على ما قال به النحاة مع انه لا يدل على صفة فيهما اذ طلوع الشمس ليس من
صفة زيد قلت قال ابن هشام في المغني قال ابن جني تاويلها جاء زيد طالعة الشمس عند مجيئه فهي كالحال والنعت السببيين كمررت
بالدار قائما سكانها وبرجل قائم غلمانه وقال ابن عمرو هي ما تؤله بقولك مبكرا ونحوه **قوله** كما في قوله تعالى ارسلناك للناس رسولا
فان رسولا اي كون الشخص مرسلا فرع وجود الارسال وموقوف عليه فيؤكد الارسال ولا يؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله لان كونه
مرسلا انما يتوقف على ارسال الله لتصور الارسال من غيره قيل هذا اذا اريد بالرسول معناه اللغوي اما لو اريد معناه الشرعي وهو
انسان بعثه الله تعالى الى الخلق بكتاب وشريعة فيؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله ومعنى قولك فيؤكد يصح لتاكيد مضمون الجملة
وليس نصا في تاكيد الجزء كما يكون نصا في تاكيد الجزء اذا اريد بالرسول معناه اللغوي فما قيل لم يكون المراد بالارسال ايضا معناه
الشرعي فيؤكد ايضا على هذا التقدير مضمون بعض اجزاء الجملة ليس بموجه وان كان من وجه **قوله** احترز به عما اذا كانت فعلية ان
اراد ان الحال في الآية الكريمة وان كانت مؤكدة لمضمون الجملة الا ان الجملة ليست اسمية بل فعلية ففيه بحث لان قائما بالقسط

يوكد لا يفهم من لفظ الله من كونه قائما بالقسط فهو موكد لمفهوم لفظة اله لا لمضمون الجملة كما نقلنا عن السيد قدس سره وان
اراد انه يوكد جزء الجملة فهو وان كان صحيحا الا انه لا وجه للاحتراز عنه بقوله اسمية بل يجب ان يحترز عنه بما يحترز به عن قوله تعم وارسلنا
للناس رسولا **قوله** فان المبدل منه في حكم التنحية اي ليس مقصودا بالنسبة فذكره ليس من حيث انه مبهم قصد رفع ابهامه
بالبدل بل اتيان البدل لما انه مقصود بالنسبة لا المبدل منه ففي بدل الاشتمال وان وجد اجمال وتفصيل بل في بدل البعض
ايضا الا انه ليس مقصودا او ذكر البدل فيهما ليس من حيث انه رافع للابهام بل من حيث انه المقصود دون المبدل منه فذكر
المبدل منه والبدل لا يقصد فيه رفع الابهام بل هو ترك مبهم وايراد معين فقوله فهو ليس يرفع الابهام اي البدل ليس يقصد
منه رفع الابهام لا انه لا يرفع **قوله** بل هو اي البدل بالقياس الى المبدل منه ترك مبهم وايراد معين وبما ذكرنا ظهر ان منع
قوله بل هو ترك مبهم وايراد معين مستندا بانهم صرحوا ان في بدل الاشتمال اجمالا وتفصيلا وتفسيرا بعد الابهام غير واقع موقعه
قوله فان المستقر اشارة الى دفع اعتراض الرضي حيث قال المستقر هو الثابت مطلقا سواء كان وضعيا او غير وضعي فلا
يدل المستقر على الوضعي **قوله** لكن المطلق قال سيد المحققين في حواشي الرضي ما ما يقال المطلق ينصرف الى الكامل عرفا هو الوضعي
قوله غير مستقر بحسب الوضع بخلاف عشرون مثلا فانه موضوع لعدد مخصوص من اي جنس كان فالابهام فيه وضعي مستقر
وفي العين طار غير مستقر هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط وهو لا يخلو عن اشكال لانه ان اراد به ان عشرون
مثلا موضوع لشيء معدود بهذا العدد اي شيء كان فالابهام على هذا يكون في الموضوع له لكن يرده اتفاق النحاة على ان
الوصف في اربع في مررت بنسوة اربع عارضي اذ لو كان الامر كذلك لما قالوا بعروضه وان اراد انه موضوع لمرتبة من العدد
مخصوصة متعلقة باي معدود كان فليس فيه ابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وابهام المعدود لا يستلزم ابهاما في مرتبة
معينة من العدد وايضا التمييز في عندك عشرون درهما يرفع الابهام عن المعدود لا عن العدد وما ذكره الرضي من قوله صفة ترفع الابهام عن
المشترك في نحو ابصرت عينا جارية لكن الابهام فيه ليس بوضع الواضع فان الذي يثبت بوضع الواضع انما يكون بان يضع الواضع
لفظا لمعنى مبهم صالح لكل نوع كالعدد والوزن والكيل لا ان يضع لفظا لمعنى معين ثم اتفق اما من ذلك الواضع او من غيره
ان يضع ذلك اللفظ لمعنى آخر فيعرض له الابهام عند المستعمل لاجل الاشتراك العارض فمثل هذا الابهام غير مستقر في اصل الوضع بل
عرض بسبب الاشتراك العارض يرد حاشية ورد على السيد قدس سره ان اراد بقوله كالعدد الى آخره ان العدد والوزن والكيل موضوع لمعدود
وموزون ومكيل معدود وموزون ومكيل بهذا العدد والوزن والكيل ايا كان اذ هو ايضا قائل بعروض الوصف في اربع
والا لم يثبت الابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وما قيل الوضع شامل للوضع النوعي المجازي فليس بشيء اذ المتبادر
من الوضع عند الاطلاق هو الوضع المقيد لتقييد بنفسه وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا فكيف في التعريفات ويمكن
ان يقيد ارادة المقدرات من المقادير وان كانت بطريق المجاز الا ان الابهام فيها ليس تابعا من حيث انها معنى مجازي بل
الابهام انما نشأ من الوضع فيصدق ان التمييز فيها يرفع الابهام الراسخ في الموضوع له او يقال المجاز المشهور حقيقة كما ان الحقيقة
المهجورة مجاز **قوله** انما نشأ من تعدد الموضوع له لا من الوضع وانت خبير بان الابهام وان نشأ من تعدد الموضوع
لكن تعدده نشأ من الوضع الواحد فان لفظ هذا مثلا موضوع دفعة واحدة بازاء تلك الجزئيات المخصوصة فلا يتصور

هذا الوضع انه كان موضوعا لمعين معلوم جنسه ثم نشاء الابهام من تعدد الموضوع له كما في المشترك فانظر ان الابهام فيه
وضعي قد يقصد رفعه بالتميز نحو ما فاز اراد الله بهذا مثلا وقد يقصد بالصفة نحو مررت بهذا الرجل فان قلت يفهم مما ذكره الشارح
بقوله وتحقيق ذلك آه ان الابهام في الجنس يرفع بالتميز لا بالوصف والحال فلا يكون ماذكره صحيحا قلت ماذكره منقوض
بما ذكر في باب الوصف للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس فان قلت الابهام في الجنس
انما يرفع بالتميز اذا كان مستقرا في الوضع والابهام في الجنس في المبهمات ليس وضعيا فيرفع بالصفة فلا يكون ماذكره منقوضا قلت كونه
لا بالوضع تم على ما عرفت وايضا قوله بحسب اصل الوضع مشير الى انه في الجنس بالوضع على ان كون الابهام في جنس الرجل وضعيا
ثم كيف واذا اريد به الموزون يكون جنسه مبهما لكن ذلك المعنى معنى مجازي له لا حقيقي واذا اريد به مرتبة معينة من مراتب الوزن
لا يكون فيه ابهام اصلا فضلا من ان يكون الابهام في الجنس فظهر ان قول الشارح قدس سره ولا ابهام فيه الا من حيث
ذاته اي جنسه لا يخلو عن خلل قوله في مثل قولك ابو حفص عمر بالقيد المذكور وان حصل الاحتراز عن عطف البيان الى الخاص الواقع
في المثال الخاص على ما ذكره لكن لم يحصل الاحتراز عن عطف البيان في قولهم المؤمن العائذات الطير فان الطير عطف بيان
لقوله العائذات مع ان التعريف يصدق عليه فان الطير يرفع الابهام المستقر في العائذات المبهم من حيث الجنس وضعا قوله
لا في الذات اي لا يرفع ان الابهام المستقر الواقع في الذات واما الابهام الواقع في الجنس بسبب العارض لا بسبب الوضع
فيجوز ان يرفع بالوصف نحو مررت بهذا الرجل فان هذا من حيث الجنس كان مبهما فرفع ذلك الابهام الوصف لكن ذلك
الابهام ليس بحسب اصل الوضع بل بحسب العارض وهو تعدد الموضوع له وفيه ان معنى عرضية الابهام انه كان الشيء بحسب
اصل الوضع معينا معلوما جنسه ثم حصل الابهام بسبب العارض ولا يتصور ذلك في هذا لما عرفت وايضا قول الشارح قدس سره
للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس ينافي القول لعرضية الابهام في اسماء الاشارة قوله فانه
في قوة قولنا طاب شيء منسوب الى زيد لانه لما اسند الطيب الى زيد علم ان طيبه يكون باعتبار طيب شيء من اشيائه اذ طيب مجرد الذات
لا معنى له ثم ان الشارح قدس سره لم يعتبر الشيء مضافا الى زيد كما فعله الرضي ابرازا لاحتمال آخر اذ تعيين طريق التقدير ليس بضروري
ثم ان ما ذكره الشارح قدس سره تقدير لما يقتضيه المثال المذكور الا انه يجري في جميع مواضع الذات المقدرة حتى يتجه عليه انه لا يناسب
في كفى زيد رجلا بل المناسب فيه كفى شيء زيد على ان زيدا عطف بيان او بدل على انه يمكن جريانه في كفى زيد رجلا ايضا بان يقدر
كفى شيء منسوب الى زيد هو رجوليته وكذا في كفى زيد شهيدا اي كفى شيء منسوب الى زيد وهو شهادته لان الكفاية انما يكون باعتبار
صفة من صفاته قوله يعني به ما يقابل الجملة وشبهها والمضاف شبه الجملة له حكم الجملة فالمفرد مقابل للجملة والمضاف وهو معنى
حقيقي له والمفرد في هذا المقام وان كان مقابلا في الحقيقة للنسبة اذ المعنى بالمفرد ان ذاته تقتضي تميزا من غير ان يعتبر ذات مقدرة
باعتبار نسبة الشيء اليه كما في الجملة وشبهها والمضاف الا انه لم يعتبر ذلك لان المفرد لم يجئ مقابلا للنسبة ولا يرد عليه على هذا جعل
مثلها زيدا مثال المفرد مع انه مضاف لان مثلها زيدا مفرد بالمعنى المذكور وان كان مضافا الى الضمير يدل على ما ذكرنا قول الشارح
قدس سره مقابلة تامة في هذا القسم للمفرد المذكور في القسم الاول انما هي للمجرد والنسبة لا غير قوله اي رفع الابهام مطلقا اي
سواء كان الذات المذكور مفردا مقدارا او غير مقدار قوله تحقق في ضمن هذا الرفع تحقق العام في ضمن الخاص لكن لا ينظر

لهذا التفسير كثير فائدة وكانه لرفع فى ضمن توهم تحقق الشئ فى نفسه **قوله** هو ما يتشابه اجزائه اى يتشارك اجزاء الكل فى اطلاق الاسم فكما يطلق على الكل يطلق على كل جزء كالماء فانه يطلق على البحر وعلى كل قطرة منه **قوله** اى المفرد المقدار هذا هو الوجه لان المسوق لبيان المفرد المقدار **قوله** او المعنى ان وجد يعنى يجوز ان يكون الضمير كان يرجع الى التميز ليوافق قوله فيفرد وقوله ويجمع مع ان المعنى الاول موجود فيه ايضا اذ المعنى انه كان التميز متلبسا بتنوين المفرد المقدار او بنون تثنية اذ اقتران التميز بما ذكر عبارة عن ان المفرد المقدار تام بالتنوين او بنون التثنية الا ان العدول عن معنى الناقصة الذى هو الاصل الى التامة لما وجه له وبما ذكرنا ظهران ما قيل اذ ورد الاحتمال الثانى وان كان خلاف الظاهر لان الاحتمال الاول لا يلائم جواز الاضافة بخلاف الثانى و ذلك لان تمام الاسم بهما يقتضى تميز الاجزاء للاضافة لانه ح يشبه الفعل التام بفاعله فينصب فلا يلائم ترتب جواز الاضافة عليه وتعليقه به بخلاف الالتباس بتنوين المقدار ونون التثنية فانه ليس فيه بنوه عنه ليس بموجه وان كان من وجيه فتامل وكذا ما قيل الوجه الثانى ركيك اذ المتبادر من قوله جازت الاضافة ح جازت اضافة الملتبس بالتنوين فى حيز المنع بل المتبادر اضافة المفرد المقدار الى التميز كيف وكون التميز ملتبسا بتنوين المفرد المقدار مثلا عبارة عن وقوع التميز بعده فكيف يتبادر اضافة التميز اليه **قوله** لكن لما كان الابهام فى طرف النسبة يستلزم الابهام فيها وذلك ظ لان تعيين النسبة وابهامها بحسب تعيين الطرف وابهامه فالطرف ان كان معلوما بالشخص يكون النسبة معلوما بالشخص اذ تشخيصها هو تشخيص الطرف وان كان معلوما بوجه يكون النسبة معلومة بوجه ولا تكون معلومة بالشخص اذ تشخصها عبارة عن تشخص الطرف فكما ان الطرف مبهمة فى عندك رطل بحسب الشخص كذلك النسبة مبهمة بالشخص فالقول بابهام الطرف فيه ومنع ابهام النسبة مكابرة محضة ورفع الابهام عن النسبة يستلزم الرفع عنه على حسب رفعها عنه فان رفع الابهام عنها بالكل رفع عنه بالكل وان رفع عنها بوجه رفع عنه بوجه فالتميز فى طاب رطل بغداديا كما يرفع الابهام عن النسبة من وجه كذلك يرفع عن الطرف على ذلك الوجه وكما ان الطرف مبهمة فيه من حيث الجنس كذلك النسبة مبهمة على ذلك الوجه فالقول برفعه رفع الابهام عن النسبة وعدم الرفع عن الطرف على الاطلاق فى حيز المنع **قال** ثم ان كان اسما يصح الى قوله والا فهو لمتعلقة قيل فى هذه العبارة شبهة مشهورة وهى انتقاض الشرطية الاولى بطاب زيد نفسا فان نفسا اسم يصح جعله لما انتصب عنه ولا يصح ان يكون لمتعلقه واجاب الش قدس سره بتقييد مقدمها بكون التميز لم يكن نفسا فيما انتصب عنه وكذلك قيد مقدم الشرطية الثانية بذلك لئلا ينتقض بمثل طاب زيد نفسا وانت خبير بان شمول قوله اسما يصح جعله لما انتصب عنه لقوله طاب زيد نفسا انما هو اذا جعل الصحة عبارة عن الامكان المقيد بجانب الوجود اذ الضرورة فيه مسلوبة عن الجانب المخالف والجانب الموافق جاز ان يكون ضروريا كما اذا كان التميز نفسا لما انتصب عنه او لم يكن ضروريا بل جاز ان يكون التميز للمنتصب عنه وان يكون لمتعلقه الا انه لا قيد الش قدس سره المقدم بالقيد المذكور خرج نحو طاب زيد نفسا عنه فبقى الجواز المجرد وح يرد انه يلزم على تقرير الش اتحاد الشرط والجزاء فشبهة الانتقاض وان كانت مندفعة عن العبارة بتقييد الش لكنه يلزم اتحاد الشرط والجزاء الذى يرد على ما اختاره بعض الشارحين من ان المعنى ان كان اسما يصح جعله لما انتصب عنه ولمتعلقه جاز ان يكون له ولمتعلقه فلا فائدة فى العدول عنه الى ما ذكره الش قدس سره ثم المنفى فى الشرطية الثانية ما كان مثبتا فى الشرطية الاولى بعينه وهو جواز الامرين من كون التميز لما انتصب عنه ولمتعلقه

لان الصحة فيها كانت محمولة على الامكان العام المقيد بجانب الوجود والجانب الموافق فيها جعله للمنتصب عنه وهو كان اعم من ان يكون ضروريا او غير ضروري فبقيد مالم يكن نصا في المنتصب عنه خرج نحو طاب زيد نفسا مما كان نصا في المنتصب عنه فبقي مجرد جواز الامرين وهو المنفي في الشرطية الثانية فبقي ما كان خاصا بالمتعلق فيلزم فيها ايضا اتحاد الشرط والجزاء وقوله ان لم يكن التمييز بعد مالم يكن نصا في المنتصب عنه انما يصح جعله المنتصب عنه ابراز لمرجع ضمير لم يكن لان المنفي في ثاني شقي الترديد يكون بعينه ما هو ثبت في الاول والمثبت في الاول كون التمييز مما يصح جعله للمنتصب عنه بعد مالم يكن نصا في المنتصب عنه فينبغي ان يكون المنفي ايضا هو صحة جعله للمنتصب عنه المقيد بالقيد المذكور فان قلت حمل الصحة على الامكان الخاص غير محوج الى اعتبار القيد فينبغي ان يتعين للاختيار قلت لا مزية له على الامكان العام لان اتحاد الشرط والجزاء لازم في كليهما في كلا الشرطين واما الاحتياج الى القيد فموجود فيهما اما في الامكان العام فلان الشرطية الاولى فيه وان لم تحتج الى القيد لكن الثانية محتاجة اليه لان نفي جواز الامرين بلا قيد يكون على نوعين احدهما ما يكون خاصا بالمنتصب عنه وثانيهما ما يكون خاصا بالمتعلق فكيف يترتب عليه قوله فهو متعلقه فلابد من القيد ليخرج نحو طاب زيد نفسا ويبقى ما يكون خاصا بالمتعلق وح يلزم اتحاد الشرط والجزاء في الشرطية الثانية على تقدير الامكان الخاص واما لزوم الاتحاد فيه في الشرطية الاولى فقط **قوله** لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه او ان اراد به انه قد يكون فاعلا وقد يكون مفعولا وان كان خلاف الظاهر لما هو مفهوم من عبارته لكنه موافق للقاعدة المشهورة التي نقلها الشارح قدس سره فالتقريب غير تام وان اراد به انه من حيث المعنى فاعل للفعل نفسه او لبعد جعله لازما او متعديا وليس مفعولا اصلا كما هو الظاهر من عبارته فالتقريب وان كان تم لكن هذا الادعاء ليس على ما ينبغي كيف وقد قال النحاة والتمييز في الاصل فاعل او مفعول او موصوف وايضا قد صرح بعض الافاضل بان التمييز عن النسبة الى المفعول مفعول كما انه عن النسبة الى الفاعل فاعل كيف لا وتلك النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز وايضا هذا الادعاء مناف للقاعدة المشهورة التي تاتي وبالجملة ان كانت القاعدة المشهورة حقة فهذا الادعاء باطل وان كان هذا الادعاء حقا فالقاعدة المشهورة باطلة اذ الدليل المجهول والقاعدة ايضا لم او للكل وايضا استلزام عدم تقدم ما هو فاعل لفظا عدم تقدم ما هو فاعل معنى او ليس لفاعل لفظا على ما يشير اليه قول الشارح قدس سره والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل مم كيف وشر في قولهم شر اهر ذا ناب فاعل معنى وقد تقدم قال الشيخ الرضي قيل انه في الاصل فاعل الفعل المذكور اذا جعلته لازما نحو فجرنا الارض عيونا اي انفجرت عيونها او اذا جعلته متعديا نحو امتلأ الاناء ماء اي ملأه الماء والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل وليست العلة بمرضية اذ ربما يخرج الشيء عن اصله ولا يراعى ذلك الاصل كالمفعول بالم يسم فاعله كان له لما كان منصوبا ان يتقدم على الفعل فلما قام مقام الفاعل لزمه الرفع وكونه بعد الفعل فاي مانع ان يكون للفاعل ايضا اذا صار على صورة المفعول حكم المفعول من جواز التقديم هذا كلامه **قوله** على قاعدتهم وهي ان التمييز وفيه انه اذا كان قاعدة النحاة ما ذكره لا يلزم ان يكون التمييز عن النسبة فاعلا معنى البتة بل قد يكون فاعلا معنى نحو طاب زيد نفسا اي طابت نفس زيد وقد يكون مفعولا نحو فجرنا الارض عيونا لانه كان في الاصل فجرنا عيون الارض ونحو امتلأ الاناء ماء وربح زيد تجارة كان في الاصل ربح زيد في تجارته وح لا معنى للايراد بان التمييز في ربح تجارة وشبهه ليس فاعلا معنى ولا مفعولا معنى عندهم لانه وان علم انه ليس فاعلا معنى بان يتراد وان يكون فاعلا معنى فاعلا حقيقيا

لا مجازيا لكن لا نم انه ليس بمفعول معنى عندهم اذ قد عرفت كونه مفعولا معنى ولا معنى ايضا لقولهم ان التمييز لا يتقدم على الفعل لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه او بعد جعله متعديا او بعد جعله لازما اذ هذا القول منهم انما يصح لو لم يقولوا بالقاعدة المشهورة لكنهم قالوا بها فلم يصح منهم بانه من حيث المعنى في كل ما فيه التمييز عن النسبة الا ان يقال انهم وان قالوا بان التمييز عن النسبة في بعض المواضع مفعول معنى الا انه يصح تاويل الفعل فيه على وجه يصير المفعول فاعلا ولذا احكموا على الاطلاق انه لا يتقدم على الفعل للعلة المذكورة لكن باب التاويل مفتوح فينبغي ان لا يتقدم المفعول على الفعل في نحو كسرت الزجاج لانه فاعل معنى بتاويل انكسرت الزجاج لان الفعل المتعدي يدل على مطاوعته قال هو المخرج قيل اخراج المستثنى عن الحكم بعد الحكم غير متصور لانه يلزم التناقض ولا قبل الحكم لانه ليس داخلا في الحكم قبل الحكم فكيف يخرج ولا من التناول لان التناول باق بعد الاستثناء فبالضرورة يكون مجازا عن المنع فيكون المعنى هو منع لبعض ما تناوله الصدر عن الدخول في الحكم بالا واخواتها والمجاز غير مستعمل في الحدود فالتعريف المذكور اولى بالنسبة الى التعريف المشهور فقوله اولى اشارة الى ان المراد من عدم استعمال المجاز في الحد انه لا فضيلة له فيه لا عدم الجواز فما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح في الجواب عنه بقوله وانت خبير بان تعريفات الادباء مشحونة بالمجاز غير واقع له فتامل قال من متعدد جزئياته فان قلت جزئياته مرفوع على انه فاعل المتعدد وهو غير معتمد فكيف يعمل فيه قلت هو معتمد على موصوف مقدر فان قلت لا يكفي في تقدير الموصوف اقتضاء الصفة بل لا بد له من قرينة قوية عند الجمهور قلت قد انضم اليه اقتضاء الضمير في جزئياته له والتقدير من شيء متعدد جزئياته اي جزئيات ذلك الشيء ويحتمل ان يعتمد على حرف الجر قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح ومنهم من يجعل حرف الجر احد ما يعتمد عليه قوله مشيرا بالقوم اي بالقوم فقط فلا يكون الصدر متناولا للمستثنى فلا يكون الا للاخراج اذ كونه للاخراج انما يكون اذا كان الصدر متناولا فيكون الا بمعنى لكن المشددة وزيدا اسمه وخبره محذوف والتقدير لكن زيدا لم يجيء قوله لان الكلام في كونه آه علة لقوله ولا حاجة الى آخره قوله بدليل قوله او كان بعد عدا او خلا دليل على قوله لان الكلام في كونه منصوبا مطلقا ولقائل ان يقول كون ما بعد عدا او خلا منصوبا على انه مفعول لهما وكذا بعد ليس ولا يكون على انه خبر لهما انما هو لسان اصل الاعراب واما بعد اعتبار اقامتها مقام الا صارت بمعنى الا وصار ما بعدها منصوبا على الاستثناء قوله الا ان يقع آه الا ان يقع المستثنى المفرغ حكمه مذكور بعد فهو في حكم المستثنى فلا حاجة الى القيد لاخراج ما ذكره قوله الفعل المقدم او معنى الفعل سواء كان المستثنى متصلا او منقطعا على ما ذهب اليه سيبويه قال الرضي بعد ذكر ما ذكره الشارح هذا كله في المتصل واما المنقطع فذهب سيبويه الى انه ايضا منتصب بما قبل الا من الكلام كما انتصب المتصل به وذلك قوله في الكتاب وحمل على معنى لكن وعمل فيه ما قبله كعمل عشرين في الدرهم وما بعد الا عنده مفرد سواء كان متصلا او منقطعا فمعنى وان لم يكن حرف عطف الا انها كلكن العاطفة للمفرد على المفرد في وقوع المفرد بعدها فلهذا وجب فتح ان الواقعة بعدها نحو قولك زيد غني الا انه شقي والمتاخرون لما رأوها بمعنى لكن قالوا انها الناصبة بنفسها نصب لكن الاسماء وخبرها في الاغلب محذوف نحو قولك جاءني القوم الا حمارا اي لكن حمارا لم يجيء قالوا وقد يجيء خبرها ظاهرا نحو قوله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم وبهذا اندفع ما قيل نظيم منه ان العامل في الاستثناء مطلقا ما ذكره ولعلك

لان العامل في الاستثناء المنقطع هو الا بمعنى لكن وخبره محذوف فالتقييد بالمتصل ة واجب اذ البيان في الاستثناء المنقطع تم الا
من المتعلق المذكور في قوله لانه شئ يتعلق بالفعل تعلقا معنويا في المتصل هو انه جزء مما نسب اليه الفعل وفي المنقطع انه لم يخ توهم
المخاطب دخول ما بعدها في حكم ما قبلها ولو حمل ما ذكره على مذهب المتأخرين يكون المراد بالمتعلق هو الاول فيكون البيان مختصا
بالمتصل ويلزم اهمال حكم المنقطع ثم معنى الفعل يمكن اعتباره في جميع ما ليس فيه فعل ولا اقل ان يعتبر ما يفهم من نسبة الخبر الى المبتدأ
فيعتبر في نحو قولك الزيدون الا اخاك اصحابك ان الزيدين ينسبون الى انهم اصحابك الا اخاك ولو سلم انه ليس في الجملة معنى الفعل
بقيد قوله الفعل او معناه بهذا القيد ان امكن وح جاز ان ينصب المستثنى الجملة التي ليس فيها معنى الفعل اذ الجملة ليست بانقص
مشابهة للفعل التام كلاما بفاعله من المفرد الذي تم بالتنوين فينصب التمييز ولا سيما مع تقويها باٰلة الاستثناء **قوله** اذ لا يتصور فيه
اي في المنقطع شئ من البدل لان الصدر ليس تمنا ولاله فلا يكون متحدا معه ولا جزء فلا يتصور فيه بدل الكل والبعض وليس بحيث يبقى
النفس عند ذكر المستثنى منه منتظرة لذكر المستثنى المنقطع فلا يتصور بدل الاشتمال **قوله** الا بدل الغلط فانه متصور ظاهر الانتفاء العلاقات
الثلث المذكورة وبالنظر الى حقيقة الامر لا يتصور فيه بدل الغلط ايضا واليه اشار بقوله وهو لا يتصور آه **قوله** وهو اي بدل الغلط
لا يصدر الا بطريق السهو او الغفلة وفيه ان بدل الغلط لا يكون صادرا عن سهو او غفلة بل هو صادر عن روية وفطانة كالمستثنى
المنقطع وانما الصادر بطريق السهو او الغفلة هو المبدل منه فالمذكور في معرض انتفاء كونه بدل غلط ليس بوجه الا ان يقال المعنى بدل
الغلط لا يصدر الا بسبب ذكر المبدل منه بطريق السهو والغفلة وهو اعم من ان يكون المبدل منه مذكورا سهوا او غفلة حقيقة او
بطريق السهو والغفلة بان يرى المتكلم نفسه ساهيا غافلا مع انه ليس كذلك بل يتعمد لذكره نفسا ومبالغة وهو فصيح **قوله** والمستثنى
المنقطع انما يصدر بطريق الروية والفطانة فيه ان كون المستثنى المنقطع صادرا عن الروية لا يمنع بدل الغلط اذ هو ايضا صادر
عن الروية انما المانع منه كون المستثنى منه صادرا عن الروية بخلاف المبدل منه في بدل الغلط فالوجه ان يقال والمستثنى منه في المنقطع
صادر عن الروية لا عن الغلط ولو بطريق التعمد فلا يتصور فيه بدل الغلط ولو غلط هذا الا ان يقال المعنى المنقطع انما يصدر بسبب ذكر
المستثنى منه بطريق الروية **قوله** او الى البعض مطلق دفع لما ذكره الرضي من ان فاعل خلا وعدا عند النحاة بعضهم وفيه نظر لان المفهوم
من قولك جاءني القوم خلا زيدا او عدا زيدا ان زيدا لم يكن معهم اصلا ولا يلزم من مجاوزة بعض القوم اياه وخلو بعضهم عنه مجاوزة الكل
انتهى ووجه الدفع ان المراد بالبعض كان البعض معين ولا شك ان مجاوزة البعض المطلق اياه وخلوه يستلزم مجاوزة الكل
وخلوه فان قلت الكان البعض المطلق شاملا لزيد ايضا يلزم مجاوزته نفسه وهو باطل وان لم يكن شاملا له بل المراد به غيره يلزم
التخصيص قبل ذكر المستثنى وهو ايضا باطل اذ التخصيص انما يكون بالمستثنى قلت نختار الشق الثاني ونمنع كون التخصيص بغير المستثنى
كيف والفعل في قولك جاءني القوم عدا زيد ليس منسوبا الى القوم فقط بل هو منسوب الى القوم مع عدا زيدا صرح به الرضي فارجاع
ضمير عدا الى غير زيد اشارة الى ان اخراج المستثنى من المستثنى منه قبل النسبة الى الفاعل قال الرضي زبدة الكلام ان دخول المستثنى
في المستثنى منه ثم اخراجه بالا واخواتها انما كان قبل اسناد الفعل او شبهه اليه فلا يلزم التناقض في جاءني القوم الا زيدا لانه بمنزلة قولك
القوم المخرج منهم زيد جاؤا لانه لما كان المنسوب اليه هو المستثنى منه مع الا والمستثنى فلا بد من وجود هذه الثلثة قبل النسبة وكون
عدا وخلا ظرفين للفعل نسبا الى المستثنى منه لا ينافي كونهما جزئين من المنسوب اليه كما ان الاجزاء منه وذلك لان ذلك لسلب اصل اللغوا

والجزئية انما هو بعد اقامتها مقام الا و صيرورتها بمعناه كما قيل في فعلي التعجب فالآن صار ما بمعنى الا و صار ما بعدهما منصوبا على الاستثناء فاندفع ما قيل كون عدا وخلا جزئين من المنسوب اليه ليس بصحيح كيف وهما ظرفان للنسبة فيكونان متاخرين عنها وما قيل ان المنصوب بعد خلا وعدا مفعول فلا معنى لجعله من اللحقات بالمفعول ثم الضمير في عدا وخلا يجوز ان يرجع الى القوم المذكور في المثال الذي ذكر في الشرح الا انه لم يتعرض له الشارح لكونه ظاهر الاضافة فيه وتعرض لما هو خلاف الظ فان قلت الضمير مفرد فكيف يرجع الى القوم قلت القوم وان كان جمعا معنى الا انه مفرد لفظا فيجوز صيغة الجمع والمفرد نظرا الى المعنى واللفظ يدل عليه قول الرضي فيما نقلنا عنه انفا القوم الخرج عنهم زيد جاء وقول العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الفاظ العام لم اسم لما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امراة والقوم اسم لجماعة الرجال خاصة فاللفظ مفرد بدليل انه يثنى ويجمع ويوحد الضمير العائد اليه مثل الرهط دخل والقوم خرج هذا كلامه على انه يصح افراد الفعل المسند الى ضمير الجمع بتاويله بالجمع ويصح ان يقع كما انه حكم بلزوم اضمار الفاعل حكم بلزوم الافراد ايضا ليكونا اشبه بالا كما التزم الافراد في فعل المدح والذم فاندفع ما قيل وانما لم يجعل راجعا الى الكل لان صيغة الفعل مفرد وما قيل القوم جعلوا الضمير الى البعض لانه لا يستقيم تقدير الكل في جاءني القوم ليس زيدا الا انه يصير التقدير ليس كل القوم زيدا وفساده ظ فقد رفيه وفي اخواته طردا للباب على ان عدم استقامة تقدير الكل على الاطلاق تم كيف ويجوز ان يكون المعنى ليس القوم زيدا معهم وايضا يلزم منه ان لا يجوز ارجاع الضمير في خلا وعدا الى مصدر الفعل المتقدم لان ذلك ليس بجائز في ليس ولا يكون اذ لا معنى لقولك ليس مجيئهم زيدا فينبغي ان يجوز في اخواته طردا للباب وكون ما ذكره نكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة انما يصح لو لم يكن ارجاع الضمير الى المستثنى منه جائزا في خلا وعدا وهو اول المسئلة **قوله** قال السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بهما الا ان النصب بهما اكثر كذا في الحواشي الهندية وفي الرضي قال السيرافي لم ار احدا ذكر الجر بعدا الا الاخفش فانه قرنها في بعض ما ذكره بخلا في جواز الجر بهما وقال ابو سعيد السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بخلا الا ان النصب بها اكثر واغلب كما ذكر سيبويه انتهى وفي المفصل وبعضهم يجر بخلا وقيل بهما ولم يورد هذا القول سيبويه ولا المبرد هذا لفظه فظهر ان ما في الشرح والحواشي ليس بسديد **قوله** وعن الاخفش انه اجاز الجر بهما على ان ما فيهما زائدة في المغني وزعم الجرمي والربعي والكسائي والفارسي وابن جني انه قد يجوز الجر على تقدير كون ما زائدة فان قالوا ذلك بالقياس ففاسد لان ما لا يزاد قبل الجار والمجرور بل بعده نحو عما قليل فبما رحمة من الله وان قالوا بالسماع فهو من الشذوذ بحيث لا يقاس عليه هذا كلامه **قوله** حال من الضمير المجرور اختاره على البدل ليكون القيدان في الكلام على نسق واحد مع ان المعنى في البدلية احسن منه في الحالية اذ المعنى في الحالية ما ذكره وهو لا يخلو عن القبح والمعنى على البدلية ويجوز النصب ويختار البدل في المستثنى في مستثنى واقع بعد الا والاخفى لطف هذا المعنى وكونه احسن من المعنى على طريق الحالية وكونه اظهر في التقييد اذا بدل مستثنى واقع بعد الا عن مطلق المستثنى المحكوم عليه بجواز النصب واختيار البدل ينادي باعلى صوت على ان ذلك لا يجوز في مستثنى وقع بعد غيرها من الادوات كما ان الحال ينادي ايضا على ذلك ولا تفاوت بين الحالية والبدلية في هذا المعنى حتى يختار احدهما على الآخر فما قيل اختار هذا التوجيه لانه يشعر بان اختيار البدل فيما بعد الا دون غيرها من ادوات الاستثناء بخلاف توجيه البدل فانه يشعر بان ما بعد الا هو المتقيد بالنسبة ولا يشعر بنفي البدل في غير الا ليس بموجه وان كان من وجيه

فان قلت المقصود بيان حال المستثنى ولو جعل قوله فيما بعد الا بدلا يلزم ان لا يكون المستثنى مقصودا بل في حكم التتمة فلعل الشارح قدس سره اختار الحالية لهذا قيل المقصود بالبيان بقوله ويجوز آه مستثنى وقع بعد الا مطلق المستثنى والمحكوم عليه بالتتمة هو الثاني لا الاول قوله والحال انه قد ذكر المستثنى منه اشارة الى تقدير قد لان الماضي المثبت لا بد فيه من قد ظاهرة او مقدرة اذا وقع حالا واما الضمير والواو فقد يكون فيه كلاهما او احدهما وفيما نحن فيه ليس فيه ضمير بل الواو فقط لكن الشيخ الرضي صرح بانه اذا لم يكن فيه ضمير وجب اظهار قد والواو حيث قال وان لم يكن معه ضمير فالواو وقد لا بد منهما ولا يقع جاءني زيد قد خرج عمرو ولا جاءني زيد وخرج عمرو انتهى وصرح به الفاضل الهندي في الارشاد حيث قال وتجب اظهار قد وقد انتفى الضمير وما ذكره الرضي ظاهر في انه ان لم يكن ضمير في اللفظ وجب الواو واظهار قد وليس المعنى على انه ان لم يكن فيه ضمير لا لفظا ولا معنى كيف وجاءني زيد وخرج عمرو يمكن فيه تقدير الضمير ولو كان الامر كما قلت لا حكم بعدم جوازه مع امكان تقدير الضمير فلا حكم على الاطلاق بعدم جوازه علم ان المراد عدم كونه في اللفظ فقط قوله على حسب العوامل اي على حسب اقتضائها فان اقتضى العامل الرفع يرفع وان اقتضى النصب ينصب وان اقتضى الجر يجر ولا ينصب ح على الاستثناء وكونه شبيها بالمفعول حتى يكون العامل فيه الفعل بتوسط الا وبه سقط ما قيل ان اريد عامل المستثنى لا يصح التقييد بقوله اذا كان المستثنى منه غير مذكور اذ المستثنى يعرب ابدا على حسب عامله وان اريد عامل المستثنى منه يشكل بقولنا ما مررت الا بزيد فانه معرب لعامل نفسه لا لعامل المستثنى منه والبعض اجاب باختيار الشق الاخير وان لزيد جرا لفظيا ونصبا محليا وعامل جره هو الباء التي كانت داخلة في المستثنى منه وعامل نصبه هو مررت بتوسط تلك الباء وهو العامل في النصب المحلي للمستثنى منه لان مررت بدون الباء لازم فلا يقتضي النصب وانما تقتضيه بالباء المعدية فظهر انه لا مدخل لكلمة الا في نصبه للمستثنى نصبا محليا وانما كان له مدخل لو كان نصبه على الاستثناء وليس كذلك والقول بان عامله الفعل بواسطة الا ليس على ما ينبغي وكذا قوله ومن قال وعامله الفعل بواسطة الباء فقد سهى ايضا ليس على ما ينبغي قوله فيكون المعنى ثبت زيد دائما فان قلت معنى ما زال الشارح ثبت على ما قال الشارح فمن اتى شيء يفهم الدوام قلت يفهم من الدليل لان نفي النفي يفيد الدوام فان قلت الاصل في النفي الاستمرار فوجب ان يكون نفي النفي اثباتا في الجملة لوروده على نفي دائم واذا انتفى دائم الدوام النفي ثبت الاثبات في الجملة قلت قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي المطول النفي اذا ورد على النفي كان النفي المورود عليه بمنزلة الاثبات والنفي الوارد على حاله فيفيد دوام انتفاء النفي في الجملة وهو دوام الاثبات اعلم ان الفعل الدال على النفي فيما نحن فيه هو زال يدل على ثبوت النفي وتحققه في الجملة كالفعل الدال على الاثبات مثل وجد وتحقق فهو يدل على الاثبات في الجملة فقبل دخول النفي عليه فيكون نفيا اثباتا دائما بلا خفاء انما الخفاء فيما اذا دخل النفي على الصريح فانه ح لا بد من بيان وجه جعل النفي المورود عليه بمنزلة الاثبات ولم لم يترك على اصله كالوارد وعلى هذا فالوجه ان يقول الشارح قدس سره معنى ما زال ثبت دائما لان نفي النفي اثبات ودائما قوله قيل انما وصفه به لئلا يلزم يعني لو لم يوصف يلزم استثناء الشيء من نفسه فاما ان يراد لزوم ذلك في الواقع او بادي الراي وعلى التقديرين يرد عليه قوله ولا يخفى اما على الاول فظ واما على الثاني فلانه لا عبرة لبادي الراي فينبغي ان يراعى ما فيه الدقة واللطافة وبهذا اندفع ما قيل لو قال يلزم توهم استثناء الشيء من نفسه لاندفع قوله ولا يخفى قوله فعمرو مرفوع على انه محمول على محل احد فان قلت اذا دخل النواسخ على المبتدأ والخبر غلبتهما لكن يبقى محلهما تقديرا اذا كان النواسخ حروفا لا تغير المعنى فلذا جاز اعتبار ذلك المقدر بلا ضرورة نحو ان زيدا قائم وعمرو واما اذا كان الناسخ فعلا فالمغير لا يجوز اعتبار المقدر ففي المثال المذكور الناسخ حرف المغير فلم

اعتبر قلب معنى قولهم لا يجوز اعتبار المقدر انه لا يجوز بلا ضرورة اما اذا دعت اليه فيجوز وفيما نحن كذلك فانه لم يبق طريق لاعتبار

ذلك المقدر هذا ما ذكره الرضي وقال ابن برهان ان رفع وصف مبني لا في نحو لا غلام ظريف وقيل على ان لا غير عاملة لا في محل

الاسم ولا في الخبر بل هي ملغاة والخبر المقدر مرفوع بكونه خبر المبتدأ اذ لو عملت النصب في المبتدأ وهي مغيرة معنى الكلام لكانت

كليت ولعل وكان ونحوها فلم يجز رفع وصف اسمها كما لم يجز رفع اوصاف اسماء تلك لانتفاء معنى الابتداء معها كلها واجاب

عنه الشيخ الرضي بقوله ولقائل ان يفرق بين لا وبين ليت ولعل ونحوها لضعف عمل لا الا ترى انه يبطل بالفصل وبدخولها

على المعرفة ويجوز الالغاء مع التكرير ومن دونه ايضا على راي المبرد فهي عامل ضعيف العمل لمشابهته ان مشابهة ضعيفة فلا جرم يجوز اعتبار

اعراب اسمها الاصلي اعني الرفع فعلى هذا يجوز لا غلام او لا غلام رجل ظريف حسن الوجه فيرفع وصف المبني مضافا كان المنفي

او مفردا او مضافا كان الوصف او مفردا هذا كلامه ومنه نظر ان ما ذكره في بحث الاستثناء من انه اذا وجد منه مند وحة لم

يحمل على هذا الاعراب المحلي فلا يقال ما زيد رجلا ظريف وما هو رجلا وامرأة بالرفع فاذا اضطر الى الحمل عليه نحو ما زيد شيئا او

شيئا الا شيئا وفي نحو ما زيد بقائم او قائما بل قاعدا ولكن قاعد فالواجب الحمل عليها اجابة لداعي الضرورة مخصوص بغير لا التي

لنفي الجنس وبهذا اندفع ما قيل وفيه نظر اذ لعت اسم لا المبني الاول المفرد المتصل به نحو لا رجل ظريف جاز رفعه والعطف

على محل اسم لا جائز نحو لا اب وابن قوله محل قريب وهو نصبه بكلمة لا فان عمل لا في الاسم هو النصب الا ان المفرد بني لتضمنه

معنى من قال الشيخ في المنصوب بلا التي لنفي الجنس اسم لا هو المنصوب بها لفظا كالمضاف وشبهها ومحلا كما هو مبني على انه

الا انه ليس منصوب المحل عند سيبويه واتباعه لان لا لا اثر لها ولا عمل في الاسم المبني والخبر مرفوع على ما كان قبل فالمبني عنده

مرفوع محلا على انه مبتدأ والخبر المرفوع خبر له وذهب غير سيبويه الى ان محل اسمها المبني رفع ونصب قال صاحب المغني

ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها لا بها وهذا قول سيبويه وخالف الاخفش والاكثرون

وقال القاضي في تفسيره ولا ريب في المشهورة مبني لتضمنه معنى من منصوب المحل على انه اسم لا النافية للجنس العاملة عمل ان لانها

تقتضيها ولازمة للاسماء لزومها وبهذا اندفع ما قيل انه ليس لا صدق المثال الا محل لبعيد قوله مع كسر السين او ضمها مع القصر

قال الشيخ الرضي الكسر مع القصر مشهور واما الضم معه فغير مشهور قوله بفتح السين وكسرها مع المد قال الشيخ الرضي الفتح مع المد مشهور والكسر

معه غير مشهور قوله فكانه لما الخ كانه جواب عما قيل ان غيرا قائم مقام الا وبمعناه فيكون واسطة لاعراب المستثنى كالا فاحق

ان يجري الاعراب على المستثنى فلم اجري على غير وحاصل الجواب ان المستثنى لما اشتغل بالجر لاضافة غير اليه اجري اعرابه على

غير لكونه فارغا كما اجري اعراب الجزء الاخير على الاول في عبد الله فالاعراب الذي لغير عارية له وهو لما بعده على الحقيقة قال الشيخ

الرضي والدليل على ان الحركة لما بعده غير حقيقة جواز العطف على محل ما بعد غير نحو ما جاءني غير زيد وعمرو بالرفع عطفا على محل زيد لان

المعنى ما جاءني الا زيد واتى بكلمة كان لان الانتقال ليس على الحقيقة اذ الاعراب اجري على غير ابتداء لا انه كان على المستثنى

اولا ثم انتقل اليه قوله وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال الا واحدا والا رجلا او الا حمارا الا كانت رجال في حيز النفي

للعموم والمعنى كل رجل فكونه غير محصور تم كيف وح لا يخرج منه فرد اصلا ويؤيده استثناء الرجل والواحد والا كانت بمعنى كل

جماعة فهو مستغرق لجميع افراد مدلوله وخروج الواحد والاثنين لا يضر في كون الجنس محصورا ولو سلم انه غير محصور نصحح الاستثناء

ممنوعة كيف والمستثنى يجب ان يكون جزء من اجزاء المستثنى منه او جزئيا من جزئياته والواحد والرجل بالنسبة الى الرجال ليس
كك وصحته باعتبار ان الرجل جزئى من جزئيات مدلول اصل اللفظ وهو الرجل لا يدل على ما هو المقصود من ان الاستثناء قد لا
يتعذر فى غير المحصور اذ الجنس الغير المحصور هو الرجال لا الرجل وايضا قد جعل قبيل ذلك ما جاءنى رجل او رجال من قبيل المحصور فكيف
يكون غير محصور وايضا قال الشيخ الرضى معترضا على القاعدة وربما كان المنكور محصورا ويجوز الصفة لعدم دخوله قطعا فيه كقولك
عندى عشرة رجال الا زيد ففيه الصفة لا غير وكذا فى المحصور الآخر نحو ما جاءنى رجلان الا زيد وما جاءنى رجال الا عمرو فان
معنى ما جاءنى رجلان ما جاءنى اثنان من هذا الجنس وزيد ليس باثنين منه فلا يدخل فيه وكذا معنى ما جاءنى رجال ما جاءنى
جماعة من هذا الجنس وعمرو ليس بجماعة فلا يدخل فليس فى مثله الا الصفة او الاستثناء المنقطع وايضا قال ولو وقع الجمع
المنكر فى سياق النفى وقصد به الاستغراق لم يجز استثناء المفرد منه كما تقدم انه لا يقال ما جاءنى رجال الا زيدا على انه استثناء
متصل انتهى وبهذا ظهر ان قول الشارح وقد لا يتعذر فى غير المحصور نحو ما جاءنى رجال ليس بسديد **قوله** لعدم دخول المستثنى فى الآلهة بيقين
قوله بيقين متعلق بقوله دخول الله فاذا انتفى الدخول بيقين احتمل الدخول على سبيل الاحتمال واحتمل عدم الدخول وهو لا يكفى
فى الاستثناء متصلا كان او منقطعا اذ مدار المتصل على وجوب الدخول ومدار المنقطع على وجوب عدم الدخول **قوله** فلم يتحقق
شرط صحة الاستثناء وهو وجوب دخول المستثنى فى المستثنى منه فى المتصل كما هو مذهب جمهور النحاة ووجوب عدم الدخول فى المنقطع و
على مذهب المبرد يجوز الاستثناء مع هذه الشروط ايضا لانه يكتفى فى صحة الاستثناء بصحة الدخول فان قلت لا يلزم من ذلك الحمل على الصفة
لاحتمال البدل قلت لا يكون البدل الا فى كلام غير موجب والآية الكريمة موجبة صريحا غير موجبة ضمنا وهو غير معتبر قال المصرح لا يجرى
النفى المعنوى مجرى اللفظى الا فى قلما واقل رجل وابى ومنصرفاته **قوله** وفى الآية الكريمة ما نع آخر هكذا فى اللباب وما قال الشارح اشارة
الى ما ذكره فى التعليق وهو انه لو حمل على الاستثناء لكان المعنى لو كان فيهما آلهة مستثنى عنهم الله لفسدتا لكن لم تفسدا فينتفى الملزوم
لكن الملزوم مجموع مركب من الموصوف والصفة وانتفاء المجموع المركب لا يلزم ان يكون بانتفاء كل واحد من جزئيه بل يجوز ان
ينتفى بانتفاء احد جزئيه فجاز ان يكون انتفاء الملزوم بانتفاء صفة الاستثناء لا بانتفاء الآلهة فلا يحصل منه المطلوب وهو الرد
على المشركين القائلين بان مع الله آلهة آخر تعالى عنه علوا كبيرا وهذا المعنى لا يحصل الا بجعل الا وصفا **قوله** والمراد ببعدية المسند
لدخولها آه فيه انه يلزم اخذ المعرف فى المعرف ويلزم ارتكاب المجاز فى قوله الى اسمها اى الى ما يصير اسمها بالقوة القريبة والا
يلزم استدراك قوله واقعا بعد دخولها على اسمها وخبرها لا يقال لا يلزم اخذ المعرف فى المعرف اذ المراد من اسمها وخبرها لانا نقول
بعد دخول كان صار المدخول اسما وخبرا حقيقة يدل على ذلك قوله ولا شك ان ذلك انما يتصور بعد تقرر الاسم والخبر كيف
ولو لم يصر الاسم والخبر بعد دخول كان اسما وخبرا حقيقة فاى وقت يصير الا ان يقال لا يصير اسما وخبرا حقيقة بمجرد دخول كان
بل باسناد احدهما الى الآخر لانا نقول فح يكون الاسناد مقدما على تقرر الاسم والخبر مع انه ليس كك فالصواب ان يقال المراد
ببعدية المسند لدخولها ان يكون كونه مسندا حاصلا بعد دخول كان على معمولها ولا شك ان هذا المسند فى كان زيد يضرب
ابوه انما هو الجملة لا يضرب لان اسناده اى كونه مسندا انما يحصل قبل دخول كان لا يقال اسناد الجملة الى زيد ايضا كان حاصلا
قبل دخول كان لان كان من دواخل الجملة الاسمية لانا نقول لما غير كان المبتدا عن الابتدائية غير ايضا الاسناد الواقع

بين اجزاء تلك الجملة وحصل اسناد آخر بعد تقرر الاسم **قوله** وهو اقوىها لقلة الحذف فيه بالقياس الى الوجوه الثلثة لكون المحذوف

فيه ثلثة كان مع اسمها في الشرط والمبتدأ في الجزاء ولموافقته للمعنى الذي هو مقصود المتكلم اذ مراده ان كان نفس عمله خيرا الا

ان له اعمالا وفي تلك الاعمال خير ولان رفع الاسم الذي بعد الفاء اولى من نصبه لان رفعه بتقدير المبتدأ بعد الفاء وهو

شائع كثير ونصبه بتقدير كان او فعل آخر وحذفه ليس شايعا كشيوع حذف المبتدأ وايضا فيه حذف الجملة بخلاف حذف المبتدأ

فانه مفرد وعكسه وهو رفع الاول ونصب الثاني اضعفها واقبح لكثرة الحذف فيه وهو حذف كان والجار والمجرور الذي هو

جزءه مع حذف المتعلق في الشرط وكان مع اسمه في الجزاء فيكون المحذوف خمسة اشياء بل ستة وايضا هذا الوجه مخالف للمعنى

الذي هو مراد المتكلم ونصب الاسمين ورفعهما متوسطا اذ في كليهما المحذوف اربعة اشياء في الاول كان مع اسمه في الشرط

والجزاء وفي الثاني في الشرط كان مع جزءه الذي هو الجار والمجرور بل المتعلق ايضا وفي الجزاء حذف المبتدأ والاول اولى بالنسبة

الى الثاني لموافقته للمعنى المقصود ومخالفة الثاني له **قوله** فعمل به ما عمل بالاول الى قوله الا حذف اللام يشير الى انه زيدت كلمة

ما عوضا عن كان على تقدير الكسر ايضا اذ لا يتصور القول بالوجوب بدون ان يشتغل شيئ خير واجب الحذف فالقول بوجوب

الحذف على تقدير الكسر مع القول بان ما زائدة للتاكيد وليست عوضا عن كان مشكل وما المانع في ان يجعل للتاكيد

والعوض معا فان قلت عبارة الشارح قدس سره مشعر بكون ما زائدة مع كونه عوضا عن كان مع ان النحاة لم يعدوا

بعد ان المفتوحة من مواضع زيادة ما وقال الرضي ما في حيثما ليست زائدة لانه لقطع حيث عن الاضافة ويعلم من قوله

هذا ان الزائد ما لم يتعلق به غرض في الكلام وجعله عوضا من كلمة كان وموجبا لحذفها غرض يمنع زيادتها هكذا قال بعض الافاضل

فكيف يصح ما ذكره الشارح قدس سره قلت يجوز ان يأول قوله زيدت كلمة ما ويراد بها وردت في الكلام بعد ما لم يكن فيه الا ان

ما بعد ان زائدة بمعنى انه ليس المقصود من ذكر مواضع زيادة ما ان زيادتها مختصة بها بل المراد بيان ما غلب زيادتها فيه كيف

وقال الجرمي والربعي والكسائي بزيادة ما قيل خلا وعدا مع انه ليس من المواضع التي ذكروها في بحث الزيادة لزيادة ما

وايضا قال الشيخ الرضي في بحث نون التاكيد ويجيئ النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التي يلحق اواخرها ما المزيدة في غير الشرط

اختيار النحو قلما يقولين وكثيرا ما يقولون وليس من تلك المواضع وايضا قال في بحث حروف الزيادة وعلى مذهب من

اعمل ليتما وانما واخواتها يكون ما زائدة مع انه ليس من تلك المواضع وايضا قال الشيخ الرضي فائدة الحرف الزائدة في كلام

العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما في من الاستغراقية والباء في خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون

زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت انما سميت زائدة لانه لا تتغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت

وتقويته فكانها لم تفد شيئا لما لم تتغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام

الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به فقوله لا تتغير بها اصل المعنى آه مشعر بان الحرف الزائد لا يزيد

في اصل المعنى شيئا بوجوده ولا ينقص عنه شيئا بعدمه ويلزم منه ان يكون ما في حيثما واذ ما زائدة اذ وجوده وعدمه سوا

بالنسبة الى اصل المعنى ولهذا قال في بحث نون التاكيد وكذا اداة شرط جاء بعدها ما الزائدة سواء جازم حذفها كما في اما تفعلن

وحيثما تفعلن واينما تفعلن او كانت لازمة لكلمة الشرط كاذما وحيثما واما ما ذكره الرضي في بحث حروف الزيادة من قوله

وليست في حيثما واذ ما زائدة فليس بمرضي له بل نقله عن النحاة حيث قال ولم يعد واما الكافة وان لم يكن له معنى من الزوائد لان لها تاثيرا قويا وهو منع العامل من العمل وليست في حيثما واذ ما زائدة لانها هي المصححة لكونهما جازمين وهي الكافة ايضا لهما عن الاضافة ثم اعترض على النحاة فقال والعجب انهم لا يرون تاثير الحروف تاثيرا معنويا كالتاكيد في الباء ورفع الاحتمال في لا التي يزاد في العطف على المنفي او المنهي وفي من الاستغراقية مانعا من كون الحروف زوائد ويرون تاثيرها تاثيرا لفظيا مانعا من زيادتها والمقصود منه ان ما ذهبوا اليه ليس بشيء بل ينبغي ان يعد زائدة كل حرف لا يتوقف عليه اصل المعنى فظهر ان الرضي بريء عما نسب المحشي اليه على ان قوله ما لم يتعلق به غرض في الكلام ظ في عموم السلب اذ النكرة في حيز النفي تعم فافاد ان الحرف الزائد حرف لا يكون متعلق الغرض اصلا فيخرج عن هذا التعريف جميع الحروف الزوائد اذ كل واحد منها يتعلق به غرض من الاغراض اللفظية او المعنوية او من كليهما وهذا ما لم يذهب اليه احد **قوله** لانه اشهر قال الشيخ الرضي وقد يحذف كان بعد اما المكسورة تعليلا وقال سيبويه لم يجز حذف الفعل مع اما المكسورة قال ابو علي لان ما التي بعدها اشبهت اللام في تاكيد الفعل فلم يحسن حذف الفعل مع ثبوت ما يؤكده انتهى انظر ان قول ابي علي تعليل لقول سيبويه وانت خبير بانه لا يتم التقريب الا ان يراد بعدم الحسن عدم الجواز او يراد بعدم الجواز عدم الحسن **قوله** ولا يبعد ان يعم آه وح يصح جعل مطلق اسم لا من المنصوبات لانه ح كله منه ولو خص المنصوب بالمنصوب لفظا وتقديرا يصح ذلك الجعل ايضا تجوزا باعتبار ان للاكثر حكم الكل **قوله** مترادفة الاحوال المترادفة ما كان ذوها واحدا **قوله** ما بقي من الضمير المرفوع في يليها فيكون الاحوال متداخلة والاحوال المتداخلة ان يكون الاول منها حالا من شيء والبواقي من ضمير في الحال الاولى **قوله** والكسر في جمع المؤنث السالم بلا تنوين **قوله** بلا تنوين وان لم يكن لتعيين ما ينصب به الا انه ذكره اشارة الى مذهب الجمهور فانهم يكسرونه بلا تنوين لانها وان لم يكن للتمكن ففيه مشابهة لتنوين التمكن وحذرا عن قول البعض فانه يبنيه على الكسر مع التنوين قياسا لا سماعا نظرا الى ان التنوين للمقابلة لا للتمكن **قوله** والكسر احتراز عن قول المازني فانه يفتحه بلا تنوين حذرا عن مخالفته في الحركة لسائر المبني بعد لا التبرئة مما كان معربا بالحركة قبل دخولها قال الشيخ الرضي وهذا اولى مما قبله طردا للباب على شق واحد **قوله** في جميع هذه الصور ست ليس ذكره لاجل انه قيد للجواز حتى يتوهم انه لغواذ الشرط يغني عنه بل ليقترن المجمل بالمفصل **قوله** بحذف اللام فيه ان حذف اللام انما يكون مقويا للتاويل بالنكرة اذا كان اللام في الجنس لازما وليس كذلك بل يجوز حذفها واثباتها الا ان يقال اختيار الحذف على الاثبات مقو للتاويل فتامل **قوله** بحسب اللفظ بان يغاير لفظ كل واحد من الوجوه وصورته الحاصلة من الحركات والسكنات للفظ الآخر وصورته **قوله** لا بحسب التوجيه واعتبار وجه الاعراب في كل من الوجوه مغايرا انما يعتبر في الوجه الآخر مع قطع النظر عن مغايرة الصورة اذ بذلك الاعتبار ليست الوجوه خمسة ولا ستة بل ازيد فمن قال ان الوجوه ستة وعد عكس الخامس سادسا فقد سهى لان هذا الوجه من حيث الصورة متحد مع الثالث وان كان مغايرا له في وجه الاعراب وان الوجوه بهذا الاعتبار ليست منحصرة في ستة بل زائدة عليها كما يظهر بالتامل في هذا التركيب **قوله** بان يقدر لهما خبر واحد فيه انه يلزم توارد المؤثرين على اثر واحد لانه يلزم ان يكون الخبر الواحد المقدر معمولا لكلمة لا وللابتداء وهو غير جائز فكيف يقدر لهما خبر واحد فان قلت الممتنع هو توارد المؤثرين اللفظيين لا مطلقا قلت بل الممتنع في الاصطلاح توارد المؤثرين اللفظيين او واحد منهما لفظ والآخر ما هو من صفات اللفظ كالابتدائية **قوله**

فهذا اى برفع الاول وفتح الثانى قوله على التوجيه الاول وهو ان يكون لا فى الاول بمعنى ليس وفى الثانى لنفى الجنس قوله والا

اى وان لم يتعين لعطف جملة على جملة بل يجوز عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد يلزم ان يكون قوله الا باسم منصوبا ومرفوعا

لان خبر لا بمعنى ليس يكون منصوبا وخبر لا لنفى الجنس يكون مرفوعا قوله وعلى التوجيه الثانى وهو ان يكون لا فى الاول

لنفى الجنس الغيت عن العمل لوجود شرطه وهو التكرير وفى الثانى لنفى الجنس ايضا الا انها ليست ملغاة بل عاملة قوله عطف

جملة على جملة بان يقدر لكل منهما خبرا قوله او عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد على ما مر من الشيخ قدس سره لعطف

المفرد على المفرد والجملة على الجملة وفيه انه يلزم توارد المؤثرين المتنع اصطلاحا وهما الابتداء وكلمة لا على اثر واحد وهو الجزء

الواحد قوله اى تاثيرها اشارة الى ان العمل محمول على معناه اللغوى اذ العمل اصطلاحا مختص بالاعراب والعمل عليه يوجب

اخراج نحو لا رجل فى الدار اذ لا عمل لكلمة لا فى رجل بل هو مبنى مع انه مقصود بالبيان فى هذه المسئلة قوله حيث لا يرجى ما قيد

به لان التمنى لا يكون الا فى المحال او الممكن الذى لا طمع فى وقوعه قوله ولكنه نون لضرورة الشعر قال بعض الفضلاء وفيه بحث

لما عرف من امتناع تنوين المبنى لاجل الضرورة حتى قيل ان قوله سلام الله يا مطر عليها شاذ قبيح قوله لمكان الاتحاد اى

لثبوت الاتحاد بين المنعوت والنعت معنى لانهما عبارتان عن شئ واحد فلا الداخلة على احدهما كانه داخل على الآخر فالفاصل

بين لا والنعت وهو المنعوت كانه ليس بفاصل والنعت فى الحقيقة قريب من لا غير مفصول عنها فهذا الوجه فى الحقيقة بيان

لقرب النعت من لا التى هى سبب البناء فما قيل ترك هذا الوجه لظهوره لان النعت الاول لا يكون الا قريبا ليس بموجه وان كان

من وجه قوله والاتصال بينهما لفظا ولذا لا يقع الفصل الا نادرا قوله وتوجه النفى اليه لان الاصل فى النفى اذا دخل على كلام

فيه تقييد بوجه ما ان يتوجه الى القيد خاصة وان يقع له خصوصا فنحو لا رجل ظريف فى المعنى لا ظريف وهذا ايضا بيان لقربه من لا

قوله اى بحكمه الاعراب اشارة الى انه محذوف المبتدأ لا محذوف الفعل لما قال صاحب المغنى اذا دار الامر بين المحذوف فعلا

والباقى فاعلا وكونه مبتدأ والباقى خبرا فالثانى اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف و

اما الفعل فانه غير الفاعل الا انه قال اللهم ان يعضد الاول برواية اخرى فى ذلك الموضع او بموضع آخر يشبهه او بموضع آت فانه

ح الاول اولى وفيما نحن فيه كذلك لان قوله وان كان معرفة او مفصولا وجب الرفع مويد لتقدير الفعل بان يقال فيجب الرفع وايضا

فيه تقليل الحذف بالنسبة الى قوله بحكمه الاعراب لاخير وكلا العبارتين صريحان فى نفى البناء لا مزية لاحدهما على الآخر فى الصراحة

وعدمه فما قيل لم يقل فالاعراب واجب لنفى البناء صريحا مع انهما سيان فى الدلالة على الاعراب فقط فلا يرد ما قيل الاولى

ان يقدر فيجب الرفع ليس بموجه وان كان من وجه قوله لمكان الفصل بالعاطف مع ضعف تاثير لا حتى يجوز فى اسمها الرفع عند

التكرير والتعريف والفصل وبدونه عند المبرد بخلاف يا فان تاثيره قوى فيؤثر فى بناء المعطوف فى نحو يا زيد وعمرو مع الفصل

بالعاطف وعلى هذا لا حاجة الى قوله لمظنة الفصل بلا المؤكدة وعلى ما قررنا ظهر ان الجواب عنه بان الفصل بالعاطف لا يكفى فى

منع البناء كما فى المعطوف على المنادى ليس بموجه وان كان من وجه قوله وسائر التوابع اى ما فى التوابع بعد الوصف والعطف

من البدل وعطف البيان والتاكيد اللفظى اذ بالمعنوى لا يوكد الا المعارف فلا يوكد اسم لا لنكارته قوله ينبغى ان يكون حكمها

حكم توابع المنادى هذا ما ذكره الرضى ناقلا عن الاندلسى ثم فصل ذلك بحكم بجواز بناء البدل اذا كان مفردا نكرة نحو لا رجل

صاحب لب وهو مبنى على تجويزه جعل البدل تارة مستقلا واخرى غير مستقل ولذا حكم بجواز البناء فى البدل عن المنادى والمعطوف عليه حيث قال ولما لم يكن البدل معنى فى المتبوع حتى يحتاج الى المتبوع كما احتاج اليه الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك فى التاكيد جاز اعتباره مستقلا لفظا اى صالحا لان يقوم مقام المتبوع ولما كان اعرابه بتبعية الاول جاز ان يعتبر غير مستقل اخرى فالاول نحو يا زيد اخ ويا اخا زيد قبيح والثانى يا غلام بشر ولبشر امعربا بالوجهين وعطف البيان عنده بدل فى حكمه ثم قال واما التاكيد فالاولى كما ذكرناه فى المنادى كونه على لفظ المؤكد مجردا عن التنوين وجاز الرفع والنصب لما ذكرنا هناك انتهى فما قيل لا يخفى ان قوله لكن ينبغى ان يكون حكمها حكم توابع المنادى يقتضى وجوب البناء فى البدل اذا كان نكرة والمفهوم من كلام الشيخ الرضى جواز البناء ان اراد ان ذلك يقتضى الوجوب عند الشيخ الرضى فموهوم كيف وهو مصرح بالجواز فى المشبه به وان اراد ان ذلك يقتضى الوجوب عند المص رح وغيره من القائلين بالوجوب فحكم الرضى بالجواز لا يضرهم كيف وهو قد ذكر ما هو مرضيه ومختاره وان كان مخالفا لما ذكره غيره وبالجملة الاعتراض ليس بسديد الا ان يقال انه تحقيق لكن الظاهر من العبارة انه اعتراض **قوله** قد جاء على قلة لكن لا على حد الشذوذ وكذا فى الرضى **قوله** فى نحو اب اراد بنحو اب الاخ لا غير اذ اثبات الالف يختص بالاب والاخ من بين الاسماء الستة صرح به الرضى وشارح اللباب وصاحب المنهل **قال** فى مثل غلامين اراد بمثل غلامين كل تثنية ولا يختص حذف النون بتثنية معين ولا بمطلق المثنى بل يجرى فى كل مثنى ومجموع **قال** لم يجز تركيب لا ابا فيها عند التركيب لما ان لا ابا فيها لا يصلح فاعلا للفعل لكونه جملة والفاعل لا يكون جملة لكونه قسما من الاسم فالفاعل فى الحقيقة تركيب مضاف الى لا ابا فيها وفيه انه يلزم اضافة غير الظرف وآية وذى فى بذى تسلم الى الجملة وهو غير جائز فالاولى ان يقرأ منونا ولا ابا فيها صفة له بحذف المبتدا اى هو لا ابا فيها **قوله** ومامن امهاتهم بكسر التاء فى حالة النصب ولو لم يكن له عمل لما النصب امهاتهم بل يجب رفعه لكن نصب فعلم ان له عملا **قوله** وهى زائدة وليست باقية لكنها تشابه النافية لفظا مكانها النافية فيه دخلت على نفى والنفى اذا دخل على النفى افاد الايجاب فصار ان كالا الناقصة للنفى **قوله** نافية مؤكدة قال الشيخ الرضى نافية لا زائدة عند الكوفيين ولعلهم يقولون هى نافية زيدت لتاكيد النفى والا فالنفى اذا دخل على النفى افاد الايجاب ورد عليهم بانه لا يجوز الجمع بين الحرفين متفقى المعنى الا مفصولا بينهما بشئ كما فى ان زيدا لقائم وانما الجمع بين اللام وقد فى نحو لقد سمع الله مع ان فى كليهما معنى التحقيق والتاكيد وفى الا ان مع ان فى الا معنى التحقيق فلان قد يشعر بهما معنيان آخران وهما التقريب والتوقع فلم يكن لمحض التحقيق وكذا فى الا معنى التنبيه ايضا فان قلت قد وقع فى القرآن ولات حين مناص بنصب حين فهل هو لا التبرئة او المشبه بليس او لفظ آخر قلت قال صاحب المغنى اختلف فيها فى امرين احدهما فى حقيقتها وفى ذلك ثلثة مذاهب احدها انه كلمة واحدة فعل ماض ثم اختلف هولاء على قولين احدهما انه فى الاصل بمعنى نقص من قوله تعالى لا يلتكم من اعمالكم شيئا فانه يقال لات يليت كما يقال الت يالت وقد قرئ بهما ثم استعملت للنفى كما ان قل كذلك قاله ابو ذر الخشنى والثانى ان اصلها ليس بكسر الياء فقلبت الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وابدلت السين تاء والمذهب الثانى انها كلمتان لا النافية والتاء لتانيث اللفظة كما فى ثمت وربت قال الشيخ الرضى اما التانيث الكلمة اى لا او لمبالغة النفى كما فى علامة وانما وجب تحريكها لالتقاء الساكنين قاله الجمهور والثالث انها كلمة وبعض كلمة وذلك انها لا النافية والتاء زائدة فى اول الحين قاله ابو عبيدة

ابن طلادة واستدل ابو عبيدة بانه وجدها في الامام وهو مصحف عثمان رضي الله عنه مختلطة بحين في الخط ولا دليل فيه فكم في خط المصحف من اشياء خارجة عن حد القياس وشهد للجمهور انها يوقف عليها بالهاء وانها رسمت منفصلة عن الحين وان التاء قد يكسر على اصل حركة التقاء الساكنين وهو معنى قول الزمخشري وقرئ بالكسر على البناء كجير انتهى ولو كان فعلا ماضيا لم يكن للكسر من وجه وقال الشيخ الرضي وفيه ضعف لعدم شهرة تحين في اللغات واشتهار لات وايضا فانهم يقولون لات اوان ولات هنا ولا يقع تا وان وتهنا الثاني في عملها وفي ذلك ايضا ثلثة مذاهب ايضا احدها انها لا تعمل شيئا فان وليها مرفوع فبتدأ احذف خبره او منصوب فمفعول لفعل محذوف وهذا قول الاخفش والتقدير عنده في الآية لا ارى حين مناص وعلى قراءة الرفع ولا حين مناص كائن لهم قال الشيخ الرضي وفيه ضعف لان وجوب حذف الفعل الناصب وخبر المبتدأ له مواضع متعينة ولا يتمشى دعوى كون لات هي لا التبرئة ويقويه لزوم تنكيرها اضيف حين اليه فاذا انتصب حين بعدها فالخبر محذوف كما في لا حول واذا ارتفع فالاسم محذوف اي لات حين مناص كما في لا عليك الثاني انها تعمل عمل ان فتنصب الاسم وترفع الخبر وهذا قول آخر للاخفش والثالث انها تعمل عمل ليس وهو قول الجمهور وعلى كل قول فلا يذكر بعدها الا احد المعمولين والغالب ان يكون المحذوف هو المرفوع واختلف في معمولها فنص الفراء على انها لا تعمل الا في لفظ الحين وهو ظاهر قول سيبويه وذهب الفارسي وجماعة الى انها تعمل في الحين وفي مرادفه قال الزمخشري زيدت التاء على لا وخصت بنفي الاحيان **قوله** اي اسم ليخرج لو لم يفسر كلمة ما بالاسم لخرج الحروف الا واخرها ايضا اذ المراد باشتمال الشيء على علم المضاف اليه ان يكون ذلك الشيء موصوفا به ولا شك ان الموصوف به هو الاسم لا الحرف الاخير ومعنى كون الشيء موصوفا به انه مذكور بعده ذكر الصفة بعد الموصوف والاعراب بمنزلة الصفة للكلمة لا للحرف الاخير **قال** لفظا او تقديرا كان على الشارح ان يقول او محلا كما قال في المرفوعات وكون المصنف رح ذاكرا اقسام المعرب لا يصلح نكتة لعدم ذكره لوجوده في المرفوعات ايضا وكذا كون الجر محليا غير مشترك بين الكسرة والفتحة والياء اذ كون الرفع محليا غير مشترك بين الضمة والواو والالف مع انه قال في المرفوعات او محلا وايضا عدم الشمول للكل لا يقتضي عدم الذكر بل القول على وجه يختص بالكسر **قوله** وما هو مشبه به اي ومن اسم هو مشبه بالمضاف اليه من حيث ان جره حصل بالعامل كما ان جر المضاف اليه بالحرف المقدر سواء كان الاضافة لفظية او معنوية على على ما ذهب اليه المصنف رح واما على ما ذهب اليه الجمهور من ان الحرف ليس بمقدر في اللفظية فانما عمل المضاف الجر في المضاف اليه لمشابهته للمضاف في المعنوي في التجريد عن التنوين او النون للاضافة فكما يعمل المضاف في المضاف اليه الجر في المعنوية لنيابته عن الحرف كذلك يعمل المضاف في اللفظية فكان الحرف فيه مقدر حكما فلا ينتقض تعريف المجرور بمثل غلامي غير مجرور **قوله** المشهور بينهم فان المشهور انه اذا اطلق المضاف اليه اريد به ما انجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول للاضافة **قوله** اي ملفوظا كان جعل الشارح قدس سره لفظا او تقديرا خبر الكان المحذوفة وجعل المصدر بمعنى المفعول ليكون التركيب موافقا لما هو الاكثر فيه وفي امثاله من وقوع كان واخوات ذلك محتاجا الى الحذف الا ان الحذف قياسي اذ قالوا حذف كان فيما كثر وقوعه قياسي ولا شك في ان وقوعه في مثل هذا التركيب اكثر من ان يحصى بخلاف جعله حالا من حرف جر فانه وان لم يحتج الى الحذف الا انه يخرج التركيب عما هو الاكثر فيه وفي امثاله ويستلزم كون المصدر حالا وهو سماعي عند الاكثرين وان اجاز المبرد

٢٠١

وقوع المصدر حالا قياسًا اذا كان المصدر من انواع الفصل كاتانا سرعة دون ضحكا وفيما نحن فيه كك لان لفظا او تقديرًا من انواع التوسط و نحوج الى اعتبار عمل العامل المعنوي بلا ضرورة وهو ما في الواسطة من معنى الفعل لا يقال كيف يكون حالا من حرف جر وهو نكرة وعند تنكر ذي الحال يجب تقديم الحال لانا نقول ذلك الوجوب عند كون ذي الحال نكرة محضة وهٰهنا ليس كك لتخصصه بالاضافة على ان التقديم مخصوص بما سوى المجرور **قوله** حال كون ذلك المقدر مرادا حال من اسم كان المحذوف وهو الضمير المستتر فيه **قوله** وهو الجر قيل ان التعريف لفظي والاحتراز عن الدور انما يجب في التعريف الحقيقي المقصود منه تحصيل صورة غير حاصلة **قوله** اي تقدير الحرف اي في الاضافة او تقدير الحرف المقيد بكونه مراد اثره فلا يرد نحو صمت يوم الجمعة وتجريبته تاديبا **قوله** اي منسلخ عنه اشارة الى ان التجريد مجاز عن الانسلاخ اي الزوال من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم ويحتمل التضمين فلا يرد ما قيل ان العبارة محمول على القلب وان المعنى مجردا هو عن تنوينه **قوله** لان التنوين او النون دليل آه هذا الدليل يقتضي وجوب حذف التنوين او النون من المضاف اذا كانا فيه لفظا للمنافاة بينهما و بين الاضافة واما اذا لم يكونا فيه لفظا فيجب ان يضاف من غير اعتبار انه لو كان فيه لحذف كما قال الرضي من غير ان يعتبر حذف تنوين المقدر كما في غير المنصرف والمبني نحو من حواج بيت الله وكم رجل على ما عليه البعض لان ما ذكروه لا يقتضيه الدليل المذكور وايضا اعتباره غير معقول لان اعتباره ان كان لاجل انه لا بد في الاضافة المعنوية من فائدة لفظية وهي رفع الثقل بحذف التنوين وفائدة معنوية وفي اللفظية لا بد من فائدة لفظية هي رفع الثقل فهو منظور فيه لان رفع الثقل عن اللفظ فرع وجود الثقل فيه وكون التنوين مقدرا لا يوجب ثقلا في اللفظ حتى يكون اعتبار حذفه موجبا لرفعه عنه على ان كونه مقدرا في غير المنصرف والمبني في حيز المنع وكذا كون الاسم بحيث لو كان فيه لحذف لا يوجد لاعتباره وجه غاية ما في اللباب انه يلزم على هذا ان يكون المعنوية مفيدة لفائدتين واللفظية مفيدة لفائدة محمولا على الاعم الاغلب ومثله كثير في الاعتبارات واما اعتبار ما ذكروه تخفيفا في اللفظ فتعسف بحت وان كان لامر آخر يجب ان يبين حتى يتكلم عليه **قوله** لانها تفيد معنى في المضاف اي تفيد معنى في ذات المضاف وعلى هذا لا حاجة الى ان يصرف العبارة عن الظاهر المتبادر ويجعل قوله معنى في تقييد معنى مفادا له لا مفادا والمعنى ان المعنوية تفيد تعريفا او تخصيصا لمعنى المضاف اذ لو جعل مفادا يرد اللفظية فانها تفيد ايضا معنى هو التخفيف للمضاف فانها وان افادت معنى الا ان ذلك المعنى ليس ثابتا في ذات المضاف **قال** كمصارع مصر وكريم البلد فان قلت ما الدليل على كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لم لا يجوز ان يكون المضاف اليه مفعولا فيه والمعنى مصارع في المصر وكريم في البلد قلت الدليل هو انه غير معتمد على شيء مما يعتمد عليه الصفة ظ والقرينة على التقدير غير ظ وايضا الصفة الموصوف لا يكفي في التقدير بل لا بد من قرينة قوية قلت وفيه ان ما ذكره يوجد في ضارب زيد وحسن الوجه مع انه قال انهما من اضافة الصفة الى المعمول واما ما قيل من ان المعنى ليس على انه مصارع في المصر وكريم في البلد فهو في حيز المنع وقال الشيخ الرضي نحو مصارع مصر والله خالق السموات لان اسم الفاعل بمعنى الماضي لا يعمل حتى يكون له معمول مضاف اليه قلت ما ذكره يتم في الله خالق السموات ولم يتم في مصارع مصر وكريم البلد اذ المضاف اليه فيهما على تقدير كونه معمولا يكون مفعولا فيه واسم الفاعل يعمل في المفعول فيه والجار والمجرور والمفعول المطلق

والحال مطلقا من غير اشتراط اقترانه بحال واستقبال بل يعمل وجوبا سواء كان بمعنى الماضي او الاستمرار او الحال والاستقبال
ومنه يعلم ان ما قيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لان شرط وجوب عمل اسم الفاعل ان يكون بمعنى الحال
او الاستقبال واذا كان بمعنى الاستمرار فعمله جائز فليكن المثالان بمعنى الماضي والاستمرار ليس على ما ينبغي لان جواز عمله انما
بالنظر الى ان الاستمرار يشمل الازمنة الثلثة فبالنظر الى انه بمعنى الحال والاستقبال جاز عمله وبالنظر الى انه بمعنى الماضي يبطل عمله
ومعلوم ان هذا انما يتصور في معمول شرط عمله فيه بالحال والاستقبال واما فيما لم يشترط فيه ذلك فاسم الفاعل والمفعول بمعنى
الاستمرار يعمل فيه وجوبا والمثالان المذكوران المعمول فيهما مما لم يشترط اسم الفاعل لعمله فيه اقترانه بالحال والاستقبال وقيل
في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول ان اضافة اسم الفاعل واسم المفعول انما هو الى المرفوع السببي لا غير فيقال زيد
ضامر بطنه ومودب خدمته لا الى غيره كما في زيد ضارب في داره عمرو وفيه بحث لانه ان اراد انهما لا يضافان الى شيء
من المعمولات سوى المرفوع السببي على ما هو ظاهر عبارته فهو غير صحيح لان اسم الفاعل يضاف الى المفعول به نحو زيد ضارب
عمرو وان اراد انه لا يضاف الى مثل ما في زيد ضارب في داره عمرو فهو لا يثبت المدعى اذ انتفاء الاضافة الى معمول خاص
لا يستلزم الانتفاء الى سائر المعمولات فان قلت قد قال الشيخ الرضي اسم الفاعل واسم المفعول لا يضافان من معمولاتهما
الا الى الفاعل والمفعول به لشدة طلبهما لهما دون سائر معمولاتهما والمضاف اليه فيما نحن فيه لا يصلح فاعلا ولا مفعولا
به بل هو ظرف فيثبت انه ليس بمعمول قلت لا يخلو عن خدشة لانه يحتمل كونه مضافا اليه على سبيل الاتساع كما في مالك يوم الدين

فيكون معمولا والحق ان المثال يكفيه الفرض ولا يجب ان يكون مطابقا للواقع قوله اي لا يكون صادقا على المضاف
وغيره اي الاضافة بمعنى اللام يكون في مضاف اليه لا يكون ذلك المضاف اليه صادقا على المضاف وغيره اي يكون
صدقه على المجموع منتفيا وذلك اما بانتفاء صدقه على المضاف نحو بعض القوم ويد زيد لان الكل لا يطلق على بعضه وكذا
نصف القوم وثلثهم قال الشيخ الرضي وان كان يقع بعض منهم ونصف منهم ويد منهم لان من التي تضمنها الاضافة هي تبيينية
وشرطها من التبيينية ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين واما بانتفاء صدقه على غير المضاف نحو جميع القوم وعين زيد
وكذا مسجد الجامع لان الجامع لا يتناول الا المضاف بالغلبة فانه في العرف هو المسجد لا غير قوله الصادق عليه وعلى غيره
اي الاضافة بمعنى من يكون في المضاف اليه الصادق على المضاف وعلى غيره وهذا القدر لو لم يكن كافيا في الاضافة بمعنى
من لانه يتناول ما اذا كان اول الاسمين اخص مطلقا من الآخر مع ان الاضافة فيهما ممتنعة فضلا عن ان يكون بمعنى من
قال احتاج الى ان يشترط ان يكون المضاف ايضا آه قوله واما مساو كليث واسد المراد بالمساواة ما يعم المرادفة في عرف
النحاة لان غرضهم ليس بيان النسب بين الالفاظ حتى يكون المساواة له معنى وللمرادفة معنى آخر بل المقصود انه لا يضاف
اسم الى اسم يساويه في العموم والخصوص وذلك كما يتحقق في المساواة يتحقق في المرادفة قوله فان كان المضاف اليه
اصلا للمضاف اعتراض على النحاة بان قولهم بان الاضافة بمعنى من انما يكون اذا كان بين المضاف والمضاف
اليه عموم وخصوص من وجه على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقال بعد العموم والخصوص من وجه
ان كان المضاف اليه اصلا للمضاف فهي بمعنى من والا فبمعنى اللام وفيه انه ان اراد بكون المضاف اليه اصلا

للمضاف انه اصل تتخذ منه للمضاف ويضع منه فكون هذا المعنى معتبرا في جميع مواد الاضافة البيانية ممنوع كيف وثلثة دراهم واربعة دراهم من الاضافة بمعنى من كما صرح به الرضي مع ان المضاف اليه فيهما ليس اصلا بالمعنى المذكور وان اراد اعم من ذلك بان يكون اصلا بوجه من الوجوه فكونه جاريا في جميع المواد لا يخرج عن كونه مخصوصا في المثالين المذكورين اذ ليس الدراهم فيهما اصلا للثلثة والاربعة المراد بهما المعدود وباعتبار الاربعة المعدود واصل بالقياس الى العدد لانه لبيان كميته لانا نقول ليس المراد بالثلثة والاربعة في المثالين نفس العدد بل المراد المعدود ولان الاضافة فيهما بمعنى من ومن التي تتضمنها الاضافة وهي المبينة وشرط من المبينة ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين ومعلوم ان الدراهم انما يحمل على الثلثة اذا اريد بها المعدود لا نفس العدد الا ان يقال ان الاصالة يعتبر بالنظر الى لفظ العدد او يقال ان المبين وان كان اصلا الا ان المبين على صيغة اسم الفاعل ايضا اصل من حيث انه مبين وانت خبير بان هذا التعميم يدخل نحو فضة خاتمك في الاضافة بمعنى من لان الخاتم مبين والمبين من حيث انه مبين اصل ايضا فاضافة جرد قطيفة بمعنى من مع ان المضاف اليه ليس اصلا للمضاف قال الشيخ ويجعلون نحو جرد قطيفة بالتاويل كخاتم فضة لان المعنى شيء جرد اي بال ثم حذف الموصوف واضيف صفته الى جنسها للتبيين اذ الجرد يحتمل ان يكون من القطيفة ومن غيرها كما كان خاتمك فالاضافة بمعنى من وايضا قال الشارح قدس سره في بحث البدل عند قوله بدل الكل اي بدل هو من كل المبدل منه وبدل البعض اي بدل هو بعض المبدل منه والاضافة فيهما مثلها في خاتم فضة مع ان المضاف اليه فيهما ليس اصلا للمضاف **قوله** فقولك مبتدأ وقوله بمعنى اللام خبره فيفيد ان كون الاضافة في الامثلة المذكورة بمعنى اللام معلوم مما ذكره ومتفرع عليه مع انه ليس كذلك اذ لو قطع النظر عما ذكره لكان العلم بكون الاضافة فيها بمعنى اللام بحاله لان النحاة قالوا ان الاضافة للبيان تتضمن من البيانية وقد علموا بالاستقراء وتفحص كلام العرب ان من البيانية انما يكون اذا صح اطلاق المجرور بها على المبين وقالوا في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان ان من للبيان اذ يقال الرجس هو الاوثان قلت المراد العلم بلا اشكال معلوم مما ذكره من القاعدة ومتفرع وقبل العلم بالقاعدة وان كان العلم به حاصلا الا انه كان مقرونا بالاشكال حيث يقال كيف يكون الاضافة في الامثلة بمعنى اللام مع انه لا يصح اظهار اللام فيها اذ لم يستعمل يوم للاحد ولا علم للفقه ولا شجر للاراك ومما ذكرنا يعلم سر جعل النحاة الاضافة في هذه الامثلة بمعنى اللام مع ان اظهار من فيها خال من التكلف فاندفع ما قيل الا ان ائمة العرب جعلوها لامية ولا يظهر ما دعاهم اليه **قوله** ولا يحتاج فيه اي في كثير من مواد الاضافة اللامية قوله الى التكلفات البعيدة التي ارتكبها من اعتقد انه لا بد من اظهار اللام وذلك مثل ما قال الفاضل الهندي في تصحيح اضافة كل الى رجل ان كلا للاحاطة جزئيات كلي اضيف هو اليه فاضافة الجزئي الى الكلي بمعنى اللام لكن يمتنع اظهار اللام الا بعد التاويل بالجزئيات او الافراد والا يلزم فك كل من الاضافة وذا لا يجوز وقوله والا اي ان لم يمتنع اظهار اللام قبل التاويل لجاز كل لاحد وفيه انه يلزم استعمال كل بدون الاضافة وهو غير جائز وهذا هو الوجه في عدم جواز اظهار اللام في جميع الاسماء اللازمة الاضافة وانت خبير بان الفك انما يلزم لو استعمل في العبارة هكذا وليس الامر كذلك بل هو مجرد فرض والتكلف ظاهر البعد فلما قال البعض ان كلا للاحاطة والجزئي والفرد ملحوظ من جانب المضاف اليه كما تقرر في الميزان فتقسيم اضافة الجزئي الى الكلي مما لا يجدي في تصحيح اضافة كل الى الجزئي او الفرد وتكريره ان يقال حرف الادب ادعى ان يراد بالكل المضاف الى الكلي جزئيات ذلك الكلي او افراده ولا يلزم موافقته عرفهم لما تقرر في الميزان ان

عبد الفتاح عفا الله عنه ١٣٢٥

كلا الاحاطة كما يكون اللام للاستغراق ويؤيده قول الادباء ان الاضافة فى كل الدراهم من قبيل اضافة العام الى الخاص اذ الكل انما يكون عاما بالنسبة الى الدراهم اذا اريد به الافراد واما اذا اريد به الاحاطة فلا قوله من كل رجل وكلواحد بيان لقوله عن كثير من سواد الاضافة اللامية ولا يخفى ان البيان انما يتم باى احد اريد من ثلثة قوله رد الاضافة بمعنى من ايضا الى الاضافة بمعنى اللام لوجود الوجه الذى اعتبره النحاة فى رد الاضافة بمعنى فى الى الاضافة بمعنى اللام وهو ان الكافى فى الاضافة بمعنى اللام او فى ملابسة واختصاص كقول احد حاملى الخشب خذ طرفك وهى التى يقال لها اضافة لادنى ملابسة قوله قلت نعم لكن هذا الجواب هو المتعين فى هذا المقام لان النحاة لما اعتبروا ادنى الملابسة فى الاضافة بمعنى فى للرد ينبغى ان يعتبر ذلك ايضا فى الاضافة بمعنى من وعدم اعتباره ليس الا لما ذكره الشارح واما انه يوجد فى الاضافة بمعنى فى وجه آخر وهو انه كثيرا ما ينزل ظرف الحدث منزلة الفاعل فينسب اليه فالاضافة ايضا بهذا التنزيل وليس هذا الوجه جاريا فى نحو خاتم فضة فافترقا فهو غير مضر لما ذكره الشارح قدس سره لانه ان اراد ان المعتبر المجموع فهو ممنوع كيف والنحاة صرحوا بان المعتبر هو ادنى الملابسة وان اراد ان هذا يصلح وجها ايضا فهذا لا ينافى كون الاول وجها ايضا فما معنى قوله فافترقا وان اراد ان الوجه ما ادعى فكره اليه لا ما اعتبره فلا بد له من دليل فانا من وراء المنع وان اراد ان ما فيه وجهان فهو المتعين للرد دون ما فيه وجه واحد فهو ايضا ممنوع كيف ولا اعتبار بكثرة الادلة قوله اى ضرب واقع فى اليوم بيان لحاصل المعنى من كون اليوم ظرفا للضرب لا تقدير لمتعلق اليوم فلا يرد ما قيل الظاهر ان فى اليوم فيما هو اصل ضرب اليوم اعنى ضربا فى اليوم متعلق بالضرب وليس صفة الضرب بتقدير واقع فى اليوم قوله لان النسبة الى التركيبية فى الاضافة المعنوية اذا كان المضاف اليه معرفة لا مطلقا قال السيد السند قدس سره الاضافة الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف فى ذهن السامع قوله على معلومية المضاف اى على كونه واحدا مشخصا معينا قال الرضى اذا قلت غلام زيد ولزيد غلمان كثيرة فلا بد ان تشير به الى غلام من بين غلمانه له مزيد خصوصية بزيد اما بكونه اعظم غلمانه او اشهر بكونه غلاما له او بكونه غلاما معهودا بينك وبين المخاطب وبالجملة يكون بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه دون سائر الغلمان وانما فسرنا المعلومية بكونه واحدا معينا لان المضاف اذا اريد به الجنس من حيث هو او من حيث وجوده فى فرد غير معين يكون المضاف معلوما للمخاطب لانه اشارة اليه من حيث انه حاضر فى ذهن السامع معلوم له مع انه على خلاف وضع الاضافة عند الشيخ الرضى لانه يقول التعريف فى مثله لفظى كما ان العلمية فى اسامة لفظية وذهب الى ان الاشارة الى ما هو حاضر فى الذهن لا يكفى فى التعريف لان هذا المعنى موجود فى النكرة ايضا فلا بد فى المعرفة من الحضور والتعيين فى الخارج ولذا قال كل لام التعريف لا معنى له للتعريف فيها الا التى للعهد الخارجى وبهذا ظهر وجه كون المعرف باللام للعهد الذهنى على خلاف وضعه مع كونه مستعملا عند الشيخ الرضى فى الحقيقة والبعضية مستفادة من القرينة كادخل السوق حيث قال الفرق بين ذى اللام والمجرد ان المجرد يفيد ان ذلك الاسم بعض من جملة بخلاف المعرف باللام فان المراد به الماهية مجردة عن البعضية لكن البعضية مستفادة من القرينة كالرؤية فى قولك رأيت اسدا فهو كعام مخصوص بالقرينة فالمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة بمعنى وبالنظر الى انفسهما مختلفان ومن ثم جاز وصف المعرف باللام بالمنكر نحو ؎ ولقد امر على اللئيم يسبنى * وكذا امررت بالرجل مثلك وما يحسن بالرجل خير منك نعم لا يصح القول بانه على خلاف وضعه ممن يقول بان المعرف باللام للعهد الذهنى اشارة الى الماهية المجردة

من حيث انها معلوم وان هذا التعريف تعريف حقيقي لا لفظي ولا يصح ايضا منه ايراد قول الرضي دليلا على انه خلاف وضع الاضافة
قوله نكرا اي جعل ذلك العلم نكرة بمعنى بان يعبر به لواحد غير معين من افراد المسمى بزيد مثلا وليس المعنى على انه جعل نكرة حقيقة
لبعد ان ارادة هذا المعنى مجازي والنكرة ما وضع لشيء غير معين قوله بان يجعل مثلا فالتنكير طريق آخر قوله اوالمراد بالتجريد تجرده
وخلوه من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم فلا يرد ان التجريد يقتضي سبق الوجود ويبقى ان التجرد ايضا كان مقتضيا لسبق الوجود
ايضا فالاولى ان يقال التجريد عبارة عن الخلو اذ كون التجريد مجازا عن التجرد والتجرد عن الخلو تطويل للمسافة بلا فائدة والا فالتجريد
مجاز عن التجرد وخلوه عطف تفسيري له قوله مع حصول الاصلي وهو غير متصور اذ لا يتصور الشيوع في المعين فضلا عن ان يصير
فيه تقليلا وبهذا اندفع ما قيل استعمل التخصيص في المعرفة وهو خلاف اصطلاح النحاة لان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك
في النكرة قوله في لزوم تعريف المعرف وانت خبير بان كون المعرفة في الامثلة هي الاسم لا المركب والعلم هو المركب غير مضر في
لزوم تعريف المعرفة لان المقصود بالنجم مثلا لا تعين باللام فتعيينه ثانيا بالعلمية تعريف المعرف وتحصيل الحاصل فان اريد به الاعتراض
على لزوم تعريف المعرف فقد عرفت انه ليس بسديد وان اريد به المناقشة في اللفظ فهو ليس من دأب المحصلين على ان المعرفة
من حيث اللفظ هو المركب الذي جعل علما لانه بشدة الامتزاج صار لفظة واحدة واعرب باعراب واحد قوله فانها حين صارت
آخر ان قوله لم يبق مبناه قوله حين صارت ظرف لقوله لم يبق قدم عليه للاهتمام لانه السبب في عدم البقاء ويحتمل ان يكون
قوله حين صارت شرطا وقوله لم يبق فيها جزاء لان مبناه فيه معنى الشرط قوله الاشارة الى معلوميتها العتيدة اللام كاحد اجزاء
الكلمة فما يتعين به مدلول الاسم هو العلم لا غير فقيل يتجه عليه انه وان ليس فيه تحصيل الحاصل لكن فيه تضييع العمل اولا فائدة في
ازالة تعريف اللام الموجود في الكلمة واحداث التعريف بطريق آخر فالوجه في الجواب ان يقال بان جعلها علما في الامثلة المذكورة
بجعل التعريف لازما باقيا فليس فيه تضييع جعلها علما اولا تحصيل الحاصل وفيه بحث لان العلمية ان لم يكن للتعيين بل لجعل التعريف اللامي لازما
فقط يلزم تضييع العلمية لانتفاء التعريف الذي هو الغرض من العلم وان جعل للتعريف ايضا يلزم تحصيل الحاصل قوله من تركيب تلك الالقاب قدر
ما في تقديره تركيب فتامل الا تخفيفا التخفيف مطلقا مقابل للتعريف والتخصيص فلما انحصر فائدة اللفظية في التخفيف علم انه لا يفيد التعريف
والتخصيص واليه اشار بقوله لا تعريفا ولا تخصيصا وكلمة لا وان لم يجتمع مع النفي والاستثناء في كلام العرب العرباء لكنه كثير في عبارات
العلماء هكذا حققه المحقق الشريف قدس سره في شرح المفتاح وقوله في اللفظ اشارة الى انها تفيد احد نوعي التخفيف اللفظي والمعنوي
وهو اللفظي فمن الحصر يعلم انها لا تفيد التعريف والتخصيص ومن قوله في اللفظ يعلم انها لا تفيد التخفيف المعنوي والمعنى يوصف بالخفة
والثقل يدل على ذلك قول الرضي في بحث جواز في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية وايضا قال والخفة اللفظية
مقصودة في غير المنصرف بقدر ما يمكن تنبيها بذلك على ثقله المعنوي بكونه متصفا بالفرعيين وقال العلامة التفتازاني في شرح
الزنجاني ولكونه اثقل من الاسم لدلالته على الحدث والزمان والفاعل وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل في قوله في اللفظ لا في المعنى
بحثان احدهما ان المعنى لا يوصف بالخفة والثقل وثانيهما انه يجعل الحصر بظاهره منضافا الى خفة المعنى اي لا تفيد الا التخفيف في اللفظ
لا في المعنى فلا تفيد انه لا تفيد تعريفا ولا تخصيصا قوله لكونها في تقدير الانفصال لان الصفة عامل في محل المضاف اليه رفعا ونصبا
فالذي هو مجرور في اللفظ ليس مجرورا في الحقيقة التنوين المحذوف مقدر ومعنوي فيكون الاضافة في الحقيقة كلا اضافة كذا في الرضي وذلك لان شناعة

بالفعل تقويته لانه من حيث اللفظ والمعنى فكان اسم الفاعل والمفعول ادعى للمعمول فاذا عرفت فالعطف على محل مجرورهما

جائز عند من قال العطف على المحل له شروط ثلثة احدها امكان ظهور ذلك المحل فى الفصيح الا ترى انه يجوز فى ليس زيد بقائم

وما جاءنى من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمرو اخلافا لابن جنى لانه لا يجوز فلا يجوز

مررت زيدا الثانى ان يكون الموضع بحق الاصالة فلا يجوز هذا ضارب زيدا واخيه خلافا للبغداديين لان الوصف المتوفى لشروط

العمل الاصل اعماله لا اضافته والثالث وجود المحرز اى الطالب لذلك المحل هذا ما ذكره صاحب المغنى ولا اختفاء فى وجود الشرطين

الاولين فى المجرور باسم الفاعل والمفعول وكذا الثالث لان الطالب له اسم الفاعل والمفعول القوى عملهما وهو موجود طالب

للعمل ولذا كانت الاضافة كلا اضافة ووجود الاضافة بالفعل لا يجعله فى حكم العدم كيف ولو كان كذلك لا كانت الاضافة كلا

اضافة وايضا لو كان كذلك لكان ليس فى قولك ليس زيد بقائم فى حكم العدم فلا يجوز النصب فيه بالعطف على المحل مع انه جائز

نظرا الى ما ذكره صاحب المغنى وهذا ضارب زيد وعمرو بالخفض زيد ونصب عمرو باضمار فعل او وصف منون واما العطف على المحل المخفوض

فممتنع عند من شرط المحرز محل تامل نعم العطف على المحل ممتنع عند من شرط لجوازه تعذر العطف على اللفظ او كون المحل اقوى من

اللفظ على ما مر **قوله** اما فى لفظ المضاف فقط وذلك فى اسمى الفاعل والمفعول المضافين الى الاجنبى **قوله** واما فى المضاف اليه

او لفظ المضاف والمضاف اليه معا فى السببى او فى لفظ المضاف فقط نحو حسن وجهه وكان على الشارح رحمه الله ان يذكره ولعله

لم يذكره لكونه مختلفا فيه فسيبويه وجميع البصريين يجوزونها على قبح فى ضرورة الشعر فقط والكوفيون يجوزونها بلا قبح فى السعة

ومنعها ابن بابشاذ **قوله** القائم غلامه بالرفع او النصب واما بالجر فممتنع اتفاقا حذف الضمير من غلامه فيه انه وان حذف الضمير

لكنه ابدل منه اللام قال الرضى جئ باللام فى المضاف اليه ليتعرف الوجه باللام كما كان متعرفا بالضمير المضاف اليه واللام بدل

الضمير فى مثل هذا المقام مطردا او فى غيره اليه عند الكوفيين والاولى ان يقوم مقامه فيما لم يشترط فيه الضمير اى فى الصلة او الصفة

اذا كانت جملة وغير ذلك مما يشترط فيه الضمير فلا يقوم فكيف حصل التخفيف قلت لعل حصوله لان الضمير كان متحركا واللام ساكن

فاللام اخف من الضمير صرح به الشيخ الرضى **قوله** واستتر فى القائم فيه ان استتار الضمير فى مثله غير جائز لان مجرد قيام الصفة

بالسبب لا يدل على صفة للموصوف فى ذاته والاستتار انما جاز اذا كانت الصفة دالة على صفة الموصوف فى نفسه سواء كانت

هى الصفة المذكورة كما فى زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اى قبيح وان لم يدل على صفة لم

يجز استكنان الضمير فيهما فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما الا انه لا معنى للتصحيح الا انه صاحب

سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه صفة لنفسه فيتضمن فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه

فان قلت اليس يدل الصفة فى نحو زيد ابيض ثوره على صفة له فى ذاته وهى كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحبه

مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب هذا كلام الرضى **قوله** واضيف القائم اليه اى الى الغلام لكن بعد جعله

منصوبا تشبيها بالمفعول اذ المرفوع من الصفات نعت للمرفوع بخلاف الناصب فانه ليس نعتا للمنصوب ولا يجوز اضافة النعت

الى الموصوف فى الاصل اى المعنوية فلا يجوز فى الفرع ايضا اى اللفظية **قوله** والمراد ان المشار اليه آه ويمكن ان يقال المشار

اليه ثم كل واحد من الامور الثلثة الا انه فرع على كل عليحدة ولا محذور فى ذاك ففرع على وجود التخفيف وانتفاء التعريف

جواز الاول وامتناع الثاني وعلى وجوب التخفيف وانتفاء التخصيص جواز الضارب زيد والضارب زيد اذ لو افادت التخصيص تقبحا او امتنعا اللزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى وفرع على التخفيف امتناع الضارب زيد **قوله** ولا شك انه لا دخل لانتفاء الدخل لانتفاء التعريف اذ التخصيص في جواز الضارب زيد والضارب زيد ثم كيف ولو افادتا التعريف لامتنعا للزوم تحصيل الحاصل ولو افادتا التخصيص قبحا او امتنعا اللزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى وبهذا سقط قوله وعلى هذا كان الانسب **قوله** وعلى هذا الى بناء على انه لا دخل في هذا التفريع لانتفاء التعريف ولا لانتفاء التخصيص بل يكفي فيه وجوب التخفيف فقط بخلاف التفريع السابق فانه متفرع على الامرين وهما التخفيف وانتفاء التعريف كان الانسب تقديم هذا الفرع لانه متفرع على امر واحد والتفريع السابق على امرين وما يتفرع على الامر الواحد مقدم على ما يتفرع على امرين لانه بمنزلة المفرد من المركب وهذا المعنى ملائم سوق كلامه حيث قيد بقوله فقط وقيل لان اصله مذكور صريحا بخلاف اصل الفرعين السابقين فانه مذكور ضمنا ورد عليه البعض ويعارضه ان النفي متقدم على الاثبات فالترتيب الذكري في الاستدلال مرعى فيما فعله المصرح يعني ان النفي متقدم في الذكر وعبارة المتن على الاثبات ومقتضى الترتيب الذكري ان يقدم الفرع الذي لوحظ فيه النفي والانتفاء على فرع ليس فيه ذلك واليه اشار بقوله فالترتيب الذكري آه فما قيل ان النفي وان كان متقدما على الاثبات لان العدم سابق على الموجود ليس بموجه وان كان من وجيه ثم قوله الا ان المقصود في الحصر الذي معناه اثبات شئ ونفي ما عداه احد جزئيه الذي هو الاثبات ثم كيف وفي القصر الجزءان مقصودان معا اذ فيه كان التحرير الصواب مقصود اهم لكن رد الخطاء ايضا مقصود اهم ثم ادعاؤه بان الملائمة بسوق الكلام منحصر في توجيهه ممنوع ايضا كيف وقوله فقط يلائم كلا التوجيهين لان معناه انه لا يعتبر فيه انتفاء التعريف بخلاف السابق فانه معتبر فيه وبهذا الاعتبار كما يجوز ان يعتبر اصل الفرع الثاني امر واحد واصل الاول متعدد كذلك يصح ان يقع اصل الثاني مذكورا صريحا واصل الاول مذكورا ضمنا فليس قوله فقط ملائما لتوجيهه غير ملائم لتوجيه الفاضل المحشي كما زعم ويحتمل ان يكون المعنى بناء على ما ذكرنا من انه لا دخل لانتفاء التعريف والتخصيص بل يكفي فيه وجوب التخفيف بخلاف السابق فان انتفاء التعريف معتبر فيه كان الانسب تقديمه لان اصله وجودي بخلاف اصل الفرع السابق فانه ليس بوجودي فانه مركب من الوجودي والعدمي وللوجود شرف على العدم ويمكن ان يقع النفي والاثبات مقصودان معا في الحصر والفرع الاول يثبت لهما بخلاف الثاني فانه يثبت الاثبات فقط والمثبت لهما اقوى فقدمه لقوة ما يقتضي تقديمه بالنسبة الى ما يقتضي تقديم الثاني فتامل **قوله** ولا يخفى ان فيه شوب مصادرة والمصادرة جعل المدعى عين الدليل او جزءا منه وعلى التقدير بن يلزم توقف الشئ على نفسه انما قال شوب مصادرة ولم يقل مصادرة اذ لم يجعل امتناع الضارب زيد دليلا عليه ولا جزءا منه بل جعل الجواب عن تمسك الخصم بامتناع الضارب زيد والمحذور فيه ان الجواب ح غير صحيح اذ يقول الخصم امتناع الضارب زيد اول المسئلة فينبغي ان يجاب عن استدلال الخصم على وجه لا يحتاج الى اعتبار امتناع الضارب زيد فهذا هو المفهوم من الشرح وظاهر ان قوله وضعف الواهب ليس دليلا على امتناع الضارب زيد فما قيل ان في هذا الجواب استدلالا على امتناع الضارب زيد بضعف الواهب المائة الذي استدل عليه بامتناع الضارب زيد فليس بموجه وان كان من وجيه **قوله** رفعه على الفاعلية وهو قبيح للخلو عن ضمير الموصوف **قوله** ونصبه على التشبيه بالمفعول قال الشيخ الرضي وهو حسن لكون النصب فيه توطئة للجر وهو حسن فيكون النصب ايضا حسنا قال لكن قل استعماله لاستنكار في انه النصب بما هو فاعل حقيقة لا على التمييز **قوله**

يعني سيبويه قال الرضي اما الضمير بعد ذي اللام فقال سيبويه ان لم يكن ذو اللام مثنى او مجموعا بالواو والنون فهو منصوب لا غير نحو الضاربته فالضاربته عنده كالضارب زيدا لا يجوز فيه الا النصب ويحتمل عنده بعد المثنى والمجموع بالواو والنون ان يكون مجرورا على الاضافة ومنصوبا وقال الرماني والمبرد في احد قوليه وجار الله ان الضمير بعد ذي اللام مفردا كان او مثنى او مجموعا مجرور بالاضافة **قوله** اي المحمولية لا يخفى ان التاويل في احد الموضعين مشير الى التاويل في الآخر لاتحادهما في باعث التاويل والاول احق ان يشار الى التاويل فيه الا ان الشارح قدس سره اختار التاويل في الثاني اشعارا بان كون حمل الثاني مفعولا له لجاز هو المختار لجريانه على الطريق السابق لا كونه مفعولا له يقال اذ يبقى ح **قوله** وانما جاز بلا تعليل مع ان السوق لبيان تعليل انما جاز بل المتبادر انه علة لانما جاز وبهذا اندفع ما قيل كانه غفل عن قوله حملا على المختار فاخر التاويل الى ههنا فحق ما قيل الانسان مشتق من النسيان **قوله** فاتحد فاعل المفعول له او فاعل المفعول له على تقدير كونه مصدرا مجهولا هو الضاربك كما ان فاعل الفعل المعلل اعني جاز ايضا الضاربك **قوله** ولن يتصور اي لم يجئ في استعمال العرب ضاربنك اي اتصال الضمير مع وجود التنوين **قوله** ولقائل ان يقول آه فيه انه لو كان كما سمع من العرب قبل الاضافة هكذا مع انه ليس كذلك وان التنوين لو كان مما ينفصل الضمير عن العامل لفصله لسمع من العرب كذلك مع انه لم يسمع وانما المسموع الاتصال بحذفه **قوله** وحصل التخفيف جدا في المضاف بحذف التنوين بالاضافة وفي المضاف اليه وان حصل كونه متصلا الا انه ليس من التخفيف المعتبر في الاضافة اذ هو ليس الا بحذف التنوين او نوني التثنية والجمع او بحذف الضمير من المضاف اليه مما قيل حصل التخفيف جدا من جانب المضاف ومن جانب المضاف اليه كما ترى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه حصل التخفيف المعتبر في الاضافة فليس كذلك وان اراد انه حصل فيه شيء من التخفيف وان لم يكن معتبرا فلا كلام فيه **قوله** من غير اعتبار حذف تنوينهما قبل الاضافة للاضافة متعلق بقوله ثم حمل فالاصل ثم حمل الضاربك على ضاربك من غير اعتبار حذف تنوينهما قبل الاضافة للاضافة اي من غير اعتبار حذف تنوين المعمول قبل الاضافة لوجوب اعتبار حذف تنوين المحمول عليه للاضافة على تقرير الشارح قدس سره ومنه ظهر ان قوله من غير لا يجوز ان يتعلق بقوله مضافا الى ضمير كما هو الظاهر من عبارته قدس سره **قوله** لانهما من باب واحد وهو ظ لكن يرد عليه انه لم يحمل الضارب زيد على ضارب زيد مع انهما من باب واحد كما حمل الضاربك على ضاربك كما قيل وذلك لان وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى مضمر وفي صورة النزاع ايض وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى ظاهر واما ما قيل عليه ان قياس الضارب زيد وضارب زيد على الضاربك وضاربك قياس مع الفارق فلا يصح وذلك لان الضاربك وان لم يشارك ضاربك في تخفيف المضاف الا انه يشاركه في تخفيف المضاف اليه بخلاف الضارب زيد ضارب زيد فانه لا شركة بينهما في التخفيف اصلا فليس بشيء لان شركة الضاربك بضاربك في تخفيف المضاف اليه في حيز المنع كيف وفي المقيس منه هو الضاربك ليس فيه شيء مما ينفصل الضمير لاجله عن العوامل اما انه ليس فيه التنوين الذي به انفصل الضمير عن العامل لاجله فظ لان الغرض ان التنوين سقط للالف واللام واما انه ليس فيه غيره فظاهر فاذا ظهر ان الضاربك ليس فيه تخفيف اصلا لا في المضاف ولا في المضاف اليه ظهر فساد ما فرع هذا القائل على وجود التخفيف في الضاربك في المضاف اليه من قوله ونظر من هذا انه يمكن حمل الضاربك على المختار في الحسن الوجه لمشاركتهما في تخفيف المضاف اليه بالاضافة **قوله** المضاف اليه

اى الذى اضيف اليه صفة فقوله صفة مفعول مالم يسم فاعله لقوله المضاف اليه **قوله** وارجاع كل من الصورتين بتبدء خبر ظاهر والتانيث لان المصدر يذكر ويونث مع انه مضاف الى المونث **قوله** معنى آخر فان معنى التركيب الوصفى وصف شئ الشئ وهذا المعنى لايستفاد من التركيب الاضافى الذى معناه كون الشئ منسوبا الى الآخر بواسطة حرف الجر وكذا لايستفاد من الاول فكيف يقوم احدهما مقام الآخر لاستفادته وكون هيئة التركيب الاضافى فى الاضافة اللفظية قائمة مقام هيئة التركيب العامل مع اختلاف معناهما ممنوع ولم لايجوز ان يكون استفادة معنى التركيب العامل من الاضافة اللفظية بجعلها كلا اضافية لكونها فى تقدير الانفصال لقوة عمل الصفات **قوله** فلا يقال اى اذا بين ان احد المعنيين لايقوم مقام الآخر فى الاستفادة فلا يقع تركيب اضافى ويراد منه المعنى الوصفى **قوله** وهو قوله ذكر الضمير الراجع الى القاعدة بتاويلها بالاصل والقانون او بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى قوله والجامع صفة للوقت لم يقل له مع سبق ذكر الوقت رفعا للاشتباه اذ على تقدير الضمير لم يعلم انه راجع الى الوقت او المسجد واذا كان كذلك فكانه لم يسبق ذكره **قوله** منطويا عليه اى مشتملا عليه غير محتاج الى ذكره لشهرة كونه صفة له فصار بحيث يفهم منه وحدة الوقت وهذا هو معنى الصفة الغالبة الا ان هذا المعنى فى الجامع ليس حقيقة بل ادعاء ولذا قال الش قدس سره فيكون بمنزلة الصفات الغالبة يدل على ذلك قول الرضى ان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا حيث قال يجوز عندى ان يكون امثلة اضافة الموصوف الى صفته من باب طور سيناء وذلك بان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا والغربى جانبا مخصوصا والاولى صلوة مخصوصة والحمقاء بقلة مخصوصة ثم يضاف المسجد والجانب والصلوة والبقلة المحتملة هذه المختصة لفائدة التخصيص وهذا هو الذى نقله الفاضل عن الرضى ثم قال وحاصله ان اضافة المسجد الى الجامع من قبيل اضافة العام الى الخاص الى آخر ما ذكره فضمير حاصله راجع الى ماذكره الشيخ الرضى لا الى ماذكره الشارح قدس سره وعلى هذا فلا يرد عليه ما اورده مولانا عصام الدين من تشنيع التشنيع **قوله** حتى صار اى جرد كانه اسم غير صفة فى انه استعمل بلا موصوف فاضافته الى قطيفة للتخصيص لا لانه اضافة صفة الى الموصوف وفيه ان قطيفة مونث والجرد مذكر فكيف يكون صفة للقطيفة ولذا قال الشيخ الرضى ان المعنى شيئ جرد اى بال فحذف الموصوف واضيفت صفته الى جنسها للتبيين **قال** افادت الاضافة التعريف او التخصيص افادة الاضافة التعريف لان اللام اما للجنس او للاستغراق وعلى كلا التقديرين تفيد التعريف واما افادة التخصيص فانما هو اذا كان اللام للعهد الذهنى وهو بعيد فى امثال هذين المثالين والمقصر من قوله اى بصير خاصار فع توهم حمل يختص على معنى يصير وتخصيص وهو ليس بمستقيم لان المضاف اليه معرفة **قوله** ففيها خفاء اذا اريد بالشئ الموجود وحمل العين ايضا على الموجود او اريد بالشئ ما يمكن ان يعلم ويخبر عنه وحمل العين ايضا على ذلك واما اذا حمل الشئ على الموجود والعين على المعدوم والموجود فلا خفاء فى كون العين اعم من الشئ **قوله** يحمل احدهما على المدلول والآخر على اللفظ اشارة الى انه لا تعيين الاول للحمل على المدلول ولا الثانى للحمل على اللفظ بل ذلك بحسب القرائن فان اقتضت القرينة حمل الاول على المدلول فذلك نحو جاءنى سعيد كرز فان المجئ قرينة على حمل الاول على المدلول لعدم تصور المجئ من اللفظ وان اقتضت حمل الثانى عليه فحمل عليه نحو تلفظت بسعيد كرز اى تلفظت بلفظ هذا المدلول لعدم تصور تلفظ المدلول وبهذا ظهر ان ماذكره الشيخ الرضى من قوله تاويل نحو سعيد كرز ان يقال المراد بالمضاف الذات وبالمضاف اليه اللفظ وذلك انه كما يطلق اللفظ ويراد به مدلوله

يطلق ايضا مع القرينة ويراد بذلك اللفظ الدال تقول مثلا جاءني زيد والمراد المدلول وتكلمت بزيد والمراد اللفظ فمعنى جاءني

سعيد كرز اي ملقب هذا اللقب ولا ينعكس التاويل اذ لا يقال ان الاول دال والثاني مدلول حتى يكون معنى سعيد كرز هذا الاسم

هذا المسمى لانهم ينسبون الى الاول ما لا يصح نسبته الى الالفاظ نحو ضربت سعيد كرز وقال سعيد كرز ليس على ما ينبغي وذلك لانه

ان اراد بقوله ولا ينعكس التاويل انه لا يصح العكس اصلا اينما وقع سعيد كرز فهو مم وقوله لانهم ينسبون آه ان اراد به انهم ينسبون

الى الاول على الدوام ما لا يصح نسبته الى اللفظ فهو ممنوع كيف وقد يقال تلفظت بسعيد كرز وتكلمت بسعيد كرز على ما ذكره

وان اراد انهم ينسبون في بعض الاوقات فالتقريب غير تام وان اراد انه لا يصح العكس في امثال جاءني سعيد كرز فلا كلام

فيه لكن لفظه يشعر بانه لا ينعكس التاويل على الدوام **قوله** قلت جاءني مدلول هذا اللفظ هذا طريق آخر لتنكير العلم اذ قد يتاول

بواحد من سمي بالاسم كما يقال في جاءني زيد وزيد آخر اي جاء واحد من الجماعة المسماة بزيد وقد يتاول بصفة اشتهر مسماه به كما

يذكر حاتم ويراد جواد وما قال فهو مدلول ما اضيف الى كرز اي جاء مدلول كرز والتاويل الثاني لا يجري في كل علم بل في علم اشتهر

مسماه بصفة والاول وان كان عاما الا ان الظاهر ان الحاصل من التاويل مركب توصيفي فلا يمكن الاضافة فتعين في هذا المقام

تاويله بمدلول **قوله** الا ان قصدهم بالاضافة التوضيح اي رفع الاحتمال الحاصل في المعرفة باضافته الى ما ليس فيه احتمال لكونه

اشهر واللقب في الاغلب يكون اشهر بالقياس الى الاسم فالاضافة لغرض التوضيح انما هو باضافة الاسم الى اللقب لا العكس

نظرا ان العكس كانه لا يصح من حيث الاستعمال لعدم ورود الاستعمال على ذلك لا يصح من حيث القياس ايضا **قوله** واختلف

في ان ايهما الاصل قيل وفي تقديم مفتوحة اشعار باختيار ان الاصل الفتح لكن قوله وفتحت للساكنين ظاهر في ان السكون

هو الاصل انتهى اقول قوله للساكنين قرينة ظاهرة على ان المراد بقوله فتحت جعلت الفتحة واجبة للساكنين فيشير الى انه لو لم يكن

الساكنان لكان الاصل اختيار الفتحة اذ هو المقابل للوجوب لا ان السكون هو الاصل فكون قوله وفتحت للساكنين ظاهرا

في ان السكون هو الاصل ثم **قوله** حقيقة فيما اذا كانت الكلمة التي هي حرف يصح وقوعها في ابتداء الكلام ككاف التشبيه فانه يصح

ان يقال كزيد اخوك **قوله** او حكما كالباء فانه على تقدير بنائه على السكون وان لم يلزم الابتداء بالساكن حقيقة لكنه يلزم ابتداؤه

حكما لانه لاستقلاله يصح ان يقع في الابتداء رجل لم يقع لعارض **قال** ولا القلب على صيغة المعلوم وفاعله ضمير هذيل **قوله**

بسبب القلب الذي ليس لعلة مطردة بخلاف سلمى لانه وان لزم فيه التباس المرفوع بغيره الا ان القلب لعلة مطردة ولا

يترك الامر المطرد والالتباس حصل في بعض المواضع الا ترى انك تقول مختار ومضطر مع انه يلتبس صيغة الفاعل بالمفعول لكنا

في المعنى وهو منقوض بان قلب الواو والياء اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما واجب لعلة مطردة فينبغي ان لا يترك للالتباس مع

انهم تركوا التعليل اقول واعوار واسوار وتقول ويسار وجواد طويل ونحو ذلك للالتباس وقالوا ان ترك

الادغام في قرد و سرر للالتباس الا ان يقال في الامثلة المذكورة يلزم التباس اصل الكلمة باصل كلمة اخرى ولا يجوز

ارتكابه وفيما نحن فيه يلزم التباس بعض احوال الكلمة ببعضها **قوله** فيما هو كالكلمة الواحدة ان قلت اذا اجتمع المثلان اولهما ساكن

وجب الادغام سواء كانا في كلمة او في كلمتين فلا حاجة الى قوله كالكلمة الواحدة قلت الحاجة اليه لدفع توهم من توهم انه من قبيل

قالوا وما لنا وفي يوم مما اجتمع المثلان في كلمتين واولهما مدة فانه لا يجوز الادغام لرعاية المد مع وجوب المقتضي فدفع ذلك التوهم

بان رعاية المد انما هو فيما اذا كان المثلان فى كلمتين واما اذا كانتا فيما هو كالكلمة الواحدة فالادغام واجب **قال** مثل مسلمى آه قيل هذه العبارة لا تخلو عن خدشة لان المقصود منه ان كان تعليل التمثيل كان الانسب ان يقال لانه اذا اضيف وان كان المقصود تقييد التمثيل فهو شرط استغنى عن الجزاء لتقدم ما يدل عليه فالوجه ان يقول وصار بالعطف ولا يذكر على طريق الجزاء ومثل هذه العبارة قوله مسلمون اذا اضيف الى ياء المتكلم قلبت واوه ياء **قوله** وجب بقاء الضمة قبلها لغيرها ان اراد بقاء الضمة بعد الادغام كما هو الظاهر من قوله قدس سره فقيل مسلى حيث لم يقل مسلمى ثم ادغم فالملازمة ممنوعة كيف والقاعدة انما هو فى غير المدغمة وان اراد قبل الادغام فالملازمة انما تصح لو كان بين اجتماع المثلين وبين الادغام زمان وهو غير مسلم وهما وقعا فى آن واحد **قال** فاخى وابى قيل قدم الاخ لكونه ابعد عن خلاف المبرد خلافا بنيا على السماع والسماع انما هو فى الاب فقط وانما خالف فى الاخ لحمله على الاب كما قال الشارح قدس سره واما تقديمه عند القطع عن الاضافة فليكون جاريا على الاسلوب السابق **قوله** تتقاربهما لفظا لكون كليهما على حرفين بالفعل ولكونهما مفتوح العين فى الاصل بدليل ان فعل بفتح العين صحيحة تجمع على افعال وقد جاء جمعهما عليه كاباء واخاء والحم وان كان ايضا مفتوح العين بدليل انه جاء جمعه على احماء الا انه ليس بينه وبين الاب قرب من حيث المعنى **قوله** اى امراة قائلة صرف العبارة عما هو انسب المتبادر فى امثال هذا المعنى من صيغة الخطاب الى الغيبة استنكارا لان ينسب الى المخاطب انه قال هنى وعدم صحة القول فى الاول **قوله** ان نقل بعضهم وهو ابن يعيش وابن مالك **قوله** فى الاسماء الاربعة وهى اب واخ وحم وهن ونقل عنه الخلاف جار والمصرح فى اخ واب فقط **قوله** فى الاكثر قال الشيخ الرضى وهو صحيح وافصح لان علة الحاجة الى ابدال الواو ميما عند القطع خوف سقوط العين لالتقاء الساكنين وليس كذلك فى الاضافة اذ لا تنوين فى المضاف فالاولى ترك ابدالها ميما فيه **قوله** جمع تابع فان قلت من اين يعلم انه جمع تابع ولم لا يجوز ان يكون جمع تابعة فالفاعلية الوصفية تجمع على فواعل قلت يدل على ذلك شهرة التابع فى الالسنة وايضا المراد تابع الاسم فلا وجه لتانيث تابعه والقول بان التانيث باعتبار تاويل الاسم بالكلمة بعيد وايضا لو كان جمع تابعة لكان المناسب فى كل ثان كل ثانية وباعراب سابقها **قوله** اى متاخر اشارة الى دفع ما قيل من انه يخرج من التعريف التابع الثالث والرابع لان الثالث والرابع ليس بثان ووجه الدفع ظاهر لانه انما يخرج لو كان الثانى محمولا على حقيقته وليس كذلك بل يراد منه متاخر فيدخل الثالث والرابع فى التعريف ثم اشار الى وجه تعبير المتاخر بالثانى فوصفه بقوله متى لوحظ مع سابقه وحاصله ان الثالث والرابع مثلا لما كان بالنظر الى المتبوع ثانيا وان كان بالنظر الى غيره ثالثا او رابعا عبر عنه بالثانى اشعارا بان المنظور انما هو نسبته الى المتبوع لا الى غيره واشارة الى ان المراد بالثانوية الثانوية بحسب الرتبة لا بحسب الذكر فبهذا التقرير لا يرد الثالث والرابع ولا يرد التابع المتقدم على المتبوع فمن استشكل عليه بالتابع المتقدم فهو لم يتصور كلام الشارح حق التصور ولو لم يذكر الشارح قدس سره قوله اى متاخر وقال كل ثان متى لوحظ مع سابقه الى آخره لكان احسن فتامل **قوله** ناش كلاهما بالتقدير لمتعلق الجار وصفة لقوله باعراب سابقه **فان قلت** هو معرفة بالاضافة الى المعرفة فكيف يوصف بالنكرة **قلت** المضاف اليه اسم فاعل مضاف الى معموله لانه اذا كان للاستمرار جاز عمله وح كذلك فلا يكون معرفة **وان قلت** انه ليس بمضاف الى معموله فالجواب ان الاضافة للعهد الذهنى لانه يراد واحد غير متعين من الخمسة بقى ان المناسب ان يقال ناشيين

لان الموصوف ة متعدد اذ المعنى كما اشار اليه الش قدس سره بجنس اعراب سابقة وعند تعدد الموصوف الواجب فى الصفة القائمة بهما التثنية فيقال مررت برجلين قائمين لا قائم كلاهما والمقصود ان كلا الاعرابين ناشيان من جهة واحدة **قوله لان** المجئ المنسوب الى زيد فى قصد المتكلم منسوب اليه مع تابعه لا اليه مطلقا فلم يتغير الجهة ولم يتعدد لان تغير الجهة وتعددها انما هو بتغير تعلق العامل بالمعمول وفيما نحن فيه لم يتغير تعلق العامل ولم يتعدد بل تعلق العامل بالموصوف والصفة تعلقا واحدا وعمل فيهما معا على انهما مسند اليهما وكذا فى سائر توابع المرفوع والمنصوب والمجرور فى قصد المتكلم انما هو المتبوع والتابع جميعا فالعامل انما عمل الرفع او النصب او الجر فيهما معا باعتبار تعلق واحد لا باعتبار تعلقين كما فى المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الش قدس سره وهو ماخوذ من كلام سيد المحققين سند المدققين فى حواشى الرضى حيث قال دفعا لما ذكره الرضى فى رد ما قال المص من جملة واحدة تخرج هذه الاشياء لان ارتفاع المبتدأ من جهة كونه مبتدأ وارتفاع الخبر من جهة اخرى وهى كونه خبر المبتدأ وكذا انتصاب اول المفعولين من جهة كونه اولهما وانتصاب الثانى من جهة كونه ثانيهما وانتصاب الاول فى ضربت زيدا قائما من جهة كونه مفعولا به والثانى من جهة كونه حالا وكذا فى فجرنا الارض عيونا انتصاب الاول من جهة كونه مفعولا به والثانى من جهة كونه تميزا وفيه نظر لان ارتفاع المبتدأ والخبر من جهة واحدة وهى كونهما عمدة فى الكلام وانتصاب الاسماء المذكورة من جهة واحدة وهى كونها فضلات وان قلت تتغير الجهات بسبب تغير اسم كل واحد من الاول والثانى قلنا ان تقول ارتفاع زيد فى جاء زيد الظريف من جهة كونه فاعلا وارتفاع الظريف من جهة كونه صفة وكذا باقى التوابع ثم تقول الاخبار المتعددة للمبتدأ نحو هو الغفور الودود وكذا المسندات فى نحو علمت زيدا عالما عاقلا ظريفا وكذا الاحوال المتعددة وكذا المستثنى بعد المستثنى منه لا يتغير اسماؤها ولا جهات اعرابها فينبغى ان يدخل فى حد التوابع لانا ندعى تغير الجهات بتغير الاسماء بل بتغير تعلقات العوامل بالمعمولات كما فى المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح ونحو قولك جاء زيد الظريف لم يتغير تعلق العامل بها بل من حيث انه يقتضى مسندا اليه عمل فيهما معا واما قوله ثم تقول الاخبار المتعددة آه فجوابه ان ليس شئ مما ذكرت ثانيا رتبة بل لفظا فقط والمراد ما هو ثان يستحق سابقه تقدما عليه رتبة ومن قال ان الرفع علامة للعمدة والنصب علامة للفضلة فله ايضا ان تقول تتعدد جهات فى العمدة والفضلات فان كون الشئ عمدة من حيث كونه مسندا اليه جهة مغائرة لكونه عمدة من حيث كونه مسندا وكونه فضلة من حيث انه وقع عليه الفعل جهة مغائرة لكونه فضلة من حيث انه وقع فيه الفعل انتهى ومنه يظهر انه لا يرد على التعريف نحو قرأت الكتاب جزءا جزءا وامثاله مما كان الحال المجموع الا انه اجرى الاعراب على الجزئين لاستكراه الخلو المعرب عن الاعراب لان الثانى فيه وان اعرب باعراب سابقه من جهة واحدة وحدة شخصية هى الحالية القائمة بالمجموع الا ان المتقدم والمتاخر ليس متقدما ومتاخرا بالرتبة بل باللفظ وانه لا يرد على قول الش قدس سره لان المجئ المنسوب آه انه يلزم ان يكون المقتضى لاعراب زيد فى جاءنى غلام زيد هو فاعلية غلام لان المجئ المنسوب الى غلام فى قصد المتكلم منسوب اليه مع زيد لا اليه مطلقا لان المراد من قوله منسوب اليه مع تابعه ان المجئ من حيث انه يقتضى مسندا اليه عمل فيهما معا على ما قرره السيد السند قدس سره وغلام زيد ليس كذلك فان قلت الصفة المادحة ذكرت للمدح والذامة للذم وايضا قد تذكر للترحم والتاكيد فلا يكون نسبة الفعل فيهما الى الموصوف والصفة معا بل الى الموصوف فقط قلت كون ذكر الصفة لاغراض مخصوصة لا ينافى ان يتعلق الفعل بهما معا فيكون

نسبة الفعل فيها الى الموصوف فقط في خير المنع وكذا عطف البيان والتاكيد اذ نسبة الفعل في جاءني ابو حفص عمر وفي جاء القوم
كلهم منسوب الى المتبوع والتابع معا واما انه منسوب الى المتبوع فقط فلا بد له من دليل فانا من وراء المنع وكذا في جاء زيد او عمرو
وجاء زيد لا عمرو اذ الفاصل احد الامرين وهو لا يتم بدون التابع فمتعلق الفعل بهما تعلقا واحدا فعمل فيهما الرفع معا **قوله** حقيقة
او حكما تعميم لقوله لفظيا **قوله** ليست في موقعها لانه لا احاطة الافراد في التعريف انما يكون للماهية من حيث هي مجردة عن الافراد فلا
يليق دخوله على ما لم يلاحظ فيه الافراد **قوله** وبالجنس لانه انما يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع الجنس وهما كليتان
ليستا بعرضين ولا مقيدين من تشخص الافراد **قوله** و قوله مبتدأ ويدل بدل منه او عطف بيان وقوله الى بدا هيئة صفة له اي على معنى المفسر
بهذا التفسير او حال من متعلق فعل يفهم من نسبة الخبر وهو احتراز الى المبتدأ اي ينسب اليه الاحتراز حال كونه مفسرا بالتفسير المذكور وقوله
احتراز خبر مبتدأ **قوله** دلالة مطلقة اشارة الى ان مطلقا صفة للدلالة فان قلت كيف يصح جعله صفة للدلالة وهو مذكر والدلالة مؤنث
قلت صح نظرا الى ان الدلالة عبارة عن كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى او فهم المعنى من اللفظ او انفهام المعنى منه او عبارة عن
انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى واما ما قيل بجعل قوله مطلقا حالا من قوله معنى بحذف المضاف اي يدل على معنى حال كون دلالته
عليه مطلقا غير مقيدة فليس بوجيه لكان من وجيه **قوله** احتراز عن سائر التوابع اي باقي التوابع غير الصفة فان البعض وان دل
على معنى في متبوعه الا ان دلالته عليه ليست مطلقة بل مقيدة بخصوص مادة لا كلية ودلالة التابع في الامثلة المذكورة ليست بهيئة
تركيبية مع متبوعه بل لاضافته الى ضمير المتبوع لانا نقول اضافة التابع الى ضمير المتبوع ايضا من جملة هيئة تركيبية مع المتبوع والقول
بان اضافته الى ضمير المتبوع ليس من جملة هيئة تركيبية في خير المنع قال سيد المحققين سند المدققين في دفع الايراد بالامثلة المذكورة
في حواشي الرضي هكذا قد ذكر المصرح في بعض تصانيفه ان ما يذكر في تحديد الالفاظ يراد انما يذكر للدلالة عليه فاذا قيل المفعول به
ما وقع عليه فعل الفاعل يراد ما ذكر ليدل على ذلك فلا ينتقض بما ذكره لان علمه انما ذكر ليسند اليه الاعجاب لا ليدل على معنى في متبوعه
وكذا كلهم انما ذكر ليدل على احاطة المجيء للقوم واما كون القوم مشمولا للمجيء فامر لازم لا مقصود اصلي فلفظ كلهم يدل على حال النسبة
قصدا لا على معنى في متبوعه وان فهم منه ذلك ضمنا هذا كلامه هذا وبما ذكره الشريف قدس سره وما نقلناه عن السيد ظهر انه لا حاجة في الاحتراز
عن التاكيد الى ان يعرف النعت على وجه آخر فيقيد بقيد غير الشمول كما فعله الرضي وتبعه العلامة الثاني المحقق التفتازاني قدس سره
العزيز حيث قال في المطول هو تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول ثم قال بينه وبين الصفة المعنوية التي هي معنى قائم بالغير
عموم من وجه لتصادقهما على العلم في قولنا اعجبني هذا العلم وظهر ايضا مما ذكرنا ان ما قيل في وجه العدول عن التعريف
المشهور المذكور في الكتاب انما عدل عن التعريف المشهور لامور احدها ان قوله مطلقا مما لا حاجة اليه لان الحال يخرج بقوله
تابع وثانيها انه يصدق على التاكيد في قولك جاءني القوم كلهم لانه يدل على معنى في متبوعه وهو الشمول وثالثها انه يصدق على البدل
في قولك اعجبني زيد علمه فانه يدل على معنى في متبوعه وهو غير الشمول فللاول حذف قيد مطلقا وللثاني ذكر قيد غير الشمول وللثالث
زاد لفظ ذات ليس بشيء اما الاول فلانك قد عرفت ان قوله مطلقا ليس لاخراج الحال حتى يكون مستدركا بل لاخراج التاكيد
والبدل والمعطوف وايضا على تقدير جعل قوله مطلقا لاخراج الحال ليس معناه لو لم يذكر لم يخرج الحال بل يخرج ح بقوله تابع
لكن ذكر قوله مطلقا لدفع الوهم واليه اشار السيد قدس سره في حواشي الرضي حيث قال هذا كلام صحيح والمص معترف به لكنه جعل

ذلک احترازا لدفع الوہم بناء على اشتراک الحال مع النعت فی الدلالة على ہیئة الذات وافتراقہا فی التقیید والاطلاق ونظیر ہذا الاحتراز قد وقع فی تعریف الحال فان قلت فعلى ہذا یشکل بالتاکید والبدل والمعطوف قلت یخرج ہذہ الثلثة بما ذکرہ السید قدس سرہ واما الثانی والثالث فلان صدقہ على التاکید والبدل ثم کیف ویخرج ہو والبدل والمعطوف بقولہ مطلقا وبما ذکرہ السید قدس سرہ ثم انہ یرد على ہذا التعریف انہ یخرج منہ بعض افراد المحدود وہو قولک اعجبنی ہذا العلم فان العلم ہذا الترکیب نعت نحوی مع انہ لا یدل على ذات ومعنى کائن فی تلک الذات فان العلم یدل على معنى ولا یدل على ذات یقوم بہا ذلک المعنى واما ما اجاب عنہ بعض الفضلاء من انہ لیس المراد بالذات ما یقابل المعنى بل المستقل بالمفہومیة فلیس بشیء لان ارادة ما یقابل المعنى من الذات اذا وقعت فی مقابلة المعنى خصوصا اذا اعتبر ثبوت ذلک المعنى فی تلک الذات ظاہرا بل متعین وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا فکیف فی التعریفات ولان ارادة المستقل مما لا یسمن ولا یغنی من جوع لانہ لا بد من اعتبار ذلک المعنى فی تلک الذات والذات او المستقل المراد بالذات فی الترکیب المذکور ہو المعنى القائم بالغیر المدلول بالعلم لیس شیء آخر مدلول للعلم یقوم بہ المعنى والبعض اراد بالذات ما یقوم بغیرہ لا ما یقوم بنفسہ فلا یخرج عن التعریف النعت فی نحو قولک اعجبنی ہذا السواد الشدید بالمعنى ما یقوم بغیرہ وہو ان منع خروج اعجبنی ہذا السواد الشدید لکنہ لا یمنع خروج اعجبنی ہذا العلم فتامل وانہ یخرج بقولہ غیر الشمول لبعض افراد المحدود ومثل جاءنی القوم الشامل لزید فانہ یدل على معنى فی متبوعہ وہو الشمول واما ما قال بعض الافاضل انہ یرد على التفسیر من قولک جاءنی زید ابوک سواء جعل بدلا او عطف بیان فانہ یدل على معنى فی متبوعہ وہو الذکورة فلیس بوارد فتدبر **قولہ** ولا یرد علیہ الوجہ فلا یرد بالفاء **قولہ** فان دلالة التوابع دلیل لقولہ ولا یرد علیہ **قولہ** انما ہی بخصوص موادہا یعنی انہا وان دلت بہیئة ترکیبہا مع متبوعہا على حصول معنى فی متبوعہا الا ان تلک الدلالة لیست مطلقة متحققة فی کل بدل ومعطوف وتاکید والا لما تخلفت فی اعجبنی زید غلامہ واعجبنی زید وغلامہ وجاءنی زید نفسہ وبہذا ظہر ان ما قیل ذلک فی اعجبنی القوم کلہم باطل لان ترکیب التاکید مع المتبوع یفید تقریر الشمول فلولا دلالتہ على حصول الشمول فی متبوعہ لم یتقرر الشمول الذی یدل علیہ المتبوع لیس على ما ینبغی **قولہ** لا تجد لہا دلالة فعلم انہا لا تدل على معنى فی متبوعہا دلالة مطلقة بل مقیدة بخصوص المادة فخرج عن الصفة او الصفة تدل بہیئة ترکیبیة مع متبوعہ على معنى فی متبوعہ دلالة مطلقة بحیث لو جیء مکان صفة صفة اخرى واخرى الى غیر النہایة لکان یدل على معنى فی متبوعہ ثم المعنى الثابت فی المتبوع اعم من ان یکون وصفا حقیقیا للمتبوع کالعقل فی جاءنی رجل عاقل او وصفا اعتباریا لکونہ حسنا غلامہ فی جاءنی رجل حسن غلامہ **قولہ** ولم یکن ہذا مرضیا للمصنف رحمہ اللہ انطوان الجملتین معطوفتان على جملتی الشرط والجزاء الا ان الجامع لیس بموجود فہو بتقدیر لما بقرینة السابق **قال** اذا کان وضعہ فان قلت ثلثة فی قولک جاءنی رجال ثلثة صفة جامدة یدل على معنى فی متبوعہ الا انہ لیست موضوعة فیخرج عن ان یکون صفة قیل المراد بالوضع الاستعمال وقیل الوضع اعم من النوعی الذی یکون فی المجاز ویحتمل ان یکون المراد من الوضع التعیین ای اذا کان تعیینہ لغرض المعنى **قولہ** ای لغرض الدلالة على المعنى بیان لحاصل المعنى لان الدلالة فی النظم او المتفرع والمترتب على الوضع ہو الدلالة على المعنى ومثل ای رجل عندک لا یدل على ہذا المعنى لان ای رجل فی ہذا الترکیب لمحض الاستفہام فلیس لہ دلالة على معنى حتى یکون صالحا لان یقع نعتا **قولہ** التی ہی فی حکم النکرة لان الجمل

التي لها محل من الاعراب يجب صحة وقوع المفرد موقعها والمفرد الذي ليسبك من الجملة نكرة لانه انما يكون باعتبار الحكم الذي يناسبه التنكير وينبغي ان يكون هذا مراد من قال ان الجملة نكرة اذ لا التعريف والتنكير من خواص الاسم هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في المطول وعلى هذا لا يرد عليه ما قيل وفيه نظر لان الجملة في حكم النكرة لكونها لافادة نسبة مجهولة كالنكرة التي هي لافادة فرد مجهول واذا جعلت صفة يجب ان تكون معلومة للمخاطب حتى يتعين موصوفه عند المخاطب بما يعرفه من النسبة ولذا قيل الاخبار بعد العلم بها اوصاف الا ان يكتفى في كونها في حكم النكرة بانها موضوعة لافادة نسبة مجهولة واستعمالها في النسبة المعلومة طار على وضعها لان هذا انما يرد لو كان الوجه لكونها في حكم النكرة منحصرا فيما ذكره مع انه ليس كذلك قال لا يقع صفة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها وانما يجيء بها ليعرف المخاطب الموصوف ويميزه عنده بما كان يعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فيجب كونها جملة متضمنة للحكم المعلوم للمخاطب حصوله قبل ذكره والانشائية ليس كذلك فان الانشائي كبعت واخواتها والطلبية كالامر واخواته لا يعرف المخاطب حصول مضمونها الا بعد ذكرها وقيل لان الانشائية لا ثبوت لها في نفسها واثبات الشيء للشيء فرع ثبوته في نفسه وفيه بحث اما اولا فلان مدلول الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفسه لا المطلوب الذي هو ليس حاصلا معه واما ثانيا فلان الاخبار الواردة على المستحيل غير ثابتة اتفاقا مع ثبوتها لغيرها كقولك المستحيل الذي لم يعقل امتنع الحكم عليه قوله الا بتاويل لان الجملة التي تقع صفة يجب ان يكون دالة على صفة قائم بالموصوف سواء كان حقيقيا او اعتباريا ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي فاذا قلت جاء رجل اضربه فطلب الضرب صفة قائمة بالمتكلم وليس صفة من صفات رجل الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه صفة له هذه الحيثية فكانه قيل جاء رجل مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك على معنى انه يستحق ان يقال فيه والى هذا المعنى اشار الشارح بقوله اي مستحق لان يؤمر بضربه وبالجملة ان اضرب اذا اجري على ظاهره لا يصلح ان يقع نعتا ولا خبرا ولا صلة واما اذا اول بمقول او مطلوب ضربه فيصح لانه يصير صفة من صفات الموصوف وحالا من احوال المبتدأ والموصول الا ان تاويل اضرب بمطلوب ضربه او بمقول ما ول بالمستحق لان يؤمر بضربه لا بد منه في مقام الامر بالضرب ليعلم انه ليس بحكاية واما في مقام الحكاية فيجوز ان يأول بواحد من هذين التاويلين اظهارا لاستحقاقه ويجوز ان لا يأول اذ مجرد مقول يكفي في كونه نعتا او حالا من احوال المبتدأ والموصول نظرا ان مقام الحكاية لا ينافي التاويلين المذكورين فان قلت قد قال السيد السند قدس سره في حواشي المطول اذا قلت زيدا اضربه فطلب الضرب صفة قائم بالطالب والمنشي وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه خبرا عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على معنى انه يستحق ان يقال فيه فقد اوجب تاويل مقول بالمستحق قلت لعله قال ذلك في مقام الامر بالضرب لا مطلقا او قال بالتاويل مطلقا اختيارا للطريق الابلغ وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل فان قلت هناك تاويل يقرب من تاويل الجملة الخبرية بان يقال رجل اضربه في تاويل رجل مطلوب ضربه بمعنى عن الحذف فهو احق بالاعتبار مما قال ودرجة الاشتهار قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لاختصاص او الانشائي بالجمل المحكية فلا يقع رجل اضربه الا اذا امر بضربه ولو كان المعنى على التاويل الذي ذكره لجاز استعماله في مقام الامر

بضربه ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** لبعيد لعدم القرينة على تقديره لكن اشتهر تاويل الانشاء الواقع خبرا او نعتا او صلة بالمقول بحيث لا يحتاج الى القرينة **قوله** واذا لم يكن فيها الضمير الرابط تكون اجنبية فان قلت الرابط اعم من الضمير فان الرابط قد يكون الالف واللام وقد يكون بالعموم وانتفاء الخاص لا يدل على انتفاء العام فكيف يلزم من انتفاء الضمير كون جملة الصفة اجنبية من الموصوف غير مرتبط به قلت ان النحاة لم يعتبروا في جملة الصفة مطلق الرابط كما اعتبروه في خبر المبتدأ بل اعتبروا فيها الضمير فقط في المغني من الاشياء التي تحتاج الى الرابط الجملة الموصوفة بها ولا يربطها الا الضمير اما مذكورا او مقدرا اما مرفوعا او منصوبا او مجرورا ولعل وجه ان المبتدأ لابد له من الخبر فيصرف المبتدأ الجملة التي فيها رابطة بوجه ما الى نفسه بخلاف الصفة فانه ليس من ضروريات الموصوف فاشترط فيه الرابط القوي وهو الضمير **قوله** اي بحال قائمة به اي بالموصوف يعني يوصف بحال تدل العبارة على قيامها بالموصوف سواء كان قيامها به حقيقيا نحو جاء رجل حسن او اعتباريا نحو مررت بهذا الرجل فان التعيين وان كان حاصلا في المشار اليه الا انه ليس قيامه بالمشار اليه امرا حقيقيا بل هو وصف اعتباري **قال** وبحال متعلقه اي يوصف شئ بحال قائمة بمتعلقه اي يدل العبارة على قيام تلك الحال بالمتعلق الا ان تلك الحال وصف حقيقي للمتعلق واعتباري للموصوف مثلا كون غلام الرجل حسنا وصف اعتباري للرجل وبالجملة جعل حسن المسند الى الغلام وصفا لرجل وصف اعتباري له فهذا الوصف وان دل على قيام الحسن بالغلام الا انه يدل على حصول معنى اعتباري في الرجل وهو كونه حسن الغلام والیه اشاره الشارح قدس سره بقوله يعني بصفة اعتبارية يحصل له آه لا انه يأول نحو مررت برجل كائن غلامه بقوله مررت برجل كائن بحيث يحسن غلامه حتى يلزم ان يكون الوصف في التركيب المذكور الحسن ما هو مأول به اي كائن بحيث يحسن غلامه مع ان هذا الوصف تابع للموصوف في الامور العشرة كالوصف بحال الموصوف بل يلزم ان يكون جاريا على رجل كائن بحيث يحسن غلامه وصفا بحال المتعلق لانه وصف بصفة اعتبارية يحصل بسبب المتعلق **قوله** الا اذا كان صفة يستوي فيه المذكر والمونث استثناء عن متابعة الوصف للموصوف في التذكير والتانيث والاولى ان يستثني ما يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع كالمصدر نحو رجل عدل ورجلان عدل ورجال عدل وكذا اسم التفضيل المستعمل بمن فانه مفرد لا غير **قوله** لان فاعله هو الضمير آه بيان لوجه كون الوصف بحال الموصوف في الخمسة الباقية كالفعل ومنه يعلم ان الوجه في كونه كالفعل مغاير لوجه كون الوصف بحال المتعلق كالفعل والوجه ان الفعل عند الاسناد الى الضمير يلحقه الالف في التثنية والواو في الجمع المذكر والنون في جمع المونث كذلك الصفة يلحقه عند الاسناد الى الضمير الالف والواو والالف والتاء في جمع المونث واعترض عليه ان الصفة وان كان كالفعل في مجرد الالحاق الا ان الالف والواو في الفعل ضمير الفاعل والفعل مجرد كما كان بخلاف الصفة فان الالف والواو علامة تثنية وجمعه فلا يكون كالفعل ولو قيل يكون الالف والواو في الفعل علامة تثنية الفعل وجمعه وضمير الفاعل ايضا معا لكان وجها انيقا يلزم على هذا توارد المؤثرين على اثر واحد وهو الالف والواو حيث اثر فيه الفعل والتثنية لانا نقول الممتنع مطلقا توارد المؤثرين اللفظيين او احدهما لفظا والآخر من صنعة اللفظ وليس كذلك اذ المؤثر الآخر هو قصد المتكلم بكونه للتثنية والجمع الا انه يأبى عن هذا التوجيه كون التثنية والجمع من خواص الاسم لا يجري في الفعل اصلا صرح به النحاة نعم يكون الصفة بحال الموصوف كالفعل في الخمسة الباقية على مذهب الاخفش والمازني حيث قالا يكون الواو في الرجال ضربوا مثلا حرفا والفاعل مستتر وكذا الزيدان قاما وكذا عند سيبويه الواو حرف دال على الجماعة كما ان التاء في قامت هند حرف

دال على التانيث كذا في المغني **قال** وحسن قاعدة غلامه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز قاعدة بالتا بل وجب قاعدٌ بالتذكير **قال** وضعف قام رجل قاعدون غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز الجمع اصلا بل وجب الافراد لافراد الموصوف **قوله** الجمع فيه فاعلان في الظاهر اي في ظاهر الامر وباديه من غير امعان النظر وعلى هذا لا يرد ما قيل الاولى ترك في الظاهر لانه لا يتجه ان جعل الاسم الظاهر بعد الضمير بدلا ليس خلاف الظاهر حتى يكون الظاهر اجتماع فاعلين **قوله** او يجعل الفعل خبرا مقدما على المبتدأ وهذا عند من لم يمنع التقديم للالتباس بالبدل عن الفاعل من الجمل على المفرد وما عند من منع للالتباس كما ذكره الشارح قدس سره او حملا على المفرد فلا اذ عنده يجب تقديم المبتدأ على الخبر في هذه الصورة ايضا **قوله** لانه ليس في المضمر معنى الوصفية اي ليس في لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات اما في المتكلم والمخاطب فظاهر وكذا في الغائب اذا كان مرجعه الذات او اللفظ وان كان ذلك اللفظ صفة وذلك لان معناه ح اللفظ وان كان مرجعه مفهوم المشتق فكذلك لانه ليس في لفظه اشارة اليه بخلاف الصفة فانه في لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات كضارب وتميمي وذو مال مطلقا واي رجل وقت وقوعه بعد النكرة وفيه كلام اي رجل بعد النكرة فيه اشارة الى كمال الرجولية لذات لم لا يجوز ان يكون الضمير في مقام رجوعه الى معنى المشتق مشيرا الى قيام معنى بالذات واليه اشار الرضي وقول بعضهم لم يقع صفة لانه لا يدل على معنى فيه نظر اذ هو يدل على ما يدل عليه مفسره فلو رجع الى دال على معنى كاسمي الفاعل والمفعول والصفة المشبهة لدل ايضا عليه كقولك زيد كريم وانت هو الا ان يقال كون مرجعه الذات او اللفظ هو الاكثر ورجوعه الى معنى المشتق قليل نادر فلم يلتفت اليه والحق بالعدم وعلى هذا فالاولى في التعليل ان يقال الموصوف اخص او مساو ولا اخص به ولا مساوي له حتى يقع صفة له كما ذكره الرضي والعجب من الشارح رح انه ترك هذا الدليل الذي ارتضاه الرضي واورد ما زيفه الا ان يقال الدليل المرضي يعلم من قوله الآتي والموصوف اخص او مساو مع قول المتن والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات فاشار الشارح قدس سره الى دليل آخر ايماء الى انه يصلح دليلا تلويحا الى ان للمناقشة عليه دفعا **قوله** او الموصول الذي اوله اللام نحو الذي والتي واللاتي وبابها لمشابهته لفظا للصفة المشبهة في كونه على ثلثة بخلاف من وما واي الموصولة كذا في الرضي **قوله** اي باب اسم الاشارة مشيرا الى ان المراد من كلمة هذا اسم الاشارة فيكون اضافة الباب اليه بيانية والظاهر ان هذا محمول على خصوصه ويراد من باب هذا اسم الاشارة فالعموم مستفاد من الباب **قال** بذي اللام اي بلفظ صاحب اللام سواء كان اللام للتعريف او زائدة فيشمل الذي واللاتي وغيرهما مما اوله اللام قال الرضي وايضا الموصول الذي يقع صفة ذي اللام وان كانت زائدة الا ذو الطائية **قوله** لانه يتبين به اي بالعالم الواقع صفة لهذا في قولك مررت بهذا العالم ان المشار اليه بهذا انسان لان العالم مختص بالانسان فاذا وقع صفة له علم ان المشار اليه انسان لا شئ آخر من الحيوان بل علم من وقوع العالم صفة له ان المشار اليه رجل لان تذكير الصفة يدل عليه وبهذا ظهر ان ما قيل ان المشار اليه انسان بدليل الاشارة والمراد لا يخلو عن خلل من وجهين وكذا قول من قال **قوله** بل رجل متصف بالعلم ليس على ما ينبغي فتامل ثم ما ذكره انما يتم لو ثبت ان افراد الجن لا يوصف بالعالم لكنه موصوف **قوله** اي قصد نسبة الى شئ او نسبة شئ اليه فسر المقصود الذي ضميره المستتر فيه كان راجعا الى التابع وقوله بنسبة متعلقا به بالماضي المجهول وجعل فاعله لنسبة وبالنسبة متعلقا به اشعار بان لفظ المتن مصروف عن الظاهر اذ المقصود بالنسبة

نسبة التابع لا ان التابع مقصود بالنسبة فظران سبب الفساد هو تعلق قوله بالنسبة بالمقصود الراجع ضميره الى التابع
اذ يصير مآل المعنى ان التابع مقصود ومراد من النسبة وليس كذلك بل المقصود والمراد من النسبة هو نسبة التابع فقوله بالنسبة
متعلق بالقصد ولو ضمن الفعل وليس المراد انه متعلق بالمصدر لا بالفعل ويمكن ان يقال معنى قوله مقصود بالنسبة انه تابع تعلق
به القصد بسبب قصد نسبته او نسبة شئ اليه والمراد من النسبة النسبة التي تحصل للتابع اعراب بواسطة الشركة فيه مع المتبوع
وهو الاسنادية والتعليقية والتقييدية لكن يشكل ح بالمعطوف في قوله والنواعه رفعٌ ونصبٌ وجرٌّ اذ المعطوف عليه فيه
ليس منسوبا الى شئ حتى يكون المعطوف ايضا منسوبا الى ذلك الشئ بواسطة اذ المنسوب الى قوله والنواعه المجموع لا كل واحد فلا وجه
لاجراء الاعراب على كل واحد وقد ذكرنا الجواب عنه في صدر الكتاب وما قيل النسبة المقصودة في هذا المقام نسبة البعضية لان
جعل المجموع جزء العقيد بعضية كل منها فالمعطوف مقصود بهذه النسبة ففيه بحث اذ هذه النسبة ليست محصلة للاعراب لكل واحد
منها بل موجبة لعدم الاعراب على كل واحد فارادة نهاية حصول الاعراب على كل لا يسمن ولا يغني من جوع **قال** بالنسبة الواقعة
في الكلام قيل اي في الكلام الذي فيه متبوعه لئلا ينتقض بجاء زيد اخوك وجاء زيد وعمرو فان اخوك داخل مقصودا بالنسبة
مع المتبوع وهو زيد لكن لا في الكلام الذي فيه زيد وفيه بحث اذ لا انتقاض على تقدير عدم القيد كيف وزيد في جاء زيد وعمرو
ليس متبوعا لاخوك لان متبوعه ما ابدل اخوك منه وظاهر ان اخوك ليس بدلا من زيد المذكور في جاء زيد وعمرو بل هو مما ذكر قبله
كذا لا يصدق على زيد المذكور في ذلك التركيب مفهوم متبوع اخوك وهو ظ وان صدق عليه مفهوم المتبوع الا ان صدق العام
لا يستلزم صدق الخاص حتى يحتاج الى القيد **قوله** يخرج بقوله آه القائل الشيخ الرضي **قوله** واجيب بان المراد قيل هذا الجواب
غير صحيح لصدق التعريف بهذا المعنى على بدل الغلط باقسامه الثلثة اذ ليس المتبوع فيها مذكورا للتوطئة لذكر البدل وذلك لان
المتبوع فيه اما غلط صريح محقق كما اذا اردت ان تقول جاءني حمار فسبقك لسانك الى رجل ثم تداركته فقلت حمارا او غلط النسيان
وهو ان تنسى المقصود فتعمد ذكر ما هو غلط ثم تداركته بذكر المقصود او غلط بدار وهو ان تذكر المبدل منه عن قصد ثم توهم انك غالط وهو
معتمد الشعراء كثيرا مبالغة وتفننا وشرطه ان يترقى من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر شمس كانك وان كنت متعمدا لذكر النجم
تغلط نفسك وترى انك لم تقصد الا تشبيهها بالبدر وكذا قولك بدر شمس فظهر ان المتبوع في القسم الاول ليس توطئة لذكر البدل
بل مذكور غلطا لسبق اللسان اليه وكذا في الثاني لانه مذكور قصدا للنسيان المقصود وكذا في الثالث مذكور قصدا لا توطئة للبدل فلا يكون
التعريف مانعا لدخول الغير فيه فلا يصح قول الشارح ولا تم الحد بما ذكر جمعا ومنعا وقد اجيب عن المعطوف ببدل ان المعطوف عليه
بل مقصود ابتداء والمعطوف انتهاء بتبدل الرأي فكلاهما مقصودان بهذا الطريق وهو الفرق بينه وبين بدل الغلط لان متبوعه غير
مقصود اصلا لابتنائه على سبق اللسان وفيه بحث لانه ان اراد الفرق بينه وبين بدل الغلط هو غلط صريح محقق فهو مسلم لكنه
فيشكل بالقسم الثاني والثالث لان المتبوع في القسم الثاني مقصود ابتداء والبدل انتهاء وفي الثالث مقصود دائما وان اراد
الفرق بينه وبين بدل الغلط باقسامه الثلثة لكون المتبوع غير مقصود اصلا ثم كيف والمتبوع في القسم الثاني والثالث مقصود
وقوله لابتنائه على سبق اللسان جار في القسم الاول لا الثاني والثالث وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل المراد بالتوطئة ان لا يكون
مقصودا اصليا الا ان لا يكون مقصودا اصلا فالمتبوع في بل ينبغي ان يكون مقصودا في الجملة وليس كذلك فلا توجه ما ذكره

٢١٩

الشارح من الجواب ليس بوجيه وان كان من وجيه وذلك لان عدم كون المتبوع مقصودا من وجه في بل ثم وكيف وهو مقصود ابتداء فيكون مقصودا من وجه وان لم يكن مقصودا من وجه آخر **قوله** لها جهتان مقتضيان لان يكون المقتضي لرفع الصفة هو فاعله زيد مثلا اما اقتضاء الجهة الاولى فظ لان الفعل في قصد المتكلم منسوب الى الموصوف والصفة معًا واما اقتضاء الثانية فلان الصفة كالشاعر والدبير في المثال المذكور معطوفة على الصفة المتقدمة والمعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله والصفة المتقدمة صفة لزيد فيكون الصفة المعطوفة ايضا صفة لزيد فالمقتضي لرفع الصفة واحد وان كان المقتضي لمقتضي الرفع متعددا ولو سلم فالممتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرين اللفظيين او احدهما لفظا والآخر صفة من صفات اللفظ لا مطلقا فلا امتناع من ان يقتضي لرفع الصفة مقتضيان ليسا لفظيين ولا احدهما لفظا والآخر صفة اللفظ بل كلاهما من صفة اللفظ لكونه صفة لزيد وكونه معطوفا على الصفة المتقدمة ولا شك ان المعطوف على الصفة صفة نحو يًّا لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله ولصدق تعريف الصفة النحوي عليه فظ ان منع كونه صفة نحويا ضعيف مخالف لما ذكره النحاة وبهذا اندفع ما قيل يمكن منع كون المعطوف على الصفة نعتا نحويا عندهم كيف ولو كان كذلك لاستحق الرفع مرتين فاما ان يؤثر في الرفع الموجود كلا المقتضيين فيكون اثر المقتضيين واما ان يقدر رفع احد المقتضيين ولم يقل به احد **قوله** لتاكيد اللصوق اي لتاكيد لصوق الصفة بالموصوف وافادة ان الصاق بها امر ثابت **قوله** وما اهلكنا من قرية الا ولها منذرون فيه انه ليس في الآية الكريمة الواو ولم يورد المصرح في شرح المفصل هذه الآية بل اورد قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم **قال** مع الدول المنفصل ثم عطف عليه اشارة الى ان عطف ليس على حقيقته بل المعنى اذا اريد العطف فاندفع ما قيل يفهم من لفظ المتن ان التاكيد بالمنفصل مترتب على وجود العطف وليس كذلك بل العطف مترتب على وجود التاكيد بالمنفصل **قوله** فكان يلزم ان يكون هنا المعطوف تاكيدا لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله ولما كان المعطوف عليه تاكيدا لما قبله كان الاسم الظاهر المعطوف عليه ايضا تاكيدا لا يقال العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا الا انا نقول لا نم ذلك كيف وكون المعطوف عليه مؤكدا لم يحصل مما قبله حتى يلزم ذلك في المعطوف وايضا التاكيد عين المؤكد فهو من تتمة المؤكد فاندفع ما قيل فيه انه ان العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا واعلم ان اسم كان في قوله فكان يلزم ضمير الشان **قوله** لانه قد طال الكلام بوجود المنفصل قيل الاظهر بوجود المنفصل او بطول الكلام بالمنفصل اقول بل القول بالثاني متعين لان الطول متقابل للاختصار فلو كان الكلام بدون التاكيد بالمنفصل طويلا لما صح قوله لحسن الاختصار بترك التاكيد فتامل فالحاصل انه لو اكد مع وجود الفصل الذي به يحصل نقصان في المعطوف باعتبار بعده عن المعطوف عليه لطال الكلام بوجود التاكيد بالمنفصل فلا حاجة اليه بخلاف ما اذا كان الفصل مؤخرا عن المعطوف فانه وان كان الكلام طويلا بالتاكيد بالمنفصل الا انه لم يحصل في المعطوف نقصان باعتبار بعده عن المتبوع حتى يعارض ستقلاله فيتوقى بالتاكيد بالمنفصل وايضا ما قالوا ان النكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة فلا يرد ما قيل فيه لان الكلام طويل في ضربت انا اليوم وزيد كذلك بعينه في ضربت انا وزيد اليوم فلم لم يترك التاكيد فيه لو كان الترك لاجل الطول والدليل على تخصيص الفصل تخصيص الشارح الفصل بقوله بين الضمير المرفوع المتصل وبين ما عطف عليه **قوله** هو الاولى فالمراد من الوجوب المفهوم من قوله واعلم انه على المرفوع المتصل اكد بالمنفصل الوجوب الاستحساني **قوله** حرفا كان او اسمًا اعادة الاسم ليس على الاطلاق بل اذا علم انه

او رد لهذا الغرض كبين فانه اذا قيل المال بيني وبين زيد علم يقينا ان بين اعيد للعطف لانه او رد للمعنى والا يلزم اضافة
البين الى المعرفة مع انه ليس كذلك اذ البينية لا يكون الا في المتعدد واما اذا لم يتشخص ايراده للعطف فلا يجوز فلا يقال غلامك
وغلام زيد وانت تريد غلاما واحدا الا اذا دل عليه قرينة **قوله** انفصاله عن الفعل بتقديم المفعول والظرف والجار والمجرور
عليه لنكتة بخلاف المجرور فانه لا ينفصل على جاره بتقديم ما ذكروا ما الفصل بالحرف الزائد فكانه ليس بفصل فلا ينتقض قوله والمجرور لا ينفصل
عن جاره بقوله تعم فبما رحمة من الله ولا بقولهم ضربني من غير ما جرم على ان زيادة ما مع المضاف قليل ملحق بالعدم وان بعضهم قال ان ما
في الموضعين نكرة والمجرور بدل منها **قوله** اذ بين لا يضاف الا الى المتعدد وهذا الدليل يدل على ان بين لا معنى له في الموضع
الثاني والا يلزم اضافة البين الى المفرد وهو باطل وهو المقصود واما انه يزاد في مثل بين زيد وبين عمرو فلا يضر في دلالة
الدليل المذكور بل يلزم من الدليل عدم صحة المثال المذكور بلا نكتة **قوله** مستدلين بالاشعار ولا دليل فيها اذ الضرورة حاملة
عليه ولا خلاف معها وبقوله تعالى تساءلون به والارحام بالجر قراءة حمزة واجيب بان الباء مقدرة والجر بها وهو ضعيف
لان حرف الجر لا يعمل مقدرا في الاختيار الا في الله لا فعلوه لا يجوز ان يكون الواو للقسم لانه يكون ح قسم السوال لان قبله
واتقوا الله الذي تساءلون به وقسم السوال لا يكون الا مع الباء والظاهر ان حمزة جوز ذلك بناء على مذهب الكوفيين لانه كوفي
هذا كلام الرضي وفي شرح الشاطبي قرأ حمزة والارحام بالجر عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار كما قال شاعرهم
فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب وهي قراءة كثير من الصحابة والتابعين كابن مسعود وابن عباس
والحسن البصري ومجاهد وقتادة والاعمش بعض عنهم فلا تطعن فيها الا انها ثبت بطريق التواتر وليس لاحد ان يبتدع برايه في كلام
تعالى شيئا لا سيما وقد ورد في اشعارهم نحوه ولا يقال ورد في الشعر ضرورة لانه دعوى بلا دليل ولو فتح باب الضرورة في الشعر
ليبطل اكثر استشهادا انتهى هذا كلامه وبهذا ظهر ان كلام الرضي لا يخلو عن ضعف وظهر ايضا ضعف ما قيل ان هذه القراءة شاذة
قوله جاؤني كلهم قيل انه لا اشكال في جواز جاؤني كلهم وجواز اعجبني جمالك لوجود الفصل فالاولى التمثيل بجاؤا كلهم
او اعجبت جمالك زيد انتهى وانت خبير بان هذا مناقشة في المثال **قوله** قوي معطوف على يخرج في ليخرج المتصل فالظاهر
بل المتعين ويقوى **قوله** كالاعراب والبناء والمراد بالاعراب كونه غير مناسب لمبني الاصل وبالبناء كونه مناسبا له ولا شك
انه من الاحوال العارضة له من حيث نفسه **قوله** لقصد عدم التعيين لحمل الاضافة على العهد الذهني والضمير على التعريف
اذ التعريف هو الاشارة الى معلوم والنكرة معلوم من وجه فالضمير الذي اشير به الى تلك النكرة المعلومة معرفة **قوله**
او محمول على نكارة الضمير بان يشار بالضمير الى النكرة لا من حيث انه معلوم لكن ذلك بطريق الشذوذ ولذا قال على الشذوذ
فالشذوذ لازم لحمل الضمير على النكارة اذا كان المرجع مذكورا فهو ليس بجواب آخر واما الشذوذ الذي جعل جوابا
آخر فهو عدم كون المعطوف كالمعطوف عليه في رب شاة وسخلتها لان المعطوف عليه نكرة والمعطوف ليس كذلك لكونه معرفة
لاضافته الى الضمير مع ان رب يقتضي كونه نكرة **قوله** لم يجز في تركيب ما زيد بقائم قدر ما عليه ولد **قال** فتعين الرفع
ولا يجوز العطف لخلو المعطوف عن الضمير في اللفظ وعدم الحاجة الى ارتكاب التقدير الذي هو خلاف الاصل لوجود الوجه الصحيح
الخالي عن التقدير **قوله** على ان يكون خبرا لا يخفى ان التعيين على الوجه المذكور غير ضروري لجواز ان يكون ولدا ذاهب مبتدأ

وعمرو فاعله فعبارة الشارح ليس على ما ينبغي لانه يفهم منه تعيين الوجه مع انه ليس كذلك اذ الرفع متعين في الوجه يحتمل فما قيل لا يقدر احتمال آخر وهو ان ذاهب مبتدأ وعمرو فاعل لانا نقول المقصود نفي العطف لا نفي احتمال آخر فلا ينافي ابتدار احتمال آخر فليس بموجه وان كان من وجه اذ نفي العطف يحصل من تعيين الرفع وتعيين الوجه لا مدخل له في ذلك بل فيه نفي احتمال آخر قوله ويغضب المعطوف عليه اي الذي عطف عليه قوله اي فاء لها نسبة الى السببية والنسبة الى السببية يحتمل ثلث احتمالات الاول كونها المحض السببية بلا العطف واليه اشار بقوله بان يكون معناها آه والثاني ان يكون معناها السببية مع العطف لكن لا حاجة الى الضمير في المعطوف اذ بالفاء السببية العاطفة يصير الجملتان كجملة واحدة لا تصال بينهما وهو سببية الاولى للثانية فيصير الثانية بمنزلة الجزء من الاولى فلما لم يستقل الجملة المعطوفة لكون مضمونها سببا من الاولى اكتفى بالضمير في احدهما وكذا اذا كان مضمونها عقيب مضمون الاولى كما تقول مخبرا عن زيد في جاء زيد فغربت الشمس الذي جاء فغربت الشمس زيد لان المعنى الذي يعقب مجيئه غروب الشمس زيد اه بالجملة التي يلزمها الضمير كخبر المبتدأ والصفة والصلة اذا عطفت عليها جملة اخرى متعلقة بالمعطوف عليها معنى يكون مضمونها بعد مضمون الاولى متراخيا اولا او بغير ذلك جاز تجرد احدى الجملتين عن الضمير الرابط اكتفاء بما في اختها التي هي كجزء منها واليه اشار بقوله او يكون معناها السببية مع العطف آه فيكون او يكون منصوبا معطوفا على قوله يكون في بان يكون وقوله او المعنى الذي اذا يطير فيغضب زيد الذباب تصوير للسببية بين الجملتين كجملة واحدة حيث يصير الاولى في المعنى شرطا والثانية جزاء والشرط قيد للجزاء فالضمير في الشرطية بمنزلة الضمير في قيد من قيود الجزاء والمعنى الذي يغضب زيد في وقت طيرانه الذباب والثالث ان الفاء السببية يفهم منها كون الاولى سببا للثانية فينصب المعنى الى انضمام لفظ السبب الى الجملة الثانية فيحصل به الرابط واليه اشار بقوله او يفهم منها وهو ايضا منصوب وقوله يمكن ان يقدر جواب آخر عن اصل السوال بجعل الضمير اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا او ورد الامكان اشارة الى ضعفه وذلك لان الضمير المجرور من الصلة يحذف بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذي انا ضارب زيد اي ضاربه او يجر بحرف جر متعين ويتعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا المتعلقان بهما وفي غير ذلك لكن قد جاء على قلة حذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي به قوله على معمولي عاملين هذا هو الوجه لان فيه حذف المضاف فقط بخلاف الاول فان فيه تاويل عطف ما وقع العطف وحذف بنا وحذف وجود والوجه الذي فيه قلة الحذف اقوى وبخلاف الثاني فان فيه صرف العطف عن الظاهر المتبادر وهو المعنى الاصطلاحي الى اللغوي قوله ولا على اكثر من اثنين اي ولم يقل على معمولي اكثر من عاملين اثنين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكر قوله فهذا وان كان بحسب الظاهر جائزا لكنه لم يجز بحسب الحقيقة فالتحقق الذي يدل عليه اذا والماضي محمول على التحقيق بحسب الصورة والظاهر وان لم يجز كذلك نظرا الى الحقيقة وعدم الجواز الذي يدل عليه التالي محمول على عدم الجواز بحسب الحقيقة فاندفع ما قيل عدم الجواز مناف للمقدم فكيف يترتب عليه واجاب البعض عنه بان واذا عطف ما دل بالفاء اريد العطف ثم رده بان عدم الجواز لا يبتني على تلك الارادة فانه ثابت على تقدير عدمها فلا فائدة في التعليق والبعض قبل هذا الاعتراض وقال هذا انما يرد لو كان قوله لم يجز جزاء لكنه ليس بجزاء بل الجزاء محذوف وهو علة له اقيم مقامه والتقدير اذا اريد العطف على معمولي

عاملين مختلفين فليجتنب عنه لانه لم يجز اقول بل الجزاء هو قوله لم يجز لكنه ماول بحكم عليه بعدم الجواز فيستقيم المعنى على تقدير الا ان

فان عدم الجواز وان لم يكن متبينا على ارادة العطف لكن الحكم به مبني عليه قوله وعدم جواز ذلك العطف مع خلاف الفراء

آه اشارة الى ان بيان المخالفة متعلق بعدم الجواز وعلى هذا فالمناسب ما هو المذكور في المتن من تقديم بيان المخالفة

على المستثنى اذ لو اخر عنه كما قيل لكان انظر المتعين تعلقه بالجواز المفهوم من المستثنى وهو فاسد فان قلت على تقدير تقديم

بيان المخالفة يفيد الكلام انتفاء عدم الجواز مع مخالفة الفراء في هذا التركيب فيكون محتملا لعدم الجواز بلا مخالفة الفراء وهو خلاف

المقصود فيكون ذلك التقدير فاسدا قلت لا مجال لهذا الاحتمال لان الاستثناء من النفي اثبات وكذا بيان المخالفة بعد النفي

بلا قيد يفيد الجواز لا غير فاحتمال عدم الجواز بلا مخالفة الفراء ليس مما يحتمله لفظ المتن بل ما يفاد من المتن يكذبه ما هو ان الجمهور لا

يجوزون هذا العطف خلافا للفراء في جميع التراكيب الا في تركيب تقديم المجرور فان الجمهور يجوزون كالفراء فان قلت

يفهم من تعلق قوله خلافا لسيبويه تجويز الجمهور مثل التركيب المذكور انه يمنع مثل هذا التركيب وهو ليس بمقصود بل المقصود انه يمنع

هذا العطف مطلقا قلت بل يفهم انه يمنع مطلقا وذلك انه لما نسب الى الجمهور عدم الجواز وخصص الجواز بالفراء دل ظاهر هذا الكلام

ان غير الفراء على المنع ولما نسب تجويز التركيب المذكور الى الجمهور وخصص الخلاف لسيبويه علم انه يمنع هذا العطف مطلقا فسيبويه يمنع

مطلقا والفراء يجوز مطلقا والجمهور يجوزون مثل التركيب المذكور ويمنعون ما وراءه هذا وما ذكره الرضي يخالف هذا المذكور حيث

قال اعلم ان الاخفش يجيز العطف على عاملين مختلفين مطلقا الا اذا وقع فصل بين العاطف والمعطوف المجرور نحو دخل زيد

الى عمرو وبكر خالد فهو لا يجوز اجماعا منهم ممن جوز العطف على عاملين ومن لم يجوز اما عند من جوز فللفصل بين العاطف الذي

هو كالجار وبين المجرور واما عند من لم يجوز فلهذا والعطف على عاملين وليس الامر كما زعم المصرح من قوله ويجيزه بعض الكوفيين

مطلقا فان كلهم اطبقوا على المنع مما ذكرنا لما ذكرنا ثم قال فنقول الاخفش لا يمنع من صور العطف على عاملين الا ما فيه الفصل

بين العاطف والمجرور كما ذكرنا وسيبويه يمنعه مطلقا والفراء كما نسب اليه ابن مالك يوافق سيبويه وقال صاحب المغني فان

لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز

مطلقا عند جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو او وعمرو الحجرة فنقل

المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور

عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن السراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج وفصل

قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار

زيد وعمرو والحجرة هذا كلامه قوله اي ثبت عنده اي عند السامع وتحقق بواسطة التاكيد ان المنسوب او المنسوب اليه في هذه النسبة

هو المتبوع لا غير فتقرير امر المتبوع في النسبة بالتاكيد عبارة عن ان يعلم بالتاكيد انه المنسوب لا غير او انه المنسوب اليه لا غيره

ولو لم يؤكد لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه لاحتمال التجوز او السهو او الغلط وعلى هذا لا يكون قوله او الشمول لغوا اذ

التجوز ليس في نفس المنسوب اليه في قولك جاء القوم كلهم حتى لم يتشخص كون القوم منسوبا اليه فينبغي قوله في النسبة من قوله او الشمول

بل في شموله لافراده فالاحتمال انما هو في الشمول لبعد ان يتشخص كون القوم منسوبا اليه بخلاف التقرير في النسبة فانه يتبل

لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه **قوله** ضرر الغفلة اى غفلة السامع عن سماع لفظ المنسوب او المنسوب اليه **قوله** عن السامع متعلق بقوله لدفع **قوله** ظنه اى ظن السامع **قوله** بتكرير اللفظ الذى ظن المتكلم غفلة السامع او ظن السامع ان المتكلم غلط به لا بتكرير معنى لانك لو قلت ضرب زيد نفسه فربما ظن بك انك اردت ضرب عمرو فقلت نفسه بناء على ان المذكور عمرو وكذا ان ظننت به الغفلة عن سماع لفظ زيد فقولك نفسه لا ينفعك **قوله** نحو ضرب زيد زيدا وضرب ضرب زيد فانه لو لم يؤكد لبقى احتمال ظن المتكلم بالسامع انه لم يحمله على مدلوله اما الغفلة او لظنه بالمتكلم الغلط او لظنه به التجوز **قوله** واذا عرفت هذا اى ان الغرض من جميع الفاظ التاكيد هو تقرير امر المتبوع فى النسبة او الشمول لا ان كل واحد منها يقرر امر المتبوع اما فى النسبة او الشمول ومنه يعلم صدق الحد على جميع افراد المحدود وهو الجمع الذى لا بد فى الخدمة فاعلم كونه مانعا ايضا ليتم امر الحد فقوله الى آخره **قوله** اخرج المصرح الى قوله هذا حاصل ما ذكره المصرح فى شرحه عبارة السيد السند قدس سره بعينه فى حواشى الرضى **قوله** فظاهر خروجهما لانهما لا يقرران امر المتبوع اما العطف فظ واما البدل فلانه وان يوجد فيه تقرير امر المتبوع الا انه ليس مقصودا اصليا بل يقصد ضمنا فكانه لا يقرر وليس المعنى ان لا تقرير فيه اصلا كيف وقد قال العلامة التفتازانى قدس سره فى المطول والنكتة فى ان قال المصرح فى التاكيد فللتقرير وفى البدل فلزيادة التقرير الايماء الى ان البدل هو المقصود بالنسبة والتقرير زيادة يقصد بالتبعية بخلاف التاكيد فان المقصود منه نفس التقرير وبيان التقرير فى بدل الكل ظ لما فيه من التثنية والتكرير والاشعار بان الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين وفى بدل البعض والاشتمال باعتبار ان المتبوع مشتمل على التابع اجمالا فكانه مذكور اولا اما فى البعض فظاهر واما فى الاشتمال فلان المتبوع فيه يجب ان يكون بحيث يطلق ويراد به التابع هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل **قوله** فظاهر خروجهما به لكن فى اخراج بدل الكل احتيج الى منبه وهو ان المبدل منه فى حكم التنحية فلا يمكن ان يكون تقريره مقصودا والينا فيهما ليس على ما ينبغى اذ تخصيص ان اخراج بدل الكل يحتاج الى ما ذكره لا معنى له كيف وبدل البعض والاشتمال ايضا يحتاجان اليه **قوله** لكن لا فى النسبة اى لا يقرر امر متبوعه فى انه منسوب او منسوب اليه لا غيره مما يتعلق به فقولك عمر فى قولك جاء ابو حفص عمر يوضح متبوعه لرفع الاشتباه لكن لا يقرر فى ان المنسوب اليه للمجئ هو ابو حفص لا غيره لان ذلك انما يتصور اذا دل التابع على ما دل عليه المتبوع وذلك لا يتمشى فى جميع عطف البيان كقولك جاء العالم زيد **قوله** اى مكرر اللفظ اذ التاكيد تابع فلا يحمل عليه التكرير بدون التاويل ثم كون التاكيد اللفظى مكرر اللفظ الاول ومعاده حقيقة او حكما انما هو فى الغالب والا فاللفظى قد يطلق على غيره قال الشيخ الرضى التاكيد اللفظى على ضربين لانك اما ان تعيد اللفظ الاول بعينه او تقويه بموازنه مع اتفاقهما فى الحرف الاخير وهو على ثلثة اضرب لانه اما ان يكون للثانى معنى ظاهر نحو هنيئا مريئا وهو شُبْرٌ بُبْرٌ او لا يكون له معنى اصلا بل ضم الى الاول لتزيين الكلام لفظا وتقويته معنى وان لم يكن له فى حال الامراد معنى نحو قولك حسن بسن وقسن او يكون له معنى بتكلف غير ظاهر نحو خبيث نبيث من نبث الشر اى استخرجته وقولهم اكتعون ابصعون ابتعون قيل من القسم الثانى اذ لا معنى لها مفردة وقيل مشتق من حول كتيع اى تام الى آخر ما ذكره الشارح رح ثم قال على الوجهين يمكن ان يحمل على ما قال ابن برهان ان هذه الالفاظ تاكيد لاجمعون لا للمؤكد الاول فكانه جعلها اما من القسم الثانى او من الثالث لانها بالنسبة الى اجمعون

كمن لبس او كخبيث خبيث انتهى **قوله** ويكون المقصود من هذا التعميم عدم اختصاصه لانه يجري في جميع الاسماء حتى اشكل بأجمع واخواته بانه لا يجري فيها التاكيد اللفظي وكذا الاشكل على التقدير الاول اذ المقصود ان التكرير المطلق لا يختص بالاسماء وكالتاكيد المصطلح لانه يجري في كل اسم **قوله** ويمكن استنباط مناسبات اما مناسبة الكتع بمعنى التمام للمعنى التاكيدي فظاهر لانه عبارة عن تمام الافراد واما مناسبة البصع بمعنى السيلان او الري فلان السيلان لا يكون الا بالكثرة والغلبة وهو مناسب للمعنى التاكيدي لان فيه ايضا الغلبة والكثرة لان تمام الافراد كثير ولان الري عبارة عن تمام الشرب وعدم الحاجة الى الشرب وهو يناسب تمام الافراد وعدم بقاء فرد عن الحكم واما مناسبة البتع وهو طول العنق من الشدة فلان الشدة يناسب الاحاطة لان فيه ايضا شدة باعتبار تمام الافراد **قوله** بايراد صيغة الجمع لكراهة اجتماع تثنيتين مع الاتصال لفظا لكون الاول مضافا الى الثاني ومعنى فكون الاول جزءا من الثاني نحو قد صغت قلوبكما اي قلباكما اما اذا لم يكن احدهما تثنية لفظا يقال نفساهما زيد وعمرو **قوله** ولا حاجة الى ذكر الافراد لان ذكره انكان ليدخل فيه الكلي فهو فاسد لان الكلي ما لم يلاحظ افراده مجتمعة ولم تصر اجزاء لا يصح تاكيده بكل واجمع وانكان ليدخل فيه الجمع فهو ايضا ليس بشيء لان افراد الجمع يصح اطلاق الاجزاء عليه فتامل **قوله** بليان العوامل قليلا كلمة كل بدون الاضافة تلي العوامل كثيرا ومع الاضافة الى المضمر كما هو حالة التاكيد لم يل العامل اللفظي اصلا قال العلامة التفتازاني قدس سره في المطول ناقلا عن المصنف رح ان كلا اذا اضيف الى المضمر لم يستعمل الا تاكيدا او مبتدأ لان قياسها ان يستعمل تاكيدا لانه لما اشتملت على ضمير لان معناها افادة الشمول والاحاطة في اجزاء ما اضيف اليه ولما اضيف الى المضمر كانت الجملة متقدما ذكرها او في حكم المتقدم الا انهم استعملوها مبتدأ لان العامل فيه معنوي لا يخرجها في الصورة عما هي له فلذلك لا يقال ان الامر كله بسر بالرفع والنصب لا يقال الامر كله بسر فكانه اراد بالقلة العدم **قوله** على ما هو المشهور احتراز عن اقوال آخر حيث اجاز بعضهم حذف اجمعين مع ترتيب ما بعدها واجاز بعضهم حذف اجمعين مع انتفاء الترتيب واجاز بعضهم حذف اجمعين مع ذكر ايهما شئت ولم يجز احد منهم مع وجود اجمعين تاخيرها كذا قال المصرح في الايضاح وفي المفصل وعن ابن كيسان تبدأ بايتهن شئت بعد اجمعين وسمع اصبع اجمع وجمع كتع وجمع بتع وعن بعضهم جاء في القوم اكتعون **قوله** اي يقصد النسبة اليه بنسبة ما نسب الى المتبوع قيل دفع لما يفهم من لفظ المتن ان البدل مقصود بما نسب الى المتبوع مع انه ليس كذلك اذ ليس اخوك في جاء زيد اخوك مقصودا من جاء والحاصل ان البدل تابع قصد النسبة اليه من نسبة ما نسب الى المتبوع والقرينة على ذلك قوله العطف تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه اذ قوله مع متبوعه احتراز عن البدل فان المتبوع فيه ليس مقصودا بالنسبة بل المقصود بالنسبة فيه التابع فقط فعلم من تعريف العطف ان المقصود بالنسبة هو البدل لا المبدل منه ومعنى كون النسبة اليه مقصودا بنسبة ما نسب الى المتبوع انه حصل بواسطة النسبة الى المتبوع وبسببه لان النسبة الى المتبوع توطئة له والمقصود الاصلي تحصيل بعد التوطئة والتمهيد والمعنى ان النسبة الى المتبوع وان كانت ظاهرة الا ان المقصود منه النسبة الى التابع ففي جميع اقسام البدل نسب الشيء الى المتبوع بحسب الظاهر وبحسب الحقيقة المقصود النسبة الى التابع فاندفع ما قيل فيه نظر لان نسبة المجيء الى الاخ ليست مقصودة بنسبته الى زيد بل النسبة الى زيد مقصودة من ضم المسند الى زيد ونسبته الى الاخ مقصودة من ضمه اليه **قوله** اي لا يكون النسبة الى المتبوع مقصودة اشارة الى ان قوله دونه متعلق بقوله مقصود وحال من ضمير المستتر فيه اي البدل تابع مقصود متجاوزا عن المتبوع وجعله ظرفا للنسب او حالا من ضميره المستتر فيه يفسد المعنى فتامل **قوله** ثم بدا له يقال بدا له اذا ندم والمعنى ظهر له راي غير الاول نعم ضمير الفاعل في بدا راجع الى الراي المعلوم بدلالة الكلام كذا ذكره العلامة

التفتازاني في شرح المفتاح قوله ليست نسبته ما نسب اليه اي الى احد و قوله من عدم القيام بيان لما و قوله مقصودة بالنسبة الى زيد اي بالقياس الى زيد او مقصودة تيقصد به نسبته الى زيد فلا يرد ما قيل ان المناسب بقوله اي يقصد نسبته اليه نسبته ما نسب الى المتبوع ان يقول وليس نسبته عدم القيام الى زيد مقصودا بنسبته الى احد قوله و بدل الاشتمال اشارة الى ان قوله و الاشتمال بتقدير المضاف عطف على قوله بدل الكل وليس معطوفا على الكل حتى يتجه ان الاضافة في بدل الكل بمعنى من و في بدل الاشتمال بمعنى اللام فكيف يصح عطف الاشتمال على الكل مع ان الاول مجرد بمن و الثاني باللام و التابع يجب ان يكون ملتبسا باعراب سابقه من جهة واحدة قوله اي بدل مسبب غالبا اشارة الى ان وجه تسميته بالاشتمال هو اشتمال البدل على المبدل منه او اشتمال المبدل منه على البدل اشتمال الظرف على المظروف لكن هذا ليس مما يعتمد عليه و المعتمد عليه ما قيل سمي بدل اشتمال لاشتمال المتبوع على التابع لا كاشتمال الظرف على المظروف بل من حيث كونه دالا عليه اجمالا و متقاضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس عند ذكر الاول متشوقة الى ذكر ثان منتظرة له فيجيء الثاني ملخصا لما اجمل في الاول مبينا له و ما قيل سمي بدل الاشتمال لاشتمال الفعل المسند الى المبدل منه على البدل ليفيد و يتم لان الاعجاب في قولك اعجبني زيد حسنه و هو مسند الى زيد لا يكتفى به من جهة المعنى لانه لم يعجبك لحمه و دمه بل لمعنى فيه و كذا سلب زيد ثوبه ظاهر في انه لم يسلب نفسه بل سلب شيء منه و كذا السوال عن نفس الشهر في قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه غير مفيد الا ان يكون عن حكم غير معين بخلاف ضربت زيدا عبده فانه بدل غلط لان ضرب زيد مفيد غير محتاج الى شيء آخر فان قلت فليحمل ما ذكره قدس سره على هذا قلت لا يجوز ان يحمل عبارة الشارح عليه لان الترديد المذكور في الشرح انما يجري في الاشتمال بمعنى اشتمال الظرف على المظروف لا في الاشتمال بالمعنى المذكور لان الاشتمال بالمعنى المذكور يتعين فيه كون المبدل منه مشتملا على البدل و لان ايراد نحو سلب زيد ثوبه مثالا لاشتمال البدل على المبدل منه و ايراد نحو يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه مثالا لاشتمال المبدل منه على البدل يشعر بان المثال الاول ليس المبدل منه فيه مشتملا على البدل فعلم ان الشارح رح لم يرد بالاشتمال المعنى المذكور اذ المنفي في المثال الاول انما هو اشتمال المبدل منه على البدل بمعنى اشتمال الظرف على المظروف لا الاشتمال بالمعنى المذكور لان الاشتمال بالمعنى المذكور موجود فيه و ايضا اشتمال البدل على المبدل منه في المثال الاول انما هو بمعنى اشتمال الظرف و كذا في الثاني اشتمال المبدل منه على البدل ايضا بمعنى اشتمال الظرف و لا يجوز ان يكون بالمعنى المذكور و الا لما قال بافتراق المثالين فيه انه هو موجود فيهما و على هذا فقوله غالبا احتراز عن نحو اعجبني زيد حسنه فمن قال بعد نقل ما ذكرنا من الوجه المعمول عليه في التسمية ينبغي ان يحمل كلام الشارح رح على المقصود قوله و قال بعض المحققين يعني به السيد السند قدس سره قوله الظاهر انهم الى قوله فالفرق ظاهر عبارة السيد قدس سره في حواشي الرضي قال نحو ضربت زيدا راسه اعلم انه يجب في بدل الاشتمال و البعض ضمير يرجع الى المبدل منه قال صاحب المغني السادس و السابع من الاشياء التي تحتاج الى الرابط بدل البعض و الاشتمال اذ لا يربطهما الا الضمير ملفوظا به نحو عموا و صموا كثير منهم يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه او مقدرا نحو من استطاع اي منهم و نحو قتل اصحاب الاخدود النار اي فيه و قيل ال خلف عن الضمير اي ناره و لا اشتراط الرابط في بدل البعض وجب في نحو قولك مررت بثلثة زيد و عمرو القطع بتقدير منهم لانه لو اتبع لكان بدل بعض من غير ضمير انتهى اقول اللازمة في قوله اذ اتبع لكان ممنوعة كيف و الضمير اعم من الملفوظ و المقدر فعلى تقدير كون زيد و عمرو بدل البعض تقدر منهم كما قال به على تقدير القطع قوله اجمالا

اى بالى طالبس مثلا الى طالبين بعينه فلا يكون نحو قتل الامير سيّافه وبنى الوزير وكلاؤه من بدل الاشتمال لان شرط بدل الاشتمال ان لا يستفاد هو من المبدل منه معينا وفى المثالين يستفاد معينا اذ يستفاد من قولك قتل الامير ان القاتل سيّافه والبانى وكيله فلا يجوز فيهما البدل مطلقا **قوله** لان نسبة الضرب الى زيد تامة غير مقتضية لنسبة الى متعلق ما من متعلقات زيد وكذا نسبة النظر الى القمر تامة ونسبة الروية الى درجة ايضا تامة مفيدة غير محتاجة الى شئى بالنظر الى معناه اى ليس معناه بحيث اذا نسب اليه النظر او الروية لا يفيد ولا يتم بل تكلم تم ويفيد اذا لوحظ نسبة النظر والروية الى متعلق من متعلقات القمر والدرجة فعدهما من بدل الاشتمال ليس لسديد وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل فى توجيه كون المثالين من بدل الاشتمال من انه اذا لم يكن فى الفلك قمر وعلم المخاطب ذلك يكون الاسناد الى القمر موجبا للاسناد الى فلكه اجمالا وكذا اذا سئل عن المتكلم بهذا التركيب هل رأيت برج الاسد فقال نعم رأيت درجة الاسد كان المخاطب منتظر الذكر البدل ليس على ما ينبغى لان ذلك الانتظار ليس لان النظر والروية لا يصح تعلقه بمعنى القمر والدرجة بل تعلقه بمعنى القمر والدرجة تام صحيح مفيد بل الانتظار انما هو لان القمر ليس فى الفلك وعلم المخاطب ذلك وان السوال عن البرج والمجيب اجاب بروية الدرجة بل هذا ليس بانتظار بل المخاطب يعلم ان المتكلم قد غلط فهو بدل غلط والاشتمال انما يكون اذا لم يفد تعلق الفعل الى مجرد معنى المبدل منه بدون ملاحظة صفة من صفات فقوله فيدخل فيه ما اذا كان ان اراد الدخول بالنظر الى اطلاق المتن كما يشعر به الفاء فكما يدخل فيه المثالان يدخل فيه نحو ضربت زيدا غلامه وان اراد الدخول بعد التقييد بما قيد به الشارح قدس سره فكما يخرج عنه نحو ضربت زيدا غلامه يخرج المثالان **قوله** نحو الزيدون لقيتهم اياهم اعلم ان النحاة اوردوا امثال ابدال المضمر من المضمر نحو زيد ضربته اياه الا ان هذا المثال لما كان ظاهرا فى التاكيد لرجوع الضميرين الى شئى واحد وقد اتفقوا كلهم فى مثل اسكن انت وزوجك الجنة ان انت تاكيد وكذا مررت بك انت وبه هو فكذا هذا ترك الرضى هذا المثال واورد المثال الذى اورده الشارح قدس سره الا انه قال اذا تقدم لفظا الزيدين واخوتك وكان الزيدون اخوة المخاطب نحو جاءنى الزيدون اخوتك فكان على الشارح قدس سره ان يقيده بما قيده الرضى به والا فلا فرق بين زيد ضربته اياه وبين الزيدون لقيتهم اياهم فلا فائدة فى تركه وايراد ما ذكره وقد اجيب عن جانب النحاة بان الثانى ان ذكر مقررا فتاكيد وان ذكر توطية لغيره ثم بدا له فذكره دون غيره فبدل وجاز ان يكون الشئى الواحد مقصودا وغير مقصود بحسب وقتين وهذا الجواب انما يصح عند من لم يشترط فى البدل عند التكرار ان يكون مقرونا بشئى آخر لا عند من يشترط قال صاحب المغنى ويجوز فى البدل كون الثانى عين اللفظ الاول بشرط ان يكون مع الثانى زيادة بيان كقراءة يعقوب وترى كل امة جاثية كل امة يدعى الى كتابها بنصب كل الثانية فانها قد اتصل بها ذكر سبب الجثو انتهى **قوله** واخوك ضربت زيدا اياه اذا رجع الضمير الى اخيك تقديره ان زيدا اخوك ولو رجع اياه الى زيد على ما يورده النحاة كان تاكيدا لفظيا لانه يكون كقولك رأيت زيدا زيدا ثم حمل اياه على البدل على قول من لم يقل بكون البدل من جملة اخرى ولم يجز عند من قال بكونه من جملة اخرى والا لخلا الجملة الواقعة خبرا عن الضمير قال صاحب المغنى الثامن ان عطف البيان ليس فى التقدير من جملة اخرى بخلاف البدل ولهذا امتنع ابدال البدل وتعين البيان فى نحو قولك هند قام عمرو اخوها ونحو مررت برجل قام عمرو اخوه ونحو زيد ضربت عمروا اخاه انتهى **قوله** احترز به عن البدل فيه ان البدل ايضا يوضح متبوعه قال العلامة التفتازانى قدس سره فى المطول ثم بدل البعض والاشتمال لا يخلو عن الايضاح البتة لما فيه من التفصيل بعد الاجمال والتفسير بعد الابهام وقد يكون فى بدل الكل ايضاح وتفسير فكيف يصح الاحتراز عنه بقوله يوضح متبوعه

الا ان يقال المراد من الايضاح في عطف البيان هو الايضاح المقصود بالذات والايضاح في البدل ليس مقصودا اصليا بل مقصود بالتبع قوله اقسم بالله ابو حفص عمر فان قلت ليس في القصة ان عمر رض اقسم بالله مع ان قول الاعرابي اقسم بالله ابو حفص عمر صريح في انه اقسم قلت ان الشارح رح لم يذكر قسمه الا ان بعض الفضلاء قد ذكر القسم حيث قال ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب رض فالتمس منه بعيرا وكان له بعير فقال عمر رض لك بعير اركبه ولا حاجة لك الى بعيري فقال بعيري نقب ودبر فقال عمر رض والله ليس لها نقب ولا دبر فانشد الاعرابي الشعر المذكور فان قلت قول الاعرابي انكان فجر يشير الى التردد مع ان الذنب قد صدر قلت اورد في صورة التردد رعاية للادب او لاحتمال ان يكون معنى حلفه رض والله ما ان بها نقب ولا دبر في ظني لانه ليس بها ذلك في الواقع وتحتمل ان يكون ان مخففة عن المثقلة واسمه ضمير الشان المحذوف على طريقة قوله تعـ ربنا انكان وعد ربنا لمفعولا ويكون الثاني دليلا على الاول وان وقع موقع الفاء ويغني غناءها على اسلوب قوله تعـ وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء قوله الا اي وان لم يجعل المعنى صير بل بمعنى طرح وخلى فهو حال لان طرح وخلى له مفعول واحد قال القاضي في سورة البقرة في تفسير قوله تعـ وتركهم في ظلمات وترك في الاصل بمعنى طرح وخلى له مفعول واحد فضمن معنى الصير فجرى مجرى افعال القلوب قوله ما دام به رمق ظرف لقوله لا يقربه والجملة وهو قوله فان الطير لا يقربه خبر ان والتقدير لان الانسان الطير لا يقربه في مدة حصول رمق له قوله وهذا الحذاء الى لفظ المبني عبارة الرضي بعينه قوله لكان تعريفا للمبني المجهول بالمعنى المجهول فلا يفيد معرفة قوله والامر بغير اللام قيد به لان الامر باللام معرب والامر عند النحاة حقيقة في الامر باللام وبغير اللام على ما مر في صدر الكتاب قوله والمراد بالمشابهة المنفية في تعريف المعرب المعنى ليس معناه الحقيقي والا يلزم ان لا يكون المنادى المفرد المعرفة مبنيا بل المراد منها المناسبة قوله ولقد فصل صاحب المفصل المناسبات الموجبة للبناء فيكون معلومة مشخصة فلا يلزم من اخذه في تعريف المعرب كون التعريف تعريفا بالمجهول قوله اما بانتفائهما معا كخمسة عشر اذا ذكر على سبيل التعداد فانه انتفى فيه كلا الامرين التركيب وعدم المناسبة لكونه مناسبا لتضمنه معنى الحرف قوله او بانتفاء احدهما نحو قام هؤلاء فانه انتفى فيه عدم المناسبة لكونه مناسبا للحرف دون التركيب ونحو زيد وعمرو فانه انتفى فيهما التركيب دون عدم المناسبة لكونهما غير مناسبين لمبني الاصل قوله لمنع الخلو دون الجمع وقيل يمكن جعلها مانعة الجمع ايضا بان يراد بما ناسب مبني الاصل ما ناسب مناسبة موجبة للبناء وبما وقع غير مركب ما يكون سبب بنائه عدم التركيب ولا خفاء ان سبب بناء هؤلاء غير مركب ليس عدم التركيب بل المناسبة انتهى وفيه انه لا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد صرح به السيد السند العلامة التفتازاني في الشرحين للمفتاح والكان شبهة توارد المؤثرين على اثر واحد واردة عليه الا ان يثبت كونه غير مركب مقتضى للبناء اذا لم يوجد مقتضى آخر فان قلت يخرج من القسمين غاق في قولهم غاق صوت الغراب لعدم مناسبته لمبني الاصل وعدم كونه غير مركب قيل هذا وجه لا يضر لان المقصود بالبيان الاسماء المبنية والاصوات ليست من الاسم المبني لانها ليست موضوعات فليست كلمات فضلا عن كونها اسماء وانها ذكرت فيما بين المبنيات لمزيد مناسبتها بها انتهى وفيه بحث لان الاصوات وان لم تكن اسماء لعدم كونها دالة بالوضع لكن ذكرت في باب الاسماء لاجرائها مجراها واخذها حكمها وبنيت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء صرح به الشارح رح في باب الاصوات فذكر الاصوات فيما بين المبنيات ليس لمجرد مزيد المناسبة من غير

بناسها بل ذكرت لاجرائها مجرى الاسماء والقول ببنائها لجريها مجرى مالا تركيب فيه من الاسماء وعلى هذا لا بد ان يقال فى قوله او وقع غير مركب من المحل وهو ما قال الش للحواشى الهندية المراد بغير المركب اعم من ان يكون حقيقة او حكمًا بناء على المشاكلة للمسمى الواقع غير مركب حقيقة على ان كون غاق فى قولهم غاق صوت الغراب صوتا محضا ليس باسم محل بحث لانه حكاية الصوت فيكون اسما لانه علم للصوت **قوله** ايثار التقدم ما مفهومه وجودى فمفهوم التركيب وجودى والمناسبة عدمى فى تعريف المعرب وفى تعريف المبنى بالعكس **قوله** اى القاب المبنى فسر الضمير بالمبنى ومعلوم ان الضم والفتح والكسر والوقف ليس القابا للمبنى فكيف يضاف اليه فاشار الى توجيهه بقوله من حيث حركات اواخره وسكونه يعنى لعد القاب حركات الاواخر والسكون القابا للمبنى مسامحة لاجل هذه الملابسة كما يعد الرجل حسنا بحسن غلامه **قوله** نحو من الرجل ومن امرأة ومن زيد فان النون فى الاول مكسور وفى الثانى مضموم وفى الثالث ساكن **قوله** لتصديره اى المصنف بحث الاصوات فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات انما لم يصدره باسماء الاصوات لان المراد بالاصوات ما كانت باقية على ما هى عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية وهى بهذا الاعتبار ليست باسماء لعدم كونها دالة بالوضع وذكرها فى باب الاسماء لاجرائها مجريها واخذها حكمها وبنيت لجريها مجرى مالا تركيب فيه من الاسماء هذا ما ذكره الشارح رح فى بحث الاصوات وقال الفاضل الهندى فى جره نظر لان المذكور من نخ ونحوه صوت لا اسم صوت وكذا فى نفعلان الصوت ليس باسم لعدم الوضع فكيف يذكر فى الاسماء المبنية ثم ذكر وجه الذكر ما ذكره الش وقال فى الارشاد ووجه لمن جعل الاصوات اسماء مبنية كاسماء الافعال كيف وليست بموضوعة مع عدم كون اصوات غير الانسان الفاظا الا ان يقال انها ملحقة بالاسماء عوملت معاملتها وقال الرضى ان الالفاظ التى يسميها النحاة اصواتا على ثلثة اقسام احدها حكاية صوت صادر من الحيوانات العجم كغاق او عن الجمادات كطق وثانيها اصوات خارجة من فم الانسان غير موضوعة وضعا بل دالة طبعا على معنى فى انفسهم وثالثها اصوات يصوت بها للحيوانات عند طلب شئ منها اما المجئ او الذهاب او امر آخر فما قيل قول الش عطف على اسماء الافعال لا على الافعال ولكانت اسماء ايضا لتصديره باب الاصوات فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات بناء على انها فى انفسها اسماء لان المراد ما يحكى بها اصوات البهائم لا نفس اصواتها حتى يضاف الاسماء اليها ليس لموجه وان كان من وجيه فتامل ولا تذهب عليك ان قول الفاضل الهندى مع كون عدم اصوات غير الانسان الفاظا ليس على ما ينبغى تامل تعرف **قوله** لان جميعها ليست مبنية قيل ينبغى ان يقول وبعض المركبات لان المركبات قسمان قسم مبنى نحو خمسة عشر وقسم معرب نحو بعلبك انتهى فانه بنى الجزء الاول منه واعرب الثانى مع منع الصرف على الافصح وفيه لغتان اخريان احدهما اعراب الجزئين معًا واضافة الاول الى الثانى ومنع صرف المضاف اليه واخريها اعراب الجزئين واضافة الاول الى الثانى وصرف الثانى فما قيل بخلاف الموصولات والمركبات فان جميعها مبنية لان ايا ايضا مبنية عند حذف صدر صلتها وكذا المركبات التى لا نسبة بينهما مبنية ايضا اما بكلا جزئيه نحو خمسة عشر او باحد جزئيه نحو بعلبك فلا يرد ما قيل ينبغى ان يقول وبعض المركبات لان المركبات قسمان قسم مبنى نحو خمسة عشر وقسم معرب نحو بعلبك ليس لموجه وان كان من وجيه **قال** ما وضع للمتكلم نحو قول من اسمه زيد زيد ضرب وقولك لزيد يا زيد افعل وقولك لزيد الغائب زيد يفعل كذا فان لفظ زيد وان اطلق

على المتكلم والمخاطب والغائب الا انه ليس موضوعا للمتكلم ولا للمخاطب ولا للغائب المتقدم ذكره فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغيبة مطلقا لا باعتبار تقدم الذكر ثم قلت يا تيم كلهم نظرا الى اصل المنادى قبل النداء ولهذا يقول المسمى بزيد زيد ضرب ولا يقول زيد ضربت وانما جاز يا تيم كلكم لان يا دليل الخطاب وليس في زيد ضرب دليل المتكلم هذا كلام الرضي فاخراج زيد اذا عبر به المتكلم عن نفسه بقيد الحيثية ليس على ما ينبغي لانه اخراج للمخرج قوله ويخرج بهذا القيد قيل يعني به لفظ المتكلم والمخاطب فانهما ليسا موضوعين للمتكلم والمخاطب بهما وكذا يخرجان عن الحد بالتفسير السابق لان المراد بالمتكلم والمخاطب ذاتهما ولفظ المتكلم والمخاطب موضوعان للمفهوم وبقيد الحيثية هناك يخرج زيد اذا عبر المسمى بزيد عن نفسه بزيد انتهى اقول جعل المشار اليه بهذا قوله به هو الظاهر المتبادر واما اخراج لفظ المتكلم والمخاطب بما اخرجه لا بقيد الحيثية مما لا يظهر وجهه مع ان قول الشارح رح فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب اي لما ليس متكلما من حيث انه متكلم ولا مخاطبا من حيث انه مخاطب يشير الى ان لفظ المتكلم والمخاطب يخرج بقيد الحيثية وقيل يخرج بهذا القيد اي بقيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ولهذا اخر القيد والمراد انه يخرج بهذا القيد على كل من تفسيري المتكلم والمخاطب اما الثاني فظاهر واما الاول فامر المتكلم ظ واما امر المخاطب فخفي لان المخاطب موضوع للمخاطب من حيث انه مخاطب يتوجه اليه الخطاب اذ لا معنى للمخاطب الا ما يتوجه اليه الخطاب الا ان يراد بتوجه الخطاب اليه الخطاب به ولفظ المخاطب لم يوضع لمخاطب يتوجه اليه الخطاب بلفظ المخاطب بخلاف انت انتهى ولا يخفى عليك جعل المشار اليه بهذا قيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ليس بسديد اذ لا يخرج به لفظ المتكلم والمخاطب بل بقيد الحيثية وبقوله المتكلم متكلم به وكما يخرج بقيد الحيثية لفظ المتكلم يخرج به ايضا لفظ المخاطب لانه ليس موضوعا لمخاطب من حيث انه مخاطب يدل عليه فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب ولا يخفى ان مآل قيد الحيثية وقوله المتكلم يتكلم به الى امر واحد وهو ان انا موضوع للمتكلم حين تكلمه وانت موضوع للمخاطب حين توجه الخطاب اليه وعلى هذا فلا يبعد ان يقع ويخرج بهذا القيد الذي واحد مآلا وان كان اثنين عبارة هذا ولو اريد بانا وانت وهو الجزئيات المخصوصة المتعلقة بواسطة امر مشترك بينها لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب لانهما موضوعان للمفهوم الكلي الا ان هذا لا يناسب مذهب المصرح لان هذا مذهب المتاخرين والمص من المتقدمين ومذهبهم ان المضمرات والموصولات واسماء الاشارة موضوعات لمفهوم كلي بشرط استعماله في جزئياته لا في المفهوم الكلي ولو اريد هو لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب ايضا لانهما موضوعان للمفهوم الكلي ومستعملان فيه قال للغائب مطلقا من غير شرط تقدم الذكر قوله فكانه متقدم من حيث المعنى الظاهر ان يقال وكانه متقدم من حيث اللفظ اذ التردد انما هو في المتقدم من حيث اللفظ لا في التقدم من حيث المعنى قوله فكانه تقدم ذكره معنى الظاهر فكانه تقدم ذكره لفظا على ما عرفت قوله ويكون كالجزء منه كونه معتبرا في مطلق المتصل محل تردد كيف ولو كان كذلك لا سكن الباء في ضربك لئلا يلزم توالي اربع حركات فيما هو كالكلمة الواحدة كما في ضربن قوله المنتهيين تقديره لمتعلق الى واو لهما بدل من الضمير المستتر في المنتهيين الراجع الى ضربن وضربن بدل البعض من الكل لانه ابدل كل واحد من اولهما وثانيهما عليحدة ولو قال كلاهما لكان بدل الكل من الكل قيل اشار بقوله المنتهيين الى ان كلمة الى للاسقاط لا لمد الحكم فلا يلزم عدم دخول ما بعدها في الحكم وقيل فيه بحث فان فائدة الى الاسقاطية انما هي اسقاط ما وراء الغاية وليس ثمه شئ وراء الغاية حتى يكون الى للاسقاط فيكون

ذکر الی فی مثله بغو لیجب صون الکلام عنه **قوله** هو ان قال الشیخ الرضی الضمیر عند البصریین ان واصله انا وکان انا عندهم ضمیر صالح لضمیر المخاطبین والمتکلم فابتدأوا بالمتکلم وکان القیاس ان یبنوه بالتاء المضمومة نحو انت الا ان المتکلم لما کان اصلا جعلوا ترک العلامة له علامة ویبنوا المخاطبین بتاء حرفیة بعد ان کالاسمیة فی اللفظ والتصرف ومذهب الفراء ان انت بکماله اسم والتاء من نفس الکلمة وقال بعضهم ان الضمیر المرفوع هو التاء المتصرفة کانت مرفوعة متصلة فلما ارادوا انفصالها ادعموها بان لیستقل لفظا کما هو مذهب الکوفیة وابن کیسان فی ایاک واخواته وهو ان الکاف المنصوبة کانت متصلة فارادوا استقلالها لفظا لیصیر منفصلة فجعلوا ایا عمادا لها فالضمائر هی التی یلی ایا وایا عماد لها هذا کلامه فالمراد من قوله اجماعا اجماع البصریین علی ما هو الظاهر من کلام الشیخ الرضی لان الفراء من الکوفیین وابن کیسان من البصریین لکنه لیس قائلا بان الضمیر هو التاء فی انت بل قال فی ایاک ان الکاف هو الضمیر وایا دعامة له قال صاحب المنهل لیس نقل الاتفاق فی هذا المحل بصحیح بل هذا هو مذهب الجمهور وقال الفراء ان انت بکماله اسم والتاء من نفس الکلمة فان قلت لعل مراده اتفاق البصریین کما حمل علیه صاحب العباب عبارة اللباب حیث قیل فیه وکذا اللواحق بایا اجماعا فقال المراد اجماع البصریین قلت هذا لا یدفع الاعتراض فان ابن کیسان من البصریین وهو قائل بان التاء فی انت هی الاسم وهی التی فی قمت ولکنها کثرت بان نقله جماعة من الثقة عنه فلا اجماع من الکل ولا من البصریین هذا کلامه ویمکن ان یقال المراد من الاجماع قول الاکثر اذ للاکثر حکم الکل **قوله** وفی ایا هی اختلافات کثیرة قال الشیخ الرضی اختلف النحاة فقال سیبویه والخلیل والاخفش والمازنی وابو علی بان الاسم المضمر هو ایا الا ان سیبویه قال ما یتصل به وحده حرف تدل علی احوال المرجوع الیه من التکلم والغیبة والخطاب لما کان ایا مشترکا کما هو مذهب البصریین فی التاء بعد ان فی انت وانت وانتما وانتم وانتن وقال الخلیل والاخفش ما یتصل به اسماء اضیف ایا الیها کقولهم ایاه وایا الشواب وهو ضعیف لان الضمائر لا یضاف وقال الزجاج والسیرافی ایا اسم ظاهر مضاف الی المضمرات کان ایاک بمعنی نفسک وقال قوم من الکوفیین ایاک وایاه وایای اسما بکمالها وهو ضعیف اذ لیس فی الاسماء الظاهرة ولا المضمرة ما یختلف آخره کافا وهاء ویاء وقال بعض الکوفیین وابن کیسان من البصریین ان الضمائر هی اللواحق بایا وایا دعامة لها لیصیر بهما منفصلة ولیس هذا القول ببعید من الصواب انتهی **قوله** فاکتفوا بلفظ الفعل اذ الفعل لا بد له من فاعل فاذا لم یکن فاعله بارزا یعلم انه مستتر فلفظ الفعل یدل علی استتار الفاعل کما یدل ما بقی من الکلمة المشهورة علی ما بقی منها فقوله کما یحذف تنظیر بجامع ان فی کل شیئ یدل علی شیئ فما قیل ظاهره یدل علی ان الفاعل المستتر هو المحذوف فی حیز المنع **قوله** اذا لم یکن مسندا الی الظاهر المقصود من التقیید فی المواضع الاربعة الاشعار بان الاستتار فیها لیس لازما ویعلم منه ان ما لا قید فیه فالاستتار فیه لازم فاندفع ما قیل لا حاجة الی هذا القید لان الکلام فی بیان استتار المرفوع المتصل حیثما کان ولا یکون فی المسند الی الظاهر فی بیان وجه المرفوع المتصل حتی یحتاج الی تقیید الماضی الغائب بهذا القید **قوله** سواء کان مثنی او مجموعا او واحدا او فوق الواحد احد الامرین مستدرک **قال** وفی الصفة مطلقا حال عن قوله فی الصفة فان قلت فکیف یصح التذکیر قلت لان الصفة فی الاصل مصدر وفی مثله یجوز اعتبار الحالة الاصلیة ویجوز اعتبار الحالة المنتقلة الیها نحو رجل صوم وامرأة صوم ورجلان صوم ورجال صوم ویجوز ایضا باعتبار الوصف یدل علی ما ذکرنا سواء کان اسم فاعل آه وقوله سواء کان

مفردا او مثنى اي الصفة فما قيل مطلقا ليس حالا من الصفة كما يشعر به قوله سواء كانت اسم فاعل وكان الواجب ان يقال مطلقة وهو ان الضمير مرجوع
كما يشعر به قوله سواء كان اي الضمير مفردا الخ لا سواء كان الصفة والا لوجب سواء كانت مفردة او مثناة او مجموعة مذكرة او مؤنثة لانه لا يصح
قوله سواء كان اسم الفاعل الملازمة الاولى ممنوعة وسندا ما ذكرنا وقوله سواء كان اي الضمير مفردا الا سواء كانت الصفة فيه تفكيك للنظم بلا ضرورة والملازمة
الثانية ممنوعة ايضا وقوله لا يصح قوله سواء كانت اسم الفاعل قلنا ان سلم في الاول وقوع كانت بالتانيث والثاني بالتذكير فهو اشارة الى جواز الامرين
صرح به الشيخ الرضي على ما نقلنا عنه في صدر الكتاب قوله ولو كانت اي الالف والنون والمناسب بقوله بالضميرين وقوله
فيها اي الالف والنون ان يقال ولو كانتا ضميرين قوله لا يتغير الاولى لما تغيرت اذ المتعارف في جواب لما هو الماضي ووقوع
المضارع في جواب لما تعليل وصل الى حد الشذوذ قوله في الصفة حرف التثنية والجمع الاولى حرفا التثنية والجمع قوله او بالفصل
اي فصل الضمير عن عامله لغرض لا يحصل ذلك الغرض الا بالفصل وذلك امر كلي له تحته جزئيات كثيرة منه ما فصل عن عامله
للتاكيد نحو اسكن انت وزوجك الجنة او للبدل كقولك بعد لفظ اخيك لقيت زيدا اياه او للعطف نحو جاءني زيد وانت ومنه ما يقع
بعد الا او معنى الا ومنه ما يلي اما نحو ما جاءني اما انت او زيد والغرض منها افادة الشك من اول الامر ومنه ما يكون ثاني
مفعولي علمت او اعطيت واتصاله يوجب التباسه بالمفعول الاول كما اذا اخبرت عن المفعول الثاني في علمت زيدا اياك
واعطيت زيدا درهما قلت الذي علمت زيدا اياه ابوك والذي اعطيت زيدا اياه عمرو ولا يجوز ان يقول الذي علمته زيدا ولا
الذي اعطيته زيدا لانه يلتبس المفعول الثاني بالاول هذا ما ذكره الشيخ اقول كون بعض ما ذكر من ذلك الباب نظر
فتامل ومنه ما فصل عن عامله لرفع اللبس والجهل نحو اقائم انت وما قائم انت اذ لو استتر الضمير لم يعلم انه متكلم او مخاطب
او غائب صرح به صاحب المغني فما قيل لا ينحصر صور الانفصال فيما ذكره لان الصفة الواقعة بعد حرف النفي او حرف الاستفهام
اذا كانت عاملة في ضمير الفاعل يجب انفصاله نحو اقائم انت فليس على ما ينبغي على ان هذا لا يرد على المصنف لان الصفة في الصورة
ليس عاملا في الضمير عنده بل الضمير عنده مبتدأ والصفة خبره صرح به صاحب المغني لان استتار الفاعل في الصفة واجب عنده
بحيث لا يجوز الانفصال اصلا وهو مذهب الكوفية ايضا قوله الواقع لغرض قد يتعلق اليا. والكان ان يصح تعلقه بالفصل رعاية
لجزالة المعنى ولذا قدر معرفا قوله لا يحصل الغرض الا به اي بفصل الضمير عن العامل وهذا احتراز عن نحو ضرب زيد انا فان الغرض
وهو الاهتمام بشان المفعول وان كان يحصل به الا انه ليس متعينا لحصوله بتقديم المفعول على الفعل **قال** صفة جرت المراد
بالجريان ان يكون نعتا او حالا او صلة او صفة او خبرا قوله ليعلم انه مرجعه الصواب علم قوله والا اي وان لم يكن مرجعه ما هو له
فلا حاجة اليه اي الى الانفصال وهذا رد لما ذكره الشيخ الرضي ان اتفق ما جرى عليه الصفة وما هو له في الافراد وفرعيه
اي التثنية والجمع وفي التذكير وفرعه اي التانيث فان اتفقا في الغيبة ايضا فاللبس حاصل فعلا كان المتحمل او صفة ولا يرتفع
ذلك اللبس الا بالاتيان بالمنفصل نحو زيد عمرو ضاربه هو او ضربه هو والزيدان العمران ضاربا هما هما او يضربانهما هما
كلامه ووجه الرد انه لان الضمير المنفصل الذي هو خلاف الاصل يرجع الى البعيد الذي هو خلاف الظاهر فيرتفع اللبس
والا لصار العدول من المتصل الى المنفصل لا لفائدة بل صار لغوا ثم قال وان اختلفا في الغيبة والخطاب والتكلم
فاللبس منتف في جميع الافعال نحو انا زيد ضربته او اضربه والزيدان نحن ضربانا او يضربانا وهند انا ضربتني او تضربني

الا في غائبة المضارع مع المخاطب وفي غائبة مع المخاطبين نحو انت هند تضرب بها وهند انت تضربك ها انتما والهندان تضربانها والهندان انتما تضربانكما فان اللبس حاصل فيه ويرتفع بابراز الضمير واما الصفة فاللبس حاصل في جميعها مع الاختلاف المذكور ويرتفع بابراز الضمير نحو انا زيد ضاربه انا ونحن الزيدان ضاربا هما نحن والزيدون ضاربوهم نحن وتقول في المونث انا هند ضاربتها انا فلما رفع اللبس بالاتيان بالمنفصل في هذه الصورة طرد الاتيان به عند البصريين في صورة الصفة التي يعني اذا كان لبس ويرتفع بالضمير واذا كان ولم يرتفع واذا لم يكن واما الفعل فقد اتفقوا كلهم على انه لا يجب تاكيد ضميره والتبس ولم يلتبس لان التاكيد فيه لا يرفع اللبس الا في اربعة مواضع فقط كما مر بخلاف الصفة فان رفع اللبس بالتاكيد حاصل فيها في كل موضع اختلف فيه من جرت عليه ومن هي له غيبة وخطابا وتكلما فان قلت ضمير المفعول في هذا الاختلاف رافع اللبس ففي نحو قولك انا زيد ضاربه بالهاء يعرف ان ضاربا مسند الى انا ولو كان مسندا الى زيد لقلت انا زيد ضاربي فلم لم يكتفوا في رفع اللبس بهذا الضمير قلت لما كان هذا الضمير لم يوت به لمجرد رفع اللبس وكان مما يجوز حذفه خيف الالتباس على تقدير حذفه فاتى لمجرد رفع اللبس ضمير لا يجوز حذفه هذا كلامه

قوله واما الفعل فقد اتفقوا الخ وقع في اكثر كتب النحو انه يجب انفصال الضمير في الفعل عند اللبس ولا يجب عند عدم اللبس بخلاف الصفة فانه يجب فيه انفصال الضمير على التقديرين وقد عرفت ان الصورة التي قال الشيخ الرضي بعدم رفع اللبس فيها بالانفصال فان النحاة قالوا بارتفاع اللبس فيها بالانفصال **قوله** والا لكان اي وان لم يكن هي فاعلا بل تاكيدا لكان هذا المثال واخلا في صورة الفصل لغرض التاكيد فلم يصح جعله مثالا لكون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له **قوله** لكنه تاكيد لازم للفاعل فيكون من باب الفصل لغرض وهو التاكيد قال الشيخ الرضي ومثله اي مثل الضمير الذي فصل عن فاعله لغرض لا يتم الا بالفصل الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له فانه تاكيد للضمير المستكن فيها لا فاعلها كما في اسكن انت وزوجك وذلك لانك تقول مطردا نحو الزيدون ضاربوهم نحن والزيدان الهندان ضارباهما وقد عرفت ضعف نحو جاءني رجال قاعدون غلمانه وقال الزمخشري بل تقول ضاربهم نحن وضاربهما هما فان ثبت ذلك فهو فاعل كما قيل انتهى معنى لو كان الضمير المنفصل فاعلا للصفة لما الحق الواو والالف في الصفة اذ له حكم الفعل فكما لا يفرد الفعل عند تثنية الفاعل او جمعه كذلك الصفة يفرد فلما ثني وجمع علم انه تاكيد للمستكن فهو مما انفصل الضمير فيه لغرض والغرض فيه التاكيد **قوله** بدليل نحو الزيدون ضاربوهم نحن متعلق بقوله تاكيد لازم يعني الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له تاكيد لا فاعل بدليل وفيه انه كيف يكون ما فيه الضمير تاكيدا المانع عن جعله فاعلا دليلا على كون البارز تاكيدا فيما ليس فيه مانع عن كونه فاعلا فما يكون فيه مانع عن كونه فاعلا يكون من قبيل الفصل لغرض التاكيد وما ليس فيه مانع يكون من قبيل كون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له

قوله التحرز عن تقدم احد المتساويين من غير مرجح قيل يجوز ان يرجح الاول بانه فاعل في الاصل او فاعل بحسب المعنى كالمفعول الاول من باب اعطيت واجيب بان الترجيح بالفاعل ترجيح في المعنى لا في اللفظ ووجوب الانفصال باعتبار التساوي في اللفظ انتهى وانت خبير بان هذا الترجيح معتبر عند النحاة كيف وقد قال الشيخ الرضي والانفصال في باب علمت اولى منه في باب اعطيت لان المفعول الاول فاعل من حيث المعنى فكان الثاني اتصل بغير الفاعل وفي مفعول علمت بعد رائحة المبتدأ والخبر الذين فيهما الانفصال فلا معنى لتركيبه **قوله** حكى سيبويه عن النحاة تجويز الاتصال قال انما هي شيء قاسوه ولم يتكلم به العرب

مبحث في تحقيق لام التعريف

فوضعوا الحرف غير موضعها **قوله** كما تقول ما انا كانت وهذا كقوله في عساى ونحوه هما ان نيابة ضمير عن ضمير مخالفه في الاعراب انما يثبت في الكلام في المنفصل وانما جازت النيابة في المتصل بثلثة شروط كون المنسوب عنه منفصلا وتوافقهما في الاعراب وكون ذلك في الضرورة كقوله ان لا يجاور نتا الاك ديار هنا كلام المغني **قوله** ان لولا في هذا المقام حرف جر قال الشيخ الرضي وفي قوله نظر وذلك لان الجار اذا لم يكن زائدا كما في بحسبك فلا بد له من متعلق ولا متعلق في نحو لولاك ظاهرا ولا يصح تقديره وقال السيرافي الجار والمجرور اي لولاك في موضع الرفع بالابتداء كما في بحسبك درهم وفيه نظر لان ذلك انما يكون بتقدير زيادة الجار واذا لم يكن زائدا فلا بد له من متعلق ليكون مفعولا لذلك المتعلق لا مبتدأ قال صاحب المغني مستثنى من قولنا لا بد لحرف الجر من متعلق ستة امور احدها الحرف الزائد كالباء ومن في كفى بالله شهيدا هل من خالق غير الله وذلك لان معنى التعلق الارتباط المعنوي والاصل ان افعالا قصرت عن الوصول الى الاسماء فاعينت على ذلك بحروف الجر والزائد انما دخل في الكلام تقوية له وتوكيدا ولم يدخل للربط الثاني لعل في لغة عقيل لانها بمنزلة الحرف الزائد الا ترى ان مجرورها في موضع رفع بالابتداء الثالث لولا فيمن قال لولاي ولولاك ولولاه على قول سيبويه ان لولا جارة للضمير فانها ايضا بمنزلة لعل في ان ما بعدها مرفوع المحل بالابتداء الرابع رب في نحو رب رجل صالح لقيته او لقيت لان مجرورها مفعول في الثاني ومبتدأ في الاول او مفعول على حد زيدا ضربته ويقدر الناصب بعد المجرور لا قبل الجار لان رب لها الصدر من بين حروف الجر الخامس كاف التشبيه قاله الاخفش وابن عصفور مستدلين بانه اذا قيل زيد كعمرو فان كان المتعلق استقر فالكاف لا تدل عليه بخلاف في نحو زيد في الدار وان كان فعلا مناسبا للكاف وهو اشبه فهو متعد بنفسه لا بالحرف والحق ان جميع الحروف الجارة الواقعة في موضع الخبر ونحوه يدل على الاستقرار السادس حروف الاستثناء وهو خلا وعدا وحاشا اذا خفضن فانهن لتنحية الفعل عما دخلت عليه كما ان الا كذلك وذلك عكس معنى التعدية الذي هو ايصال معنى الفعل الى الاسم هذا كلامه قال الشيخ الرضي يرجح مذهب سيبويه بان التغيير عنده تغيير واحد وهو تغيير لولا وجعلها حرف جر بخلاف مذهب الاخفش فانه يلزمه تغيير ان معا ضمير ويرجح مذهب الاخفش بان تغيير الضمائر لقيام بعضها مقام بعض ثابت في غير هذا الباب بخلاف تغيير لولا بجعلها حرف جر وارتكاب خلاف الاصل وان كثر اذا كان مستعملا اهون من ارتكاب خلاف الاصل غير المستعمل وان قل هذا كلامه **قوله** لتقاربهما في المعنى لان معناهما الطمع والاشفاق **قوله** التي هي اخت الجر هي كسرة في اواخر الكلمة غير عارضة لالتقاء الساكنين وذلك لانهم لما منعوا الفعل الجر وكانت الكسرة اصل علامات الجر والفتح والباء فرعاه كرهوا ان يوجد فيه ما يكون في بعض الاحوال علامة الجر مبالغة في تبعيده من الجر **قال** ويختار في ليت قال الشيخ الرضي المشهور في ليت ان حذف نون الوقاية لا يجوز فيه الا لضرورة الشعر لا في السعة كذا قال سيبويه **قوله** من وعن وقد وقط قال الجزولي ان الاثبات فيها هو الاشهر وعند سيبويه الحذف في هذه الكلم ضرورة لا يجوز الا في الشعر **قال** صيغة مرفوع منفصل فيمتنع زيدا اياه الفاضل وانت اياك العالم واما انك اياك الفاضل فيحمل على البدل عند البصريين وعلى التوكيد عند الكوفيين هذا ما ذكره صاحب المغني وفي كونه بدلا نظر اذ لا بد في بدل الكل من اتحاد ما صدقا عليه وتغاير مفهوميهما **قوله** لمكان الاختلاف اي لوجود الاختلاف في كونه ضميرا فبعضهم ذهبوا الى انه اسم وبعضهم ذهبوا الى انه حرف فاختير عبارة تصح على المذهبين اذ صيغة مرفوع يصدق على التقديرين وهو ظاهر لا سترة فيه واما ما قيل وفيه ان قوله صيغة مرفوع يتبادر

منه انه ليس لضمير فليس مشتركا بين الجميع وامر استنفافهو في حيز المنع قال وذلك التوسط ليفصل اشارة الى ان قوله ليفصل متعلق بقوله يتوسط لا بقوله يسمى والوجه ظ قوله لان الفصل انما يحتاج اليه فيها اي في المعرفة لانه الصالح للصفتية بخلاف ما اذا كان الخبر نكرة لانه متعين للخبرية اذ النكرة لا تقع صفة للمعرفة فان قيل هذا اذا كان المبتدأ معرفة على ما هو الاصل واما اذا كان نكرة فالخبر النكرة يصلح صفة للنكرة فينبغي ان يدخل بين نكرتين قلنا القياس تقتضي ذلك الا انه لم يثبت الا بين معرفتين ثانيهما ذات اللام او بين معرفة ونكرة هي افعل التفضيل قوله افراداه فلا يجوز كنت هو الفاضل قوله لان عنده حرف قال الشارح الرضي الاظهر عند البصريين انه اسم مبني لا محل له ولهذا قال الخليل واسانه لعظيم لان الغاء الاسم ليس بسهل كالغاء الحرف وقال بعض البصريين انه حرف استنكار لخلو الاسم عن الاعراب لفظا ومحلا وقال صاحب المغني زعم البصريون انه لا محل له ثم قال اكثرهم انه حرف فلا اشكال وقال الخليل اسم ونظيره على هذا القول اسماء الافعال فيمن يراها غير معمولة لشئ وان الموصولة وقال الكوفيون له محل ثم قال الكسائي محله بحسب ما بعده وقال الفراء بحسب ما قبله ومحله بين المبتدأ والخبر رفع وبين معمولي ظن نصب وبين معمولي كان رفع عند الفراء ونصب عند الكسائي وبين معمولي ان بالعكس انتهى وقال الشيخ والكوفيون يجعلون له محلا من الاعراب ويقولون هو تاكيد لما قبله فان الضمير المرفوع يؤكد به المنصوب والمجرور نحو ضربتك انت ومررت بك انت ويرد عليهم ان الضمير لا يؤكد به المظهر لا يقال جاءني زيد هو على ان المضمر تاكيد لزيد وبعض النحاة يقولون حكمه في الاعراب حكم ما بعده لانه يقع مع ما بعده كالشئ الواحد وهو اضعف من قول الكوفية لانا لم نر اسما يتبع ما بعده في الاعراب قوله اي يستعمله بحيث يحكم النحاة بكونه مبتدأ لما كان المتبادر من قول المصرح وبعض العرب يجعله مبتدأ ان بعض العرب يحكم بكون ضمير الفصل مبتدأ وهو غير صحيح لان العرب لا يعلم مصطلحات النحاة كالفاعل والمبتدأ وغيرهما اشار الى توجيهه بقوله اي يستعمله اي العرب يستعمل ضمير الفصل بحيث اي بطرز ووجه يحكم بسببه النحاة بكون ضمير الفصل مبتدأ بان يحكم بما يلزم منه كونه مبتدأ بان يرفع ما بعده في مقام يستحق النصب فبالضرورة يكون ضمير الفصل مبتدأ وما بعده خبره والمجموع في محل النصب بان لا ينصب ما بعده في باب كان وباب علمت وما الحجازية وعليه ما نقل في غير السبعة ولكنهم هم الظالمون وان ترن انا اقل بالرفع قوله وايراد لفظ قبل الى قوله غير معهود وهذا ما ذكر في الحواشي الهندية جوابا عما قيل قوله قبل حشو والغرض يحصل بان يقول ويتقدم الجملة قوله ولا يبعد ان يقال آه توجيه آخر لايراد لفظ قبل قوله معنى الكلام اي معنى قوله ويتقدم يقع متقدما واما قوله من غير سبق مرجع فليس بداخل في مفهوم التقدم بل هو مفهوم من المقام اعتبره معه لدفع الانتقاض الذي ذكره بقوله انتقض القاعدة لانه جعله مجردا ان لا يسبق عليه المرجع بل يقع متقدما يكون بالنسبة الى متاخر فلم يخرج صيغة التقدم عن مقتضاه بهذا التوجيه كما قيل ثم المضاف اليه المتقدم هي الجملة بالآخرة فلم يخرج التركيب ايضا عن مقتضاه نحو ما قيل هذا وجه وجيه قوله وذلك بحسب المفهوم اعم اي وقوع الضمير متقدما انت خبير بان الكلام في بيان فائدة لفظ قبل وهذا انما يتصور لو لم يكن التخصيص طريق آخر وليس كذلك فان يقع متقدما اعم من ان يتقدم الجملة او المفرد فيخص بان يقال ويتقدم الجملة فلا يتعين لفظ قبل للايراد قوله وايضا يلزم استدراك قوله يفسر بالجملة بعده لو كان قوله يسمى ضمير الشان والقصة داخلا في بيان القاعدة اذ يخرج به ما يخرج بقوله يفسر بالجملة بعده فلا يكون قيدا احترازيا فيكون مستدركا كما انت خبير بان القصة

من القيود في بيان الضوابط والتعريفات شرح الضوابط والماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات **قوله** فعلى هذا اي فبناء على قوله قدس سره والظاهر ان **قوله** ويسمى ضمير الشان والقصة بمعرفته بيان للواقع ليس بداخل في بيان القاعدة **قوله** على ما ذكرنا من قوله يقع متقدما من غير سبق مرجع **قوله** انتقض القاعدة بقولنا لو كان هذا القول موجودا استعمالا في كلام العرب والا فلا انتقض بالعرضيات **قوله** فانه لا يجوز اصلا اي لا بلا ضعف لكونه عمدة ان اراد انه عمدة فلا يجوز حذفه ولو مع القرينة ففيه انه كيف يجوز حذف المبتدأ مع القرينة مع انه عمدة وان اراد بلا قرينة فالحكم بعدم الجواز على الاطلاق ليس بسديد **قوله** على صورة الفضلات لكونه منصوبا وفيه ان كونه على صورة الفضلات لا يقتضي جواز حذفه بلا قرينة كيف والحذف لا بد له من قرينة سواء كان المحذوف عمدة او فضلة وان اراد مع القرينة فهو غير مناسب لقوله بلا دليل عليه وايضا الحكم بالضعف ح غير سديد **قوله** بلا دليل عليه قال الرضي لا يجوز حذف هذا الضمير لعدم الدليل عليه اذ الخبر مستقل ليس فيه ضمير رابط ولا يحذف المبتدأ ولا غيره الا مع القرينة الدالة عليه **قوله** لان الخبر كلام مستقل دليل لقوله بلا دليل عليه اي ليس في الخبر لاستقلاله احتياج الى المحذوف ليكون دليلا عليه وفيه ان انتفاء قرينة خاصة لا يدل على انتفاء مطلق القرينة كيف وفي قوله ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جاذرا وظباء الخبر فيه مستقل مع انه على الحذف فيه دليل وهو ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة قال الشيخ الرضي ويجوز فيه منصوبا مع ضعفه صيرته بالنصب في صورة الفضلات مع دلالة الكلام عليه نحو قوله ان من يدخل الكنيسة وذلك الدليل ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة انتهى فيجاب بانه لا وجه للحكم بالضعف حينئذ قال قدس سره في حاشيته الكنيسة معبد النصارى والجاذر جمع جوذر وهو ولد البقرة الوحشية **قوله** مع ان المفتوحة اقوى شبها بالفعل قيل فيه بحث لان ان المفتوحة شبيهة بالماضي كذا وان المكسورة بامر المخاطب كفر وان خفيف يكون المفتوحة اقوى شبها الا ان يقال المفتوحة شبيه بالماضي الذي لا يمسه اعراب اصلا بخلاف المكسورة فانها شبيه بامر المخاطب وهو يكون معربا اذا استعمل باللام نحو وبذلك فلتفرحوا **قوله** اي اسماء وضع كل واحد منها اشارة الى ان وضع المجموع يكون باعتبار وضع كل واحد **قوله** اي لمعنى مشار اليه تقدير لموصوف قوله مشار اليه واشارة الى ان الاشارة الماخوذة في التعريف لغوية لا اصطلاحية فلا يلزم تعريف الاشارة بما يتوقف عليه قال الشيخ الرضي قال المصنف رح ما معناه انه ليس حد اسماء الاشارة بقوله ما وضع لمشار اليه مما يلزم منه الدور كما لزم من قولهم العلم ما اوجب لمحله كونه عالما لان المحدود هو ما يقال في اصطلاح النحاة اسماء الاشارة وقوله لمشار اليه اراد به الاشارة اللغوية لا الاصطلاحية ومفهوم الاشارة اللغوية غير محتاج الى الاكتساب ولا يتوقف معرفته على معرفة المحدود اي اسماء الاشارة الاصطلاحية كتوقف العالم على معرفة المحدود الذي هو العلم حتى يلزم الدور كما لزم هناك قلت هذا السؤال غير وارد والاشارة في قوله اسماء الاشارة لغوية اذ معناه الاسماء التي يكون بها الاشارة اللغوية كما ان قوله مشار اليه لغوي وانما لم يرد السؤال لان الاشارة جزء المحدود ولا يلزم من توقف المحدود على الحد وعلى كل جزء منه توقف جزء المحدود وايضا عليهما اذ ربما كان معرفة ذلك الجزء ضرورية او مكتسبة بغير ذلك الحد انتهى وقال السيد السند قوله لان الاشارة جزء المحدود وهل قيد له مع استغنائه عن الحد وما ذكره المص رح انما يتجه اذا احد الاشارة بما يذكر فيه المشار اليه فيجاب بان المحدود هو الاصطلاحي **قوله** وهي اي اسماء الاشارة ذا قال الشيخ الرضي قال الاخفش هو من مضاعف الياء لان سيبويه حكى فيه الامالة وليس في كلامهم تركيب حيوت فلامه

ايضا ياء واصله ذيي بلا تنوين لبنائه تحرك العين بدليل قلبها الفا وانما حذفت اللام اعتباطا ولا كما في يد ودم ثم قلبت العين الفا للعلة لان المحذوف اعتباطا كالعدم ولو لم يكن كك لم تقلب العين الا ترى الى نحو مرتو فان قلت فلعله ساكن العين وهي المحذوفة لسكونها والمقلوب هو اللام المتحرك قلت قيل ذلك لكن الاولى حذف اللام لكونها في موضع التغيير ومن ثم قل المحذوف العين اعتباطا كسه وكثر المحذوف اللام كيد ودم وهذو نحوها وقيل اصله ذوي لان باب طويت اكثر من باب حيت ثم اما ان تقول حذفت اللام وقلبت العين الفا والامالة تمنعه واما ان تقول حذفت العين ثم قلبت اللام وحذف العين مع وجود اللام قليل فلا جرم كان جعله من باب حيت اولى انتهى كلامه **قوله** المفهوم من نسبة الخبر الى المبتدأ والمعنى اسماء الاشارة ينسب اليها مجموع ما ذكر حال كون ذا منه للمذكر وعلى هذا القياس فلا يرد ما قيل عليه ان ذا ليس خبرا بل الخبر المجموع فليس ذا فاعلا للنسبة حتى يصح جعله حالا بل الفاعل هو المجموع من حيث المجموع **قوله** اقرب الى مرجعه وهو قوله للمذكر كما يشير اليه قدس سره حال كونهما للمثنى المذكر وقوله اي للمثنى المونث فما قيل اي ليكون ضمير ثنا ه اقرب الى ذا الذي هو مرجعه ليس موجها وان كان من وجه لمخالفة القولين للشارح قدس سره قوله على احد الوجوه قال قدس سره في الحاشية وقيل ان ه بمعنى نعم وهذا ن مبتدأ ولساحران خبره وقيل ضمير الشان ه محذوف اي انه هذان لساحران انتهى اقول كلا الوجهين ضعيف لا يجوز حمل الآية عليهما اما الاول فلان مجيء ان بمعنى نعم شاذ حتى قيل انه لم يثبت ويلزم فيه دخول لام الابتداء على الخبر وان اللام لا يدخل في خبر المبتدأ واجيب عن هذا بانها لام زائدة وليست للابتداء او بانها دخلت على مبتدأ محذوف اي لهما ساحران او بانها دخلت بعد ان هذه لشبهها بان المؤكدة لفظا وضعف الاول ان زيادة اللام في الخبر خاصة بالشعر والثاني ان الجمع بين لام التاكيد وحذف المبتدأ كالجمع بين متنافيين واما الثاني فلان الموضوع لتقوية الكلام لا يناسبه الحذف والمسموع من حذفه شاذ الا في باب ان المفتوحة اذا خففت فاستسهلوه لوروده في كلام بني على التخفيف فحذفت تبعا لحذف النون ولانه لو ذكر لوجب التشديد اذ الضرورة ترد الاشياء الى اصولها وايضا في ذلك اشكال دخول اللام ههنا كلام المغني وقد ذكر صاحب المغني وجها آخر وهو انه لما اجتمع في هذا التركيب الف هذا والف التثنية في التقدير قدر بعضهم سقوط الف التثنية فلم يقبل الف هذا التغيير انتهى وهو ايضا ليس بشيء **قال** تا بقلب ذال ذا تاء **قال** وذي بقلب الف ذا ياء وذلك لان التاء والياء قد يكونان للتانيث كضاربة وتضربين **قال** وتي بقلب الف ذا ياء اي الف تا ياء حال اشتمال المثنى بالجمع بين التاء والياء ولا تقول ان التاء والياء ههنا علامة التانيث بل تقول تخصيصهما بالمونث دون المذكر لانهما يكونان في بعض المواضع علامتي التانيث كما في اخت وكلتا فان تاءهما ليست علامة التانيث **قال** وته وذه بقلب الالف اي الف تا وذا **قوله** الياء اي ياء تي وذي قال الشيخ الرضي وذه بقلب ياء ذي هاء واصل ذلك ان تقلب في الوقف ثم يجري الوصل مجرى الوقف فيقال ذه في الوصل ايضا وته بقلب الذال تاء **قوله** بوصل الياء الحاصل من الاشباع او الياء التي عوضت هي والهاء من الالف بها اي بالهاء التي في ذه وته بكسر الهاء فهما في بها ضمير يرجع الى الهاء ويسمى هذه هاء اسم **قال** ولا يثنى اي لا يورد على صيغة التثنية لان تان وتين ليس تثنية حقيقة مبنيا على الواحد بل كل واحد منهما صيغة مستانفة للرفع والنصب والجر وقيل لان المعرف لا يثنى الا اذا نكر ولا ينكر اسم الاشارة انتهى وفيه نظر لان اختصاص التثنية بالنكرة في حيز المنع

قوله يكتب بالياء لان الفه مجهول الاصل فحمل على الياء لاستثقال اكتناف ثقيلين للكلمة وهما الضمة في الاول والواو في الآخر

قوله يعني يدخل آه يشير الى ان اللحوق يقتضي اعتبار اصل اولا ولا يقتضي ان يتصل بالآخر لان انظاه بيان لمعناه التحقيقي قوله لامتناع وقوع الظاهر موقعها قيل فيه ان ضمير افعل ولا تفعل مما يمتنع وقوع انظ موقعه مع انه اسم اجيب امتناع وقوع الظاهر موقعها يقتضي الحرفية لو لم يوجد فيه دليل آخر على الاسمية وقد وجد في ضمير افعل ولا تفعل دليل الاسمية وهو الاسناد اليه قيل وفيه ان ضمير افعل مثلا ليس من مقولة الصوت واللفظ بخلاف ما نحن فيه وفيه ان المنوي وان لم يكن ملفوظا حقيقيا بل متلفظ حكمي لجريان احكام اللفظ عليه لكنه لفظ حقيقة في اصطلاح النحاة فالفرق ليس لسديد وايضا قائم هو مقام اللفظ فما المانع ان يقوم لفظ مقامه قوله وهي اي حروف الخطاب خمسة تا بينت لتذكير ميزها وهي حروف الخطاب والحرف تذكر وتؤنث

قوله ولما راى المصنف كثرة استعمال كل من هذه آه قيل استعمال كل في مقام الآخر بالتاويل اي بجعل البعيد بمنزلة القريب واستعمال ما هو للقريب فيها وجعل القريب بمنزلة البعيد واستعمال ما هو للبعيد فيه لا يكون سببا لعدم اتخاذ الفرق المذكور بينهما قوله حال كون هاتين الاخريين في الحواشي الهندية حال من ذانك وتانك المحكوم عليهما بالملتين فيكونان فاعلين معنى وفيه ان الحال لا تتقدم على العامل المعنوي انتهى وفيه ان العامل اذا كان ذا حالين يجوز التقديم وفيما نحن فيه كذلك على ما ذكرنا وايضا المنع مطلقا مذهب سيبويه واما الاخفش فيجيز تقديم الحال على العامل المعنوي اذا تاخر عن المبتدا فيجوز عنده زيد قائما في الدار واما قائما زيد في الدار فممتنع اتفاقا وفيما نحن فيه الحال متاخرة عن المبتدا قوله مشددتين التشديد بدل من اللام في ذلك وتانك عند المبرد كانه ادخل اللام مكسورة بعد نون التثنية لان اللام تدخل بعد تمام الكلمة كما في ذلك واولالك فاجتمع المثلان فقلبت اللام نونا والقياس في الادغام قلب اول المثلين الى الثاني وانما قلبت الثانية الى الاولى ليبقى النون الدالة على التثنية ويجوز ان يدخل اللام قبل النون فيصير ذانك فقلبت اللام نونا فادغم كما هو القياس والاول اولى ليكون اللام بعد تمام الكلمة وعند غير المبرد التشديد عوض من الالف المحذوفة في الواحد وهذا اولى لانهم قالوا في تثنية الذي والتي اللذان واللتان مشددي النون عوضا عن الياء المحذوفة وايضا لو كان التشديد عوضا من اللام لم يقل هذان بالتشديد مع هاء كما لا يقال هذالك قال الاندلسي لا فرق عند اللغويين من المشدد والمخفف في القريب والبعيد والنحاة فرقوا بينهما هذا لفظ الشيخ الرضي

قوله لا يبعد ان تجعل ذلك اي لفظ ذلك في قوله مثل ذلك اشارة الى كلمة ذلك المذكور سابقا في قوله ذا للقريب وذلك للبعيد وذاك للمتوسط وهو وان جرى ذكره عن قريب لكنه غائب قال الشيخ الرضي لفظ ذلك يصح ان يشار به الى كل غائب عينا كان او معنى يحكى عنه اولا ثم يؤتى باسم الاشارة تقول في العين جاءني رجل فقلت لذلك الرجل وفي المعنى تضاربوا ضربا بليغا فهالني ذلك الضرب وانما يورد اسم الاشارة بلفظ البعيد لان المحكي عنه غائب ويجوز في هذه الصورة على قلة ان يذكر اسم الاشارة بلفظ الحاضر القريب نحو قلت لهذا الرجل وهالني هذا الضرب اي هذا المذكور عن قريب لان المحكي عنه وان كان غائبا الا ان ذكره جرى عن قريب فكانه حاضر انتهى ومما قيل ان بعده ان كلمة ذلك هناك مشار اليه متوسط يستحق ذاك ليس على ما ينبغي

قوله خاصة يعني ان الفاظ مختصة بالاشارة الى المكان فقط والمذكورة قبل صالحة لكل مشار اليه مكانا كان او غيره وقد يصحب هنا المشددة الكاف ولا يصحب ثم وقولك ثمة شعطا وهنا لازم الظرفية اما منصوبا او مجرورا بمن او الى فقط قوله من الافعال

قوله كاملة اي صيرتها عشرة كاملة كان تقول كان تسعة فكملتها عشرة اي صيرتها عشرة كاملة بناء على انها غير محصورة فمعنى تيم جزءا ايصير جزءا تاما كما تقول

والمراد بالجزء التام آه جواب عما قيل الجزء اعم من ان يكون عمدة او فضلة فلا يشمل الفضلة الا ان يراد الجزء التام لان معنى لا يتم جزءا الا يصير جزءا تاما والمتبادر منه الركن ولذا قال الرضي يعني بجزء الجملة المبتدأ او الخبر والفاعل وجميع الموصولات لا يلزم ان يكون اجزاء الجمل بل قد يكون فضلة لكنه اراد ان الموصول هو الذي لو اردت ان تجعله جزء الجملة لم يكن الا بصلة وعائد والظاهر ان الموصول اذا لم يكن مبتدأ ولا فاعلا ولا مفعولا الا مع صلة وعائد فالمبتدأ والفاعل والمفعول مجموع الموصول والصلة والمستحق للاعراب هو المجموع لا الموصول وحده الا ان النحاة قالوا المستحق للاعراب هو الموصول وان الصلة لا حظ لها من الاعراب وهو تكلف بارد ولا يظهر داع لهم الى ذلك والعجب انهم قد قالوا في زيد قائم ابوه ان المستحق للرفع على الخبرية هو المجموع مع جريان اعراب الخبرية على قائم فما بالهم لم يقولوا بذلك في الموصول والصلة قوله والمراد بالصلة معناها اللغوي ووجوب حمل الالفاظ على المتبادر في التعريف انما هو اذا لم يكن قرينة على خلاف المتبادر وهنا قد قامت واليه اشار قدس سره بقوله والقرينة على ان المراد بها معناها اللغوي آه فلا يرد ما قيل وفيه ان الفاظ التعريف محمولة على معانيها المتبادرة ولا خفاء في ان المتبادر معناها العرفي الا ان يقال ما ذكره قدس سره ليس قرينة اذ الملازمة في قوله فانه لو اريد بها معناها الاصطلاحي لكان هذا القول مستدركا ممنوعة بل هذا يحتمل من قوله وذكر العائد مع انه ماخوذ في مفهوم الصلة الاصطلاحية تصريح بما علم ضمنا مبالغة في الاحتراز عن مثل اذ وحيث وبما تقرر ثبت ان المقصود في التعريفات وبيان الضوابط شرح الماهيات والقواعد فلا باس بان يقع قيد لاجل الشرح لا للاحتراز فان قيل الصلة اللغوية ما يتصل بالشيء وفي هذا العموم يدخل الشرط لاسم الشرط قلت لا ضير فيه لان الشرط صلة بالمعنى اللغوي واما تعريف الموصول على تقدير حمل الصلة على معناها اللغوي فلا يصدق على اسم الشرط نحو من يضرب اضربه لان معنى التعريف لا يصير مبتدأ ولا خبرا ولا فاعلا ولا مفعولا ولا غير ذلك بدون صلة وعائد ولا شك ان من مثلا ليس كذلك لانه يقع مفعولا للشرط وكذا يقع مبتدأ دون الشرط على قول من قال الخبر الشرط مع الجزاء وبالجملة الموصول لا يجوز ان يصير جزءا بدون الصلة بخلاف اسم الشرط فانه يجوز ان يقع مفعولا ومبتدأ بدون الشرط فلا يصدق تعريف الموصول اليه على تقدير حمل الصلة على المعنى اللغوي فلا يجب حمل الصلة على المعنى الاصطلاحي لاجل دفع النقض من الشرطية فما قيل على قوله قدس سره وللقائل ان يقول يجب ان يقول ذلك والا لزم نقض الى من الشرطية ليس على ما ينبغي قال وصلته اي صلة ما لا يتم جزءا الا بصلة وعائد جعل ضمير صلته راجعا الى ما القريب وكون الموصول مبنيا قوله او في معناها كاسمي الفاعل والمفعول فان قلت الصفة بعد حرف النفي والاستفهام والموصول جملة كما قال الشارح الرضي الصفة لا تصير مع فاعلها جملة كالفعل الا مع دخول معنى يناسب الفعل عليها كمعنى النفي والاستفهام او دخول ما لا بد من تقديرها فعلا كاللام الموصولة فلا حاجة الى ما ذكره قدس سره قلت هو اشارة الى وجه كونها مع فاعلها جملة اذ الجملة لا بد فيها من الاسناد الاصلي والاسناد الاصلي عبارة عن اسناد الخبر الى المبتدأ واسناد الفعل الى الفاعل واسناد الصفة الى فاعلها ليس كذلك فالصفة مع فاعلها انما يكون جملة لكونها بمعنى الفعل فهو في الظاهر وان كان اسنادا للصفة الى فاعلها الا انه في الحقيقة ومن حيث المعنى اسناد الفعل الى الفاعل قوله مفرد صورة اي ليس بجملة صورة لكون الاسناد من حيث الصورة ليس اسنادا اصليا

الى المبتدأ اولا اسناد الفعل الى الفاعل قوله عملا مفعولا له لقوله فجعلت قوله بالحقيقة لان اللام فى الحقيقة اسم موصول وهو
يقتضى كون صلتها جملة خبرية فجعلت صلتها جملة معنى قوله والشبه لان اللام يشبه اللام الحرفية واللام الحرفية انما تدخل على المفرد
فهذا الشبه يقتضى كون مدخولها مفردا فجعل صلتها مفردا صورة قال وهى اى الموصولات فان قلت الظاهر ان يقول
هو لان المرجع المذكور اما الموصول او ما قلت الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى والخبر جماعة الموصولات فكان تانيث
الضمير باعتبار الخبر كما مرجعه ايضا باعتباره فالمرجع ما هو مفهوم من السياق قال يجوز حذفه فى غير صلة الالف واللام فانه
لا يجوز حذفه فيهما وان كان مفعولا لخفاء موصوليتها والضمير احد دلائل موصوليتها قوله اذا لم يمنع مانع ومن الموانع كون
العائد المفعول ضميرا منفصلا بعد الا نحو ما جاء فى الذى ما ضربت الا اياه لعدم دلالة الموصول عليه واجتماع الضميرين فى الصلة
نحو الذى ضربته فى داره زيد اذ لا يستغنى عن ذلك المحذوف بالباقى فلا يقوم عليه دليل قوله والا اذا كان فاعلا اشارة
الى دفع ما قيل على المصرح ان تقديم المسند اليه على الخبر الفعلى يوجب قصر الخبر الفعلى على المبتدأ فيفيد ان جواز الحذف مقصور
على العائد المفعول مع انه ليس كذلك اذ العائد المرفوع المبتدأ يجوز حذفه بشرط ان لا يكون خبره جملة ولا ظرفا ولا جارا ومجرورا
اذ لو كان احدهما لم يعلم بعد الحذف انه حذف منه شئ اذ الجملة والظرف يصلحان مع العائد فيهما لكونهما صلة وبشرط ان يكون
فى صلة اى الاستطالة فى نفس الموصول وان تطل الصلة وان يكون فى الصلة استطالة كقوله تعالى وهو الذى فى السماء
اله وفى الارض اله لطالت الصلة بالعطف عليهما والعائد المجرور ايضا يجوز حذفه بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذى
انا ضارب زيد اى ضاربه او يجر بحرف جر متعين وانما شرط التعيين لانه لا بد بعد حذف المجرور من حذف الجار ايضا اذ لا يبقى
حرف جار بلا مجرور فينبغى ان يتعين حتى لا يلتبس بغيره كقوله انسجد لما تامرنا اى تامرنا به وتعين حرف الجر قياسا اذا جر
الموصول او موصوفه بحرف جر مثله فى المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذى مررت اى مررت به فالجاران متماثلان
وكذا ما تعلقا بهما نحو مررت بزيد الذى مررت وحاصل الدفع ان التخصيص اضافى بالقياس الى الفاعل لا حقيقى بالنسبة الى كل
ما عداه مجوزا الى فمقصور على العائد المفعول بمعنى انه لا يحذف ضمير الفاعل وان كان يحذف الضمير المرفوع المبتدأ والضمير المجرور وحاصله
ان لا يحذف ضمير الفاعل ويحذف غيره فالتخصيص بالمفعول انما هو فى اللفظ واما فى المعنى فليس تقييد ولو سلم فالكلام انما هو فى حذف
العائد على الاطلاق ومن حيث انه عائد وهو انما هو فى حذف العائد المفعول واما حذف العائد المرفوع المبتدأ والعائد المجرور فليس
على الاطلاق بل مقيد ولا من حيث انه عائد بل لاستطالة الصلة اما فى المرفوع فلما عرفت واما فى المجرور فكما قال الشيخ الرضى
ليس حذف حرف الجر قياسا فى كل موضع والمجوزه استطالة الصلة فما قيل لا فائدة فى تخصيص المفعول بالذكر مع ان غيره
ايضا يجوز حذفه ليس بموجه وان كان من وجه قوله اى اذا اردت ان تخبر اولا بالاداة لان التصدير الذى انما هو عند ارادة
الاخبار لا بعد الاخبار قال صدرتها يفيد كون التصدير لازما للاخبار فيكون من المواضع الذى يجب فيه تقديم المبتدأ على الخبر
مع انهم لم يذكروه فاما ان يقال انهم لم يريدوا حصر مواضع وجوب التقديم فيما ذكروه بل مرادهم ذكر الاغلب والاكثر وهذا مما يشذ
الخاطر اولا اراد والتصدير على ما هو الاصل فى المبتدأ وعبروه باللزوم اشعارا بان رعاية الاصل بمنزلة اللازم قوله فى موضع
عنه الطلاق الخبر عنه على زيد فى ضربته زيدا مجاز باعتبار ما يؤول فى الجملة الثانية اذ بعد الوصف ليس ثابتا له فى الجملة الاولى بل

بل في الثانية سواء كان المخبر عنه بالمعنى الاصطلاحي او اللغوي كما قيل اي الذات الذي اخبر عنه باستعانته الذي المعلوم لا
على الوجه المذكور في الجملة الاولى فالمخبر عنه بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي وعلى هذا فلا حاجة الى ان يقال التعبير بالمخبر عنه باعتبار
ما يؤل ليس بموجه وان كان من وجيه **قال** واخرته اي المخبر عنه عن الضمير الظ من مقابلته واخرته بقوله صدرتها انه مقابل
للتصدير فيكون بالنسبة الى الجملة ثم الظ ان المراد بالتاخير وقوعه بعد الموصول والصلة والعائد اذ الموصول والصلة
مع العائد بمنزلة اسم واحد فلا يتخلل لا بين الموصول والصلة ولا بين الصلة والعائد كما قيل اعتبر التاخير عن الضمير لان الواجب
التاخير عنه لا التاخير بالنسبة الى تصدير الذي كما قيل الظ اعتباره مقابلا للتصدير لانه يجوز ان يتقدم على الضمير وهو
غير جائز ليس بموجه وان كان من وجيه **قوله** فرجة بفتح الفاء التفصي من الهم والخروج عنه **قوله** كحل العقال بكسر العين
حبل يشد به الدابة ليمنعها عن القيام **قوله** نحو يا ايها الرجل قال الشيخ الرضي ولا اعرف كونها معرفة موصوفة الا في النداء
واجاز الاخفش كونها نكرة موصوفة نحو مررت باي معجب لك **قوله** قيل اي تقع صفة اتفاقا قال الشيخ الرضي واي تقع
صفة ايضا بالاتفاق فلا ادري لم لم يذكره المصنف ثم اجاب بما ذكره الشارح قدس سره **قوله** لا يعرفه كل احد حتى ليسال
عنه ثم نقلت **قوله** فما مبتدأ وان كان نكرة وما بعده خبره وان كان معرفة لان ذلك جاء في الجملة الانشائية ولم يجئ في الخبرية
الا في الموضعين هذا عند سيبويه وعند غيره بالعكس **قوله** فعلة بنائها كونها مشابهة لمبني الاصل قال الشيخ الرضي لا تقول
ان اف بمعنى اتضجر واوه بمعنى اتوجع اذ لو كان كذلك لاعربا لكنهما بل هما بمعنى تضجرت وتوجعت الانشائيين وتجوز ان يقال
ان اسماء الافعال بنيت لكونها اسماء لما اصلها البناء وهو مطلق الفعل سواء بقي على ذلك الاصل كالماضي والامر او خرج عنه
كالمضارع فعلى هذا لا يحتاج الى العذر المذكور انتهى **قوله** وهو السبب ان يعبر عنه بالمضارع الحالي فيه ان تضجرت وتوجعت
الانشائيين ليسا بمعنى الماضي بل اريد بهما التضجر والتوجع الحالي **قوله** بفتح التاء قال الشيخ الرضي قال بعض النحاة ان مفتوحة
التاء مفردة واصلها هيهية كزلزلة قلبت الياء الاخيرة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والتاء للتانيث فالوقف عليها بالهاء
قوله وبكسرها قال الشيخ الرضي اما مكسورة التاء فجمع مفتوحة التاء كمسلمات فالوقف عليها بالتاء والمضمومة التاء يحتمل الافراد
والجمع فيجوز الوقف عليها بالياء والتاء **قوله** لا يتصرف تصرفها ويدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض **قوله** الثنتي خبر ليس
قوله اذ الغرض التام اي الخالص **قوله** فاتفقوا على انه اهم الفعل من الرباعي لان فعال بمعنى الامر لم يأت من الرباعي الا نادرا او
جاء من الرباعي وهو قرقار اي صوت من التصويت وعرعار اي تلاعبوا بالعرعرة وهي لعبة الصبيان ليس بفعال بل فعلال **قوله** اي كل واحد
يعني كان المناسب مثنيان الا انه افرد بتاويل كل واحد **قوله** ان لا يخرج ذلك المعدول عن النوع الذي ذلك الشيء
المعدول عنه ماخوذ منه اي من ذلك النوع بان يكون فردا منه او حاصلا منه فلا يرد ان ثلث عدل عن ثلثة ثلثة
وثلثة وثلثة تمامها ليست اسما بل لفظا مركبا من اسمين وخرج عن التركيب الى الاسمية الا ان يقال ان لا يخرج عن
نوع اصله او نوع ما التام منه اصله **قوله** علما للاعيان قيل حال من مفهوم مبني في الحجاز معرب في تميم اي اختلف
فيه حال كونه علما للاعيان وانما قلنا ذلك لانه ان تعلق بكل من قوله مبني ومعرب لزم توارد العاملين على معمول
واحد وان تعلق باحدهما لزم خلو الآخر عن التعلق بهذه الحال اللهم الا ان يقدر للآخر كما في باب التنازع انتهى يعني

ان التعلق من حيث اللفظ بهذه الحال معتبر في كل منهما فاما ان يتعلق بكليهما فيلزم توارد المؤثرين المستقلين في اثر واحد وهو ممتنع او باحدهما فيلزم خلو الآخر وهو لا يجوز وقيل حال من ضمير مبني وقوله معرب مستغن عن التقييد بجعل ضميره الى الفعال المقيد فلا يحتاج الى ما قيل العامل فيه ما يستفاد من قوله معرب ومبني اي اختلف فيه والا لاجتمع على معمول واحد عاملان او احتيج الى حذف معمول احدهما انتهى وفيه انه لا يكون على هذه مبني ومعرب على اسلوب واحد فالفصل لمن تقدم قال لمشابهته فعال بمعنى الامر عدلا ووزنه قال الشيخ الرضي ان ادعى العدل المحقق فما الدليل عليه وثبوت الفجور وفاسقه لا يدل على كون فجار وفساق معدولين عنهما اذ من الجائز ترادف لفظين في معنى وان ادعى العدل المقدر لاضطراره وجود هما مبنيين الى غير ذلك فما الدليل على كون نزال الذي هو الاصل معدولا وان قدر العدل في الاصل ايضا فهو تكلف على تكلف والاولى ان يقال بني قسم المصادر والصفات لمشابهتها بفعال الامري وزنا ومبالغة وسحاب وكلام وغيرهما لا مبالغة فيهما قوله وح لا القدر ان تحكم عليه بشيء لانه دال على معنى بالطبع والمحكوم عليه وبه لابد ان يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله بان لم يصدر من نفسه آه فسر الحكاية بهذا الوجه ولم يقل بان يقول قال الغراب غاق لان غاق لفظ مركب من حروف صحيحة متحركة بحركة صحيحة والمحكي عنه ليس كذلك اذ الحيوانات لا تحسن الافصاح بالحروف احسان الانسان قوله وح لا تقدر انت ان تحكم عليه او به لانه لا يدل على معنى اصلا والمحكوم عليه وبه لابد فيهما من ان يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله او غير ذلك كسا للشرب وبدع للتسكين قوله وح ايضا لا تقدر انت ان تحكم عليه وبه لانه لا يدل على معنى اصلا قوله اذا تلفظ بها على سبيل الحكاية بان تجعلها مفعول القول واليه اشار قدس سره بقوله كما اذا قلت قوله وهي مفعول القول ومقول القول وان كان جملة على الاغلب لانه قد يكون مفردا اذا كان المراد به نفس ذلك اللفظ وح يحكي حكاية ورعاية اعرابه نحو قال فلان زيدا اذا تكلم بزيد مرفوعا هكذا قال الشيخ الرضي في مباحث افعال القلوب قوله او عند اناخة البعير عطف على عند التعجب قوله نخ عطف على قوله وهي قوله غاق عطف على قوله نخ او وهي وعند حكاية صوت الغراب عطف على عند اناخة البعير وعند التعجب قوله من غير نقلها على سبيل الحكاية بان تجعل مفعول القول الدالة على الاصوات قال الفاضل الهندي لا ح اسم لاصوات والمطلوب بيان الاصوات مما يصوت به الانسان لبهيمة كنخ عند اناخة البعير او تشبيهه لغيره كالتشبيه بصوت الغراب وغيره لا بيان الاسماء الدالة على الاصوات من نخ صوت لاناخة البعير وغاق صوت الغراب ولا استوا القسمين فيه لقال قال زيد نخ و يقال قال زيد غاق فيصير القسمان قسما واحدا يعني لو كان المقصود نقلها على سبيل الحكاية لما ورد التقسيم اذ يصير القسمان قسما واحدا لكنه اورد التقسيم فعلم انه ليس المراد نقلها على سبيل الحكاية بل المراد بيان الاصوات فلابد من التعميم وحاصل الوجه الاول انه اذا قيل على سبيل الحكاية قال زيد نخ او غاق لا شك ان المراد منهما اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما وليس المراد قصد الاناخة ولا قصد التشبيه فهو ظاهر فما قيل فيه نظر لان المقصود احضاره بذاته اما ليحكم على المحضر او ليطلب منه ما هو الغرض من صدوره كما هو في الالفاظ وعلى كل تقدير فهو صوت وليس باسم ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان المقصود ما ذكر على تقدير كونها اصواتا ساذجة فهو مسلم لكنه غير مفيد لان الحكم بالاسمية انما هو اذا نقل على سبيل الحكاية وان اراد على تقدير نقلها على سبيل الحكاية فهو ممنوع كيف والمقصود من الحكاية مجرد اللفظ كما عرفت لا ما يقصد من الاصوات وحاصل الوجه الثاني انه اذا نقل على سبيل الحكاية لا يكون التفصيل مقصودا وان كان مقصودا على تقدير كونها اصواتا ساذجة فالاعتراض عليه بانه يلزم من عدم انقسامها الى قسمين لهذا الاعتبار ان يكون

الاصوات معتبرة مطلقا بحيث لا يخرج عنها هذا الاعتبار غير مضر فتامل قوله وهي بهذا الاعتبار وهو ما كانت باقية على ما هي عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية قوله ولم يذكر المصرح القسم الاول المذكور في قوله فمنها ما يعرض للانسان عند عروض معنى له كقول المتندم او المتعجب وي قوله قيل قائله الفاضل الهندي وحاصل ما ذكره ان هذين القسمين لما كانا ملحقين بالاسماء المبنية مع ما فيهما من البعد عن الالحاق وهو التعلق بالغير كان القسم الذي ليس فيه ذلك البعد اولى بالالحاق واما وجه كون التعلق بالغير مبعدا عن الالحاق فغير ظ واما ما قيل المتعلق بالغير كما في تصويت البهائم فان الصوت يلقى الى البهيمة وكما في حكاية الصوت فانه لاسماع الغير ذلك الصوت اقرب من المركب مع الغير لانه لتفهيم الغير لا محالة وما لم يتعلق بالغير كوي للتعجب فانه يتلفظ به بمقتضى الطبع من غير نظر الى الغير في غاية البعد من التركيب مع الغير فاذا لم يكن ما هو اقرب الى المركب مع الغير معربا كان ما هو في غاية البعد عنه بالطريق الاولى ان لا يكون معربا فليس بشئ وان كون الصوت لتفهيم الغير كما ان المركب ايضا لتفهيم الغير لا يوجب تركيبا في الصوت لا حقيقة ولا حكما وكذا ما قيل حاصل التوجيه ان البناء من خواص الاسماء وهذه الاصوات ليست باسماء لعدم وضعها المعنى الا انها الحقت بالاسماء المبنية والقسم الاول اولى بها لكون صوت الانسان من غير تعلق بغيره يوهم ذلك التعلق انه من جنس الاصوات الحيوانات يتكلم فيما بينها الينس بموجه والحان من وجيه قوله اي المركبات المعدودة يشير الى ان اللام للعهد لكن لا يصح الحمل اذ لا يصح ان يقال المركبات اسم مركب وجعل اسم مركب تعريفا المحذوف بتقدير هذا باب المركبات والمركب كل اسم لا يناسب كون التعريف في نظائره مذكورا وجعل اللام للجنس ومبطلة الجمعية يرفع اشكال الحمل لكن لا يناسب جعل التعريف في نظائره للعهد قوله المعدودة من المبنيات فان قلت وصف المركبات كيف يصح على الاطلاق بالمعدودة من المبنيات مع ان مثل معديكرب وبعلبك الثاني فيهما معرب بل قد يعرب كلا الجزئين قال الشيخ الرضي وقد يضاف صدر هذا المركب الى عجزه فيتاثر الصدر بالعوامل ما لم يقبل كمعديكرب فان حرف العلة يبقى في الاحوال ساكنا ويخرج حاله مفردا من الصرف وتركه قال الشيخ الرضي وقد يبنى الثاني ايضا تشبيها بما يتضمن الحرف قلت معنى الوصف انه يوجد فيها البناء ولو باحد الاعتبارات او باعتبار احد الجزئين واما ما قيل المراد بالمعدودة من المبني اعم من المعدود بنفسه او بجزئه فليس على ما ينبغي قال كل اسم قال الشيخ الرضي لا يطلب في الحد العموم وانما يطلب فيه بيان ماهية الشئ فلا حاجة الى قوله كل فلا عتذر عند الله قدس سره في بحث التوابع ثم الظ والمتبادر ان المحدود هو الاسم المبني لا الاعم منه اذ الكلام في الاسم المبني فلا يذهب الوهم الى الاعم منه كما قيل في جواب الرضي ان قوله اسم ليس محتاجا اليه كما في سائر الحدود المتقدمة لانه في قسم الاسماء صرح بجنس المركب ولم يعبر عنه بما هو احم اعتمادا على تعيينه بالقرينة كما في اخواته لان القرينة تخصيصه بالاسم المبني لانه في قسم الاسم المبني والمركب المحدود اعم من الاسم المبني الا ترى ان بعلبك معربا ليس على ما ينبغي بل الجواب عما ذكره الرضي ان الاولى والاليق في التعريفات التفصيل وشرح الماهيات ولا يلتفت فيها الى القرائن قوله لا في الحال مما لا يحتاج اليه لان المركب من كلمتين مما يشير الى ان لا نسبة بينهما في الحال قوله ولا قبل التركيب هذا اولى منه قول الرضي قبل العلمية لشموله نحو خمسة عشر قوله يخرج بهذا القيد اي بقوله ليس بينهما نسبة قال الشيخ الرضي خرج عن هذا الحد بعض المحدود لان المركب المقدر فيه حرف عطف نحو خمسة عشر او حرف جر نحو بيت بين جزئيه نسبة

مادي نسبة عطف وغيره **قوله** لنسبة العطف الاولى لنسبة العطف او غيره كما اشار اليه فيما بعد بقوله حرف عطف او غيره **قوله** اصعب وجه الصعوبة ان قوله لنسبة نكرة في حيز النفي فيعم فلا يجوز ارادة الخاص منها بلا قرينة لا ان طريق التعيين غير متصور حتى يقال تعيين النسبة على وجه يخرج نحو خمسة عشر ليس لمتعذر ولا لمتعسر على ما يستفاد من كلامه لامكان تعيينه بنسبة غير العطف فان قلت قول الشارح قدس سره والاحسن ان يقال آه ارادة الخاص من العام بلا قرينة فكيف يجوز قلت معنى كلامه ان نفي النسبة قبل التركيب انما يحتاج اليه اذا كان بعد التركيب في اللفظ ما يشعر بها كجر الباقي في عبد الله فانه يشعر بالنسبة الاضافية ونصبه في تابط شرا فانه يشير الى النسبة التعليقية اما اذا لم يكن في اللفظ ما يشعر بها كخمسة عشر فانه بمنزلة زيد في عدم الاشعار فلا يحتاج الى نفيه قبل التركيب بل يصير النفي لغوا محضا فالاحتراز عن اللغو قرينة على ان المراد ليس بينهما قبل التركيب نسبة مفهومة من ظاهر اللفظ بعد التركيب فنحو خمسة عشر وبيت بيت ليسا داخلين في عموم النكرة المنفية **قوله** من خرط القتاد خرط الورق حته من اعلاه الى اسفله والقتاد شجر له شوك وحت الورق من الغصن والمني من الثوب ازالته والمعنى اصعب من ازالة الورق من شجر ذي شوك من اعلاه الى اسفله باليد **قوله** لانه لا يراد حادي وعشر لان الحادي معناه واحد من متعدد فلا معنى لعطف العشر عليه ولو اريد بالحادي واحد يكون التقدير واحد وعشر والمعنى ليس على ذلك بل المعنى واحد من احد عشر بشرط وقوعه بعد العشرة وكذا ليس معنى ثالث عشر واحدا من الثلثة وعشرة بل المعنى الواحد من الثلثة والعشرة **قوله** مظنة الالتباس اذ لا يعلم انه مأخوذ من مجموع الجزئين او من ثلاثي كعاشر مثلا في ثلثة عشر او ثالث وفي اخذ صيغة الفاعل من كل واحد من الجزئين يلزم خلاف المقصود اذ كل واحد من اسم الفاعلين يدل على واحد من متعدد فيدل ان على مفردين وهو ضد المقصود **قوله** باعتبار انه مأخوذ من احد عشر المتضمن حرف العطف قال الشيخ الرضي عطف الثاني لفظا على تلك الصورة وهو معطوف من حيث المعنى على العدد المشتق ذلك الفاعل منه فهو عدد معطوف على عدد ولا متعدد على متعدد ولا احد على متعدد لاستحالتها ويستوي فيما قلنا المعطوف بحرف ظاهر كما في الثالث والعشرون او بحرف مقدر كما في ثالث عشر فاصل قولك جاءني ثالث عشر جاءني واحد من ثلثة عشرة فعشر معطوف على ثلثة لا على واحد ثم جعل لفظ ثالث مقام قولك واحد من ثلثة ثم عطف عشر على ظاهر هذا القائم مقام المجموع **قوله** و يعرب الاول عند الجمهور وقال ابن درستويه هو مبني كسائر اخواته **قوله** ان لم يكن قبل التركيب مبنيا اذ لو كان مبنيا فالاشهر ابقاء الجزء الاخير على بنائه مراعاة للاصل ويجوز اعرابه اعراب ما لا ينصرف وقد يجوز ايضا على قلة اضافة صدر المركب الى الاخير تشبيها له بالمضاف والمضاف اليه تشبيها لفظيا **قوله** ولا كل ما يكنى به اذ ليس المجموع مبنيا قال الرضي اعلم ان جميع الكنايات ليست بمبنية فان فلانا وفلانة منها بالاتفاق وهما معربان فالكنايات كالظروف في كون كل واحد منها قسمين معربا ومبنيا **قوله** ولا كل بعض بان يراد اي بعض كان بان يكون لنسبة الارادة الى هذا البعض والى ذلك البعض على السواء فكما يجوز ارادة هذا البعض دون الآخر كذلك يجوز ارادة البعض الآخر دونه وليس المراد به جميع الابعاض حتى يقال لا فرق بينه وبين كل ما يكنى به والصواب ولا البعض مبهم وكان السهو من الناسخ **قوله** لكونها موضوعة وضع الحرف فكما ان الحرف كان مثلا ثنائية كذلك كم ثنائية وفي كون هذه المناسبة من المناسبة المذكورة في اول المبنيات مناقشة **قوله** او غيره مجرور معطوف على يوم السبت وهو الظاهر لان العطف على القريب اولى او مرفوع معطوف على قوله نحو خرج فانه يجيء بمعنى

کیت وکیت وہو وان کان غیر ظ الا انہ افید قوله لان کل منهما کلمة واقعة آه لا یخفی ان وجه البناء مناسبته مبنی الاصل او الوقوع
غیر مرکب وبہذا الوجه لیس منهما قوله لکان بحکما لان کل من الطرفین مساو للآخر فی الظرفیة فالحمل علی احدهما دون الآخر تحکم
بلا باعث وترجیح من غیر مرجح بخلاف الوسط فانہ لا یشارکه فی الوسطیة فکونه وسطا مرجح قوله جوز الزمخشری آه عبارة
السید السند فی حواشیه علی الرضی والمقصد منه رد قول الرضی لم اعثر علیه مجرور المن فی نظم ولا نثر ولا دل علی جوازه کتاب
من کتب ہذا الفن وقد رد علیه العلامة التفتازانی فی المطول بقوله تعالی سل بنی اسرائیل اقول یمکن ان یقال قوله ہذا انما ہو
اذا لم یقع فصل بین کم ومیزہا ولم یجر کم بحرف الجر کما یشیر الیه المثالان المذکوران وقوله قبیل ہذا القول واذا کان الفصل
بین کم الخبریة ومیزہا بفعل متعد وجب الاتیان بمن لئلا یلتبس الممیز بمفعول ذلک الفعل المتعدی نحو قوله تعالی کم ترکوا من جنات
وکم اہلکنا من قریة وحال کم الاستفهامیة المجرور ممیزہا مع الفصل کحال کم الخبریة فی جمیع ما ذکرنا وقوله قبیل قوله واما ممیز کم
الاستفهامیة ولا یجوز جر ممیز کم الاستفهامیة الا اذا انجرت ہی بحرف الجر نحو علی کم جذع بنی بیتک وبکم رجل مررت والجر
تطابق کم وممیزہ جرا والجر عند الزجاج بسبب اضافة کم الی ممیزہ وعند النحاة ہو مجرور بمن مقدرة یجوز اضمارہا لقصد
التطابق ولا یجوز ان یکون المجرور بدلا من کم لان بدل متضمن الاستفهام یقترن بهمزة الاستفهام فما قیل ومما یرده
ما ذکرہ قبیل ہذا الکلام انہ یجوز جر ممیز کم الاستفهامیة المجرور بحرف الجر الی ما ذکرہ لیس علی ما ینبغی قوله یدل علی انشاء التکثیر
ولا ینافی ذلک کون ما دخل علیه کلاما محتملا للصدق والکذب بحسب نسبة غیر نسبة التکثیر فاذا قلت کم رجال عندی
فہو بحسب اعتبار نسبة الظرف الی الرجال کلام خبری محتمل للصدق والکذب واما باعتبار استکثارک ایاہم فلا
یحتملهما لانک استکثرتهم ولم تخبر عن کثرتهم قوله لکان اوفق یشیر الی ان الموافقة ثابتة علی تقدیر التذکیر وذلک لان
تانیثه انما ہو بتاویله بالکلمة وہو لیس بلازم بل یجوز ان یاول بالاسم واللفظ والنوع کما قال الرضی قوله کلاہما
ای کم الاستفهامی وکم الخبری قوله ای کل واحد منهما اشارة الی ان افراد الخبر وہو یقع مبنی علی تاویل کلاہما بکل واحد
والا فالواجب التثنیة ویحتمل ان یکون افرادہ لرعایة لفظه اذ لفظه مفرد قوله غیر مشتغل عنه کنایة عن ان یکون الفعل عاملا
بہ ناصبا له فاندفع ما قال الشیخ الرضی ینتقض بقولک کم جاءک فان جاءک فعل مشتغل عن کم بضمیرہ لان معنی الاشتغال
عنه بضمیرہ انہ کان ینصبه لو لم ینصب ضمیرہ مع کون کم مرفوع المحل مبتدأ انتہی لعینی یصدق علیه ان بعدہ فعلا غیر مشتغل
عنه فوجب ان یکون منصوب المحل مع انہ لیس کذلک والعجب انہ ینتقض بما ذکرہ علی ما شرح قوله وکل ما بعدہ فعل حیث
قال یعنی اذا کان بعد کم فعل لم یشتغل عن نصب کم بنصب الضمیر الراجع الیه کما فی نحو کم رجلا ضربته او بنصب متعلق
ذلک الضمیر کما فی نحو کم رجلا ضربت غلامه کان منصوبا معمولا علی حسب ذلک الفعل ای علی حسب اقتضائه فکیف قال
بالانتقاض قوله وعمله لا یکون الا بحسب الممیز فان عمل الفعل فی کم لا یتصور الا بعد تشخیص انہ ظرف او غیر ظرف او
مصدر فلا حاجة الی ان یقع معمولا علی حسبه وحسب الممیز کما قال الشیخ الرضی قوله وانما جعلنا الفعل وشبهه اعم من
ان یکون ملفوظا او مقدرا لیدخل والفاضل الهندی ادخله فی قوله والا فمرفوع بجملة علی الامکان العام المقید
بجانب الوجود فیشمل الجواز والوجوب وحمل قوله منصوبا علی وجوب النصب ولم یقل به الشارح لان القول بالوجوب

٢٤٥

الظروف

فی نحو لم رجلا ضربت غیر صحیح لان الرضی قال و یجوز ان یجعل کم فیہ مبتدأ والجملۃ خبرہ والضمیر فی الجملۃ مقدر علی ضعف وکان الفاضل رأی ان الجواز الضعیف کلا جواز فقال بالوجوب قال ان لم یکن یعنی کم ظرفا مثال کونہ مبتدأ کم رجل جاءنی واما کم درہم مالک فالاولی فیہ ان یکون خبرا لکونہ نکرۃ وما بعدہ معرفۃ قولہ اعمال الکائن فیہ لان التقدیر کم یوما کائن سفرک قولہ المعنی اتیتنا یعنی تحقیق تلک الوجوہ فی المجموع لا فی کل واحد حتی یقال انہ لا یتحقق فی کل واحد قولہ من وما یقع مفعولا بہ نحو من لقیت وما فعلت ومن ضربت اضربہ وما فعلت افعلہ ولا تقع غیر ذلک من المنصوبات استقراء ہکذا ذکرہ الشیخ الرضی قولہ ای ما ہو ممیز باعتبار بعض الوجوہ لما کان المتبادر من قولہ فی مثل تمییز کم عمۃ تلتۃ اوجہ ان الاوجہ الثلثۃ جاریۃ فی التمییز مع انہ لیس کذلک لانہ علی تقدیر الرفع لا یکون تمییزا قال ای ما ہو ممیز باعتبار بعض الوجوہ قولہ تاخیر ہذا عن قولہ وقد یحذف لیکون الفرع بعد الاصل قولہ فلا یحتمل الا الوجہ الاخیر وہو ان یعتبر الاوجہ الثلثۃ فی التمییز وہو ظاہر قولہ علی التہکم ای الاستہزاء قولہ کانہ ذہل ای غفل قولہ فارتفاع عمۃ علی الابتداء جزاء لقولہ واذا حذفت الممیز قولہ رفعت خالۃ لانہ معطوف علیہ قولہ وفدعاء لانہا صفۃ لقولہ عمۃ قولہ اذا کان المصدر للنوع فظاہر لان المسئول او المخبر بہ فی المصدریۃ النوع وفی الظرفیۃ العدد واذا کان المصدر للعدد فالفرق غیر ظاہر لان المسئول او المخبر بہ فی کلا المعنیین العدد الا ان الملحوظ اولا فی المصدریۃ الحدث وفی الظرفیۃ الزمان فحصل الفرق قولہ ای الظروف المعدودۃ یعنی ان اللام فی الظرف للعہد فیکون اشارۃ الی المعہود المذکور سابقا وہو بعض الظروف فلا حاجۃ الی ذکر البعضیۃ قال ما ای ظرف جعل ما بمعنی الظرف بقرینۃ قولہ الظروف قبل ولک ان تبقیہ علی عمومہ فیدخل فی الظروف ما اجری مجراہ فان قلت فی عموم کلمۃ ما وان دخل ما اجری مجراہ لکنہ یشکل بقولہ منہا اذ کلمۃ من للتبعیض فیکون التقدیر من بعض الظروف ما قطع فیلزم ان یکون ما اجری مجراہ بعضا منہا ولیس کذلک قلت ہو من قبیل الحذف ای منہا ومما الحق بہا ما قطع قولہ فانہ ای الظرف عند نسیانہ ای نسیان المضاف الیہ عن اللفظ والنیۃ قولہ نحو رب بعد ای متاخر کان خرا من قبل متقدم قولہ صرن غایات اذا لم یعوض عن المضاف الیہ التنوین فانہ لو عوض التنوین عن المضاف الیہ یکون الغایۃ ہو المضاف الیہ لا لثبوت عوضہ کانہ مذکور ولذا لم یسم کل وبعض غایتین ولم یبنیا اذ المضاف الیہ کانہ ثابت لثبوت بدلہ وہو التنوین فان قلت فلم لم یعوض التنوین فی ہذہ الظروف حتی یکون معربۃ وما الوجہ فی ترک التعویض حتی صرن مبنیۃ قلت لانہا ظروف قلیلۃ التصرف او عادمہ وعدم التصرف یناسب البناء اذ معناہ عدم التصرف الاعرابی صرح بہ الشیخ الرضی قولہ فی الاحتیاج الی المضاف الیہ فان قلت ہذا الاحتیاج ثابت عند ذکر المضاف الیہ قلت نظرا الی الاضافۃ المرجحۃ للاعراب معارض لہ ومانع عن ثبوت مقتضی الاحتیاج فان قلت فلم بنی حیث واذ واذا مع الاضافۃ قلت الاضافۃ فیہا لیست ظاہرۃ اذ المضاف الیہ فی الحقیقۃ مصادر تلک الجمل فکان المضاف الیہ محذوف قولہ وورا وامام واسفل ودون واول ومن عل وعلو قولہ ولا قیاس علیہا ما بمعناہا من نحو یمین وشمال وآخر وغیر ذلک قولہ فلا فرق فی ان المعنی علی ارادۃ المضاف الیہ والظرفیۃ بمعنی کنت قبلا قبل الیوم کما ان معنی قولہ تعالی لله الامر من قبل ومن بعد من قبل الآخرۃ ومن بعد الآخرۃ قولہ بمعنی کنت قبلا ای قدیما وعلی ہذا فالفرق ثابت بین ما اعرب وما بنی لان المعنی علی تقدیر الاعراب لیس علی الظرفیۃ وارادۃ المضاف الیہ ومعنی القراءۃ الشاذۃ لله الامر من قبل ومن بعد بالتنوین متقدما ومتاخرا الا ان من زائدۃ فان قلت قولہ بمعنی کنت قبلا مبتدأ فاین خبرہ قلت خبرہ مقدر اذ التقدیر فمعنی

سكنت قبل اسفه بهذا التفسير قوله لشدة الابهام الذي فيه لان غير الشئ لا يخص ذاتا دون ذات قوله لا فيهما لكونهما جهات غير محصورة لكون القبل قبل الى ما لا نهاية وكذا غيره قوله بحيث فيه مضاف الى مفرد وهو سهيل قال الشيخ الرضي وبعضهم يرفع سهيلا على انه مبتدأ محذوف الخبر اي سهيل موجود وحذف خبر المبتدأ الذي بعد حيث غير قليل قوله مفعول ترى فان قلت كيف يكون مفعولا وهو يكون ظرفا لا غير قلت ظرفيته غالبة لا لازمة صرح به الشيخ الرضي قوله اي لكون معنى الشرط فيهما قيل الاولى ان يقول ولذلك اي لكون معنى الشرط فيهما غير قوية كما نبه المصرح عليه بقوله فيهما معنى الشرط انتهى يعني ان اختيار لا يترتب على كون معنى الشرط فيهما اذ الكون يصدق على ما يكون متاصلا فيه وح يجب بعده الفعل فلا بد لترتب الاختيار من التقييد لكونها غير قوية فيه اقول قول المصرح فيهما وفيهما معنى الشرط ان كان يدل على ان معنى الشرط ضعيف فيهما وانهما غير متاصلة فيه فلا حاجة الى ما ذكره والحق الدالة لان قوله فيهما معنى الشرط يدل دلالة ظاهرة على انها غير متاصلة فيه بل وضعه لشئ آخر لوحظ معنى الشرط وكذا كون معنى الشرط فيهما يدل عليه والعجب انه قال بالتقييد مع انه صرح بان قول المص فيهما معنى الشرط يدل على ضعف معنى الشرط فيهما مرتين احدهما ما عرفت والثانية والمص اشار الى ضعف معنى الشرط فيهما بقوله فيهما معنى الشرط وان لم يدل عليه بطل قوله هذا قوله وجوز الاسم قال الشيخ الرضي لعدم عراقته اذا في الشرطية جاز مع كونها للشرط ان يكون جزاؤها آتية بغير فاء كما في قوله تعالى واذا ما غضبوا هم يغفرون وقوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون ولا منع من كون هم في الآيتين تاكيد للواو وللضمير المنصوب في اصابهم ولعدم عراقتها ايضا جاز وان كان شاذا مجئ الاسمية الخالية عن الفعل بعدها قوله فجاءة بالضم والمد وقيل معه انما قيده بالضم والمد لان الفجاءة كالعشرة مصدر فجاءه بمعنى اخذه بغتة قوله والازم بعد اذا ظرفية وذا لا يجوز لانه لازم الظرفية على ما حكم به الشارح قدس سره في بحث اعراب اسماء الشرط والاستفهام قوله وقد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو وقال الشيخ الرضي وانا لم اعثر له على شاهد من كلام العرب واما قوله تعالى ثم اذا دعاكم دعوة من الارض اذا انتم تخرجون فاذا الاولى زمانية والثانية للمفاجاة في مكان الفاء قوله وقد مر اليه اي الى ان اذا قد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد يخرج عن الظرفية ويقع اسما صريحا نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو وهي مرفوعة بالابتداء وقال الشارح الرضي وانا لم اعثر لهذا على شاهد من كلام العرب قوله اذ يلزمه الظرفية الا ان يضاف اليها زمان كقوله تعالى بعد اذ نجانا الله ولم يعهد مجرورا باسم الا بعد ويقع مفعولا بها قوله وقد جاء اني زيد بمعنى كيف وفيه ان الشيخ الرضي قال ولا يجئ انى بمعنى متى وكيف الا وبعده فعل نحو انى تو فكون بمعنى كيف ويجوز ان يكون بمعنى من اين فيكون وفسر قوله تعالى انى شئتم على الاوجه الثلاثة قوله ومنها كيف انما عد كيف في الظروف لانه بمعنى على اي حال والحال والظرف متقاربان قال او حكما بان يكون المذكور صيغة التثنية او الجمع لكن لا يكون العدد مقصودا بل لوحظ على وجه يصير مفردا معرفة فمعنى نحو ما رأيته مذ اليومان اللذان صاحبنا فيهما اول مدة زمان عدم رؤيته زمان المصاحبة وزمان المصاحبة مفرد معرفة فالمثنى وان كان ظاهرا ليس مفردا معرفة الا انه في حكمه لانه ماول به لان العدد ليس مقصودا والعجب من الشارح قدس سره انه اورد مثال المثنى الذي في حكم المفرد المعرفة

تم فسر بقوله اى اول مدة آه ولم يبين وجه كونه مفردا معرفة فان قلت زاد فى التفسير لفظ هذان قبل اليومان فلعل ذلك اشارة الى ان وجه الافراد وهو انه بسبب الاشارة صار اليومان مولا بالمشار اليه بهذان فالمعنى اول مدة زمان عدم الرؤية المشار اليه بهذ وهو مفرد معرفة قلت لو قصد بهذا المعنى لما قال فما دام لا يلاحظ بهذان اليومان امرا واحدا لا يحكم عليهما باولية المدة **قوله** لصحة التفسير بسبب تقييد يوم بلقيتنى فيه **قوله** متلبسا بالعدد اى يكون العدد منظورا ايضا وقال الشيخ الرضى المراد بالمعنى مع اى المقصود مع العدد والا لكان الواجب ان يكون المقصود به العدد لانك قصدت بقولك يومان عددا اثنين لانك قصدت بالعدد يومين **قوله** اى ما كتب دفع لما يقال ان قرئ بالتخفيف يلزم عدم بيان المشددة وان قرئ بالتشديد يلزم عدم بيان المخففة وحاصل الدفع انه ان اريد بان معناه المجازى وهو المكتوب على هذه الصورة الذى هو لازم معناه الحقيقى وهو ان بفتح الهمزة وسكون النون والمعنى المجازى عام شامل المشددة والمخففة وليس المقصود تاويل ان بما كتب حتى يوجب ان يراد ما كتب على هذه الصورة ليرد عليه انه لا يناسب ما قيل ان عبارة الكتاب ليس ذلك فالحق ما قيل انه اكتفى عن تكرار الكتابة بتقييدها بالتشديد والتخفيف فانه كثيرا ما يفعله المصنفون وانت خبير بان التقييد خلاف الظاهر لانه لا يدل عليه دليل قال الفاضل الهندى فان قيل لم لم يذكر ان المخففة قيل لانه اعتمد على التصوير ان بالتشديد والتخفيف او اورد بها فى ذكر الفعل بارادة الفعل مجردا او مع ان المصدرية **قوله** فانهما اى مذ ومنذ عنده اى عند الزجاج خبر المبتدأ الكونهما نكرتين فلا يصلحان للابتداء والجواب انهما ماولان بالمعرفة وهو اول المدة او جميع المدة والمبتدأ ما بعدهما لكونه معرفة نحو ما رأيته هذا اليومان اللذان صاحبتا فيهما وفيه ان كونه معرفة فى مثال جزئى لا يستلزم كونه معرفة فى جميع المواد والحكم على الاطلاق يتوقف على كون ما بعدهما معرفة فى جميع المواد وليس كذلك **قوله** يرد عليه انه يلزم آه وفيه ان هذا انما يرد عليه انه لو سلم كونهما معرفتين وليس كذلك لانه يقول انهما نكرتان لاجله لم يقل بابتدائيتهما والايراد الذى عليه انه كيف يقول بكون ما بعدهما مبتدأ فى هذا التركيب فانه نكرة وهذا ايضا نكرة عنده **قوله** لدن فى الرضى واما لدى فهو بمعنى عند فلا تدخل على بنائه وفيه ايضا ولدى بمعنى لدن الا ان لدن ولغاتها المذكورة يلزمها معنى الابتداء فيلزمها من اما ظاهرة او مقدرة فهى بمعنى من عنده واما لدى فهو بمعنى عنده ولا يلزمه معنى الابتداء وقال الفاضل الهندى وهى بمعنى عند وهو معرب فلا وجه لبنائه الا ان يقال بنى لدن وسائر اللغات سوى لدى لتضمن معنى من وهو الابتداء وحمل لدى بمعنى عند عليهما طرد اللباب وفيه انه يوجب ان لا يبنى عند لها من فى نحو من لدن لعدم التضمن حينئذ انتهى قيل ولا يرد عدم الجهة لبناء من لدن لانه يكفى لجهة البناء كون لدن على لفظ ما هو مبنى على انه لا يوجب دخول من عليه عدم تضمنه لمناده لجواز ان يكون الدخول للتاكيد **قوله** لوضع بعضها وضع الحروف لا يخفى ان هذا ليس من المناسبات التى فصلها الشارح فى اول المبنيات قال الشيخ الرضى والذى ارى ان جواز وضع بعض الاسماء وضع الحروف اى على اقل من ثلثة احرف بناء من الواضع على ما لم يتم من كونها حال الاستعمال فى الكلام مبنية لمشابهتها المبنى فلا يجوز ان يكون بناؤها مبنيا على وضعها وضع الحروف **قوله** وقد ينصب على صيغة المجهول **قوله** بلدن متعلق بينصب **قوله** خاصة دون سائر اللغات **قوله** غدوة مفعول ما لم يسم فاعله لقوله وقد ينصب **قوله** خاصة دون سائر الظروف **قوله** تشبيها مفعول له لقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله بلدن به وقوله ولكون غدوة مفعول له ايضا لقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله غدوة خاصة معطوف على قوله تشبيها من حيث المعنى

تشبيها من قبيل قعدت من الحرب جيبا او الظاهر انه لا يسمع النصب وان كان شاذا صرح به الشيخ الرضي فتعين التشبيه لكي يكون له
وجه قوله لنونها بنون التنوين اضافة النون الى التنوين بيانية والاولى ان يقول بالتنوين قال الشيخ الرضي اما النصب فانه
وان كان شاذا فوجهه كثرة استعمال لدن مع غدوة دون سائر الظروف كبكرة وعشية وكون دال لدن قبل النون الساكنة
يفتح ويضم ويكسر ثم قد يحذف نونه فيشابه حركات الدال حركات الاعراب من جهة تبدلها وشابه النون التنوين من جهة جواز حذفها
فصار لدن غدوة كراقود خلا فنصبها تشبيها بالتميز او تشبيها بالمفعول في نحو ضاربا زيدا **قوله** ولذلك اى ولاجل ان نونه
مشبه بالتنوين يحذف النون عنها اى عن لدن ويثبت كالتنوين يحذف عن الاسم ويثبت **قوله** اى لاجل الفعل الماضي قدر
موصوف الماضي الفعل وعلى هذا فاسناد المنفي اليه حقيقة ثم عطف على قوله الفعل الزمان في قوله او للزمان اشارة الى ان موصوف
الماضي يحتمل الامرين ثم اشار بقوله المنفي به قوع شئ فيه الى ان اسناد المنفي الى الزمان مجاز عقلي من قبيل الاسناد الى الظرف **قوله**
وقط لا يستعمل الا بمعنى ابدا وربما استعمل قط بدون النفي نحو كنت اراه قط اى دائما **قوله** وبناء المخففة لوضعه وضع الحروف هذا لا يصلح
وجها للبناء لما عرفت في الرضي وبني قط المتضمنه لام الاستغراق لزوما لاستغراقه جميع الماضي وبني قط على الضم حملا على اخيه عوض
قوله اى لاجل الفعل المستقبل آه يعني موصوف المستقبل يحتمل الامرين واسناد المنفي الى احدهما حقيقة والى الآخر مجازا **قوله**
لكونه مقطوعا عن الاضافة وعلى هذا فما الفائدة في ذكره بعد ذكر الظروف المقطوعة عن الاضافة قلت الفائدة الايذان بانه
لا يستعمل في الاغلب الا بعد المستقبل المنفي ليستغرق النفي جميع الازمنة المستقبلة لانه بمعنى ابدا وانه مقابل لفظ قط فحسن ذكره
مع مقابله وان كان داخلا فيما قبل فاندفع ما قيل هذا التفصي يستدرك ذكره بعد الغايات **قوله** بدليل اعرابه مع المضاف اليه
يتعلق بقوله مقطوعا يعني كونه معربا مع المضاف اليه دليل على ان وجه بنائه هو القطع عن الاضافة اذ لو كان غيره لبني مع المضاف
اليه فان قلت من اين يعلم انه معرب ولم يجز ان يكون مبنيا على الفتح وقد فتح الضاد قلت لو كان الامر كذلك لسمع الضم ايضا مع المضاف
اليه لانه اللغة المشهورة للعوض المبني وليس كذلك فعلم انه حركة اعراب لا بناء والحاصل ان عوض المبني على الضم لو ذكر معه المضاف
اليه لم يبق الضم ويصير منصوبا فعلم ان وجه بنائه هو كونه مقطوعا عن الاضافة والا فلا وجه لتغيره فاقيل الدليل غير محكم لجواز ان
يكون ما يرى منصوبا مفتوحا للبناء لان عوض جاء مفتوحا ومجيئه مكسورا ومفتوحا بعده عن كونه مقطوعا عن الاضافة ليس
على ما ينبغي **قوله** لمشابهتهما الابهام شأن مثلهما ولانه لا حصر فيهما لانهما غير محصورة بحد وحاصرة كانحصار اليوم والدار مضافان
الى الجملة لكن لما كان مشابهين تشبيها بعيدا لم يضافا الى صريح الجملة اضافتهما اليه بل الى جملة مصدرة بحرف مصدري **قوله** المضاف
الى الجملة لزوما كاذ واذا وحيث **قوله** اشار بترتيبها في الذكر الى ترتيبها بحسب المرتبة هكذا في الحواشي الهندية لكن ليس على ما ينبغي
لان ترتيب المذكور في المتن لا يوافق شيئا من المذاهب المنقولة في الرتبة فالحق ان المصرح لم يقصد بالترتيب المذكور الاشارة
الى الترتيب في الرتبة قال الشيخ الرضي والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم
المعرف باللام والموصولات واما المضاف الى احد الاربعة فتعريفه مثل تعريف المضاف اليه ومذهب الكوفيين ان الاعرف العلم
ثم المضمر ثم المبهم وذو اللام وعند ابن كيسان الاول المضمر ثم اسم الاشارة ثم ذو اللام ثم الموصول وعند ابن السراج اعرفها
اسم الاشارة ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام وقال ابن مالك اعرفها ضمير المتكلم ثم العلم الخاص اى الذي لم يتفق له اشتراك ثم ضمير المخاطب

جعلهما في درجة ثم ضمير الغائب السالم من ابهام اى الذى لايشتبه بمفسره ثم المشار به والمنادى ثم الموصول وذو الاداة والمضاف بحسب المضاف اليه اقول هذا هو المشهور الذى عليه الجمهور انتهى اقول فيه انه يشير الى ان النقل لاعلى الوجه المذكور ليس بمشهور ولا عليه الجمهور وبهذا ظهر ان ما قال الشارح قدس سره بعد هذا وهذا الترتيب الذى ذكره هو مذهب سيبويه لايخلو عن خلل فما ذكر المختار المصرح المشهور من مذهب سيبويه فلا يعترض بان الشارح تبع فى ذلك الفاضل الهندى وليس بذلك فان المبهمات منها ما يساوى ذا اللام والمضاف الى احدهما بمعنى منه ما يساوى المعرف باللام ومنه ما يفوقه وذلك ان ما ذكره غير المشهور من مذهب سيبويه ليس بموجه وان كان من وجه لا يقال المراد من قول الشارح وهذا الترتيب الذى ذكره هو الترتيب بين ضمير المتكلم والمخاطب لا الترتيب بين المعارف فلا يكون فيما ذكر خلل لانا نقول ليس فى الترتيب بين الضميرين اختلاف اصلا فضلا عن ان يكون فيه اختلافات كثيرة وقد قال الشارح وهذا الترتيب الذى ذكره هو مذهب سيبويه فان فيه اختلافات كثيرة والعجب من الشارح قدس سره كيف قال به مع انه قال عند قوله والموصوف اخص او مساو والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم المعرف باللام والموصولات فبينهما مساواة وهو مخالف لما ذكره وموافق لما نقلناه قوله كما اذا تصور ذات زيد ووضع لفظ زيد بازائه ينبغى ان يعلم انه يكفى فى وضع العلم ان تتصور الذات على وجه يفيد تعينه وتشخصه سواء كان متصورا بالكنه او لا وسواء كان قريبا او لا وان ما يفيد التشخص من الامر العارض يسمى مشخصا سواء كان واحدا او اثنين او ثلثة وان المشخص اخل فى التشخص من حيث كونه مشخصا فلا يلزم تبدل التشخص عند انتفاء احد المشخصات لبقاء ما يفيد التشخص وان انتفاء المشخصات بحيث لا يبقى مشخص فى غير الممتنع فلا اشكال بوضع لفظ الله فانه ان كان الواضع غير الله فهو قد تصور ذاته المقدسة بحيث يفيد تشخصه والتصور بالكنه غير لازم وان كان الواضع هو الله تعالى فلا اشكال وعدم ترتب فائدة الوضع عليهم كيف يفهم ان مسماه واحد متشخص ولا بوضع الآباء لانهم تصوروا الابناء على وجه يفيد تشخصهم وان لم يروهم ولا بوضع العلم للشخص فانه وان فرض انتفاء واحد واثنين يبقى واحد مشخص وهو المعنى بالمشخص فاندفع ما قيل ويشكل تصوير العلم الشخصى بانه الذى تصور الذات بعينه ووضع بازائه لفظ بلفظ الله فانه لم يقع تصوره تعالى لغيره بتشخصه فلا يمكن وضعه ان كان الواضع غيره وان كان اياه فلا يمكن معرفة وضعه لغيره حتى يترتب فائدة الوضع لعدم علمهم التشخص بعينه ويشكل بوضع الآباء الاعلام لابنائهم فى غيبة الابناء قبل رؤيتهم وبوضع العلم الشخصى مع انه يتبدل مشخصاته من اول عمره الى آخره يوما فيوما فلم يتصور مسمى علم بتشخصه حين وضع العلم للشخص فانه موضوع له بتشخصاته المتبدلة من اول عمره الى آخره فلا يمكن تصوره بخصوصه الذى وضع اللفظ بهذا الخصوص ولا يندفع هذا الاعتراض بما قيل ان الشخص قد يتغير فى كمه وكيفه واينه وكذا سائر اعراضه مع بقاء شخصه فلا يكون الاعراض مشخصة بالحقيقة بل المشخص بالحقيقة هو وجوده الخاص به قال الشيخ ابو نصر فى تعليقاته هوية الشئ وتعينه ووحدته وتشخصه وخصوصيته ووجوده المنفرد له كله واحد نعم هذه الاعراض مشخصة عندنا بمنزلة العلامات التى يعرف بها الشخص فلذلك قد يشتبه علينا الشخص عند تبدل الاعراض او تشابهها لان نحو وجوده ليس مشخصا بالنسبة الينا هو العوارض والاعتراض انما هو عليها لكن يبطل القول بان الاعراض مشخصات الا انه غير مفيد لان الاعراض مشخصة بالنسبة الينا الا ما ذكره قوله ولا يعد ما دخلته قسما آخر وما ذكره الش فى اول الكتاب مبنى على ان الميم ليس بدلا من اللام والا فاحد القولين يبطل بالآخر قوله اذا صل يا رجل يا ايها الرجل بالنظر وجه قال الشيخ الرضى ومن

مبحث العطف

لم يعده من النحويين في المعارف فلكونه فرع المضمرات لان تعرفه لوقوعه موقع كاف الخطاب **قوله** ما عرف باللام العهدية اوالجنسية

اوالاستغراقية كثيرا ما يذكر الاستغراقية والعهدية في مقابلة الجنسية فصار الكل اقسام عليحدة فلا يكون تقسيمها الى الجنسية والاستغراقية

تقسيم الشئ الى نفسه شئ وقسم **قوله** فهو مستثنى من هذا الحكم جزاء لافادة الشرطية والمجموع خبر ان **قوله** والا اي وان لم يصدر بالاب

او الام او الابن او البنت وقوله فان قصد به مدح او ذم فهو اللقب جزاء لقوله والا فهي اللقب لا بد من قصد المدح او الذم

فاللفظ اذا تضمن المدح او الذم ولم يقصد لم يكن لقبا فابو الخير وابو الشر وان تضمن المدح والذم لكنهما ليسا مقصودين من

هذين اللفظين قال الشيخ الرضي والكنية عند العرب يقصد بها التعظيم والفرق بينها وبين اللقب معنى ان اللقب يمدح الملقب به او

يذم بمعنى ذلك اللفظ بخلاف الكنية فانه لا يعظم المكنى بمعناها بل بعدم التصريح بالاسم **قوله** والا اي وان لم يقصد به مدح او ذم

كزيد وعمرو فهو الاسم جزاء لقوله والا وقوله لانه ان صدر بالاب او الام آه قيل هكذا في كتب النحويين قال صاحب القاموس

ابو العتاهية ككراهية لقب ابي اسحاق اسمعيل ابن سويد لا كنية وتوهم الجوهري هذا فاحفظه فانه بديع انتهى يعني ما قاله القاموس

يخالف ما في كتب النحويين من ان المصدر بالاب او الام كنية لا لقب والقاموس قد صرح بان ابا العتاهية لقب مع تصدره

بالاب ويمكن ان يقال ابو العتاهية يعني العتاهية فيه لقب ويشير اليه بقوله ككراهية اي على وزن الكراهية العتاهية لا المركب **قوله**

اي تناولا بوضع واحد اشارة الى ان قوله بوضع واحد متعلق بقوله تناولا وهو مفعول مطلق لقوله غير متناول فالمنفي هو التناول

بوضع واحد لا غير وانما نفي التناول الخاص لا التناول مطلقا لئلا يخرج الاعلام المشتركة **قوله** ترتيبها متعلق باشار **قوله** انما

يكون بدل البعض من اصنافها اي في اصناف يكون فيه اي في ذلك الاصناف هذا الترتيب اي الترتيب في الاعرفية **قوله** فقال

الفاء للتعقيب هذا الكلام يشعر بان لا ترتيب في الاعرفية في اصناف المعارف الا في اصناف المضمرات وقوله واقتصر على بيان

النسبة مصرح في انه يوجد بين اصناف المضاف الى احدها معنى الا انه لم يتعرض له لكونه غير محتاج اليه لانه بين الترتيب بين انواع

المعارف وتفاوت تعريف المضاف بحسبها وقوله فان سائر المعارف لا تفاوت بين اصنافها الا المضاف الى احدها اي الا اصناف

المضاف الى احدها ينتقض هذا الحصر بتفاوت اصناف المبهمات فان اسم الاشارة اعرف من الموصول **قوله** ولهذا اي لاجل ان

تفاوت المضاف بحسب تفاوت المضاف اليه **قوله** بين اصنافه اي اصناف المضاف اليه **قوله** لعدم بيانه اي التفاوت **قوله** منفردة

كانت تلك الاحاد او مجتمعة جواب عما قيل اسم العدد على ما يعلم من التعريف ما يدل على كمية افراد معدودة اي يعلم من ذلك الاسم

ان افراد المعدود ثلثة او اربعة او خمسة مثلا اذا قيل كم درهما عندك فتقول ثلثة يعلم منه ان افراده ثلثة واذا قيل واحد واثنان

لا يعلم منهما كمية الافراد بل يعلم ان المعدود واحد او اثنان فينبغي ان لا يكون من العدد ومحصل الجواب ان اسم العدد ما يدل على

كمية الاحاد اعم من ان يدل عليها دفعة كثلثة مثلا او بدفعات كالواحد والاثنين وتصويره الدالات على الدفعات ما اذا سئل عن

هذا المعدود وذلك فالواحد المذكور في الاجوبة يدل على احاد الاشياء يعني انه ان اريد انه لا بد من الاحاد في كل شئ من

افراد الاشياء ففي الصورة المذكورة ليس كذلك وان اريد مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الاحاد على الاحاد ويشكل بما اذا قيل كم درهما

عندك فتقول واحد او ليس هنا احاد ولا اشياء فالصواب ان يقال العدد ما وضع لكمية الشئ بحسب وح لم يدخل نحو رجل ورجلان ولم

يخرج واحد واثنان لان لفظ الشئ يقع على كل ذي عدد من المفرد والمثنى وما فوق ذلك هذا عبارة الشيخ الرضي **قوله** بحسب

موضوعا للكمية فقط بخلاف رجل ورجلان فانهما وضعا للكمية والماهية فبقوله فحسب خرج رجل ورجلان لكن لا حاجة اليه لما صرح به سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي جوابا عما ذكره الرضي من ان المتبادر من العبارة ان الكمية نفس الموضوع له وفي نحو رجلان ليس الامر كذلك فلا يرد قوله وهو كمية الاحاد قال الشيخ الرضي كمية الشئ عدده المعين لان الكمية ما يجاب به عن السوال بكم وهو العدد المعين فكانه قال اسم العدد ما وضع لعدد معين احتراز عن الجمع فانه وضع لعدد غير معين فيخرج منه الآت والالوف قوله بكم بقوله اذ يسئل قوله والالفاظ الموضوعة مبتدأ وقوله اسماء العدد خبره قوله لانهما من اسماء العدد في عرف النحاة لان اسم العدد في عرفهم هو الموضوع للكمية قوله وان لم يكونا اي الواحد والاثنان قوله من العدد خبر لم يكونا قوله عند بعض الحساب لانه مفسر عندهم بكونه زائدا على الواحد فدخل الاثنان وخرج الواحد ولو فسر بكونه نصف مجموع حاشيتيه كاربعة مثلا احدى حاشيتيه الثلثة والاخرى خمسة والمجموع ثمانية ونصف المجموع اربعة خرج الواحد اذ ليس له حاشيتان ودخل الاثنان اذ هو نصف مجموع حاشيتيه اي الواحد والثلثة اربعة والاثنان نصفهما قال الشيخ الرضي وعند الحساب ليس الواحد داخلا في العدد ولان العدد عندهم هو الزائد على الواحد ومنع بعضهم ان يكون الاثنان من العدد قائلا ان الفرد الاول وهو الواحد ليس بعدد فينبغي ان يكون الزوج الاول كذلك والنزاع فيه راجع الى المراد بالعدد فعلى تفسيرهم العدد بكونه زائدا على الواحد لا يدخل الواحد وتجب دخول الاثنين لانه زائد عليه وعلى تفسير النحاة وهو الموضوع للكمية يدخل الواحد والاثنان قوله لا ينتقض التعريف الصواب ما انتقض التعريف قوله اي اصول اسماء العدد والتي انفطا تبني عن كونها عددا والبضع ليس كذلك فلا يرد حصر الاصول في اثنى عشرة كلمة انما يصح لو لم يجعل لفظ البضع من اسماء العدد واجعل واريد به اسماء العدد الغير المبهم قال الشيخ الرضي والبضع بكسر الباء وبعض العرب يفتحها ما بين الثلثة الى التسعة تقول بضعة رجال وبضع نسوة وبضعة عشر رجلا وبضع عشرة امرأة اذا لم تقصد التعيين قال الجوهري اذا جاوزت لفظ العشرة ذهب البضع فلا تقول بضع وعشرون والمشهور جواز استعماله في جميع العقود انتهى وايضا البضع عبارة عن ثلثة الى عشرة مثلا فهو داخل في اصول اثنا عشرة غير خارج عنها قوله اعتبارا مفعول له لقوله وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء اي لاجل اعتبارك لتانيث لفظ الجماعة التي اول بها رجال ولفظ الجماعة مفرد مونث غير حقيقي فتانيث العدد لا اعتبار المعدود مونثا فعلى هذا فالتاء في ثلثة واربعة الى عشرة قياسية وصرح في اول الكتاب بان التاء في اربع غير قياسي حيث قال ام لو قال غير قابل للتاء قياسا مالم يرد عليه اربع اذا سمي به فان لحوق التاء به للتذكير فلا يكون التاء قياسا وبالجملة قال ة التاء في اربعة للتانيث وقال في اول الكتاب انها للتذكير قوله فرقا مفعول له لقوله وتقول ثلث الى عشر بدونها لجمع المونث اي لاجل تحصيل الفرق بين المذكر والمونث والا فالتاويل تقتضي اثبات التاء فيه ايضا فان قلت نسوة في ثلث نسوة مونث حقيقي اذ هو جمع امرأة فالتاويل لغو قلت تانيثه لاجل التاويل لا باعتبار الاصل والا لم يجز قال نسوة في السعة كما لا يجوز قال امرأة فيهما مع انه جاز فيهما قوله ولم يفعل الامر بالعكس جواب دخل مقدر قوله غير الواحد الى احد بحذف الالف وابدال الواو المفتوحة في الاول همزة وانه شاذ عند الجميع قوله والواحدة الى احدى وهو اي ابدال الواو المكسورة في الاول كوشاح واشاح وولدة والدة قياس عند المازني شاذ عند غيره قوله وابقاء للجزء الاول مفعول به لقوله وتقول آه قوله فيهما اي في المذكر والمونث قوله بمائة متلبسا بحالة الكائنة قبل التركيب قوله وتذكير الثاني مبتدأ خبره وقوله في المذكر وقوله كراهة اجتماع تانيثين مفعول له

وفيه انه يلزم كون المفعول له معرفة وهو غير جائز عند الجمهور فقوله في المذكر صفة الثاني وقوله كراهة خبر تذكير الثاني وفيه ان تذكير الثاني ليس كراهة اجتماع تانيثين فكيف يحمل عليه الا ان يقال المعنى تذكير الثاني منع من كراهة اجتماع تانيثين **قوله** فان التانيث فيهما من جنسين اما في الاول فظاهر واما في الثاني فلم كيف واثنتان تانيثه بالتاء ولامه محذوف عوض عن الهمزة في الاول وعلى هذا فالصواب ان يقول بخلاف احدى عشرة وثنتا عشرة فان التانيث فيهما من جنسين اما الاول فظ واما الثاني فلان التاء في اثنتين بدل من لام الكلمة فلم تمحض للتانيث وعلى هذا يصح **قوله** ولهذا حكمنا عليه بانه جنس آخر من التانيث واما اثنتان فمحمول على ثنتين **قوله** واما تذكير الثاني في احد عشر واثنا عشر مع انه لا يلزم اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني **قوله** محمول على التذكير في ثلثة عشر الذي يلزم فيه اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني من جنس واحد **قوله** واما في اثنتان وانكانت للتانيث الصواب فانها وانكانت **قوله** لانه لا وجب الصواب فلانه لما وجب **قوله** تذكيره اي تذكير الجزء الثاني **قوله** لما عرفت من كراهة اجتماع تانيثين من جنس واحد على تقدير تانيث الثاني **قوله** وجب تانيثه اي الجزء الثاني **قوله** وهو عدم الفرق لحصول الفرق بالجزء الاول **قوله** اربع فتحات فيما هو كالكلمة الواحدة **قوله** المنصوب محلا المفعولية القول لا يخلو عن خلل اذ الاسم انما يكون مرفوعا ومنصوبا ومجرورا محلا اذا كان مبنيا وعشرون ليس مبنيا وهو ظاهر انما المحتمل فيه ان يكون محكيا فالصواب المنصوب تقديرا يشغل آخره بالحركة الحكاية وفيه ان الحركة انما يكون اذا سبق ذكره بالواو لفظا او تقديرا وليس كذلك والقول بانه لا محالة يكون واقعا في محل ما بالواو والمذكور في الكتاب حكاية عنه ليس بشيء لانه من باب الهذيان اذ لم يلزم منه الا عدم القول بمقتضى القواعد النحوية لانه لو قرا بعد الرافع منصوبا وبعد الناصب مرفوعا وبعد الجار مرفوعا او منصوبا مخطئا واحد له ان يقول ذلك حكاية وذلك صريح الغلط والمكابرة وفيه انه قد سبق ذكره بالواو في اول الكتاب في بيان الاعراب في قوله والواو في عشرون واخواتها بالواو والياء والمذكور حكاية عنه ويحتمل ان يكون المحكي بعد تقول العشرون الذي يقع غدا قال الشيخ الرضي ومما يدخل على المبتدا والخبر القول وما يتصرف منه والاكثر في استعماله ان يقع بعده اللفظ المحكي اما الذي مضى ذكره قبل نحو قلت زيد قائم او الذي هو واقع في الحال نحو اقول الآن زيد قائم فينبغي ان يكون الجملة الواقعة بعد اقول في هذا الكلام متلفظا به بلفظ آخر في غير هذا الكلام والا لم يكن حكاية او الذي يقع نحو اقول غدا زيد قائم او قل زيد قائم واللفظ الواقع بعده اما مفرد او جملة والجملة اكثر وقوعا والمقصود من الجملة الواقعة بعده ايراد اللفظ المتلفظ به في غير هذا الكلام **قال** ثم بالعطف اي ثم تقول قولا متلبسا بالعطف اي بعطف العقود على النيف كما ذكره الشارح او بعطف النيف على العقود نحو عشرون واثنان وعشرون واثنتان وثنتان وعشرون وثلثة او ثلث **قال** الشيخ الرضي والاول اي عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا والشارح خصص العطف بعطف العقود على النيف وعمم في قوله ثم بالعطف على ما تقدم وتبع في ذلك الفاضل الهندي والمناسب التعميم في الموضعين اذ لا وجه للتخصيص الا ان يقال لما كان عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا اكتفى به او الاشارة الى انه الاصل وتعرض للقسمين ثانيا تنبيها على الجواز **قوله** كائنا ذلك الزائد اولى متلبسا ذلك الزائد خصص الحال في الموضعين بالزائد ولا وجه له والمناسب ان يقال حال كون كل من العقود والزائد متلبسا او واقعا **قوله** بل الى تسع وتسعين يعني المناسب ان يقال الى تسعة وتسعين الى تسع وتسعين

كما ابدال عليه بيان المذكر والمونث فيما سبق قوله فتقول مائة وواحد شرع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وارد على الطريقة السابقة مثال المذكر ومثالا للمونث فتقول مائة وواحد مثال للمذكر وقوله او واحدة عطف على قوله واحد مثال للمونث وقوله ومائة واثنان واثنتان عطف على قوله مائة وواحد او واحدة واثنتان عطف على اثنان ليحصل مثال للمذكر ومثال للمونث ليعطف الزائد على العقد وهكذا الى آخر ما ذكره والشروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وايراد مثال للمذكر ومثال للمونث على الطريقة السابقة اب ابا الظاهر اعن ان يجعل قوله ومائة المذكور قبل اثنان عطفا على واحدة ليكون قوله مائة وواحد مثال المذكر لعطف الزائد على العقد وقوله واحدة ومائة مثال المونث لعطف العقد على الزائد وهكذا الى آخر ما ذكره فيكون اثنان معطوفا على واحد واثنتان ومائة معطوف على مائة وواحد وقوله وثلاثة رجال معطوف على واحد وثلث نسوة ومائة معطوف على مائة وواحد ليا بي هذا العطف قوله ويجوز ان يعكس العطف في الكل اذ المعنى ح ويجوز ان يعكس العطف في الكل في كل منهما وانكان العكس في البعض في كل منهما معلوما قال الشارح الرضي اصل مائة مئية كسدرة حذف لامه فلزمها التاء عوضا منها كما في عدة وشية ولامها ياء لما حكى الاخفش رأيت مئيا بمعنى مائة وانما يكتب مائة بالالف بعد الميم حتى لا تشتبه بصورة منه خطا فاذا جمع او ثنى حذف الالف انتهى قوله كما في قولك اي كما اسكن اليا لتثاقل المركب بالتركيب وانكان الامكان في الاول جائزا وفي الثاني واجبا صرح به الشيخ الرضي قوله او معنى الجمع المعنوي اما اسم الجنس كالتمرة والعسل او اسم الجمع كالرهط والقوم قوله نحو ثلثة رهط قال الشارح الرضي والاكثر انه اذا وقع المميز اسم الجنس او اسم الجمع يكون مجرورا بمن نحو ثلثة من الخيل وخمس من التمرة وذلك لانهما وانكانا في معنى الجمع لكنهما بلفظ المفرد فكره اضافة العدد اليهما بعد ما تمهد من اضافته الى الجميع قوله ان يلي التمييز اي ان يقع التمييز بلا فصل بعد المجموع بالالف والتاء وبعد ما تعود اي بعد ما اتخذ التمييز المجئ بعد ما هو في صورة المجموع بالواو والنون عادة له اي بعد اتخاذه المجئ بعده عادة قوله واما في ما عداها من احد عشر الى تسعة وتسعين قوله لما كان غير العدد ولانه ليس تمييزا له لان المضاف اليه اذا كان مميزا فهو المقصود بالاول في المعنى وانما جئ به لبيانه فكان الجميع كالشئ الواحد قوله ليكون اللفظ قليلا يحتمل ان يكون المراد قلة حروف اللفظ وان يكون المراد قلة افراده اي نفي العدد وجهان اشارة الى ان وجهان مبتدأ محذوف الخبر اذ الجزاء لا يكون الا جملة قوله اي الصالح لان يكون تمييزا اشارة الى ان اطلاق التمييز على رجلا ورجلين مثلا مجاز لان كون رجل ورجلين تمييزين انما يتحقق اذا وقعا تمييزين للواحد والاثنين ولم يقعا قطعا تمييزين لهما قوله الدال بجوهره صفة لقوله بلفظ التمييز اراد بالجوهر الحروف الاصلية فلفظ التمييز الخ بحروفه الاصلية على الجنس وبصيغته والصيغة هي الكلمة باعتبار الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض دالة على الوحدة والاثنينية فان قلت نسب الدلالة على الجنس الى الجوهر والدلالة على الوحدة والاثنينية الى الصيغة في هذا القول وفي قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان يفهم الجنس والاثنينية نسبهما الى الصيغة فما الحق في ذلك قلت ان اريد بالصيغة الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض كما في القول الاول فالدال على الوحدة والاثنينية الصيغة وان اريد بها الحروف الاصلية مع الحركات والسكنات وتقديم كما في القول الثاني فالصيغة دالة عليهما قوله مثل رجل ورجلان فلم يقولوا واحد رجل ولا اثنا رجلين لان المميز الاول يفيد الوحدة والثاني الاثنينية قال الشيخ الرضي وهذا الاستدلال لا يستمر في نحو واحد رجال واثنا رجال وثنتا حنظل قوله اي

عن الواحد اذا كان التميز مفردا قيد للاستغناء عن الواحد وقوله وعن الاثنين اذا كان مثنى قيد للاستغناء عن الاثنين فحاصل الكلام انه بذكر التميز المفرد يحصل الاستغناء عن الواحد واما اذا لم يكن مفردا فلا وبذكر التميز المثنى يحصل الاستغناء عن الاثنين اما اذا لم يكن مثنى فلا يحصل الاستغناء وبالجملة فالاستغناء المفهوم من لفظ المتن ح ليس على الاطلاق بل على تقدير خاص ووقت معين وعلى هذا لا يرد ولقوله فان قلت هب احتمالا ولو لم يقيد الشيخ قدس سره الاستغناء بما ذكر لكان له ورود **قوله** فيذكر بما اى بذكر رجل ورجلين **قوله** استغناء عن المميز على صيغة اسم المفعول اى ما يصلح ان يكون مميزا به هو الواحد والاثنان **قوله** ان مميز الواحد على صيغة اسم الفاعل اى تميز الواحد **قوله** مغن عنه اى عن الواحد ان اريد الاغناء مطلقا فهو مناف لقوله اذا كان التميز مفردا فانه يشعر بانه اذا لم يكن التميز مفردا فليس بمغن والا لكان التقييد لغوا وان اريد الاغناء على تقدير كون التميز مفردا فالواحد والاثنان سواء فى حصول الاستغناء عنهما اذا كان تميزهما مفردا ومثنى وفى حصول عدم الاستغناء اذا لم يكن مفردا ومثنى فلا معنى لتسليم الاغناء فى الواحد على الاطلاق والمنع فى الاثنين اذا كان تميزه مفردا **قوله** كذلك اى مغن عن الاثنين **قوله** ينبغى ان يعتبر الصواب كان المناسب ان يعتبر ثم انه ان اراد انه كان المناسب ان يكون تميزه مثنى وان لم يكن واجبا كما يشير اليه قوله ينبغى والتقييد المذكور وما نقلنا عن الرضى فما ذكره لا يصلح جوابا عن السوال وهو ظ وان اراد الوجوب يكون التقييد المذكور فى الشرح لغوا ويرده ما ذكره الشيخ الرضى **قوله** ولا يبعد ان يقال الفرق بين التوجيهين ان المراد بلفظ التميز على الاول مجموع جوهر حروفه وعلامة الافراد اعنى التنوين وعلامة التثنية فلفظ التميز وصيغة رجل مع التنوين ورجلين مع الياء والنون يدل عليه فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان الجنس والاثنينية وعلى الثانى حروفه الاصلية المصورة بهيئة خاصة من الحركات والسكنات والتقديم القابلة للحوق علامة الافراد والتثنية فيقال رجل ورجلين وان يذكر معه اسم عدد فيقال واحد رجل واثنا رجل ولا شك ان رجلان ورجلين اخف من واحد رجل واثنا رجل فلا جرم اختير الاول دون الثانى وانت خبير بان **قوله** فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ليس بتام **قوله** على حدة حدة كعدة مصدر وحد يحد اى استغنى عن ذكر الواحد ذكرا كائنا على انفراد واستقلال **قوله** اذ ليس قبل الواحد عدد بل الواحد ابتداء الاعداد **قوله** فلا يجرى ذلك اى اعتبار التصيير **قوله** فيما تحت الاثنين بان يكون الثانى مصيرا لما تحته اثنين لان ما تحته اكثر منه فلا يتصور ان يصير عدد ما تحته مثله بل الاثنين مصير لما قبل اثنين والثلثة مصير لما فوقه وهو الاثنين ثلثة والاربعة مصير لما فوقه وهو الثلثة اربعة وهكذا الى عشرة **قوله** اى مرتبة اشارة الى ان الحال عبارة عن بيان مرتبة المفرد من المتعدد ولا شك انه مقابل لاعتبار التصيير **قوله** لانه اى الثالث عشر اسم لواحد مذكر فيكون مسماه مذكرا فلا معنى للتانيث فيه **قوله** فانه اى ثلثة عشر رجلا اسم للجماعة فيكون مسماه مونثا فانث لتانيث مسماه **قوله** الى عدد ليساوى ذلك العدد عدده اى عدد الثالث اى العدد الذى يدل عليه الاضافة لا وفى ملابسته **قوله** او يكون اى يكون ذلك العدد فوقه اى فوق عدد يدل عليه **قوله** بل باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة او الرابعة او الخامسة لا يخ عن خلل لان معناه ان معنى ثالث ثلثة احد من الثلثة لكن لا مطلقا بل باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة وهو ظ ومعنى ثالث اربعة احد من الاربعة لا مطلقا بل باعتبار وقوعه فى المرتبة

٢٥٥

الرابعة وهو فاسد بل معناه واحد من الاربعة باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة وكذا ليس معنى ثالث خمسة واحد من الخمسة باعتبار وقوعه في المرتبة الى ستة بل واحد من الخمسة باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة او الخمسة ولا مساغ لان يقال المراد في المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة من الخمسة او الى ستة من الستة لان قوله او اربعة او خمسة معطوفان على ثلثة **قوله** الا اي والحال مطلقا **قوله** وذلك اي ارادة الواحد الاول من عاشر العشرة **قوله** مستبعد جدا اذ المتبادر منه الواحد الاخير **قال** باعتبار علامة التانيث فان قلت المونثات الصيغة ليس فيها علامة التانيث فيخرج عن تعريف المونث ويدخل في تعريف المذكر فلا يكون تعريف المونث جامعا ولا تعريف المذكر مانعا قلت لا يبعد ان يجعل خصوص الصيغة قائما مقام التاء فيكون التاء فيه حكما فيصير التعريفان جامعين للافراد مانعين عن الغير **قوله** اي ممدودة اي مجعولة زائدة للمد فان قلت المجعولة زائدة للمد هي الالف وعلامة التانيث الهمزة التي بعد الالف ولم يذهب احد من العلماء الراسخين الى ان الالف ايضا للتانيث في الجاربردي شرح الشافية قال في شرح الهادي الهمزة في حمراء وبيضاء وصحراء وعشراء بدل من الف التانيث كالتي في حبلى وسكرى والاصل فيها القصر للتانيث فزادوا قبلها الفا اخرى للمد توسعا في اللغة وتكثير الابنية التانيث ليصير له بناءان ممدود ومقصور فالتقى الفان ولم يمكن حذف احدهما لان الاولى للمد والثانية علم التانيث فحذفها مخل لمدلولها ولم يمكن تحريك الاولى لانها لو حركت لفارقها المد فتعين تحريك الثانية فانقلبت همزة وقيل ان الاولى في الحمراء للتانيث والثانية مزيدة للفرق بين المونث افعل نحو احمر وحمراء وبين مونث فعلان نحو سكران وسكرى وهو ضعيف لان علم التانيث لا يكون الا طرفا وقيل ان الالفين معا للتانيث وهو باطل اذ لم يعلم علامة التانيث على حرفين وقال الشيخ الرضي الالف الممدودة في الاصل مقصورة لان قبلها الفا لزيادة المد وذلك لان الالف للزومه صار ككلام الفعل فجاز زيادة الف المد قبله كما في حمار وكتاب فاجتمع الفان فلو حذفت احديهما لصار الاسم مقصورا كما كان وضاع العمل فقلبت ثانيتهما الى حرف يقبل الحركة دون الاولى ليبقى على مدها وانما قلبت همزة لا واوا ولا ياء مع ان مناسبة حروف العلة بعضها البعض اكثر اذ لو قلبت الى احديهما لاحتيج الى قلبهما الفا كما في كساء ورداء لكون ما قبلها الفا كما فيهما وسيصرح بها الشارح قدس سره في بحث المثنى فاجمع العلماء الراسخون على ذلك فكيف يصح قوله وعلامة التاء والالف مقصورة او ممدودة قلت المراد الالف حال كونه ممدودا قبله فما قيل في الجاربردي شرح الشافية ان الالفين معا للتانيث فعلم من ذلك ان الالف الممدودة هي الالفان معا لا الهمزة فقط فلا يرد ما قيل ان الالف التي بمد هي التي قبل الهمزة وعلامة التانيث الهمزة فمعنى قوله الالف ممدودة نظر الى هذا الوجه الكان من وجيه هذا والمراد من الالف مقصورة كانت او ممدودة الزائدة بقرينة شهرة كون العلامة زائدة فلا ينتقض بالف فتى وكساء فاندفع ما قيل تعريف علامة التانيث بالتاء والالف مقصورة وممدودة ينتقض بالالفين في فتى وكساء **قوله** بدليل تصغيره على عيينة اذ التصغير يرد الاشياء الى اصولها فلو لم يكن في الاصل تاء لما ظهر في التصغير **قوله** لكون التانيث فيه تعليل لقوله فلك ان تقول في طلعت الشمس طلع الشمس **قوله** لفظيا منسوبا الى اللفظ لوجود علامة التانيث في لفظه حقيقة او تقديرا او حكما بلا تانيث حقيقي في معناه فلا يكون التانيث قويا فيجوز ترك التاء **قوله** واستغنائه اي مع استغنائه **قوله** لما في لفظه من الاشعار به اي بالتانيث لكون التاء مقدرا فيه بدليل شميسة **قوله** بخلاف مضمره اي الظاهر يستلبس بخلاف مضمره **قوله**

اذ ليس فيه اى فى المضمر قوله فانه مع الفصل يجب اتيانها نحو جارت اليوم زيد لرفع الالتباس لا يذهب عليك ان وجوب اتيان التاء مع الفصل لرفع الالتباس مختص بما يلزم فيه الالتباس على تقدير ترك التاء كالمثال المذكور فى الشرح فانه لو ترك التاء لا يعلم ان الفاعل مذكر او مونث فما ذكره الشارح غير محتاج الى التقييد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التانيث لعدم وجوب التاء فى جاء اليوم زينب الكريمة اذ المثال المذكور خارج عن المبحث اذ المبحث وجوب اتيان التاء لرفع الالتباس اللازم على تقدير ترك التاء والمثال ليس كذلك وانما يحتاج اليه لو لم يذكر قوله لرفع الالتباس فاندفع ما قيل الظاهر ان وجوب الاتيان مقيد بما اذا لم تكن قرينة تدل على التانيث اذ الحكم بالوجوب فى كلام الشارح ليس على الاطلاق بل على تقدير الالتباس عند ترك التاء وهو انما يكون اذا لم تدل قرينة على التانيث واما ما قيل فى الجواب هذا دفع للتقليد والرأى فليس بموجه وان كان من وجيه فان قلت قوله وانت فى ظاهر غير الحقيقى بالخيار يشمل اللفظى الذى علم للمذكر الحقيقى مع انه لا يجوز فيه الحاق التاء قال الشارح الرضى ولا يجوز مثل ذلك فى علم المذكر الحقيقى الذى فيه علامة التانيث كطلحة لا يقال قامت طلحة الا عند بعض الكوفيين قلت لا يبعد ان يراد بظاهر غير الحقيقى ان لا يكون علما للمذكر الحقيقى بقرينة قوله بالخيار واعلم ان المونث اللفظى الذى يقع على المذكر والمونث يجوز اعتبار لفظه فى تانيث الفعل المسند اليه لكن يجب فى المذكر ما يدل على التذكير نحو عزوت حمامة ذكر ولا تقول عزوت حمامة وتريد المذكر او ترك علامة المونث نحو عندى ثلث من البطة ذكور فانث العدد باعتبار لفظ البطة لكن ميز بعلامة وهو ذكور ولو لم يذكر ذكور لم يجز تانيث العدد ونملة مما يقع على المذكر والمونث حيث يقال نملة ذكر فيجب فيه ايضا التميز بعلامة تدل على التذكير عند ارادة المذكر ولما لم يذكر العلامة الواجبة عند ارادة التذكير فى قوله تعالى قالت نملة دل ذلك على ان الفاعل مونث حقيقى والا يلزم ترك رعاية ما يجب رعايته وهو لم يقع فى كلام احد من الفصحاء فكيف فى كلام العلام الغيوب والعيوب وهذا هو وجه استدلال الامام الاعظم رض على ان نملة سليمان عم كانت انثى اذ روى ان قتادة رض لما دخل الكوفة اجتمع عليه الناس فقال سلوا عما شئتم وكان ابو حنيفة رض حاضرا فسأله عن نملة سليمان اذكرا كان ام انثى فتحير قتادة فقال ابو حنيفة رض كانت انثى فقيل له من اين تعلم فقال من كتاب الله تعالى قالت نملة قال صاحب الزبدة وما يشترك فيه المذكر والمونث كدجاجة حقيقى فى الاول ولفظى فى الثانى لكن لا بد للتانيث لا بد للمذكر من مميز دفعا للاشتباه قال يونس اذا اراد واذلك قالوا هذه حمامة ذكر فالنملة فى قالت نملة مونث والا لقيل قال نملة انتهى قوله والا اى وان كانت النملة فى الآية مذكرا لقيل قال نملة بتذكير الفعل او بتانيثه والتميز بعلامة نحو ان يقال قالت نملة مذكر لكن لم يقل كذلك فعلم ان النملة مونث واليه نقل ابن السكيت انه قال اذا اريد بالنملة المذكر فناده كتاء طلحة فى انه لا يجوز اعتبار لفظه اصلا فكما لا يقال قامت طلحة بل قام طلحة كذلك لا يقال قالت نملة عند ارادة التذكير بل قال نملة عنده وقد وقع فى القرآن قالت نملة فظهر ان النملة مونث فيحتمل ان يكون ما قاله الامام مبنيا على ما ذهب اليه ابن السكيت واذا عرفت ما ذكرنا ظهر لك ان اعتراض الشيخ ابن الحاجب وهو انه يجوز ان يكون تانيثه لاجل التانيث اللفظى ساقط وان ما ذكره الشيخ الرضى قد يكون اللفظى حيوانا كدجاجة ذكر وحمامة ذكر فيجوز ان يقول عزوت حمامة ذكر وعندى ثلث من البطة ذكور فيجوز ان يكون النملة فى قوله تعالى قالت نملة ذكرا واعتبر لفظه فانث ما اسند اليه ليس على ما ينبغى اذ قوله الاول ينادى باعلى صوت على فساد قوله فيجوز ان يكون النملة آه قوله اى آخر مفرده اى مفرد المثنى وفيه انه يتوقف معرفة المفرد على المثنى وقد كان

معرفة المثنى موقوفة عليه فيلزم الدور ثم المتبادر من التعريف ان المثنى اسم حصل من المفرد والالف او الياء والنون فلا يصدق على مسلمون ومسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الالف او اليا والنون المكسورة من حيث انه كك ليس مفرد مسلمون و مسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الواو او اليا والنون المكسورة المفتوحة او الالف والتا من حيث هو كك ليس مفرد المثنى فلا يرد ما قيل لا يخفى انه يصدق على مسلمون ومسلمات فقد تبدل اشكال باشكال **قوله** ولو اكتفى بظهور المراد من ان المثنى عبارة عن المجموع وان كانت العبارة تدل على انه مسلم **قوله** لاستغنى عن التوجيهين المذكورين اذ ظهور المراد دليل على ان ما تقتضيه ظاهر العبارة غير مراد فلا حاجة الى توجيه يصلحه وانما سمى التوجيهين تكلفا لان التقدير بلا دليل عليه تكلف محض ثم اللام لبطل معنى الجمعية والمراد جنس التكلف فلا يرد ان المذكور سابقا تكلفان لا تكلفات **قوله** ليدل ذلك اللحوق فيكون الدال اما معنويا ونسبة الدلالة اليه مجازية **قوله** او اللاحق وهو الالف او اليا **قوله** او مع الملحوق فيكون الدال مجموع مسلمان ومسلمين **قوله** ولا باس جواب عما يقال اللاحق وحده وكذا اللاحق مع الملحوق ليشمل النون ايضا مع انه لا دلالة على ان معه مثله من جنسه **قوله** على تقدير تسليمه اي على فرض تسليم عدم دلالة لحوق النون او اللاحق وهو النون مع الملحوق وهو اشارة الى المنع قال الفاضل المحشي هذا منع ما اجمعوا عليه من كون علامة التثنية الالف واليا وكون النون عوضا عن الحركة او التنوين في المفرد **قال** جنس الموضوع له اي مفهوم الموضوع له الحاصل بوضع واحد **قال** المشترك صفة جنس الموضوع له بينهما اي بين المفردين كرجلان فانه يدل على انه مع الرجل رجل آخر من جنسه باعتبار دخوله تحت مفهوم الرجل الذي وضع الرجل له وهو ذكر من بني آدم جاوز حد الصغر الحاصل بوضع واحد المشترك بين الرجلين هذا ولكن يشكل بما ذكره في الابوين والقمرين اذ ليس المفهوم المشترك هو المسمى به حاصلا بالوضع ويشكل بتثنية المشترك اذ ليس المفهوم حاصلا بوضع واحد ويشكل بتثنية المجاز اذ ليس المفهوم المتناول لهما بالوضع وما قيل لا يبعد ان يراد بالموضوع له الاعم من الموضوع له حقيقة وحكما والمعنى المجازي في حكمه ففيه بحث لانه يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وايضا المتبادر من اطلاق لفظ الوضع الوضع الشخصي والنوعي الذي ليس في المجاز دون النوعي الذي في المجاز قال الشارح الرضي يريد بالجنس على ما يظهر من كلامه في شرح هذا الكتاب ما وضع صالحا لاكثر من فرد واحد بمعنى جامع بينهما في نظر الواضع سواء كان ماهياتها مختلفة كالابيضين لانسان وفرس فان الجامع بينهما في نظره البياض وليس نظره الى الماهيتين بل الى صفتيهما التي يشتركان فيها او متفقة كما في قول الابيضان لانسانين والبيض لافراس وسواء كان الواضع واحدا كالرجل او اكثر كالزيدين والزيدين فان نظر كل واحد من الواضعين في وضع لفظ زيد ليس الى ماهية ذلك المسمى بل الى كون ذلك المسمى له اي ماهية متميز بهذا الاسم عن غيره حتى لو سمي بزيد انسان وسمي به فرس فالنظر بالوضعين الى شئ واحد كما في الابيضين وهو كون تلك الذات متميزة عن غيرها بهذا الاسم والذي ذهب اليه المصنف خلاف المشهور من اصطلاح النحاة فانهم يشترطون في الجنس وقوعه على كثيرين بوضع واحد فلا يسمون زيدا وان اشترك فيه كثيرون جنسا قال سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي فيه اشتباه العارض بالمعروض وان الموضوع له في كل وضع خصوصية الذات المتشخصة اما كونها متميزة بهذا الاسم فان هذا المعنى لازم خارج عن الموضوع كما لا يخفى على من له دربة في ادراك المعاني وتمييز بعضها عن بعض فلا فرق بين العلم المشترك بين اشخاص كثيرة وبين سائر المشتركات بين المعاني الكلية ولو اريد بقوله ما يماثله في الوحدة

والجنس لاستغنی عن قوله من جنسه هذا ما ذکره الفاضل الهندی وتبعه الشارح ولا بعد فی هذه الارادة لانه وان کان مقابلا لقوله فی الجمع لیدل علی ان معه اکثر منه وان الناظر فیه وان لم یفهم من قوله مثله الا ما یقابل الاکثر الا ان الارادة المذکورة لا ینافی المقابلة کیف والمراد من قوله اکثر منه افراد آخر مثل المفرد فی الوحدة والجنس وهو ظ قوله فلیعتبر مثل هذا التاویل ای تاویل الاسم بالمسمی لیحصل مفهوم تیناول لهما فیتجانسان قوله بلا احتیاج الی ادعاء کما احتیج فی الابوین والقمرین قوله اسمیه للطهر والحیض فانه اذا ارید بالقرئین الحیض والطهر لا یحتاج الی ان یدعی ان الحیض او الطهر سمی بالقرء فانه موضوع لکل واحد منهما حقیقة قوله فانه موضوع آه تعلیل لقوله بلا احتیاج قوله تثنیته ای المشترک قوله والمص اختار عدم جوازه ای عدم جواز تثنیة المشترک لمجرد اشتراکه اللفظی بینهما ولذا قال مثله من جنسه فلا یقال عنده قرءان ویراد به الطهر والحیض بل یراد بطهران بان یسمی الحیض طهرا او حیضان بان یسمی الطهر حیضا لیحصل الاتفاق فی المعنی لا یخفی ان قوله فان قلت فلیعتبر مثل هذا التاویل فی القرء ایضا ای کما یعتبر فی الابوین والقمرین انما یتجه ان لو کان مدار جواز الابوین والقمرین علی التاویل فحسب ولیس الامر کذلک فان مدار جوازهما علی الاتفاق فی المعنی کما اشار الیه الشارح قدس سره بقوله قلنا جاز آه وعلی هذا التاویل فکیف یکفی اعتبار التاویل فی القرء مع ان المعتبر فی الابوین الذی هو منشأ السوال کلا الامرین فقوله بلا احتیاج الی ادعاء الی قوله فانه موضوع لکل واحد منهما حقیقة مما لا مساس له فی هذا المقام لان الادعاء المذکور فی الابوین لتحصیل الاتفاق فی المعنی وذلک لا یحصل من وضعه لکل منهما بل لا بد من ادعاء کون الطهر مسمی بالحیض او الحیض مسمی بالطهر وبالجملة فهذا الکلام لا یخلو عن خلل لانه ان ارید کلا الامرین فالخلل ظ وان ارید التاویل فقط ففیه ان السوال بما یشعر به الفاء بسبب ما سبق فیه کلا الامرین قوله فی صحة هذا الاعتبار وهو التاویل بالمسمی لتحصیل مفهوم تیناولهما قوله فی جواز تثنیته ای الاسم المشترک قوله لمجرد اشتراکه اللفظی بدون الاتفاق فی المعنی قوله وهو الذی ای جواز تثنیة المشترک لمجرد اشتراکه قوله اختار عدم جوازه ای تثنیة الاسم المشترک لمجرد اشتراکه اللفظی بدون الاتفاق فی المعنی قوله وبهذا الاعتبار المشار الیه بهذا هو الاعتبار والمراد منه هو التاویل بالمسمی ای یصح بالتاویل بالمسمی تثنیة الاعلام المشترکة اشتراکا حقیقیا او ادعائیا لحصول الامرین التاویل والاتفاق فی المعنی لکون الاعلام مشترکة فان قلت تقدیم قوله وبهذا الاعتبار علی ان یصح یفید التخصیص فیفید ان وجه الصحة هو الاعتبار لا غیر مع انه لیس کذلک قلت قد لا یکون التقدیم للتخصیص وان کان الاغلب فیه التخصیص قوله وجمعها ای الاعلام المشترکة قوله ورده ای اعتبار الامرین فی الاعلام قوله وینبغی ان لا یذکر وفیه ان هذا البعض ان لم یعتبر الامرین فی الاعلام لکنه یعتبرهما فی اسماء الاجناس فکیف یقال فعلی قول هذا البعض ینبغی ان لا یذکر فی تعریف التثنیة قوله من جنسه علی الاطلاق قوله الف مفردة بلا همزة لازمة لا تنفک عن الکلمة بخلاف غیر اللازمة فانه لا یسمی مقصورا کالالف فی رأیت زیدا فی الوقف قوله بان کان مجهول الاصل وذلک بان یقع فی حکم الاصل ولم یعرف الاصلی قوله ولم یمل ولم یسمع فیه الامالة قوله فقلبت واوا لان قلب الالف واوا فی الاولی واجب وفی الثانیة اولی قال الشیخ الرضی وان لم تسمع الامالة قالوا واولی لانه اکثر وقال بعضهم بل الیاء فی النوعین اولی سمعت الامالة اولا لکونها اخف من الواو فجعل الصورة الثانیة داخلة تحت الاولی وقسیما لها کما فعله الشارح لیس

على ما ينبغي اذ ما ليس فيه القلب واجبا كيف يكون داخلا فيما فيه القلب واجب وايضا يلزم في قوله قلبت الفه واوا الجمع بين
الحقيقة والمجاز قوله اعتبار الاصل حقيقة فيما اذا كان الفه منقلبة عن الواو او حكما فيما كان مجهول الاصل ولم يمل قوله لمكان الثقل
اى لوجود الثقل قوله او حكما بان كان مجهول الاصل بان لم يعرف الاصل قوله او عدمه بان كان اصلا غير منقلبة عن شئ كمتى و
على والى واذا اعلاما فان الالف في الاسماء العريقة البناء اصل قوله وقد اميل ولم يكن هناك سبب للامالة غير انقلاب الالف
عن اليا قوله او زائدة للتانيث كحبلى او للالحاق كالارطى او للتكثير كقبعثرى كذا في الرضي قوله من جنس الالف في حواشي السيد
السند على الرضي قال في الصحاح الالف على ضربين لينة ومتحركة فاللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى همزة وليظهر من ذلك ان الالف
يتناولهما معا قوله فالوجهان المذكوران اشارة الى ان اللام في الوجهان للعهد قوله فتشابهتا همزة قراء الا
ان ابدال الملحقة واوا اولى من تصحيحها لانها ليست اصلا ولا عوضا عن اصل بل هي عوض من زائدة ملحقة بالاصل فنسبتها
الى الاصلية بعيدة واما المبدلة من اصلية فتصحيحها اولى من ابدالها لقرب نسبتها من الاصلية لانها بدل من اصل هذا عبارة
الرضي قوله ان لا يحذف عن آخر المثنى فان قلت التاء في سحرتان وتمرتان ليس في آخر المثنى اذ الالف والنون من تمام المثنى
وايضا يشير اليه قول الشارح قدس سره اذ المثنى عبارة عن المجموع لان الالف والنون خارج عنه قلت لما كان التاء
آخر اكثر حروف المثنى كان كانه آخر المثنى اذ للاكثر حكم الكل قوله على جملة احاد قدر الجملة لان الجمع يدل على الاحاد المجتمعة ولا
اقل من ان يكون ثلثة لا على الاحاد مجتمعة كانت او متفرقة قوله اى اسم فان قلت مسلمان ومسلمون وامثالهما مما يدل
جزؤه على جزء معناه كلمتان فكيف يكون اسما قلت قد مر في صدر الكتاب ان كل واحد منهما كلمتان عدت لشدة الامتزاج
كلمة واحدة قوله مفردة اى مفرد الجمع وفيه انه يتوقف معرفة الجمع على المفرد اذ معرفة المعرف يتوقف على معرفة المعرف واجزائه
ومعرفة مفرد الجمع يتوقف على معرفة الجمع فيلزم الدور واما ما قيل ان المراد بالمفردة ما ليس مثنى ولا مجموع فالتعريف به دوري ففيه انه يجوز ان يفسر
المفرد بما لا يدل على فردين او افراد ثم حروف المفرد اعم من ان يكون محققة كرجال او مقدرة كعباديد وعبابيد بمعنى
الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والنسبة اليه عباديدي قال سيبويه لا واحد له وواحده فعليل او فعلول او فعلال
في القياس ونحو نسوة في جمع امرأة فانه قدر لها واحد وان لم يستعمل كعباد وعبدد ونسا بضم الفاء كغلام وانما قدر لها
واحد ولم يجعل من اسماء الجموع كابل وغنم لان اسماء الجموع هي المفيدة لمعنى الجمع مخالفة لاوزان الجموع الخاصة بالجمع
والمشهورة فيه وعباديد وعبابيد وزن خاص بالجمع ونحو نسوة مشهورة فيه قوله والفرق بينهما اى بين اسم الجمع واسم
الجنس مع اشتراكهما في انهما ليسا على اوزان جموع التكسير الخاصة بالجمع كافعلة وافعل او لا المشهورة فيه كفعلة نحو
نسوة قوله لها احاد من تركيبها فان قلت اذا كان راكب مفرد الركب وطالب الطلب وجامل الجامل وباقر الباقر يكون
داخلة في الجمع فكيف تكون اسماء الجموع قلت المذكورات ليست مفردات وان اشتركا في الحروف الاصلية وانما قلنا
ذلك لانها لو كانت جموعا لهذه الاحاد لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه
بل يرد الى واحده وهذه لا ترد نحو ركيب وجويمل وايضا لو كانت جموعا لردت في النسب الى واحدها ولم يقل ركبي وجملي
وايضا لو كانت جموعا لم يجز عود الضمير الواحد اليها هذا ما في الرضي قال كجامل وباقر قال قدس سره في الحاشية الجمل

زوج الناقة والجامل القطيع من الابل مع رعاته واربابه والبقر اسم جنس والبقرة تقع على الذكور والاناث والتاء للواحد من الجنس والباقر جماعة من البقر مع رعاتها انتهى وهذا ما ذكره السيد السند في حواشيه على الرضي **قوله** وراكب الصحيح ركب لان اسم الجمع هو ركب لا راكب **قوله** وكذا اسماء الاجناس اي مثل اسماء الجموع التي لها احاد من تركيبها اسماء الاجناس التي ليس لها احاد من تركيبها في ان كليهما جمع عند الفراء **قوله** اي آخر مفرده اي آخر مفرد الجمع قد عرفت وجه تقديره وفيه ان المثنى ولا يصدق التعريف على رجلين ومسلمات لما عرفت **قوله** على سبيل منع الخلو لا الجمع لان البعض قائل بان النون عوض من الحركة والتنوين **قوله** او على سبيل الفرض وفيما نحن فيه ليس ثبوت الفعل محققا لكن فرض ثبوته ليصح استعمال صيغة اسم التفضيل ولا فائدة فيه غير التصحيح بخلاف فلان افقه من الحمار واعلم من الجدار فان في فرض اصل الفعل فيه فائدة وهي المبالغة في وصف الفلان بالجهل اذ من لا يتصور افقهية واعلمية الا بالقياس الى ما لا يتصور فيه الفقه والعلم الا على سبيل الفرض المحال لا يكون الا جاهلا كاملا والظاهر ان الفرض لا يكون الا لفائدة زائدة **قوله** اي آخر مفرد يا قد بالمضاف لان الياء في آخر المفرد واما الجمع فالياء في وسطه **قوله** فان اصله قاضيون يشير الى ان الياء المحذوفة في المفرد ترد في الجمع ثم تحذف فان قلت فينبغي ان لا ترد قلت انما ترد اذا كان السبب متحدا وههنا ليس كذلك اذ سبب الحذف قبل الجمع التقاء الساكنين الياء والتنوين وفي الجمع الياء وعلامة الجمع وفيه رفع لما عسى ان يتوهم ان المقدر كيف يحذف فلا يصح قوله حذفت **قال** وان كان آخره هكذا وقع في نسخة الشارح قدس سره وعلى هذا فالضمير للاسم الذي اريد جمعه ووقع في بعض النسخ وان كان مقصورا فالضمير يحتمل ان يكون للاسم الذي اريد جمعه وان يكون للاسم اي وان كان الاسم مقصورا اي مجعولا في آخره الفا مفردة وعلى النسختين فالضمير للاسم لا للجمع لان الالف ليس في آخر الجمع بل في وسطه **قوله** اي شرط اسم اريد جمعيته الظاهر رجوعه الى الجمع لان الشرط للجمع قيل انما لم يجعل ضمير شرط الى الجمع لئلا يلزم انتشار الضمير لان قوله فمذكر علم يعقل ما أول بكونه مذكرا علما وضميره الى الاسم لا الى الجمع وفيه ان قوله فكونه مذكرا اذا رجع الضمير الى الجمع يفسر بكون المفرد للجمع مذكرا علما فلا يلزم الانتشار فلا يكون ما ذكره سببا للعدول عن الظاهر **قال** ان كان ذلك الاسم اي الاسم الذي اريد جمعه **قال** اسما محضا من غير معنى وصفية فيه رفع لما عسى ان يتوهم ان الخبر لا يفيد اذا اسم كان الاسم الذي اريد جمعه وخبره ايضا الاسم وحاصله ان الاسم الواقع خبرا ليس الاسم العام المتحمل لان يتحقق في ضمن اسم لا وصفية فيه وان يتحقق في ضمن يتحقق الوصفية فيه حتى يكون غير مفيد بل المراد به اسم محض لا وصفية فيه فيفيد والقرينة على ذلك مقابلته لقوله وان كان صفة **قال** ان كان اسما فمذكر علم يعقل قال الشيخ الرضي عبارته ركيكة وذلك لانه لا يجوز ان يكون قوله ان كان اسما فمذكر شرطا وجزاء خبرا لقوله شرطه لان المبتدأ المقدر بعد الفاء ضمير راجع الى اسما اي فهو علم فيخلو الجملة من ضمير راجع الى المبتدأ الذي هو شرطه مع انه لا معنى اذن لهذا الكلام ومعنى الكلام ان كان اسما فشرطه ان يكون علما فيكون على هذا جواب الشرط مدلول الجملة التي هي قوله شرطه فمذكر وفيه محذورات الاول دخول الفاء في خبر المبتدأ مع خلوه من معنى الشرط والثاني ان الشرط كونه مذكرا وليس في الخبر ما يجعله بمعنى المصدر والثالث ان الفاء الشرط المتوسط بين المبتدأ والخبر ضرورة ويمكن ان يعتذر بكون الشرط والجزاء خبر المبتدأ والتقدير فهو حصول مذكر على ان الضمير بعد الفاء راجع الى قوله شرطه والمضاف الى الخبر محذوف مع تعسف في هذا العذر انتهى كلامه ووجه التعسف في الاحتياج

المذكور ما ذكره في بحث المبتدأ ان الحذف في الجملة اذا كانت خبر المبتدأ على ما قال سيبويه يجوز في الشعر بلا ضعف وهو في غيره ضعيف واجاب الفاضل الهندي عن الاول والثالث بقوله اللهم الا ان يحمل على حذف اما فيكون الفاء في جواب اما ومنع اختصاص اعتراض الشرط بين المبتدأ والخبر بالشعر واشار بكلمة اللهم الى ضعف ما ذكره اذ كلمة اللهم يستعمل فيما اذا قصد استثناء امر نادر مستبعد كانه يستعان بالله في تحصيله اما ضعف الاول فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر له فلا يقال زيدا فضربت ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد الفاء فيه زائدة هذا ما ذكره الرضي واما وجه ضعف الثاني فلان المنع بدون السند وان كان موجها على قانون التوجيه الا ان منع ما ذكره المحقق بدون سند يشعر بالخلاف او بعدم الاختصاص ليس بقوي وقال الفاضل الهندي يجوز ان يكون شرطه مبتدأ وما يذكره خبره وقوله ان كان اسما فمذكر علم بيان للشرط كما قيل في قوله تعالى الزانية والزاني مبتدأ بحذف المضاف اي حكم الزانية والزاني وخبره محذوف وهو ما يتلى وقوله فاجلدوا بيان لحكم المذكور ورد عليه ان هذا انما يحسن اذا كان بين المذكور والآتي فصلا واما اذا لم يكن فصل فالظاهر انه غير حسن كما يحكم به سلامة الطبع والشارح قدس سره اشار الى ان شرطه مبتدأ وقوله فمذكر علم خبره اذ هو ما دل بكونه مذكرا علما وير وعليه انه لا بد لهذا التاويل من وجه بصيره به موجها وقال الفاضل المحشي انه مبني على اعتبار الحيثية ومآل الحيثية كونه مذكرا علما وانت خبير بانه لا بد لاعتبار الحيثية من قرينة ولا قرينة الا ان يقال شرطه قرينة عليه اذ الشرط ما يكون حادثا عاما وان الاعتراض الثالث بقي واردا عليه الا ان يقال الفاء الشرط المتوسط ليس ممتنعا في غير الشعر بل جائز الا انه ضعيف وكذا دخول الفاء بقي واردا وبالجملة لم يندفع شيء مما ذكره الرضي بما ذكره الشارح قدس سره **قوله** من حيث مسماه دفع لما عسى ان يقال ان يعقل صفة لعلم ومضمون الصفة يكون قائما بالموصوف اذا كان الصفة فعليا وههنا كذلك مع ان العقل ليس قائما بالعلم لانه لفظ وحاصل الجواب ان الصفة سببي لان معناه علم يعقل مسماه **قوله** فاعطى فيه ضمير يرجع الى الجمع وهو مفعوله الاول وقوله الاشرف بالنصب مفعوله الثاني وقوله للاشرف علة الاعطاء وقد مر مثله في صدر الكتاب فتذكر **قوله** واراد بالمذكر في الرضي قال المصنف رح في الشرح كان مستغنيا من قوله مذكر لان الكلام في الجمع المذكر وانما ذكره ليدفع وهم من يظن ان قوله الجمع المذكر السالم كاللقب الذي يطلق على الشيء وان لم يكن تحته معنى كما يسمى الابيض بالاسود اوليدفع وهم من يذهل عن تقدم المذكر قال الشيخ الرضي ولا شك في برودة هذين ثم قال او نظن ان طلحة داخل فيجمع على طلحون وهذا ايضا ليس بشيء لان نحو طلحة ان خرج بقوله فمذكر يخرج ايضا بقوله جمع المذكر وان لم يخرج بالاول لانه مذكر المعنى لا مذكر اللفظ لم يخرج بالثاني ايضا وكان عليه ان يقول شرطه التجرد عن التاء ليدخل فيه نحو ورقاء وسلمى اسمي رجلين فانهما يجمعان بالواو والنون اتفاقا ويخرج نحو طلحة وحده بهذا الكلام ولا يخفى ان ما ذكره لا يندفع بما ذكره الشارح قدس سره مما ذكره المحشي من قوله اجاب به عما ذكره الرضي انه كان عليه ان يقول بدل قوله فمذكر مجرد عن التاء ليخرج نحو طلحة ويدخل نحو سلمى وورقاء علمي رجلين ليس على ما ينبغي **قوله** فانهم اجازوا بسكون اللام وابن كيسان بفتحها قياسا على الجمع بالالف والتاء كالطلحات والجمرات وذلك لان حقه الالف والتاء كما قالوا ارضون بفتح الراء لما كان حقه الالف والتاء اعلم ان المؤنث بالتاء لفظا او تقديرا اذا كان مفتوح الفاء ساكن العين جاز جمعه بالالف والتاء بفتح العين نحو تمرات بالفتح في تمرة بالسكون في الثانية اذا جمع بالبلدة

قوله قيل تمرات بالفتح والاسكان ضرورة واما الصفات فبالاسكان فالكوفيون قاسوه على الصفة وابن كيسان على الاسم قوله
ويدخل فيه بالنصب عطف على قوله يخرج في قوله ليخرج عنه قال الشيخ الرضي والذي قالوه مخالف للقياس والاستعمال اما الاستعمال
فنحو نفر اسد اعظما وضنه بها بسجستان طلحة الطلحات ☆ واما القياس فلان التاء لو بقيت مع الواو والنون جمعت
علامتا التذكير والتانيث وان حذفت كان حذف الشئي مع عدم ما يدل عليه وغلب على الظن انه جمع المجرد عنها لكون
جمع المجرد بالواو والنون ولو جاز في الاسم لجاز في الصفة نحو ربعون وعلامون ولا يجوز اتفاقا وان قاسوا ذا التاء
على ذي الالف فليس لهم ذلك لان الممدودة تقلب واوا فتمحي صورة علامة التانيث والالف المقصورة تحذف
ويبقى الفتح قبلها دالة عليها قوله وان كان ذلك الاسم الذي اريد جمعه صفة غير علم لا نظير له فائدة كما قيل قوله اي مذكرا
غير مستو بل يجب ان يكون ذلك الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في صيغة الصفة مع المونث بان يكون المذكر بدون
التاء والمونث بالتاء فالصفة الذي اريد جمعه بالواو والنون يجب ان يكون قابلا للتاء في المونث ولذا لا يجمع هذا الجمع
افعل فعلاء ولا فعلان فعلى ولا ما يستوي فيه المذكر والمونث فان قلت افعل التفضيل غير قابل للتاء فيجب ان لا يجمع هذا الجمع
مع انه قد جمع قلت قال الشيخ الرضي وقد شذ من هذا الاصل افعل التفضيل فانه يجمع بالواو والنون مع انه لا يلحقه
التاء ولعل ذلك لجبر ما فاته من عمله في الفاعل والمفعول مع ان معناه في الصفة ابلغ واتم من اسم الفاعل الذي
انما يعمل فيهما لاجل معنى الصفة قوله مع المونث متعلق بقوله مستو قوله بان يكون المذكر على صيغة افعل آه بيان لقوله
غير مستو قوله في افعل التفضيل كامل فلا يناسب ان يترك الكامل غير مجموع هذا الجمع ويجمع الناقص هذا الجمع قوله والثالث
الثالث ان لا يكون ذلك الاسم الكائن صفة قوله لانه اي الفرق بين المذكر والمونث فيهما اي في فعلان فعلانة بالتاء
وعدمها هو القياس في اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة والمنسوب قال الشيخ الرضي الغالب في الصفات
ان يفرق بين مذكرها ومونثها بالتاء والغالب في الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومونثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما
كعير واتان وجمل وناقة هذا هو الغالب في الموضعين وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر حمراء والافضل والفضلى وسكران
وسكرى في الصفات وكامرء وامرأة ورجل في الاسماء وكل صفة لا يلحقها التاء فكانها من قبيل الاسماء فلذا لم يجمع هذا الجمع
افعل وفعلاء وفعلان وفعلى فلا يناسب ان يجمع هذا الجمع صفة جرت على خلاف ما هو القياس فيهما من الفرق بالتاء وعدمها
ويترك الجاري على القياس فيها غير مجموع هذا الجمع قال ان لا يكون ذلك الاسم المذكور اي الكائن صفة تدل عليه
السياق وهو قوله ذلك الاسم الكائن صفة ان لا يكون ذلك الاسم كما قيل اي الذي اريد جمعه ليس له وجه وان كان من
وجيه اذ السياق ينادي باعلى صوت على فساده والله قدس سره اشار بقوله والشرط الرابع ان لا يكون ذلك المذكور مذكرا
الى ان قول المصرح ولا مستويا عطف على قوله افعل فعلاء وضمير لا يكون راجع الى الاسم الكائن صفة وقوله مستويا خبر لا يكون
بتقدير الموصوف اي مذكرا مستويا في الوصف مع المونث والمقصود دفع ما اورد الشيخ الرضي من ان قوله ولا مستويا فيه
عبارة اسخف من الاول لان مستويا عطف على افعل فعلاء فيكون المعنى وان لا يكون الوصف المذكر مستويا في ذلك
الوصف مع المونث ولا معنى لهذا الكلام وكيف يستوي الشئي في نفسه مع غيره ولو قال ولا مستويا فيه المذكر مع المونث

لكان شيئا وحاصل الرد ان السخافة انما يلزم ان لو كان ضميران لايكون الى الوصف وليس كذلك بل ضميره راجع الى الاسم الكائن صفة وجزء مستويا بتقدير الموصوف فالمستوي في الوصف مع المونث المذكر لا الوصف ولا سخافة فيه وانت خبير بان السخافة وان زالت بحسب الظاهر واما بحسب الحقيقة فباقية لان التقدير ان لايكون الاسم الكائن صفة وصفا مذكرا مستويا ذلك الوصف في الوصف مع المونث الا ان يحمل على حذف المضاف والتقدير والشرط الرابع ان لايكون مسمى الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في الوصف مع المونث هذا وقد اخذ الشارح قدس سره الوجه المذكور من كلام الفاضل الهندي وقد ذكر الفاضل التوجيهين في رد ما ذكره الشيخ الرضي وعلى التوجيهين يرد ما يرد على الشارح قدس سره قال الفاضل الهندي قوله ولا مستويا عطف على قوله افعل ولا زائدة لتاكيد النفي وضميره عائد الى المذكر المذكور اي وشرطه ان كان صفة حصول مذكره وعدم كون المذكر مستويا في ذلك الوصف مع المونث او معناه وان كان ذلك الاسم صفة فهو مذكر يعقل وذو عدم كون المذكر فيه افعل فعلا وعدم كون ذلك المذكر مستويا فيه مع المونث انتهى وانت خبير بان المذكر في الوجهين يراد به الصفة كما لايخفى على من يلاحظ السياق فالسخافة باقية ولو قال الشارح هكذا والشرط الرابع ان لايكون الاسم الكائن صفة مستويا فيه المذكر مع المونث لاندفع الشبهة بالكلية **قوله** والشرط الخامس ذكر هذا الشرط وان كان مستغنى عنه بقوله فمذكر دفعا للتوهم ان يراد به مذكر المعنى لا مذكر اللفظ وهو دليل على ان المراد بالمذكر في قوله ان كان اسما فمذكر علم المجرد عن التاء لا مذكر المعنى لان التجرد عن التاء عام للاسماء والصفات قال الشيخ الرضي اعلم ان شروط جمع المذكر بالواو والنون على ضربين عام للاسماء والصفات وخاص باحديهما فالعام لهما شيئان احدهما التجرد عن تاء التانيث فلا يجمع نحو طلحة في الاسماء وعلامة في الصفات بالواو والنون ولان الوجه المذكور في الموضعين يقتضي ذلك واما قوله او مقدرة فلا دليل عليه **قوله** بكسر السين انما كسر تنبيها على انه ليس بجمع في الحقيقة وقد جاء سنون بضمها وهو قليل قال الشيخ الرضي ومثل هذا التنبيه كسر واو عشرين وجاء في بعض ما هو مضموم الفاء الكسر مع الضم كالقلون وثبون وليس بمطرد واما مكسور الفاء فلم يسمع فيه التغيير كالعضين **قوله** تحت قاعدة كلية هي قوله سوى ما جبر نقصه من ذي التاء المحذوف العجز معتلا مما لا مذكر له مجموعا بهذا الجمع فما دخل في القاعدة فهو ليس بشاذ وما ليس بداخل فهو شاذ كذا قيل **قوله** اي آخر مفرده قد عرفت وجه تقدير المضاف **قوله** لئلا يلزم مزية الفرع وهو المونث ان جمع بالالف والتاء ومذكره لم يجمع بالواو والنون على الاصل وهو المذكر وهو غير جائز والحاصل ان كان له مذكر فان جمع مذكره بالواو والنون كافضل جمع بالواو والنون كافضلون جمع المونث بالالف والتاء كفضلى جمع على فضليات وان لم يجمع مذكره بالواو والنون لم يجمع المونث بالالف والتاء اصلا كاحمر حمراء وفعلان فعلى كسكران سكرى وان لم يكن له مذكر اصلا فشرطه ان لايكون المونث مجردا عن التاء كحائض فانه جمع على حائضات بخلاف حائض فانه لم يجمع بالالف والتاء **قوله** وان لم يكن له مذكر جمع بالواو وفهم من قوله فان يكون مذكره جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون لم يجمع بالالف والتاء اصلا ومن تقييد قوله مذكر في قوله وان لم يكن له مذكر بقوله جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون فشرط جمع المونث بالالف والتاء ان لايكون المونث مجردا عن التاء لان انتفاء المقيد يكون اما بانتفاء القيد مع تحقق ذات المقيد واما بانتفاء القيد والمقيد معا والغالب الظاهر هو الاول بل هو المتعين فيما نحن فيه والا لصار التقييد لغوا وهذا المفهوم مناف للمفهوم الاول



فالصواب ترك تقييده بذكر قوله جمع بالواو والنون قوله لانه ليس بحقيقي والظاهر العلامة قال الشيخ الرضي فلم يجمع هذا الجمع قياسا
من الاسماء المؤنثة الاعلام المؤنث ظاهرة كانت فيه العلامة كعنترة وسلمى او مقدرة كهند او ذات التانيث الظاهرة سواء كان مذكرا
حقيقيا كحمزة او لا كغرفة قوله من حيث نفسه اي نفس بناء الواحد اي تغيير نفس بناء الواحد وامورة اي امور بناء الواحد الداخلة
فيه اي في بناء الواحد بان لم يبق بناء الواحد على هيئته وصورته كان عليها قبل الجمع بخلاف جمعي السلامة فان بناء الواحد فيهما
باق على هيئته كانت عليها قبل الجمع وان تغير بمعنى ان لحق آخر المفرد ما لم يكن لاحقا قبل الجمع وبالجملة التغيير
المعتبر في جمع التكسير تغيير يقع في خلال حروفه وهيئتها الا ما حصل باللحوق واليه اشار بقوله لتغير بناء واحده
بلحوق الحروف الخارجية الزائدة لا بوقوعها في الخلال وليس المراد ان التغيير في الحروف الزائدة ليس بمعتبر في
التكسير وهذا دفع لما ذكره الشيخ الرضي لا شك ان جمع السلامة بالواو والنون تغير بناء واحده ايضا بسبب الزيادتين
لانك تبني بهما بناء مستانفا فالمفرد صار كلمة اخرى بذلك كما ان الثمانية مثلا اذا انضمت اليها الاثنين صار عشرة
ويكون المجموع الثاني غير المجموع الاول وهذا هو التغيير فقد تغير ايضا في جمع السلامة بناء الواحد ولهذا قال في حد الجمع بتغير ما
قوله كذلك كما مر في تعريف الجمع قوله وهو ما يطلق على ثلثة وعشرة وما بينهما الظاهر انه تعريف لجمع القلة فجمع الكثرة المقابل له لا يطلق على
ما ذكر والا لم يكن مانعا ولان المقابلة تقتضي ذلك ويشعر اليه ايضا قول الشيخ قدس سره جمع كثرة يطلق على ما فوق العشرة الى ما لا
نهاية له فاقل جمع الكثرة عشرة واكثره لا نهاية له واقل جمع القلة ثلثة واكثره عشرة واليه يشير في الرضي حيث قال المراد بالقليل
من الثلثة الى العشرة والحدان داخلان وبالكثير ما فوق العشرة لكن قال العلامة التفتازاني في شرح قول صاحب التوضيح
لان اقل الجمع ثلثة واعلم انهم لم يفرقوا في هذا المقام اي في مقام بيان عموم الجمع المحلى باللام بانه يطلق على الثلثة فصاعدا الى
ما لا نهاية له مستدلا بان اقل الجمع ثلثة بين جمع القلة وجمع الكثرة فدل بظاهره على ان التفرقة بينهما انما هي في جانب الزيادة بمعنى
ان جمع القلة مختص بالعشرة فما دونها وجمع الكثرة غير مختص لا انه مختص بما فوق العشرة وهذا اوفق بالاستعمالات وان صرح
بخلافه كثير من الثقات هذا كلامه لكن قال قبيل هذا في شرح قوله فالجمع مثل الرجال والنساء وما في معناه من العام المتناول
للجمع مثل الرهط والقوم يصح اطلاقه على اي عدد كان من الثلثة الى ما لا نهاية له ولا يخفى ان الكلام في الجمع المعرف واما المنكر فسيجيء
ذكره وكذا اسماء الجموع والا فقد سبق ان الرهط اسم لما دون العشرة من الرجال على ما صرح به في كتب اللغة فصار الحاصل ان المعرف
باللام من الجموع واسمائها لجميع الافراد قلت او كثرت والمنكر بدون اللام لما دون العشرة كالرهط او العشرة فما دونها كجمع القلة
مثل المسلمين والمسلمات والانفس ونحو ذلك انتهى وهذا الكلام يرفع المخالفة بين تصريح الثقات وبين عرفهم في هذا المقام ويوجب
التوفيق بينهما وان كان الاول صريحا في المخالفة وعدم التوفيق واليه يشير قول صاحب التوضيح في فصل حكم العام التوقف عند البعض
حتى يقوم الدليل لانه مجمل لاختلاف اعداد الجمع فان جمع القلة يصح ان يراد منه كل عدد من الثلثة الى العشرة وجمع الكثرة يصح ان يراد
منه كل عدد من العشرة الى ما لا نهاية له فاذا قال لزيد علي افلس يصح بيانه من الثلثة الى العشرة هذا كلامه فتامل لعلك ان هذا الكلام
يابى التوفيق فتدبر قال وفعلة كغلمة في الرضي وزاد الفراء فعلة كقولهم هم اكلة راس اي قليلون يكفيهم ويشبعهم راس واحد
وليس بشيء اذ القلة مفهومة من قرينة شبعهم بأكل راس لا من اطلاق فعلة قوله الظاهر انها في الرضي قال ابن خروف جمع السلامة

مشترکا بین القلة والکثرة والظاہر انهما لمطلق الجمع من غیر نظر الی القلة والکثرة فیصلح لهما **قال** مذکراکان کالمسلمین او مونثا

کالمسلمات اعلم انهما اذا کانتا نکرتین یکونان للقلة واذا کانتا معرفتین فللکثرة **قال** ذلک المذکور اشارة الی ان افراد اسم

الاشارة مع تعدد المشار الیه مبنی علی تاویله بالمذکور **قوله** یعنی بالحدث معنی قائما بالغیر قال بعض الفضلاء نقلا عن شرح

المطالع والمراد بالقیام بالغیر کونه ناعتا له بحیث یصح ان یشتق منه اسم محمول علیه کالضارب من الضرب وعلی ہذا لا یلزم ان یکون

السواد بمعنی سیاہی اسم الحدث اذ لا یشتق منه اسم وایضا یخرج منه ذلک بقوله الجاری علی الفعل اذ معنی جریانه علی الفعل انه اصل له

وماخذ المشتق منه والسواد بمعنی سیاہی لا یشتق منه الفعل **قوله** لا یکون مصدرا اذ المصدر لا بد ان یکون جاریا علی الفعل ای اصلا

وماخذ المشتق منه الفعل ونحو العالمیة والقادریة لیس کذلک وفیه ان نحو العالمیة لم یدخل فی قولنا اسم الحدث حتی یخرج بقوله الجاری

علی الفعل اذ ہو لیس بکلمة فضلا عن ان یکون اسما قال بعض الفضلاء والظاہر انه لیس بکلمة لوجوب کونها مفردة بمعنی دلالة جزءها علی جزء

معناها والعالمیة لیست کذلک وبہذا یظہر ان جعل قید الجاری علی الفعل فی قول ابن الحاجب المصدر اسم الحدث الجاری علی الفعل

احترازا عن مثل العالمیة کما فعله الفاضل الاسترابادی محل بحث **قال** وان کان الاخیران مفعولا مطلقا ای وقع فی الاستعمال

کونهما مفعولین مطلقین بخلاف الاولین اذ لم یقع فی الاستعمال کونهما کذلک والحاصل انه اراد الامکان الوقوعی لا الامکان الذاتی

فاندفع ما قیل ان اراد جواز وقوعهما فلا اختصاص له بهما بل یجری فی الاولین ایضا اذ لا صحة فی المفعول المطلق وان اراد

وجوب وقوعهما یؤیده قوله تعالی ویل للمطففین **قال** وہو من الثلاثی حال من مفهوم الکلام ای قصر المصدر علی السماع حال کونه

من الثلاثی وفی جعله متعلقا بسماع نظر لعدم ذی الحال لانه لیس لقوله سماع فاعل مظہر ولا مضمر ہذا ما ذکره الفاضل الہندی

فی الحواشی وقال بعض الشارحین لما وقد یقال علیه ان قوله سماع اما علی حذف یاء النسبة ای سماعی فیکون فی حکم المشتق الحامل

للضمیر او ہو بتاویل مسموع والمصدر المأول بالصفة جاز فیه الاضمار یدل علیه قولهم مررت برجل سواء ہو والعدم قالوا یجوز فی سواء

الجر علی انه صفة الرجل بمعنی مستو فیکون ہو تاکیدا للمستکن فی سواء وانما اکد لیصح عطف قوله والعدم علیه فقد اجیز الاضمار فی سواء عند

تاویله بالصفة مع انه مصدر ہذا کلامه وہو صریح فی انه یجوز حذف یاء النسبة وقال بعضهم لم یثبت حذفها قوله یدل علیه قولهم و

فیه ان القول المذکور محتمل والمحتمل لا یکون دلیلا علی احد احتمالیه وانما قلنا محتمل لانه یحتمل ان یکون سواء مرفوعا علی انه خبر لقوله ہو والعدم

علی ان ہو مبتدأ والعدم معطوف علیه ویدل علیه قوله یجوز فی سواء الجر والدلیل علی ان المصدر المأول یجوز فیه الاضمار قول الرضی

علی ما نقلنا عنه فی صدر الکتاب ان لفظ وان کان مصدرا الا انه بمعنی الملفوظ فیکون فیه ضمیر **قال** سماع ای سماعی ظاہر انه

علی حذف الیاء الا انه لم یثبت حذف الیاء فاول بانه اراد ان المصدر بمعنی المفعول ای المسموع او محمول علی حذف المضاف ای ذو

سماع لان ہذا المعنی لازم لمعنی قولنا سماعی **قوله** وذلک العمل حاصل لمناسبة للاشتقاق ای للمناسبة الذی ہو الاشتقاق

فالاضافة بیانیة ای کون احدہما مشتقا والآخر مشتقا منه فظہر ان التاویل بان مع الفعل وان کان سبب العمل ومدار له

لکنه لیس منحصرا فیه بل مدار عمله شیئان المناسبة بالفعل بالاشتقاق والتاویل بالفعل مع ان وبہذا سقط ما قال

الشیخ الرضی وتقدیرہم للمصدر بان والفعل لا یتم اذا کان بمعنی الحال لان ان اذا دخلت علی المضارع خاصة للاستقبال

بخلاف ما اذا دخلت علی الماضی فانه یبقی معها علی معنی المضی وما قال الفاضل الہندی فی الارشاد انه محمول علی مظان الستاه

طرد اللباب **قال** ولايتقدم معموله عليه لكونه بتقدير الفعل مع ان وشئ مما فى خبر ان لايتقدم عليه وفيه ان تاويله بالفعل مع ان لاضرورة فيه اذ يجوز ان يكون عمله لاجل مناسبة الاشتقاق وانما يكون ضروريا لو كان تاويله بالفعل مع ان متعينا لكونه مدار العمل وليس كذلك كما عرفت آنفا قال الشيخ الرضى هذا ما قالوا وانا لا ارى منعا من تقدم معموله عليه اذا كان ظرفا او شبهه نحو اللهم ارزقنى من عدوك البراءة واليك الفرار قال الله تعالى لا تاخذكم بهما رافة وقال بلغ معه السعى ومثله فى كلامهم كثير وتقدير الفعل فى مثله تكلف وليس كل مأول بشئ حكمه حكم ما اول به فلا منع من تاويله بالحرف المصدرى من جهة المعنى مع انه لايلزم احكامه بل لايتقدم عليه المفعول الصريح لضعف عمله والظرف واخوه يكفيهما رائحة الفعل **قوله** فيلزم اجتماع التنتينين قال الشيخ الرضى ولقائل ان يقول يجوز ان يحمل ضميره المثنى والمجموع ولا يثنى ولا يجمع كاسم الفاعل والظرف واجاب الفاضل الهندى بان الاضمار فى الظرف واسم الفعل لتسامح باعتبار قيامهما مقام ما اضمر فيه لا حقيقة والمصدر غير قائم مقام غيره انتهى وقد يقال قد نص القوم على انتقال الضمير من الفعل اى الظرف القائم مقامه فهو حامل للضمير حقيقة لا انه قائم مقام ما هو حامل للضمير حتى يكون هو حاملا له تسامحا كذا قال بعض الشارحين للحواشى الهندية **قوله** فلا حاجة الى اعتبار قيد الاستتار كما اعتبره الفاضل الهندى حيث قال اى مستتر بخلاف البارز نحو ضربى زيد **قال** قليل لانه عند عمله مقدر بان مع الفعل آه فيه ان تقديره بان مع الفعل انما كان لاجل انه هو المدار للعمل ففيه انه ليس كذلك كيف وقد قال الشارح وذلك العمل لمناسبة الاشتقاق بينهما والا فلا ضرورة فى تقديره وقال الفاضل الهندى حيث لا يصح تاويل الفعل مع ان فيلزم ان يمتنع عمله لعدم مداره لكنه صح على قلة لان المانع عارض انتهى وقال بعض الشارحين وفيه بحث لان المصدر المضاف يعمل عمل الفعل كثيرا مطردا مع انه لا يصح تاويله بان مع الفعل لتعذر اضافة الفعل واليه التفاتا بان مع الفعل فحينئذ يتعين مدار العمل بل مدار عمله شيئان المناسبة مع الفعل بالاشتقاق والتاويل بالفعل مع ان فعند دخول اللام ان كان يمتنع التاويل فالمناسبة الاشتقاقية قائمة فيجب ان لا يمتنع عمله ولا يتقلل وقد صرح المخدوم فيما تقدم بان عمل المصدر للاشتقاق فلا يضر امتناع التاويل بالفعل مع ان وايضا لو كان مدار العمل هو التاويل بالفعل مع ان لضعف عمله اذا كان مقرونا بعلامة المضى لامتناع تاويله بان مع الفعل لان ان علم الاستقبال فلا يجتمع مع علامة المضى انتهى **قوله** من غير تجويز ان يكون للمصدر لانه لا يصح تقديره بان مع الفعل اذ ليس معنى ضربت ضربا ضربت ان ضربت لان الفعل لا يؤكد بالمصدر التاويلى وانما يؤكد بالمصدر الصريح فان قلت فكيف عمل المصدر مع وجود الفعل فى قولك ضربته ضرب الامير اللص قلت المصدر العامل ليس مفعولا مطلقا فى الحقيقة بل المفعول المطلق محذوف تقديره ضربا مثل ضرب الامير اللص **قوله** واقعا بدلا لاجل الشرح ضمير كان راجعا الى المصدر على الطريقة السابقة وجزء مفعولا مطلقا وجعل بدلا منه حالا منه متعلقة واقعا لاجل جزالة المعنى وان كان لا يحتاج اليه فى اداء اصل المعنى وان جعل ضمير كان راجعا الى المفعول المطلق وبدلا خبر كان يصح ايضا قال الشيخ الرضى اعلم ان المفعول المطلق لا يكون بدلا من الفعل حقيقة اذ لو كان لم يقدر الفعل قبله وانما يقال انه بدل من الفعل مجازا اذا لم يجز اظهار الفعل فكانه بدل منه لما لم يجز ان يجمع بينه وبين الفعل لفظا كما لا يجمع بين البدل والمبدل منه **قوله** اى فيجوز فيه الوجهات اشارة الى ان قوله وجهان فاعل فعل محذوف لكن الاولى كونه مبتدأ **قال** صاحب المغنى

۲۶۷

اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل اللهم الا ان يعتضد الاول برواية اخرى في ذلك الموضع او بموضع آخر شبهه او بموضع آت على طريقته فالاول كقراءة شعبة يسبح له فيها بفتح الباء وكقراءة ابن كثير كذلك يوحى اليك والى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم بفتح الحاء وكقراءة بعضهم وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم ببناء زين للمفعول ورفع القتل والشركاء كقوله ليبك يزيد ضارع لخصومة فيمن رواه مبنيا للمفعول فان التقدير يسبحه رجال ويوحيه الله وزينه شركاؤهم ويبكيه ضارع ولا يقدر المرفوعات مبتدأت حذفت اخبارها لان هذه الاسماء قد ثبت فاعليتها في رواية من بنى الفعل فيهن للفاعل والثاني كقوله تعالى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فلا يقدر ليقولن الله خلقهم بل خلقهم الله لمجيء ذلك في شبه هذا الموضع وهو ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وفي مواضع آتية على طريقته نحو قالت من انبأك هذا قال نبأني العليم الخبير قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها هذا كلامه **قوله** عمل الفعل للاصالة قال الشيخ الرضي فاذا حذف الفعل حذفا لازما فعند سيبويه الناصب هو المصدر لكونه كالفعل لانتأويله بان والفعل ودليل كونه كالفعل امتناع استعمال الفعل معه وذلك باضافته الى الفاعل وقال السيرافي بل العامل هو ذلك المقدر فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب على المصدر لانه اما عامل لا بتقدير ان وهو المانع من تقديم المعمول واما غير عامل انتهى هكذا في الكتب النحوية ولم يذكر فيهما انه اذا كان بدلا من الفعل يكون عمله للمصدرية لكن قول الرضي فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب آه يشعر بان هذا مذهبا آخر لا يجوز تقديم المنصوب عليه والا لم يكن للتقييد فائدة وايضا قول الفاضل الهندي على قوله وجهان يشعر به حيث قال اذ المصدر قوي من حيث الذكر ضعيف من حيث الفرعية والفعل قوي من حيث الاصالة ضعيف من حيث الحذف فلا يتعين الضعف في المصدر حتى يمتنع عمله صريح في ذلك قال بعض الشارحين لحواشي الهندية بعد نقله ما نقلنا عنه وانه يدل على ان المصدر عند حذف الفعل كالفعل فجاز ان يتعلق المعمول به على وجه الاصالة كما جاز ان يتعلق بالفعل لا على وجه النيابة انتهى ولعل قول الشارح وقيل عمل المصدر للمصدرية وعمله للبدلية ففي قوله وجهان وجهان مبني عليه فاندفع ما قيل قد عرفت ان عمله للبدلية لا للمصدرية فهذا التوجيه ليس بوجيه **قوله** وانما فصل يعني كان المناسب ان يذكر الاحكام بعد التقسيمين لكونها جارية فيهما وامتناع تقديم المعمول ليس خاصا بالقسم الاول بل جار في القسم الثاني وان كان على مذهب كما عرفت فاندفع ما قيل وفيه ان امتناع تقديم المعمول يختص بالقسم الاول **قوله** بالجمل المعترضة متعلق بقوله فصل **قوله** اي اسم اشتق ولو قال ما اي اسم اشتق لسلم عن التكرار قال من فعل اي حدث اي مصدر لان الاشتقاق بين اللفظين لا بين اللفظ والمعنى وسيبويه يسمي المصدر حدثا وحدثانا **قوله** موضوعا اشارة الى اعتبار التضمين في قوله اشتق فجعل قوله موضوعا حالا من ضمير اشتق وجعل اللام في قوله لمن متعلقا به **قوله** اي الفعل اي المصدر ونسبة القيام مسامحة اجراء للصفة المعنى المطابقي على اللفظ **قوله** اي الذات ما قام به الفعل اشار الى ان المعنى على ما وان كان المذكور من على سبيل تغليب العقلاء على غير العقلاء فان قلت لفظة ما لغير العقلاء فكيف يستقيم المعنى عليه قلت كونه لغير العقلاء مذهب البعض وجمهور ائمة اللغة على انه عام صرح به العلامة التفتازاني في التلويح المراد من من قام به الفعل ذات قام به الفعل اعم من ان يكون القائم به الفعل واحدا او اثنين كما في زيد مقابل عمرو او اما انا متقرب من فلان ومستعد منه ومجتمع معه فان المقابلة والتقرب والتبعد والاجتماع

لايتصور بدون اثنين على ان الفعل في الاول قائم بزيد متعلق بعمرو على ما هو مقتضى التركيب وان جاء العكس ضمنا على ما قالوا ان خاصة

باب مفاعلة آنست كه هر يكى با ديگرى همان كند كه ديگرى با وى وكذا التقرب والتبعد والاجتماع قائم بالمتكلم متعلق بفلان وان كان

خصوصية الفعل اقتضت ان يكون قائما بفلان ايضا فلا يرد وما ذكره الشيخ الرضي لايشمل جميع الفاعلين نحو زيد مقاتل عمرو وانا

متقرب بفلان او مستبعد منه ومجتمع معه فان هذه الاحداث نسب بين الفاعل والمفعول لايقوم باحدهما معينا دون الآخر

قوله فان هذه آه يعنى لايتصور قيام هذه النسب الا باثنين ولايتصور قيامه بواحد معين مع قطع النظر عن الآخر فما قال الفاضل

المحشي في رده قوله لايقوم باحد المنتسبين معينا دون الآخر فلا معنى له اذ الحدث لابد ان يقوم بمعين ولا معنى للقيام بالشيء لا

على التعيين ليس على ماينبغي وكذا قوله بان معنى المضارب ليس المتصف بالضربين بل المتصف بضرب متعلق بالشخص بصدر

عنه ضرب متعلق بالفاعل الضرب الاول ليس على ماينبغي **قوله** وغير ذلك من الآلة والموضع والزمان **قوله** وان يكون من

قام به تمام المعنى الموضوع له عطف على قوله ان يكون فيكون هذا ايضا متبادرا لكن كون هذا المعنى متبادرا ثم كيف وضع

المبالغة من افراد اسم الفاعل بل المتبادر الى الذهن ان يكون من قام به الفعل اعم من ان يكون مع زيادة او لا كما يدل

عليه قوله وما وضع منه للمبالغة اي من اسم الفاعل للمبالغة ويلزم منه خروجه والدليل الذي اورده الشارح قدس سره

على الخروج من قوله وحصره صيغ اسم الفاعل ذا حصره وقوله وجعل احكام صيغ المبالغة مثل احكام الفاعل ليس بدليل اما الاول

فلان الحصر ليس لمطلق الصيغة بل لصيغته اذا لم يكن للمبالغة واما الثاني فلانه يحتمل للمعنيين والمحتمل لايكون حجة على احد احتماليه سيما اذا كان

الاحتمال الذي يطلب عليه الدليل خلاف الظاهر لايدل عليه دليل ولايدعو اليه ضرورة وايضا لو اقتضى تشبيه احكام صيغ المبالغة باحكام

اسم الفاعل كون صيغها خارجا من اسم الفاعل يلزم ان يكون المثنى والمجموع خارجا عن اسم الفاعل لانه شبه احكامهما باحكام

اسم الفاعل واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا يلزم خروج اسم الفاعل الذي هو من باب المغالبة نحو ضاربني فضربته اضربه

فانا ضارب لان معناه ذات قام به الضرب مع زيادة الا ان يقال باب المغالبة موضوع للغلبة وضعا نوعيا معنى ضربته

غلبته في الضرب ومعنى ضارب غالب في الضرب فيكون ضارب مما قام به الفعل لا الزيادة فعلى هذا لاينتقض تعريف اسم التفضيل

به على ما قال به الشيخ الرضي حيث قال انتقض بنحو طائل اي زائد في الطول على غيره وشبهه من اسم الفاعل المبني من باب المغالبة والاولى

ان يقال هو المبني على افعل لزيادة صاحبه على غيره في الفعل اي في المصدر المشتق هو منه وفي قوله والاولى دون الصواب اشارة

الى ان له توجيها آخر **قوله** ولايبعد قلت بل التزام كون قوله لمن قام به مخرجا لصيغ المبالغة بعيد جدا لان المتبادر من قوله لما

وضع منه للمبالغة مثله في العمل دخول صيغ المبالغة في تعريف اسم الفاعل كيف ولفظة منه دال على انها من افراده وما ذكره

الشارح قدس سره في معناه مع انه خلاف الظاهر المتبادر لايدل عليه دليل ولايدعو اليه ضرورة وايضا جعل الشارح قدس سره

قوله وما وضع منه للمبالغة محتملا للاحتمالين احدهما خروجها عن حد اسم الفاعل وثانيهما دخولها فيه ولا معنى لهذا الاحتمال اذا كان

قوله لمن قام به مخرجا لها وايضا ما نقله الشارح عن الترجمة الشريفية يدل على ان قوله لمن قام به شامل لصيغ المبالغة واسم التفضيل

فهو ينفع لبعض المطلوب ويضر لبعضه **قوله** اي صيغة اسم الفاعل اذا لم يكن للمبالغة واختاره للبيان لكثرته وكونه اصل المقيس

عليه **قوله** فالاضافتان بيانيتان فيه ان الشارح صرح في بحث الاضافة بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف

٢٦٥

اليه اخص من وجه واصلا للمضاف والاختص بمعنى اللام ومعلوم ان المضاف اليه فيما نحن فيه ليس اصلا للمضاف وهو ظ الا ان يقال الاضافة بمعنى اللام الا انه سماها بيانية باعتبار المآل **قوله** اعم من ان يكون اى الحال تخفيفا **قوله** كان اى المتكلم باسم الفاعل هذا و الظ ان اسم الفاعل والمفعول وان كانا لايعملان الا ان يكون فيهما معنى الحال والاستقبال الا ان ذلك مدلولهما العارضى دون الوضعى فلا ينتقض حد الاسم طردا وعكسا لكن لشيكل بما ذكره اهل المعانى حيث قالوا ومن خلاف مقتضى الظاهر التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل نحو ان الدين لواقع وذلك يوم مجموع له الناس وهو يدل على ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة فى الحال وذلك اذا كان يعبر عن المستقبل بلفظهما للدلالة على الوقوع من غير ان يقترن بهما ما يدل على الحال يدل دلالة ظاهرة على انهما حقيقيان فى الحال قال العلامة التفتازانى فى المطول فان قلت كل من اسم الفاعل والمفعول يكون بمعنى الاستقبال كما يكون بمعنى الماضى والحال وح يكون معنى واقع ليقع ومعنى مجموع يجمع من غير تفرقة الا ان دلالة الفعل على الاستقبال بحسب الوضع ودلالتهما عليه بحسب العارض وبالجملة اذا كان معناه الاستقبال يكون واردا على مقتضى الظ قلت لا خلاف فى ان اسمى الفاعل والمفعول فيما لم يقع كالمستقبل مجاز وفيما هو واقع كالحال حقيقة وكذا الماضى عند الاكثرين فتنزيل غير الواقع منزلة الواقع والتعبير عنه بما هو موضوع للواقع يكون خلاف مقتضى الظ هذا كلامه وهو صريح فى ان اسم الفاعل والمفعول موضوعان للواقع ولذا اعترض عليه بانه يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفى الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بجامع التبادر فعبر عن المتبادر بالحقيقة وعن غيره بالمجاز ولا يخفى ان التبادر الى الذهن من اقوى قرائن الحقيقة فالجواب ليس بسديد وطورا بان زمان الحال معتبرة على القيدية للموضوع له لا الجزئية ولا يخفى انه تكلف بحت ويشكل بما ذكره اهل الاصول من ان اسم الفاعل ونحوه من الصفات المشتقة حقيقة حال قيام معنى المشتق منه بالموصوف كالضارب لمن هو فى الضرب مجاز بعد انقضائه وزواله عن الموصوف كالضارب لمن صدر عنه الضرب وانقضى وقيل بل حقيقة وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز واما قيام المعنى به كالضارب لمن لم يضرب ولا يضرب لكنه سيضرب فمجاز اتفاقا هذا ما ذكره العلامة التفتازانى فى التلويح قيل وهذا يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفى الاسم والفعل فاما ان يصار الى الفرق بين مذهبى العربية والاصول وقد علمت انه لا فرق واما ان يقال اعتبار زمان الحال فيما ذكر بالتقييدية للموضوع له لا الجزئية وقد عرفت كونه تكلفا اعلم ان كون العمل مشروطا بشرط معنى الحال والاستقبال بكل من اسم الفاعل اللازم والمتعدى من غير استثناء يوجب كون عمله فى الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق مشروطا به مع انه ليس كذلك الا ان يقال اطلاق الكلام بناء على شهرة كون عمله فى الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق غير مشروط به واعلم انه يجوز لاسم الفاعل المصدر المتعديين الى المفعول به ان يعمل باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبنى ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك لزيد ضربت **قال** وجبت الاضافة معنى وفيه انه كما وجد الماضى فى ضمن الاستمرار كذلك وجد فى ضمنه الحال والاستقبال فينبغى ان يلاحظ تارة جانب الماضى وتجعل الاضافة معنوية وان يلاحظ جانب الحال والاستقبال وتجعل لفظية فالقول بالوجوب على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغى

ان يعمل نظرا الى الحال والاستقبال وان لا يعمل نظرا الى الماضي وعلى تقدير الاضافة يجوز ان يجعل معنوية نظرا الى الماضي وان تجعل لفظية نظرا اليهما **قوله** وقد مر الجواب عنه في قوله والمراد بالحال اعم من ان يكون تحقيقا او حكاية **قال** كضراب ومضروب ومضراب قال الشيخ الرضي هذه الثلثة عاملة اتفاقا من البصريين وهذه الثلثة مما حول اسم الفاعل اليها عند قصد المبالغة وقال سيبويه ان حول فاعل الى فعيل او فعل يعمل ايضا ومنع ذلك غير سيبويه واما اذا لم يكن فعيل وفعل مما حول اليه اسم الفاعل كظريف وكريم وطبق وفطن فلا خلاف في انها لا ينصبان اذ كلامنا في ابنية المبالغة لا في الصفة المشبهة واما الفعيل بمعنى الفاعل كالجليس والجبيب فليس للمبالغة فلا يعمل اتفاقا وعند الكوفيين لا يعمل شئ من ابنية المبالغة لفوات الصيغة التي بها شابه اسم الفاعل الفعل فان جاء بعدها منصوب فهو عندهم بفعل مقدر وقال البصريون انما يعمل مع فوات التشبه اللفظي لجبر المبالغة في المعنى ذلك النقصان وايضا انها فرع لاسم الفاعل المشابه بالفعل فلا تقصر عن الصفة المشبهة في مشابهة اسم الفاعل ومن ثم لم يشترط فيها معنى الحال والاستقبال كما لم يشترط في الصفة المشبهة وقال ابن بابشاذ لا يعمل بمعنى الماضي كاسم الفاعل **قال** مثله اي مثل اسم الفاعل في العمل واشتراط ما يشترط به عمله لكن اشتراط معنى الحال والاستقبال متفق عليه في اسم الفاعل وفي صيغ المبالغة لا يشترط الا عند ابن بابشاذ **قوله** بما فيه من معنى المبالغة جواب عما قيل كيف يعمل صيغ المبالغة وقد فات الصيغة التي بها يشابه اسم الفاعل الفعل **قوله** ناب مناب ما فات من المشابهة اللفظية الدالة على التي بها فما يورث المشابهة المعنوية بالفعل فلان لم يكن معها الصيغة التي بها يشابه بالفعل اسم الفاعل يناسب ان يجعل جابرا للنقص اللفظي وان وجدت الصيغة كاسم التفضيل فالمشابهة المعنوية تحصل لمجرد الدالة والصيغة التي بها يشابه اسم التفضيل الفعل قائمة فالزيادة والمبالغة تورث ضعفا في العمل لعدم دلالة فعله عليها وبالجملة المبالغة والزيادة بدون الصيغة جابر ومعها يوجب ضعفها عملا بالاعتبارين فاندفع ما قيل فيه ان معنى المبالغة كالزيادة التفضيلية يجعل الاسم بعيدا عن مشابهة الفعل فكيف يكون جابر النقصان المشابهة اللفظية **قوله** لعدم تطرق الخلل الى صيغة المفرد ولا وجه لايراد وجه عمل المثنى وجمع السلامة وترك وجه عمل المكسر فالصواب ما ذكره الرضي اما المثنى وجمع السلامة فظاهرة لبقا صيغة الواحد التي بها كان اسم الفاعل يشابه الفعل واما جمع المكسر فلكونه فرع الواحد **قوله** مع العمل في معموله بنصبه على المفعولية اشارة الى ان ليس المراد مطلق العمل بل العمل الخاص وهو النصب على المفعولية اذ لا يحذف مع عمله رفع الفاعل لان حذفه لاستطالة الصلة بذكر المفعول وكما ان العمل ليس على الاطلاق كذلك التعريف ليس المراد به مطلقه بل التعريف باللام فينبغي ان يقيده به كما قيد الشيخ الرضي حيث قال يعني بالتعريف دخول اللام وبالعمل النصب **قال** لمن وقع عليه فان قلت مضروب في قولك يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له ليس واقعا على شئ مع انه اسم مفعول قلت لا نم ذلك كيف والمعنى يوم الجمعة مضروب فيه اي اوقع الضرب فيه على احد فقوله فيه ظرف له اي اوقع الضرب على احد له اي لاجل التاديب فقوله له علة له فلا اشكل بخروج مضروب في قولنا يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له وهذا لو سلم وقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب **قوله** اي في العمل اي عمل النصب اشارة الى ان اللام للعهد والمعهود هو النصب المذكور في اسم الفاعل او عوض عن المضاف اليه وفيه اشارة الى انه لا يحتاج في عمل الرفع الى اشتراط معنى الحال والاستقبال وانت خبير بان عمل النصب ليس على الاطلاق

مشروطا بزمان الحال والاستقبال بل لابد من تخصيص الظرف والحال والمفعول المطلق **قال** لذات ما اى لذات لا يعتبر فيها التعيين
لا النوعي ولا الشخصي **قوله** لصيغة اسم الفاعل قيل يرد عليه مع حذف شطر الاسم ان صيغة الصفة المشبهة من غير الثلاثي المجرد
على وزن اسم الفاعل صرح به ابن مالك في التسهيل **قوله** بحيث لا يتجاوزه قال الشيخ الرضي ويجيء في مقدمة التصريف وقد
جاءت من الالوان والعيوب الظاهرة قياسية كاسود وابيض واسعج واعور على وزن افعل انتهى واليضا قال فيها ويجيء
من الجميع بمعنى الجوع والشبع والعطش وضدها على فعلان نحو جوعان وشبعان وعطشان وريان **قوله** لزيادة اختصاص
لها متعلق بقوله وخص ووجه لم ثم وجه زيادة اختصاص لها باسم الفاعل بقوله لكونها مشبهة به اى باسم الفاعل الظاهر ان
وجه الشبه هو المذكور سابقا في قوله المشبهة باسم الفاعل من حيث انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث لكن هذا لا يوجب زيادة اختصاص
لها باسم الفاعل لان اسم المفعول ايضا كذلك الا ان يقال المراد معتبر شبهها به بخلاف اسم المفعول **قوله** ولكون عملها وجه آخر
لزيادة الاختصاص والمعنى ان النحاة اعتبروا هذا الشبه لعلمها لا الشبه باسم المفعول قال الشيخ الرضي انما عملت الصفة المشبهة
وان لم يوازن صيغها الفعل لانها شابهت اسم الفاعل لان الصفة ما قام به الحدث المشتق هو منه فهي بمعنى ذو مضافا
الى مصدره فحسن بمعنى ذو حسن كما ان اسم الفاعل محل للحدث المشتق هو منه فضارب بمعنى ذو ضرب لا فرق بينهما الا من
حيث الحدوث في احدهما وضعا والثبوت في الآخر وقيل عملت لمشابهتها اسم الفاعل لكونها صفة تثنى وتجمع وتونث ومن ثم لم يعمل افعل التفضيل
لان اصل استعماله ان يكون معه من وما دام معه من لا يثنى ولا يجمع ولا يونث فالا وجه ان يقال وجه الشبه في قوله لكونها مشبهة به
هو هذا الوجه المذكور في الرضي لكن بمقابلة قوله ولكون عملها لمشابهتها اياه اى باسم الفاعل بقوله مشبهة به يوهم كون العمل للشبه الثاني ولا ان
قوله فيما ذكر من انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث **قوله** فلا معنى لاشتراطه اى اشتراط الزمان فيها لان المعتبر فيها الثبوت المقابل
للحدوث الذي اعتبر فيها التقييد بالزمان **قوله** ليست بموصول بل حرف تعريف وذلك لان اللام الموصولة انما تدخل على ما فيه معنى الحدوث
قوله عطف على حسن الوجه لما كان الصورة الخطية في حسن وجه وحسن الوجه يحتمل الاوجه الثلثة بلا اشتباه توهم البعض ان الاوجه انما هو
اذا كانت الصورة الخطية محتملة لها فاعترض ان الصورة الخطية في حسن وجه لا تحتمل الاوجه الثلثة كيف وفي صورة النصب لابد من اثبات
الالف وليس في حسن وجه الف وليس كذلك اذ المراد ان التركيب باعتبار اعراب المعمول امثلة ثلثة كتب اولم يكتب ولو سلم فوجوب
اثبات الالف انما هو في المتيقن لا في المحتمل **قوله** ممتنعان بالاتفاق صرح به الرضي ثم ان الرضي لم يعلل امتناع الحسن وجه بعدم
افادة الاضافة التخفيف حتى يقال كيف حكم انه ممتنع بالاتفاق مع ان الفراء يجوزه ويقول بتخفيفه باعتبار تقدم الاضافة على اللام
بل علله بانه على خلاف ما عليه الاضافة المعنوية وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه حيث قال وانما امتنعت مع حصول التخفيف
فيهما بحذف الضمير من وجهه لان هذه الاضافة وان كانت لفظية غير مطلوب فيها التعريف لكنها فرع الاضافة المحضة فاذا لم يكن
مثلها فلا اقل من ان لا يكون على ضد ما هي عليه وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه وكذا الشارح لم يعلل امتناعه بما ذكر
بل علل بما علل به الشيخ الرضي حتى يقال **قوله** واختلف في حسن وجه قرينة على ان الحسن وجهه والحسن وجه ممتنعان بالاتفاق
وهو لا يستقيم اذ امتناع الحسن وجه معلل بعدم افادة الاضافة للتخفيف والفراء يخالف في ذلك **قوله** ان يكون الصفة اى المفردة
بقرينة المثالين الممتنعين وبقرينة ان المثنى والمجموع اختلف فيهما قال الشيخ الرضي واما المثنى المجموع نحو الحسنا وجهها والحسنو وجوههم

فالتخفيف حاصل في الصفة فيجوز عند سيبويه ولكن على قبح كما في حسن وجهه فاندفع ما قيل هذا يصدق على قولنا الزيدان الحسنا
وجههما مع انه لا يتحقق فيه وجه الامتناع وهو عدم التخفيف فينبغي ان يكون من قبيل حسن وجهه قوله لا خفة فيه بواحد منهما اذ التنوين
لم يكن في الصفة بسبب اللام والضمير في وجه باق لم يحذف قوله على قبح وليس استقباحا لاجل اجتماع الضميرين فان لكون
بزيادة على القدر المحتاج اليه وهو ليس بقبيح كما في رجل ضارب اباه قوله لان الضمير فيه بقدر الحاجة لان قدر الحاجة ان يحصل ربط الصفة
بالموصوف والربط يكفيه ضمير واحد فاتيان ضمير آخر للربط زيادة على القدر المحتاج اليه قوله لاشتماله على ضمير زائد على قدر الحاجة يشير
الى ان ذلك انما يكون اذا كان اتيان الضميرين لاجل حاجة واحدة وهو الربط والربط في المثالين يحصل بضمير في الصفة فاتيان ضمير
في المعمول للربط زائد على المقدار المحتاج اليه فلا يكون زيد حسن وجها احسن من زيد احسن وجه ابيه لان اتيان الضمير ليس متعينا للربط بل
لتعيين الاب بتعيين الوجه اذ لو قيل زيد احسن وجه الاب لا يتعين الاب ولا الوجه قوله لعدم الرابط بالموصوف فحذف ضمير الموصوف
عن المعمول ورفعه قبيح لانه ازالة للربط بلا ضرورة بخلاف نعم الرجل زيد اذ ليس من قبيل حذف الرابط بلا ضرورة بل الرابط فيه هو اللام
واللام فان قلت الالف واللام في الوجه يغني عن الضمير او عوض عن المضاف اليه وهو الضمير فلا يكون قبيحا لان القبيح هو ازالة الضمير
الذي يشعر بالربط لفظا واتيان ما يكون رابطا معنى واليه يشير قول الشارح قدس سره لعدم الرابط بالموصوف لفظا اذ تقييد عدم الربط
باللفظ يشير الى وجود الرابط معنى قوله متى رفعت معمول الصفة بها اي بالصفة والمتبادر من رفعها ظاهرا بعدها هو الرفع بالفاعلية فاندفع ما قيل فيه
بحث لانه يجوز ان يكون المعمول بدلا فينبغي ان يقال يلزم تعدد الفاعل او التباس البدل بالفاعل قوله ففيها ضمير للموصوف ليس ذلك
في جميع الصور بل انما جاز اسناد الصفة الى الضمير المسبب بعد اسنادها الى السبب لكونها في اللفظ جارية على المسبب خبرا ونعتا او حالا
وفي المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهها او لا نحو زيد غليظ الشفتين
اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على المسبب نحو زيد وجهه حسن او جرت لكنها لم تدل على صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد
اسود غرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصغر غلاما الا انه لا معنى للجميع الا انه صاحب سبب تصف بالوصف المذكور فيقبح
ان يجعل صفة سببه صفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم يدل صفة سببه على صفة نفسه فان قيل اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض
ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور لذا قلت معنى كونه صاحبه مفهوم من كون ثور [illegible] زيد لا من صفة السبب
وانما حسن جبان الكلب لانه كناية عمن يكرمه اي هو كريم قوله فيرفعان الفاعل سواء كانا بمعنى الماضي او بمعنى المضارع او للاستمرار
او للاطلاق فان رفعهما للمسند اليه لا يحتاج الى شرط زمان فاذا جاز في معمولهما الرفع جاز النصب والجر لانهما فرعاه وانما
يجوز انتقال الضمير اليهما من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبهما المتقدم وصف باتصاف مرفوعهما بمعناهما
كما قلنا في الصفة المشبهة سواء فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم بجر المعمول ولا مضروب مملوك اخ ولا مشروب ماء الاخ
بجر المعمول هذا كلام الرضي قوله تقول زيد قائم الاب ومضروب الاب برفع الاب ونصبه وجره وفيه انه لا يجوز نصب
الاب ولا جره في زيد قائم الاب لانه لا يدل صفة السبب على صفة المسبب كما نقلنا من الشيخ الرضي آنفا قوله اي اسم اشتق
لو قال ما اي اسم اشتق لما لزم التكرار قوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه يشير الى تقدير صفة لموصوف يعني عن
تقدير صفة لموصوف وهو للموصوف بالفعل فلا يرد ان المتبادر من الموصوف بالشيء ما قام به الشيء لا ما وقع عليه الشيء

قوله في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فالحاصل ان اسم التفضيل اسم مشتق لموصوف قصد زيادته على غيره في اصل ذلك
الفعل وهو المشتق منه فلا يرد نحو فاضل وزائد وغالب فان الذات فيها وان قصد زيادتها على غيرها لكن لا في المشتق منه بل في امر
آخر فظهر فائدة ادراج قوله اصل فلا يرد لا فائدة في ادراج لفظ الاصل فان قلت اسم الفاعل من باب المغالبة قصد زيادته
على غيره في المشتق منه نحو ضاربني فضربته اضربه فانا ضارب اي غالب على الغير في الضرب قلت باب المغالبة موضوع للغلبة
فاسم الفاعل بمعنى الفعل اضربته بمعنى غلبته في الضرب قوله لان المراد بالموصوف ذات مبهم ليس حمل الموصوف على ذات
موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه لمحض اخراج اسماء الزمان والمكان والآلة بل لان الذات الماخوذة في الصفات
هي الذات التي لا تعين فيها اصلا فمعنى قائم شئ اما او ذات ماله القيام بخلاف معنى مقام فانه زمان او مكان وقع فيه القيام
ومع ذلك يخرج اسماء الزمان والمكان والآلة وان خرجت بقوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه الا انه لا فسر الموصوف
بذات مبهمة موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه خرجت بالقيد الاول وقوله بزيادة على غيره يخرج اسم الفاعل و
الكائن للمبالغة لانه لم يقصد فيه الزيادة على الغير وهو المراد من قوله بزيادة على غيره فمن قال لا يكفي في كون التعريف
مانعا مالم يتعرض لخروج صيغة المبالغة ولو حمل كلامه على مذهب من جعل اسم الفاعل شاملا لها يمنع خروجه لانه موضوع
للموصوف بالزيادة على الغير فكانه لم يتصور معنى قول الشارح قدس سره وقوله بزيادة على غيره يخرج قوله من حيث الصيغة
قدره لتصحيح الحمل لان ظاهره ان اسم التفضيل عبارة عنه ومراد منه افعل وليس كذلك قوله ان يكون تمام حروف
ثلاثي مجرد آه مثلا اذا قيل احرج بالحاء والراء المهملتين والجيم لا يعلم انه مشتق من حرج وحروفه بعض حروف حرج
او من حرج وحروفه تمام حروف حرج والكل اصول قوله او يكون بالنصب عطف على يكون في ان يكون
يعني يحتمل ان يكون الحروف الثلثة بعض حروف المزيد فيه ثلاثيا كان او رباعيا اما البعض اصوله او البعض زوائده
او بعضا من الاصول وبعضا من الزوائد مثلا اذا قيل اخرج بالخاء المعجمة والراء المهملة والجيم لا يعلم انه مشتق من خرج وحروفه
تمام حروف خرج او من استخرج وحروفه بعض حروف استخرج والكل اصول واذا قيل اسخر بالخاء المعجمة والراء المهملة لا يعلم
انه مشتق من سخر وحروفه تمام حروف سخر والكل اصول او مشتق من استخرج وحروفه من استخرج بعضه اصل وبعضه زائد اعلم
ان كون حروف افعل بعضا من حروف لا يستقيم في الثلاثي المزيد فلا يصح قوله اما من اصوله على الاطلاق قوله والجواب
بان المراد آه هذا الجواب ذكره الفاضل السندي في حواشيه واشار الى ضعفه بكلمة اللهم لانه انما يورد اذا احتيج الى استشهاد امر
ضعيف كانه يستعين بالله في اتمامه وبكلمة فيه التي كتب تحت هذا الجواب اشارة الى البحث فيه فقول الشارح قدس
سره ان كان بيان لمراد الفاضل ووجها لتمريضه والظاهر هذا لان الشارح مطلع على حواشيه اطلاعا تاما فهو غاية التفقه وان كان
تشنيعا للفاضل فهو ليس على ما ينبغي لما عرفت قوله نحو فلان ابلد من فلان واحمق وارعن واهوج واخرق مع ان
بعضها يجيئ منها افعل لغير التفضيل ايضا كاحمق وحمقاء وارعن ورعناء واهوج وهوجاء واخرق وخرقاء واعجم وعجماء
وانوك ونوكاء فلا يطرد تعليله بان منها افعل لغيره فالاولى ان يقال لا يبنى افعل التفضيل من الالوان
والعيوب الظاهرة لان غالب الالوان ياتي افعالها على افعل وافعال محمل كل ما جاء من الثلاثي عليها

وما لم يجئ منها افعل وافعال كالعور والتقم والعوج والعمى لم يبين لكون بعضها مما لا يقبل الزيادة والنقصان كالعمى والبواقي محمولة على القسمين المذكورين في الامتناع **قوله** اي القياس الواقع في اسم التفضيل اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة وهو ملابسة الوقوع فيه **قوله** اي ليست من بينهم قال الشيخ الرضي ويجوز ان يحكم بزيادة اللام ومن تفضيلية وان لم يقدر افعل آخر عاريا من اللام متعلقا به اي بالاكثر اكثر منهم **قوله** اي اكثر كل شئ فان قلت المضاف اليه لا يحذف الا اذا عوض عنه التنوين او بنى او اتى باضافة مثلها وليس في هذه المواضع شئ منها قلت قال الشيخ الرضي ولا مانع ان لم يتم الحصر فيما ذكره من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه ثم قال ولم يعوض منه التنوين لكون افعل غير منصرف فاستشنع واما جوار فلما حذف منه تنوين الصرف فاقوا رجوع الياء لزوال الساكنين في غير المنصرف فاستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية فعوض التنوين من الياء وانت خبير بانه لا حاجة الى العذر لان الممتنع تنوين التمكن لا تنوين العوض وبهذا ظهر ان ما قيل او رد عليه انه لا بد من تعويض المضاف اليه واجيب بانه لم يعوض لان المضاف غير منصرف مناف للتنوين وينتقض بالتعويض في جوارهم من جملة تنوين العوض على انه لا مانع من البناء على الضم ليس على ما ينبغي **قوله** اي احدهما زيادة موصوفة المقصودة به اشارة الى دفع ما قيل لا يصح حمل القصد على المعنى الذي هو المقصود ووجه الدفع ان يجعل ان تقصد مصدرا بمعنى المفعول وجعل باضافة الى الزيادة بيانية وما ذكره محصل الاضافة البيانية ومقاله واجيب [illegible] في الحواشي الهندية بوجوه ثلثة احدها حذف المضاف من احدهما اي قصد احدهما والثاني حذف المضاف من ان يقصد اي احدهما ذو قصد والثالث جعل قوله ان يقصد محذوف الجار اي احدهما حاصل بان يقصد به كذا **قوله** اي على ما اضيف يشير الى ان ذكر كلمة من لتغليب لا لتخصيص **قوله** باعتبار تحققه اي تحقق ما اضيف اليه اسم التفضيل في ضمن بعضهم وهو ما عدا المفضل والمناسب لقوله على ما اضيف اليه في ضمن لبعض الافراد فدخول المفضل في ما اضيف اليه باعتبار المفهوم لا باعتبار المراد **قوله** والا اي وان لم يعتبر قيد تحققه في ضمن بعضهم بل يعتبر تحققه في ضمن جميع الافراد **قوله** لخروجه عنهم والا يلزم كونه اخا لنفسه **قوله** لتوضيح اسم التفضيل ان كان المضاف اليه معرفة **قوله** وتخصيصه ان كان نكرة **قوله** لعدم ذكر المفضل عليه بعدها اي بعد اسم التفضيل المضاف الذي يقصد به زيادة مطلقة واسم التفضيل المعرف باللام فاذا لم يكن المفضل عليه مذكورا لم يتصور امتزاج اسم التفضيل بمن التفضيلية التي كانت مانعة عن مطابقة الصفة لموصوفها وفيه ان عدم ذكر المفضل عليه في القسم الاول مسلم وفي الثاني لم كيف واللام فيه للعهد والمعهود هو افعل المذكور معه المفضل عليه فيكون المفضل عليه مذكورا معنى فيكون من مذكورا معنى قال الفاضل الهندي لا بد لمعناه من المفضل عليه وذا في من والاضافة ظاهر واما مع اللام معهود معنوي لاشارة اللام العهدية الى افعل المذكور معه المفضل عليه والفه قال انه فيما قبل واما مع اللام فهو في حكم المذكور الى قوله الا للعهد الا ان يقال المراد بعدم ذكر المفضل عليه لفظا بعدها واذا كان المفضل عليه مذكورا لفظا لا يلزم ان يكون مذكورا لفظا بل قد يكون لفظا وقد لا يكون مذكورا لفظا بل معنى كما في الاضافة التي يكون المقصود منها التفضيل على ما اضيف اليه اسم التفضيل وان يقال انه اذا اشير باللام الى افعل المذكور معه من فهو ليس من الذكر معنى **قوله** المرفوع

بالفاعلية بقرينة الاستثنا وجه كون الاستثنا قرينة للتخصيص وليس المراد التعميم ان الاستثنا يدل على انه يوثر في المستثنى بالشرط
التي ذكرت وهو صريح في ان الكلام في الذي يكون اثر اله في الجملة واما الذي ليس اثر اله اصلا فلا كلام فيه كالنصب على ان الكلام
مفعول به فان كل النحاة متفقون على انه لا ينصبه وهذا لم لاستره عليه وبهذا ظهران ما قيل وجه كون الاستثنا قرينة ان العمل
في المستثنى بالرفع على الفاعلية وفيه بحث لانه يصح الاستثنا مع بقا العمل على عمومه يعني لا يعمل اصلا في مظهر الا في مظهر كذا غايته ان العمل
في هذا المظهر لا يتصور الا بالفاعلية ليس على ما ينبغي قوله لانه لا يعمل في المظهر بارزا كان او مستترا والرضي قيده بالمستتر قوله لا يظهر
اثره في اللفظ اي في لفظ المظهر لكونه مبنيا وهذا نكتة والنكتة لا يلزم اطرادها فاندفع ما قيل وليس المراد انه لا يظهر في لفظه اثر
العمل والا لجاز عمله في سائر المبنيات قوله لانه لا ينصب المفعول اصلا فلا فائدة في ذكره مع الفاعل في نفي العمل عنهما في جميع
الاوقات واثباته في وقت خاص اذا كان لا ينصبه اسم التفضيل مطلقا فكيف ينصبه في ذلك الوقت والعبارة على تقدير
التعميم توهم ذلك فعدم قصد التعميم لاجل هذا المانع فاندفع ما ذكره الفاضل المحشي ينبغي ان يقال يراد بالمظهر الملفوظ مظهرا كان
او ضميرا بارزا فلا حاجة الى التخصيص بالفاعل لانه يصح الحكم بانه لا يعمل في ملفوظ الرفع بالفاعلية والنصب بكونه مفعولا به الا اذا
كان صفة لشئ فانه يعمل الرفع بالفاعلية قوله لم يخرج عن معنى الفعل فلا نحو ان يعمل فيه اسم التفضيل الذي فيه معنى الفعل قوله
لان هذا العمل آه وجه مستقل لنفي عمله لمشابهة الفعل كما ان قوله ولانه لما كان آه وجه مستقل لنفي عمله لمشابهة اسم الفاعل فاندفع ما قيل
الاولى ترك اعادة اللام لانه مع السابق وجه واحد لنفي عمل الرفع وليس [illegible] مستقلا كما يفيده اعادة اللام قوله اي صفة
سببيا فسر لفظ المتن وهو قوله صفة بقوله وصفا ولو لم يفسر لكان اولى اذ لا باعث له وليس قوله صفة مما قدره الشارح حتى يقال
ولا معنى لتقدير الصفة وتفسيره بالوصف قوله باعتبار الاول قال الشيخ الرضي ان قيل يتعلق قوله باعتبار الاول وباعتباره
غيره بقوله مفضل وقد اتفق النحاة على ان لا يتعدى الفعل وشبهه بحرفي جر متفقين لفظا ومعنى فلا يقال مررت بزيد بعمرو بلا
حرف عطف قلت قوله باعتبار الاول وباعتبار الثاني حالان الاول من الضمير المرفوع في مفضل والثاني من قوله نفسه اي
متلبسا باعتبار الاول مقترنا به انتهى قوله ليسهل اخراجه عن المعنى التفضيلي بالنفي علة للنفي وانما سهل اخراجه عن المعنى التفضيلي
على ذلك التقدير لكون التفضيل فيه ضعيفا لانه تفضيل الشئ على نفسه وان كان باعتبارين وهو خلاف الاصل بخلاف ما اذا كان
المفضل والمفضل عليه امرين متغائرين فانه على الاصل فلا يسهل اخراجه عنه بالنفي العارض قوله والمساواة يابا ها مقام
المدح اذ المدح يقتضي ان يكون حسن كحل عين زيد زائدا على حسن كحل عين رجل قيل عمل اسم التفضيل عام يشمل المواد التي
اخرج فيها اسم التفضيل عن المعنى التفضيلي بالنفي وما ذكره الشارح يخص مثالا يكون المقصود فيه المدح الا ان يقال حاصل
هذا الوجه انه يعمل بعد النفي اذا كان التفضيل لشئ واحد بالاعتبارين وما ذكره الشارح زيادة اعتبرها مقام المدح واما الوجه
الثاني فخاص بمقام المدح او يقال الدال على الزيادة لا يخلو عن مدح او ذم قوله مجردا عن الزيادة فيه ان تجريده عن الزيادة
اذا كان مقرونا بكلمة من لا يجوز النحاة لكونه مستدعيا لها ومقتضيا اياها فلا يجوز الغاء المقتضي بالضرورة قوله لان نفي الزيادة
لا يلائم المدح لانه يحتمل بعد نفي الزيادة ان يكون مساويا وذلك ينافي المدح او دونه قوله لا يناسب المقام اي مقام
المدح لان نفي الدونية يستلزم واحدا من امرين وهما المساواة والزيادة وذلك ينافي المدح قوله نفي المساواة اي

مساواة من كحل عين رجل لحسن كحل عين زيد لان مارجع اليه المعنى يدل صريحا على نفى المساواة ونفى المساواة فى مقام المدح يدل على نفى الزيادة بالطريق الاولى قوله بالنفى اى فى النفى لان المبالغة فى المعنى فى صرح به فى المعنى وزوال الزيادة فى النفى اعم من ان يكون بالنفى او بوجه آخر فلا يرد ان هذا السوال لا يخص زوال الزيادة بالنفى بل يتوجه على زوال الزيادة سواء كان يرجع النفى الى الزيادة او بوجه آخر قوله فصلوا بينه وبين معموله وهو لا يجوز لضعف عمله بخلاف ما اذا كان العامل قويا فانه يجوز الفصل بينه وبين معموله نحو زيدا كان عمرو ضاربا واما ما وقع فى شرح المفتاح للعلامة الثانى المحقق التفتازانى فى القانون الثانى من المعانى فى الباب الثانى منه من ان عمة لك فى قوله كم عمة لك يا جرير وخالة * فدعاء قد حلبت على عشارى مبتدأ وحلبت خبره ولك ظرف او معمول لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبى كما تقول عمرا او يوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب او زيد ضارب فهو مبنى على اشتباك واتحاد بين المبتدأ والخبر فالمبتدأ من حيث انه متحد بالخبر ليس فصلا بالاجنبى من هذه الحيثية وان كان فصلا بالاجنبى من حيث انه ليس من معمولات الخبر ولكل وجهة هو موليها قوله ولو قدم قوله منه فى عين زيد على الكحل ويقال ما رأيت رجلا احسن منه فى عين زيد فى عينه الكحل وهو جواب عما قيل حاصل قوله مع انهم لو رفعوا آه انهم مضطرون فى اعماله لانه لو رفعه بالخبرية يلزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله بالاجنبى وهو غير جائز مع انه لا اضطرار لجواز ان يقدم قوله منه فاجاب عنه بانه على تقدير التقديم وان لم يلزم الفصل لكن يكون فيه تعقيد بسبب تقديم وتاخير يتعسر فهم معنى اللفظ بسببه والمعنى بالاضطرار هو ان لا يوجد وجه غير مخل بالمقصود قوله وكذا لو قيل بهذه العبارة ما رأيت رجلا احسن من الكحل فى عينه هو اى الكحل فى عين زيد والاصل ما رأيت رجلا احسن فى عينه الكحل منه فى عين زيد فقدم منه على فى عينه الكحل واقيم مقام الضمير الكحل وجعل المبتدأ الضمير الراجع الى الكحل ضرورة لانه لو كان مظهرا لم يكن من تفضيل الشئ على نفسه بالاعتبار لانه يتعدد الكحل فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات فبتقديم من الكحل على فى عينه هو يحصل التعقيد والركاكة وهو مخل للمقصود قوله لا ان اصله من كحل عين زيد كما قال الشيخ الرضى وقال لانه تفضيل الكحل على الكحل لا الكحل على العين وفيه ان كون هذه العبارة اخصر من الاول يقتضى كون المعنى على ما كان عليه اذ كون احدى العبارتين اطول والاخرى اخصر انما هو عند اتحاد المعنى المراد فلا حاجة الى التقدير قوله اذ يتعدد الكحل ح فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات وقد تقرر عند النحاة انه انما يعمل اذا كان التفضيل على خلاف الاصل ليس فى انواعه من المعنى التفضيلى ممنع توقف عمل اسم التفضيل عليه مع ما اجمعوا عليه قوله مقدما عليه اى على اسم التفضيل والظ مقدمة عليه قوله استغنى من ذكره ثانيا اى ذكر العين والظ عن ذكرها قال الشيخ الرضى انما استغنيت فى هذه العبارة عما بعد المرفوع لدلالة قولك كعين زيد عليه لان معناه ان كل عين دونهما فى حسن الكحل فيهما وهذا هو المستفاد بعينه من قولك احسن فيها الكحل منه فى عين زيد فمماثلة بعين زيد فى حسن الكحل به اندفع ما ذكره الشيخ الرضى ولا يجوز ان يكون احسن فيها الكحل صفة لقولك كعين زيد لانه يكون المعنى ما رأيت مثل عين زيد فى الحسن الكحل فيها زائدة عليها فى حسن الكحل فيها وكيف يكون مثل الشئ فى الوصف زائدا عليه فى ذلك الوصف فى حالة واحدة قوله ويلزم من هذا اى من قوله ما رأيت عينا كعين فى كونها احسن فيها منه فى غيرها قوله على ابلغ وجه ان الكحل آه لانه يكون بمنزلة الاثبات بالبينة لان هذا المعنى ملزوم لمعنى قوله ما رأيت عينا آه

وتحقيق اللازم وصدقه دليل على تحقق الملزوم وصدقه **قوله** لانه اى المص كان تعليل لقوله وترك ترك موصوف احسن آه **قوله** والثانية تفعلة **قوله** قدم عليه لاستقامة الوزن لا التنكير ولانه مستغرق لو قوعه فى حيز النفى **قوله** اما عرضية تقديمه مشعر بانه راجح على الحالية والاقتصار على بيان الحالية فى قوله والحال انى لا ارى يشير الى ان الحالية ارجح **قوله** عن الاتفات متعلق لقوله وقاية الصدر **قوله** على وجه لم يضم فيه ان المشترك بين الاقسام وهو الكلمة مايميز كلا منها عن الآخر ولو ضم على ما هو التقسيم الحقيقى يكون الحدود مصرحة بها فى التقسيم ولم يسند علمها الى دليل الانحصار بل لم يحتج اليه فالتقسيم على الوجه المذكور دخل فى معلومية حدود الاقسام من دليل الانحصار فاندفع ما قيل لايخفى ما فى العبارة من الحزازة اذ لا مدخل للتقسيم فى معلومية حدود الاقسام من الدليل **قوله** علم ان قلت جملة علم صفة لقوله وجه ولا عائد فيه قلت العائد مقدر تقديره علم به اى بسبب ذلك الوجه **قوله** بذلك القدر اى بمعلومية الحدود من الدليل **قوله** بل صدر اشارة الى ان عدم الاكتفاء انما هو بالنسبة الى تصدير المباحث بالتعريف لا غير **قوله** ولما وصلت النوبة جوابه **قوله** سلك تلك الطريقة والمجموع جواب لما الاولى **قوله** سلك تلك الطريقة المسلوكة فى مباحث الاسم الا انه ذكر **قوله** وصدر اشارة الى ما ذكر لئلا يغفل عنه قال الفاضل المحشى اى هو بصدد بيان الاقسام على طريقة واحدة مما يدل على انه بصدد ذلك انه ذكر بعد تعريف الفعل بعض خواصه كالفعل ذلك فى قسم الاسم انتهى فان قلت الدلالة على ما ذكر انما تتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا ولم يذكر فلم تتم الدلالة قلت ذكر خواص الحرف فرع الوجود وليس للحرف خواص وجودية بل الحرف اختص بان تعرى عما اختص بالاسم والفعل فاندفع ما قيل وفيه ان الدلالة على ما ذكر انما تتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا **قوله** اى كلمة دلت اشارة الى ان كلمة ما عبارة عن الكلمة ومفسر بها ولا محذور فى ذلك ولابد لنفى ذلك من وجود مانع وقول الشارح اقوى دليل على ان كلمة ما عبارة عن الكلمة ولما كان معناه يقتضى التانيث قال اى كلمة دلت فحق ما قال الفاضل المحشى على قوله اى فى نفس ما دل يعنى الكلمة جمع بين ما دل والكلمة فى التفسير اشارة الى معرفة وجه التذكير وهو انه باعتبار لفظه دون معناه انتهى ولا يرد عليه ما قيل وفيه بحث لان كلمة ما ليست عبارة عن لفظ الكلمة بل عن معناه وهو لفظ وضع لمعنى مفرد وتانيثه ليس لتانيث معنى هذا بل لو انث الضمير الراجع يكون ذلك التانيث لرعاية لفظ الكلمة فالتذكير كما يجوز ان يكون باعتبار لفظها يجوز ان يكون باعتبار معناه ايضا وذلك لانه لما فسر لفظ ما بالكلمة اقتضى معناه التانيث واعتبار معنى المعنى لبعيد وقول الشارح فى صدر الكتاب بتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول انما هو بالنظر الى تفسيره حيث قال اى كلمة دلت على معنى كائن فى نفسه اى فى نفس ما دل يعنى الكلمة فهو لا ينبغى بان يفسر بمعنى يقتضى التذكير ولا كلام له مع ذلك والعجب من المحشى كيف اعترض بهذا الاعتراض فى صدر الكتاب **قوله** على معنى كائن فى نفسه جعل **قوله** فى نفسه ظرفا مستقرا صفة للمعنى رعاية لجزالة المعنى فلم يجعله حالا منه اذ ليس المعنى على المقيدية وان كان المآل واحدا وايضا الحال عن النكرة لا سيما غير مقدمة عليها الحال قليل ولا متعلقا بدل لبعده قيل ويمنع منه ايضا استلزام كون كلمة فى بمعنى الباء وهو مجاز غير مشهور تحترز عنه فى التعريفات اقول وكونه مجازا ممنوع كيف وقال صاحب المغنى فى حرف فى ان له عشرة معان احدها الظرفية قال والخامس مرادفة الباء كقوله ~ وتركب يوم الروع منا فوارس ~ بصيرون فى طعن الاباهر والكلى هذا والمتبادر عند الاطلاق الى المعنى هو المعنى الحقيقى قال

قلت في كل من الوجهين يوجد مانع آخر وهو وقوع الفاصل بين العامل ومعموله بغير الاجنبي وهو وان لم يمتنع لكن غير مستحسن

قلنا كونه غير مستحسن ممنوع كيف وهو واقع في القرآن والتزام اشتماله على ذلك باطل **قوله** والمراد بكون المعنى في نفس الكلمة دلالتها

عليه آه اورد عليه ان كون المعنى في نفس الكلمة صفة للمعنى ودلالتها عليه من غير حاجة آه صفة للكلمة فكيف يفسر ما هو صفة المعنى

بما هو صفة اللفظ وكيف يحمل عليه فالاعتراض انما هو على تفسير الاول بالثاني وحمله عليه اللازم من التفسير لا على عبارة الشارح

حتى يقال في الجواب فرق بين حمل دلالة الكلمة على المعنى على كون المعنى في نفس الكلمة وحملها على المراد بكون المعنى في نفس الكلمة

ولو سلم فالحمل على المراد يستلزم الحمل على كون المعنى في نفس الكلمة تامل فقال البعض في التفسير تسامح والمراد كون المعنى بحيث

يدل عليه الكلمة من غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها وقال البعض كون المعنى وان كان صفة للمعنى لكن كون المعنى في نفس الكلمة

صفة الكلمة الا انه لتركبه لا يشتق منه ما يحمل عليها واورد عليه البعض انه لو صح لكان دلالة الكلمة على المعنى صفة للمعنى وان كان

اصل الدلالة صفة للكلمة فبطل اصل السوال ولا يصح ح قوله كون المعنى وان كان صفة للمعنى لكن كون المعنى في نفس الكلمة صفة للكلمة

والجواب ان دلالة الكلمة على المعنى نسبة بصفتي الكلمة والمعنى فان قيل المراد منه كون الكلمة بحيث يدل على المعنى من غير حاجة آه يتجه

السوال ويحتاج الى الجواب وان قيل المراد كون المعنى بحيث يدل عليه الكلمة من غير حاجة آه يضمحل السوال ولم يصح الجواب ثم

يعتبر حاصل التعريف بعد الاعادة من كون المعنى في نفس الكلمة دلالتها عليه آه كلمة دلت على معنى كائن في نفس الكلمة اي دالة

عليه من غير حاجة آه ولا سماجة فيه وانما السماجة فيما جعل المورد حاصل التعريف حيث قال لو كان المراد من كون المعنى في نفس

الكلمة ما ذكر لكان حاصل معنى التعريف هكذا الكلمة دلت على معنى دلت عليه من غير حاجة آه ولا يخفى ما فيه من الهجنة والسماجة

قوله اخرى اليه الصواب اليها **قوله** لاستقلاله بالمفهومية تعليل لقوله من غير حاجة آه والظاهر من كلام الشارح قدس سره

في تعريف الاسم ان معنى الاستقلال كونه مدركا قصدا وملحوظا في ذاته ويشير اليه قوله لعيد هذا هو آلة لملاحظة طرفيها فلا تكون

بالمفهومية وكذا قوله لكن لا يتحقق الا في ضمن المتضمن اذ النسبة الى فاعل ما ليست مستقلة بهذا المعنى فيستقيم الحصر واما المعنى كونه

مستقلا بدون ذكر متعلق مخصوص فالنسبة بهذا المعنى مستقلة لكونها مفهومة من الفعل بدون ذكر متعلق مخصوص فلا يستقيم

الحصر لكن يخدشه ان النسبة الى فاعل ما ليست مستقلة بهذا المعنى مع ان الفعل يدل عليها من غير ضم كلمة اخرى اليها اللهم الا

ان يقال عدم احتياج الكلمة الى ضم كلمة اخرى اليها معلل بهذا المعنى باعتبار افراد المعنى سوى النسبة ومعلل باعتبارها به

بمعنى كونه مستقلا بدون ذكر متعلق مخصوص فان قلت الاستقلال بالمفهومية معنى المعنى وهو انفهام المعنى من الكلمة من

غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها والنسبة مستقلة بهذا المعنى فلم لا يحمل عليه قلت يابى عنه قوله فالمراد بالمعنى في نفسه ليس تلك

النسبة ولما قيل بان الاستقلال بهذا المعنى مضائف لدلالة الكلمة على المعنى من غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها وح يلزم

تعليل احد المتضائفين بالآخر فهو في حيز المنع كيف والمتضائفين كون الشيئين بحيث لا يعقل كل منهما الا بالقياس الى تعقل

الآخر وانفهام المعنى والدلالة ليسا كذلك **قوله** فمرجع كون المعنى مصدر ميمي بدليل تعلق قوله الى امر واحد به لا ظرف مكان

لانه لا يعمل اصلا وحاصل المعنى ما يجب ان يتحقق ويحصل حتى يتحقق كون المعنى في نفسه وكونه في نفس الكلمة وقوله وتامل الشهادة

الى فاضل ما قاله السيد المحققين في حواشي شرح المطالع ليس المراد بغير المتعين ههنا ما اعتبر فيه عدم التعيين حتى ينافي المعين

بل مالم يعتبر فيه التعيين و عدمه اعني المطلق الذي يصدق على المعين و قال في موضع آخر منها لاشك في ان الكلمة موضوعة للنسبة فاما ان يكون موضوعة للنسبة الى شئ معين اولى شئ ما مطلقا لا سبيل الى الثاني والا كانت الكلمة حيث ما استعملت مجازا اذ لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين بنوع تعين انتهى فان اريد بشئ ما مطلقا ما اريد بفاعل ما لم يرد قوله والا كانت آه اذ المطلق يصدق على المعين فكيف يكون مجازا الا ان يقال الكلمة لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين من حيث تعينه وخصوصه لا من حيث انه فرد للمطلق فيكون مجازا كالعام اذا اريد به الخاص من حيث خصوصه يكون مجازا و من حيث انه فرد له يكون حقيقة وان اريد به ما اعتبر به عدم التعيين فورود ه ظ لكن يكون منافيا لقوله ليس المراد بغير المعين آه ثم ما ذكره الفاضل المحشي على قوله و ثالثها النسبة الى فاعل ما من قوله اختلف في ان معنى الفعل النسبة الى فاعل ما او الى فاعل معين ولا شك انه على الثاني معنى حرفي لا يفهم ما لا ينضم الى الفعل ذكر الفاعل و على الاول معنى يتعقل بتعقل فاعل ما اجمالا و هو يفهم بذكر الفعل من غير ذكره فيكون معنى مستقلا و نظيره لفظ الابتداء فان معناه يتعقل بتعقل متعلقه اجمالا من غير ذكره و بهذا التحقيق انه يمكن حمل المعنى في تعريف الفعل على المطابقي على تقدير كون معناه النسبة الى فاعل ما انتهى ايراد الحصر بعدم صحته على ما ذهب اليه البعض لا بناء على حمل قول الشارح قدس سره الى فاعل ما الى غير معين حتى يقال في الجواب عنه يمكن حمله على ما هو التحقيق في ان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى الفاعل المعين بان يراد بفاعل ما فاعل معين من الفواعل المعينة لان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى اي فاعل معين كان سواء كان زيدا او عمروا او بكرا او غير ذلك اما النسبة الى واحد من هذه الفواعل المعينة فقط و على هذا لا يرد ما اورده الفاضل المحشي حيث قال اختلف في ان آه لكن يرد على الفاضل المحشي انه على تقدير كون معنى الفعل النسبة الى فاصل ما لا يكون النسبة على الاطلاق مستقلة بل اذا استعمل الفعل في النسبة الى فاعل غير معين فلا على ما عرفت معنى قوله الى فاعل ما ثم انه اذا استعمل الفعل في النسبة الى فاعل معين يفهم الحدث الذي هو معنى التضمني بدون المطابقي بمجرد ذكر الفعل و لا يفهم النسبة ما لم يذكر الفعل فلزم وجود التضمن بدون المطابقة اي لزم فهم الجزء عليحدة لا في ضمن الكل مع ان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل بان يستعمل اللفظ في الكل و يفهم الجزء في ضمن فهم الكل حتى لو استعمل اللفظ في الجزء كان دلالته عليه مطابقة لا تضمنا لعدم كون الجزء مفهوما في ضمن الكل و قال البعض تضمن لانه عند سماع اللفظ ينتقل الذهن الى الكل و يفهم الجزء في ضمنه الا انه لا يكون مرادا في ضمن الكل والدلالة التضمنية هو فهم الجزء في ضمن الكل لا كونه مرادا في ضمنه و اجيب بمنع وجود التضمن فيما ذكر الفعل بدون الفاعل المعين مستندا بان التضمن فهم الجزء في ضمن فهم الكل و رد بانه يستلزم بطلان حصر الدلالة اللفظية الوضعية في المطابقة والتضمن والالتزام لظهور اندراج دلالة الفعل على الحدث في المادة المفروضة في الدلالة اللفظية الوضعية و عدم اندراجها في المطابقة والالتزام فلو لم يكن تضمنا لبطل الحصر كذا في بعض الحواشي و يمكن ان يقال بطلان الحصر على تقدير عدم كونه تضمنا ممنوع لم لا يجوز ان يكون دلالته عليه الالتزامية والا صلية عند الانفراد و ضعا بل لكونه مفهوما منه عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه كما قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي شرح الاصول فان قلت معنى من يفهم لمجرد ذكر من واجيب بان فهمه منها ليس لكونها والاصلية عند الانفراد و ضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه و يمنع وجود التضمن مستندا بان الدال على الحدث انما هو مادة الفعل الموضوعة له دون نفس الفعل اذ لا مدخل لهيئته في تلك الدلالة و به اندفع الرد المذكور هكذا قيل و فيه ان هذا

اصطلاح المنطقیین والنحاة صرحوا بان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة الی فاعل معین ومنع وجود التضمن مستندا بان الدلالة مع الارادة وتابعة لہا وحیث لا ارادة لا دلالة کما قیل وفیہ ان المشہور بین العلماء ان الدلالة لیست تابعة للارادة بل تتحقق بدون الارادة علی ما صرح بہ العلامة التفتازانی فی المطول والشارح قدس سرہ فی صدر الکتاب ویمنع عدم وجود المطابقة لانہا فہم ما وضع لہ من اللفظ اجمالا او تفصیلا والنسبة الی الفاعل المعین ان لم یفہم بخصوصہا عند عدم ذکر الفاعل المعین لکنہا فہمت اجمالا فی ضمن فہم النسبة الی فاعل ما ہکذا ذکرہ وفیہ ان النسبة الاجمالیة لیست مدلول الفعل بل مدلولہ ہی النسبة التفصیلیة المفہومة من ذکر الفاعل المعین ویمنع بطلان اللازم عند النحاة لجواز ان لا یکونوا قائلین باستلزام التضمن والالتزام للمطابقة لا تصریح منہم بذلک ہکذا ذکرہ وفیہ انہ کیف یتصور منہم القول بعدم الاستلزام والحال انہا یستلزمان الوضع المستلزم للمطابقة الا ان یقال المعنی بالاستلزام ان یفہم الجزء واللازم فی ضمن الکل والملزوم لا مطلق الاستلزام وعدم التصریح بالاستلزام لیس قولا بعدمہ وبانہ لو سلم ذلک یجوز ان یکون مرادہم باستلزامہما للمطابقة استلزامہما للمطابقة التحقیقیة او التقدیریة علی ما اشار الیہ المحقق التفتازانی فی التہذیب والمطابقة التقدیریة متحققة فی المادة المفروضة قطعا اذ ہی عبارة عن ان یکون اللفظ بحیث لو استعمل فیہ کان والاعلیہ بالمطابقة لکن لم یکن مستعملا فیہ ولا یخفی ان ہذا الوجہ یستلزم ان لا یکون التضمن فہم الجزء واللازم فی ضمن الکل والملزوم مع انہم قالوا بذلک وبانہ یجوز ان یکون مرادہم باستلزامہما بحسب المادة بمعنی انہ یتحقق التضمن والالتزام یجب ان تتحقق المطابقة ہناک ولو فی زمان آخر وہذا یستلزم عدم فہمہما فی الکل والملزوم **قولہ** فلا یستقل بالتاء الفوقانیة ای اذا کانت النسبة آلة لملاحظة طرفیہا لا یستقل بالمفہومیة اذ لا بد فی المستقل بالمفہومیة ان لا یکون ملحوظا لملاحظة غیرہ بل یکون ملحوظا قصدا وبالذات **قولہ** فالمراد بمعنی فی نفسہ لیس تلک النسبة اذ ہی لیست ملحوظة قصدا وبالذات ومعنی فی نفسہ ما یکون ملحوظا قصدا وبالذات **قولہ** لتعین ان یکون بہ الحدث اذ النسبة لا تصلح ان تکون مرادة ووصف المعنی بالاقتران یخرج الزمان والا یلزم اقتران الزمان بالزمان فلم یبق ما یکون مراد المعنی فی نفسہ الا الحدث **قولہ** لیس معناہ المطابقی اذ لیس المعنی المطابقی ملحوظا قصدا وبالذات مع ان المتبادر من المعنی عند الاطلاق ہو المطابقی وحمل الالفاظ علی المتبادر واجب سیما فی التعریفات الا انہ صرف عن المتبادر لہذہ القرینة **قولہ** فخرج بہذا القید ای بقولہ فی نفسہ **قولہ** لانہ ای الحرف لیس مستقلا بالمفہومیة لکون معناہ لیس ملحوظا قصدا وبالذات بل ملحوظا لملاحظة غیرہ فان قلت الابتداء المطلق المشترک بین الابتداءات الخاصة المتعلقة لملاحظة متعلقاتہا معنی مستقل بالمفہومیة فیکون الحرف باعتبار المعنی التضمنی دالا علی معنی فی نفسہ فکیف یخرج بقولہ معنی فی نفسہ قلت کون ذلک الابتداء مستقلا بالمفہومیة ممنوع کیف ولو کان کذلک لزم کون الابتداء الخاص ملحوظا قصدا وملحوظا تبعا فی حالة واحدة ویؤیدہ ما قلنا ما ذکرہ الشیخ قدس سرہ فی تعریف الاسم حیث نسب الاستقلال وعدمہ علی الملاحظة قصدا وعدمہ حیث قال اذا لاحظہ العقل قصدا وبالذات کان معنی مستقلا بالمفہومیة واذا لاحظہ العقل من حیث ہو حالة بین السیر والبصرة مثلا وجعلہ آلة لتعرف حالہما کان معنی

غير مستقل بهذه عبارته وهو صريح في انه قبل الملاحظة لا يوصف بالاستقلال وعدمه والظاهر ان المشترك بين الابتداآت لا تعلق

به الملاحظة والالزم كونه ملحوظا قصداً وتبعاً معاً وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء انما يخرج الحرف بهذا القيد لو لم يكن يعرف

معنى مستقل وهو ممنوع فان الظاهر ان الابتداء المطلق جزء من الابتداآت الخاصة التي هي معاني لفظية من اذ الظاهر ان الابتداآت

الخاصة حصص للابتداء المطلق والكلي ذاتي بالنسبة الى حصصه لا محالة والابتداء المطلق معنى مستقل على ما صرح به الشارح في صدر

الكتاب ليس على ما ينبغي **قوله** يخرج به اي بقوله مقترن من غير اعتبار الوضع يدل على ذلك قوله وبقولنا وضعا واسنادا ويخرج

ما عدا اسماء الافعال اليه الاسم اي بعض الاسم وهو ما عدا اسماء الافعال ثم انه قرينة على انه متعلق بقوله في الفهم عن لفظه الدال عليه

واللام يخرج بعض الاسماء لان الاقتران ح اعم من ان يكون بالفهم او بالوجود والتحقق وقوله في الفهم وان كان في الذكر موخرا

عن قوله وضعا الا انه مقدم عليه رتبة فلا يرد ما قاله بعض الفضلاء من قوله وانت خبير بان قوله في الفهم مما لا حاجة اليه بعد تقييد

الاقتران بقوله وضعا لان الظاهر من اقتران معنى الكلمة باحد الازمنة الثلثة وضعا ان يكون احد الازمنة الثلاثة داخلا في ما وضعت

له الكلمة ولا شئ من الاسم كذلك انتهى الا انه يرد عليه قدس سره انه كان يكفيه قوله وضعا بان يذكره ابتداء فلا فائدة في ذكر قوله

في الفهم والاتم التقييد بقوله وضعا الا ان يقال الفائدة شرح ماهية الفعل وايضاحها اذ المقصود في التعريفات الشرح والاحتراز

تابع فان قلت كيف يخرج بقوله مقترن ما عدا اسماء الافعال والحال ان الصبوح والغبوق مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت معنى

قوله مقترن باحد الازمنة الثلثة انه يدل على واحد من الماضي والحال او الاستقبال والصبوح والغبوق يدلان على الزمان سواء

كان ماضيا او حالا او استقبالا ولا يدلان على واحد معين **قوله** وبقولنا وضعا اسماء الافعال صريح في ان اسماء الافعال ليست

موضوعة للمعاني الفعلية وكذا الافعال المنسلخة ليست موضوعة للمعاني الانشائية ولعل قيد الوضع بقوله وضعا وليا على ما مر منه

قدس سره في تعريف الاسم اشارة الى ان الاسماء والافعال موضوعة للمعاني الفعلية والانشائية ولعل هذا اشارة الى الاختلاف

بين النحاة فبعضهم ذهب الى الاول ويؤيده قول المصنف في اسماء الافعال ما كان بمعنى الامر والماضي وظاهر قول المصنف ما وضعت

لذلك الجزم او وضع لانشاء التعجب اذ الظاهر ان اللام صلة الوضع وبعضهم الى الثاني او اكتفاء بما سبق منه في تعريف الاسم وحاصل

الدفع على الثاني ان المعاني الفعلية لاسماء الافعال ليست حقيقية بل مجازية والمعاني الحقيقية لها انها ليست مقترنة وان المعاني

الانشائية للافعال المنسلخة ليست ايضا حقيقية او مجازية والمعاني الحقيقية لها مقترنة وعلى الاول ان المعتبر في الاقتران ومنه

انما هو الوضع الاول اي الغير المسبوق بوضع واسماء الافعال وان كانت مقترنة بالوضع الثاني الا ان المعتبر الوضع الاول وبالوضع

الاول لم تقترن الا انه تشكل بالمشتق منها اذ ليس له الا وضع واحد وهو بذلك الوضع مقترن والافعال المنسلخة وان لم تقترن

بالوضع الثاني الا انها مقترنة بالوضع الاول وهو المعتبر دون الثاني وانت خبير بان الكلمة اذا كان لها معنى اسمي او فعلي بما حسب

وضع فلا معنى لالغاء ذلك الوضع وعدها اسما او فعلا باعتبار الوضع الاول وايضا اذا اعتبر ذلك الالغاء فلا معنى لاعتباره في

مقام دون غيره فلما اعتبر في اسماء الافعال والافعال المنسلخة ينبغي ان يعتبر في زيد ويشكر وشمر وغيرها فان لها وضع ثان

وهو الوضع العلمي لم يقترن بذلك الوضع ووضع فعلي يقترن به فينبغي ان تعد افعالا باعتبار الوضع الاول واعتبار الثاني كما

اعتبر الوضع الاول في اسماء الافعال مع الافعال المنسلخة والمعنى الثاني مع انه ليس كذلك وما قالوا في الجواب ان المعنى الثاني وهو المعنى

العلى غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول لان الذات المعنية غير موجودة فى الوضع الاول وهذا افساد للكلام و
تخريب للمرام وتهافت وتساقط اذ لامعنى لهذا مع القول بان المراد ان المعتبر فى الاقتران وعدمه هو الوضع الاول لا الثانى
ولايمكن جعل المراد راجعا الى ما قالوا فتامل فان قلت فليعتبر قيد الحيثية فى تعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام
المنقولة قلت احتياطا لايفيد اذا قيد الوضع بالاول ولايحتاج اليها اذا لم يقيد لكن على تقدير عدم تقييد الوضع بالاول
وان لم تشكل بالاعلام المنقولة لكنه تشكل باسماء الافعال والافعال المنسلخة وما قيل ان اعتبار قيد الحيثية فى تعريف كل من
الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة انما يجدى نفعا لو قيد الاقتران فى تعريف الفعل وعدم الاقتران فى تعريف الاسم
بقيد بحسب الوضع من غير تقييد الوضع بالاول او قيد الاقتران فى تعريف الفعل بقيد بحسب الوضع الاول وعدم الاقتران فى
تعريف الاسم بقيد الوضع واما اذا قيد كل منهما بحسب الوضع الاول فلا لايخ عن خلل **قوله** لان جميعها منقولة قال الفاضل
المحشى جميعها ليس دائرا بين الامرين بل جامع للامرين وانما الدائر كل واحد قلت الحكم على الجميع كالحكم على الجميع قد يكون على
سبيل انفراد كل جزء جزء نحو جاءنى الرجال اى كل واحد وكذا جاءنى جميع الرجال انتهى كلامه وقيل او الفاصلة بمعنى الواو والواو
وقيل او لمنع الخلو دون الجمع فكانه قيل لان جميعها لايخ عن النقل عن احد الامرين لانه جامع للامرين وقيل فى الجواب
عنه ان خبر ان مجرد قوله منقولة وقوله عن المصادر او غيرها تفصيل للمنقول عنه كانه قال لان جميعها منقولة عن الشئ سواء كان
الشئ مصدرا او غيره اقول وهو بعيد كل البعد اذ الظاهر بل الصريح ان قوله عن المصادر متعلق بقوله منقولة فصرفه عنه افساد
للكلام وتخريب للمرام وايضا لابد لمتعلق لقوله منقولة ولقوله عن المصادر من متعلق ولم يبينه وجعل كلمة عن متعلقة بقوله منقولة
ومجروره شئ ومصادر خبر كان المحذوف قبله سوا تكلف بارد لايدعو اليه ضرورة **قوله** ودخل فيه معطوف على قوله وبقولنا
وضعا اسماء الافعال لانه فى تقدير وخرج بقولنا وضعا اسماء الافعال وقوله فيه اى فى حد الفعل **قوله** الافعال المنسلخة
عن الزمان اى الخالية عن الدلالة على الزمان والخلو عن الزمان وعدم الاقتران به اما لدلالتها على حدث غير مقترن
باحد الازمنة الثلثة كنعم وبئس وتعست واشتريت وكانت بحسب الوضع او بحسب الوضع الاول دالة على حدث مقترن
واما لعدم دلالتها على الحدث ككان فيصدق عليه انه غير مقترن الا انه كان فى الوضع دالا على حدث مقترن فلما قيد الاقتران
بالوضع دخل القسمان فى حد الفعل اذ الاقتران بالوضع عبارة عن دلالتها وضعا على حدث مقترن باحد الازمنة الثلثة
كما قال بعض الفضلاء على قول الفاضل المحشى وكذا الافعال المنسلخة عن الحدث يدخل به لان الافعال الناقصة منسلخات
عن الحدث وصرح به بعض المحققين فى الفوائد الغياثية فيه نظر لان النافع فى ادخالها تقييد الدلالة بالوضع او بالوضع
الاول لا تقييد الاقتران بذلك ليس على ماينبغى الا انه يرد على المحشى ان كان ليس مجردا عن الحدث مجازا او بحسب الوضع بل
كان بحسب الوضع الاول وما فى الفوائد الغياثية ليس قطعى الدلالة على ذلك حيث قال اما الفعل فيدل على النسبة ويستدعى
حدثا وزمانا فى الاكثر وانكان قد تعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس **قوله** ويصدق على المضارع استيناف
جوابا عما قيل كيف يدخل المضارع فى حد الفعل وقد اخذ فيه الاقتران باحد الازمنة وهو مقترن بالزمانين وحاصل الجواب
ان احد الاخذ ليس مقيدا بقيد فقط بل اعم ولو سلم فهو مقترن بواحد فقط بحسب كل وضع **قوله** ولانه مقترن بحسب

كل وضع بواحد وان عرض الاشتراك من تعدد الوضع قال العلامة التفتازاني في بحث التشبيب من المطول واما الواو الداخلة على الشرط المدلول على جوابه بما قبله من الكلام وذلك اذا كان ضد الشرط المذكور اولى باللزوم لذلك الكلام السابق الذي هو كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط كقولك اكرمه وان شتمني واطلبوا العلم ولو بالصين فذهب صاحب الكشاف الى انها للحال والعامل ما تقدم من الكلام وعليه الجمهور وقال الجزري انها للعطف على محذوف هو ضد الشرط المذكور اي اكرمه ان لم يشتمني وان شتمني واطلبوا العلم لو لم يكن بالصين ولو كان بالصين وقال بعض المحققين من النحاة انها اعتراضية ونعني بالجملة الاعتراضية ما يتوسط بين اجزاء الكلام متعلقا به معنى مستانفا لفظا على طريق الالتفات نحو ترى كل من فيها وحاشاك فانيا وقال في بحث احوال المسند من المطول قد يستعمل ان في غير الاستقبال قياسا اذا كان الشرط لفظ كان نحو وان كنتم في ريب وان كنتم في شك وكذا اذا جيء بها في مقام التاكيد مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط ولا يذكر له حينئذ جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان اعطي جاها لئيم وما في الشرح يمكن حمله من هذا القبيل بل هو الظاهر فلا يرد ما قال بعض الفضلاء فيه ان المقيس الشرط وهو عدم عروض الاشتراك من تعدد الوضع ليس اولى باستلزام الجزاء وهو اقتران المضارع بحسب كل وضع بواحد ولا التعدد في الموضوع وقد وجب ذلك في ان الوصلية اذ الايراد المذكور انما يرد ان لو كان له استعمال واحد هو ما ذكره المورد واما اذا كان له استعمال آخر ويصح لفظ الشرح ان يكون من ذلك الاستعمال فلا والعجب من المعترض كيف اعترض مع الاطلاع على ما في المطول هذا وانت خبير بان ما قال النحاة من وجوب اتيان قد في الماضي المثبت الواقع حالا منقوض بهذا الا ان يقال انه مقدر او يقال انه مستقبل نظرا الى كلمة ان او لاستقباح الجمع بين ما هو علم الاستقبال وعلم المضي **قوله** لتقريب الماضي اي لتقريب الزمان الماضي الذي هو جزء مدلول الكلمة **قوله** او تقليل الفعل اي تقليل الحدث المقترن بالزمان اللذين هما جزءان من مدلول الكلمة **قوله** او تحقيقه اي تحقيق الحدث المذكور جعل التحقيق مقابلا للتقريب والتقليل ليس على ما ينبغي اذ التحقيق ان قد موضوع للتحقيق الا انه قد يضاف اليه في الماضي التقريب مع التوقع او بدونه وفي المضارع في الاغلب التقليل كذا في صدر الكتاب **قوله** وشيء من ذلك المذكور من التقريب والتقليل والتحقيق **قوله** لا تحقيق الا في الفعل الاصطلاحي اذ الماضي ليس جزءا الا من مدلوله وكذا الحدث والزمان ليسا جزئين الا من مدلوله وهذا التقرير اولى مما ذكره البعض في قوله تقليل الفعل اعني الفعل اللغوي اعني الحدث لكن لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل الاصطلاحي لانه يلزم منه استدراك **قوله** وشيء من ذلك لا يتحقق الا في الفعل وعلى هذا المراد من قوله تقريب الماضي لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل وكذا المراد تحقيق الحدث لا مطلقا بل من حيث انه مدلوله وكذا ارادة الفعل الاصطلاحي من قوله او تقليل الفعل بتقدير المضاف اي تقليل مدلول الفعل الاصطلاحي من حيث انه مدلول يوجب الاستدراك واما ارادة الاصطلاحي من الاول بتقدير المضاف واللغوي اعني الحدث من حيث انه مدلول الفعل من الثاني مما لا يجوز لتأمل **قوله** لدلالة الفعل على الاستقبال القريب وتاكيد المدخول وقد يجيء لمجرد التاكيد نحو قوله تعالى سنكتب ما قالوا صرح به العلامة التفتازاني في المطول في شرح قوله ع سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا والمراد من القريب انه قرب وقوعه من زمان التكلم ومن البعيد انه بعيد وقوعه منه **قوله** اما لنفي الفعل اي نفي الحدث المقرون بالزمان في الفهم عن الكلمة **قوله** او لطلبه اي لطلب الحدث المقرون بالزمان **قوله** او للنفي عنه

اى عن الحدث المقرون بالزمان **قوله** او تعليق الشئ بالفعل بالحدث المقرون بالزمان **قوله** الا فى الفعل الاصطلاحى

فبالضرورة اختصت الجوازم بالفعل الاصطلاحى **قوله** لانها وضعت آه قال الفاضل المحشى ولان الشئ مالم يختص بالشئ لم يعمل

فيه انتهى فان قلت ما ولا المشبهتان بليس عاملتان الرفع فى الاسم مع انهما ليستا خاصتين بالاسم لدخولهما على الفعل

ايضا فلم يتوقف العمل على الاختصاص قلت كون الداخل على الفعل ما ولا المشبهتين بليس مم كيف وهما انما يدخلان على الجملة الاسمية

لا الفعلية فان قلت العمل موقوف على الاختصاص والاختصاص على العمل فيلزم الدور قلت كون الاختصاص موقوفا

على العمل مم وانما الموقوف ظهور الاختصاص **قوله** وانما خص لحوق تا التانيث المذكور فى المتن المقيد بقوله ساكنة فصح قوله

والصفات استغنت آه **قوله** حال عن تا التانيث الذى هو فاعل اللحوق وقيل او لانها ما اضيف اليه فاعل الظرف على

ان يكون اللحوق كالدخول فاعلا لقوله من خواصه لا مبتدأ والحال يجوز ان يكون حالا عما اضيف اليه الفاعل والمفعول اذا

صح المضاف واقامة المضاف اليه مقامه انتهى وفيه بحث لان عمل الظرف منوط بالاعتماد والظاهر انه ليس لمعتمد على شئ

قوله لاختصاصها بالاسم ولا يوجد فى الفعل وتا فعلتا ساكن فى الاصل حركت لدفع التقاء الساكنين يدل عليه حذف الياء

فى رمتا على الاصح **قال** ولحوق نحو تا فعلت قال الفاضل المحشى الاخصر ان يقول ولحوق نحو تا فعلت وفعلت ليستغنى

عن قوله ولحوق تا التانيث ساكنة انتهى يعنى باضافة التا الى فعلت على صيغة المتكلم او الخطاب واياما كان فغيره من الضمير

المرفوع البارز المتحرك اذ هو المتبادر من اضافة نحو الى فعلت يندرج فى نحو المضاف الى فعلت وهو السبب فى تخصيص

الشارح قدس سره المراد من نحو تا فعلت بالضمائر المتصلة البارزة المرفوعة المتحركة تا لكان بيان الشارح يدل على تخصيص

الضمير المرفوع المتصل البارز متحركا كان او ساكنا بالفعل وفعلت بسكون التا بتقدير المضاف اى وتا فعلت معطوف

على نحو فعلت واللبس مرتفع اذ باضافة نحو الى فعلت يعلم انه بالتكلم او الخطاب اذ له الامثال لا لفعلت بالسكون فالمذكور

بعد نحو تا فعلت بالسكون لاغير فاندفع ماقيل انه لايخ عن نوع الالتباس فى صورة الكتابة على ان اضافة النحو الى

فعلت بالسكون لايخ عن شئ فتفطن انتهى يعنى اضافة نحو اليه صريح فى ان له مثلا مع انه ليس كك على انه لا يبعد ان يقال

ان له مثلا وهو فعلتا **قوله** فيدخل فيه اى فى المراد من نحو تا فعلت **قوله** فعلت بالفتح والكسر ان قيد المضاف اليه بالضم

او الضم والكسر ان قيد بالفتح **قوله** اخف واخصر فان قلت الاخفية والاخصرية انما يتصور فى الملفوظ والمنوى معدوم محض

لا يتعلق به التلفظ فكيف يصح ما ذكره قلت اراد انه لو فرض موجودا ملفوظا لكان اخف واخصر اذ الاخف والاخصر هو الاصل

ولا ضرورة فى العدول عنه **قوله** اى فعل لو فسر كلمة ما قبل دل لخلص من التكرار لكن الشارح قدس سره لم يلتفت اليه

لكمال الاتصال بين ما وصفته او صلته فلم يرض ان لفصل بينهما ولو بالتفسير فظهر نكتة اختيار تكرار دل على سر التاخير

ثم التفسير مشيرا الى ان كلمة ما موصوفة وهو الانسب لكونه مسندا **قوله** والمراد بالموصول الفعل بيان لاحتمال ان يكون

موصولة ويجوز ان يكون موصولة وتنكيره لان المراد به غير معين وعلى هذا ليس فيما ذكره الشارح قدس سره تخصيص بالموصوفة

مع ان كلمة ما يحتمل ان يكون موصولة فاندفع ما قيل كلمة ما كما يحتمل ان يكون موصوفة يحتمل ان يكون موصولة فالتخصيص

بالاول ليس على ما ينبغى ثم المراد من قوله والمراد بالموصول الفعل والمقصود الاول اظهار كون ما موصولة فلا يكون

الاعتبار بان المراد بالموصول الفعل بعد تفسيره بالفعل فقبيل ذلك لغو كما قيل **قوله** فان المتبادر من الدلالة وجه التبادر
ان المطلق ينصرف الى الكامل **قوله** الماضي الذي انت فيه اشارة الى ان الاضافة لادني ملابسة **قوله** قبلية ذاتية لما كان
الظاهر ان قبل ظرف زمان لقوله زمان والمعنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على الزمان الماضي فيلزم ان يكون
للزمان زمان مع انه ليس كذلك اشار الى دفعه بان قبل ليس ظرف زمان بل هو بمعنى متقدم لان تقدم زمان على زمان
آخر تقدم ذاتي بمعنى ان ذات هذا الزمان متقدم على زمان آخر لا تقدم زماني بمعنى ان الزمان الذي وقع فيه متقدم على الزمان
الآخر فاندفع ما قيل التقدم بين اجزاء الزمان زماني وهو التقدم الذي لا يجامع معه المتقدم المتاخر وهو بالذات بين اجزاء
الزمان وبالعرض بين الامور الواقعة فيها والتقدم بالذات انما هو بين العلة التامة والمعلول وتحقيقه علم آخر ولفهمه مجال طويل
ولزوم ان يكون للزمان زمان انما يندفع لو كان منشأه التباس التقدم بحسب الذات بالتقدم بالزمان لكن منشأه ان قبل
لازم الظرفية فهو متعلق بحدث وقع صفة لزمان فيكون معنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون
للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان يقال ما دل على زمان متقدم على زمانك قال الفاضل
السندي قبل ظرف مستقر صفة زمان ولا ضير في لزوم وقوع الزمان في الزمان لمكان العموم والخصوص في الكلية والبعضية كما
يقال الزمان يوجد في الازمنة الثلثة ووقت الظهر في يوم الجمعة **قوله** فلا ينتقض منعه بلم يضرب فان يضرب في لم يضرب
يصدق عليه ظاهر التعريف ولما قيد به الدلالة بحسب الوضع خرج من التعريف لان يضرب في لم يضرب ليس موضوعا للزمان
الماضي بل الدلالة عليه حصل بعروض لم ودخوله عليه وليس مقصود الشارح قدس سره الا انه ينتقض منعه بهذا الاعتبار واما
انه دال على الاستقبال بالوضع والعلم به فهو ان سلم فلا كلام للشارح معه وانما الكلام على تقدير خاص يكون بسببه دالا على
الماضي لان دخول لم الذي موضوع لقلب المضارع ماضيا دليل عليه وصارف له عن الدلالة على الاستقبال حين دخوله
عليه فظهر ان المنع الذي اورده البعض من قوله لانم عدم دلالة يضرب في لم يضرب على الزمان المستقبل ولا نسلم دلالته
على الزمان الماضي غير متوجه عليه **قوله** وجمعه بان ضربت ضربت اي لا ينتقض جمع التعريف بضربت في ان ضربت فانه يدل
على الزمان المستقبل فيخرج عن التعريف فيكون غير جامع فلما قيد الدلالة بحسب الوضع دخل فيه فان دلالته عليه ليس بان
وضع ضربت له بل حصل مدخول ان عليه وعروضه ودخول ان التي موضوع لقلب الماضي مضارعا دليل على دلالته عليه و
صارف له عن الدلالة على الماضي بهذا الاعتبار فالمنع بانا لانم دلالة ضربت على الزمان المستقبل ولانم عدم دلالته على الزمان الماضي
منع غير مسموع **قوله** او تقديرا كرمي فان رمي في الاصل كان مبنيا على الفتح الا انه بواسطة القاعدة صار الفتح تقديريا
بخلاف ضربن وضربوا فانه ليس الاصل فيهما البناء على الفتح بان تلفظ به ولولا اظهار الاصل بل ضربن بني على السكون ابتداء
تحرزا عن توالي الفتحات وضربوا بني على الضم رعاية لجانب الواو وكون الاصل فيهما الفتح ثم عدل الى السكون والضم ثم لا بد له من
دليل وبه اندفع ما قيل لا حاجة الى قوله مع غير الضمير المرفوع المتحرك ومع غير الواو لانه مع الضمير المذكور والواو مبني على الفتح تقديرا
اذ السكون والضم انما هو لعارض كيف ومعنى البناء على الفتح تقديرا ان يكون في الاصل كذلك وان اخرجه العارض عما هو الاصل
قوله اما البناء على الحركة فان قلت الماضي مقدم على المضارع كما يدل عليه قول اهل الصرف المضارع ماضي زيد على اوله الزوائد

الاربع فيما الضرورة ولم يكون بناؤه مقدما على بناء المضارع واعرابه فما معنى كون بنائه على الحركة لمشابهته المضارع قلت معناه
انه نظر في الابتداء حالة تصيير اليها الماضي في المآل ثم ان المضارع اكثره معرب بالحركة وبما هو عوض منها وللاكثر حكم الكل بخلاف
بنائه على السكون فانه قليل ولا يلتفت اليه وكذا اعرابه بالسكون قليل غير معتبر فان دخول الجوازم عليه ليس بلازم ولا
غالب فاندفع ما قيل هذه المشابهة انما يقتضي البناء على الحركة لو لم يكن المضارع مبنيا او معربا على السكون اصلا بل كان
متحركا دائما وليس كذلك لان المضارع المتصل به نون جمع المؤنث مبني على السكون والمضارع الداخل عليه الجازم معرب
وحفظ الاصل مع رعاية المشابهة العارضة في الجملة اولى من رعايتها مع ترك الاصل راسا والقفا ما ذكره انما يتم لو ثبت
ان بناء صيغة المضارع سابق على بناء صيغة الماضي وهو غير معلوم ثم ان مشابهته بالمضارع اولى بالاعتبار لما بينهما
من المواخاة من مشابهته بالاسم في الوقوع موقعه **قوله** وشرطا او جزاء الا انظر في اللفظ ما يعطف عليه فاما ان يقال
قوله موقع الاسم بمنزلة خبرا وصفة للاسم فيكون معطوفا عليه باعتبار المآل واما ان يقدر في وقوعه بعد الواو فيكون معطوفا
على قوله في وقوعه **قوله** كراهة بالتنوين مفعول له لقوله مبني على السكون وقوله اجتماع اربع بالنصب مفعول به لقوله
كراهة فان قلت لزم اجتماع اربع متحركات في الكلمة الواحدة في نحو حركة وبركة قلت لا اعتبار لحركة الآخر لعروضها بالعامل
وعدم لزومها للكلمة لزوالها بالوقف فان قيل السكون في مثل ضربن عارضي لا اصلي فينبغي ان لا يعتبر فيكون في حكم
ما اجتمع فيه متحركات فينبغي ان لا يجوز قلت كون السكون فيه عارضيا ثم كيف وقد حصل باتصال ما هو جزء الكلمة يدل
عليه عدم التوهم الحركة في نحو قولا اصلية لا عارضية ولذا رد الواو فيه دون قل الحق قلت فيه ان هذا انما يثبت لو كان اصل
قولا قل فلما اتصل الف الضمير به زال السكون وحصل الفتح للالف وليس كذلك بل اخذ قولا من تقولان فحذفت التاء وصار الآخر
موقوفا وسقط النون بالوقف فحركة اللام اصلية لا عارضية مثل السكون في ضربن لان ضرب كان مفتوح الباء فلما اتصل
به النون سكن الباء فحركة قولا ليس مثل حركة قل الحق وحصوله باتصال ما هو جزء الكلمة لا يخرجه عن كونه عارضيا يدل عليه حذف
الالف في نحو رمتا فان حذفه باعتبار ان التاء كانت ساكنة ففتحت لاجل الالف فهي ساكنة حكما مع ان الفتحة حصلت بما
هو جزء الكلمة اللهم الا ان يقال السكون في ضربن له جهتان جهة عروضه بان قد حصل بعد ما لم يكن وجهة اصالته بان حصل
باتصال ما هو جزء الكلمة واعتبار جهة عروضه توجب الثقل فبالضرورة اعتبر جهة اصالته دفعا للثقل ورمتا جهة اصالته
توجب الثقل فاعتبر جهة عروضه دفعا للثقل **قوله** لشدة اتصال الفاعل اي الضمير لفظا بحيث يطلق على المجموع فعل فلا
نقض بمثل ذهب فرس **قوله** احترازا عن مثل ضربا اي عن خروج مثل ضربا عن الحكم المذكور وهو البناء على الفتح فانه لو قيل
مبني على الفتح مع غير الضمير المرفوع خرج مثل ضربا من الحكم مع انه مبني على الفتح **قوله** فانه ايضا مبني على الفتح اي كما ان ضرب
مبني على الفتح فانه اتصل به الف الضمير صار فتحة البناء فتحة ما قبل الالف ايضا واما ان هذه الفتحة فتحة ما قبل الالف وفتحة البناء تقديري مما لا دليل
عليه الظاهر يرده بخلاف غلامي فانه كان قبل اتصال الياء موقوف الآخر فلما اتصل به الياء كسر آخره لاجل الياء فبعد دخول العامل صار
كسرة الاعراب تقديريا لامتناع تحرك الحرف الواحد بحركتين معا وبهذا التقرير اندفع ما قيل في كون هذا الفتح للبناء نظر
لجواز ان يكون مما اقتضاه الالف فيكون فتحة البناء تقديرية نظيره غلامي في حالة الجر فان كسرة الميم فيه مما اقتضاه الياء

وكسرة الاعراب تقديرية **قوله** محل نصب تشبيه لو اوقع التفسير بين ما واشبه يسلم من التكرار وقد مر العذر عنه **قال** نأتيت
اختاره على اتين لما فيه من الجمع بين حرفي المتكلم والترتيب المعروف وهو تقديم المتكلم وتوسيط الغائب وتاخير المخاطب بخلاف
اتين فان فيه تفريقا بين حرفي المتكلم وتقديما لحرف الخطاب على حرف الغيبة الا ان اتين يصلح ان يكون صفة لحروف بان
يكون صيغة الغائبات من الاتيان بمعنى المجيء بخلاف نأتيت فانه لا يصلح ان يكون صفة لحروف فانه صيغة المتكلم من
الناي بمعنى البعد **قوله** اي حال كونه متلبسا باحد حروف نأتيت لو قدم التفسير على قوله باحد حروف آه يسلم من التكرار
وقوله اي حال كونه اي المضارع متلبسا تلبس الكل بجزئه وهو يضرب مثلا بجزئه وهو واحد من حروف اتين وانت خبير
بان الغرض من الحال تقييد مضمون عاملها بمضمون الحال والتقييد انما يكون بامر متنقلة غير لازمة وتلبس الكل بالجزء
امر لازم فلا فائدة في التقييد وجعل الباء للتلبس دون السببية مع ان الرضي جعل الباء للسببية فان قلت جعل الباء للسببية
لا يستقيم ايضا لان زيادة الحرف لتحصيل اللفظ فزيادة حروف نأتيت سبب وجود لفظ المضارع دون اشتراكه و
تخصيصه ومشابهته للاسم فيهما وانما سبب الاشتراك وضعه لمعنيين وسبب تخصيصه دخول السين او سوف فشابهته
الاسم بالاشتراك والتخصيص ليست بسبب احد حروف نأتيت قلت زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب وضعه لمعنيين
وهو سبب اشتراكه فزيادة الحرف سبب للاشتراك بالوسائط وكذا زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب الوضع
وهو سبب دخول السين او سوف واليه اشار الرضي حيث قال والباء للسببية اذ زيادة الحروف على اول الماضي مع
تغير بعض حركاته سبب حصول جهة مشابهة المضارع للاسم وتلك الجهة وقوعه مشتركا فالباء فيه كما في قولك بزيد صرت
كقارون في الثروة انتهى **قال** باحد حروف بالتنوين واتين صفة حروف صيغة الغائبات بمعنى جئن في اوائله متعلق
بقوله اتين ويحتمل ان يكون بالاضافة وقوله في اوائله بتقدير الكائنة في اوائله صفة للحروف والظاهر في اوله في بعض النسخ
وقع بعد قوله باحد حروف نأتيت وهو المناسب بقوله بمعنى الحروف آه وفي بعضها اتين فان قلت الضمير في اوائله ان كان
يرجع الى المضارع لا يصح اذ الحروف ليس في اول المضارع بل اول المضارع قلت المراد في اول حروف من حروفه الاصلية
فان قلت هذه الحروف ليست مظروفا لاول حرف من حروفه الاصلية وان كان يرجع الى الماضي يشكل الظرفية قلت المراد
في جانب اوله **قوله** يعني الحروف آه اشارة الى ان الاضافة لادنى الملابسة وهو ملابسة الجامعية فان قلت نأتيت عين
الحروف لا جامع لها قلت الجامع المجموع والمجموع كل واحد منها او الجامع المادة وهي تلك الحروف مع الهيئة والمجموع المادة
فقط **قوله** وهذه المشابهة اي مشابهة الفعل المضارع لمطلق الاسم سواء كان اسم فاعل او غيره على ما هو ظاهر لفظ المتن
انما يكون لوقوعه مشتركا وتخصيصه بالسين وسوف لا للموازنة والصلاحية للحال والاستقبال اذ بهما يشابه اسم الفاعل
خاصة فالحصر اضافي فلا ينافي كونه مشابها للاسم بدخول لام الابتداء نحو ان زيدا ليخرج كما تقول ان زيدا لخارج ولا يقال
ان زيدا لخرج قال الرضي قوله لوقوعه مشتركا بيان لوجه مشابهة المضارع لمطلق الاسم فاما مشابهته لاسم الفاعل
خاصة فبالموازنة والصلاحية للحال والاستقبال انتهى فالاعتراض على الشارح قدس سره بان الحصر غير مستقيم لا
يشبه بدخول لام الابتداء او الموازنة والصلاحية ليس على ما ينبغي اما بالاول فلان الحصر اضافي واما بالثاني فلانه اعم

٢٨٩

بما هو خارج من المبحث اذ المبحث انما هو لبيان المشابهة لمطلق الاسم فالمحصور مشابهة لمطلق الاسم على الوقوع والتخصيص لا مطلق المشابهة ولا المشابهة الى صفة وبما ذكرنا ظهر ان ما قال بعض الفضلاء على قول الشارح قدس سره انما يكون لوقوعه من قوله قد اخرج عبارة المتن بزيادة الحصر المستفاد من كلمة انما عن الاستقامة لعدم انحصار وجه المشابهة في الاشتراك والتخصيص بالسين وسوف لان المضارع قد شابه الاسم في دخول لام الابتداء وفي الموازنة وصلاحيته للحال والاستقبال ليس على ما ينبغي **قوله** مشتركا بين زماني الحال والاستقبال بيان لوجه المشابهة وسببها وتحقيق صفة له منها يوخذ وجه الشبه كما ان **قوله** لوقوع الاسم آه بيان صفة للاسم هي منشأ لكون المضارع مشبها به فوجه الشبه الاشتراك الكلي الصادق على الاشتراكين الخاصين كما ان وجه الشبه في زيد كالاسد هي الشجاعة الكلية الصادقة على الشجاعتين الخاصتين لا الشجاعة الى صفة لعدم الاشتراك ثم ان من اشتراك المضارع بين زماني الحال والاستقبال انما معناه فلا مسامحة في الكلام كما قيل الظاهر من الاشتراك هو المعنى الاصطلاحي ومع قوله بين زماني الحال والاستقبال مبني على التسامح والمراد بين المعنيين المركب احدهما من زمان الحال والآخر من زمان الاستقبال وبما ذكر ظهر اندفاع ما قيل الظاهر ان قوله لوقوعه مشتركا اشارة الى وجه الشبه وهو يجب ان يكون مشتركا بين المشبه والمشبه به والاشتراك بين زماني الحال والاستقبال ليس مشتركا بين المضارع والاسم فقد اخرج عبارة المتن ايضا عن الاتيان على التقييد المخل وبقوله مشتركا بين زماني الماضي والاستقبال وتخصيصه بالسين وسوف لا ينتقض التعريف بمثل اصبح المشترك بين معنى دخل في الصباح ومعنى صار **قوله** على الصحيح قال العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني لانه يطلق عليهما اطلاق كل مشترك على افراده انتهى وقيل وهو الاصح عند بعض المحققين واستدل عليه بانه لو لم يكن كذلك للزم التكرار والتناقض في مثل يفعل الآن او غدا انتهى بيان اللزوم اما التكرار فلانه اذا كان حقيقة في الحال وقيل يفعل الآن كان تكرارا محضا وفيه انه يحتمل ان يكون لدفع احتمال المجاز واذا قيل غدا لزم التناقض وكذا اذا كان حقيقة في الاستقبال وفيه انه يحتمل ان يكون قرينة لارادة المجاز وقيل هو حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال قال الشيخ الرضي وهو اقوى لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا بقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وايضا من المناسبة ان يكون للحال صيغة خاصة كما لاخويه وقيل هو حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه فقال الحكماء ان الحال ليس بزمان موجود بل هو فصل بين الزمانين ولو كان زمانا لكان التصنيف تثليثا والحال عند النحاة غير الآن المختلف في كونه زمانا بل ما هو على جنبتي الآن من الزمان يعني الآن سواء كان الآن ايضا زمانا او الحد المشترك بين الزمان ومن ثم تقول ان يصلي في قولك زيد يصلي حال مع ان بعض صلوته ماض وبعضها باق فجعلوا الصلوة الواقعة في الآنات الكثيرة المتتالية واقعة في الحال **قوله** وتلك المشابهة ليس معطوفا على قوله هذه المشابهة حتى يكون الظاهر ترك الواو وترك **قوله** لوقوع الفعل مشتركا بل الواو فيه كالواو في قوله وهذه المشابهة للاستيناف وكونه غير متعلق بما قبله **قوله** باحد معانيه اي احد كان من المعاني الثلثة او الاربعة وتخصيصه بالكل انما يكون بالقرائن **قوله** وانما عرف بمشابهة الاسم اي اخذ المشابهة في تعريفه ولم ياخذ شيئا آخر لانه لم يسم مضارعا الا لهذا اي الا لاجل المشابهة لا لشيء آخر بان يكون المضارعة لمعنى آخر فللحصر مدخل في اخذ المشابهة في التعريف اذ لو كان للمضارعة معنى آخر لما تعين اخذ المشابهة فيه ثم اورد على الحصر دليلا بقوله اذ معنى المضارعة وحصر جنس معنى المضارعة لغة في المشابهة يوجب ان لا يسمى مضارعا الا

لاجل المشابهة لكن يشكل بمجئ ضارع بمعنى عاجز **قوله** من ضرع واحد يحتمل الوصف والاضافة كذا قيل والثاني لايخلو عن مناقشة اذ لو كان اضافيا لقيل من ضرع واحدة **قوله** فالهمزة المبدلة من الالف لتعذر الابتداء بالساكن **قال** للمتكلم لان الهمزة مبدأ المخارج والمتكلم مبدأ الكلام **قال** مفردا حال من المتكلم **قوله** مذكرا كان او مونثا فيه ان المفرد مذكرا لايحتمل التانيث فلا يستقيم التعميم الا ان يقال تذكيره للتغليب **قوله** والنون له اي للمتكلم لانه اذا لم يبق من حروف العلة اعطى له مايشابه حرف العلة **قوله** المفرد فيه ان المفرد ماليس معه غيره فهو مقابل مع غيره فلا يصح الجمع بينهما فالوجه ان لايفسر الضمير بالمتكلم المفرد **قوله** كاى الهمزة والنون اشارة الى وجه الاختصاص **قوله** والتاء المبدلة من الواو لكراهة اجتماع الواوات في ووجل للمخاطب اذ الواو منتهى المخارج والمخاطب منتهى الكلام **قال** والياء المتوسط المخرج للغائب المتوسط بين المتكلم والمخاطب وانما اعطى التاء للغائبة والغائبتين لئلا يلتبسا بالغائب والغائبين وح وان التبسا بالمخاطب والمخاطبين لكن هذا اسهل لاندفاعه بالمشاهدة **قوله** اي حال كون المونث والمونثين اي الفاعلين المونثين فذوا الحال ثلثة امور ولذا قال غائبات او ذوي غيبة بكسر الواو على لفظ الجمع الا ان المناسب لقوله غائبات ذوات غيبة الا ان يقال اشار الى جهتي اللفظ والمعنى ولو اريد بالمونث صيغة المونث وبالمونثين صيغة المونثين لقيل غائبتين او ذوي غيبة بفتح الواو الا ان يقال الجمع ح باعتبار تعدد المواد وانما اول لان الحال وذاها في المعنى مبتدأ وخبر والخبر يجب ان يكون مما يحمل على المبتدأ وغيبة ليس محمولا على ذي الحال **قوله** اي غير القسمين المذكورين اعاده وان مر هذا التفسير عنقريب اشارة الى ان البدل يصير به بمنزلة النكرة الموصوفة لانه يكون بمنزلة يصيغ مغايرة للقسمين فان قلت الباء يستعمل في الله فيلزم ان يوصف بكونه غائبا ومذكرا والله تعالى متعال عن ذلك قلت يلزم كون لفظ الله في يفعل الله مايشاء مثلا غائبا ومذكرا وهو ليس بمحذور والمحذور توصيف ذات الله بهما وهو ليس بلازم فلا حاجة الى ان يقال والياء لما عدا ماذكرنا **قوله** لانه وان لم يصر جواب عما قيل اذا ابدل النكرة عن المعرفة فالنعت واجب والجواب ان الصفة اعم من ان يكون حالا او مآلا وقيل وجوب النعت انما هو اذا لم يفد النكرة فائدة زائدة فلا حاجة الى النعت وقد فان غيرهما يفيد مالم يفده المبدل منه **قوله** او بالنصب حال عطف على قوله بالجر فان قلت قوله بالجر خبر لقوله فقوله على معنى فقوله غيرهما كائن بالجر على البدلية من قوله للغائب واذا عطف قوله بالنصب عليه يكون فقوله غيرهما كائن بالنصب فلا يرتبط به قوله حال قلت يرتبط من حيث المعنى اذ المعنى فقوله غيرهما كائن بالنصب بناء على انه حال من قوله للغائب ولو قال على الحالية لسلم من التكلف **قوله** لموافقة السابق وهو قوله مفردا وغيبة والظاهر ان قوله مع غيره ايضا حال لا يكون على وتيرتهما الا ان الشارح قدس سره جعله خبرا لكان المقدر **قوله** مضمومة في الرباعي اما الضم فلانه لو فتح حرف المضارعة في يكرم من الافعال مثلا لم يعلم انه مضارع المجرد ام المزيد فيه ثم حمل عليه كل ماكان ماضيه على اربعة احرف فان قلت لم لم يفتح حرف المضارعة في ابواب لا التباس فيها نحو يدحرج ويقاتل ويفرح ثم يحمل عليها باب الافعال وهو الاولى لانه حمل الاقل على الاكثر قلت لو فعل كذلك لزم الالتباس ولو في صورة بخلاف العكس فانه لا التباس فيه فان قلت اهراق يهراق واسطاع يسطيع ليس من الابواب الاربعة مع انه ليس حرف المضارعة فيهما مفتوحا قلت بل هما من باب الافعال والهاء والسين زائدتين على خلاف القياس **قوله** مفتوحة فيما سواه لكونه الاصل لخفته ولا مانع منه **قوله** لعدم علة الاعراب فيه اي في غير المضارع وهي المشابهة لمطلق الاسم فيما ذكره لاسم الفاعل في الموازنة وصلاحية

الحال والاستقبال **قوله** لعدم علة الاعراب فيه مشعر بان المقصود بالافادة سلب الاعراب من غير المضارع لا اثبات الاعراب للمضارع لانه لو كان المقصود بالافادة اثبات الاعراب للمضارع لقيل لوجود علة الاعراب فيه **قوله** ولما كان هذا الكلام المقصود من هذا الكلام دفع ايراد يرد على ظاهر لفظ المتن وهو ان كلمة غير ان كان على معناه الوصفي فسلب الاعراب من غير المضارع موقت بوقت عدم اتصال نون التاكيد او نون جمع المونث بالمضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون الغير معربا وهو كما ترى فاسد وان كان بمعنى الا يكون حصر الاعراب في المضارع موقتا بوقت عدم الاتصال فيفيد انه اذا اتصل باحد النونين لم يكن الاعراب منحصرا فيه بل يجري في غيره وهو ايضا فاسد وحاصل الدفع ان الظرف متعلق بما يستلزمه كلام المتن وهو انما يعرب المضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون مبنيا وهو المقصود فان قلت انما يفيد الحصر فيكون موقتا بالتقييد المذكور فيلزم المحذور المذكور قلت الامر التضمني قد لا يكون معتبرا في احكام اللفظ حيث يقال ما من اله الا الله فلا يقيد انه ما من اله الا الله مع انه بمعنى ما من اله الا الله ويمكن ان يقال القيود كما يكون قيود المضمون الكلام يكون قيودا ايضا للاخبار به على ما صرح به الشيخ المحقق في حواشي التلويح فيجوز ان يكون الظرف قيدا للاخبار والمعنى ان هذا الاخبار وهو اعراب المضارع وبناء غيره اذا لم يكن به احد النونين اما اذا اتصل به احدهما فالكل مبني قيل قوله اذا لم يتصل متعلق بمعنى المغايرة وقيد لها اي لا يعرب مغايرة في وقت عدم الاتصال فالقيد لتعميم الغير بحيث يشمل المضارع المتصل به احد النونين انتهى اقول هذا التوجيه وجيه الا انه يوهم ان مغايرة الامر والماضي للمضارع مقيد بوقت عدم الاتصال كما ان مغايرة المضارع المتصل به احد النونين مقيد به ايضا وانه لا يفيد ان المضارع معرب عند عدم الاتصال مع انه المقصود بالبيان قال الفاضل الهندي ان الظرف متعلق بالفعل يفهم من الكلام لان سلب الاعراب عن غير المضارع يشعر ان المضارع يعرب فالحاصل انه يعرب المضارع اذا لم يتصل احد النونين واما اذا اتصل باحد النونين فهو مبني **قوله** لانه اذا اتصل به احدهما يكون مبنيا هذا عند الجمهور وقال بعض جميع ما اتصل به النونان من المضارع باق على اعرابه كما ان الاسم مع التنوين معرب لكنه لما اشتغل حرف الاعراب بالحركة المجتلبة قبل اعراب الكلمة لاجل الفرق صار الاعراب مقدرا كما في نحو غلامي **قوله** لو دخل عليها لزم دخوله على كلمة اخرى حقيقة فيه انه لاجل المنزلة جزء الكلمة صار الاعراب عليها بمنزلة الاعراب على حرف الآخر كما في قائمة ولبصري فما وجه عدم اجراء الاعراب عليها وان نظر الى انه كلمة برأسها فما وجه عدم الاجراء على ما قبلها قلت اجاب عنه الشيخ بعد ما سأل بقوله فان قيل فلما امتزجا فهلا اعراب الكلمة على النون كما يعرب الاسم المونث بالتاء على التاء او هلا اعرب مع الامتزاج على ما قبل النون كما اعرب الاسم مع امتزاجه بالتنوين على ما قبلهما قلنا اما الاول لان الاسم اصل في الاعراب والفعل فرع عليه ففروعي اعراب الاسم بقدر ما امكن دون الفعل ولا سيما والنون من خواص الافعال فيرجح جانب الفعلية وضعفت مشابهته الاسم هذا على مذهب البصريين واما الاول لان علة اعراب الفعل ليست ظاهرة ظهور علة اعراب الاسم واكثر الافعال مبنية فيرجح الى البناء لادنى سبب وهذا على مذهب الكوفيين ثم قال ولم يعرب ما قبل النون كما اعرب ما قبل التنوين لاجل داع وهو اشتغال ما قبل النون المؤكدة بالحركة المجتلبة للفرق بين المفرد المذكر والمجموع المذكر والواحد المونث ففتحوا في الاول وضموا في الثاني وكسروا في الثالث ولما كان اصل الاسم الاعراب لم يبنوه مركبا مع التنوين بناء الفعل مع النون

وايضا لم يكن للتنوين معه امتزاج قوي الاترى الى سقوطه في الوقف والاضافة ومع اللام ولضعف الامتزاج لم يعرب على التنوين كما اعرب
على تاء التانيث وحاصل ما ذكره الشارح الرضي ان الامتزاج بين الفعل والنون ان كان قويا كما بين الاسم والحرف في قائمة وبصري
فينبغي ان يجعل النون محل الاعراب كما فيهما وان لم يكن قويا كما بين الاسم والتنوين ينبغي ان يجعل الاعراب على حرف قبل النون كما في الاسم
المنون فاوجه الحكم في البناء وحاصل الجواب ان الفعل لما كان اصلا في البناء وفرعا في الاعراب يرجع الى اصله لمجرد مانع من اجراء
الاعراب على الآخر وهو لحوق كلمة اخرى جزء منه بخلاف الاسم فانه اصل في الاعراب فما امكن ليعتبر اعرابه فان صار آخره وسطا بجعل
الكلمة التي صارت بمنزلة جزء منه محل الاعراب ولم ينظر الى انه كلمة براسها على ان الفعل مع النون منه مانع عن جعل الآخر محل الاعراب وهو
شغل آخره بالحركة المجتلبة للفرق فالدليل الذي ذكره الشارح قدس سره تم بضم مقدمة اخرى معلومة من المقام اليه وهو مع ان الاصل
في الفعل البناء فيكفي في رجوعه الى الاصل ادنى مقتضى فما قيل لو صح دليل الشارح قدس سره لزم عدم جواز اجراء الاعراب على ما قبل
التنوين في نحو جاءني زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد لان التنوين لشدة اتصاله بالاسم بمنزلة الجزء منه ففيه ان الملازمة ممنوعة كيف والاصل
في الاسم الاعراب وفرعي بقدر الامكان كونه معربا وايضا لا يلزم من عدم اجراء الاعراب لمانع في الفعل عدم اجرائه فيما ليس فيه ذلك المانع
وكذا الملازمة في قوله وايضا لزم عدم جواز الاعراب على ياء بصري وتاء قائمة لان كلا منهما كلمة اخرى حقيقة وكذا في قوله وايضا غاية ما لزم منه
تعذر الاعراب وهي لا توجب البناء الملازمة ممنوعة اما الاولى فسنده ما ذكره اما الثانية فالسند كيف والاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى
باعث للرجوع الى الاصل **قوله** لان نون التاكيد لشدة الاتصال بمنزلة جزء الكلمة اعلم ان علامة شدة الاتصال كون الثاني تاكيدا للاول
لما بين المؤكد والتاكيد من الارتباط والاشتباك او محلا لاعراب الاول لان كونه محلا لاعراب الاول فرع كونه بمنزلة الجزء او كونه
فاعلا له لان الفاعل كالجزء من الفعل يدل على ذلك اسكان اللام في ضربت دون ضربك تحرزا عن توالي الحركات فيما هو كالكلمة الواحدة
ولا شك ان اتصال نون الوقاية وضمير المفعول ليس فيهما شيء من تلك العلامة فالفرق بين اتصال نون التاكيد ونون الوقاية و
ضمير المفعول فرق مبني على الدليل لا تحكم غير مسموع كما قيل **قوله** ولان نون جمع المؤنث دليل على بناء المضارع واذا اتصل به نون
جمع المؤنث كما ان قوله لان التاكيد آه دليل على بناء المضارع اذا اتصل به نون التاكيد لان المطلب بناء المضارع اذا اتصل به كل واحد
من نون التاكيد ونون جمع المؤنث فاورده دليلا على كلا الامرين فالمطلب امر واحد وهو بناء المضارع الا ان الموجب له كل واحد
من الامرين وليس الموجب مجموع الامرين فاندفع ما قيل وانت تعلم ان الصواب ترك اللام بل ترك قوله لان
عطف نون الجمع المؤنث على نون التاكيد ليكون المجموع دليلا واحدا بناء على ان المدعى بناء المضارع عند اتصال كل واحد من النونين
به وهو لا يثبت بكل واحد من المعطوف والمعطوف عليه بل بمجموعهما واعادة لان ليفيد ان كل واحد منهما دليل مستقل يثبت به المدعى
اعلم ان الدليل المذكور في نون التاكيد جار بعينه في نون جمع المؤنث والمذكور في جمع المؤنث جار بخلاصته في نون التاكيد حيث
يقال لانها تقتضي فتحة ما قبلها ومع وجود الفتحة لا يمكن الاعراب وهو دليل عليه بضم ان الاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث
له فلا يرد ما قيل يرد عليه ان غاية ما لزم منه انما هو تعذر الاعراب وهو لا يوجب البناء قال الشيخ الرضي اختلف في نون جمع المؤنث
ايضا فالجمهور على ان اللام لما سكن للحاقه وان لم يجتمع فيه اربع متحركات حملا على ضربن جاز بناؤه ايضا حملا عليه وقال بعضهم
وهو معرب لضعف علة البناء فقدر الاعراب لا لزاحم لمحل الاعراب السكون ولم يعوض النون من الاعراب خوفا من اجتماع النونين

قوله فلا يقبل الاعراب اما الرفع والنصب فلانه يمتنع ان يكون على حرف واحد السكون والرفع والنصب واما الجزم فلانه اثر العامل فيمتنع ان يجعل ما هو قبل العامل اثر العامل قوله اي من المضارع ان جعل اللام فيه للعهد والمشار اليه هو المضارع المذكور وهو المضارع المعرب الذي لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث فتعميم الجمع بحيث يشمل جمع المونث ليس على ما ينبغي لانه خارج عن البحث اذ البحث في المعرب الذي لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث وان لم يجعل كذلك بل يراد مطلق الصحيح سواء كان مبنيا او معربا فالاخراج لنون جمع المونث دون نون التاكيد ليس بسديد اذ يصدق على المضارع المتصل به نون التاكيد نحو هل يضربن انه صحيح مجرد عن ضمير بارز مرفوع للتثنية والجمع والمخاطب المونث فينبغي ان يكون بالضمة والفتحة لفظا والسكون مع انه ليس كذلك ثم ان قوله والمتصل به ذلك يتناول نون جمع المونث على طريقة الشارح قدس سره الا ان الشارح قد اخرجه بقوله وذلك في خمسة مواضع لكن الاشكال بنون التاكيد باق بحاله فالصواب جعل اللام للعهد وترك التعميم فما قيل لو كان المراد بالصحيح من المضارع مطلق الصحيح معربا كان او مبنيا وكان المراد بالجمع اعم من المونث لما صح تخصيص الاخراج لما اتصل به نون جمع المونث بل لا بد من اخراج ما اتصل به نون التاكيد ايضا بان يقال عن نون التاكيد ولما استقام قوله فيما بعد والمتصل به ذلك بالنون وحذفها لشمول المتصل به ذلك ح ما اتصل به نون الجمع المونث ولا شك انه ليس معربا بالنون ولا بحذفها ليس على ما ينبغي اذ قوله لما استقام غير مستقيم قوله وهو عند النحاة آه فسره رفعا للغفلة بواسطة بعد العهد والا فالشارح فسره بهذا التفسير في بحث الاضافة حيث قال في شرح قول المص واذا اضيف الاسم الصحيح وهو في عرف النحاة ما ليس في آخره حرف علة قيل انما قال حرفه الاخير حرف علة ولم يقل لامه حرف علة ليشمل المضارع الذي آخره حرفان من جنس واحد من حروف العلة مثلا مثل يرعوي فان آخره واوان قلبت الاخيرة ياء لوقوعها طرفا بعد كسرة فانه اختلف فيه ان الواو الاولى زائدة او الثانية فان كانت الاولى زائدة فلا غبار على تقدير اختيار ان لامه حرف علة وان كانت الثانية زائدة ففيه شبهة فان الحرف الذي يدور الاعراب عليه ليس لام الكلمة بل زائدة فلا يشمله تعريف الصحيح من حيث الاخراج الا ان يقال لما عبر عن الزائدة باللام صار بمنزلة لام الكلمة وبما ذكرنا اندفع ما قيل عليه وانت خبير بان الاختلاف في لامه لا يقدح في شمول التعريف اياه بلا شبهة قوله يتصل به الوجه ترك قوله به لان المراد من التجريد ان لا يتصل بالمضارع الضمير البارز المرفوع لا انه يتصل به ثم يجرد عنه قوله في حال الجزم لم يقيده بكونه لفظا اكتفاء بما سبق اذ كل واحد منهما يكون لفظيا وتقديريا اما كونهما لفظيين فظ واما كونهما تقديريين فلان الضمة والفتحة يكون تقديريا اذا وقف على المضارع واما الجزم فيكون تقديريا بالتحريك لالتقاء الساكنين والاعراب التقديري ما لا يتلفظ به ما دام سببه وباعثه موجودا والوقف دائم بدوام باعثه وعدم عد الوقف من مواضع تقدير الاعراب في خير المنع وحصر النحاة تقدير الاعراب فيما تعذر واستثقل لا يضر كيف والوقف جزئي من جزئيات التعذر والاستثقال وكون التحريك لالتقاء الساكنين مما لا يدوم فلا يكون سكون مثل لم يكن الذين تقديريا ممنوع كيف وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين عد من تقدير الاعراب على ما قال به العلامة التفتازاني في كتابه المسمى بالارشاد مع انه لا فرق بين التحريك وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين حتى يعد احدهما مما يدوم دون الآخر قوله مثل يضرب مثال للصحيح المجرد عن ضمير بارز مرفوع وليس مثالا لكون المضارع معربا بالضمة والفتحة والسكون حتى يكون قاصرا عن افادة ذلك لكن تاخيره عن قوله بالضمة والفتحة والسكون مما يشهد بكونه مثالا للاعراب ولذا جعله الشارح قدس سره مثالا للاعراب وعطف عليه وليس يضرب ولم يضرب تنبيها على انه لا يتم مثالا لما بعده وانت

خبيه بان مثال الرفع لا يتم بدون ذكر زيد او عمرو ومثلا للعد يضرب **قوله** والمضارع المتصل فان قلت الظاهر ان **قوله** والمتصل عطف
على المجرد ويقربه فلاى شئ عدل عنه وعطفه على الصحيح مع انه غير قريب بعده واحتاج على التقدير قلت لان الحكم المذكور ليس خاصا بالصحيح
بل يجرى فى المعتل ايضا فللتنبيه على هذا المعنى عدل عن الظاهر **قوله** وذلك اى اتصال الضمير المرفوع البارز كائن فى خمسة مواضع
لان الضمير البارز المرفوع وان اتصل فى يضربن وتضربن الا ان الحكم المذكور لا يجرى فيهما فالحكم المذكور قرينة على التخصيص بالخمسة
فاندفع ما قيل الظاهر ان يقال فى سبعة مواضع لما مر من تعميم الجميع **قوله** والمضارع المعتل الآخر فان قلت المعتل مقابل للصحيح عندهم
وهو عندهم ما لم يكن فى آخره حرف علة فالمعتل المقابل له كلمة آخره حرف علة فلا حاجة الى قوله الآخر قلت الآخر كك الا انه ذكر رفعا للنفور
عما ذكر **قوله** اسقط الحرف المناسب لها اى للحركة لان كل حرف منها بمنزلة حركتين وقيل فانه من جنس الحركة وتولدت من اشباعها ولو
ذا قالوا الحركات ابعاض من حروف العلة وقيل لان حرف العلة يناسب الحركة فى كونهما قابلين للسقوط انتهى ولا يخلو عن خلل **قوله** لان
الالف لا يقبل الحركة فصار ظهور الاعراب متعذرا وليس فى المضارع المتصل به نون التاكيد او نون جمع المونث سبب رجوعه الى البناء وتعذر
الاعراب بل مع كون النون من خواص الافعال ترجح جانب الفعلية وضعفت مشابهته الاسم وبهذا اندفع ما قيل وليت شعرى
ما بالهم جعلوا تعذر الاعراب بسبب اتصال نون التاكيد ونون الجمع سببا لبناء المضارع ولم يجعلوا تعذره بسبب عدم قبول الالف
الحركة سببا لبنائه بل جعلوه معربا بالاعراب التقديرى لا بد من بيان الفرق بينهما **قوله** ويرتفع المضارع اى المعرب الذى لم يتصل
به نون التاكيد ولا نون جمع المونث اى يصير المضارع مرفوعا وقت تجرده عن الناصب والجازم ثم ارتفاعه فى ذلك الوقت يحتمل
ان يكون بسبب ان التجرد عامل فيه وان يكون بسبب ان وقوعه موقع الاسم عامل فيه فينطبق على مذهب البصرى والكوفى واما كون
التجرد عاملا هو المتبادر من عبارته فممنوع بل فى تغيير الاسلوب دلالة على انه لم يقصد ان التجرد عامل كيف وقال فى بيان الناصب
والجازم وينصب بان ويجزم بلم ولم يقل فى بيان الرافع ويرتفع بالتجرد بل اذا تجرد ويعلم انه لم يقصد بيان مذهب الكوفى بل اورد عبارة
ينطبق على المذهبين قال الشيخ الرضى قوله ويرتفع وان لم يصرح بان عامل الرفع هو التجرد عن العوامل كما هو مذهب الفراء كان ايماء الى
ذلك المذهب ولعل اختيار الفراء لهذا المذهب ليسلم من الاعتراضات الواردة على مذهب البصريين وهو ما ذكره الشارح بقوله وارد
عليه آه ثم التجرد قيد فى المبتدأ بالاسناد ولم يقيده لان الفعل لا يستقل بدون التركيب مع الفاعل فلا حاجة اليه بخلاف الاسم ومنه ظهر
ان قول المصنف مثل يضرب مثال للصحيح المجرد لا انه مثال للاعراب فقول الشارح قدس سره ولن يضرب ولم يضرب ليس على ما ينبغى
قوله وذلك مذهب الكوفيين اى جمهورهم وقال الكسائى عامل الرفع فيه حرف المضارعة لانها لما دخلت فى اول الكلمة حدث الرفع
بحدوثها اذ اصل المضارع اما الماضى واما المصدر ولكن ليس فيهما هذا الرفع بل حدث مع حدوث الحروف فاحالته عليها اولى من
احالته على المعنوى الخفى كما هو مذهب البصريين والفراء قيل عليه ان مجرد الحروف وتصدره بها لا يكفى فى رفعها والا لارتفع مع
الناصب والجازم ايضا بل لم يعرب باعرابين لتعارض العوامل انتهى وفيه كلتا الملازمتين فى حيز المنع لانه انما يكون لو بقى الحروف عاملا
مع الناصب والجازم وليس كك بل يصير مغفولا كما قال الشيخ الرضى وانما عزلها عامل النصب والجزم لضعفه وصيرتها كجزء الكلمة **قوله**
وسواء كان العامل فيه الصواب تركه لان الاستواء انما يكون بين متعدد **قوله** كما فى زيد يضرب الى **قوله** ورأيت رجلا يضرب اى سواء
وقع اسم مرفوع او مجرور او منصوب **قوله** فاعطى اى المضارع اسبق اعراب الاسم وهو الرفع انما كان اسبق لانه علم العمدة السابق

اعتباره على الفضلات واقوى لانه علم العمدة الذي يتركب منه الكلام ويحتاج اليه بخلاف الفضلات **قوله** كما في الصلة اذ الصلة
لايكون الا جملة خبرية فيمتنع وقوع الاسم المفرد موقعها **قوله** في نحو سيقوم وسوف يقوم اذ لو وقع الاسم موقع المضارع الذي
دخل السين او سوف عليه لزم دخولهما على الاسم وهما من خواص الافعال وفي خبر كاد لوجوب كون خبره فعلا مضارعا **قوله** يقوم
الزيدان اذ لو وقع الاسم موقعه وقيل قائم الزيدان لا تمتنع اذ لا يجوز ان يكون الزيدان فاعلا له لبطلان عمله بلا اعتماد على شيء ولا
مبتدا وقائم خبره لعدم المطابقة **قوله** وكذا قائمان الزيدان اي قائمان خبر مبتدا مقدم عليه اذ لا يجوز ان يكون فاعلا والا لم يجز
تثنية اسم الفاعل **قوله** ويكفينا يعني لا يجب اتحاد جهة اعراب الاسم والفعل بل قد يتحد نحو زيد يضرب ابوه لان الاصل كان
زيد ضارب ابوه فان رفعهما على الخبرية وقد لا يتحد كما في المثالين المذكورين فان الاسم مرفوع على انه خبر مبتدا والفعل مرفوع
لكونه مجردا عن الناصب والجازم يدل عليه ان الوصلية فانه معطوف على محذوف تقديره ان لم يكن الاعراب مع تقديره
اسما غير الاعراب مع تقديره فعلا وان كان الاعراب مع تقديره اسما غير الاعراب آه **قوله** وقوعه اي وقوع الفعل مطلقا بان
يكون **قوله** ويكفينا وقوعه بيان قاعدة يعلم منها حكم المثالين او وقوع الفعل المذكور في المثالين **قوله** وان كان الاعراب الكائن
مع تقديره اي الفعل مطلقا او الفعل المذكور في المثالين وفرضه اسما في الاصل غير الاعراب الكائن مع تقديره اي تقدير الفعل
مطلقا او الفعل المذكور في المثالين وفرضه فعلا من غير نظر الى انه كان في الاصل اسما **قوله** ان سيقوم مع السين واقع موقع
الاسم بان كان سيقوم زيد في الاصل قائم زيد فاقيم سيقوم مثلا مقام قائم ليفيد الاستقبال القريب والبعيد فاندفع ما قيل و
فيه تشكيك لان الاسم لا يدل على معنى السين ولا يصح قصده منه والمجموع يدل عليه ويقصده المتكلم منه فكيف يكون واقعا موقعه
قوله ان الاصل فيه الاسم يعني المراد بوقوع المضارع موقع الاسم اعم من ان يصح ايراد الاسم في ذلك الموضع بالفعل او لا يصح
ايراده بالفعل بل امتنع لعرض وانه كان اسما في الابتداء **قوله** ملفوظة حال عن قوله بان وهو معرفة لان اللفظ اذا اريد به
اللفظ يكون علما والقرينة على التقدير قوله مقدرة **قوله** ابدل الالف نونا وفيه انه لا مناسبة بين الالف والنون ولم يبدل النون
من الالف اصلا في كلامهم ولم يبين فيما بين ان النون تبدل من الالف كما بين انه تبدل من حروف آخر ولذا قال الشيخ الرضي
ولا دليل على قول الفراء وما قيل ولا يبعد ان يراد بالنون في قوله ابدل الالف نونا نون التاكيد الخفيفة التي حقها ان تلحق الفعل
الا انها الحقت بلا للتصريح لتاكيد النفي لا لتاكيد الفعل المنفي حتى يفيد الافظ نفي التاكيد فاعمل عمل النصب ليكون آخر الفعل على هيئة
يكون مع النون ولذا اختص من بين حروف النفي فهو تكلف بارد لا يدعو اليه ضرورة واخراج للنون عما وضع له **قوله** لا ان قال
سيبويه انه مفرد اذ لا معنى للمصدرية في لن كما كانت في ان ولانه جاز تقديم معموله عليه حكى سيبويه عن العرب عمرا لن اضرب ولا يجوز
تقديم معمول ما في خبر ان عليه وان لا ان يضرب في تقدير ضربك وهو ليس بكلام بخلاف لن يضرب وان لا ان يضرب لا يفيد تاكيد
النفي ولن يضرب يفيد وقال الشيخ الرضي وللخليل ان يقول لا منع ان يتغير الكلمة بالتركيب عن مقتضاها معنى وعملا اذ هو وضع مستانف
انتهى **قوله** فقصر بحذف الف لا وهمزة ان للتخفيف **قوله** انه حرف براسه اذ الاصل عدم التصرف **قوله** قيل اصله اذ ان قال الشيخ الرضي
ويروى ايضا عن الخليل ان اصله اذ ان مركبا كما قال في لن اصله لا ان ووجهه ان يقال تغير المعنى بتغير اللفظ فلم يلزم الفعل بعدها
وجاز ان يليه الحال **قوله** مخفف بحذف همزة ان **قوله** وقيل اصله اذا الظرفية قال الشيخ الرضي الذي يلوح لي في اذن ويغلب في ظني

ان اصله اذ حذفت الجملة المضاف اليها وعوض منها التنوين لما قصد جعله صالحا لجميع الازمنة الثلثة بعد ما كان مختصا بالماضي وذلك انهم ارادوا الاشارة الى زمان فعل مذكور فقصدوا الى لفظ اذ الذي هو بمعنى مطلق الوقت لخفة لفظه وجردوه عن معنى الماضي وجعلوه صالحا للازمنة الثلثة وحذفوا منه الجملة المضاف اليها لانهم لما قصدوا ان يشيروا به الى زمان الفعل المذكور دل ذلك الفعل السابق على الجملة المضاف اليها كما يقول لك شخص انا ازورك فتقول اذن اكرمك اي تزورني اكرمك اي وقت زيارتك لي اكرمك. وعوض التنوين من المضاف اليه لانه وضع في الاصل لازم الاضافة فهو ككل وبعض الا انهما معربان واذ مبني انتهى قال وبعد لام الجحود وهي الداخلة على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اي النفي قال النحاس والصواب تسميتها لام النفي لان الجحد في اللغة انكار ما تعرفه لا مطلق الانكار انتهى ومعناه توكيد النفي ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخل اللام لتقوية النفي كما ادخلت الباء في ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائد مؤكد غير جار ولكنه ناصب ولو كان جارا لم يتعلق عندهم بشيء لزيادته فكيف وهو غير جار ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفي قصد الفعل ابلغ من نفيه فهي عندهم حرف جر معد متعلق بخبر كان المحذوف وان النصب بان مضمرة وجوبا هذا ذكره صاحب المغني **قوله** وبعد او بمعنى الى او الا وهما لا يدخلان الا على الاسماء فوجب تقدير ان ليصير الفعل مصدرا ولا يعرف وجه لترك الشارح قدس سره وجه تقدير ان بعد او

قوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء لعدم المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل بينهما كمال الانقطاع ولابد من المناسبة بين المعطوفين من كونهما خبريتين او انشائيتين وبعد وجود المناسبة لابد في الواو من وجود الجامع بين الجملتين باعتبار المسند والمسند اليهما جميعا بخلاف الفاء وثم وحتى فان لكل منها معنى اذا وجد ذلك المعنى كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة اولا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة فظهر ان ما قيل نقضا لقوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء ان التفتازاني قد صرح في شرح التلخيص بانه يجوز عطف الخبر على الانشاء وبالعكس بغير الواو من غير اشتراط شيء وانما الممتنع عطف احدهما على الآخر بالواو فلا يمتنع العطف في المضارع الواقع بعد الفاء على ما قبلها ليس على ما ينبغي اذ لم يصرح العلامة بما ذكره في شرح التلخيص اذ المذكور فيه هذا شرط لكون عطف الثانية على الاول مقبولا بالواو ونحوه ان يكون بينهما جهة جامعة نحو زيد يكتب ويشعر ويعطي ويمنع **قوله** ونحوه الظاهر انه اراد به نحو الواو من حروف العطف الدالة على التشريك كالفاء وثم وحتى وهذا فاسد لان هذا حكم مختص بالواو لان لكل من الفاء وثم وحتى معنى اذا وجد كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة اولا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة بخلاف الواو فانه ليس له هذا المعنى فلابد من جامع مع هذا كلامه وليس فيه تصريح بما ذكر وهذا على تقدير ان لا يكون للاول محل من الاعراب ان قصد ربط الثانية بالاول على معنى عاطف سوى الواو عطفت الثانية على الاولى بذلك العاطف من غير اشتراط شيء آخر هذا كلامه وهو ايضا ليس بصريح فيما ذكر قال

هي المخففة قيل صيغة الفصل للحصر اي هي المخففة لا غير وبه صار مقابلا لقوله والتي تقع بعد الظن انتهى **قوله** للحصر اي لحصر المسند وقصره في المسند اليه على ما هو وضع صيغة الفصل فانها موضوعة لقصر المسند على المسند اليه لا العكس فيفيد ان الكون مخففا من المثقلة منحصر في التي بعد العلم ولا يوجد في غيره يعني لا يوجد الكون مخففا من المثقلة جزما في التي بعد الظن فالقصر اضافي بالقياس الى الظن

فلا يشكل لوجود المخففة من المثقلة فى غير العلم واما ان التى بعد العلم فيجوز ان يكون له صفة غير الكون مخففا من المثقلة لانه مقصور
عليه لامقصور فما قيل وفيه ان الحصر لايتم بعد الجواز ان يكون ما يفيد معنى العلم واليقين متضمنا لمعنى القول ايضا مثل نادى واوحى
ح يجوز ان يكون الواقعة بعده مفسرة ايضا بعد ما قرر ان الصيغة لقصر المسند على المسند اليه ليس على ما ينبغى ثم ان قول صاحب
القيل الاول قوله وليست هذه تاكيد للحصر لايستقيم على ما شرحنا الشارح قدس سره حيث يقال وليست اى ان الواقعة بعد العلم
هذه اى ان الناصبة لانه انما يستقيم على تقدير قصر المسند اليه فى المسند وصاحب القيل لم يقيده به الا ان يقال تاكيد للحصر بالنظر الى مجرد
لفظ المتن من غير نظر الى ما ذكره الشارح قدس سره ومعناه ليست ان المخففة هذه اى الناصبة من المثقلة متعلق بالاخذ اى المخففة
الماخوذة من المثقلة **قوله** فانها للرجاء اى لرجاء الدخول والطمع وقوعه فلا يتصور فيهما التحقيق الذى يناسب العلم **قوله** على غلبة
الوقوع اى رجحان وقوع ما دخل عليه الظن مثبتا كان او منفيا لان الظن عبارة عن الطرف الراجح فاندفع ما قيل وهذا انما يظهر فى
الموجبة نحو ظننت ان يقوم دون السالبة نحو ظننت ان لا يقوم فان الغالب والراجح فيها هو اللاوقوع دون الوقوع **قوله**
فيجرى فى ان التى بعده الوجهان فى ذكر النتيجة بعد ذكر الدليل اشعار بانه موصل اليها فلا يكون ذكرها مما لا حاجة اليه كما قيل **قوله**
نفى المستقبل اى نفى الفعل الذى استقبل وجوده وترتب **قوله** لا مؤبدا مطلقا كما قيل او لا فى الدنيا كما قيل **قوله** والا اى وان كان
لن للتاكيد يلزم آه فالدليل انما هو دليل على نفى التابيد لا على اثبات التاكيد حتى يرد انه لا يثبت التاكيد ثم بناء لزوم التناقض
على الظاهر انه مستعمل فى معناه الحقيقى واما ارادة التاكيد بطريق المجاز فغير ظاهر فمنع اللزوم بسند جواز ان يكون فى الآية مستعملة
فى النفى الغير المؤبد مدفوع بالظاهر قيل وقد يستدل بانها لو كانت للنفى المؤبد للزم التكرار فى قوله تعالى ولن تمنوه ابدا اذ الاصل عدمه
ويرد عليه ان قوله ابدا يحتمل التاكيد فلا محذور ويرد عليه انه لا يفيد الجزء الاول من المدعى وهو ان ليس لن للنفى المؤبد واما الجزء
الثانى وهو انه للنفى المؤكد فلا دلالة عليه انتهى وانت خبير بان ايراد الثانى غير وارد على ما ذكر كيف وقد قال وقد يستدل آه **قوله**
وحتى يأذن الانتهاء عطف الجملة على الجملة ولم يعطف حتى على ان والانتهاء على التابيد للزوم عطف الاسمين على معمولى عاملين مختلفين
من غير تقديم المجرور **قوله** اى لم يكن ما بعدها معمولا لما قبلها فان قلت المضارع الواقع بعد اذن المعتمد على ما قبلها لا يكون الا فى ثلثة
مواضع وكون ما بعدها معمولا لما قبلها لا يكون الا فى موضع واحد فكيف يصح التفسير الذى ذكره الشارح قدس سره قلت لعل ما ذكره
بناء على التغليب او اراد من كونه معمولا كونه متعلقا بما قبلها من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم والاولى ان يقال اى لا يكون
من تمام ما قبلها قال الشيخ الرضى يعنى بالاعتماد ان لا يكون ما بعدها من تمام ما قبلها وذلك فى ثلثة مواضع الاول ان يكون ما بعدها
خبرا عما قبلها نحو انا اذن اكرمك الثانى ان يكون جزاء للشرط الذى قبل اذن نحو ان تاتنى اذن اكرمك الثالث ان يكون جوابا للقسم
الذى قبلها نحو والله اذن لاخرجن ولا يقع المضارع بعد اذن فى غير هذه المواضع الثلثة معتمدا على ما قبلها بالاستقراء انتهى **قوله**
فانه اذا اعتمد ما بعدها على ما قبلها الاولى تركه والابتداء بقوله لانا لضعفها آه **قوله** لانها لضعفها المناسب لقوله لا يكون معمولا
لما قبلها لانها لو عملت فى المعمول لزم توارد المؤثرين للفعلين على اثر واحد وذلك ممتنع اصطلاحا **قوله** كانه اى كان ما بعدها سبقها
اى وقع سابقا عليها واذن لضعفها فى العمل لا يعمل فى المعمول المتقدم **قوله** لكونها اى لكون اذن جوابا لقول القائل بالفعل
وعدة له ثم اذا صدر من القائل ما قاله واذن بنيت بما وحدت صار ذلك جزاء لفعله ثم هذا الكلام يشير الى انه لا بد فى اذن من تقديم

٢٩٧

كلام الشيخ الرضي لما كان اذن اشارة الى زمان الفعل المتقدم وجب تقديم ذلك اما في كلام المتكلم باذن نحو ان جئتني اذن اكرمك واما في كلام متكلم آخر كقولك اذن اكرمك وانا اذن اكرمك في جواب من قال انا ازورك قال الشيخ والغالب في المبني على الفتح تضمن معنى الشرط وهو اي المعنى المقول سيبويه اذن جزاء وانما ضمن معنى الجزاء لكونه كاذ ما وحيثما في حذف الجملة المضاف اليها فان الظرف الواجب اضافته الى الجملة لقطع عن الاضافة لتضمن معنى الشرط وذلك لان كلمات الشرط مبهمة والاضافة توجب في المضاف تخصيصا لكن لما كانت الجملة المضاف اليها اذ ثابتة من حيث المعنى ومبدلة عنها التنوين في اللفظ بخلاف اذ ما وحيثما لم يجزم ما هو جوابهما نحو اذن اكرمك كما جزمت اذ ما وحيثما وقال اعلم ان اذن اذا وليه المضارع احتمل ان يكون للشرط في المستقبل كان وان يكون للحال فلا يتضمن معنى الجزاء كما تقول لمن يحدثك بحديث اذن اظنك كاذبا بانه لا معنى ههنا اذ الشرط والجزاء اما في المستقبل او في الماضي ولا مدخل للجزاء في اذن هذا احتمل اذن التي يليها المضارع معنى الجزاء فالمضارع بمعنى الاستقبال وان احتمل مطلق الزمان فالمضارع بمعنى الحال وقصد التنصيص على معنى الجزاء في اذن نصب المضارع بان المقدرة لانها تخلص المضارع للاستقبال فحمل اذن على ما هو الغالب فيه اعني كونه للجزاء الاستحالة حمل المضارع اذن ذاك على الحالية المانعة من الجزاء وذلك سبب النصب الخاص بان التي هي علم الاستقبال **قوله** هما اي الجواب والجزاء **قوله** لا يكونان الا في الاستقبال اما الجواب فلانه عدة والعدة لا يكون الا مستقبلا واما الجزاء فلانه ايضا بالعدة **قوله** وجب الرفع وجوب الرفع ليس مترتبا على فقد احد الشرطين مطلقا بل على فقده بان يقع المضارع المذكور بعد اذن خبر المبتدأ وقع قبله او بان اريد بالمضارع بعده الحال على ما يشهد به الامثلة المذكورة في الشرح لانه محتاج الى البيان لخفائه واما اذا كان المضارع المذكور بعد اذن معمولا لان الشرطية المذكورة قبل اذن فغير محتاج الى البيان لان عمل ان الشرطية ليس الا الجزم وليس له وجه آخر وكذا اذا وقع قبل اذن القسم فان المضارع المذكور بعد اذن جواب القسم فاندفع ما قيل فيه بحث لان الجواب احد الامرين لا بعينه اما الرفع او الجزم دون الرفع بعينه وذلك لان من صور الاعتماد على ما قبلها ان يكون ما قبلها شرطا وما بعدها جزاء نحو ان تأتني اذن اكرمك فح الجزم واجب **قوله** لا يحتمل الا الاستقبال اذ الدخول يكون في الآخرة لا محالة واما ما احتمل ان يكون **قوله** اذن تدخل الجنة في مقابلة من قال اسلمت عند دخول الجنة فليس بشيء اذ المقصود من قوله اسلمت ان يبين له وعند دخول الجنة لا حاجة اليه **قوله** الملحوظ معها اي مع اذن **قوله** كما اشرنا اليه اي الى الانتصاب بقوله واذن التي ينصب المضارع فيه ان المعلوم من قبل انما هو انتصاف اذن لمطلق الانتصاب لا الانتصاب المقيد بالشرطين فالاشتغال في الصلة غير مناسب فالوجه ان يقال واذن التي ينتصب به المضارع ينصب اذا لم يعتمد آه **قوله** فالوجهان جائزان جعل الشارح قدس سره الوجهان مبتدأ محذوف الخبر لا فاعلا محذوف الفعل لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل كذا في المغني وقيل جعل الوجهان مبتدأ لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف عامل الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند لا غير انتهى وقيل يمكن ان يقال في ترجيح العكس ان حذف عامل الفاعل حذف امر واحد وان كان ذا حيثيتين وحذف الخبر حذف امرين متغايرين بالذات الصفة والضمير المستتر فيهما مع ان فيه الظاهر حذف العامل المسند فان الصفة عامل فيما استتر فيه ومسند لليه انتهى ويمكن ان يقال المستتر لا يوصف بالحذف اذ الموصوف به ما هو ملفوظ حقيقة في وقت من الاوقات والمستتر ليس كذلك فالمحذوف ليس الا امرا واحدا

سيد الفاضل مولانا الصادق الكابلي ١٢

سيد الفاضل مولوي الصادق ١٢

والفقه لما لم يظهر عمل العامل في المستتر صار كانه ليس بعامل فعلى تقدير الخبر المحذوف ليس الا امر واحد مسندا اما على تقدير الفعل فالمحذوف شيئ ذو صفتين وهو فعل عامل ظاهر اثره في المعمول مسند فان قلت الشرط ان كان عدم وجود الاعتماد مطلقا قويا كان او ضعيفا فينبغي ان يجب الرفع بعد الواو والفاء لوجود الاعتماد ولو ضعيفا وان كان عدم وجود الاعتماد القوي فينبغي ان يجب النصب بعدهما لعدم وجود الاعتماد القوي قلت المراد الشق الاول وهو شرط لوجوب الانتصاب وعند انتفائه يجب الرفع عند قوة الاعتماد ويجوز هو والنصب عند ضعفه **قوله** وكي قال الشيخ الرضي مذهب الاخفش ان كي في جميع استعمالاتها حرف جر وانتصاب الفعل بعدها بتقدير ان وعند البصريين هي قد يكون ناصبة بنفسها كان وجارة مضمرا بعدها ان واذا تقدمها اللام نحو لكيلا تاسوا فهي ناصبة لا غير بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل بل هو مستفاد من اللام واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل وكذا في كيمه للجر الاسم الصريح الا في كيمه وفي غير هذا المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمرا بعدها ان واللام في كي ليقتضي زائدة عندهم او بدل من كي الجارة وان عندهم في كيما ان بدل من كي لان كي بعد اللام بمعنى ان انتهى كلامه **قوله** مثل اسلمت كي ادخل الجنة كون كي في هذا المثال للسببية اي لكون ما بعدها سببا عما قبلها مشكل لان الشيخ الرضي قال اذا تقدمها اللام فهي ناصبة بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل قال وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمرا بعدها ان ولا شك ان المثال المذكور من غير المواضع المذكورة فالواجب ان يكون ما بعدها سببا وعلة لما قبلها لا مسببا ومعلولا لانه بمعنى التعليل مجيب ان يكون ما بعدها علة ويمكن ان يقال اذا لم يكن قبلها اللام ولا بعدها ان يجوز ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمرا بعدها ان واللام قد يدخل على ما هو علة في الذهن لا ما هو معلول له في الخارج فكذا كي بمعناه يدخل على ما ذكر كالمثال المذكور فان الدخول علة في الذهن للاسلام وان كان معلولا له في الخارج فاندفع ما قيل الظاهر ان كي لم يجيئ لافادة هذه السببية فان حرف التعليل انما يدخل على العلة دون المعلول **قوله** اذا كان متعلق بتعمل المقدر لا بقوله ينصب لان الصلة يجب ان يكون المخاطب عالما باتصاف الموصول بمضمونها والمعلوم مما سبق هو انتصاب المضارع بعدها بتقدير ان لا غير **قوله** وان كان بالنظر آه فان قلت ان الوصلية تقتضي كون نقيض الشرط اولى بالاستلزام للجزاء من الشرط مع انه لا يصح بالنظر الى قوله او مستقبلا فالصواب تركه او تبديل **قوله** وان كان بقوله سواء كان قلت قد يذكر ان في مقام التاكيد مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط فلا يذكر له ح جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان اعطى جاها لئيم كذا ذكره العلامة التفتازاني في مباحث الشرط من المطول وفيه انه يشعر انه يلزم ان يكون الفعل بالنظر الى زمان المتكلم ماضيا او حالا او مستقبلا مع انه ليس كذلك اذ يجوز ان لا يكون على احد الاوجه الثلثة وذلك بان يكون منك السير اما للدخول على ان حتى بمعنى كي او الى الدخول على ان حتى بمعنى الى ثم عرض مانع منع من حصول الدخول فلم يكن الدخول في احد الازمنة الثلثة وان جعل الواو في قوله وان كان بالنظر للحال بل للعطف على محذوف تقديره ان لم يكن الفعل بالنظر الى زمان المتكلم ماضيا ولا حالا ولا مستقبلا وان كان بالنظر آه يرد الايراد المذكور والصواب ما ذكره الشيخ الرضي سواء كان وقت الاخبار ماضيا او حالا او مستقبلا او لم يكن على احد الاوجه الثلثة وذلك بان يكون منك السير آه **قوله** بمعنى كي للسببية احترز به عن كي بمعنى التعليل فاندفع ما قيل لا فائدة للتقييد بقوله للسببية

لا سيما وقد علم معنى كي قبيل ذلك **قوله** لانتهاء الغاية احتراز عن الى بمعنى مع **قوله** ان يكون اي المضارع ماضيا بان يكون التكلم
بهذا الكلام بعد الفراغ من السير والدخول **قوله** او حالا بان يكون التكلم بهذا الكلام في زمان الدخول واما كون المضارع
مستقبلا بالنظر الى زمان التكلم بهذا الكلام فغير ظاهر لان الظاهر انه اخبار بعد الفراغ او حين الدخول واما انه اخبار قبل الدخول
فليس بظاهر ولذلك قيل لا يحتمل الاستقبال كما لا يخفى والاحتمال الغير الظاهر مما لا عبرة به فما قيل جوابا عن قيل لا خفاء في امكان
صدور هذا الكلام من المتكلم بعد الدخول وحين الدخول وهو ظاهر وقبله ايضا بان سار الى ان وصل البلد فلم يدخله ووقف زمانا
وقال هذا الكلام ثم دخله ليس جوابا **قوله** اي بطريق التحقيق اشارة الى ان نصبه على نزع الخافض **قوله** كما تقول كنت سرت
امس لو لم يوت بامس لاحتمل ان السير قد مضى وانقضى الا ان الدخول يحتمل ان يكون يقع في الحال الحقيقي وهي اجزاء من اواخر الماضي
واوائل المستقبل فلا يكون ماضيا في زمان التكلم ولما ذكر كلمة امس ارتفع ذلك الاحتمال وتعين ان يكون الدخول ماضيا
في زمان التكلم فاتيان صيغة المضارع حكاية للحال فاندفع ما قيل ذكر امس مع ماضي قبل المضارع لا يجعل المضارع حكاية حال
ولا يتوقف حكاية حال على ذكر امس مع ماضي فيجعل هذا المثال لحكاية الحال دون واحد من الامثلة المذكورة المقابلة لذلك
في كلام المصنف تحكم **قوله** وكانك كنت آه تصويرا واخبارا عما صدر منه وتوطئة لحكاية الحال **قوله** وتحكيها اي العبارة التي
هيئته في زمان الدخول بان تفرض ذلك الزمان موجودا في زمان التكلم **قوله** في هذه العبارة مرفوعا لانه اريد به الحال تحقيقا
قوله فالبقية اي ما بعد حتى على اعراب كان على ذلك الاعراب في زمان الدخول **قوله** وحكية اي ما بعد حتى على الاعراب المذكور
لانه اريد به الحال حكاية **قوله** ففي زمان الحكاية ايضا يكون مرفوعا مما لا حاجة اليه **قوله** لانها علم الاستقبال فلا يجوز تقديره قبل
فعل اريد به الحال وفيه انه لا يشكل بما اذا كان بعد حتى منصوبا بتقدير ان لكونه مستقبلا بالنظر الى ما قبل حتى واريد بذلك الفعل
المنصوب الحال **قوله** كلام مستانف لا تعلق من حيث الاعراب بما قبلها **قوله** الا ان تقدر بعدها مبتدا لانه ارتكاب لخلاف
الاصل بلا ضرورة بوجود وجه لا يحتاج الى الحذف ولانه لا يطرد في نحو قوله تعالى وزلزلوا حتى يقول الرسول بالرفع قيل ويمكن
في الثاني بانه يمكن تقدير الشان بان يقال حتى الشان يقول الرسول انتهى وفيه انه لا قرينة على ذلك مع ان المعهود قبل الجملة
ضمير الشان والقصة لا لفظ الشان **قوله** ويجب السببية لعدم ظهور رابط معنوي سواها يصلح للاعتبار فاندفع ما قيل قد يناقش
بان الاتصال المعنوي لا ينحصر في السببية بل يجوز ان يكون بوجه آخر فكيف يجب السببية لحصول الاتصال المعنوي **قوله** ممتنع
نظرا الى الامر الاول اي نظرا الى انتفاء الامر بخلاف الامر الثاني فانه متحقق لان معنى التركيب دائر بين ان يكون ثبت سيري
وان يكون كان سيري حاصلا وعلى كلا التقديرين فالسير متحقق فيتحقق السببية واما ان معنى التركيب يحتمل ان يكون كان سيري
منفيا فالمقام آب عنها آباءً ظاهرا او لو سلم فتخصيص الامر الاول اشارة الى ان انتفاء كل كاف في امتناع الرفع فاندفع ما قيل
فيه نظر لانه امتنع نظرا الى الامرين لان كان سيري لا يصلح سببا للدخول لان السبب وقوع السير وكان سيري يحتمل ان يكون
في تقدير سيري واقعا وان يكون في تقدير كان سيري منفيا الى غير ذلك فما لم يتحقق خبر كان لا يصلح للسببية **قوله** في
وقت حصول كان بحذف ثلثة الفاظ **قوله** فبقي الناقصة بلا خبر فيه ان هذا انما يتم ان لو كان المراد ان هذا التركيب تام
من غير تقدير وليس كذلك لانه يقدر خبر كان على تقدير النصب وتكون كان ناقصة يدل على ذلك عدم كون كان متعينا

لكونه تامة الا ان يقال حتى بمعنى الى او كي وهما جارتان والجار والمجرور لما سد مسد العامل وجب تركه لعدم احتياج تادية اصل المراد اليه حتى

لو ذكر لكان تطويلا فصح ان ليس فيه حذف شئ مما يؤدي به اصل المراد وتقدير الفعل انما هو مجرد رعاية امر لفظي وهو ان حرف الجر لا بد ان

يتعلق بالفعل هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الايجاز من المطول **قوله** نظرا الى اللام الثاني بخلاف الاول فانه لا يلزم من اعتباره

محذور **قوله** مقطوعا بوقوعه اذ الخبر يدل على الوقوع وعدم الوقوع احتمال عقلي وهو المراد بكونه مقطوعا **قوله** وما قبلها عطف على قوله

ما بعدها **قوله** سببا لما بعدها اذ هو المعتبر عند كون حتى حرف ابتداء فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون السبب محتملا مع الجزم بالمسبب بناء

على جواز تعدد السبب كالشمس والنار للحرارة اه **قوله** فانا ادخل الآن تصوير للمعنى لا تقدير للمبتدأ **قوله** وجاز فقوله ايهم عطف بتقدير جاز على جاز

في التامة لا على كان سيري حتى ادخلها اذ كان المتبادر عطفه عليه لقربه وكونه موافقا للاسلوب السابق الا انه فر عنه لما ذكر وان القيد

اذا كان مقدما على المعطوف عليه فالظاهر تقييد المعطوف به كقولنا يوم الجمعة سرت وضربت زيدا وقولنا ان جئتني اعطك واكسك نعم انه ليس

بقطعي لكنه السابق الى الفهم في الخطابيات هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الفصل والوصل من المطول انما لم يكن قطعيا لاحتمال

ان يكون العطف على المعطوف عليه ماخوذا مع قيده فان القيد اذا جعل جزء من المعطوف عليه لم يشاركه المعطوف في ذلك القيد صرح به سيد المحققين

سند المدققين قدس سره في ذلك البحث من شرح المفتاح وانت خبير بان ذلك انما يكون اذا كان القيد صالحا لان يكون قيدا لكل

من المعطوف عليه والمعطوف واما اذا لم يكن فلا وفيما نحن فيه كذلك فلا وجه للصرف عن المتبادر **قوله** ولا فساد معه اذ ليس التشريك فيه سابقا

الى الفهم **قوله** وانما يقدر ان بعدها لانها جارة قد بين الشارح قدس سره في نواصب المضارع وجه تقدير ان بعد حتى ولام كي ولام الجحود

بان هذه الثلثة جوار فيمتنع دخولها على الفعل الا بجعله مصدرا بتقدير ان المصدرية فلا حاجة الى الاعادة ههنا الا ان يقال اعادة لبعد العهد وفيه

انه لا وجه لبيان وجه لام كي ولام الجحود وترك وجه التقدير في حتى مع انها ذكرت في بيان النواصب معا وبين وجه التقدير ان بعدها معا **قوله**

ينتصب بها المضارع الاولى وينتصب المضارع بعدها بتقدير ان **قوله** هي لام التاكيد قدر الشارح قدس سره مبتدأ ليكون بيانا **قوله**

بمعنى المصدر فيه ان معنى جعل ان للفعل في تاويل المصدر انه يجعله مشاركا في الاحكام اللفظية المختصة بالمصدر الغير الجارية على الفعل قبل دخول ان

عليه كالاسناد اليه والاضافة ودخول حرف الجر الى غير ذلك لا انه يجعل معناه معنى المصدر بعينه بل معنى الفعل باق على ما كان عليه قبل دخول

ان صرح به سيد المحققين سند المدققين في حواشي الرضي وعلى هذا فلا حاجة الى ما ذكره الشارح قدس سره **قوله** فكيف يصح الحمل فيه ان سلب الحمل لا يحمل

الا ان يقال سلب الشئ عن الشئ انما يفيد اذا كان الشئ الاول صالحا لان يحمل عليه والتعذيب ليس صالحا لان يحمل على الله تعالى فلا بد مما

ذكره الشارح **قوله** اي ما كان صفة الله تعذيبهم الاولى كما قيل ما كان فعل الله تعذيبهم لان التعذيب فعل من افعال الله لا صفة من صفاته

وفيه ان التعذيب وان لم يكن من الصفات الذاتية لكنه من الصفات الفعلية وقيل ما كان صفة الله تعذيبهم هذا اولى من تقدير الفعل لان

النفي للتعذيب فانه اذا لم يكن صفة الله تعذيبهم لا يتصور منه التعذيب اصلا فلا يتجه ما قال الفاضل المحشي الاولى ما كان فعل الله تعذيبهم فتامل انتهى

وكان الامر بالتامل اشارة الى ما ذكرنا **قوله** والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان فتقدير ان بعدها لا انتصاب المضارع مشروطة

لا فائدة في هذا التطويل اذ المقصود يحصل بهذا والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان مشروطة بتقدير المبتدأ تصديره بالفاء ولكن

له وجه مما لا حاجة اليه **قوله** لان العدول عن الرفع الى النصب يشير الى ان الاصل الرفع والنصب للتنصيص ووجه ما ذكره الشيخ الرضي ان

الاصل في جميع الافعال المنتصبة بعد فاء السببية الرفع على انها جملة مستانفة لان فاء السببية لا يعطف وجوبا بل الاغلب ان يستانف

٣٠١

بعده الكلام كاذا المفاجات **قوله** على السببية والمضارع المرتفع بلا قرينة مخلصة للحال او الاستقبال ظاهر في معنى الحال فلو ابقوه مرفوعا يسبق الى الذهن ان الفاء لعطف جملة حالية الفعل على الجملة التي قبل الفاء فصرفه الى النصب منبهة الى الظاهر على انه ليس معطوفا اذ المضارع المنصوب بان مفرد وقبل الفاء المذكورة جملة وتخلص المضارع للاستقبال اللايق بالجزائية وكان فيه شيئان رفع جانب كون الفاء للعطف وتقوية كونه للجزاء ويكون ما بعد الفاء مبتدا محذوف الخبر وانما اخترنا هذا على قولهم ان ما بعد الفاء بتقدير مصدر معطوف على مصدر الفعل المتقدم تقديره ليكن منك زيارة فاكرام مني لان فاء السببية ان عطفت فهو قليل نحو انما تعطف الجملة على الجملة نحو الذي يطير فيغضب زيد الذباب هذا كلام الشيخ الرضي **قوله** حيث يدل تغير اللفظ من الرفع الذي هو الاصل بعد فاء السببية المشعر بكون الفاء للعطف مع السببية الى النصب المبني على انه ليس للعطف بل للسببية المحضة او لعطف مفرد على مفرد مع ان الاصل في الفاء ان يكون لعطف الجملة على الجملة ولما كان الفاء مع الرفع للعطف مع السببية عدكانه صورة الفاء فلا جرم تغيره يدل على تغير المعنى وبهذا التقدير يسقط ما قيل فيه بحث اما اولا فلان تغيير الاعراب لا بد من تغيير اللفظ واما ثانيا فلان قصد السببية بالفاء ليس من تغيير المعنى في شيء لانها احد معنيها واما ثالثا فلان غاية ما لزم منه دلالة العدول عن الرفع الى النصب على تغيير المعنى لكن تغيير المعنى لا ينحصر في قصد السببية واما رابعا فلان الظاهر ان تغيير اللفظ انما يدل على تغيير معنى ذلك اللفظ لا على تغيير معنى لفظ آخر والتغيير انما هو في لفظ المضارع ولا تغير معناه وانما تغير معنى الفاء **قوله** ليبعد اي ليكون الفاء بعيدا عن التوهم الذي ذكره قدس سره او ليبعد الفاء ما بعدها عن التوهم المذكور **قوله** عن توهم كون ما بعدها متعلق بقوله ليبعد اي الفاء بواسطة تقدم الانشاء عليه يبعد عن توهم كون ما بعدها جملة معطوفة على الجملة السابقة اذ الجملة الخبرية لا يعطف على الانشائية اذا لم يكن لها محل من الاعراب واما كون ما بعدها بتاويل مصدر معطوف على مصدر مفهوم من الامر والنهي وغيرهما فلا كلام في جوازه كما اشار اليه قدس سره بقوله اي ليكن منك زيارة فاكرام مني وهكذا قال في جميع الامثلة بل صرح به بقوله وما بعد الفاء في تاويل مصدر معطوف على مصدر آخر مفهوم مما قبل الفاء مما ذكر قدس سره وما ذكره قبيل ذلك من قوله الفاء والواو عاطفتان واقعتان بعد الانشاء وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء فجعل مفرد الي ان من عطف المفرد على المفرد المفهوم من ذلك الانشاء شيئان في الدلالة على امتناع عطف الجملة على الجملة وجواز عطف المفرد على المفرد فما قيل فما سبق فيه موافقا لما اشتهر ان النصب بالفاء لوجوب تقدير ان ليصير مفردا فيصح عطفه على المفرد المستنبط من الجملة الانشائية لان الفاء عاطفة ولا يمكن العطف على الجملة للاختلاف خبرا وانشاء وهذا يدل على ان الفاء مبعد عن العطف بتقدم الانشاء المستدعي للجواب فان الجواب لا يعطف فبينهما تناف انتهى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد بقوله ان الفاء مبعد عن العطف بتقديم الانشاء عطف الجملة على الجملة فالمذكور سابقا لا يدل على جواب وان اريد مطلق العطف فالمذكورة لا يدل على امتناع عطف المفرد على المفرد كما ان المذكور سابقا لا يدل عليه فالقول بالتنافي بين القولين ظن لا يغني عن الحق شيئا واما ما فهم البعض من كلام هذا القائل ان التنافي بين التعليلين فاجاب بان التنافي بين التعليلين غاية ما في الباب ان يكون لامتناع العطف سببان قد نبه في احد الموضعين على احدهما وفي الآخر على الآخر ولا دلالة في شيء من كلامه على حصر السبب في احدهما حتى يكون بينهما تناف فبعيد من الصواب بمراحل تامل تعرف **قوله** اي ليس منك اتيان فتحديث منا هذا التفسير لا يناسب بقوله فتحدثنا اذ الفاعل فيه هو المخاطب لا المتكلم بل ضمير المتكلم مفعول فالمناسب ان يقيد فتحديثك ايانا **قوله** لولا انزل اليه هذا هو الصواب وما وقع في بعض النسخ من كلمة على فلعله سهو من الناسخ

لعلی ابلغ الاسباب المذکور فی الآیة واذا کان لفظ الترجی الاان معناه التمنی لان بلوغ السماء لغیر النبی محال عادی او ممکن لا توقع ولا طماعیة فی وقوعه وانما حکی الله سبحانه بلفظ لعل ابقاء للمحکی علی حاله وتنبیها علی قصور عقل فرعون حیث استعمل الترجی فی مقام استعمال التمنی **قوله** ای مصاحبة ما قبلها لما بعدها ای یکون حصول مضمون ما قبلها وحصول مضمون ما بعدها فی زمان واحد **قوله** والا ای وان لم یکن المراد بالجمعیة المعیة لکن القول بان احد شرطی الواو الجمعیة لغو اذ الجمعیة لا ینفک عن الواو فاشتراط الواو به قرینة علی ارادة الخاص من العام فلا یرد ما قیل انه هو مجاز لا ینساق الیه الذهن بسهولة **قوله** ای ما یماثل الواقع وقع لما قیل تشبیه الاشیاء الستة الواقعة قبل الواو بالاشیاء الستة الواقعة قبل الفاء من قبیل تشبیه الشیء بنفسه فیکون باطلا وحاصل الجواب ان التغایر الاعتباری کاف وهو ان الاشیاء من حیث وقوعها قبل الواو مغایرة لها من حیث وقوعها قبل الفاء واجاب بعض الشارح لحواشی الهندیة بان المثل مقحم **قوله** واذا کانت منها ای من حروف العاطفة المذکورة **قوله** اسما صریحا قید الاسم بالصریح لانه لو کان المعطوف علیه اسما غیر صریح بان یکون فعلا مضارعا بان نحو اعجبنی ان یضرب زید فیشتم لما وجب تقدیر ان فی المعطوف لجواز ان یکون معطوفا علی مدخول ان فیکون منصوبا بان التی دخلت علی المعطوف علیه کذا قیل وفیه بحث لان ما ذکره لیس من المبحث بل خارج عنه لان المبحث ان المعطوف علیه اذا کان اسما صریحا ما دام یجب تقدیر ان فی الفعل المعطوف علیه **قوله** فیشتم اذا کان معطوفا علی ان یضرب وجب فیه تقدیر ان وجواز عطفه علی یضرب لا ینافیه لما نحن بصدده ثم قال هذا القائل وفیه نظر لانه یشکل باعجبنی انک انسان وتعلم فانه یجب فیه تقدیر ان انتهی یعنی ان المعطوف علیه فیه هو المجموع وهو لیس اسما صریحا فینبغی ان لا یجب فیه تقدیر ان مع انه واجب فیه قد عرفت وجه اندفاع الاشکال **قوله** او علی آخرها قالوا اذا ذکر المعطوفات علیه الکثیرة فالمعطوف اما معطوف علی الاول او علی الآخر ولم یجوزوا العطف علی الاوساط والوجه ظاهر لان المناسب العطف علی الاقرب او علی الاسبق فلا وجه لترک الاسبق والاقرب بلا باعث **قوله** وان کان البعد بحسب اللفظ لبعده **قوله** اقرب بحسب المعنی لانه لا یرد علیه ما یرد علی التقدیر الاول **قوله** یلزم تخصیص الحکم به ای بما ذکر قبل قبل تثبیت الحکم فی غیر المذکور دلالة وبالمذکور عبارة فان الوجه لتقدیر ان هو الاحتراز عن عطف الجملة علی المفرد وهو مشترک بین المذکور وغیره وفیه ان عطف المفرد علی الجملة جائز اذا کان للجملة محل من الاعراب وکذا عطف الجملة علی المفرد جائز صرح به بعض المحققین سند المدققین فی حواشی المطول الا انه لا یصح عطف الجملة علی المفرد فی المثال المذکور فی الشرح **قوله** کان المناسب الخ ای حین عطف علی قوله والعاطفة علی احد المرفوعین موافقین فی التفصیل ذکرها ای ذکر قوله والعاطفة مرتین مرة فی الاجمال وهو من قوله بان مقدرة بعد حتی الی قوله فان مثل ارید ان تحسن والتفصیل منه الی آخر الکلام ومرة فی التفصیل لیکون ذکرها موافقا لذکر ما ذکر فی التفصیل حیث ذکر جمیع ما فی التفصیل فی الاجمال حیث ذکر حتی ولام کی ولام الجحود والفاء والواو فی الاجمال ثم ذکر الکل فی التفصیل بعضها لمجرد التمثیل وبعضها لبیان الشرط فلو ذکر قوله والعاطفة فی الاجمال لکان الاسلوب واحدا موافقا لجمیع ما ذکر فی التفصیل وما قیل فی الجواب العاطفة فی تقدیر ان علی نحوین احدهما امتیاز بعض عن بعض فی الشرط والثانی اشتراک الجمیع فیه تعدادا ولا المخصوصات بالشرط لینضبط وفصل عقیبها اشتراطها ثم اتم العدد بذکر المشترکات فی الشرط مرة واحدة لعدم احتیاجها الی التفصیل فمنشأه ترک موافقة الاسلوب بلا باعث معتد به علی ان ما ذکره تحصیل الیقین علی تقدیر ذکر العاطفة مرتین وهذا بخلاف ما لو عطف قوله والعاطفة علی حتی فی قوله وبان مقدرة بعد حتی فانه لا یرد علیه ما اورده بقوله ویرد علیه لان قوله والعاطفة الخ یکون داخلا فی الاجمال ویکون قوله اذا کان المعطوف علیه اسما متعلقا بقوله ینتصب ویکون التقدیر وینتصب المضارع بان مقدرة بعد العاطفة اذا کان المعطوف علیه اسما وعلی هذا فالرجحان بحسب المعنی للثانی لا الاول ولو سلم انه یرد علی الثانی ایضا الایراد

الذكور فالرجحان بحسب المعنى ايضا للثانى دون الاول لانه يرد عليه ايراد واحد وعلى الاول ايرادان فاندفع ماقيل على قوله قدس سره
يرد عليه انه آه حاصله ان دليلكم انما يدل على ما ادعيتم لو لم يرد على الاحتمال الثانى مثل ما ورد على الاحتمال الاول لكن يرد عليه مثل ما ورد عليه
فلا ترجيح للثانى على الاول بحسب المعنى واما لزوم الفصل بامور كثيرة فكما يوجد فى الاحتمال الثانى كذلك يوجد فى الاحتمالين على التقدير الاول
واما لزوم عطف المفصل على المجمل فى الاحتمال الثانى فهو فى حيز المنع قوله والانتهاء ناظر الى او سواء كان بمعنى الا او الى او المعنيان يرجعان
الى شئ واحد وهو ان الاول مستند الى حصول الثانى صرح به الشيخ الرضى فاندفع ماقيل حينئذ ان هذا انما يتم فى او بمعنى الى دون ما بمعنى الا قوله
فلم يظهر الناصب بعدها لئلا يتوهم من كونهما بمنزلة العوامل توارد العاملين اللفظيين على معمول واحد قوله لاستكراه اللامين المتواليين واما قول المعم
بح لانهم لايدخلون حروف الجر على حروف النفى لاقتضاء صدر الكلام ففيه نظر لان لا من بينها يدخلها العوامل نحو كنت بلا مال انتهى ويمكن
ان يقال ان لا فيه لايبقى على حقيقتها بل صارت جزءا من الكلمة قيل اعترض عليه نحو بكم درهما اشتريت وبكم رجل مررت وغلام كم رجلا ضربت
او عبد كم رجل اشتريت واجيب بان جعل الى راسا كان او حرفا مع المجرور ككلمة واحدة مستحقة للصدر فان قلت قد جاء اللامان المتواليان
فى جنبت للاكرام قيل المراد المتحركين قوله ولام الامر اضيف اللام الى الامر ولم يضف لا الى النهى قيل تفننا فى العبارة وقيل لان اللام
نكرة قابلة للاضافة ولم يضف لا لانها علم لنفسها فلا تقبل الاضافة انتهى وفيه انه لو كان علما لم يضف فى لا النهى ضدها على ما وقع
فى بعض النسخ وفيه انه يحتمل ان يكون النهى بمعنى الناهى صفة لكلمة لا وهو وان كان خلاف الظاهر الا انه يوجب الاصلاح بقول صاحب القيل
والحمل على الاصلاح مهما الامكان اولى وتعريف الصفة فى قول الشارح قدس سره مع لا الداخلة وقوله ولا المستعملة فى معنى النهى مشعر بان
كلمة لا علم قوله المستعملة قدر المتعلق لقوله فى معنى النهى معرفا باللام وان كان المشهور تقديره فعلا او اسما منكرا رعاية لجزالة المعنى فرعاية جزالة
المعنى تقتضى الصفتية والصفتية تقتضى تقديره معرفا لكون كلمة لا علما لنفسها قوله يجزم فعلا واحدا لعدم اقتضائها الا الاكثر قوله والمجزوم بها
فعلان عند كونهما قابلين للجزم لاقتضائها الفعلين اقتضاء واحدا وربطها الجملتين احديهما بالاخرى حتى صارتا كجملة واحدة قوله ومن
المتعذر استواء ولما لم يستقم العموم الذى هو كاحتمال الوجود والعدم فى الشرط الواقع بعد ان فى هذه المادة انتقض مشابهته بان فلم يجزم
المضارع قوله للابهام اى لان يكون شرطه محتمل الوجود والعدم ولا يكون مقطوعا لا يقال ان غربت الشمس او طلعت وجعل العموم فى
كلمات الشرط كاحتمال الوجود والعدم فى الشرط الواقع بعد ان لانه عموم ايضا قال واذا موضوعة للامر المقطوع به فانتقض مشابهته بان فلم يجزم
قوله ولا يبعد لو جعل الضمير الى ما هو اقرب اعنى ماضيا صرح به الشيخ الرضى حيث قال ونفيه اى نفى الماضى قوله لجواز حذف الفعل المنفى بها
فى الاختيار صرح به الشيخ الرضى قال وقد جاء ذلك فى لم ضرورة كقوله ؎ احفظ وديعتك التى استودعتها ... يوم الاعادة ان جد
وان لم قوله وكان ذلك فاصلة قوية بين العامل ومعموله هذا ما ذكره الشيخ الرضى الا انه قال بين العامل الحرفى او شبهه وبين معموله لم يعمل
ذلك فى المعمول لضعفه مع وجود الفاصل بخلاف العامل القوى فانه يعمل مع وجود الفاصل القوى ولذا لم يقع لما بين ان ومعموله بخلاف
لم فانه ليس بفاصل قوى فيعمل ان فى معموله مع وجوده وفيه ان هذا يشعر بكون ان عاملة فى المضارع مع انه ليس كذلك قال القاضى فى
تفسيره قد عملوا اجزم بلم لانها واجبة الاعمال مختصة بالمضارع متصلة بالمعمول ولانها لما صيرته ماضيا صارت كالجزء منه وحرف الشرط
كالداخل على المجموع فكانه قال فان تركتم الفعل وكان ايثار كلمة كان لذلك فظهر ان منع وقوع لما بين ان ومعموله ليكون المانع عن
العمل مرتفعا فيعمل ان فما قيل وقوع الفاصلة القوية بين العامل والمعمول انما يمنع عن العمل لا عن الدخول ليس بشئ قوله المذكورة من قبل

٣٠٥

ان قلت لا فائدة لهذا القيد بل هو مضر لانه يخرج به كلمة لو لانه ليس بمذكور قبل قلت لما كان الكلام فى الجوازم لم يذكر كلمة لو ولا خصص

بالمذكور قبل ثانيا ليكون اللاحق على وفق السابق ولزيادة الاهتمام بالجوازم لكون الكلام فيها قوله اى لجعل الاول سببا والثانى اشارة

الى ان المراد من قوله السببية الاول وسببية الثانى للسببية والمسببية بحسب جعل المتكلم واعتباره لا بحسب الواقع ونفس الامر قال العلامة

التفتازانى فى المطول الشرط اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا نحو لو كان لى مال لحججت او

غيرهما نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة انتهى فالشرط فى الامثلة الثلثة ليس سببا بحسب الواقع الا انه سبب بحسب اعتبار المتكلم

وفرضه بان جعل حصول الثانى معلقا على حصول الاول كما يكون حصول المسبب معلقا على حصول السبب فالمتكلم اعتبر المعلق مسببا

والمعلق عليه سببا قوله فى شرح المصنف كلم المجازاة تدخل على شيئين لتجعل اى كلم المجازاة اشارة الى دفع ما قيل ان السببية الجعلية

انما هو بجعل المتكلم واعتباره لا بجعل كلم المجازاة فكيف يصح نسبته الى كلم المجازات وحاصل الدفع ان الجعل والاعتبار انما هو فعل المتكلم

الا ان المتكلم جعل كلم المجازاة دالة على السببية فكانها حصلت بجعلها قوله فالمراد بجعلها اى بجعل كلم المجازاة قوله بل اللزوم واللازم

اذ لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثانى بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما فى جميع الشرط والجزاء

فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا ما ذكره الشيخ الرضى فان قلت كون الجزاء لازما والشرط ملزوما ليس بمتحقق فى جميع المواد

كالسببية والمسببية وكما ان اعتبار اللزوم بحسب اعتبار المتكلم بحسب غرضه وقرينة ليشمل جميع المواد كذلك السببية بحسب اعتبار المتكلم

وجعله ليشمله فلا ترجيح لاحدهما على الآخر قلت الترجيح للزوم لانه يتحقق فى اكثر المواد نمالبها وللاكثر حكم الكل قال العلامة التفتازانى

فى المطول الشرط النحوى فى الغالب ملزوم والجزاء لازم قوله يعنى اى يقصد المتكلم انه اى المتكلم وصل بينهما بمكان اى بمرتبة حال كون

تلك المرتبة ناشئة من مكارم الاخلاق قوله يصير صفة لقوله بمكان والعائد اليه محذوف اى يصير به الشتم اسم يصير وقوله سببا للاكرام

خبر يصير قوله لانه شرط لتحقق الثانى اى علامة لتحققه وليس الشرط المعنى ما يتوقف عليه وجود الشئ اذ الشرط النحوى هو المذكور بعد ان واخواتها

معلقا عليه حصول مضمونه اى حكم بانه يحصل مضمون تلك الجملة عند حصوله لا بمعنى ما يتوقف عليه وجود الشئ قوله من حيث يتبنى على الاول

ابتناء الجزاء على الفعل لكون حصوله معلقا على حصول الشرط وهذا المعنى شامل لجميع المواد سواء كان الشرط سببا او لم يكن فلا حاجة الى

ما قيل اى قد يكون كذلك وذلك اذا كان الاول سببا واما اذا كان ملزوما من غير سببية فليس الامر كذلك فمعنى يتبنى اى يعلق حصوله

على حصول الاول تعليقا مثل تعليق الجزاء اى پاداش على الفعل فعل شئ وايجاده قوله فانكانا اى الشرط والجزاء فسر قدس سره

ضمير كانا بالشرط والجزاء الا بالفعلين لقربهما وكونهما عبارتين عن الفعلين لكون قوله فانكان ما بعد قوله ويسميان شرطا وجزاء وتفسير

بالشرط والجزاء افيد فانه بمنزلة ان كان الفعلان اللذان سميا شرطا وجزاء قال اولا اول عطف على الضمير المرفوع فى قوله كانا ولم يؤكد

بمنفصل لوجود الفصل قوله لدخول الجازم وهو ان وما يتضمنها مع صلاحية المحل ولا حاجة الى التعرض لانتفاء ما يوجب ضعف التعلق

لانه معلوم ان ضعف التعلق الذى فى الشق الثالث ليس فى هذا القسم وهو حيلولة الماضى واما عدم الفصل لشئ آخر فلان الاصل عدمه

قوله الجزم لتعلقه بالجازم وحصول اصل التعلق فالجزم باعتبار حصول نفس التعلق والرفع باعتبار انه ضعيف وليس بقوى قوله

لحيلولة الماضى الذى هو مبنى الاصل قوله والفصل بغير المعمول عطف على حيلولة الماضى ويحتمل العطف على ضعف التعلق قوله واذا كان

الجزاء ماضيا مشتقا خبر الا انها المتبادر ان عند الاطلاق فلا يرد وجوب الفاء فى الماضى بغير قد اذا كان انشاء نحو نعم وبئس وكل

ما تضمن معنى انشاء المدح والذم وكذا عسى وفعل التعجب ثم المراد بالماضي اللفظي المثبت الذي يكون على صيغة الماضي وبالمعنوي المضارع
الذي دخل عليه لم فلا يشكل بوجوب دخول الفاء في الماضي اذا كان مصدرا بما او لا نحو ان زرتني فما اهنتك وان زرتني فما ضربتك ولا شتمتك
قوله مثبتا فيه ان المضارع المصدر بالسين او سوف او ان مضارع مثبت فينبغي ان يجوز فيه الوجهان مع انه ليس كذلك لوجوب دخول الفاء
فيه قوله تفصيل للماضي قدمه على الاحتمال الآخر لانه الظاهر المتبادر لانه ح يبقى قوله ومعنى على معناه الحقيقي واما على الاحتمال الآخر فلا
يبقى على معناه بل يجب جعله بمعنى التقدير ايما اشير اليه قدس سره بقوله او معنويا مع قد قوله لقلب معناه آه اشارة الى ان المراد من التاثير
المعنوي لا اللفظي اما في الماضي فقط واما في المضارع المصدر بلم فلان جزمه بلم لا بان على ما مر قوله واثرت في تغيير المعنى حيث خلصت المعنى
الاستقبال اما في المضارع المثبت فلانه يصلح للحال والاستقبال قبل دخول اداة الشرط واما في المنفي بلا فلان لا صالحة للحال والاستقبال
على الصحيح فالاداة خلصتها للاستقبال وهو نوع تاثير صرح به الشيخ الرضي قوله فقد اكرمتك امس فان قلت كيف التعليق ما حصل وثبت
على ما لم يحصل بل المعلق يجب ان يكون غير حاصل لتعلق حصوله على حصول الشرط قلت هو ما دل على ان تعتد باكرامك اياي الآن فاعتد
باكرامي اياك امس وقولك فاعتد على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد باكرام المتكلم معلقا بحصول اعتداد المخاطب لاكرامه صرح به سيد المحققين
سند المدققين قدس سره في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون على صيغة المتكلم من المضارع قوله اي رابطة بينهما والاولى لاشيائها الفاء
لمناسبة للجزاء معنى لان معناه التعقب بلا فصل والجزاء متعقب للشرط كذلك قوله واما جملة اسمية عطف على قوله اما ماض قوله لا تاثير لحرف الشرط
في الجزاء اما الجملة الاسمية فظاهر لانه لا تاثير فيه لحرف الشرط لانه للثبوت مطلقا واما الامر والنهي فلان الشيخ الرضي قال اذا كان الجزاء جملة طلبية
كالامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض والتحضيض والدعاء والنداء يجب مقارنتهما بعلامة الجزاء لتمحضهما للاستفهام وكذا الانشائية لتجردها
عن الزمان واما المضارع المنفي بما فلانه للحال والمنفي بلن لانه لمحض الاستقبال وكذا المصدر بالسين وسوف وان لتمحضه للاستقبال هذا قال
الشيخ الرضي اعلم ان اداة الشرط مطلقا لا يكون شرطها الا فعلا غير متصدر بشيء من الحروف لشدة طلبها للافعال الا المصدر بلا ولم اما لا فلانها
لكثرة استعمالها تخطاها العامل نحو جئت بلا زاد واما لم فلانها لتغيرها معنى المضارع الى الماضي صارت كجزء منه مع قلة حروفهما انما اختصتا لكثرة
الحروف فلا يصدر الماضي بما فلا يجوز ان ما ضرب ولا شتم لقلة دخولها في الماضي فعلى هذا لا يقول ان سيفعل وان لا يفعل وان لن يفعل وان
ما يفعل وان قد فعل وان قد يفعل ولا يكون الشرط جملة طلبية ولا انشائية قوله لاختصاصها اي اذا المفاجئة بها اي بالجملة الاسمية ان
جعل الباء داخلة على المقصور عليه يشكل بان اذا المفاجئة ليس دخولها مقصورا على الجملة الاسمية لانه قد يدخل على الفعلية ايضا وان جعل داخلا على المقصور
لا يكون قوله لاختصاصها وجها للاشتراط ولا يوافق ايضا لان اداة الشرطية مختصة بالفعلية آه قوله وان التي يجزم بها المضارع حال كونها
مقدرة انما كانت مقدرة بعد الامر جعل ان مبتدأ ومقدرة خبره والظرف متعلقا بالمقدرة سلامة على التكلف الذي ذكره السيد قدس سره
قوله خبر مبتدأ اي بان المقدرة قال الشيخ الرضي انجزام الجزاء بهذه الاشياء لا بان مقدرة هو مذهب الخليل لانه قال ان هذه الاوائل كلها
فيها معنى ان فلذلك انجزام الجواب وذهب غيره الى ان مع الشرط مقدرة بعدها وهي دالة على ذلك المقدر ولعل ذلك لاستنكارهم اسناد
الجزم الى الفعل وليس بمستبعد وهو بعيد لانه اذا جاز ان يجزم الاسم المتضمن معنى ان فعلين فما المانع من جزم الفعل المتضمن معناها فعلا واحدا
قوله تلك الفائدة اي الفائدة التي يترتب على الفعل المطلوب قوله لما اي لتلك الفائدة التي يترتب عليها المطلوب وقوله لما متعلق
بقوله سببية الفعل قوله لان التقدير على ما عرفت من قوله ان لا تكفر تدخل الجنة قوله ان لا تكفر تدخل النار ليكون الشرط موافقا للقرينة لان

الشرط يجب ان يوافق قرينته في الاثبات والنفي قال الشيخ الرضي وليس ما ذهب اليه الكسائي ببعيد لو ساعده نقل **قوله** فالعرف قرينة

الشرط المثبت من ان الكسائي يجوز اسلم تدخل النار بمعنى ان لم تسلم تدخل النار فالاولى ما في الرضي والكسائي يجوز عند قيام القرينة

ان الضمير المثبت بعد النفي وعلى العكس فيجوز لا تكفر تدخل النار **قوله** كقوله تعالى فهب لي من لدنك وليا يرثني الجمهور على ان يرثني ابلغ

صفة وليا ورد السكاكي بانه يلزم منه ان زكريا لم يوهب من وصفه لهلاك يحيى قبل ابيه وذلك باطل لا لما قيل من انه يجب ان يكون

كل دعاء من النبي مستجابا فانه ضعيف بل لانه يلزم الخلف في كلامه تعالى حيث قال في سورة الانبياء فاستجبنا له فانه يدل على انه

تعالى اعطى زكريا ما سأله مطلقا من غير تفرقة بين اصل المسئول ووصفه وقد اجيب عن رده بان الروايات

متعارضة والاكثرون على هلاك زكريا قبل يحيى قال في الكشاف في تفسير قوله تعالى لتفسدن في الارض

مرتين احديهما قتل زكريا وحبس ارميا حين انذرهم سخط الله والاخرى قتل يحيى بن زكريا لا يقال الاستيناف

غير جازم بانه يرثه فيلزم الكذب في كلامه عليه السلام ما اختاره السكاكي فلا يجوز الحمل عليه لانا نقول المقصود

التعليل لا الاخبار كانه قيل لم يطلب فقال يرثني ولا غضاضة في عدم ترتيب غرضه على ما طلبه لاجله فان قلت لا محيص عن الاخبار الكاذب

على قراءة الجزم قلت لعله مبني الاخبار على ظنه كانه قال ان تهب لي وليا يرثني في ظني فلا كذب في ذلك وبهذا التأويل يندفع الاشكال عن قوله عليه الصلوة

والسلام كل ذلك لم يكن في جواب ذي اليدين مع وجود السهو هذا ما ذكره سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح واجاب البعض بان الوراثة

ليست على حقيقتها والمعنى المجازي يجوز ان تحقق من يحيى عليه السلام وان قتل قبل زكريا بان ما اخذ منه العلم وعلمه لمن عاش بعد ابيه او بقي منه كتاب

او شرع هو المقصود ويبقى ذلك الكتاب او الشرع معمولا به بعد زكريا الى حين **قوله** المراد به اي بالمثال **قوله** فانهم دليل على ارادة الصفة من المثال **قوله**

انما قال مثال الامر حاصله انه لو لم يزد المثال وقيل الامر لربما حمله الناظر على المعنى المصدري قبل الوصول الى قوله صيغة يطلب بها الفعل

والحمل عليه غير جائز لان المعرف الصيغة لا المعنى المصدري ولما قيل مثال الامر علم اولا ان المعرف الصيغة لانهم يذكرون المثال

ويريدون به الصيغة مع ارادة المعنى المصدري من الامر لا يضر لان المثال المضاف الى الامر اريد منه الصيغة فاندفع به ما قيل الامر

المعرف بالصيغة لا يحتمل ان يكون بمعنى المصدر فزيادة المثال لدفع توهم ارادة المصدر توهم بعيد على انه لا يندفع لانه يجوز مع ذلك

ان يكون الامر بمعنى المصدر ثم الامر على ما وقع في بعض النسخ مطلق ومطلق الامر لا يطلق على امر الغائب بل يقال له امر الغائب قال الشيخ

الرضي فان قيل الامر اعم من قولنا امر الغائب وكل ما يصدق عليه الاخص يصدق عليه الاعم قلنا لا نم ان لفظ الامر في اصطلاح النحاة

اعم من امر الغائب اذ مرادهم بالامر الامر المطلق وقولنا المطلق قيد خصصه من امر المضاف الى شيء آخر فالنحوي بعيد بمراحل عن ان

يحمل الامر على المعنى الاعم المتناول لامر الغائب اذ هو خلاف اصطلاح النحاة ولكان الامر يشمل الامر الغائب عند الصرفيين اذ لا ضرورة

في ترك اصطلاح النحوي والحمل على اصطلاح الصرفي ولئن حمل عليه ذاهلا عن اصطلاح النحوي فزيادة المثال لا يخرج امر الغائب

اذ مثال الامر بمعنى صيغة الامر وهو هاهنا عم يشمل امر الغائب بخلاف الامر بالصيغة فانه مختص بالامر الحاضر فاندفع ما قيل والوجه ان يقال الامر

في السنة الصرفيين يشمل الامر باللام وهو الاصطلاح المشتهر بين المحصلين فخاف ان يحمل الامر عليه فزاد المثال ليكون في قوة التعبير

عنه بالامر بالصيغة **قوله** وهو اي الامر في اصطلاح النحويين مخصوص بالامر بالصيغة قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح

اما بحسب عرف النحاة فالامر حقيقة في المقرون باللام وبالصيغ المخصوصة وبحسب عرف الاصوليين في الطلب على سبيل الاستعلاء وقال

في المطول اقسام صيغة الامر ثلثة الاول المقترنة باللام الجازمة ويختص بالفاعل غير المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والاولان لقلة استعمالها في صيغة الامر هي طلب الفعل على سبيل الاستعلاء وسماها النحويون امرا قوله شامل لكل امر غائبا كان لان نحو ليضرب لطلب الفعل يدل عليه ما قيل نحو ليحضر زيد واحضر ورويد لطلب الفعل استعلاء لتبادر الفهم عند سماعها اليه والتبادر الى الفهم من اقوى امارات الحقيقة قوله في اسكان الصحيح اذا كان آخره حرفا صحيحا قوله وسقوط نون الاعراب اذا كان نون الاعراب والنون وان لم يكن آخر الامر لانه كلمة على حدة الا انه جعل آخره لشدة الامتزاج قوله متحرك بالفعل سواء كانت الحركة اصلية نحو تكلم وتقاتل وتدحرج او عارضية نحو قل وحد وخف وبع وهب وكذا المراد بالسكون السكون بالفعل فان قلت فعلى ما ذكرت من تعميم الحركة يشكل بلفظ تقيم من الافعال فان ما بعد حرف المضارعة متحركة بحركة نقلت اليه من الواو مع انه لم يجعل ما بقي بعد الحذف امرا قلت ذلك مم كيف والمعنى يجعل ما بقي امرا ان لم يحتج الى اجتلاب همزة وصل والامر كذلك في امثال تقيم الا انه ما بعد حرف المضارعة متحرك آخر حذف لاجل حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة رد لزوال المانع فان قلت كما حذف الهمزة في تقيم لاجل حرف المضارعة كذلك حذف الواو الساكنة في تعد وتهب لاجل حرف المضارعة على ما عرفت في التصريف فلم رد في الاول دون الثاني قلت امثال ما ذكر نكات تذكر بعد الوقوع فلا يلزم اطرادها على ان الشيخ الرضي قال لانه لو رد اجتلب له همزة الوصل وتقول اوعد واوهب ثم لعلة اعلال المضارع الذي هو اصله بحذف الواو اذ هو اقرب اليه من المصدر نحو عدة وسعة فكان السعي في رد الساكن ضايعا قوله اسكن آخره مما لا حاجة بعد قوله وحكم آخره حكم المجزوم ولو قيل ان ذكره ليكون حال الآخر والاول مذكورا معا قيل انه ناقص البيان اذ الاسكان انما هو في الصحيح واما في المعتل وفيما فيه النون فحذف حرف العلة والنون الا ان يقال الامكان موجود في الجميع الا انه في الصحيح بحذف الحركة وفي المعتل وفيما فيه النون بحذف حرف العلة والنون قوله ما يكون اي مضارع كان بعد حرفه ساكن يكون ماضيه على اربعة احرف وقوله من المزيد فيه حال من ماضيه قوله وانما هو الضمير راجع الى مضارع يكون بعد حرفه ساكن ويكون ماضيه على اربعة احرف حال كون الماضي من المزيد فيه قوله الافعال لا غير اذ ماضي المفاعلة والتفعيل وان كان على اربعة احرف كانتا من المزيد فيه الا انه ليس بعد حرف المضارعة ساكن فيهما قوله حال كون تلك الهمزة اشارة الى ان قوله مضمومة منصوب على انه حال من قوله همزة وصل والهمزة وان كان نكرة الا انه ليست نكرة محضة لانه مخصصة بالاضافة فلم يجب تقديم الحال عليه بقي ان وجه التقديم ان كان هو حصول التخصيص في صاحب الحال الذي هو بمنزلة المحكوم عليه بتقديم الحال التي بمنزلة الخبر فالوجه عدم التقديم وان كان وقع اللبس بالصفة فهو باق بعد لان تخصيص النكرة لا يمنع وصفه بنكرة فينبغي ان يقدم فالاولى جعله وصفا له قوله دفعا للالتباس مفعول له لقوله زدت همزة وصل مضمومة قوله بالمضارع المعلوم المتكلم حالة الوقف قوله على تقدير الفتح اي فتح الهمزة قوله على تقدير الكسر اي كسر الهمزة هذا وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح فانه اذا قيل في اقتل اقتل بالفتح التبس بالواحد المتكلم المجهول او بالماضي المجهول من الرباعي اذا قيل اقتل بالكسر ورده بعض بان قال معنى قوله دفعا للالتباس يعني ضم الهمزة وجعلت كالعين دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح اي فتح الهمزة فقوله فانه اذا قيل آه سهو من قلم الناسخ لان الكلام في ابطال فتح الهمزة وكسرها لتعيين الضمة فلا معنى للتكلم في ابطال فتح التاء وكسرها انتهى وقال البعض لا يخفى ان تفسير قوله الفتح بفتح الهمزة لا يجوز على تقدير هذه النسخة لان قوله فانه اذا قيل آه بيان للالتباس على تقدير الفتح

ومعلوم انه على تقدير فتح الهمزة لا يلزم الالتباس بالواحد المتكلم المجهول ولا بالماضي المجهول على تقدير كسر الهمزة فوجب ان يفسر على التقدير المذكور بفتح العين وكسر قوله دفعا للالتباس علة لاشتراط ضم العين على تقدير ضم الهمزة يعني اشترط ضم العين على تقدير ضم الهمزة اذ لو لم يكن العين مضمومة على تقدير ضم الهمزة لكان مفتوحة او مكسورة ويلزم على الاول الالتباس بالواحد المتكلم المجهول وعلى الثاني بالماضي المجهول من الرباعي وفيه انه لو كان كذلك لقيل فانه اذا قيل في اصلم بضم الهمزة التبس بالمتكلم الواحد المجهول من المضارع واذا قيل في اضرب بضم الهمزة التبس بالماضي المجهول من الرباعي وح لا معنى لقوله فانه اذا قيل في اقتل اقتل بفتح التاء ولا لقوله اذا قيل اقتل بالكسر والحق ان هذه النسخة ليس على ما ينبغي وان قول القائل في تزييف هذه النسخة حق وان توجيه القائل الثاني ليس بشيء والنسخة الصحيحة ما وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع المعلوم على تقدير الفتح وتحرزا عن الخروج من الكسرة الى الضمة على تقدير الكسرة ولا يخفى ان قوله دفعا للالتباس نكتة بعد الوقوع والا فلم لم تجز عنه في قتل وعادي قال مكسورة اي زدت همزة وصل على ما بقي بعد حرف المضارعة حال كون تلك الهمزة مكسورة في ما سواه اي في صورة وجود ساكن سوى ساكن بعده ضمة فقوله فيما سواه متعلق بقوله مكسورة وقيد له كما ان قوله الا ان كان بعد ضمة قيد لقوله مضمومة وكلمة ما عبارة عن ساكن والحاصل ان الهمزة مكسورة في صورة تحقق فيه ساكن سوى ساكن بعده ضمة وهو اما ان يكون بعده فتحة او كسرة فاندفع بهذا التقرير ما قيل ليس الهمزة فيما سوى ساكن بعده ضمة بل فيما سوى امر من مضارع بعد حرف المضارع ضمة لضمير سواه الى صيغة الامر الذي من مضارع فيه ساكن بعد حرف المضارع بعده ضمة وما قيل ان المضارع الذي كان بعد الساكن فيه ضمة ايضا غير الساكن الذي بعده ضمة مع انه لا يكسر فيه الهمزة بل يضم وايضا ما سوى الساكن الذي بعده ضمة يتناول الحرف المتحرك والساكن الذي بعده فتحة او كسرة مع انه لا معنى لزيادة الهمزة فيه فتامل قوله بالماضي المجهول حالة الوقف قوله لا التبس بالامر منه اي من الاضراب قوله بالمضارع المجهول حالة الوقف قوله بالماضي الرباعي حالة الوقف قوله مثال لما يكون بعد حرف المضارعة ضمة لا بد لتصحيح هذه العبارة عن ان يقدر فيها كلمة فيه بعد يكون ليكون ضميره راجعا الى الموصول وكلمة ما عبارة عن امر وكلمة ساكن بعده فيكون اسما ليكون فيكون التقدير مثال الامر يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكنة بعده ضمة قوله مثال لما يكون بعده كسرة اي مثال لامر يكون فيه بعده اي بعد ساكن بعد حرف المضارعة كسرة وهذه العبارة تامة واضحة لا غبار عليها وكذا التي يليها فما قيل الاصوب ان يقال مثال لما يكون بعد الساكن بعد حرف المضارعة فيه ضمة وكذا الحال في اخويه ليس على ما ينبغي لان اخويه تامة لا متاشية عليهما اذ ضمير بعده فيهما راجع الى ساكن بعد حرف المضارعة وكسرة وفتحة اسم يكون وان كان ضميره راجعا الى مضارع يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكن بالفعل وان كان الحرف الذي بعد حرف المضارعة حرف آخر هو متحرك قال الشيخ الرضي ان كان بعد حرف المضارعة متحرك بحركة اصلية ابتدئ به وان كان متحركا بحركة منقولة اليه من حرف آخر نظر ان كان ما بعده متحركا وحذف لاجل حرف المضارعة بعد ذلك المتحرك وابتدئ بذلك المتحرك والا ابتدئ بالمتحرك كيف كان حركته والمضارع المذكور لا يكون الا من باب الافعال قوله اي فالهمزة مفتوحة اشارة الى ان قوله مفتوحة خبر مبتدأ محذوف ولم يجعل الهمزة مفعول زدت ومفتوحة حالا او صفة مع انه موافق للسباق اختيار الاسلوب غريب ولانه يتوهم من كون السابق غير اصلي كون اللاحق ايضا غير اصلي وما قيل لم يقل كذلك لان اعادة الهمزة الاصلية ولم يعهد اطلاق الزيادة على الاعادة فان الزيادة تعارفت فيما ليس باصلي

ولان التقدير لو كان كما ذكر لوجب ترك الفاء لان الجزاء ماض بغير قد وتقدير قد تكلف ففيه انه لو ترك الشارح موافقة السابق لعدم كون اطلاق الزيادة على الاعادة معهودا لما قال لانها همزة اصل زيدت ثم وجوب ترك الفاء ثم كيف والماضي المصدر بكلمة قد لفظا او تقديرا اوجب فيه الفاء وعليه قوله تعالى وان كان قميصه قد من قبل فصدقت اي فقد صدقت وكون القاعدة الثابتة عند النحاة تكلفا في حيز المنع **قوله** مقطوعة اي مثبتة لا يحذف في الدرج كما لا يحذف في الابتداء **قوله** لذلك بعينه اي لكونه همزة اصل **قوله** لا دنى ملابسة وهو كونه فاعلا لفعل وقع على المفعول **قوله** اي فاعل فعله اضافة الفاعل ح ليست لادنى ملابسة اما اضافة الفعل الى المفعول فالاضافة لادنى ملابسة **قوله** ولا يبعد ان يراد بالفعل يعني يقدر موصوف الموصول الفعل لا المفعول فيكون التقدير فعل الفعل الذي وقوله لم يذكر فاعله تفسير لقول المتن لم يسم فاعله والا فالفعل الموصوف والمعنى الذي فمن اين يحصل لم يذكر فاعله لو لم يكن تفسيرا للمتن حتى يلزم استدراك **قوله** لم يسم فاعله والظاهر انه لم يقل به من له ادنى تمييز فضلا عن متميز **قوله** اضافة الفعل اليه بيانية لا يخفى ان اضافة العام الى الخاص لامية واليه اشار الشيخ الرضي حيث قال ويجوز ان يريد لفظ الفعل فيكون اضافة الفعل اليه اضافة العام الى الخاص كقولهم فعل الماضي وفعل المضارع والاضافة البيانية انما تكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه ولذا قيل الاولى الامر الذي لم يذكر فاعله فيشمل اسم المفعول فيتم ويكون الاضافة بيانية انتهى ووجه كون الاضافة البيانية تامة على ذلك التقدير لما ان بين الامر الذي لم يذكر فاعله والفعل عموم وخصوص من وجه واما ما قيل عليه لا يكفي في كون الاضافة بيانية مجرد العموم والخصوص بل لابد مع ذلك من كون المضاف اليه اصلا وماخذ المضاف ففيه ان هذا القيد وان ذكره الشريف قدس سره الا انه ليس بمرضي لخلو اكثر مواد الاضافة البيانية عن ذلك ولم يوجد له اثر في الكتب المشهورة **قوله** دفعا للبس مفعول له لقوله غيرت اذ لو لم يكن صيغة المجهول مغائرة الصيغة المعلوم لم يتميز المجهول عن المعلوم **قوله** وكسر ما قبل آخره ان لم يكن مكسورا لان المجهول مغير للماضي المعروف وماخوذ منه كما ان الامر ماخوذ من المضارع فما قيل ان هذا انما يحتاج اليه لو كان المجهول مشتقا من المعلوم والحق انهما مشتقان من المصدر ففيه انه ان اريد باشتقاقهما من المصدر بلا واسطة فهو في حيز المنع والا فالقول بالاشتقاق لا ينافي التقييد **قوله** لان معناه غريب وهو اسناد الفعل الى المفعول مع ان الاصل الكثير اسناد الفعل الى الفاعل **قوله** لم يوجد في الاوزان اي في اوزان الاسماء الا منقولا **قوله** ووزن فعل جواب سوال هو ان يقال لو كان المطلوب وزنا غريبا لم يوجد في اوزان الاسماء فوزن فعل بكسر الفاء وضم الثاني ايضا وزن غريب لم يوجد في اوزان الاسماء على انه لغة اصلية ولم يوجد وزن آخر ثقيل غريب غير هذين الوزنين **قوله** لم يوجد في الاوزان الا اسماء **قوله** ثقل لانه طلب ثقل بعد الخفة بخلاف فعل فانه طلب خفة بعد الثقل **قوله** ويضم الثالث مع الهمزة ليس ضم الهمزة لاجل ان بناء المجهول متوقف عليه بل للمتابعة فلا اعتبار لضمها في البناء فما قيل ما ذكر منقوض بما فيه همزة الوصل في الدرج فانه لا يضم اوله بل يبقى ساكنا ولا يضم ثالثه مع همزة الوصل اذ لا همزة وصل فيه في الصورة المذكورة حتى يضم الثالث معها ففيه ما عرفت والية ضم الاول فيما عدا ما اوله الهمزة او التاء وفيهما ضم الثالث والثاني مع التاء **قوله** لئلا يلتبس في الدرج في حالة الوقف مثل **قوله** طوي وروي من باب علم **قوله** فانه لا يعل عينه اي عين مثل طوي وروي وان لم يجتمع فيه اعلالان عينا ولاما **قوله** لئلا يفضي الى اجتماع الاعلالين فيه ان اجتماع الاعلالين عينا ولاما ممتنع عند الصرفيين فلو اعل العين في الماضي المجهول لم يلزم اعلال عين المضارع لمانع منه والمتبادر انما هو اذا لم يوجد مانع **قوله** اختلاف في المبني للمفعول حيث جاء فيه الواو والياء والاشمام **قوله** وتبعيته اي تبعية المبني للمفعول من ماضيه **قوله** ان لم يكن فيه اي في

للمفعول من مضارعه **قوله** ما ذكرنا من الياء والواو والاشمام والواوى وان لم يكن للحال وان لمجرد الوصل والربط فى مقام التاكيد دون الشرط **قوله** والغرض من الاشمام الايذان اى الاعلام **قوله** بان الاصل الضم فى اوائل هذه الحروف التى جعلت مكسورة من القاف والياء والتاء والقاف قال الشيخ الرضى انما نبهوا على الضم الاصلى آه بخلاف نحو بيض فى جمع ابيض لانهم قصدوا بهذا الاشمام التنبيه على ذلك الوزن المستبعد فى الاسماء لتحصيل الغرض المذكور قيل وقال اذا سقط العين فى المبنى للمفعول باتصال الضمير المرفوع فان قام قرينة على كونه مجهولا جاز لك اخلاص الضم فى الواوى واخلاص الكسر فى اليائى نحو عدت يا مريض وبعت يا عبد وان لم يقم نحو بعت وعدت فالاولى انه لابد لك فى الواوى من اخلاص الكسرة او الاشمام وفى اليائى من اخلاص الكسرة او الاشمام لئلا يلتبس بالمبنى للفاعل فظاهر كلام السيرافى انه لا يجب الفرق بل نعتقر الالتباس لقلة وقوع مثله **قوله** يتعلق الفعل به اى بامر غير الفاعل تعلق الوقوع فلا يرد نحو قرب وبعد وخرج ودخل فان هذه الافعال وان توقفت فهمها على امر الا انه ليس متوقفا عليه توقف الوقوع **قوله** اما بالهمزة قد ينقل المتعدى الى واحد بالهمزة الى المتعدى الى اثنين نحو البست زيدا ثوبا ولم ينقل متعد الى اثنين بالهمزة الى المتعدى الى ثلثة الا فى راى وعلم وقاسه الاخفش فى اخواتها الثلثة القلبية نحو ظن وحسب وزعم وقيل النقل بالهمزة كله سماعى وقيل قياسى فى القاصر والمتعدى الى واحد والحق انه قياسى فى القاصر سماعى فى غيره وهو ظاهر مذهب سيبويه هذا كلام المغنى **قوله** او بالف المفاعلة فى بعض شروح اللباب اعلم ان بعضهم عدوا النقل الى فاعل واستفعل من اسباب التعدية تفهيما وتقريبا والاكثرون لم يعدوه منها لان التعدية ليست فيهما مقصودة بالذات بل لمعنية شئ آخر بخلافهما فى باب افعل وفعل انتهى **قوله** او بحرف الجر قال الشيخ الرضى ولا يغير شئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت بزيد **قوله** ثانيهما غير الاول قال الشيخ الرضى ولا حصر لهذا النوع من الافعال **قوله** وهذه الثلثة للظن قال الشيخ الرضى افعال القلوب على ثلثة اضرب اما للظن فقط وهى حجا يحجو بمعنى ظن وخال يخال وحسب يحسب ويستعمل براى الذى هو ما لم يسم فاعله من راى حاملا عمل ظن الذى هو بمعناه ولم يستعمل بمعنى علم واما للظن فى الظاهر مع احتماله فى بعض المواضع لليقين وهو ظن لا بمعنى انهم قال الله تعالى فى الظن بمعنى اليقين انى ظننت انى ملاق حسابيه انتهى فظهر ان ما قيل اقتفى الشارح فى جعل هذه الثلثة للظن اثر الرضى حيث جعل هذه الثلثة للظن فقط مع مجئ ظن لليقين ايضا ليس على ما ينبغى **قوله** هذه الثلثة للعلم قال الشيخ الرضى واما لليقين فقط وهو علم واما للاعتقاد فى شئ على انه على صفة معينة سواء كان مطابقا اولا وهو راى واما لاصابة الشئ على صفة وهو وجد والفى وهذا من افعال القلوب لانك اذا وجدت الشئ على صفة لزم ان تعلمه عليها بعد ان لم يكن معلوما **قوله** من حيث الاخبار بهما ناشئة انما قيد بلان المقصود بيان ان حكم المتكلم بمضمون الخبر على المبتدأ واخباره به معلوم او مظنون لا باعتبار الواقع ونفس الامر وملخص الامر ان هذه الافعال انما يذكر لبيان حال ما وقعت عليه ان حال المفعول حين الاخبار علم او ظن ولا شك ان هذا الغرض لا يتصور بدون ذكر المفاعيل اذ الفعل المتعدى اذا كان المقصود منه ايقاعه على مفعول معين لا يفيد هذه الفائدة بدون ذلك المفعول لفظا او تقديرا وليس المعنى من كون هذه الافعال لبيان حال الجملة تعين الاخبار انها بمنزلة الاداة بل المقصود انها لا تفيد بدون المفاعيل الفائدة المطلوبة منها وان تمت بالفواعل بمعنى انها صدر منها الا ان هذه الفائدة ليست معتدة بها اذ المقصود غيرها هذا وهو السر فى عدم جواز حذف المفعولين لهذه الافعال نسيا منسيا لعدم حصول الفائدة المطلوبة منها اذ ليس المقصود منها ومن ذكرها الا ايقاعها على متعلقات مخصوصة بخلاف فسائر الافعال المتعدية فانه قد يكون المقصود مجرد صدورها عن الفواعل وقد يكون المقصود ايقاعها

على مفاعيل مخصوصة وبهذا ظهر ان ما قيل ان ماذكره الشارح يقتضي ان يكون هذه الافعال لبيان كيفية الجملة الاسمية وبمنزلة ان الداخل على الجملة لبيان انه امر محقق فلا يفيد مع فاعلها فائدة تامة ولا يصح السكوت عليهما مع انه خلاف ما عليه الاستعمال **قوله** على انهما مفعول لهما الواجب نظرا الى تثنية اسم ان مفعولان لهما اذ المطابقة بين المبتدأ والخبر واجب اذا كان الخبر مشتقا حاملا لضمير المبتدأ لاستوائه فيه المذكر والمونث وكذلك فقيل على ارادة كل منهما وقيل لما كان المفعول في الحقيقة مضمونهما معا جعل الجزئين مفعولا واحدا ان قلت اذا كان المفعول المجموع فما وجه اجراء الاعراب على كل منهما قلت نظرا الى الظاهر واحترازا عن الغاء الاسم المتمكن او دفعا للترجيح بلا مرجح **قوله** كحذف بعض اجزاء الكلمة الواحدة بلا علة موجبة او مجوزة وذا لا يجوز **قوله** لا تخلنا اي لا تظننا من خال الشيء يخاله كخاف يخاف خيلة ظنه والغزاء بالغين المعجمة والهمزة بعد الالف الاغزاء وهو المشهور لكن لم يوجد في اللغة كذا قيل وقيل الصواب انه بالعين المعجمة المفتوحة والتاء المنقوطة من فوق بنقطتين وهو اسم بمعنى الاغواء من اغزت الصيد وطال بمعنى امتد وما كان عن طالب الفاعل ووشى في كلامه كذب فيه ووشى به الى السلطان سعى الوشي النمام وتجمع على وشاة كالقاضي على قضاة والمعنى لا تظننا جازعين او اذلاء على اغراءك السلطان بنا ووشى بنا قبل ذلك الوشاة الى السلاطين وقد كثر اغراء اعدائنا الملوك بنا بلا الحاق ضرر بنا واتصال مكروه **قوله** لعدم الفائدة المطلوبة منهما واذ المطلوب منهما الفائدة المترتبة عليهما القاؤهما على المفعولين على ما هو الاصل فيهما لانه الغرض من وضعهما فلا يرد ما قيل هذا لا يوجب عدم جواز حذف المفعول نسيا منسيا لعدم توقف افادتهما على ذكر المفعولين لان هناك جهات افادة آخر كان يقول فلان يظن كثيرا او يعلم قليلا اي يقع الظن عنه كثيرا او يقع اليقين قليلا او تقول لا يعلم زيد الا بالبراهين ولا يظن الا بالامارات او تقول ما ظننت اليوم او علمت اليوم **قوله** اذ من المعلوم ان الانسان لا يخلو عن علم وظن لا فائدة في الاخبار به بل لا بد ان تدخل على الجملة الاسمية ليعلم ان منشاءهما حين الاخبار اي شيء هو وبالجملة ترك هذه الفائدة التي هي موضوعة لها والاكتفاء بشيء معلوم لا يجوز بخلاف باب اعطيت اذ ليس له طريق مخصوص للافادة فيجوز ان يذكر المفعولان وان يحذفا وان يحذف احدهما فظهران ما قيل لا فرق بين قولنا فلان يعطي ويكسو وبين قولنا علمت وظننت في ان كلا منهما بدون التاويل غير مفيد اذ كما ان الانسان في الاغلب لا يخلو عن علم وظن كذلك لا يخلو عن عطاء وكساء ومع التاويل مفيد وعلمت بمعنى كثير العلم مني وصار العلم طبيعة لي وظننت بمعنى كثر الظن مني وصار الظن طبيعة لي كما ان فلان يعطي ويكسو بمعنى كثر الاعطاء والكساء منه وصار الطبيعتين له مفيد ليس على ما ينبغي **قوله** على نحو من يسمع يخل كلمة من شرطية مبتدأ يسمع بالجزم شرط ويخل بالجزم جزاء واصله يخال لما حذف حركة اللام حذف الالف لالتقاء الساكنين **قوله** اي يخل اي يظن مسموعه صادقا **قوله** لا استقلالي الجزئين كلاما اي لكون الجزئين مستقلين في حصول الكلام عنهما بلا حاجة الى الافعال وكونهما مبتدأ وخبرا **قوله** الصالحين لا حاجة الى وصف الجزئين به لان الجزئين مفعولان لافعال القلوب ومدخولهما مبتدأ وخبر في الاصل وان كان مفعولا بعد الدخول فوصف الجزئين بالصلاحية المذكورة لغو محض **قوله** او مفعولين لهما الظاهر كما قيل الواو لان الجزئين الصالحين لكلا الامرين لا لاحدهما او يحمل كلمة او على منع الخلو **قوله** كلاما تاما لا فائدة في وصف الكلام بالتام بعد ما علم كون الجزئين مبتدأ وخبرا ومعلوم ان المبتدأ والخبر كلام تام لا ناقص وليس المراد بالكلام التام ما فيه اسناد اصلي مقصود لذاته لان جواز الالغاء مبني على ضعف الافعال بالتوسط والتاخر وحصول الكلام من الجزئين وعدم الاحتياج الى شيء آخر لا على كون الكلام اخص من الجملة اذ لا مدخل له في ذلك **قوله** مع ضعف عملها بالتوسط والتاخر اشارة الى ان جواز الالغاء على الامرين ضعفها بالتوسط

والتاخر لعدم ظهور تاثيرها كافعال العلاج وحصول الكلام من نفس الجزئين بخلاف غيرها من افعال الجوارح فانها لظهور تاثيرها
ظاهر الايضعف بالتوسط والتاخر فكون الامرين مشتركين بينهما وبين غيرها من افعال الجوارح في خير المنع وهذه الافعال ظاهر كون
معناها من فعل القلب ولا يحتاج الى نصب الجزئين ليظهر كونها من فعل القلب فسقط منع استلزام الامرين معا لجواز الالغاء
لا احتمال الحاجة الى نصب الجزئين لمعرفة كونها من افعال القلوب **قوله** زيد قائم في ظني قال الشيخ الرضي الفعل الملغى لبيان ما صدر
عنه مضمون الجملة من الشك واليقين ولا شك ان معنى الفعل الملغى معنى الظرف فنحو زيد قائم ظننت بمعنى زيد قائم في ظني قال
او مصدر فعل القلب اذا لم يكن مفعولا مطلقا يقوم مقام فعله في الاعمال والتعليق نحو اعجبني ظنك زيدا قائما وعلمك لزيد قائم
اما الالغاء فواجب مع التوسط والتاخر نحو زيد قائم ظني غالب اي ظني زيدا قائما غالب اذ المصدر لا ينصب ما قبله كما قيل
انتهى كلامه وهذا صريح في ان كون الملغى ظرفا مخصوص بالفعل وقوله اي ظني زيدا قائما غالب بيان للحاصل من كون المصدر
لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة لا انه اشارة الى ان العمل وان كان منتفيا في اللفظ باق في المعنى فاندفع ما قيل اعترض على الرضي
بانه لا يصح في زيد قائم ظني غالب فان نفسه قال معناه ظني زيدا قائما غالب والظاهر انه على هذا المنوال في جميع صور الالغاء اي يكون
الملغى في صورة الالغاء على ما كان عليه في صورة الاعمال والحال ان الالغاء ابطال العمل لفظا ومعنى تامل **قوله** اشارة الى
جواز اعمالها ايضا قال الشيخ الرضي واذا توسط الفعل بين المبتدأ والخبر جاز الالغاء بلا قبح ولا ضعف وكذا جاز الاعمال وهما متساويان
قوله فلهذا اي فلكون الالغاء في هذه الصور واجبا لا جائزا **قوله** قيد جوازه يعني تقييد الجواز بقوله اذا توسطت او تاخرت لاجل
وجوب الالغاء في الصور المذكورة اذ لو كان الالغاء جائزا في الصور المذكورة لصار التقييد لغوا وفيه انه يجوز ان يكون التقييد
لشيوع هذا الالغاء وكثرة وقوعه او لكونه مساويا للاعمال وفي الصور المذكورة لعله لم يكن كذلك **قوله** او بواسطة لا حاجة اليه لانه
قال قدس سره في بحث كم جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور ككلمة واحدة مستحقة للصدر **قوله** من حيث اللفظ روعي
الاستفهام اذ لو روعيت الافعال من حيث اللفظ لفات مقتضى الاستفهام والنفي ولام الابتداء وفيما ذكر رعاية كلا المقتضيين
قوله ان الالغاء جائز لا واجب الظاهر انه بيان الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق ويؤيده ما في بعض شروح اللباب ان الالغاء هو
ابطال اعمالها على سبيل الجواز لفظا ومعنى والتعليق هو ابطال اعمالها على سبيل الوجوب لفظا لا معنى لان الظاهر انه بيان فرق بين الغير
لكن قيل لو كان الجواز داخلا في مفهوم الالغاء لما صح اضافة الجواز اليه قلت اضافته فعلا لغفلة ويحتمل ان يكون من قبيل التجريد وفيه
انه لو كان كذلك لما حكم الشارح قدس سره لوجوب الالغاء في الصور التي ذكرها بقوله وقد يقع فيها آه قلت مقتضى الالغاء الجواز
والوجوب انما هو بحسب السماع او اراد بالجواز الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب فان قلت فما معنى لقوله لا واجب
قلت اراد انه ليس واجبا فقط وقيل لم يقصد الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق بل اراد الفرق بين ما صدق عليه الالغاء وما صدق
عليه التعليق بان الاول قد يكون واجبا وقد يكون جائزا والثاني لا يكون الا واجبا وبين الالغاء والتعليق المذكورين في المتن
بان الاول جائز البتة والثاني واجب البتة ولم يرد به ان الجواز البتة معتبر في مفهوم الالغاء كيف وفسره فيما سبق بابطال العمل
لفظا ومعنى لا بجواز ابطال العمل لفظا ومعنى وفيه ان الالغاء فيما سبق مفسر بابطال عملها ولم يذكر لفظا ومعنى فكما لا يلزم من عدم
ذكره لفظا ومعنى خروج لفظا ومعنى من المفهوم كذلك لا يلزم من عدم ذكر الجواز خروجه عن المفهوم **قوله** لان اصل الفاعل التجرد

ان يكون الفاعل النحوي اي سماه موثرا في المفعول به وقوله والمفعول به متاثرا المفعول معطوف على الفاعل ومتاثرا على موثرا اي ومن المفعول ان يكون متاثرا عنه بالاثر الفاعل الا انه لما كان بين الدال والمدلول مناسبة اعطي الدال حكم المدلول فاعتبر تغاير الدالين ليكون الدالان على طبق المدلولين **قوله** لانهما اي الفاعل والمفعول ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا اي ليس الفاعل موثرا في المنصوب الاول ولا المفعول الاول متاثرا عن الفاعل **قوله** ما عدا حسبت وخلت وزعمت بدل من البعض بدل البعض **قوله** وهي اي معانيها الاول المتعددة باعتبار تعدد المواد وبهذا الاعتبار جمع وان لم يكن متعددة في نفس الامر اما العلم المتعدد الحاصل في المواد الثلثة والظن المتعدد الحاصل في المواد الثلث فعلى هذا لا حاجة الى ان يراد بالجمع ما فوق الواحد ولا يرد ايضا انه لا يصح حمل احد الامرين على المعاني الاول **قوله** بحيث متعلق بقوله قريب **قوله** وانما قيدنا بمعنى آخر بقوله قريب من معانيها الاول **قوله** بذلك اي بقوله بحيث يمكن ان يتوهم آه **قوله** لئلا يقال لا وجه للتخصيص بالبعض حاصل الدفع انه ليس المراد بيان مطلق المعنى بل المعنى الذي يتوهم به انه متعد الى المفعولين وهذا المعنى ليس بكلها بل لبعضها يدل عليه ما ذكره الشيخ الرضي قدس سره وحسبت بمعنى صرت ذا حسب وهو الذي في شعره شقرة وخلت اي صرت ذا خال اي خيلاء وزعمت بمعنى كفلت وهذه الثلثة بهذه المعاني يكون لازمة قال المص في شرح المفصل المراد بيان استعمال هذه الافعال مع نفاذها افعال القلوب واستعمال ظننت وعلمت ورأيت ووجدت بالمعاني التي ذكرت لا يخرجها عن كونها افعال القلوب بخلاف المعاني التي يكون هذه الافعال لازمة بالنظر اليها فان استعمالها بتلك المعاني يخرجها عن كونها افعال القلوب انتهى وانت خبير بان عدم الاخراج عن افعال القلوب على تقدير كونها متعدية الى مفعول واحد مشكل الا ان فعل القلب عبارة عن فعل يتعدى الى مفعولين ثانيهما عين الاول واذا تعدى الى واحد كيف لا يخرج عن حقيقته ولا يمكن حمل كلام الشارح عليه كما لا يخفى الا ان يقال المعنى على التقديرين واحد بلا تفاوت على ما ذكره الشيخ الرضي حيث قال لا يتوهم ان بين علمت وعرفت فرق معنوي كما قال بعضهم فان معنى علمت ان زيدا قائما وعرفت ان زيدا قائما واحد الا ان عرف لا تنصب جزئي الاسمية كما ينصبهما علم لا لفرق معنوي بينهما بل هو موكول الى اختيار العرب فانهم يخصون احد المتساويين في المعنى بحكم لفظي دون الآخر **قوله** قريبة من معنى العلم بالتذكير لانه صفة جمع وفي بعض النسخ قريب بالتذكير وهو مبني على تاويل المعاني بالجمع **قوله** استغنيت آه فيه لف ونشر على ترتيب اللف فان وجدت المشتق من الجدة بكسر الجيم بمعنى استغنيت ووجدت المشتق من الموجدة بفتح الميم وكسر الجيم بمعنى غضبت ووجدت المشتق من الوجد بفتح الواو بمعنى حزنت **قوله** لانها اي المعاني المذكورة ليس كل واحد منها بمعنى العلم والظن الباء زائدة في خبر ليس اي ليس معنى ينسب الى العلم والظن كما قال قدس سره والوهم نوع من العلم وهو العلم بنفس الشيء وقال اي اصبتها وعلمتها فلا يرد ما قيل انكان الضمير راجعا الى المعاني المذكورة فالصواب ان يقال لانها ليست قريبة من العلم والظن **قوله** لانها لا تتم بمرفوعها اي لا تصير كلاما تاما يصح السكوت عليه بمجرد ذكر اسمها الذي هو فاعلها بل يحتاج الى الخبر الذي اسند الى الاسم فليس كان واخواتها مع الاسم كلاما يصح السكوت عليه بل يحتاج الى المسند والمعنى من الاحتياج وعدم الاحتياج الى المسند او المسند اليه وعدمه بخلاف الافعال التامة فانها تامة بفاعلها لا يحتاج الى المسند او المسند اليه وقيل لنقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الداخل في التامة دونها قيل وفيه نظر لانهم لا يسمون افعال المدح والذم ناقصة مع نقصان مدلولها عن غيرها بالزمان انتهى وفيه ان وجه التسمية ليس علة الاطلاق بل هو لبيان الاولوية فلا يلزم الاطراد كما صرح به العلامة التفتازاني في المطول قيل ولك ان تقول سميت بها لنقصان

عدوها بالنسبة الى الافعال التي تم بعرفوعها قيل ومنها ان افعال القلوب النقص عدوا من هذه الافعال وافعال المدح والذم انقص منها وفعلا التعجب من كل مع انهم لايسمون شيئا منها ناقصة انتهى اقول هذا وان ورد على القائل الموجه لانه قدا ورد بمثل هذا على من قال النقصان بعد ولها عن مدلول التامة بالحدث الا انه ليس لوارد في الحقيقة على تمام انما تم القول بنقصان الافعال الناقصة عن الحدث مبني على قول من قال بان الافعال الناقصة لاتدل على الحدث كما اشار اليه قدس سره في حواشي شرح المطالع الحدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والالكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث وليس كذلك بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل بانه قائم به انتهى وهو صريح في ان الافعال الناقصة لاتدل على حدث يكون مسندا الى الفاعل ويصح السكوت عليه ومن ثم لانه لايفيد المخاطب فائدة تامة قولنا زيد كان اذا كان ناقصة وكذا اخواته واليه يشير قول من قال اما الفعل فيدل على النسبة الى حدثا وزمانا في الاكثر والكان قد يعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس وبعت واشتريت وعلى هذا يصح على الاطلاق قول النحاة الفعل ما دل على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة ولهذا قال سيد المحققين سند المدققين نظر النحاة فيهما من حيث اللفظ نفسه لان مقصودهم تصحيح الالفاظ فلما وجدوا الافعال الناقصة انها تشارك ما عداها من الافعال التامة في كثير من العلامات والاحوال اللفظية جعلوها افعالا والمنطقيون لما وجدوها ان معانيها توافق معاني الادوات في عدم صلاحية الاخبار بها ادرجوها في الادوات وما ذكره الشيخ الرضي في تزييف من قال سميت ناقصة لانها تدل على الزمان دون المصدر حيث قال ليس بشئ لان كان في نحو كان زيد قائما يدل على الكون الذي هو الحصول المطلق وخبره يدل على الكون المخصوص وهو كون القيام اي حصوله فجئ اولا بلفظ دال على حصول ما ثم عين بالخبر ذلك الحاصل فكانك قلت حصل شئ ثم قلت القيام فالفائدة في ايراد مطلق الحصول اولا ثم تخصيصه كالفائدة في ضمير الشان قبل تعيين الشان مع فائدة اخرى وهي دلالته على تعيين زمان ذلك الحصول ولو قلنا قام زيد لم يحصل هاتان الفائدتان معا فكان يدل على حصول حدث مطلق تقييده في خبره وخبره يدل على حدث معين واقع في زمان مطلق تقييده في كان لايدل على ان كان يدل على حدث مسند يصح السكوت عليه فتامل **قال** تقرير الفاعل اي جعله وتثبيته على صفة **قوله** اي العمدة اشارة الى دفع ما قيل المتبادر من قولك ان هذا اللفظ موضوع لذلك المعنى ان ذلك المعنى تمام الموضوع له لا انه جزئه فيلزم ان يكون التقرير تمام الموضوع له لهذه الافعال مع انه ليس كذلك لدخول الزمان في الموضوع له لهذه الافعال ان قلت الزمان جزء الموضوع له كما ان التقرير ايضا كذلك فكيف يكون التقرير عمدة قلت لان التقرير اصل ومظروف والزمان قيد وظرف له فالزمان وان كان جزء الموضوع له الا انه اعتبر جزء لما انه ظرف له فاندفع ما قيل ليت شعري ما اراد بالعمدة وما الفرق بين جزء وجزء **قوله** ولا شك ان هذه الصفة خارجة عن ذلك التقرير الذي هو العمدة اي خارجة عن الموضوع له لهذه الافعال الا انه عبر عنه بالتقرير لكونه عمدة فكانه الموضوع له فسقط ما قيل خروج الصفة عن التقرير مشترك بين الافعال الناقصة والتامة فهو غير نافع وانما النافع دخول الصفة فيما وضعت له الافعال التامة وخروجها عما وضعت له الافعال الناقصة او كون التقرير فقط عمدة فيما وضعت له الافعال الناقصة وكون كل واحد من التقرير والصفة عمدة فيما وضعت له الافعال التامة **قوله** لان ذلك التقرير اي الجعل والتثبيت نسبة اضافية كالتخليق بين الخالق والمخلوق فظهر ان ما قيل فيه ان النسبة هي ثبوت الصفة للفاعل والتقرير ان كان مصدرا مبنيا للفاعل كما هو الظاهر فهو صفة المتكلم وان كان مصدرا مبنيا للمفعول فهو صفة الفاعل وايا ما كان فهو ليس نفس ثبوت الصفة للفاعل بل زائد على ثبوت الصفة

لافاعل بمسامحة لايليق بمقام التعريف ومع ذلك لايجوا اضافته الى الفاعل وجعل على صلة له اللهم الا ان يقال النسبة انما اريدت بمجموع تقرير الفاعل على صفة لا بالتقرير فحسب ليس على ماينبغي **قوله** فخرج عن الحد الافعال التامة تفريع على قوله ولاشك على ماعرفت **قوله** فكل من الصفة والتقرير عمدة فيما وضعت له وجه كونهما عمدتين كونهما اصلان ومظروفان والزمان وان كان جزءا الا انه قيد وظرف فسقط ماقيل لوكان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال **و** قوله كل من الصفة والتقرير عمدة مشير الى ان الصفة والتقرير ليس تمام الموضوع له للافعال التامة بل هما عمدتان هناك والجزء الثالث اعني غير العمدة الزمان فقوله قدس سره لانها موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معناه ان التقرير والصفة عمدتان في الموضوع له لا انهما الموضوع له **قوله** ولو جعل الموضوع له جواب آخر للايراد المذكور مقابل لقوله اي العمدة فيما وضعت له ومحصل الجواب ان الموضوع له ماصدق عليه تقرير الفاعل على صفة من الجزئيات ولكل جزئي اخذ فيه تقرير الفاعل والزمان وفي بعضها مع التقرير والزمان الانتقال والدوام وغيرها مما يدل عليه لبعض الافعال وعرج فيلاحظ الى قوله اي العمدة **قوله** بالنسبة الى ماهو اي بالنسبة الى لفظ هو اي فذلك للفظ موضوع له اي لذلك الجزئي **قوله** ولايبعد جواب ثالث لذلك الايراد **قوله** ولاشك ان الغرض اي الغرض الاصلي منحصر في التقرير والزمان وان كان غرضا الا انه ليس باصلي بل اعتبر قيد التقرير او الحصر اضافي **قوله** لايحتاج الى قيد زائد كما قال الشيخ الرضي حيث قال ينبغي ان يقيد الصفة فتقول على صفة غير مصدرة فان زيدا في ضرب زيدا ايضا متصف صيغة الضرب وكذا جميع الافعال التامة قال سيد المحققين وسند المدققين في حواشي المطول زاد على التعريف قيدا اتباعا لغيره فقال على صفة غير مصدر ذلك الفعل احترازا عن الافعال التامة فانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هي مصدرها ولاحاجة الى هذه الزيادة لان المتبادر من قولك هذا اللفظ وضع لذلك المعنى ان ذلك المعنى موضوع له لا انه جزء والافعال التامة موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معا والافعال الناقصة موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فيكون الصفة خارجة عن مدلولها فالتعريف مستبق عليها دون التامة انتهى حاصل ماذكره قدس سره انه لاحاجة الى اعتبار قيد ذكره الشيخ الرضي احترازا عن الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير دون الصفة فلا يدخل فيها الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير والصفة فظاهر ان ماذكره المولى المحشي عصام الملة والدين كانه اشارة الى قيد ذكره المحقق الشريف ان المراد صفة خارجة عن مدلولها ترك ذكره للتبادر من العبارة ولذا ذكره المولى المحشي الصادق الكابلي كانه اشارة الى قيد ذكره الشريف حيث قال المراد صفة خارجة عن مدلولها والى قيد ذكره الرضي حيث قال المراد صفة غير مصدرها ولاشك ان اعتبار كل منهما اعتبار قيد زائد في التعريف ودعوى تبادرهما من العبارة ممنوعة ليس على ماينبغي لنسبتهما اليه قدس سره ماهو برئ منه **قوله** تم التسعة بهذا عشرة اي يصير التسعة بهذا عشرة تامة **قوله** قولهم اي قول الخوارج اول من قال ذلك الخوارج قالوه لابن عباس رضي الله تعالى عنه حيث جاء اليهم رسولا من علي رضي الله تعالى عنه **قوله** وفيهما ضمير لما تقدم من الغرارة قيل هي والغرة كلاهما بكسر الغين المعجمة الغفلة وعدم التجربة والمعنى ماجاءت غفلتنا حاجتك اي لم تجدنا غافلين كما تريد منا وهذا معنى قوله لم يكن هذه على قدر مايحتاج اليه **قوله** قال الاندلسي لاتجي وزاده قال الشيخ الرضي قال وطرد بعضهم وقال المصدر واحاد الاول طرد جار في مثل فقعد جار البرقعة فيهن قيل هو حال وليس بشيء لانه لايراد ان البرجاء في حال كونه تقعد فيهن ولامعنى له قال واما قعد فلايطرد دون قالوا بالاطراد فانما يطرد في مثل الموضع الذي يستعمل فيه اي لايعني قول الاعرابي فلا يقال قعد كاتبا بمعنى صار بل يقال قعد كانه سلطان لكونه مثل قعدت كانه حربة **قوله** خلافا للفراء يحتمل ان يكون خلاف الفراء في كليهما او في احدهما **قوله** المركبة من المبتدأ او الخبر لافائدة في الوصف اذ الجملة الاسمية لايكون الا مبتدأ او خبرا والوصف الكاشف انما يكون اذا كان في ماهية الموصوف خفاء وليس

نحو اقائم زيد وما قائم زيد اسمية اذ الكلام لابد فيه من الاسناد الاصلي وهو اسناد الفعل الى الفاعل واسناد الخبر الى المبتدا او كونهما كالاين والاسناد فيهما اصليا مبني على تاويل اسم الفاعل بالفعل فحيل التاويل ليستا جملتين اسميتين مع بعده فعليتين وقيل كانه احترز بتقييد الجملة الاسمية من مثل اقائم زيد وما قائم زيد فانهما جملتان اسميتان مركبتان من المبتدأ والفاعل الساد مسد الخبر شامل قوله يعني الاثر المرتب عليه اشارة الى ان الحكم بمعنى الاثر واضافته الى المعنى لامية ففيه رد على القول بان الحكم مستدرك حتى جعل اضافته اليه بيانية قوله لكونه فاعلا هذا على وفق قوله لتقرير الفاعل على صفته والظاهر انه ليس بفاعل اذ الفاعل ما اسند اليه الفعل او اسم الفاعل على وجه يصح السكوت عليه قال الشيخ الرضي كما لا يسمى منصوبها المشبه بالمفعول مفعولا فالقياس ان لا يسمى مرفوعها المشبه بالفاعل فاعلا لكنه سموه فاعلا على القلة قوله كائنة اشارة الى ان الظرف مستقر صفة لقوله ناقصة ولو جعل حالا عنه لم يبعد لكونه مشبها بالمفعول فيكون بمنزلة المفعول به قوله ثبوتا ماضيا اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لمفعول مطلق محذوف وقوله اي كائنا في الزمان الماضي اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لزمان مقدر متعلق بقوله كائنا او بيان لحاصل المعنى قوله لا على ابو قسم منه اي ليس قوله بمعنى صار معطوفا على قوله ناقصة الذي هو اي قوله بمعنى صار قسم منه اي من قوله ناقصة لانه لو كان معطوفا عليه للزم ان يكون قوله بمعنى صار مقابلا لقوله ناقصة وليس كذلك ويحتمل ان يرجع قوله هو الى قوله لثبوت خبرها لاسمها يدل على كون الامرين قسمين لقوله ناقصة قال الشيخ الرضي كان يكون ناقصة لمعنيين احدهما ثبوت خبرها لاسمها والمعنى الثاني ان يكون بمعنى صار وهو قليل بالنسبة الى المعنى الاول قوله بتيهاء اي كنا في تيهاء بفتح التاء المفازة التي يتحير فيها السالك ولا يهتدي وقفر بفتح القاف وسكون الفاء المكان الخالي عن الماء والكلاء والمطي بفتح الميم وكسر الطاء المهملة وتشديد الياء جمع مطية وهي المركب في سرعة سيرها كانها شبهته بالقطا قطا بفتح القاف والقصر جمع قطاة وهو طائر سريع الطيران يقال له بالفارسية سنگ خوارك الحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة ما غلظ من الارض وارتفع وخشن وكان اضافة القطا اليه لانها تعيش وترعى فيه او لانها اسرع طيرانا من قطا غيرها الفراخ بكسر الفاء جمع فرخ بفتحهما وسكون الراء المهملة وهو ولد الطير والبيوض بضم الباء الموحدة جمع البيضة والمعنى ان المطي في غاية السرعة وكمال العدو حيث يشبه بالقطا التي صارت بيوضها فراخا وهي تكون ح اشد طيرانا حرصا على الفراخ واهتماما باطعامها خصوصا اذا كانت في ارض لا ماء فيها ولا كلاء قوله فان بيوضها لم يكن فراخا دليل على ان كان بمعنى صار وليس على معناه اذ لو كان على معناه لكان لثبوت خبره لاسمه في الزمان الماضي فيكون المعنى ان البيوض كانت فراخا في الزمان الماضي والامر ليس كذلك اذ البيوض لم يثبت لها الفراخ اصلا بل صارت فراخا بعد ما لم تكن واما ما قيل ليست بمعنى صار لانه يؤدي الى عكس المعنى لانه يشعر بان الفراخ سابقة على البيوض ففيه انه لا يخلو عن خلل وليس تامة لانه يجب على هذا ان يكون فراخا حالا فيلزم ان يكون البيض في حال كونه فراخا وهو فاسد وليس زائدة لنصب فراخا قوله ويكون فيها ضمير الشان كان الذي فيها ضمير الشان وان كان ناقصة الا انه ليس لثبوت خبره لا لمعنى صار فلذلك ذكره عليحدة اشارة الى انه ليس ناقصة بالمعنى الذي يذكر فما قيل غير خارجة مما هو بمعنى صار ومقابله ليس على ما ينبغي قوله والجملة الواقعة بعدها خبر اقال البعض كان الذي فيها ضمير الشان تامة فاعلها ذلك الضمير اي وقعت القصة ثم فسر القصة بالجملة قال الشيخ الاول اولى لانه لم يثبت في كلام العرب ضمير الشان الا مبتدا في الحال نحو قل هو الله احد او في الاصل كاسم ان واول

مفعولی ظننت **قوله** اذا مت بضم المیم او بکسرها من مات یموت او مات یمات کان ای کان الشان **قوله** شامتا ای احد ہا شامتا ای فرح بموتی الشماتة الفرح ببلیة العدو **قوله** واٰخرای رجل آخر من ہم فاعل من الاثناء **قوله** کانت الکائنة ای ثبتت الثابتة والمقصود کائن ای ثابت کن اثبت فیکون ثبیت ویحتمل ان یکون المعنی کن موجودا فیکون ای فیکون موجودا **قوله** اذ لیس المفضی علی المعنی اذ لو کان ای علی المعنی لما کان لاستبعاد قوم مریم رضی اللہ تعالیٰ عنہا عن تکلیمہم ایاہ معنی مع ان اتیانہا بہ بعد الفراغ عن الولادة عند القوم وملامتہم ایاہا عند مشاہدتہم ایاہ واشارة مریم رضی اللہ تعالیٰ عنہا الی عیسیٰ ثم قولہم لہا مہلة کیف نکلم من کان فی المہد صبیا ای ابانا ظاہر اعنی ان یکون المعنی علی المضی قال الشیخ الرضی غیر مفیدة للماضی والا فاین التعجب وقال کان تزاد غیر مفیدة لشیء الا محض التاکید وہذا معنی زیادتہ فی کلام العرب فقولہ قدس سرہ وکان زائدة تحسین اللفظ لیس علی ما ینبغی وعلی ہذا یبقی حال من الضمیر المستکن فی الظرف العائد الی من قال الشیخ الرضی اعلم ان الزائدة والمجردة للزمان اعنی غیر العاملة لا یقعان اولا لان المبدأ یکون باللوازم والاصول والمجردة للزمان کالزائدة فلا یلیق بہا الصدر ویقعان فی الحشو کثیرا وفی الآخر علی رای نحو خصر الخطیب کان ولا تزاد ولا تجرد الا ماضیة لخفتہما وقد اجاز ابو البقاء زیادة مضارع کان **قوله** استیفاء لجمیع استعمالاتہا نکتة ذکر بعد الوقوع فلا یلزم اطراده فلا یرد ما قیل ان ہذا یستدعی استیفاء الاستعمالات فی اخواتہا ایضا مع انہ لم یستوف **قوله** ویجیٔ بمعنی صار قال الشیخ الرضی من مرادفات صار آل ورجع وحال وارتد کان کلہا فی الاصل بمعنی رجع ولذا استحال وتحول فانہما کانا فی الاصل بمعنی انتقل فکان حتی جمیعہا ان یستعمل تامة فیتعدی الی ما ہو مصدر خبرہا بالی نحو صار الی الغنی ثم ضمن کلہا معنی کان بعد ان لم یکن لان الشخص اذا رجع الی الفعل وانتقل فذلک الفعل یصیر کائنا بعد ان لم یکن ففاعلہا فی الحقیقة بعد صیرورتہا ناقصة مصدر خبرہا مضافا الی اسمہا اذ معنی جمیعہا ناقصة کان بعد ان لم یکن وذلک المصدر ہو الکائن بعد ان لم یکن وفاعلہا حین کانت تامة ہو المرتفع بہا فانہ الراجع والمنتقل ویجوز استعمال صار ومرادفاتہا تامة علی الاصل نحو صرنا الی الحسنی **قوله** فیا لک من نعمی نحول ابؤسا قیل نعمی بالضم ہو النعمة وضمیر نحولن راجع الیہا اما الارادة المتعدد بالمصدر او بجعلہا ابؤسا وشدائد جمع وان کان واحد التعدد والجزء وقیل النعمی جمع نعیم بمعنی النعمة کجرحی جمع جریح **قوله** المدلول علیہا بموادہا وہی الصباح والمساء والضحی **قوله** لا بصورہا ای لیس اصبح وامسی واضحی لاقتران مضمون الجملة باوقاتہا المدلول علیہا بصورہا وصیغہا والوقت الذی یدل علیہ صیغہا ہو الزمان الماضی قیل انما خص الاوقات بما ذکر لان المقصود بیان ما یختص بہذہ الافعال الثلثة وتصاریفہا من المضارع والامر وغیرہا ولم یوجد فی غیرہا من الافعال الناقصة وما ہو الا الاوقات المدلول علیہا بالمواد بخلاف المدلول علیہا بصورہا وصیغہا فانہا توجد فی سائر الافعال الناقصة ولم توجد فی غیر الماضی والمضارع والامر وفیہ انہ لو کان المقصود ذلک لکان المناسب فی کان بیان ما یختص بہ وبسائر تصاریفہ عن المضارع والامر ولم توجد فی سائر الافعال الناقصة لیکون البیان علی نسق واحد وعلی ہذا فالمناسب ان یحمل الاوقات علی ما یعم المدلول علیہ بموادہا والمدلول علیہ بصورہا وصیغہا قال الشیخ الرضی ہذہ الثلثة تکون ناقصة وتامة فالناقصة لمعنیین اما بمعنی صار مطلقا من غیر اعتبار الازمنة التی یدل علیہ ترکیب الفعل اعنی الصبح والمساء والضحی بل باعتبار الزمان الذی یدل صیغة الفعل علیہ اعنی الماضی والحال والاستقبال واما بمعنی کان فی الصبح وکان فی المساء وکان فی الضحی فیقترن فی ہذا المعنی الاخیر مضمون الجملة اعنی مصدر الخبر مضافا الی الاسم بزمانی الفعل اعنی الذی یدل علیہ ترکیبہ والذی یدل علیہ صیغتہ فمعنی اصبح زید امیرا ان امارة زید مقترنة بالصبح

فی الزمان الماضی ومعنی یصبح قائما ان قیامه مقترن بالصبح فی الحال وللاستقبال انتهی ولا یخفی علیک ان ماذکره الشارح قدس سره فالمثال الاول یدل علی اقتران مضمون الجملة وهو قیام زید بوقت الصباح وعلی هذا القیاس المثالان الاخیران لا ینطبق علی شئی من المعنیین الذین ذکرهما الشیخ الرضی فهذه الثلثة اذا کانت ناقصة قوله فی جمیع نهاره وتقترن ایضا بزمانه المدلول علیه بالصیغة ای الماضی والاستقبال قال الشیخ الرضی قالوا لم یستعمل ظل الا ناقصة قال ابن مالک تکون تامة بمعنی طال او دام والعهدة علیه قوله جمیع لیله وتقترن ایضا بزمان الماضی قوله وبمعنی صار قال الشیخ الرضی وقد جاء ظل ناقصة بمعنی صار مجردا عن الزمان الماضی المدلول علیه بترکیبه قال الله تعالی ظل وجهه مسودا واما مجیٔ بات بمعنی صار ففیه نظر قوله ولذلک ای لکون مجیٔهما تامتین فی غایة القلة قوله وفصلهما لان الجمع بینهما وبین الافعال الثلثة فی الامور الثلثة غیر صحیح لعدم الشرکة فی المجیٔ تامة فوجب الفصل بهذا الاعتبار وله طریقان فاختار احدهما قوله وآض وعاد وغدا وراح قال فی العباب کان الاصل فی هذه الملحقات ان تستعمل تامة متعدیة الی مصدر جرها ثم ضمن کلها معنی صار قوله وکان الوجه فی ذلک انها من الملحقات نکتة ذکرت بعد الوقوع فلا یرد ان هذا الوجه یستدعی عدم ذکرها فی مقام الاجمال ایضا قوله سمی اسمها فاعلا آه قیل محل هذا التنبیه هو قوله ما وضع لتقریر الفاعل علی صفته لتقدمه ان قلت للتنبیه فی هذا المقام رجحان لان الفاعل ة مضاف الی هذه الافعال ففیه تصریح بان المراد استمرار خبرها لفاعلها بخلاف قوله لتقریر الفاعل علی صفته فانه لا تصریح فیه بان الفاعل فاعل الافعال فظهر وجه تاخیر التنبیه الی هذا المقام قلت بل هو نص ایضا فی ان الفاعل فاعل الافعال لسبقة الذهن الیه لشهرة کون الافعال الناقصة لتقریر فاعلها علی صفته ولم یذهب الوهم الی ان المراد فاعل الصفة فلیس هذا الاحتمال قادحا فی النص بل لیس باحتمال اصلا قوله استتم امارته قد قبلها واستاهل بها وهو وقت البلوغ الذی یمکن قیامه بها فیه لا قبل ذلک کذا ذکره الشیخ الرضی قوله واعتبار الصلاحیة قیل الصواب ان یقال واما اعتبار الصلاحیة والقابلیة فمعلوم قطعا فلا یلزم ذکرها بلا اخت انتهی هذا انما یرد لو کان التفصیلیة وهو ممنوع کیف ویجوز ان یکون للاستیناف کما فی اوائل الکتب قوله ویلزمها النفی الکانت ماضیة فما ولم ولما فی الدعاء وان کانت مضارعة فما ولا ولن قوله وتقدیر الزمان قبل المصادر کثیر شائع نحو آتیک خفوق النجم ای زمان خفوقه وما دام وان کان مشهورا فی تقدیر الزمان الا ان وجه تقدیره ان ما مصدریة والفعل بعده بتاویل المصدر ومعلوم ان المصدر المضاف الی مصدر الخ المضاف الی الاسم لا یرتبط بدون تقدیر الزمان فما دام اشتهر فی تقدیر الزمان بهذه الواسطة وصار علما له بهذا السبب فاندفع ما قیل انک سند وحة عنه لان ما دام صار علما فی تقدیر الزمان معه حتی تمتنع ذکر الزمان معه ولیس الامر بهذه المثابة فی شئی من المصادر قوله واذا قدر الزمان قبله وصلح بسبب تقدیره ان یرتبط بما قبله فلا بد من حصول کلام یفید فائدة تامة بخلاف ما لم یقدر الزمان فانه لم یصلح لان یرتبط بما قبله وان کان غیر تام فلا بد ههنا من اعتبار کلام یفید فائدة تامة الا انه لا یعتبر ما لم یقدر بما یرتبط به بما قبله فاندفع ما قیل قوله واذا قدر الزمان قبله مشعر بانه لو لم یقدر الزمان قبله لم یجب هناک حصول کلام یفید فائدة تامة وظاهر انه لیس کذلک لظهور ان المصدر المضاف الی الجملة ای الی مضمونها لیس کلاما مستقلا بالافادة قوله فما دام لم یشفع ما دام بالجلس ولم یحصل

من المجموع كلام لا يفيد فائدة يشير الى ان الكلام المفيد هو مجموع اجلس وما دام لا اجلس وحده مع انه ليس كك اذ المفيد للفائدة التامة هو اجلس وما دام فضلة ظرف له يدل عليه قوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة لانه ح مع اسمه وخبره ظرف والظرف فضلة غير مستقلة بالافادة اعلم انه وقع فى بعض النسخ فما دام لم يشفع ما دام باجلس لم يحصل من المجموع كلام يفيد فائدة تامة فقوله كلام فاعل لم يحصل و قوله يفيد صفة كلام وضميره يعود اليه والمعنى ان ما دام مالم ينضم اليه امر آخر لم يحصل من مجموع ما دام واسمه وخبره كلام يفيد فائدة تامة وفيه ان هذا مستغنى عنه بقوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة وليس المراد من المجموع ما دام وكلام آخر لان الكلام على عدم الضم اليه كلام آخر وفى بعضها فما دام لم يشفع ما دام باجلس ولم يحصل من المجموع كلام لا يفيد فائدة تامة فقوله ولم يحصل عطف على قوله لم يشفع و قوله لا يفيد فيه ضمير يعود الى ما دام وهذا ايضا مستغنى عنه قوله فما دام فعل الناقصة و ما دام اسمه ولم يشفع خبره هو ظرف لقوله لم يحصل على الاول ولقوله لا يفيد على الثانى قوله هذا هو مذهب الجمهور قال سيبويه وتبعه ابن السراج ليس للنفى مطلقا تقول ليس خلق الله مثله فى الماضى وقال الله تعالى الا يوم ياتيهم ليس مصروفا عنهم فى المستقبل قال الاندلسى واحسب ليس بين القولين تناقض لان خبر ليس اذا لم يقيد بزمان يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فهى على ما قيد به قوله اذ ليس فيها الظاهر فيه لان الضمير راجع الى تقديم اخبارها كلها على اسمائها قوله نفى الضرورة عن جانبى وجوده وعدمه فيكون امكانا خاصا مقابلا للواجب والممتنع وتقديم الخبر قد يجب لموجب وقد يمتنع بمانع وعلى هذا فينبغى ان يقيد آه الا ان يقال الموجب والمانع فى حكم الاستثناء قوله نحو كم كان مالك هذا المثال ليس من قبيل تقديم الخبر على الاسم قوله نحو صار عدوى صديقى انما وجب التاخير لئلا يلتبس بالاسم قوله فى الضرورة عن جانب العدم فقط فيكون امكانا عاما مقيدا بجانب الوجود فيشمل الواجب ويقابل الممتنع قوله وحينئذ اى حين اريد بالجواز نفى الضرورة عن جانب العدم فقط قوله يجوز ان يكون التقديم قوله كالمثال المذكور وهو كم كان مالك وعلى هذا ينبغى ان يقيد بمثل قولنا اذا لم يمنع مانع من التقديم الا ان يقال الموانع مستثناة ثم لا يخفى ان قول المص ويجوز تقديم اخبارها آه قضية موجبة فيكون الامكان جهة للقضية الموجبة ولذا حمل قدس سره الامكان على الامكان الخاص او الامكان العام المقيد بجانب الوجود والامكان العام المقيد بجانب الوجود عبارة عن ان يكون الامكان جهة للقضية الموجبة ولم يحمله على الامكان العام المقيد بجانب العدم لانه عبارة عن امكان عام يكون جهة للقضية السالبة والقضية المذكورة فى المتن موجبة فظهر ان ما قيل بقى ههنا احتمال آخر وهو ان يراد بالامكان العام المقيد بجانب العدم المقابل للوجوب الشامل للامتناع المفسر بسلب الضرورة عن جانب الوجود فقط وح ينبغى ان يقيد بعدم ما يقتضى وجوبه لانه ح يكون التقديم واجبا لا جائزا بالمعنى المذكور ليس على ما ينبغى ثم اعلم انه يحتاج الى التقييد الذى ذكره الشارح قدس سره سواء كان ضمير كلها راجعا الى الاخبار او الافعال الناقصة اذ اللازم على التقديرين جواز تقديم جميع الاخبار كما لا يخفى على ذوى الابصار اما على الاول فظاهر واما على الثانى فلان جواز تقديم اخبار جميع الافعال الناقصة لا يتصور الا اذا جاز تقديم جميع الاخبار فاندفع ما قيل يمكن ان يقال ان اصل السؤال انما يرد لو كان الضمير كلها راجعا الى الاخبار ليفيد شمول الاخبار واما اذا كان راجعا الى الافعال فلا كما لا يخفى على الفطن المتامل قوله اى الافعال الناقصة سياق الكلام وان كان يقتضى رجوع الضمير الى الاخبار الا انه صرفه الى الافعال لكون الباب معقودا لبيان احوال الافعال فظاهر قول المصنف وهو من كان الى راح الخ

يقتضى ذلك وقوله وقسم لا يجوز ونحو كان يقتضى صرفه الى الاخبار لان الجواز وعدمه صفة للتقديم وهو يوصف به الخبر لا يفيه وصفا الشئ
بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات بخلاف وصف الفعل فانه يكون وصفا للشئ بصفة ما يتعلق به بالواسطة الا ان الشارح قدس
سره لم يلتفت اليه لكان الرجحان للاول لوجود المقتضيين فاندفع ما قيل لا يخفى انه وان اقتضى ظاهر القول المذكور صرف الضمير
الى الافعال لكن ظاهر قوله قسم يجوز واخواته يقتضى صرفه الى الاخبار لان الظاهر ان ضمير يجوز واخواته راجع الى القسم ولما لم يخبر
بد من تحمل التجوز بجعله من قبيل وصف الشئ بصفة ما يتعلق به وهو التقديم ولا شك ان التقديم متعلق بالاخبار اولا و
بالذات وبالافعال بواسطة الاخبار ومن البين ان وصف الشئ بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات اقرب من وصفه بصفة ما يتعلق
به ثانيا وبالعرض انتهى ثم انه على تقدير رجوع ضمير هى الى الافعال ضمير يجوز راجع الى القسم بحذف المضافين على ما اشار اليه
الشارح قدس سره قسم يجوز تقديم اخبارها عليها الا ان المناسب لتذكير ضمير يجوز ان يقال تقديم اخباره قوله وجواز تقديم
المنصوب على المرفوع فى الافعال لقوتها انظر انه سهو كما قيل قوله فلا متناع تقديم معمول المصدر على نفس المصدر لانه عند العمل
ماول بان مع الفعل وان موصول حرفى لا يجوز تقديم ما فى حيزه عليه قوله ويخالف هذا الحكم خلافا ثابتا لابن كيسان كان ظاهر العبارة
ان اللام فى لابن كيسان متعلق بخلافا وهو مفعول مطلق لفعل محذوف تقديره يخالف من لم يجوز التقديم خلافا لابن كيسان
فيكون المعنى ان من لم يجوز التقديم مخالف لابن كيسان مع انه ليس كذلك اذ قول من لم يجوز هو الاصل فيكون المخالف هو
ابن كيسان واليه اشار الشارح قدس سره فجعل يخالف على صيغة المبنى للمفعول وهذا الحكم مفعول ما لم يسم فاعله وقد ثابتا
متعلق لابن كيسان وعلى هذا فالمخالف هو ابن كيسان قوله وبهذا اندفع ما قيل اى بقوله وبين الطائفتين فى حكم هذا القسم
معارضة ومجادلة او بقوله فالافتعال بمعنى التفاعل المقتضى لمشاركة امرين فى اصل الفعل صريحا اندفع لان ما ذكره يدل
على ان الاختلاف لا بد فيه من قوة المتخاصمين والمختلفين فلا يصح جعل ما فى اوله ما النافية من القسم المختلف فيه لعدم القوة
لان من لم يجوز هو الجمهور والمجوز واحد وهو ابن كيسان قوله منصوب على المصدرية بتقدير مضاف اى دنو رجاء آه وحاصل
ما ذكره قدس سره ان الدنو بسبب رجاء المتكلم وطمعه قرب الحصول وتوقعه له لا باعتبار نفس الامر وتيقنه بذلك فهو رجاء القرب
وانتظاره لا القرب تيقينا وانتظار القرب وتوقعه لا ينافى حصول الخبر للاسم بعد مدة مديدة وفيه رد لما ذكره الشيخ الرضى ان عسى
ليس متعينا بالوضع للطمع فى دنو مضمون خبره بل للطمع فى حصول مضمونه مطلقا سواء يرجى حصوله عن قريب او بعد مدة مديدة
تقول عسى الله ان يدخلنى الجنة وعسى النبى صلى الله عليه وسلم ان يشفع لى وان قول المصنف لدنو الخبر رجاء او حصولا او اخذا
فيه ضبط لان نصب هذه المصادر على التمييز فى الظاهر وهو تمييز عن نسبة الدنو فيكون فاعلا للدنو فى المعنى كما فى قولك
يعجبنى طيب زيد علما اى طيب علم زيد فيكون المعنى لدنو رجاء خبره او لدنو حصوله او لدنو الاخذ فيه وليس عسى لدنو رجاء خبره بل
لرجاء دنو الخبر قوله بالتصدى والمباشرة لما يفضى اليه اى يوصل الى الخبر فالشروع انما هو فى الموصل الى الخبر لا فى الخبر وسمى
الشروع فى الموصل الى الخبر شروعا فى الخبر مسامحة واعطاء للموصل الى الشئ حكم ذلك الشئ وفيه رد لما ذكره الشيخ الرضى فى عدم
طفق ومرادفاته من افعال المقاربة بمعنى كونها لدنو الخبر نظر لان معنى طفق زيد يخرج انه شرع فى الخروج وتلبس باول
اجزائه ولا يقال ان الخروج قرب ودنا من زيد الا بقيل شدوعه فيه لان معنى القرب قلة المسافة قوله فى محل النصب

بالجزئية استدلالا بالمثل النادر نحو عسى الغوير ابوسا وقوله لاتلحني انى عسيت صائما ونقل عن سيبويه منع كون ان يفعل خبرا وقيل انما
قال ذلك لان الحدث لايكون خبرا عن الجثة وقوله ابوسا وصائما لتضمن عسى معنى كان فاجرى فى الاستعمال مجراه قوله بتقدير
مضاف قال الشيخ الرضى هو التقدير تكلف اذ لم يظهر المضاف فى اللفظ لا فى الاسم ولا فى الخبر وقال بعضهم ان زائدة وفيه
نظر لان الزائد لايلزم الا بعض الكلم كزيادة ما فى قولهم افعل هذا اما ولزومه مطردا فى موضع معين مع اى كلمة كانت بعيد
فتكاد من طول البلى ان يمحاه فى الصحاح محا الشئ يمحاه اى ذهب وقطع قوله وليس بخبر حتى يلزم كون الحدث خبرا عن الجثة قوله
والتقدير المضاف تكلف لما عرفت قوله وذلك اى كون المضارع مع ان مشبها بالمفعول قوله فهو مشبه بالمفعول لان عسى فى هذا
الاستعمال كالفعل المتعدى قوله وقال الشارح الرضى واما عسيت صائما وعسى الغوير ابوسا فشاذان وقال بعضهم عسى الغوير ان
يكون ابوسا وعسيت ان اكون صائما وجاز حذف ان مع الفعل مع كونهما حرفا مصدريا لقوة الدلالة وذلك لكثرة ان بعد
عسى فهو كحذف المصدر وابقاء معموله فظهر ان ما قيل يرده نحو عسيت صائما ليس على ماينبغى قوله وفيه احتمال آخر قال الشيخ الرضى
من ذهب الى ان ان مع الفعل فى عسى زيد ان يخرج خبر عسى جاز ان يقول فى عسى ان يخرج زيد انه خبر ايضا وهو من باب التنازع
تقول فى التثنية على اختيار البصريين عسيا ان يخرج الزيدان وعلى اختيار الكوفيين عسى ان يخرجا الزيدان وعلى هذا قياس الجمع والمؤنث
وجاز ان تقول ان يخرج فاعل عسى وزيد فاعل يخرج فتقول فى التثنية عسى ان يخرج الزيدان لا غير انتهى وهو صريح فى ان ان يخرج
فى عسى ان يخرج زيد يحتمل ان يكون منصوبا وان يكون مرفوعا وليشير اليه قول الشارح قدس سره وان يخرج فى محل النصب بانه خبر
عسى فقوله قدس سره بان يذكر مرفوع فقط ليس على ماينبغى وان زيد يجوز ان يكون اسم عسى وان يكون فاعل يخرج والظاهر
ان هذا مبنى على القول بجواز الالتباس كما قال صاحب المغنى والالتباس واقع فى العربية بدليل اسماء الاجناس والمشتركات و
قال ايضا نحو خفت بالكسر وظلت بالضم انه محتمل لفعلى الفاعل والمفعول ولا خلاف فى ان نحو قصار محتمل لهما ونحو مختار محتمل لهما وكذا يشير
اليه تجويزه التنازع فى عسى ان يخرج زيد فما قيل على قول الشارح وفيه احتمال آخر ولا يمنع تقديم الخبر التباس الاسم بفاعل الخبر
كما فى زيد قام لان كون عسى طالبا للاسم مع امتناع الاضمار قبل الذكر يوجب كون زيد اسمه فلا يلتبس بالفاعل بخلاف زيد
قام نعم يتوقف صحة هذا التوجيه على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان ويزيفه ايضا انه لو كان كذلك لينبغى ان يجوز عسى يخرج زيد بحذف ان
فاعل ليس على ماينبغى لانه ان اريد بما ذكره انه لايجوز كون زيد فاعل الخبر اصلا فى هذا التركيب فهو فى حيز المنع كيف وقد جوز كونه
فاعل الخبر الشيخ الرضى والشارح قدس سره وان جاز تلبس اسم عسى بفاعل الخبر ثم المراد من جواز كون زيد اسما وفاعلا للخبر
من حيث القياس لا من حيث الوقوع فلا يتوقف صحته على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان واللازمة المشار اليها بقوله لو كان
كذلك ممنوعة كيف والحذف انما هو فيما اذا كان المصدر خبرا على سبيل التحقيق والتعيين وفيما نحن فيه ليس كذلك لانه محتمل لكونه اسما وفاعلا
فلو حذف لا يحتمل كونه فاعلا وقوله قدس سره دون الاستعمال الثانى لعدم مشابهته قوله قولك عسى ان يخرج زيد بقولك
كاد زيد يخرج اذ المحتمل لا يشابه المتيقن فلا يرد ما قيل هذا واضح على تقدير ان يكون زيد فاعل يخرج اما لو كان زيد اسم عسى وان
يخرج خبره او يكون اسم عسى ضمير زيد كما جوزه فالمشابهة متحققة كما فى الاستعمال الاول وعلى هذا لا حاجة الى ان يقال فى الجواب
يمكن ان يقال لعله اراد بالمشابهة المشابهة فى الصورة دون الاعم منها ومن المشابهة فى المعنى ومن البين ان المشابهة

في الصور منتفية على جميع التقادير قوله تميز انت قوله لعلك اي لكونك عالما باشراقه بكونه قريبا على الحصول للفاعل وذلك
انما هو في صورة الاثبات دون النفي وذلك ظاهر لا يشتبه على احد فلا يرد ما قيل لا يظهر ذلك في قوله تعالى وما كادوا يفعلون قوله
ربع لم يكد رسيس الهوى من حب مية يبرح * قوله وقيل نفيه آه قال الشيخ الرضي قال بعضهم ان نفي كاد اثبات واثباته نفي بخلاف
سائر الافعال اما كون اثباته نفيا ان ارادوا به انك اذا قلت كاد زيد يقوم اثبت الكون اي القرب فهذا الاثبات نفي فهو غلط فاحش
وكيف يكون اثبات الشيء نفيه بل في كاد زيد يقوم اثبات القرب من القيام بلا ريب وان ارادوا ان اثبات كاد دال على نفي
مضمون خبره فهو صحيح وحق لان قربك من الفعل لا يكون الا مع انتفاء الفعل منك اذ لو حصل منك الفعل لكنت آخذا في الفعل لا قريبا
منه واما كون نفيه اثباتا فنقول ايضا ان قصدوا ان نفي الكون اي القرب في ما كدت اقوم اثبات فهو من فحش غلط وكيف يكون نفي
الشيء اثباته وكذا ان ارادوا ان نفي القرب من مضمون الخبر اثبات لذلك المضمون بل هو افحش لان نفي القرب من الفعل ابلغ في انتفاء
ذلك من نفي الفعل نفسه فان ما قربت من الضرب ابلغ في نفي الضرب من ما ضربت بل قد يجيء مع قولك ما كاد زيد يخرج قرينة تدل
على ثبوت الخروج بعد انتفائه وبعد انتفاء القرب منه فيكون تلك القرينة دالة على ثبوت مضمون خبر كاد في وقت بعد وقت انتفائه و
انتفاء القرب منه لا لفظ كاد ولا تنافي بين انتفاء الشيء في وقت وثبوته في وقت آخر وانما التناقض بين انتفاء الشيء وثبوته في وقت
واحد فلا يكون اذن نفي كاد مفيدا لثبوت مضمون خبره بل المفيد لثبوته تلك القرينة فان حصلت قرينة كما قلنا بثبوت مضمون خبر
كاد بعد انتفائه كما في قوله تعالى فذبحوها وما كادوا يفعلون وان لم تثبت قرينة كما في ما مات زيد وما كاد يسافر قلنا بنفي مضمون خبر
كاد على انتفائه وعلى انتفاء القرب منه كما في قوله تعالى لم يكد يريها وقوله اذا غير النائي البيت اذ ليس في هذه المواضع ما يدل على حصوله
بعد انتفائه ومثل هذه هي الشبهة لمن قال ان نفي كاد اثبات انتهى كلامه قوله هي الشبهة اي الموقعة في الشبهة والباعثة على
القول بان نفي كاد اثباته وبالجملة ان الاثبات جاء وحصل من قرينة خارجة لا من كاد فلم يتفطن من قال ان نفيه اثبات ان الاثبات
حصل من امر خارج ورأى ان المراد الاثبات وان كان كاد منفيا فقال ان نفيه اثبات قوله ولتسليمه عطف على فلتخطئة الشعراء
اي لتسليم ذي الرمة تخطئة الشعراء وقبوله وتغييره بالجر عطف على تسليمه او تخطئة الشعراء اي تغيير ذي الرمة قوله لم يبرح لا اقول لم
اجد قوله ان قوله اي بان قوله بحذف حرف الجر عن ان وان قياس قوله يدل على ثبوت الذبح فاثبات الفعل مفهوم من فذبحوها
لا من كادوا يفعلون ولهذا لم يفد الاثبات في قولنا ما مات زيد وما كاد يسافر قوله فلتخطئة الاولى تخطئة بعض الفصحاء
قوله وذا الرمة عطف على مخطئ ذي الرمة حيث قال اصابت بديهته واخطأت رويته قال و في المستقبل فعل الاولى و
في المضارع وكانه لخفاء الحال اقتصر على الماضي والاستقبال انتهى او لان الحال عبارة عن اجزاء من اواخر الماضي واوائل
المستقبل فذكرهما ذكرها قوله وما يشتق منه القول بان المشتقات مشتقة من المصدر لا ينافي القول بان المضارع مشتق
من الماضي والامر واسم الفاعل والمفعول مشتقة من المضارع على ما دل عليه قول اهل الصرف المضارع ما يزيد على اوله احدى
الزوائد الاربع والامر ماخوذ من المضارع المخاطب لانه يجوز ان يراد اعم من ان يكون بواسطة او بغير واسطة وكون المراد ما يكون
بغير واسطة في حيز المنع كيف وقد قالوا بكون المضارع مشتقا من الماضي والامر وغيره من المضارع فلا يرد ما قيل قوله وما يشتق
منه لا وجه فان المضارع لكن انما يتم على مذهب الكوفي من ان المشتق منه هو الماضي واما على مذهب البصريين من ان المشتق

منه المصدر فلا قوله حين اراد ای الشاعر بالنفی الداخل علی یکاد انتفاء قرب رسیس الهوی عن البراح لا اثباته لان نفی القرب من الفعل ابلغ فی انتفاء ذلک الفعل من نفی الفعل بنفسه یدل علیه قول من قال اصابت بدیهته واخطأت رویته فلا یرد ما قیل الاصوب ان یقال انتفاء البراح وانتفاء القرب منه لان النزاع لیس الا فی افادته نفی کاد ونفی الخبر او اثباته واما افادته نفیه بنفی القرب من الخبر فلا نزاع فیها اصلا بل هی متفق علیها قوله فالنفی الداخل علی یکاد کالنفی الداخل علی سائر الافعال فی انه یفید نفی المدخول لا نفی الخبر او اثباته بقرینة ان قوله فالنفی متفرع علی قوله حین اراد فلا یرد ما قیل ان اراد التشبیه فی افادته نفی فعل آخر فالتفریع تم کیف وان نفی سائر الافعال لا یفید نفی فعل آخر بل انما یفید نفی مدلولاتها وان اراد التشبیه فی افادته نفی مدلولاتها فالتفریع مسلم لکن لا نزاع فیه لان من قال ان نفی کاد فی المستقبل للاثبات لم ینکر افادته نفی مدلوله وانما ینکر افادته نفی الخبر ویدعی افادته اثبات الخبر قوله لمجرد ذلک ای لمجرد کون النفی فی المستقبل کالافعال قوله دعواه الاولی وهو کون النفی فی الماضی للاثبات قوله وقد عرفت وجه القدح فیه ای فی ثبوت دعواه او فی دعواه بالتادمل بالمدعی قوله وفی تمسکه علیها ای فی تمسک القائل علی الدعوی فالقدح فی الدعوی عبارة عن القدح فی الدلیل الذی اقیم علیها قوله فتارة تستعمل استعمال عسی آه یشیر الی ان وجه تشبیهه بعسی وکاد فی الاستعمال کون خبره مستعملا بان وتارة بدونه فما قیل تتجه علیه انه یوهم ان الاصل فیه استعمال خبره مع ان وکذا الاصل استعماله بدون ان وهذا تناقض لیس علی ما ینبغی لانه لا مجال لهذا الایهام مع ما اشار الیه قدس سره قوله الی ان التعریف للجنس واذا کان التعریف للجنس فلا فائدة فی ایراد التثنیة والجمع الا ان یقصد الدلالة علی کثرة افراده فیختار صیغة الجمع لذلک او القصد الی ان صیغته نوعان فیختار التثنیة لذلک قوله ایضا ای کما ان التعریف باعتبار الجنس المفهوم من صریح المفرد قوله قاتله الله من شاعر العنیم مبهم ومن شاعر بیان له کقولک عز من قائل وهذا التعجب من حسن الشعر وفی الدستور تقول قاتله الله ما اشعره علی وجه المدح قوله ولا شل الشلل الیبس فی الید وهاهنا یقال لمن اجاد الرمی مثلا لا شل عشره ای اصابعه کذا نقل عنه قدس سره فی الحاشیة وهذا التعجب من حسن الرمی قوله فانه ای کلوا حد من قاتله الله ولا شل عشره قوله الا ان هذه الافعال الصواب هذان الفعلان اعلم انه وقع فی الرضی هکذا الا انه وقع مجوزه لان الشیخ الرضی قد ذکر ثلثة افعال ینتقض بها الحد فنقله الشارح کما کان لکن المذکور فی عبارته فعلان قوله فاشیر اما وقع الاولی ترک الفاء قوله ای لفعل التعجب هذا هو الوجه لان المناسب بعد الفراغ من التعریف بیان حکم المعرف لا التعریف قوله او لما وضع لانشاء التعجب هذا وان کان ابعد معنی لکنه اقرب لفظا القرب المرجع قوله احدهما صیغة الفعل الذی تضمنه ترکیب ما افعله هذا دفع لما یقال احدهما ای احد الصیغتین مبتدأ وما افعل خبره فیفید ان ما افعل فعل التعجب ولیس کذلک بل فعل التعجب افعل فیما افعل وانما قدر لفظ ترکیب لان قوله ما افعل فاعل لقوله تضمنه والفاعل یکون مفردا وهو مرکب فقدر لفظ ترکیب مضافا الی ما افعل وفیه انه یلزم منه اضافته غیر ظرف وآیة وذی الی الجملة فلا فائدة فی تقدیره اذ هو تبدیل اشکال باشکال الا ان یقرء قوله ترکیب منونا ویکون قوله ما افعل بیانا له قوله للمبالغة والتاکید اما اسم التفضیل فلانه یدل علی الزیادة وفیه مبالغة الفعل وتاکیده واما فعل التعجب فلانه لا تعجب منه الا اذا زاد وجاوز المعتاد ثم انه لا یبنی فعل التعجب من کل ما یبنی منه افعل التفضیل علی الا

قال الشيخ الرضي ولا يبنى فعل التعجب الا مما وقع واستمر حتى يستحق ان يتعجب منه اما الحال الذي لم يتكامل بعد والمستقبل الذي لم
يدخل بعد في الوجود والماضي الذي لم يستمر فلا يستحق التعجب منها ولهذا كان اشهر صيغتي التعجب على الماضي قوله بناؤهما من فعل لا
يمتنع بناؤهما منه لا بد ان يكون ذلك الفعل والاصل بالشدة والغلبة قوله من خواص صيغتي التعجب بخلاف ما اذا كان التقديم
والتاخير ممتنعا في الغير فان عدم التصرف بذلك لا يكون من خواص فعل التعجب كيف وانه ممتنع فيه وفي غيره وانما يكون من خواصهما
اذا كان جائزا في الغير ممتنعا فيه فبيان الخواص يوجب التقييد بما قيد به الشارح قدس سره ويمنع الاطلاق قوله واجيب
بان ذكر التاخير آه قيل الجوابان ليسا بذاك والاحسن ان يقال بان المراد انه لا يقدم احسن على ما ولا يؤخر عما بعدها بالمنع فعل التعجب
عن هذا التصرف انتهى والحاصل ان الاستلزام انما هو اذا كان المراد تقديم شئ وتاخيره بالنسبة الى شئ واما اذا كان
تقديم شئ وتاخيره بالنسبة الى شئ آخر فلا وقد قال قدس سره في الحاشية واجاب بعضهم بانه يجوز ان يكون المراد
تقديمه وتاخيره بالنسبة الى شئ آخر ثم هذا الجواب انما هو عند من لم يقيد التقديم والتاخير بما قيد به الشارح قدس سره فلا
ما قيل عليه من ان عدم التصرف بالتقديم على كلمة ما ليس من خواص فعل التعجب والكلام فيما هو من خواصه ولذا قيد التقديم
والتاخير بالجائز في غيرها وانت خبير بان هذا الجواب لا يتمشى في احسن بزيد مع ان البيان يشملها حيث قال المصنف لا يتصرف
فيهما بتقديم وتاخير فلا بد ان يصار الى ما ذكره الشارح من الجوابين قوله الفصل بكلمة كان ان اراد الفصل بين العامل والمعمول على
ما يقتضيه قوله قدس سره بين العامل والمعمول فالمثال المذكور لا يوافقه وان اراد الفصل بين ما وافعل على ما في الرضي
فالسياق لا يوافقه قوله مثل ما كان احسن زيدا قال الشيخ الرضي وهي مزيدة وقال السيرافي كان خبر ما وفيها ضمير واحسن زيدا
خبر كان وفيه بعد لان كان ليس على صيغة التعجبية وفعل التعجب لا بد ان يكون على افعل وفائدة الفصل بكان انه كان في الماضي
حسن واقع دائم الا انه لم يتصل بزمان التكلم بل كان قبله واليه اشار قدس سره بقوله ومعناه آه قوله لانه اي التعجب يكون
فيما خفي سببه واذا ظهر السبب بطل التعجب قيل له من باب شر اهر ذا ناب يعني المبتدأ النكرة في التعجب تخصص بما يخصص به المبتدأ
في هذا التركيب والمبتدأ فيه تخصص بما تخصص به الفاعل لشبهه به اذ يستعمل في موضع ما اهر ذا ناب الا شر وما تخصص به الفاعل
قبل ذكره هو صحة كونه محكوما عليه بما اسند اليه فانك اذا قلت قام علم منه ان ما يذكر بعده امر يصح ان يحكم عليه بالقيام واذا
قلت رجل فهو في قوة رجل موصوف بصحة الحكم عليه بالقيام هذا ما ذكره قدس سره في بحث المبتدأ ويحتمل ان يكون المراد
ان المبتدأ في التعجب تخصص بالوصف المقدر اي شئ خفي سببه احسن زيدا كما يخصص المبتدأ بالوصف المقدر في شر اهر ذا ناب
اي شر عظيم اهر ذا ناب قوله عند سيبويه والاخفش في احد قوليه قوله عند الاخفش في قوله الآخر قوله والخبر محذوف قال الشيخ
الرضي وفيه بعد لان حذف الخبر وجوبا مع عدم سد ما يسد مسده ويرد على ما ذهب اليه سيبويه ان استعمال ما نكرة غير موصوفة نادر
ولم يسمع مع ذلك مبتدأ قوله لانه كان مخففة من المثقلة واصله كانه قال الشيخ الرضي قيل مذهبه ضعيف من حيث انه نقل
من الاستفهام الى التعجب مع النقل من الانشاء الى الانشاء مما لم يثبت قوله معناه الماضي قال الشيخ الرضي ضعف قول سيبويه
بان الامر بمعنى الماضي مما لم يعهد بل جاء الماضي بمعنى الامر وبان افعل بمعنى صار ذا كذا قليل وبان زيادة الباء في الفاعل
قليل وفي المطرد زيادتها في المفعول قوله احسن انت بزيد على ان يكون الباء للتعدية والهمزة للصيرورة قوله او زيد عطف

على يزيد على ان يكون البا زائدة والهمزة للتعدية قوله بمعنى صفته به دفع لما يقال جعله حسنا ليس فى وسع المخاطب فكيف قال اى جعله

حسنا قوله صفته بالحسن اى كن واصفاله بالحسن كيف على اى حال وطور شئت اذ ليس فيه توهم افراط اصلا واشار الى الدليل

عليه بقوله فان فيه من جهات الحسن كل ما يمكن ان يكون فى شخص كل ما يمكن اسم ان وقوله من جهات الحسن بيان لكلمة

ما وفيه خبره والحاصل ان كل ما يكون ممكن الوجود بالامكان الذاتى فى اى شخص كان فهو موجود فى زيد فكان للقول بالمدح

فيه وسعة لا يضيق ولا ينتهى الى حد حتى يقف الواصف عنده بل الواصف وان اطرى فى وصفه الا انه بالقياس الى ما فيه فى

ابتداء الوصف ولنعم ما قيل سه وقد وجدت مكان القول ذا سعة + فان وجدت لسانا قائلا فقل + قوله بنكرة منصوبة قيل لا

محلا واحترز به عن نحو احسن التقابل بين النكرة وبين ما قوله فنعما هى قيل ما كافة مهيأة نعم وبئس للدخول على الجملة كما قيل فى

قلما وطالما قوله موصولة قال الشيخ الرضى ويضعفه قلة وقوع الذى مصرحا به فاعل نعم وبئس ولزوم حذف الصلة باجمعها

فى فنعما هى قوله بمعنى الشئ قال الشيخ الرضى ويضعفه عدم مجئ ما بمعنى المعرفة التامة اى بمعنى الشئ فى غير هذا الموضع قوله

فما اى لفظ ما قوله هى اى لفظ هى قوله مبتدأ قال ابن خروف لا يجوز الا ان يكون مبتدأ مقدم الخبر لجواز دخول نواسخ المبتدأ عليه وحكى الاندلسى مثله

عن سيبويه قوله اى مطابقة الفاعل آه بمعنى الفاعل يحتمل ان يكون فاعل المصدر او مفعوله ولما كان طلب المصدر للفاعل

ليس كطلب الفعل له لهذا يحذف كثيرا ولم يحذف فاعل الفعل جوز فيه الامران وتعين كون المقدم فاعلا فى الفعل اذا التبس الفاعل والمفعول قوله

حب اصله حبب كظرف اى صار حبيبا فادغم كغيره قوله من الفعلية الاولى من الفعل قوله فالراكب حال تفريع على ما قبله ووقع

فى بعض النسخ فان الراكب حال عن الفاعل لا عن المخصوص قيل فيه مصادرة لان المدعى ان ذا الحال لا زيد وهو بعينه

ان الراكب حال عن الفاعل لا عن المخصوص قوله لا بد له اى للحرف فى ذلك اى فى كونه مستقلا بالمفهومية بحيث يصلح لان

يحكم عليه او به من انضمام امر آخر اليه اى الى الحرف وهذا صريح فى انه بعد انضمام امر آخر اليه يصير مستقلا بالمفهومية مع انه ليس

كذلك اذ بالانضمام يدل على المعنى لا انه يصير مستقلا بالمفهومية قوله كل شئ استنبط منه معنى الفعل بان يكون ذلك الشئ من

تركيب الفعل او بان يقدر فيه الفعل او شبهه كالظرف والجار والمجرور او بان يفهم معنى الفعل من فحوى الكلام من غير التصريح به او تقديره قال

الشيخ الرضى ومن امثلة تعدى الحرف بمعنى الفعل قولهم اين انت منى لان معنى اين انت بعدت قوله الظرف والجار والمجرور نحو قولك

زيد عندك او فى الدار لاكرامك فاللام فى لاكرامك تعدى الظرف الى اكرامك وهو فى الحقيقة معد للفعل المقدر او شبهه لان التقدير

زيد استقر او مستقر لكن لما سد الظرف مقام الفعل او شبهه جاز ان يقال ان الجار معد للظرف وكذا فى يا زيد فان يا قائم مقام

انادى قوله ليضيف الفعل اى يوصله قوله وفى عدها من حروف الجر تسامح اى قول بالمجاز اذ الجار هو رب الذى يقدر بعد الواو ولا لفظها

وانما جعل الواو جارا باعتبار رب الذى يلاصقه ويلازمه قوله فالعشرة الاولى وهى من قوله من الى قوله وتارة قوله والخمسة

التى يليها وهى من قوله عن الى قوله ومنذ قوله والثلثة وهى خلا وعدا وحاشا قال الشيخ الرضى ولم اجد على اسماء فعلا او

حرفا الا انى اراعى فى العدان يكون بين الكلمتين المتفقتين فى النوع المتماثلتين فى اللفظ توافق وتجانس من حيث المعنى كتشاكل

على الحرفية والاسمية فى معنى العلو فلهذا لم اعد من فعلا ايضا مع انه يكون امرا من مان يمين وكذا فى مع كونه امر المؤنث من وعى

نعى وول امرا من ولى يلى وكذا لم اعد الى اسما مع انه لم يجئ بمعنى النعمة كل ذلك لاختلاف المعنيين قال وارى الى فى العدم التشاكل

في المعنى الستادي في اصل الوضع وعلا اذا كان فعلا يكتب بالالف واصله الواو بخلافه اذا كان اسما او حرفا وكذا من في ولي

افعالا اصلها ان يتعين تواعد في واو لي قال الشيخ الرضي وفيما قال نظر لان علا الاسمية يكتب الفا واصله واو اتفاقا لكنها اذا

اضيف الى الضمير ينقلب الالف ياء تشبيها لعلى الحرفية قال الرضي ثم اعترض المصنف على نفسه وقال في حاشا خلا وعدا الحرفية

لا اصل لالفاتها بخلافها فعلية واجاب بانها لما تضمنت معنى الاستثناء اشبهت الحرف في عدم التصرف فصارت كانها

لا اصل لالفاتها قال الشيخ الرضي وهذا عذر بارد **قوله** لاسم الجزء وهي الغاية لانها اسم لجزء من المسافة وهو الجزء الاخير **قوله**

على الكل وهو المسافة اذ لا معنى لابتداء النهاية او الابتداء ابتداء المسافة لا ابتداء النهاية اذ النهاية لا تنقسم حتى يوصف بالابتداء

قوله اما من المكان آه قال الشيخ الرضي من للابتداء في غير الزمان عند البصرية سواء كان المجرور بها مكانا نحو سرت من البصرة او

غيره نحو هذا الكتاب من زيد الى عمرو واجاز الكوفيون استعمالها في الزمان ايضا استدلالا بقوله تعالى اسس من اول يوم وقوله نودي

للصلوة من يوم الجمعة قال وانا لا ارى في الآيتين معنى الابتداء اذ المقصود من معنى الابتداء في من ان يكون الفعل المتعدي

بمن الابتدائية شيئا ممتدا كالسير والمشي ونحوها ويكون المجرور بمن الشيء الذي منه ابتداء ذلك الفعل نحو سرت من البصرة او يكون

الفعل المتعدي بها اصلا للشيء الممتد نحو تبرأت من فلان الى فلان وكذا خرجت من الدار لان الخروج ليس شيئا ممتدا اذ يقال خرجت

من الدار اذا انفصل منها ولو باقل من خطوة وليس النداء والتاسيس حدثين ممتدين ولا اصلين للمعنى الممتد بل هما حدثان واقعان

فيما بعد من وهذا معنى في فمن في الآيتين بمعنى في ومن في الظروف كثيرا ما يقع بمعنى في نحو جئت من قبل زيد ومن بعده ومن بيننا

وبينك حجاب وكنت من قدامك **قوله** التجئ اليه واقر اليه فالباء آه افاد معنى الانتهاء **قوله** من امر مبهم يكون قبل من او بعدها

يصلح ان يكون المجرور بمن مميزا له ويوقع اسم ذلك المجرور على ذلك المبهم كما يقال مثلا للرجس انه الاوثان وللعشرين انه الدراهم والضمير

في قولك عز من قائل انه القائل بخلاف التبعيضية فان المجرور بها لا يطلق على ما هو مذكور قبله او بعده لان ذلك المذكور بعض المجرور

واسم الكل لا يقع على البعض فان قلت عشرون من الدراهم فان اشرت بالدراهم الى دراهم معينة اكثر من عشرين فمن مبعضة

لان العشرين بعضها وان قصدت جنس الدراهم فهي مبنية لصحة اطلاق اسم المجرور على العشرين **قوله** فانه اي من للابتداء مرفوع

محلا بالخبرية اي بكونه خبر القوله من فيصح عطف المرفوع على المجرور لكونه مرفوعا محلا وفي قوله فانه مرفوع مسامحة

قوله في غير الموجب في المغني الرابع عشر من معنى من تنصيص على العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني من رجل فانه قبل دخولها

يحتمل نفي الجنس ونفي الوحدة ولهذا يصح ان يقال بل رجلان ويمتنع بعد دخول من الخامس عشر توكيد العموم وهي الزائدة في

نحو ما جاءني من احد او من ديار فان احدا وديارا صيغتا عموم وشرط زيادتها في النوعين تقدم نفي او استفهام بهل نحو وما

تسقط من ورقة الا يعلمها ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت فارجع البصر هل ترى من فطور وتقول ولا تضرب من احد وتنكير

مجرورها واجاز الكوفيون والاخفش لا يشترطون ذلك استدلالا بقوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم فمن في حيز الايجاب وهو داخله على

المعرفة وهي عند سيبويه مبعضة اي يغفر لكم من ذنوبكم شيئا قالوا فقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا يناقضه واجيب بان قوله

يغفر لكم من ذنوبكم خطاب لقوم نوح وقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا خطاب لامة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كانا

ايضا خطابا لامة واحدة فغفران بعض الذنوب لا ينافي غفران كلها بل عدم غفران كلها ينافي غفران بعضها انتهى قال صاحب المغني

قد اجتمعت زيادتها في المنصوب والمرفوع والمنصوب لابد ان يكون مفعولا به فيخرج بقية المفاعيل وكانه وجه منع زيادتها في المفعول معه والمفعول لاجله والمفعول فيه لانهن في المعنى بمنزلة المجرور بمع وباللام وبفي ولا يجامعهن من لكن لا يظهر للمنع في المفعول المطلق وجه وقد خرج عليه ابو البقاء ما فرطنا في الكتاب من شيء فقال من زائدة وشيء في موضع المصدر اي تفريطا ولا يزاد في ثاني مفعولي ظن ولا ثالث مفعولات اعلم لانهما في الاصل خبر اعلم انه جاء من لمعان لم يذكر في الكتاب منها التعليل نحو مما خطيئاتهم اغرقوا والبدل نحو ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة ويعرف بصحة قيام بدل مقامها ومرادفة عن نحو فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله ومرادفة الباء نحو ينظرون اليك من طرف خفي ومرادفة في نحو اروني ماذا خلقوا من الارض اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة ومرادفة على نحو ونصرناه من القوم وقيل على التضمن اي منعناه منهم كذا ذكر في المغني **قوله** او نسي من مطر قال الشيخ الرضي فيه نظر لان حذف الموصوف واقامة الجملة او الظرف والجار والمجرور مقامه بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي قال الله تعالى ومنهم دون ذلك وما منا الا له مقام معلوم اي ما من ملائكتنا الا ملك له مقام وان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا في الشعر قال انا ابن جلا وطلاع الثنايا متى اضع العمامة تعرفوني انتهى وبهذا يظهر ان ما في المطول اي ابن رجل جلا فحذف الموصوف وقيل ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف موصوفها الا بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي كقوله تعالى ومنهم دون ذلك وكقولك ما في القوم دون هذا وفي غيره نادر لا سيما اذا لزم منه اضافة غير الظرف الى الجملة ليس بذلك **قوله** او هو وارد على الحكاية فزيدت في الموجب لاجل حكاية المزيدة في غير الموجب فقوله او هو اي قد كان من مطر عطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل من فيه غير زائدة بل هي للتبعيض وللتبيين فهو غير وارد على الحكاية او هو وارد على الحكاية فيكون من فيه زائدة **قوله** الى لانتهاء الغاية في الزمان والمكان بلا خلاف صرح به الشيخ الرضي **قوله** وقد جمعهما اي المجرور والمنصوب **قوله** للظرفية اما مكانية او زمانية وقد اجتمعتا في قوله تعالى الم غلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين ومن معانيها المصاحبة نحو ادخلوا في امم قد خلت اي معهم فخرج على قومه في زينته والتعليل نحو فذلكن الذي لمتنني فيه لمسكم فيما افضتم وفي الحديث ان امرأة دخلت النار في هرة حبستها ومرادفة الباء كقوله ويركب يوم الروع منا فوارس بصيرون في طعن الاباهر والكلى ومرادفة الى نحو فردوا ايديهم في افواههم ومرادفة من كذا في المغني **قوله** لان الالصاق يستلزم المصاحبة اي حقيقة الالصاق يستلزم المصاحبة وان لم يستلزم المصاحبة الالصاق المجازي في المغني الالصاق حقيقي كامسكت بزيد اذا قبضت على شيء من جسمه او على ما يحبسه من ثوب ونحوه ومجازي نحو مررت بزيد والالصاق انما يكون حقيقيا اذا كان مفضيا الى نفس الشيء كامسكت بزيد وان افضى الى ما يقرب منه فمجازي كمررت بزيد فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون مستزادا لم في مكان يقرب منه السرج ولا يصاحب السرج الفرس في الاستراء **قوله** المقابلة في المغني وهي الداخلة على الاعواض كاشتريته بالف وكافات احسانه بضعف وقولهم هذا بذاك ومنه ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وانما لم تقدر باء السببية كما قالت المعتزلة كما قال المصيبح في لن يدخل احدكم الجنة بعمله لان المعطي بعوض قد يعطى مجانا واما المسبب فلا يوجد بدون السبب وقد تبين ان لا تعارض بين الحديث والآية لاختلاف محلي البائين جمعا بين الادلة كذا في المغني **قوله** والتعدية بهذا المعنى

بحث اسم الفاعل

اى جعل اللازم متعديا لتضمنه معنى التصيير **قوله** مختصة بالباء اى مقصورة على الباء لا يوجد فى غيره من حروف الجر فالباء داخلة على المقصور عليه وقد نقلنا فى بحث المتعدى واللازم عن الشيخ الرضى انه قال ولا يغير شىء من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف نحو مررت به **قوله** والنفى بليس وبما وقيل بلا التبرية ايضا نحو لا خير بخير بعده النار قال الشيخ الرضى والاولى انها بمعنى فى ولم يسمع فى النفى بان فما كان للمصنف ان يطلق النفى والاستفهام ويزاد قياسا فى مفعول علمت وعرفت وجهلت وسمعت وتيقنت واحسست **قوله** سواء لم يكن غير الخبر الواقع فى الاستفهام والنفى الذى زيادة الباء وفيه سماعية خبرا بل مبتدأ نحو بحسبك زيد وفيه ان بحسبك فى هذا التركيب لا يصح ان يكون مبتدأ لانه نكرة والخبر وهو زيد معرفة والاولى بحسبك درهم كما وقع فى المغنى حيث قال الثالث المبتدأ وذلك فى قولهم بحسبك درهم وفيه قال ابن مالك فى بحسبك زيد ان زيدا مبتدأ موخر لانه معرفة وحسبك نكرة او فاعلا نحو وكفى بالله شهيدا او مفعولا نحو والقى بيده اى حسبك زيد وكفى بالله شهيدا والقى يده مشعر بان زيادة الباء فى المواضع المذكورة سماعية مع انه ليس كذلك قال الشيخ الرضى وتزاد قياسا ايضا فى المرفوع فى كل ما هو فاعل لكفى ومتصرفاته وفى فاعل افعل فى التعجب على مذهب سيبويه وفى المبتدأ نحو فى بحسبك ويزاد شاذا فى خبر المبتدأ الموجب نحو جزاء سيئة بمثلها عند الاخفش وتزاد سماعا كثيرا فى المفعول به نحو القى بيده ونحو يضرب بالسيف فالمذكور اربعة والاولان منها زيادة الباء فيهما قياسية والآخران زيادة الباء فيهما سماعية والشارح قدس سره حكم على الاربعة بان زيادة الباء فيها سماعية وقوله او كان عطف على قوله لم يكن ومن معنى الباء السببية نحو انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل فكلا اخذنا بذنبه ومنه لقيت بزيد الاسد اى بسبب لقائى اياه والظرفية نحو ولقد نصركم الله ببدر ونجيناهم بسحر والمجاوزة كعن فقيل تختص بالسؤال نحو فسئل به خبيرا بدليل يسألون عن انبائكم وقيل لا تختص به بدليل قوله تعالى نورهم بين ايديهم وبايمانهم والاستعلاء نحو من ان تأمنه بقنطار بدليل هل آمنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه والغاية نحو وقد احسن بى اى الى وقيل ضمن احسن معنى لطف كذا فى المغنى **قوله** للاختصاص الثبوتى عند بعض والاثباتى عند آخرين **قوله** وزائدة نحو ردف لكم لان ردف يتعدى بنفسه وكذا فى نحو شكرت له قال الشيخ الرضى ويزاد اللام لتقوية العامل الضعيف بتاخيره عن معموله نحو لزيد ضربت وبكونه اسم فاعل نحو انا ضارب لزيد او مصدرا نحو ضربى لزيد حسن وبكونه مقدرا نحو يا لزيد ومن معنى اللام توكيد النفى وهى الداخلة فى اللفظ على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اى النفى ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخلت اللام لتقوية النفى كما ادخلت الباء فى ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائدة موكدة غير جارة ولكنها ناصبة ولو كان جارا لم يتعلق عندهم بشىء لزيادته فكيف وهو غير جائز ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفى قصد الفعل ابلغ من نفيه وموافقة الى نحو بان ربك اوحى لها كل يجرى لاجل مسمى ولو ردوا لعادوا لما نهوا وموافقة على فى الاستعلاء الحقيقى نحو يخرون للاذقان ودعانا لجنبه وتله للجبين وموافقة فى نحو ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وكونه بمعنى عند كقولهم كتبته لخمس خلون وموافقة بعد نحو اقم الصلوة لدلوك الشمس وفى الحديث صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وموافقة مع وموافقة من نحو

سمعت له صراخا والتبليغ وهي الجارة للاسم التابع لقول او ما في معناه نحو قلت له واذنت له وضربت له وموافقة عن نحو وقال
الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه قاله ابن الحاجب قال الشيخ الرضي ولو كانت كاللام في قلت لزيد لم تقم
لقال ما سبقتمونا والصيرورة وتسمى لام العاقبة ولام المآل نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا **قوله** والامر
العظام الذي يستحق ان يتعجب منه **قوله** رب وفي رب ثماني لغات اشهرها ضم الراء وفتح الباء المشددة والثانية
ضم الراء وفتح الباء المخففة والثالثة ضم الراء وضم الباء المخففة والرابعة ضم الراء واسكان الباء المخففة والخامسة
فتح الراء وفتح الباء المشددة والسادسة فتح الراء وفتح الباء المخففة والسابعة والثامنة ضم الراء وفتح الباء
مخففة ومشددة بعدها تاء مفتوحة **قوله** لعدم احتياجها الى المعرفة لان الغرض وهو التقليل يحصل بالنكرة لانها تدل
على القلة فيناسب رب الذي هي للتقليل بخلاف سائر حروف الجر فان معانيها لا يناسب بخصوص المعرفة والنكرة فيدخل
عليهما وعلى هذا لا يرد ما قيل لا فرق بين رب وسائر حروف الجر حتى يمنع عنه المعرفة لعدم احتياجها ولا يمنع غيرها قال الشيخ الرضي
انما وجب دخولها على النكرة لان النكرة محتملة للقلة والكثرة نحو جاءني رجل وما جاءني رجل فلو لم يحتملهما لم يستعمل فيهما والمعرفة
اما دالة على القلة فقط كالمفرد والمثنى المعرفتين واما دالة على الكثرة دون القلة كالجمع المعرف ورب وكم علامتان للقلة والكثرة
وانما يحتاج الى العلامة في المحتمل حتى يصير بها نصا انتهى وقال هي حرف الجر عند البصريين خلافا للكوفيين والاخفش يشكل عليهم
حرفيتها بنحو رب رجل كريم اكرمت فان حرف الجر هي ما يفضي الفعل الى المفعول الذي لولاها لم يفض اليه واكرمت متعد بنفسه قال
صاحب المغني انما ذلك لانه يضعف المتاخر عن المفعول عن العمل فيقوى بحرف الجر ولا سيما اذا وجب تاخر الفعل كما في رب والجواب
ان العادة ان يعمل مثل ذلك الضعيف باللام فقط من بين حروف الجر لافادتها التخصيص حتى يخصص مضمون ذلك الضعيف
من الفعل في ذلك المفعول بذلك المفعول فلا يستنكر عمله فيه ويشكل ايضا بمثل قولك رب رجل كريم اكرمته لان الفعل لا يتعدى
الى المفعول بحرف الجر والى ضميره معا فلا يقال لزيد ضربته واعتذر بان اكرمته صفة وان العامل محذوف وهو عذر بارد
لان معنى رب رجل كريم اكرمت واكرمته شيء واحد ولا شك انك اذا قلت في جواب من قال ما اكرمت رجلا رب رجل كريم اكرمته
لم يحتج معنى الكلام الى شيء آخر مقدر مثل ثبت او تحقق على ما ادعوا وان اعتذروا بان الضمير في اكرمته للمصدر اي اكرمت الاكرام
كان ابرد لان ضمير المصدر المنصوب بالفعل قليل الاستعمال بخلاف رب رجل كريم لقيته وان قالوا ان لقيته مفسر للقيت المقدر
جاء الاشكال الاول مع انه لم يثبت في كلامهم تفسير الناصب للجار والمجرور بفعل آخر نحو بزيد جاوزته اي مررت بزيد جاوزته **قوله**
لوجود القرائن ومن القرينة ان يكون الفعل مصرحا به في الكلام الذي رب جواب عنه مثل ان يقول لك رجل ما لقيت رجلا
فتقول في الجواب رب رجل كريم بحذف لقيت لدلالة الكلام السابق عليه قال ابن السراج النحاة كالمجمعين على ان
رب جواب لكلام اما ظاهرا او مقدرا **قوله** واو هاي دخل على نكرة موصوفة بعد ذكر رب ودخولها على النكرة والمضمر ولحوق
ما الكافة ذكره **قوله** وواو هاء الاقتصار على الدخول على النكرة مشير اشارة ظاهرة الى انه لا يدخل على المضمر ولا يلحقه ما الكافة
اذ السكوت في معرض البيان بيان فكان قوله يدخل بمنزله في حكمها فلا يكون عاما **قوله** وان كانت في اوله اي
اول الكلام كقوله وقاتم الاعماق فانه يقدر معطوفا عليه كانه قال رب هول اقدمت عليه وقاتم الاعماق **قوله** لصيرورتها بمعنى رب

ولو كانت للعطف لجاز اظهار رب بعدها كما جاز بعد الفاء و بل فهذه الواو عندهم حرف عطف قياسا على الفاء و بل لكنها صارت بمعنى رب فجرت كما يجره رب و مع ذلك لا يجوز دخول حرف العطف عليها في وسط الكلام نحو و ليلة نحس و لا فو ليلة نحس اعتبارا لاصلها بخلاف واو القسم فانها لم تكن في الاصل واو العطف و لذا جاز دخول واو العطف و الفاء و ثم عليها **قوله** لان ذلك اى تقدير المعطوف عليه مع كونه بمعنى رب و عدم جواز اظهار رب بعده بخلاف الفاء و بل تعسف اى قول بلا دليل و بما ذكرنا ظهر ان قياس الواو على الفاء و بل قياس مع الفارق فلا يرد ما قيل و جوب ارتكابه للفاء و بل يسهل ذلك و يخرجه عن كونه تعسفا **قوله** باسم الله قال الشيخ الرضي من الجارة في القسم تختص بربي و بالله **قوله** من الامور المختصة لا الاختصاص هذا الجواب و الايراد مذكور في الحواشي الهندية **قوله** باللام و ان لانهما مفيدان للتاكيد الذي لاجله جاء القسم و اعلم ان اللام لا تجامع حرف النفي و ان جاز ان تؤكد الجملة التي في خبرها حرف النفي نحو لزيد ما هو بقائم و لا يقال لما زيد قائم و ذلك لان اللام للتقرير و الاثبات و حرف النفي للرفع و الازالة فبينهما في ظاهر الامر تناف و اما نحو قولك لزيد ما هو بقائم و ان زيدا لم يقم فان و اللام اثبتا نفي مضمون الجملة بلا مجامعة بين الحرفين **قوله** و للمجاوزة لم يذكر البصريون سواه كذا في المغني و من معناه البدل نحو و اتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا و في الحديث صومي عن امك و الاستعلاء نحو فانما يبخل عن نفسه و التعليل نحو و ما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة و نحو ما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك و مرادفة بعد نحو عما قليل ليصبحن نادمين و الظرفية و مرادفة من نحو و هو الذي يقبل التوبة عن عباده و الباء نحو و ما ينطق عن الهوى و الاستعانة قاله ابن مالك و قد يكون اسما بمعنى الجانب اذا دخل عليه من و هو كثير كقوله ؎ و لقد اراني للرماح دريئة من عن يميني مرة و امامي **قوله** على للاستعلاء و من معناه المصاحبة كمع نحو و آتى المال على حبه و ان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم و التعليل كاللام نحو و لتكبروا الله على ما هداكم اى لهدايته اياكم و الظرفية نحو و دخل المدينة على حين غفلة و نحو و اتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان في زمان ملكه و موافقة من نحو اذا اكتالوا على الناس يستوفون و موافقة الباء نحو حقيق على ان لا اقول و الاستدراك و الاضراب كقولك فلان لا يدخل الجنة لسوء صنيعه على انه لا ييأس من رحمة الله تعالى **قوله** ليس مثله بالنصب خبر ليس و شيء بالرفع اسم ليس انما حكم بزيادة الكاف دون المثل لان زيادة ما هو حرف اولى و لا سيما اذا كان من قسم الحروف في الاغلب و الحكم بزيادة الحروف اولى و انما قال قدس سره اذ التقدير ليس مثله شيء لان المقصود نفي ان يكون شيء مثله تعالى لا نفي ان يكون شيء مثل مثله **قوله** على بعض الوجوه اى زيادة الكاف على بعض الوجوه الكائنة في الآية الكريمة الوجه الاول ان المقصود نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله فيكون الكاف زائدة لان الحكم بزيادة الحرف اولى لا سيما اذا كان على حرف واحد و الوجه الثاني ان يكون المثل زائدة لان الحكم بزيادة الكاف حكم قبل الحاجة اليه لان الحاجة انما يثبت عند ذكر المثل و الوجه الثالث ان المقصود و ان كان نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله الا ان نفي لمثل المثل يستلزم نفي المثل بطريق الكناية و الكناية ابلغ من الصريح لانه يكون اثباتا بالبينة فلا يكون الكاف زائدة و ذلك لان نفي الشيء بنفي لازمه لان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم كما يقال ليس لاخي زيد اخ فاخو زيد ملزوم و الاخ لازمه لانه لا بد لاخي زيد من اخ هو زيد فنفيت هذا اللازم و المراد نفي ملزومه اى ليس لزيد اخ اذ لو كان له اخ لكان لذلك الاخ اخ هو زيد فكذا نفيت ان يكون لمثل الله مثل و المراد نفي مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اذا التقدير انه موجود و هذا احد الوجهين المذكورين

في الكناية قيل وفيه بحث وهو ان نفي مثل المثل لا يستلزم نفي المثل لان الشئ ليس مثل مثله بل المثل المشارك في صفته مع كون الشئ
اقوى منه فيها وبمنزلة الاصل والمثل بمنزلة الملحق به والمتقارب منه انتهى اقول وفيه ان المماثلة كون الشيئين بحيث يسد احدهما مسد
الآخر اي يصلح كل لما يصلح له الآخر هكذا ذكره العلامة في شرح العقائد وقال المماثلة عندنا انما يثبت بالاشتراك في جميع الصفات
حتى لو اختلفا في صفة انتفت المماثلة وعلى هذا فالشئ مثل مثله فبقي مثل المثل يستلزم نفي المثل والوجه الثاني ما ذكره صاحب الكشاف
وهو انهم قد قالوا مثلك لا يبخل فنفوا البخل من مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوه
عن مماثلته وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوه عنه ثم لا فرق بين قوله ليس كالله شئ وبين قوله ليس كمثله شئ الا ما يعطيه
الكناية من فائدتها وهذان الوجهان وان كانا مشتركين في كونهما كنايتين في النسبة لان الاول ح كناية في النسبة حيث
نسب النفي الى مثل المثل واريد به نسبته الى المثل والثاني ايضا كناية في النسبة حيث نفي ثبوت مثل المثل واريد نفي ثبوت
مثل له ثم مرجعهما الى استعمال لفظ دال على انتفاء مثل المثل في انتفاء المثل الا ان الاداء مختلف وبواسطة اختلاف الاداء عد وجهين
لانه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثلة عمن هو على
اخص اوصافه نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة **قوله** اي بالاسم الظاهر اذ لو دخل المضمر لادى الى اجتماع الكافين اوشبهت بالمخاطب
فطرد المنع في الكل **قوله** للابتداء يعني بمعنى من **قوله** والظرفية يعني بمعنى في وبمعنى من والى جميعا ان كان معدودا نحو ما رأيته مذ ثلثة
ايام **قوله** الى جميعه عطف على قوله مبدأ زمان الفعل اي ليس الزمان الماضي جميع زمان الفعل اذ الفعل لا ينقطع في الزمان الماضي
بل امتد الى زمان التكلم فلا يتصور ان يكون الزمان الماضي جميع مدة زمان الفعل **قوله** لا يكون فيها صفة لقوله ماضية اي
لا يكون الفعل المقابل للفعل المذكور في المثالين فيها اي في النسبة الماضية **قوله** لان معناه آه دليل لقوله لا يكون
فيها يعني جعل النسبة مبدأ المسافرة وعدم الرؤية انما يصح اذا لم يقع فيها الاقامة والرؤية بل امتد الى زمان التكلم
قوله لانها لم ينقضيا اي الشهر واليوم **قوله** لبعد اي لبعد الآن **قوله** فكيف اي لا يصح قوله كما يتوهم
بحسب الظاهر لان الظاهر ان الاول مثال للاول والثاني للثاني **قوله** لكن بتقدير المضاف ليكون ماضيا ممتدا الى زمان التكلم فيصح
اعتبار الابتداء **قوله** واذا انصبت بها ما بعدها **قوله** يكون بالتاء والياء وحاشا حاء فعلا متعديا متصرفا تقول حاشيت بمعنى
استثنيت وفي الحديث انه عليه الصلوة والسلام قال اسامة احب الناس الي ما حاشى فاطمة ما نافية والمعنى انه عليه الصلوة
والسلام لم يستثن فاطمة رضي الله تعالى عنها **قوله** بالاحرف المشبهة فيه ان الفرق بين القلة والكثرة انما هو في حالة التنكير
واما اذا كانا معرفتين باللام فكلاهما للكثرة اللهم الا ان يقال يفهم من الصيغة القلة بدون ملاحظة التعريف **قوله** ونونا تهما اي ان
وان وكان ولكن **قوله** ولغات لعل فيها احدى عشرة لغة اشهرها لعل وعل وعن وجاء لغن بالغين معجمة وجاء لعن بالعين غير
معجمة وآخرها نون وجاء رعن وعن بجعل الراء مقام اللام ولان وان ولعاء بالمد وقد يقال لعلت **قوله** على حذف المضاف
انما لم يحمل على الظاهر لان ضمير يعكسها يرجع الى الحروف المشبهة بالفعل وح يلزم ان يكون ان يعكس نفسها وليس كذلك **قوله**
يكفي في ذلك اي في عدم اقتضاء الصدارة فلو كان معنى قوله في يعكسها ايضا ذلك يلزم استدراك قوله في يعكسها **قوله** فكسرت
ان اي الهمزة الواقعة قبل النون لا ان بكسر الهمزة وتشديد النون والا يلزم كسر المكسور **قوله** في ابتداء الكلام المراد بابتداء الكلام

بحث الصفة المشبهة

هو ان لا يكون له تعلق لفظي بالسابق واللاحق فقولك انه فاضل في قولك اكرم زيدا انه فاضل في ابتداء الكلام اذ ليس له تعلق لفظي بقولك اكرم زيدا وان كان تعلق من حيث المعنى حيث وقع علة له وعلى هذا لا حاجة الى ما ذكره الشيخ الرضي من قوله سواء كان في اول كلام المتكلم نحو ان زيدا قائم او كان في وسط كلامه اذا كان ابتداء كلام آخر نحو اكرم زيدا انه فاضل فقولك انه فاضل كلام مستانف وقع علة لما تقدم **قوله** بعد القول اذا قصدت به الحكاية لا الاعتقاد والشامل للظن والعلم فانها تفتح كما تفتح بعد العلم والظن وانما كسرت بعد القول بمعنى الحكاية لانه ابتداء كلام المحكي **قوله** وفتحت ان اي حينئذ انفتحت حال كونها مع جملتها فاعلة اذ لا يتصور كونها فاعلة وحدها **قوله** لو لا انك ضربتني بصدر منك اي لو لا صدر منك ضرب اياي **قوله** نحو لو انك قائم مقتضى ما ذكره قدس سره في بحث حروف الشرط من انه التزام بعد لو فعل ليكون كالعوض من الفعل المحذوف فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق عدم جواز قوله لو انك قائم بل وجب ان يقال لو انك قمت ولذلك قيل صوابه لو انك قمت انتهى وفيه انه صريح في ان وقوع اسم الفاعل بعد لو غلط اقول والحكم عليه بالغلط مشكل لانه وجد في التنزيل بانه وقع فيها الخبر اسما مشتقا وهي قوله تعالى يودوا لو انهم بادون في الاعراب ووجد انه الخبر فيها ظرف وهي لو ان عندنا ذكرا من الاولين فظهر ان القول بوجوب كون الخبر فعلا ليكون عوضا من الفعل المحذوف ليس على ما ينبغي وان الجواب عن الاعتراض على الزمخشري بقوله تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام بان ذلك في الخبر المشتق لا الجامد ليس بتام **قوله** في ان اي في الهمزة الواقعة قبل النون **قوله** على محله خبران اي كائن على محله **قوله** فانا اكرمه يعني كون الجزاء جملة اسمية مركبة من ضمير المتكلم واكرمه **قوله** لانها اي ان **قوله** وان كان من يكرمني فجزاءه اي وان كان المراد ان اني اكرمه خبر مبتدأ محذوف هو قوله فجزاؤه او ان قوله اني اكرمه مبتدأ بتاويله مفردا بان يؤخذ من الخبر مصدر مضاف الى الاسم واليه يشير قوله قدس سره او اكرامي ثابت له وهو عطف على قوله فجزاءه اني اكرمه خبره محذوف وهو ثابت له ثم ان وجوب تقديم الخبر الواقع خبرا لان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها بتاويل المفرد مبتدأ وكذا عدم جواز حذفه الموجب للالتباس انما هو في المتيقن لا في المحتمل كما لا يخفى على من القى السمع وهو شهيد لان المتيقن يعلم فيه كونه مفتوحة من تقديم الخبر والا لما كان محتملا بل من امر آخر فلا منع من حذفه وتقديره مؤخرا فظهر ان ما قيل في كونه مبتدأ بحث لانهم كما اوجبوا تقديم الخبر لئلا يلتبس المفتوحة بالمكسورة فكيف يجوز حذفه وحذفه يوجب الالتباس كالتاخير بالجملة **قوله** واكرامي ثابت له يوهم تقدير الخبر مؤخرا وهو لا يجوز لان المقام مقام وجوب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** لا لتغير معنى الجملة فانه لا يجعل الجملة مفردا فاعلا او مفعولا او حالا او تميزا او غير ذلك مما يكون تاثيرا في المعنى فكان ان ليس بمذكور فكان اسمه المنصوب كانه في محل يستحق فيه الرفع اذ الابتداء هو التجرد عن العوامل اللفظية المؤثرة في المعنى **قوله** فان في هذا المثال اي لفظ ان **قوله** فهي مكسورة الوجه ترك الفاء اذ لم يدخل في خبر المبتدأ الذي لم يتضمن معنى الشرط **قوله** يكون اي ان المفتوحة بالتاء او الياء **قوله** مع ما اي مع اسم وخبر معمولات ان المفتوحة فيه اي في ذلك الاسم اسما كان او خبرا **قوله** بتاويل الجملة لان ان مع الاسم والخبر سادة مسد مفعولي علمت وفيه ان كونها سادة مسد مفعولي علمت لا يخرجها عن كونها بتقدير المفرد لان مفعولي علمت بتقدير المفرد اذ معنى علمت زيدا قائما علمت قيام زيد كذا ذكره الشيخ الرضي **قوله** اعني ان والابتداء والممتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرين اللفظيين على معمول واحد والابتداء وان لم يكن لفظا لكنه منزل منزلة اللفظ **قوله** فان المحذور المذكور وهو

٣٣٣

اجتماع عاملين على معمول واحد **قوله** مشترک بينهما اى بين الاسم المبنى والمعرب **قوله** خلافا للمبرد والكسائى قال الشيخ الرضى

انظاهران هذا مذهب الفراء والاطلاق مذهب الكسائى كما هو مذكور فى كتب النحو وفى المغنى شرط الفراء لصحة الرفع قبل مجئ الخبر خفاء اعراب الاسم

فلا يتنافى اللفظ ولم يشترط الكسائى **قوله** على الخبر انما يدخلها اذا لم يكن ماضيا مجردا عن قد ولا يجوز ان زيدا لقام كما لا يجوز ان زيدا

ليقوم **قوله** او فصل اى يقع فصل بينه وبينها بظرف هو الخبر نحو ان علينا للهدى او بظرف هو متعلق الخبر نحو ان فى الدار لزيدا قائم

وينكر عمل ما بعد اللام فيما قبله لنقصان حقه من التصدر **قوله** هو متعلق الخبر اذا لم يكن الخبر ماضيا مجردا عن قد ولا تقول ان زيدا

فى الدار لقام **قوله** فى معناه الذى هو التاكيد عدم الموافقة على الاطلاق ثم كيف وقد قال صاحب المغنى فى معناها ثلثة اقوال احدها

وهو المشهور انه واحد وهو الاستدراک الثانى انها ترد تارة للاستدراک وتارة للتاكيد قاله جماعة منهم صاحب البسيط الثالث

انها للتوكيد دائما مثل ان ويصحب التوكيد معنى الاستدراک وهو قول ابن عصفور قال فى المغرب لكن معناها التوكيد ولم يرد على ذلک

وقال فى الشرح معنى لكن التوكيد ويعطى مع ذلک الاستدراک هذا كلامه **قوله** اللام فاللام عند سيبويه والاكثرين لام الابتداء

افادت مع افادتها التوكيد لنسبته وتخليص المضارع للحال الفرق بين ان المخففة من المثقلة وان النافية ولهذا صارت لازمة بعد

ان كانت جائزة وزعم ابو على وابو الفتح وجماعة انها غير لام الابتداء اجتلبت للفرق وحجة ابى على دخولها على الماضى المتصرف نحو ان زيدا

لقام وعلى منصوب الفعل المؤخر عن ناصبه فى نحو وان وجدنا اكثرهم لفاسقين وكلاهما لا يجوز مع المشددة **قوله** اما فى الاعمال اى

واما لزوم اللام فى اعمال ان المخففة وجعلها عاملا وان كان لا يحتاج اليه لحصول الفرق بالعمل فلطرد الباب اى لتتبع باب الالغاء

او لتتبع باب الاعمال اذا كان الاعراب تقديريا او محليا ومنه نظران عطف **قوله** لان كثيرا على **قوله** فلطرد الباب وجعله مقابلا له

ليس بسديد اذ فيه لزوم اللام فى بعض صور الاعمال وهو ما اذا كان الاعراب لفظيا لطرد بعض الآخر وهو ما اذا كان الاعراب

تقديريا او محليا الا ان يقال المقابلة باعتبار قيد الكل والبعض لا باعتبار الطرد فحاصل المعنى ان لزوم اللام فى صورة الاعلام

يحتمل ان يكون لطرد كل الباب لكل الباب وان يكون لطرد البعض للبعض **قوله** لحصول الفرق بالعمل قال الشيخ الرضى قال

ابن مالک وهو حسن يلزم اللام ان خيف الالتباس بالنافية فعلى قوله يلزم اذا كان الاسم مبنيا او معربا مقصورا انتهى وانت

خبير بان تقييد المعرب بقوله مقصورا ليس على ما ينبغى **قوله** اكثر من مشابهة المكسورة اى بالفعل المفتوحة مشابهته بالماضى

والمكسورة مشابهته بالامر يكون مشابهة الاول اكثر من مشابهة الثانى لا يخلو عن المناقشة **قوله** الصالح لان يكون

مفسرة لضمير الشان الذى اعتبر مقدرا فى ان المخففة ثم هذه الصفة موضحة لا مقيدة **قوله** لكن مشددة النون **قوله** فنقلت

كسرة الهمزة الى الكاف قال الشيخ الرضى ولا يخفى اثر التكلف فيما قالوا وفيه نقل الحركة الى المتحرک والاصل عدم التركيب

قوله يدخل على الممكن الذى لا يكون لک توقع او طماعية فى وقوعه والانصار ترجيا يستعمل فيه لعل او عسى نحو ليت زيدا

قائم اذا كان القيام مما لا يتوقع من زيد وعلى المستحيل كقوله فيا ليت الشباب يعود يوما فاخبره بما فعل الشيب **قوله**

واجب عنه قال الشيخ الرضى ان روى بفتح اللام الاخيرة يحتمل ان يقال اسم لعل وهو ضمير الشان مقدر وابى المغوار مجرور بلام مقدرة

حذفت لتوالى اللامات اى لعله لابى المغوار منک قريب ويجوز ان يقال ثانى لامى لعل محذوف واللام المفتوحة جارة للمظهر كما نقل

عن الاخفش انه سمع عن العرب فتح اللام الجارة الداخلة على المظهر ونقل ايضا ذلک عن يونس وابى عبيدة والاحمر وان روى بكسر اللام

فضمير الشان ايضا مقدر مع حذف ثاني لامي لعل لاجتماع الامثال ثم ادغم الاول في لام الجر انتهى قال صاحب المغني وهذا
تكلف كثير ولم يثبت تخفيف لعل ثم هو مجموع بنقل الائمة ان الجر بلعل لغة قوم باعيانهم ثم قال واول لحن سمع بالبصرة لعل لها
عذر وانت تلوم وهذا محتمل لتقدير ضمير الشان كما قال وقد يقع بعد ان المبتدأ فيكون اسمها ضمير شان محذوفا كقوله عليه
الصلوة والسلام ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون الاصل انه اي ان الشان كما قال ان من
يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذرا وظباء وانما لم يجعل من اسمها لانها شرطية بدليل جزمها الفعلين والشرط له الصدر فلا
يعمل فيه ما قبله وتخريج الكسائي الحديث على زيادة من في اسم ان يأباه غير الاخفش لان الكلام ايجاب والمجرور معرفة و
ايضا يأباه لانهم ليسوا اشد عذابا من سائر الناس **قوله** فقولك مبتدأ خبره **قوله** اي حصل الفعل بهما لا بقولك مفسر بهذا التفسير
لان جاءني زيد آه بيان لقوله فقولك بمعنى فتفسير احدهما تفسير للآخر فلا يرد ما قيل قولك مبتدأ لا خبر له لان قوله اي حصل
تفسير جاءني زيد فهو بمنزلة عطف البيان لا الخبر ثم قال انما وقع لنقل كلام الرضي غير تام فانه قال فقولك جاءني زيد و
عمرو او فعمرو اي حصل الفعل من كليهما بخلاف جاءني زيدا و عمرو اي حصل الفعل من احدهما دون الآخر فالجر **قوله** بخلاف
آه فنقل الشارح وظن ما قيل **قوله** بخلاف تاما واعترض عليه انتهى وانت خبير بانه لم يوجد في النسخ التي رأيناها من الرضي **قوله** بخلاف
آه **قوله** للجمع مع الترتيب القرينة على اعتبار الجمع قول المص فالاربعة الاولى للجمع فلا بد فيه والترتيب قد يكون في الذكر فلا يستلزم
الجمع فلا يكون اعتبار الجمع مع الترتيب لغوا **قوله** بغير مهلة تقدير لما لا بد منه والقرينة عليه **قوله** بمهلة لان تقييد ثم بمهلة
يدل على ان الفاء لم يعتبر فيه المهلة والا لما تركه **قوله** مقرونة بمهلة تقدير لمتعلق الباء وهو امام فوع خبر بعد خبر ثم واما
منصوب على انه حال من الضمير الفعل المفهوم اي تشبه ثم حال كونها مقرونة بمهلة **قوله** على رجا التهم قيل على وزن
العلامة جمع لرجل لمن ليس لنظر به كمه **قوله** الا انه لم يات في العاطفة قال الشيخ الرضي ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء
مما قبلها نحو ضربوا القوم حتى زيدا او كجزئه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى عبيدهم واما الجارة فالاكثرون على تجويزكون
ما بعدها متصلا باجزاء ما قبلها كنمت البارحة حتى الصباح وصمت رمضان حتى الفطر كما يكون جزء منه ايضا نحو اكلت السمكة
حتى راسها بالجر **قوله** ومن هذا اي من عدم اتيان حتى العاطفة في ما يلاقي الجزء الاخير **قوله** وعدم الحاجة لان الحاجة
الى التعميم فرع استعمال حتى العاطفة في ما يلاقي الجزء ولم يجز استعمالها فيه فالتعميم ليشمل المجاورايضا لغو **قوله** ليشمل
المجاور ايضا اي كما يشمل الجزء **قوله** كما وقع في بعض الحواشي اي في حواشي الفاضل الهندي حيث كتب على قول المصنف
ومعطوفها جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى راسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح ان قلت لعل الفاضل
الهندي يأول بان الصباح كالجزء من الليل بالاختلاط قلت التاويل فرع الاستعمال ولم يجئ في الاستعمال
حتى العاطفة في الملاقي قال الشيخ الرضي ونفترقان ايضا بان ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء الى آخر ما نقلنا عنه آنفا
وايضا قال والسيرافي مع جماعة اوجب كون ما بعدها ايضا جزء ما قبلها كما في العاطفة فلم يجوزوا نمت البارحة حتى الصباح
جر الكما لم يجز نصبا وهو مردود بقوله تعالى سلام هي حتى مطلع الفجر انتهى فان هذا الكلام ظاهر بل صريح في ان حتى الجارة
جاء استعمالها في الملاقي ايضا ولم يختص استعمالها بالجزء كما اختص استعمال العاطفة بالجزء فما قيل في الجواب عن جانب الفاضل الهندي

٣٣٥

لا يصح دخول حتى على الصباح عطفا على الليلة باعتبار انه ملاقي الجزء الاخير كما منعه الرضي ويصح باعتبار انه صار بمنزلة جزء الليل لكثرة خلطه بالليل في النوم كما اجازه الهندي فلا منافاة بين نفي الرضي وتصحيح الهندي ليس على ما ينبغي ان قلت يحتمل ان يكون المراد من قول الفاضل الهندي اي جزء متبوعه حقيقة او حكما ادخال ما هو كالجزء من متبوعه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى عبيدهم وح لا يرد ما اورده الشارح قدس سره قلت هذا الاحتمال موجه الا انه يابا ه قول الفاضل جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى رأسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح **قوله** اي همزة الاستفهام التي يطلب بها و بام التعيين وهي التي يكون لطلب التعيين ويستحق الجواب بخلاف ام التي تقع قبلها همزة التسوية لانها لا يطلب بها و بالهمزة التعيين ولا يستحق الجواب وانحصرت قسما من المتصلة قال صاحب المغني ام على اربعة اوجه احدها ان تتقدم عليها همزة التسوية او تتقدم عليها همزة يطلب بها و بام التعيين وانما سمي في النوعين متصلة لان ما قبلها و ما بعدها لا يستغنى باحدهما عن الآخر ويسمى ايضا معادلة لمعادلتها للهمزة في افادة التسوية في النوع الاول والاستفهام في الثاني فالمذكور في الكتاب احد النوعين فلا يرد ما قيل لا يشترط طلب التعيين في ام المتصلة لانه ينتقض بقوله سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم فانه ليس لطلب التعيين اذ لا طلب وقال الشيخ الرضي المتصلة تختص بثلثة اشياء احدها تقدم الهمزة اما للاستفهام او للتسوية **قوله** لطلب التعيين لانها مع الهمزة بمعنى اي ويستقيم باي عن التعيين فيكون العطف مع المعطوف عليه بتقدير استفهام واحد لان المجموع بمعنى اي فيجاب بالتعيين واما في المنقطعة فلا يثبت احد الامرين عنده بل ما قبل ام وبعدها كلاما ن لانه اضراب عن الكلام الاول وشروع في استفهام مستانف فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي او بمعنى بل التي يكون للانتقال من كلام الى كلام آخر لا للتدارك الغلط كما في قوله تعالى ام يقولون افتريه وفيها معنى مع بل معنى الهمزة الاستفهامية في نحو انها لابل ام شاء او الهمزة الانكارية في نحو ام يقولون افتريه وقد يجيئ بمعنى بل وحده كقوله ام انا خير من هذا الذي مهين او لا معنى للاستفهام وكذا اذا جاءت بعده اداة الاستفهام كقوله تعالى ام هل يستوي الظلمات والنور ولاجل كون ما بعد ام وما قبلها على كلامين سميت منفصلة وسميت الاولى متصلة لكونها مع الهمزة التي قبلها كان انتهى وهو صريح في ان ام في نحو انها لابل ام شاء بمعنى بل والهمزة الاستفهامية فهي فيه من الحروف العاطفة فقوله استفهام مستانف ليس معناه انه كلام مبتدا ليس معطوفا على الاول بل معناه ليس المجموع استفهاما واحدا بمعنى اي بل استفهام عليحدة وان كان معطوفا على الاولى وانه اذا لم يتقدمه الخبر او الانشاء كانت حرف ابتداء لا يتعلق بما قبله اصلا يدل على ما ذكرنا قوله فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاة تامل فظهر ان ما قيل في الجواب عن لزوم عطف الانشاء على الاخبار في نحو لانها لابل ام شاة من ان ام لاستفهام مستانف فلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ليس بسديد وكذا قوله او للعطف بالتاويل كانه قال بعد قوله انها لابل ليست كك وشك فيها فقال ام شاة هي خير شاة ام شاة لانه تاويل بعيد لا ينساق الى الذهن اصلا بل هو من التاويلات التي يفسد الكلام لا يقال يجوز ان يكون من قبيل عطف القصة على القصة لانا نقول عطف القصة على القصة يختص بما اذا كان في جانب المعطوف وكذا في جانب المعطوف عليه جمل متعددة صرح به سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح فما قيل نحن نقول يجوز عطف الانشاء على الاخبار بتاويل القصة وجعله عطف قصة على قصة ليس على ما ينبغي اعلم ان قوله انها لابل ان وقع في استعمالات العرب فالمنع ليس على ما ينبغي والا فلا اشكال في المعنى

هذا العطف منه البيانيون وابن مالك في شرح باب المفعول معه من كتاب التسهيل وابن عصفور في شرح الايضاح ونقله
عن كثيرين واجازه الصفار وجماعة قوله لم يجز تركيب ارايت زيدا ام عمرو اقدر التركيب لان الفاعل يكون مفردا وقوله
ارايت ليس كذلك الا انه ينبغي ان يقرء بالتنوين وقوله ارايت بيان لما اذ على تقدير الاضافة يلزم اضافة غير الظرف الى الجملة
قوله ام واحد وهو قوله يليها احد الامرين الى قوله لطلب التعيين قوله لكنه اي الامر الواحد قوله شرطين احدهما احد الامرين
المستويين وثانيهما قوله بعد ثبوت احدهما الطلب التعيين قوله واما استفهام عطف على قوله اما خبر قوله كما تقول ازيد عندك
ام عمرو اي بل اعمرو وفيه انه لا يجوز ان يجعل ام في هذا التركيب منقطعة لوجوب ذكر جزئي الجملة اذا وقعت بعد الاستفهام لئلا
يلتبس بالمتصلة وفي هذا التركيب ليس الجزءان مذكورين قال الشيخ الرضي المتصلة تختص بثلثة اشياء ثالثها انه يليها المفرد
والجملة بخلاف المنقطعة فانه لا يليها الا الجملة ظاهرة الجزئين نحو ازيد عندك ام عندك عمرو او مقدرا احدهما نحو انها لابل ام شاة
قال جار الله لا يجوز حذف احد جزئي الجملة بعد المنقطعة في الاستفهام لئلا يلتبس بالمتصلة وفي خلاصة النحو يلزم لفظ الجملة
بعدها في الاستفهام خيفة اللبس نحو ازيد عندك ام عندك عمرو ولا يلزم في الخبر حيث لا التباس نحو انها لابل ام شاة انتهى وفي الارشاد
منقطعة بمعنى بل والهمزة تقع في الخبر والاستفهام ويلزمها في الاخير لفظ الجملة والا لا يعرف المنقطعة اي ام متصلة انتهى وفي بعض
شروح اللباب ويلزم لفظ الجملة بعدها في الاستفهام بالهمزة اي لا يليها الا الجملة ظاهرة الجزئين ولا يجوز حذف احدى جزئيها
اذا كانت بعد الاستفهام بالهمزة خيفة اللبس اي لبس ام المنقطعة بام المتصلة ان حذف احدى جزئي الجملة نحو ازيد عندك ام عندك
عمرو فانه لو قيل ام عمرو بحذف احدى الجزئين التبست المنقطعة بالمتصلة ولا يلزم ذلك اي لفظ الجملة بعدها في الخبر وفي الاستفهام بغير الهمزة
حيث لا التباس المنقطعة بالمتصلة لان شرط المتصلة ان تتقدمها همزة الاستفهام انتهى قوله لكن ساكنة النون قوله لازمة للنفي في المعنى
ان وليها مفرد فهي عاطفة بشرطين احدهما ان تتقدمها نفي او نهي نحو ما قام زيد لكن عمرو ولا يقم زيد لكن عمرو فان قلت قام زيد ثم جئت
بلكن جعلتها حرف ابتداء فجئت بالجملة فقلت لكن عمرو لم يقم الثاني ان لا يقترن بالواو قاله الفارسي واكثر النحويين وقال قوم لا تستعمل مع المفرد
الا بالواو واختلف في نحو ما قام زيد ولكن عمرو على اربعة اقوال احدها ليونس ان لكن غير عاطفة والواو عاطفة مفردا على مفرد الثاني لابن
مالك ان لكن غير العاطفة والواو عاطفة جملة حذف بعضها على جملة صرح بجميعها قال فالتقدير في نحو ما قام زيد ولكن عمرو ولكن قام
عمرو الثالث لابن عصفور ان لكن عاطفة والواو زائدة لازمة والرابع لابن كيسان ان لكن عاطفة والواو زائدة غير لازمة
قوله الا واما قال الشيخ الرضي هما حرفا استفتاح يبتدأ بهما الكلام وفائدتهما المعنوية توكيد مضمون الجملة كانهما مركبتان
من همزة الانكار وحرف النفي والانكار نفي ونفي النفي اثبات فهما لافادة الاثبات والتحقيق فصار المعنى ان الا انهما غير
عاملين يدخلان على الجملة خبرية كانت او طلبية فالطلبية امر او نهي او استفهام او تمن او غير ذلك ويختصان بالجملة تجاهما
وفائدتهما اللفظية كون الكلام بعدها مبتدأ به وقد نسب التنبيه اليهما كما هو مذهب المص قوله تدخل الاكثر على النداء واما كثيرا
على القسم ولجميع حروف التنبيه صدر الكلام الا ها الداخلة على اسم الاشارة غير مفصولة فان ها تكون اما في الاول او
في الوسط بحسب ما يقع اسم الاشارة قوله وتجعله اي تجعل النفي ايجابا اي بلى مختصة بجعل النفي ايجابا فلا يجاب بها الايجاب
وذلك متفق عليه ولكن وقع في كتب الحديث ما يقتضي انها يجاب بها الاستفهام المجرد ففي صحيح البخاري في كتاب الايمان

انه عليه الصلوة والسلام قال لاصحابه اترضون ان يكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى وفي صحيح مسلم في كتاب البيتة انسرك ان يكونوا لك في البر سواء قال بلى وايضا فيه انه قال انت الذي تقينني بمكة فقال المجيب بلى هذا ما ذكره صاحب المغني قوله تصديق للخبر سواء كان الخبر موجبا او منفيا ولا يجئ بعد ما فيه معنى الطلب كالاستفهام والامر وغيرهما قوله لمن قال وهو فضالة بن شريك قوله ان وراكبها مقول قول ابن الزبير وراكبها منصوب على انه مفعول لما ان لفظ تصديق له من لعن الله على اشار اليه الشارح قدس سره بقوله اي لعن الله تلك الناقة وراكبها قوله من جوى جمع الجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن قوله لا يخيل بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها قال الشيخ الرضي ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به قال الشيخ الرضي فائدة الحرف الزائد في كلام العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما تقدم في من الاستغراقية والباء في خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت سميت زائدة لانه لا يتغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيدا لمعنى الثابت وتقوية فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به هذا كلامه وهو صريح في ان فائدتها العارضة للكلام الذي يؤدي به اصل المعنى لم يغاير الفائدة الحاصلة قبل زيادة الحروف فكانه لم يفد هذه الحروف شيئا من المعاني ولذا سمي زوائد واعترض على النحاة بان يقولوا لمقتضى هذا الدليل بزيادة ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد مع انهم لم يقولوا به دائما انه قال الرضي انها لم تفد المعاني التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت له فلا يلزم زيادتها وليس لك كيف وعبارته المذكورة برية عنه فما قيل على قوله قدس سره ان اصل المعنى بدونها لا يخيل موجب ذلك البيان كون ان ولام الابتداء من حروف الزيادة ولذلك لم يكتف به الرضي وقال مع انها لم تفد المعاني التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد شيئا بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت له ليس على ما ينبغي فتامل قوله كان ظبية يعطوا الى ناضر السلم اوله ويوما توافينا بوجه مقسم الموافاة الاتيان والمجازاة الحسنة والمقسم بضم الميم وفتح القاف وتشديد السين المهملة اي الحسن من القسام وهو الحسن وتعطوا اي تتناول ضمن معنى الميل ولذا عدي بالى والجملة صفة ظبية والناضر من نضر وجهه اي حسن واراد به الخضرة والطراوة والسلم بفتحتين جمع سلمة وهو شجر عظيم وله شوك والمعنى يوما تاتينا الحبيبة بوجه حسن كظبية تمد عنقها الى غصن ناضر من هذا الشجر قوله على تقدير رواية ظبية بالجر قيد به لان زيادة ان بعد كاف التشبيه انما يكون على تقدير الجر قوله مع ان شرطا لا حاجة اليه لان قوله شرطا يغني عنه لانه حال من المذكورات كما اشار اليه بقوله حال كون تلك المذكورات مع ما شرطا قوله ما يتعلق بالمذكورات قوله اي ادوات شرطا قدر المضاف لان المذكورات ادوات شرط لا شرط قال الشيخ الرضي قوله شرطا تقييد لجميع ما ذكر من اذا ومتى واين وان لانها كلها يكون شرطا وغير شرط وزيادة كلمة ما فيها مختصة بحال الشرطية قوله زيادة ما مع المضاف اي بعد المضاف قوله ما فيها كلها اي كلمة ما في المواضع المذكورة من وقوعها بعد الحروف الجارة وبعد المضاف قوله في بير لا حور سري وما شعر تمامه بافكه حتى اذا الصبح جشر بافكه متعلق بشعر او سري المقدر والباء سببية والحور الهلكة على وزن الطلبة جمع حائر كبزل وبازل والحور ايضا الهلكة بالضم

بمعنى الهلاك بصيغة فاسقا او كافرا والمعنى ان الفاسق سرى والكافر فى مهالك الهالكين او فى بير المهلكة بافكه واباطيله وما علم انقراط جمله وخفلتاته سارفيها حتى اذا انفلق الصبح او قامت القيمة علم انه كان ساقطا فى ظلمات الفسق او الكفر ولكنه لم ينفعه ذلك العلم فتفسير الشارح قدس سره الحور بالملكة على وزن الطلبة عن علم ويقين بناء على انه جاء فعل بضم الفاء وسكون العين جمع فاعل لاعن ظن وتخمين بناء على انه فسر الجوهري الحور بالهلكة بمعنى الهلاك والشارح فهم من الهلكة على وزن الطلبة وعلى هذا لايرد ما قيل الحور الهلكة على وزن الغرفة هكذا ذكره الجوهري فى الصحاح فتوهم الشارح ان الهلكة جمع هالك كالطلبة جمع طالب توقع فيها وقع وانه لعجاب فقال الحور جمع حائر **قوله** اى الفعل تتقرر فى المعنى القول اشارة الى ان ما موصوفة وصفته متقرر مقدر يتعلق به الجار والمجرور والمقصود منه توجيه كون المعنى ظرفا للفعل مع ان المشهور فيما بين العلماء ان الالفاظ قوالب المعانى وحاصل التوجيه ان كون المعنى ظرفا للفعل اعتبارى باعتبار تشبيه تقرر الفعل بمعنى القول بتقرر المظروف فى الظرف وجعله فى حكمه فاستعير فى معنى القول وجعل ظرفا للفعل واما كون اللفظ ظرفا للمعنى فهو شايع ذائع فهو بمنزلة الظرفية الحقيقية ولذا قال الفاضل الهندى ظرف اعتبارى او على القلب فلا يرد عليه وفيه ان ظرفية اللفظ للمعنى ايضا اعتبارية فلا يصح جعل القلب قسيما للظرفية الاعتبارية **قوله** فلا يقع بعد صريح القول فان قلت قوله تعالى وانطلق الملأ منهم ان امشوا ان فيه تفسير صريح القول لان التقدير قائلا بعضهم لبعض ان امشوا اجيب بانه زائد او بان صريح القول المقدر كالفعل المأول بالقول فى عدم الظهور او بان انطلق متضمن لمعنى القول لان المنطلقين عن مجلس يتفاوضون فيما جرى قيدا او بان انطلق الملأ بمعنى انطلقوا فى القول وشرعوا فيه وينبغى ان يعرف ان ما بعد ان المفسرة ليس من صلة ما قبلها بل تيم الكلام دونه ولا يحتاج اليها الا من جهة تفسير المبهم المقدر فيه فقوله تعالى وآخر دعوىهم ان الحمد لله رب العالمين خبر المبتدأ المقدم **قوله** وقوله تعالى ما قلت لايصح ايراده فى سلك بيان قوله فهى لا تفسير فى الاكثر الا مفعولا مقدر اللفظ غير صريح القول لان ان ان قوله وقوله تع عطف على قوله تع او على قوله قولك كتبت اليه والصواب ان يذكر فى خبر قوله وقد يفسر بها المفعول به الظاهر كما فعل الشيخ الرضى حيث قال وقد يفسر المفعول به الظاهر كقوله تع واوحينا الى امك ما يوحى ان اقذفيه وقوله ما قلت لهم الا ما امرتنى به ان اعبدوا الله فقوله ان اعبدوا الله مفسر للضمير به وفى امرتنى معنى القول **قوله** هو مصدر خبرها مضافا الى اسمها فمعنى بلغنى ان زيدا قائم بلغنى قيام زيد وكذا ان كان الخبر جامدا نحو بلغنى انك زيد اى زيديتك وكذا بلغنى ان زيدا فى الدار اى حصول زيد فى الدار لان خبره فى الحقيقة حاصل المقدر وقوله او ما معناه اى فى معنى مصدر الخبر وبمنزلة مصدر الخبر عطف على قوله مصدر خبرها **قوله** اى اخوة زيد فان الاخوة وان لم يكن مصدر اخوك الا انه بمنزلة لان اخوك بمنزلة يواخيك او هو اخيك **قوله** فان تعذر مصدر خبرها او فى معناه **قوله** او تقديرا قال الشيخ الرضى واذا وليها الظرف فهو المنتصب بالفعل الذى بعده لا بمقدر قبله كما فى قوله تع ولولا اذ دخلت جنتك انتهى فقوله اذ دخلت منصوب بفعل مذكور بعده وهو قلت **قوله** بخلاف هل زيدا ضربت وهل زيد ضربته فانها لا تدخل على الاسم مع وجود الفعل فى الكلام وان كان الاسم منصوبا بعينه الظاهر ولا يجوز اختيارا هل زيدا ضربته بل لابد من ايلائها اياه لفظا كذا ذكره العلامة التفتازانى فى المطول ناقلا عن بعض المحققين من النحاة **قوله** اتضرب زيدا وهو اخوك باستعمال الهمزة لانكار الفعل الواقع فى الحال ولا يصح استعمال هل فيه لانها تخصص المضارع بالاستقبال **قوله** لان المستفهم عنه فى هذا الموضع محذوف بالحقيقة فيه انه لا ضرورة

فی ارتکاب الحذف ولا دلیل علیه قوله بجعل الہمزة معادلة لام المتصلة ولا یصح جعل ہل معادلتہا فلا یصح ہل زید عندک ام عمرو لان
وقوع المفرد بعدام دلیل الاتصال وام المتصلة لطلب تعیین احد الامرین مع العلم بثبوت اصل الحکم فہی لا تکون الا لطلب التصور
بعد حصول التصدیق بنفس الحکم وہل لیس الا لطلب التصدیق فبینہما تدافع قوله فاستعمال الہمزة الی قوله انسب والیق فیہ ان استعمال
ہل معادلة لام المتصلة یکون ح مناسبا علی ما ہو مقتضی اسم التفضیل مع انہ لا یصح فلا یتم التقریب قوله بام المقدرة بالہمزة ای
المعادلة بالہمزة قوله وقد یستعمل علے قصد لزوم الثانی للاول ہذا المعنی ایضا من المعانی المعتبرة عند اہل اللغة الواردة فی استعمالاتہم
عرفا فانہم قد یقصدون الاستدلال فی الامور المعرفیة کما یقال لک ہل زید فی البلد فتقول لا اذ لو کان لحضر فیستدل بعدم الحضور
علی عدم کونہ فی البلد لکنہ اقل استعمالا من المعنی الاول واما ان الآیة واردة علی مقتضی اوضاع ارباب المعقول وان ہذا المعنی انما ہو
بحسب الاوضاع الاصطلاحیة لارباب المعقول فبعید لان القرآن لم ینزل علی اوضاع ارباب المعقول قوله فیعلم من ذلک ای
من کون الفساد منتفیا انتفاء التعدد لان انتفاء اللازم یدل علی انتفاء الملزوم قوله وخطاء ای نسب الی الخطاء الشیخ ابن الحاجب
قائلا بان الاول سبب والثانی مسبب والمسبب قد یکون اعم من السبب لجواز ان یکون للشیء اسباب مختلفة کالنار والشمس للاشراق
وانتفاء السبب لا یوجب انتفاء المسبب بخلاف انتفاء المسبب فانہ یوجب انتفاء السبب قوله ولم یدر الشیخ ابن الحاجب قوله احد
انتفائین المعلومین کون الانتفائین معلومین لیعلم من قول العلماء ولو لتعلیق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط
فرضا فلا یرد ما قیل اعتبار العلم لا یخلو عن مناقشة قوله فلا یتجہ ہناک استدلال اذ لا بد فیہ من کون احد الشیئین معلوما
والآخر مجہولا وہو لیس کذلک قوله البعد واختار البعید اولی من الابعد ولانہ لا یعہد حذف المؤکد والعامل مع بقاء التاکید
کذا ذکرہ التفتازانی فی المطول فی اول بحث المسند قوله ولا یقال لو انک منطلق یردہ قوله تعالی یودون لو انہم بادون فی الاعراب
قوله ای فی اول زمان التکلم قال الفاضل الہندی اول ظرف لتقدم بتضمین الدخول ای اذا تقدم القسم علی الشرط داخلا اول
الکلام والا فلا یصح ترک فی لعدم کونہ زمانا ولا مکانا مبہما قوله لانہ یلزم ان یکون مجزوما وغیر مجزوم لان الشرط اذا کان ماضیا
وان لم یجب کون الجزاء مجزوما بل یجوز جزمہ لکن یکفی فی المحذور الذکور جوازہ لانہ علی تقدیر العمل بالجواز یلزم کونہ مجزوما وغیر مجزوم
فالمراد باللزوم اللزوم علی تقدیر خاص او بقاء العمل فی الصورة وان لم یکن واجبا الا انہ اولی کما یشعر بہ قوله لکان الجزم بحذف
النون اولی والاولی بمنزلة الواجب قوله فعلی المعنی الاول وہو جاز ان یعتبر القسم ویلغی الشرط وان یلغی القسم ویعتبر الشرط
قوله ہذا ای انا واللہ ان تاتنی آتک قوله فیکون باعتبار التقدیم الی قوله نشرا علی غیر ترتیب اللف وذلک لان ذکر تقدیم الشرط
مقدم علی ذکر تقدیم غیر الشرط واعتبار القسم ایضا مقدم علی اعتبار الشرط فی اللف وفی المثال قدم غیر الشرط علی القسم
واعتبر الشرط بقرینة جزم آتک اذ لو اعتبر القسم لقیل آتیک بالیاء فیکون النشر علی غیر ترتیبہ قوله وعلی المعنی الثانی وہو قولنا
ویحتمل ان یکون المعنی جاز ان یعتبر الشرط آہ قوله فیکون النشر باعتبار التقدیم علی غیر ترتیب اللف لان تقدیم الشرط مقدم
علی تقدیم غیرہ وفی المثال قدم غیر الشرط قوله وباعتبار الشرط علی ترتیبہ لان اعتبار الشرط مقدم علی اعتبار القسم و
فی المثال کذلک بقرینة جزم آتک قوله ہذا المثال ای قوله وان اتینی واللہ لآتینک قوله فہو باعتبارہما ای اعتبار الشرط
واعتبار القسم قوله نشر علی ترتیب اللف لان تقدیم الشرط مقدم علی تقدیم غیر الشرط واعتبار القسم مقدم علی اعتبار الشرط

في المعنى الاول وفي المثال كذلك قوله فالنشر بالاعتبار الاول على ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم وفي المثال كذلك

قوله وبالاعتبار الثاني وهو جواز الغاء الشرط قوله على غير ترتيبه اذ في المعنى الثاني اعتبار الشرط مقدم على الغاية

والمثال مثال لالغاء الشرط قوله ففي كل من المثالين الى قوله اختلاف بين اعتباريه اما في المثال الاول فلان باعتبار

التقديم يكون على غير ترتيب اللفظ وباعتبار الشرط على ترتيبه من حيث المعنى واما في الثاني فلانه باعتبار التقديم يكون

النشر على ترتيب اللف وباعتبار الشرط على غير ترتيبه قوله بخلاف المعنى الاول اذ المثال الاول نشر على غير ترتيب

اللف بالاعتبارين على المعنى الاول والمثال الثاني نشر على ترتيب اللف على المعنى الاول فالحاصل ان للمعنى الاول رجحانا

على الثاني لمكان كون النشر على ترتيب اللف بالاعتبارين على سبيل الاجتماع. وفي المعنى الثاني على وجه التفريق والا ففيه

ايضا نشر على ترتيب اللف بالاعتبارين قوله تقتضي تقديم المثال الثاني لانه نشر على ترتيب اللف قوله على الاول لانه نشر على ترتيب

اللف قوله لكنه اراد اي المصرح قوله اتصال المثال بالممثل له يعني لو قدم المثال الثاني على الاول كما تقتضيه رعاية كون النشر

على ترتيب اللف لم يتصل كل من المثالين بالممثل له وعلى تقديره تاخيره يكون المثال الاول متصلا بالممثل له وهو قوله وان

يلغى القسم ويعتبر الشرط والاصل اتصال الممثل له فراعى المص ما فيه رعاية الاتصال ولو باعتبار مثال فقدم الاول قوله للتفصيل

قال الشيخ الرضي والتفصيل ليس لازما لها في جميع مواقع استعمالها فانها تتجرد عنه وقد التزم بعضهم هذا المعنى في جميع مواقعها

فالتزم في ذلك المتعدد بعدها وحمل قوله تعالى والراسخون في العلم بعد قوله واما الذين في قلوبهم زيغ على معنى واما الراسخون

وهذا وان كان محتملا في هذا المقام الا ان جواز السكوت على مثل قولك اما زيد فقائم يدفع دعوى لزوم التفصيل فيها قوله

والتزم حذف فعلها الذي هو الشرط لكثرة استعمالها في الكلام ولكونها في الاصل موضوعة للتفصيل وهو مقتضي تكررها

فيؤدي الى الاستثقال وليقوم ما هو الملزوم مطلقا حقيقة في قصد المتكلم وهو زيد في اما زيد فقائم لانه ملزوم القيام مقام

اللزوم في كلامهم اعني الشرط قوله جزء مما في حيزها ليقوم ما هو الملزوم حقيقة في قصد المتكلم مقام الشرط الذي هو الملزوم في جميع

الكلام وليحصل ما هو المتعارف عندهم من شغل حيز واجب الحذف وليحصل ابقاء الفاء متوسطة كما هو حقها قوله مهما يكن من شئ

كان تامة ومن زائدة في اسم يكن على مذهب الاخفش او استغراقية باعتبار المآل قال الشيخ الرضي اي ان يقع في الدنيا شئ يقع قيام

زيد فهذا جزم بوقوع قيامه وقطع به لانه جعل حصول قيامه لازما لحصول شئ في الدنيا وما دامت الدنيا باقية فلا بد من حصول

شئ فيها قوله فمن الثاني قال الشيخ الرضي وليس بشئ لانه اذا جاز التقديم للغرض المذكور مع المانع الواحد وهو الفاء فلا باس

بجوازه مع المانعين والتزاما لان الغرض مهم فيجوز لتحصيله الفاء المانعين فصاعدا قوله وسط زيد لما ذكر من توالي ما يلزم

توالي حرفي الشرط والجزاء قوله اما تقديره مبتدأ وقوله وتقديره معطوف عليه وخبره قوله فوجه غير ظاهر قال الشيخ الرضي

انما ارتكب هؤلاء هذا المذهب نظرا الى ان ما بعد الفاء لا يعمل فيما قبلها ولا يفصل بين المبتدأ والخبر بالفاء في نحو اما زيد فقائم

ولم يتنبهوا ان التقديم في هذا المقام الخاص للاغراض المذكورة قوله برفع اليوم قال الشيخ الرضي ولجاز الرفع اختيارا في اما

يوم الجمعة فزيد قائم ولا يجوز الا بتاويل لبعيد قائم فيه قوله الساكنة في الوضع وان حركت لعارض ولذا لم يرد اللام المحذوفة

للساكنين في رمتا دعتا لان التاء وان تحركت لاجل الالف التي بعدها هي كجزء الكلمة فالحركة باعتبارها كاللازمة

الا ان اصل التا السكون فالحركة عليه كلاحركة بخلاف حركة اللام في نحو لم تخافا ولم تخافوا وخافا وخافوا فان عين الفعل في هذه
لم يحذف لان سكون لام المضارع ليس باصل بل اصله تحرك اللام وكذا الامر اصله المضارع فاصل لام لم تخافا وخافا
ولم تقولا وقولا هو الحركة وهي الآن متحركة بحركة كاللازمة لانها لاجل اتصال الضمير المرفوع الذي هو كجزء الكلمة بخلاف لم تخف
الله وخف الله ولم تبع الثوب وبع الثوب ولم تقل الحق وقل الحق لان اللام وان كان اصلها الحركة الا انها الآن عارضة
ليست كاللازمة لان الكلمة الثانية منفصلة وكذا لم يرد اللام في اخشون واخشين وان تحركت الواو والياء لان اصل هاتين
الحرفين السكون هذا ما ذكره الشيخ الرضي ولا يخلو عن خلل **قوله** كالحرف الاخير والدليل على كونها كلام الكلمة دوران الاعراب
عليها في نحو قائمة وتقلب الاسمية في الوقف هاء بخلاف الفعلية اذ القلب تصرف وهو بالمعرب اولى **قوله** وهو من حيث
انها من احكام تاء التانيث فلا يلزم التكرار كما قال البعض لاختلاف الحيثيتين **قوله** اي بذاتها اي وضعا **قوله** فلا يفرها
اي النون الساكنة **قوله** الحركة العارضة يعني لا يخرج عن تعريف التنوين التنوين الذي حركت بحركة عارضة لانه ساكن
وضعا **قوله** وهي اي النون الساكنة **قوله** شاملة فيه ان النون المحمولة على التنوين من حروف المعاني بقرينة ان
التنوين من اقسام الحرف وهي من اقسام الكلمة فكيف يشمل نونات هي من حروف المباني كما يشير اليه قوله قدس
سره تنوين الترنم ليس موضوعا بازاء معنى من المعاني ففي عد تنوين الترنم من اقسام الحروف التي هي من اقسام
الكلمة المعتبر فيها الوضع تساهل **قوله** فان هذه اي نون من ولدن ولم يكن دليل لقوله فاخرجها بقوله آه **قوله** للتمكن
قال الشيخ الرضي ومعناه كون الاسم معربا قال سيد المحققين سند المدققين هذا اولى مما قيل من ان تنوين التمكن ما يدل على
امكنية الكلمة اعني كون الاسم الى آخر ما ذكره **قوله** نحو صه في الرضي قيل ويختص بالصوت واسم الفعل قال صاحب المغني تنوين
التنكير هو اللاحق لبعض الاسماء المبنية فرقا بين معرفتها ونكرتها ويقع في باب اسم الفعل بالسماع كصه ومه وايه وفي العلم المختوم
بويه بالقياس نحو جاءني سيبويه وسيبويه آخر واما تنوين رجل ونحوه من المعربات فتنوين تمكن لا تنكير كما قد يتوهم بعض الطلبة
ولهذا لو سميت به رجلا بقي ذلك التنوين بعينه مع زوال التنكير **قوله** واما التنوين في نحو احمد وابراهيم فليس للتنكير بل هو
للتمكن فيه ان التنوين لا يدخلهما اصلا فكيف يقال انه للتمكن لا للتنكير فالمراد ان التنوين في العلم ليس للتنكير فيه ان التنوين
في العلم لا يحتمل التنكير فالقول بانه ليس للتنكير لغو **قوله** عوضا عن المضاف اليه مفردا او جملة او من حرف اصلي او زائد كجوار وغواش
فانه عوض عن الياء وفاقا لسيبويه والجمهور **قوله** وهو خطأ لانه الخ فيه انه يحتمل ان يكون التنوين للتمكن والمقابلة واذا سمي به امرأة
تمحض للمقابلة كما قال قدس سره تنوين رجل ليفيد التنكير ايضا فاذا جعلته علما تمحض للتمكن **قوله** لعدم مساعدة المعنى اذ
ليس المعنى على حذف المضاف اليه ولا على حذف الياء وهو ظاهر **قوله** انما يكون بابدال حروف الاطلاق به في المغني وظاهر
قولهم انه تنوين محصل للترنم وقد صرح بذلك ابن يعيش والذي صرح به سيبويه وغيره من المحققين انه جيء لقطع الترنم وان الترنم
وهو التغني يحصل باحرف الاطلاق لقبولها لمد الصوت فيها فاذا انشدوا ولم يترنموا جاؤوا بالنون في مكانها زعم ابن مالك
في التحفة ان تسمية اللاحق للقوافي المطلق والقوافي المقيدة تنوينا مجاز وانما هو نون اخرى زائدة ولهذا لا يختص بالاسم و
يجامع الالف واللام ويثبت في الوقف **قوله** في اعتبار الوضع في بعضها ايضا تامل كتنوين العوض والمقابلة **قوله** موضوع به

اى موصوف فاحد العلمين به اى بلفظ ابن **قوله** الآخر والعلم الآخر مضاف لفظ الابن اليه اى الى ذلك العلم الآخر **قوله** نحو
جاء رجل ابن زيد فان ابن فى هذا المثال وان كان مضافا الى علم الا ان موصوفه ليس بعلم بل نكرة وفيه ان ابن معرفة
لكونه مضافا الى العلم فكيف يصح وصف النكرة به الا ان يجعل الاضافة للاشارة الى غير معين كاللام فيصح وصف النكرة
به **قوله** وزيد ابن رجل عالم انت خبير بان معنى **قوله** لو كان مضافا الى غير العلم على بالتقضيه قوله اذا كان صفة لغير العلم
انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم فيلزم ان يكون ابن رجل صفة لزيد كما ابن زيد صفة لرجل وهو مشكل لانه يلزم فى
الاول كون المعرفة صفة للنكرة وهو ممتنع وفى الثانى كون النكرة صفة لمعرفة وهو ايضا ممتنع وقد عرفت الجواب عن الاول
واما الثانى فلا وقع له ولو جعل زيد مبتدأ وابن رجل خبرا له يكون مخالفا للسباق لان معنى الاول انه مضاف الا انه صفة
لغير العلم فيكون معنى قوله او كان مضافا انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم فعلى الجعل مبتدأ وخبرا تفكيك للنظم فيكون ان يد
ابن رجل معطوفا على **قوله** رجل ابن زيد فكما ان رجل فاعل جاء وابن زيد صفة له كذلك زيد فاعل جاء وابن رجل صفة له
فان قلت قد وصف رجل بعالم فيصلح صفة لزيد قلت وصف رجل به لا يستلزم كونه معرفة فلا يصح وصفه به وعلى هذا
فلا فائدة فى ايراد عالم الا ان يجعل الوصف مفيدا الا انه معلوم ان زيدا ابن رجل فلا فائدة فيه الا بايراد عالم **قوله** لئلا يلتبس
بينت فان قلت تاء بنت يكتب مطولا وتاء ابنة يكتب مدورا فلا التباس لو حذف همزة ابنة قلت لعل الحكم بالالتباس
بناء على ذهول الكاتب عن كون التاء مطولا ومدورا او على ذهول المتامل عن ذلك لكن يرد ان هذا الالتباس غير مضر
اذ لا يتفاوت المقصود بذلك **قوله** يختص اى نون التاكيد هذا هو الظاهر ورجع الضمير الى النونين بتاويل كل واحد ليس بسديد
لانه اختيار لما يحتاج الى التاويل مع وجود وجه لا يحتاج اليه **قوله** نحو اضربن بالتخفيف واضربنّ بالتشديد لا حاجة اليه
مع قوله بالتخفيف والتشديد فى جميع هذه الامثلة **قوله** اى فى جوابه المثبت اشارة الى ان المراد بالمثبت
الجواب لانه الموصوف بالاثبات لا القسم وقول الفاضل الهندى الاضافة من قبيل جرد
قطيفة لا يخلو عن خلل ثم لزوم النون فى جواب القسم المثبت بشرط ان لا يتعلق به جار سابق كقوله تعالى ولئن متم او
قتلتم لالى الله تحشرون قال الشيخ الرضى وتجئ النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التى يلحق اواخرها ما المزيدة فى غير شرط
اختيارا لكن قليلا وتجئ النون بعد المنفى بلا اذا كانت لا متصلة بالمنفى قياسا عند ابن جنى لانها اذن تشبه النهى و
قد يجئ مع لا النافية منفصلة نحو لا فى الدار يضربن فلا يرد ما قيل مجيئها مع النفى بالنظر انما دخلت النفى بلا المشابهة النهى
قوله ان اشترط فى التقاء الساكنين آه لا وجه للترديد وقد تقرر فى الصرف ان التقاء الساكنين على حدة انما يكون اذا كان
الاول لينا والثانى مدغما فى كلمة واحدة قال الشيخ ابن الحاجب فى الشافية التقاء الساكنين يغتفر فى الوقف مطلقا
وفى المدغم قبله لين فى كلمة نحو خويصة والضالين وتمود الثوب انتهى بخلاف ما اذا كانا فى كلمتين فهناك يجب حذف اللين
نحو ان قالوا اللهم ويا ايها النبى وما جعل عليكم فى الدين من حرج قال الشيخ الرضى فالمضموم ما قبلها يحذف اذا اتصلت
بها نون التاكيد للساكنين فى كلمتين اولهما مدة وان كانت الثانية لشدة الاتصال وعدم الاستقلال كالجزء من الاول
الا انها على كل حال كلمتان والثقل حاصل لوجود الواو والمضموم ما قبلها وعليها وليل اذا حذفت وهى ضمة ما قبلها قال سيبويه

لو قالوا اضربون واضربين كما قيل اضربان لم يكن خارجا عن القياس كثمود والثوب انتهى **قوله** لو قالوا آه لا يخلو عن خلل **قوله**
المحذوفة لالتقاء الساكنين ان اشترط فى التقاء الساكنين على حدة ان يكون الساكنان فى كلمة واحدة **قوله** اوثقل الياء
وقبل النون المشددة ان لم يشترط ذلك وقد عرفت ما فيه **قوله** ذلك المذكور اشارة الى دفع ما قيل ان المشار اليه
مثنى فكيف يصح الاشارة اليه باسم الاشارة المفرد ووجه الدفع ان المشار اليه ما دل بالمذكور وهو مفرد **قوله** اغيرها كم
اذ ليس ما قبل النون فى الصورتين مفتوحا بل قبل النون الف فى الصورتين **قوله** باثبات الالف مع ان القياس حذفه
لكون التقاء الساكنين على غير حده لان التقاء الساكنين على حده انما يكون اذا كان قبل المدغم لين فى كلمة واحدة ولم
يحذف لئلا يشتبه بالواحد **قوله** بزيادة الالف وان كان يلزم منه التقاء الساكنين على غير حده **قوله** لئلا يجتمع ثلث متعلق
بقوله بزيادة الالف **قوله** للزوم التقاء الساكنين على غير حده وفيه انه لا يلزم التقاء الساكنين على تقدير دخول الخفيفة فى الجمع
اذ لا ضرورة فى ادخال الالف على تقدير الخفيفة ولو سلم ففيه انه يلزم بدخول الثقيلة ايضا التقاء الساكنين على غير حده فلا وجه لمنع
الخفيفة دون الثقيلة الا ان يقال التقاء الساكنين فى الثقيلة يشبه التقاء الساكنين على حده فى الصورة فلم يحكم بمنعه رعاية للصورة
قال الشيخ الرضى واما مع الثقيلة فلان النون المدغمة وان كانت ساكنة فهى كالمتحركة لانه يرتفع اللسان بهما وبالمتحركة ارتفاعة
[illegible] واحدا متحرك **قوله** اغزن وارمن بحذف الواو لالتقاء الساكنين على غير حده لان الاول من الساكن وان كان مدة
و الثانى مدغما الا انهما فى كلمتين لان النون مع الضمير البارز فى حكم الكلمة المنفصلة **قوله** كما حذفت فى نحو اغزوا الكفار
لالتقاء الساكنين على غير حده **قوله** ارموا الغرض اى الهدف **قوله** واغزن وارمن يا امرأة بحذف الياء لالتقاء الساكنين على
غير حده لكون النون كلمة على حدة مع الضمير البارز فالحاصل ان النون فى جميع المذكر والواحد المؤنث فى حكم الكلمة المنفصلة المستقبلة
فى انه ليس كالجزء مما قبله ولذا حذف الواو والياء ولو كان له حكم الجزء لما حذفا وفيه ان الحذف يحتمل ان يكون لثقل الواو
المضموم ما قبلها والياء المكسور ما قبلها مع النون المشددة لا لان النون فى حكم المنفصل ولذا لم يحذف الالف فى
اضربان وفيه انه يحتمل ان يكون عدم الحذف فيه لئلا يلتبس بالواحد وبالجملة ان جعل النون فى حكم المنفصل مع البارز
يشكل عدم الحذف فيه واحتيج الى ان يقال لئلا يلتبس بالواحد وان جعل كالمتصل مطلقا يشكل حذف الواو والياء
فى اضربن واضربن فاحتيج الى ان يقال حذفا للثقل فعلى هذا فالترجيح للاول وان كان الاصل فيه ان يكون كالجزء
من الفعل لانه حرف التصق به لفظا ومعنى لكن لما كان البارز فاصلا بينه وبين الفعل صار كالمنفصل **قوله** كالمتصل
اى كاللفظ المتصل الذى هو كالجزء من السابق والتتمة له لانه الاصل فيه مع عدم الفاصل فيفيد لحوقه بحركة حرف تحصل
بسبب لحوقه وتجعل بمنزلة الاصلية فيرد عند لحوقه حرف ساكن حذف لالتقاء الساكنين كما يفيد بحركة تحصل بواسطة
اتصال ما هو كالجزء من الفعل وهو ضمير الفاصل نحو قولن وبيعن فانه لما لم يكن بين الفعل والنون بارز فاصل عد كالجزء
منه وجعل الحركة الحاصلة بلحوقه بمنزلة الاصلية فاعيد الواو والياء المحذوفتان لالتقاء الساكنين
بزوال التقاء الساكنين بحصول الحركة على اللام والعين بلحوق ما هو كالجزء بخلاف ما لو حصل الحركة بامر منفصل خارج
فانه لا يعاد لعدم الاعتداد بالحركة العارضة نحو قل الحق وبع الثوب ثم ان اهل الصرف قالوا اذا انتقل الحركة الى اصله بسبب

لحوق ما هو كالجزء وهو ضمير الفاعل نحو صونا وصونوا وقولا وقولوا وهو لا يخلو عن خلل لان كون حركة النون واللام حاصلا باتصال الالف والواو وانما يتصور ان لو قيل ان الاصل كان صن وقل فلما اتصل الالف والواو بهما فتح النون واللام او ضم فاعيد الواو لزوال التقاء الساكنين لحصول حركة هي بمنزلة الاصلية وليس كذلك بل قالوا ان صونا وقولا وصونوا وقولوا ماخوذات من تصونان وتصونون وتقولان وتقولون فبعد حذف حرف المضارع حذف لاجل الوقف النون لا حركة النون واللام فكيف يقال انه باتصال الالف والواو حصل الحركة والظاهر ان الاصل صن وقل ثم اتصل بهما الالف والواو والياء والنون فان قلت اذا كانت الحركة الحاصلة بواسطة الضمير بمنزلة الاصلية فلم لم يعد الالف المحذوف في رمت ورمتا مع ان الحركة حصلت بالالف قلت قالوا ايعاد المحذوف لالتقاء الساكنين لحصول حركة بواسطة الضمير اذا كان الحرف الساكن الذي حرك باتصال الضمير لم يكن موضوعا على السكون هذا هو التقرير المناسب للمقام لان الظاهر ان وصف الاتصال له مدخل في رد المحذوف وايضا كون الحركة الحاصلة باتصال الضمير بمنزلة الاصلية يستقيم في مطلق الضمير بخلاف ما ذكره قدس سره تقول اغزون وارمين واخشين برد اللامات وفتحها فانه ليس كذلك فان حذف اللامات كان لاجل الوقف فلما اتصل النون زال موجب الحذف وهو الوقف ولا مدخل للاتصال في الرد ولو سلم فليس في اغزوا وارميا واخشيا رد اللامات باتصال الضمير اذ الوقف وقع على النون لا على الواو والياء **قوله** هل يرين بقلب الالف ياء وفتحها لان ما قبل النون يكون مبنيا على الفتح والالف لا يقبل الحركة فانقلبت بالياء الذي هو الاصل **قوله** كما يقال يريان بقلب الالف ياء والا التقى الساكنان فلو حذف احدهما التبس بالواحد في صورة النصب **قوله** لم ترى الناس بكسر الياء لانه لما اتصل به الناس التقى ساكنان فحرك الاول بالكسر **قوله** لا على ترين والا لزم دخول هل على الامر **قوله** برد اللام المحذوفة لانه حذف لاجل الوقف ولما قصد البناء لم يبق الوقف فاعيد وفتح **قوله** كما يرد مع ضمير التثنية في اغزوا الا يخلو عن خلل **قوله** وهذه الامثلة وقعت على ترتيب تصريفها من تقديم المفرد المذكر على الجمع المذكر وان كان يقتضي رعاية الممثل له تقديم الجمع على واحد المخاطبة **قوله** والا اي وان لم يكن النون الخفيفة محذوفة **قوله** ان يقال لا تهين بحذف الياء وكسر النون لالتقاء الساكنين **قوله** اصبت خيرا بقلب التنوين الفا في حالة الوقف لكون ما قبله مفتوحا **قوله** اصابني خير بحذف التنوين لكون ما قبلها مضموما **قوله** وختم لي بخير بحذف التنوين لكون ما قبلها مكسورا

ولا يخفى ما في قوله من كمال حسن المختتم ۞

تمت

خاتمة الطبع حامدا ومصليا قد انطبعت حاشية الفاضل جمال بن نصير على الفوائد الضيائية في شهر صفر من السنة الخامسة والتسعين بعد الالف والمأتين من الهجرة في المطبع العلوي اعلام الى ههنا كانت حاشية الجمال في الحوض وحاشية عبد الرحمن على الحاشية وبعد هذا حاشية عبد الرحمن مكتوبة في الحوض والحاشية كليهما ۞

وہی تدخل بین الجملتین والمتبادر ان یکون حالیة ولہذا اورد فی معناه المجموع واو الحال حیث قال والحال انی لااری الخ اعلم ان
الاسلوب والطریق بینہم فی معنی البیت العربی ان یبینوا اولا معنی المفردات التی فیہا صعوبة ثم یبینوا انہا بحسب الترکیب ثم یبینوا
معنی المجموع والشارح اختار ہذہ المعاملة فی الشعر فلما بین معنی مفرداته مما له صعوبة فبین ثانیا بحسب الترکیب بقوله فقول اری امامنا
رویة الخ ثم بین ثالثا معنی المجموع بقوله مررت علی وادی منسوب الخ قوله وجملة اتوہ بفتح الہمزة وفتح التاء وسکون الواو ای
جاؤا به قوله وتائیة بفتح التاء وکسر الہمزة وفتح الیاء المشددة قوله اسند ای اخوف الی الضمیر الراجع الی وادیا والضمیر فی تائیة
باعطاء اعراب المضاف الیه واعطاء ایضا الیه قوله وہو بمعنی المفعول ای اسم التفضیل وہو اخوف بمعنی المفعول ای المخوف
لا بمعنی الفاعل ای الخائف فان الموضع المذکور موضع مخوف لا خائف وادی السباع موضعی ہست کہ سباع بسیار است در وی
وشاعر توصیف میکند آن موضع را قوله ومافی ماوقی الخ مصدریة بمعنی الوقایة وفی بعض النسخ ومافی قوله الاماوقی بمعنی
من قوله والمستثنی مفرغ فیکون المستثنی منه مقدرا ای فی کل وقت من الاوقات قوله لکثرتہا فیہا ای تسمیته بوادی السباع
لکثرة السباع فیہا فالاضافة بادنی ملابسة قوله الظلام من الظلمة یکون صفة اولی وادیا قوله یکون صفة ثانیة له والتوقف
معنی تائیة فانہا بمعنی المکث والتانی کما سبق والحال انه لیس توقف جماعة الرکبان بوادی اقل واخوف من توقفہم بوادی
السباع اقل واخوف من وادیا ای من جمیع الوادی فہو اشارة الی ظلام وادی السباع فی الآفة والمخافة بدانکہ مضمونش
در وی ترس بیشتر ہست از وی ساکن ترمیگذرند ونرم ترمیرانند اسپان را تا قطاع الطریق مطلع نشوند وقد عرفت ان
قوله وادیا بمنزلة قوله رجلا وقوله بوادی السباع بمنزلة قوله عین زید قوله ولو عبرت بالعبارة الاولی ای بالمثال المذکور اولا
وہو قوله ما رأیت رجلا احسن فی عینه الکحل منه فی عین زید فیکون قوله ولا اری مثل ما رأیت وقوله وادیا مثل قوله رجلا واقل مثل
احسن وقوله به مثل فی عینه وقوله رکب اتوہ مثل الکحل ومنہم مثل قوله منه وقوله بوادی السباع مثل قوله عین زید قوله ولو عبرت
بالعبارة الثانیة ای المثال المذکور ثانیا وہو قوله ما رأیت کعین زید احسن فیہا الکحل منه لان اصله ما رأیت عینا احسن فیہا الکحل
منه فی عین زید فیکون قوله ولا اری وادیا اقل به رکب اتوہ من وادی السباع مثله ولکن قوله ولا اری وادیا اقل به رکب
اتوہ من وادی السباع یناسب ویماثل ظاہرا بقوله ما رأیت رجلا احسن فی عینه الکحل من عین زید ثم اعلم ان وجه التمسک ان
المفضل علیه مقدم علی اسم التفضیل وہو وادی السباع کما تقدم العین فی المثال المذکور وہو قوله ما رأیت کعین زید الخ واقل
اسم التفضیل جری فی اللفظ ای فی اللفظ یکون صفة وادیا وہو فی المعنی لسبب مشترک بین المفضل والمفضل علیه کالرکب فانه
مفضل باعتبار وادیا ومفضل علیه باعتبار وادی السباع فیکون الرکب بمنزلة الکحل الذی فی المثال المذکور فتامل فی ہذا
المقام قوله علی وجه علم من دلیل الحصر الخ ولا یخفی ان کلامه یدل دلالة صریحة علی ان معلومیة الحدود انما یکون من دلیل الانحصار
لا من التقسیم فالاید وما قال الفاضل الحلوانی من کلام الشارح وہو قوله لما قسم المص الکلمة الی اقسامہا الخ لا یخلو من الحزازة اذ لا مدخلیة
للتقسیم وہو ہی اسم وفعل وحرف فی معلومیة حدود الاقسام من دلیل الانحصار بل دلیل الانحصار مستقل فی ذلک انتہی
ملخص کلامه فالشارح اشار بکلامه الی ان المص قسمہا مع دلیل الانحصار لا بدونه کما فعله بدونه فی تقسیم الاسم والیه اشار الی انه
لم یقل وہی ثلثة اقسام لانہا ان دلت علی معنی فی نفسه غیر مقترن باحد الازمنة الثلثة فہی اسم وان دلت علی معنی فی نفسه

ان يكون المعنى المطابقي للفعل مستقلا وغير مستقل معا لما عرفت ان المعنى المطابقي للفعل يفهم من ضرب مثلا فيكون مستقلا وغير مستقل
مستقلا باعتبار انه يفهم له من الفعل وغير مستقل باعتبار انه مشتمل على نسبة ولا منع فيه وان قلت ان بين ما قالوا ان المركب من المستقل وغير المستقل
غير مستقل وبين ما قالوا ان الالف واللام من خواص الاسم تناف لان الاول يدل على عدم دخول اللام على اسم الفاعل لدخول
النسبة في مفهومه لانه مركب من الحدث والنسبة والثاني يدل على دخوله فيه والجواب عنه ما قال السيد قدس سره في حاشية المطول
من ان النسبة في الفعل على سبيل التفصيل وفي الاسم على سبيل الاجمال فالمركب من المستقل وغيره غير مستقل فيما كانت النسبة فيه
بطريق التفصيل واما اذا كانت على سبيل الاجمال فلا واجيب ايضا بان المركب منها انما يكون غير مستقل اذا احتاج غير المستقل بامر خارج
كما في الفعل لانه يحتاج الى فاعل ما وهو خارج عن مفهوم الفعل والنسبة في اسم الفاعل يحتاج الى الذات وهي داخلة في مفهومه
قوله ولما وصف ذلك المعنى الخ دفع دخل تقريره انه اذا لم يكن المراد من المعنى في نفسه النسبة الى فاعل ما لم يتعين منه ان المراد
هو الحدث لم لا يجوز ان يكون المراد منه الزمان لانه ايضا معنى مستقل بالمفهومية تقرير الجواب انه لما وصف المعنى بالاقتران بالزمان
تعين الخ والا يلزم اقتران الشئ بنفسه وبعبارة اخرى يلزم ان يكون للزمان زمان لا يقال لم لا يجوز ان يكون المراد من المعنى
هو المركب من الحدث والزمان لانا نقول اقتران الكل ح باقتران جزءه وهو الحدث وقد عرفت انه مقترن بالزمان فلا فائدة
ح فيه **قوله** ليس معناه المطابقي لان النسبة الى فاعل ما جزء منه وهي غير مستقل بالمفهومية والمركب من المستقل وغيره غير مستقل
قوله لكن لا يتحقق اي العام الا الخ وانما قال كذلك ولم يقل ليس المراد ههنا معناه المطابقي بل المراد معناه التضمني لانه لو قال
كذلك لا يوافق هذا المعنى المذكور في تعريف الفعل بالمعنى المذكور في تعريف الاسم لان المراد منه في تعريف الاسم هو الاعم
فالمناسب ان يراد من المعنى ههنا هو الاعم لكن الاعم في تعريف الفعل لا يتحقق الا في ضمن المتضمن والاعم في تعريف الاسم
لا يتحقق الا في ضمن المطابقي **قوله** يخرج بهذا القيد الحرف ولقائل ان يقول لما كان المراد من المعنى هو الاعم فلا نم ان لا يكون المعنى
التضمني للحرف غير مستقل بالمفهومية فان معنى من هو الابتداء الخاص والابتداء جزء من مفهومه ومعناه مستقل بالمفهومية ويمكن
الجواب بان الابتداء الخاص ليس مفهوما لكلمة من بل هو تعبير عن مفهومه هو الابتداء المنسوب الى البصرة مثلا وهو ابتداء جزئي غير
مستقل بالمفهومية ولقائل ان يعود وتناقش بعبارة اخرى بانا لا نم ان المعنى التضمني او الالتزامي للحرف غير مستقل بالمفهومية
فان من تدل على الابتداء المطلق وهو اما جزء لمعنى الحرف او لازم لمعناه وعلى كلا التقديرين يلزم ان يكون معناه التضمني
والالتزامي مستقلا بالمفهومية والجواب ان هذا انما يصح اذا كان المعنى اعم من المطابقي والتضمني الالتزامي واما اذا كان اعم من
المطابقي والتضمني فلا على ان دلالات التزامات مهجورة في التعريفات **قوله** في الفهم عن لفظ الدال عليه وانما زاد قوله في الفهم
لئلا يشكل على المصادر كالضرب لانه مقترن بزمان لانا اذا قلنا الضرب واقع على زيد لا يكون هذا الضرب الا في زمان لكن
لا يكون هذا الاقتران في الفهم اي فهم معنى الزمان ثم زاد قوله عن لفظه الدال عليه لئلا يشكل بقولنا زيد ضارب غدا وزيد ضارب
امس لان الضارب مثلا مقترن بالزمان في الفهم اي فهم المعنى وايضا معنى الضرب يفهم من الفعل فيكون مقترنا بالزمان
في الفهم لكن لا يفهم من لفظه الدال على المعنى بل يفهم من الغدا والامس او من لفظ الفعل قال بعض الناظرين لا يحتاج الى
قوله في الفهم عن لفظه الدال عليه لان المصادر خارجة بقوله وضعا اذ ليس اقترانها باحد الازمنة بحسب الوضع اعدم كون الزمان

الیه فالتردید المذکور یستدعی ان یکون الجمیع منقولا منها او الجمیع منقولا من غیرها مع انه لیس کذلک بل بعضها منقولا من المصادر
وبعضها منقول من الاصوات والجواب ان المراد ان کلواحد من الجمیع منقولا آه ای جمیعها باعتبار بعضها منقولا عن المصادر
وباعتبار بعضها منقولا عن غیرها ومثل هذا واقع بینهم کما قال هذه الجماعة تشیع بهذا الحجر ای تشیع بعض منهم بعضه لا جمیعهم بخلاف
ما اذا لشیوع حجر عظیم وقیل هذه الجماعة یرفع هذا الحجر معناه ان هذه الجماعة من حیث هی یرفعه لا کل واحد اشارة الی تعمیم المصدر
من الحقیقی کروید ومن التقدیری کهیهات والی ان غیر المصدر اعم من الظرف نحو دونک والصوت نحو صه والجار والمجرور کعلیک
وقوله ودخل فیه ای بقوله وضعا عطف علی قوله فخرج والمراد هو الافعال المنسلخة عن الاقتران بالزمان اعم من ان یکون
فیه الزمان او لا یکون فیه الحدث لکون الاقتران نسبة بین الحدث والزمان فلا حاجة الی ذکر الافعال المنسلخة عن الحدث
قوله لاقترانه معناها به ای بالزمان ای بزمان الاستقبال **قوله** ویصدق علی المضارع دفع دخل تقریره ان المضارع
یلزم ان تخرج لانه غیر مقترن باحد الازمنة الثلثة لانه مقترن بزمانین الجواب ان هذا انما یتوجه اذا اعتبر لفظ فقط فی تعریفه
ولیس کذلک فما هو مقترن بزمانین یصدق علیه انه مقترن بزمان واحد واورد هذا الجواب فی بحث الاسم ایضا واورد فیه
الجواب بانا لا نسلم ان یکون مشترکا بین الحال والاستقبال بل هو موضوع للحال واستعماله فی الاستقبال او بالعکس
فعلی هذا یکون المضارع باحد الازمنة فقط **قوله** ولانه مقترن ای وضع المضارع لمعنیین لیس بوضع واحد بل بتعدد الوضع
فهو من حیث انه موضوع للحال یکون مقترنا به ومن حیث انه موضوع للاستقبال مقترنا به فکانه شیئین موضوعین لمعنیین ح
هذا التسلیم لاعتبار قید فقط فی تعریفه هذا الجواب غیر مذکور فی تعریف الاسم **قوله** دخول قد ای قد الداخلة فیکون من الخواص
اللفظیة ح وکذلک البواقی **قوله** لتقریب الماضی الی الحال فمعنی قد ضرب هو الضرب فی الزمان الماضی ولکنه قریب بالزمان
الحال والمراد انه لتقریب الماضی الی الحال حقیقة ولا یوجد فی غیره حقیقة فلا یرد انه یجوز ان تدخل الاسم مجازا **قوله** او لتقلیل
الفعل قیل المراد من الفعل الاصطلاحی او اللغوی وان کان الثانی فمسلم ولکن قوله وشیء من ذلک لا یتحقق الخ غیر مسلم
منه دخولها فی المشتقات ایضا وهو باطل وان کان الاول فهو کاذب لان الفعل الاصطلاحی هو لفظ ضرب مثلا فلا معنی
لتقلیل لفظ واجیب بتقدیر المضاف الی تعلیل مدلول الفعل الاصطلاحی ومفهومه قال مولانا عصم والاولی ان یقول
الا فیه موضع قوله الا فی الفعل لانه موضع الضمیر اقول غیر الاسلوب تنبیها علی ان المراد من الفعل معناه اللغوی وهو الحدث
فیکون کلمة قد لتقلیل الفعل الاصطلاحی باعتبار احد اجزائه لا یقال ان کلمة قد لتقلیل جمیع اجزاء الفعل لا لتقلیل احد اجزائه
لان التقلیل تعلق بجمیع اجزائه فی قولنا قد یضرب زید لانا نقول التقلیل تعلق بالحدث فقط ولکن مصداقه بالنظر الی النسبة
والزمان والعبارة اخری بانه تعلق بالحدث بالذات ولغیره بالتبع والقلت تقلیل الفعل اللغوی لا یصح فی قوله لتقریب
الماضی الی الحال فانه لیس فیه تقلیل الفعل وتحققه بل تقریب الزمان قلت المراد منه تقریب الحدث الذی هو لیقترن بزمان
الماضی او الحال **قوله** لدلالته الاولی علی الاستقبال الخ ولو قال لدلالتها علی الاستقبال لتم الدلیل ولکنه اراد بیان معنی
السین والسوف فی ضمن الدلیل او مراده منه بیان تقدیم السین علی سوف ولا یبعد ان یقال لو قال لدلالتها علی
الاستقبال فالکبری فیه مطوی ای کل ما یدل علی الاستقبال فهو مختص بالفعل وهو فی حیز المنع لوجوده فی المشتقات مثل

مبحث الماضی

ماهو بحسب اصل الوضع **قوله** على زمان قبل زمانك الحاضر وقوله الحاضر تفسير لقوله زمانك وقوله انت فيه تفسير الحاضر وبيان الاضافة بادنى ملابسة ثم ان قوله زمانك اعم من ان يكون زمان تلفظك اوزمان فعلك او غيرهما من الازمنة المنسوبة اليك ولعل حاصل كلامه قدس سره ان قوله فان تقدم بعض اجزاء الزمان الخ اشارة الى تجريد لفظ قبل عن الظرفية باستعماله فى اصل التقديم اى دل على زمان متقدم على زمانك ولكن يحمل التقدم على التقدم الذاتى لا الزمانى والا يلزم ان يكون للزمان زمان فان قلت ارادة التقدم الذاتى من التقدم غير صحيح لان فى التقدم الذاتى لابد ان يكون المتقدم علة تامة للمتاخر فهو لايصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات غير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول قلت علية المتقدم للتاخر فى التقدم الذاتى اما بان يكون المتقدم علة لوجود المتاخر فقط واما ان يكون علة للمتاخر سواء كان علة لوجوده او لعدمه وان كان الاول فهو مم وان كان الثانى فهو مسلم لكن لم لايجوز ان يكون علية لعدمه فاذا انعدم المتقدم فعدمه يوجب عدم المعلول وهو عدم العدم فهو يستلزم وجود المتاخر فى اجزاء الزمان فان اجزاء الزمان مالم ينعدم الجزء المتقدم لم يوجد الجزء المتاخر ويمكن ان يجاب ايضا بانه لم لايجوز ان يكون المتقدم علة للمتاخر اذا كان من الزمانيات لانها تجتمع فى الوجود بخلاف اجزاء الزمان فانها لاتجتمع فيه فما قيل فى الجواب عنه بان المراد من القبلية الزمانية هو التقدم بالذات اى بلا واسطة لا بالعرض اى التقدم بالواسطة والاول يكون بين اجزاء الزمان والثانى يكون بين الزمانيات فان تقدم بعضها انما هو بواسطة تقدم زمانه على زمانه ليس بشئ لان التقدم بالذات بالمعنى المذكور اما بالزمان او بالرتبة وان كان الاول فيلزم ان يكون للزمان زمان وان كان الثانى فيلزم مامر من القبلية بين اجزاء الزمان وايضا يابى عنه جعله مقابلة تقدم الذاتية بالعرضية مقابلة الذاتية بالزمانية فى قوله انما يكون بحسب الذات لابحسب الزمان كما لايخفى واذا عرفت هذا التفصيل فانظر الى ما قال مولانا عصم فانه قال ان التقدم الذاتى ههنا غير صحيح اذ هو ما يكون المتقدم علة للمتاخر وهو لايصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات وغير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول والتقدم الزمانى صحيح ههنا اذ هو ما لايجتمع المتقدم والمتاخر فى زمان واحد وتقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض كك مع انه ليس منشاء الاشكال فى لزوم ان يكون للزمان زمان هو التقدم الزمانى حتى يجاب بارادة التقدم الذاتى بل منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية فهو متعلق بحدث وقع صفة الزمان فيكون المعنى مادل على زمان واقع فى زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولايندفع الشبهة الا بتبديل لفظة قبل بلفظ متقدم بان مادل على زمان متقدم على زمانك انتهى كلامه فاقول المراد من قوله مادل على زمانك اما التقدم الذاتى او الزمانى وان كان الاول يرد مامر من القبلية بين اجزاء الزمان وان كان الثانى يلزم ان يكون للزمان زمان وان قلت التقدم الزمانى يصح بين اجزاء الزمان لانه ما لاتجتمع المتقدم والمتاخر فى زمان واحد وتقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك قلت تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك لكن الكلام فى ان التقدم متحقق بين اجزاء الزمان قطعا وهذا اما بالزمان او بالذات وعلى التقديرين يرد ما عرفت آنفا ثم اقول قوله منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية الخ يدل على ان منشاء الاشكال هو ان يكون الزمان ظرفا للزمان يعنى لايكون

صيغة المتكلم لان المتكلم يجعله مكروها ويمكن ان يقرأ ان الكراهة مصدر مبني للمفعول بالفارسية مكروه بودن فيما يتحد ان ح **قوله** لمجانستها اي الماضي يكون مبنيا على الضم لموافقة الواو مع ان الواو من الضمائر الساكنة دون المتحركة **قوله** ما اشبه الاسم باحد الخ معنى المشابهة هو اشتراك امرين في وصف كان لهذا الوصف زيادة اختصاص بالمشبه به كما في قولنا زيد كالاسد وانما قال باحد حروف نأيت لان عند عدم ذكره يصدق على الماضي ايضا لان الماضي كضرب مثلا ايضا مشترك بين المعاني لانه جاء بمعنى الضرب وبمعنى البيان وكذلك باع جاء بمعنى البيع وبمعنى الشراء فقوله باحد حروف نأيت يخرج الماضي **قوله** متلبسا باحد حروف نأيت اي بملابسة زيادة حروف نأيت فالباء للملابسة ويحتمل ان يكون للسببية او للمصاحبة ويجوز ان يتعلق الجار والمجرور بقوله اشبه بجعل الباء للسبب **قوله** في اوائله لا يقال ليس في المضارع اوائل فينبغي ان يقول في اوله لانا نقول صيغة جمعه باعتبار المواد **قوله** وهذه المشابهة الخ اشارة الى رد مذهب من قال انه موضوع للحال واستعماله للاستقبال مجاز وقيل بالعكس **قوله** لوقوع الاسم الخ قيل ان الماضي ايضا مشترك بين المعاني المتعددة فيكون مشابها للاسم واجيب بانه ليس كل ماض مشتركا بخلاف المضارع **قوله** عطف على وقوعه اي لا بالنصب عطفا على قوله مشتركا **قوله** فانه للاستقبال القريب وهذا ليس بكلية فان المضارع بعد السين قد يراد به الحال كقوله تعالى فسيكفيكهم الله **قوله** بواسطة القرائن فان جارية في قولنا رأيت عينا جارية وكذلك النكرة تخصص باحد الافراد بدخول لام العهد **قوله** وانما عرف المضارع الخ وكلمة انما قد يكون للاهتمام لا للحصر والحاصل انه لم يعرف بما عرفه القوم من ان المضارع ما دل على زمان الحال والاستقبال او بانه ما دل على زمان يترقب او بانه ما في اوله احدى الزوائد الاربع لان وجه تسمية المضارع بالمضارع يظهر من تعريفه لا من تعريفهم وذلك لان معنى المضارعة في اللغة هو المشابهة وهي ماخوذة من معناه الاصطلاحي لا في تعريف القوم **قوله** فالهمزة للمتكلم الخ الفاء لتفسير معاني نأيت وانما لم يفسر على الترتيب الذي في نأيت لانه تبع في ذلك بالصرفيين لانهم ابتدأوا بالهمزة ثم بالنون ثم بتاء الخطاب ثم بالياء وانما فعلوا كذلك لان المتكلم اصل بالنسبة الى المخاطب وكذا المخاطب اصل بالنسبة الى الغائب وانما اعطى الهمزة بالمتكلم الواحد لان تحته انا فارادوا ان يكون ظاهره مطابقا لتحته لا يقال تحته النون ايضا فلو اعطى النون يصح ايضا يكون ظاهره موافقا لتحته لانا نقول المعتبر هو الحرف الاول **قوله** وللمونث اي التاء يكون للمونث والمونثين اذ ثبات لهما فيكون قوله غيبة حالا عن المفعول به بواسطة اللام **قوله** غائبات او ذوي غيبة اشارة به الى ان المصدر بمعنى اسم الفاعل او الى تقدير المضاف لان المصدر لا يقع حالا الا على نحو احد الوجهين لان الحال لا بد ان يكون محمولا على صاحبها والمصدر غير محمول عليه فلا يقال ضربت زيدا قياما الا بتقدير المضاف اي ذا قيام او بجعل القيام بمعنى القائم **قوله** على البدلية ولم يجعل عطف بيان لانه لا يجوز المخالفة في عطف البيان في التعريف والتنكير **قوله** فهو في قوة النكرة الموصوفة فيكونان معرفة حكما لا حقيقة فان البدل والمبدل منه يكونان معرفتين ونكرتين ايضا ويكونان مختلفين لكن ان كان البدل نكرة والمبدل منه معرفة فلا بد ان يكون للبدل النعت لئلا يكون المقصود انقص عن غير المقصود فالتخصيص المذكور في قوله النعت اعم من الحقيقي والحكمي **قوله** لموافقة السابق وهو قوله للمتكلم مفردا وقوله للمونث والمونثين غيبة **قوله** حروف المضارعة

وقيد المرفوع بالمتصل لانه اذا كان مع الضمير البارز المرفوع غير المتصل به يكون اعرابه ايض كذلك مثل ما يضرب الا هو فان الضمير هو
بارز مرفوع لانه فاعل ليضرب ولكنه غير متصل به لوجود الفصل بكلمة الا قال مولانا عصـ لا يحتاج الى زيادة قيد المتصل لانه قوله
فالصحيح المجرد الخ مقابل لقوله والمضارع المتصل به ذلك الخ فيكون قوله المجرد في مقابلة قوله المتصل فلا يكون المراد من المجرد
الا عدم الاتصال انتهى حاصل كلامه اقول ان قوله المتصل به انما يكون لبيان المراد فلا اشكال لا يقال كيف يكون قوله المتصل
به احترازا عن قولنا ما يضرب الا هو لانه قيد الضمير البارز المرفوع المتصل به بقوله للتثنية والجمع فانه لابد ان يكون تحت عن الضمير البارز
المرفوع الذي لم يتصل به ذلك ولكنه كان للتثنية والجمع لانا نقول المناقشة في المثال ليست معتدة عند المحققين فيقول هو
احتراز عن قولنا ما ضرب الا هما او الا هم **قوله** والجمع المذكر الخ قال مولانا عصـ لا يعم الجمع من المذكر والمؤنث بل لابد ان يخص
الجمع بالمذكر لان الكلام في اعراب المضارع وهو مع نون المؤنث مبني لا اعراب فيه فيكون المراد من قوله فالصحيح المجرد الخ
انه اي الصحيح من المضارع الذي لا يكون فيه نون جمع المؤنث ان قلت ان قوله فالصحيح المجرد الخ كلام سلبي فيصح
ان يقال ان المضارع الذي ليس فيه ضمير الجمع المؤنث اعرابه بالضمة رفعا الخ واما اذا كان معه نون الجمع المؤنث فهو مبني لا اعراب فيه
قلنا لا يصح قوله والمضارع المتصل به ذلك الخ لان معناه ان المضارع المتصل به ذلك اي الضمير البارز المرفوع المتصل الذي في التثنية
والجمع المذكر والجمع المؤنث يكون اعرابه بالنون الخ مع انه بط لان المضارع مع نون المؤنث فهو مبني كما عرفت اقول ان معنى قوله
والمضارع المتصل به الخ ان المضارع المتصل به ذلك من المضارع الذي هو معرب يكون اعرابه بالنون الخ او يقال ان قوله ذلك اشارة الى
الجمع ولكن تخصيص الجمع بطريق الاستخدام فلا اشكال ح لكن الاولى ان لا يعمم الجمع من المذكر والمؤنث بل ينبغي ان يخصه بالمذكر لعدم الفائدة
في التعميم لانه غير صحيح كما هو مذهب الفاضل المذكور لانك عرفت تصحيحه منا **قوله** والمخاطب المؤنث اي ذات لها الخطاب فيصح توصيفه
بالمؤنث **قوله** والمؤنث قال مولانا عصـ ان الضمير البارز في الصحيح المعرب لا يكون لجمع المؤنث انتهى كلامه وهذا انما يصح اذا كان الضمير
في منه في قوله فالصحيح منه راجعا الى المضارع المعرب وليس كذلك بل هو راجع الى المضارع مطلقا **قوله** فهذه اي الصحيح المجرد وعلى هذا ينبغي
ان يقول هذا لا هذه الا ان يقال تانيثه باعتبار الخبر وهو قوله اربع فان تانيث اسماء العدد من الثلثة الى العشرة يخالف تانيث
الاسماء **قوله** في الواحد الغائب المؤنث والمراد بالواحد ذات له الوحدة وكذا المراد بالغائب ذات له الغيبة فيصح توصيفهما بالمؤنث
ويمكن ان يقال لما كان للفظ اشعار بالتانيث ترك تانيثهما **قوله** والسكون الخ وانما لم يقيد السكون بقوله لفظا كما قيد الضمة والفتحة
به لان المضارع الصحيح لا يكون الا بالضمة والفتحة اللفظيين ولا يكون اعرابه تقديريا واعراب المضارع المعتل يكون تقديريا الف
مثل يرمي ويدعو واما السكون فيكون لفظيا في الصحيح فلذا لم يقيده باللفظي قال مولانا عصـ ان السكون الف تقديري كالسكون
في لم يكن في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا الا انه في الاصل لم يكن لسكون النون اقول المراد من السكون في قوله والسكون في
حال الجزم هو السكون الذي في نفس الكلمة بدون عارض ومثل هذا السكون لا يكون تقديريا وانما يكون السكون تقديريا بسبب
سكون مدخوله وهو الذين فان حركة النون في لم يكن لسكون مدخوله وما قيل في الجواب عنه بان السكون في كلامه اعم
من اللفظي والتقديري ليس لشيء اما اولا فلانه ليس في المقابلة لان الكلام في لم لم يورد قوله لفظا بعد السكون حتى يشمل الضمة والفتحة
والسكون جميعا واما ثانيا فلان قوله حال الجزم يابى عنه لان السكون التقديري ليس في حال الجزم **قوله** مثل لن يضرب اورد امثال

فلا يكون كاحد اجزائه وحاصل الدفع انه حمل كلمة سوف على السين فى ذلك **قوله** لان الاصل فيه اى فى خبر كاد لان وانما عدل عن الاسم بما يجى من ان فاعل كاد اسم محض على ما هو الاصل وخبره الفعل المضارع ليدل على قرب حصول الخبر من الحال باعتبار احد معنييه وهو الحال وقال البعض ان افعال المقاربة مثل كاد فى الدخول على المبتدا والخبر فالاصل ان يكون خبرها مثل خبر كاد فى وقوعه مفردا او جملة اسمية او فعلية فترك الاصل والتزم كون الخبر فعلا مضارعا **قوله** بان ملفوظة والقرينة على تقدير الملفوظ مع ان عبارته شاملة للمقدرة ايضا كلام لاحق وهو قوله مبتدأ وبان مقدرة الخ **قوله** كاليش فى اى شئ والتشبيه فى اصل السقوط لا فى الخصوص فلا يرد ان السقوط فى اليش من الاخر وفى لن من الوسط فلا يصح التشبيه **قوله** اذا الظرفية احتراز عن اذ العلية فتنوينه عوض عن المضاف اليه فانه لا يضاف الا الى الجملة فقولنا انا اذن ادخل الجنة بمعنى اذا اسلمت ادخل الجنة غالبا وبنى على الفتح ليكون على صورة الظرف وهى فى يومئذ اى يوم اذا كان كذا على الجر ليكون على صورة المضاف اليه وقوله اذ الظرفية بمعنى ان له نسبة الى الظرف من قبيل نسبة الفرد الى الطبيعة فلا يلزم ظرفية الشئ لنفسه **قوله** وبعد لام كى اى اللام بمعنى كى بان يكون ما قبلها سببا لما بعدها **قوله** لان هذه الثلثة متعلق لقوله مقدرة **قوله** جوار جمع جار يعنى ان هذه الثلثة من الحروف الجارة **قوله** عطف الخبر على الانشاء اى لو لم يقدر ان يلزم عطف الجملة الخبرية على الجملة الانشائية وانما لم يتعرض بدليل نصب المضارع بان المقدرة بعد او اكتفاء بما ذكر المصنف فيما بعد حيث قال او بشرط معنى الى ان او الا ان فان ما بعد الا للاستثناء اسم لا فعل ما بعد الى مجرور **قوله** ان تحسن اى من الاحسان والفاء فى قوله فان لتفسير النواصب **قوله** وكلمة ان التى وزاد لفظ الكلمة اشارة الى وجه تانيثه التى نفيه اشارة الى ان المراد لقولهم كل حرف مونث هو حروف التهجى لا الحروف المعانى **قوله** بعد العلم اى بعد اللفظ الدال عليه سواء كان فعلا كعلمت او اسما كعالم **قوله** اذا لم يكن بمعنى الظن فانه اذا كان بمعنى الظن ففيها الوجهان كما سياتى ولا شك ان الظن فرد العلم فيصح استعماله فى الظن وان كان قليلا فلا يرد ما قال مولانا عصام ان هذا يشعر بان العلم جاء بمعنى الظن والمشهور انه لا يستعمل الا فى اليقين انتهى كلامه ثم ان المراد من العلم هو العلم بمعنى اليقين سواء كانت بعد لفظ العلم او ما يدل عليه وعلم انه يسمى الطرف الراجح ظنا والطرف المرجوح وهما وان لم يجوز العقل الا الطرف الواحد فهو الجزم ثم اما ان يكون مطابقا للواقع اولا وان كان الثانى فهو الجهل المركب وان كان الاول فاما ان يزيل بتشكيك المشكك اولا وان كان الاول فهو تقليد وان كان الثانى فهو اليقين **قوله** هى ان المخففة الخ قيل تقديم ضمير الفصل يفيد الحصر فقوله وليست هذه مستدرك لافادة الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل ره واجيب بان ايراده للمبالغة فى رد مذهب الفراء والانبارى النحوى فانهم جوزوا كون ان الناصبة بعده ويمكن الجواب بان الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل عام يحتمل الحقيقى والاضافى فقوله وليست هذه اشارة الى ان الحصر المستفاد من التقديم اضافى لا حقيقى فجاز ان يكون ان التفسيرية بعده فيكون الحصر المذكور بالنسبة الى ان الناصبة **قوله** لان ان المخففة للتحقيق اى مدخولها يدل على التحقيق واليقين بخلاف مدخول ان الناصبة فانه للرجاء والطمع فجاز ان لا يقع بان يبقى فى مرتبة الرجاء فلا يجتمعان والا يلزم اجتماع النقيضين وانما قال فلا يناسبه ولم يقل فينافيه كما هو الظاهر لاحتمال المجاز او تجريدها عن معنى الرجاء قيل لا يثبت نفى كونها مصدرية وهو المدعى بل يفيد عدم اولويته كونها مصدرية والجواب ان الاولوية عند البلغاء بمنزلة الوجوب **قوله** علمت ان سيقوم وان لا يقوم وانما لم نقل علمت ان لا يقول بل زاد السين وكلمة لا فى ادار المضارع لان ان المخففة من المثقلة

فيكون المراد من قوله اظنك معناه الحالى لا الاستقبالى وفى المثال الثالث كلاهما مفقودان لان قوله اظنك معمول لقوله انا ويراد منه المعنى الحالى ايضا و اعلم ان المتبادر من قوله اذا لم يعتمد الخ ان يكون الفعل بعدها ولم يعتمد على ما قبلها والمتبادر من بعدها ان يكون بلا واسطة فلا يرد ما قال مولانا عصـ فى شرحه ينتقض بما ذكره من الضابطة بنحو اكرم اكرمك اذن بتأخير اذن فانه يرفع المضارع فيه لا محالة مع اجتماع الشرطين فيه وبنحو اذن زيدا اضرب فانه لا يعمل للفصل والصحيح ان يقول واذن اذا تصدرت ولم يفصل بينها وبين معمولها وكان مستقبلا انتهى كلامه على ان تحقق الشرط لا يستلزم تحقق المشروط مع ان عدم ذكرهما للاكتفاء بالمثال كما مر فى الاسماء الستة قوله اذن تدخل الجنة على صيغة المضارع المخاطب لانه جواب لمن قال اسلمت فجوابه ان يقال اذن تدخل الجنة قوله لا تحتمل الا الاستقبال يعنى ان هذا امر مستحسن بالنسبة الى اذن لما عرفت وانما قال لا تحتمل الا الاستقبال لان دخول الجنة لا يكون الا فى زمان الاستقبال قوله ظرف للانتصاب اى ظرف لقوله ينتصب اى ينتصب فى وقت لم يعتمد ما بعدها الخ قوله كما اشرنا اليه اى بقوله واذن التى ينتصب بها المضارع و اعلم ان كون اذن مبتدأ مثل قولنا من حرف جر فان من مبتدأ وحرف جر خبره فتمثيل اذن بهذا المثال الخ دفع دخل تقريره ان تمثيل اذن ليس مثل تمثيلات اخواتها مثل لن وكى وغيرهما لان اخوات اذن يكون مبتدأ ولفظ المثل مع مدخوله خبره وليس فى اذن كذلك وتقرير الجواب ان فى اذن ايضا كذلك فان اذن مبتدأ ومثل اذن تدخل الجنة خبره ولكن لما كان انتصاب المضارع باذن دون اخواتها مشروطا بشرطين اشار اليهما فيما بين المبتدأ والخبر قوله فالوجهان جايزان ولم يقل جاز الوجهان بايراد الجملة الفعلية لان الاسمية تدل على الدوام والثبات بخلاف الفعلية فايرادها اشارة الى ان جواز الوجهين دائم ثم اعلم ان اعتبار الوجهين يحتمل ان يكون فى اذن ويحتمل ان يكون فى مدخولها والشـ حمله على الثانى وقال فى بيان الوجهين النصب والرفع والوجهان فى اذن الاعمال والالغاء قال مولانا عصـ جعل الوجهان مبتدأ لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند لا غير انتهى و لقائل ان يقول فى حذف الخبر كثرة الحذف فهى تعارضه وذلك لان قوله جايزان محذوف مع فاعله مع ان فيه حذف الفاعل المستتر الا ترى انه صرح فى بحث الفاعل فى زيد فى جواب من قال من قام ان تقديره قام زيد لا زيد قام وذلك ليس لكثرة الحذف فى الثانى دون الاول وقد صرح الفاضل المذكور فى شرحه ان تقديره فالوجهان جايزان مع ان الاصل فى الجملة هو الفعلية كما صرح به الشـ فى اول المرفوعات ويمكن ان يجاب عنه بان ما ذكره فى بحث الفاعل من عدم حذف الفاعل المستتر لبيان مراد المصـ وتصحيح عبارته فليس اعتبار حذف الفاعل المستتر امرا بعيدا بحيث يجعل كالضابطة ثم ما ذكروا من الاصل فى الجملة الفعلية يكون مرادهم منه اذا نظر الى نفس الجملة من حيث هى جملة مع قطع النظر عن الاعراض المتعلقة بها بخلاف ما اذا تعلق بها الاعراض كما عرفت فى اول هذه الحاشية والى ما ذكرنا يدل ما اوردوا من الدليل على كون الاصل فى الجملة هو الفعلية قيل كما ان الوجهان جايزان على تقدير كونها بعد الواو والفاء كذلك اذا وقعت بعد ساير الحروف العاطفة والدليل ايضا يجرى فى الجميع فالتخصيص بهما ليس على ما ينبغى واجيب بانهم تتبعوا فلم يجدوا وقوع اذن الا بعد الواو والفاء دون ساير حروف العاطفة فلذا اخص بهما قوله النصب بناء على ضعف الخ اى بناء على ضعف الاعتماد والاتكاء على العطف اما ضعف الاعتماد فلاستقلال المعطوف لانه جملة وهى مستقلة فى نفسها لا تطلب الارتباط بغيرها فاذا كان الاعتماد

هیئت هذه العبارة وهی قوله کنت سرت امس حتی ادخل البلد وتحکیها ای هذه العبارة فی زمان الخ **قوله** علی کهیئت هیئت
ای علی عبارة کنت هیئت تلک العبارة وتذکیر الضمیر بناء علی لفظ الموصول **قوله** کان مابعد حتی ای کان فی
زمان الدخول مابعد حتی فی هذه العبارة مرفوعا بقیت مابعدها علی عبارة کان مابعدها علی تلک الحرکة العبارة والحرکة
وحکیته علی زمان کان علیه **قوله** ففی زمان الحکایة ایض الخ ای ارید ان یکون فی زمان الحکایة ایض مرفوعا کما کان
مرفوعا فی زمان الماضی وبما ذکر تم الکلام فلا یحتاج الی قوله اذ لا یمکن الخ الا ان یقم ان قوله اذ لا یمکن الخ لدفع
ما یقال جاز ان یکون منصوبا فی حال الحکایة ومرفوعا فی زمان الماضی فاجاب بانه لا یمکن الخ مع انه شرط تقدیر ان
علی تقدیر نصبه **قوله** لانها علم الاستقبال ای علامة الاستقبال مع انه ارید معنی الحال من المضارع الذی بعد
حتی فبینهما تناف واعترض بانه قد اعتبر فی حتی الاستقبال بالنظر الی ماقبله فان یکون الاستقبال ما قبلها ایض فهو
لا ینافی ارادة معنی الحال ولعبارة اخری بان المراد منه اما انه علم الاستقبال حقیقة فهو مم واما انه علم الاستقبال
بالنظر الی ماقبله فمسلم لکنه لا ینافی الحال والجواب عنه بانه وان لا ینافیه ولکن المناسب ان لا یراد منه معنی الحال
علی تقدیر کون ان للاستقبال وما هو غیر مناسب فهو قبیح عند البلغاء فلو عبر عن اجتماع القبیح بین الامرین بالمنافاة
بینهما لیس مما لا بعد واجیب ایض بان المراد من قوله اذا کان مستقبلا الخ انه اذا ارید استقباله بالنظر الی ما قبله فارادة
معنی الحال منه ینافی ارادة معنی الاستقبال منه **قوله** عند هذه الارادة اشار به الی ان قوله کانت الخ جزاء الشرط
قوله لا جارة ای لا حرف جارة ولا حرف عاطفة لا یقال لم لا یجوز ان یکون حتی جارة او عاطفة بتقدیر ان بعدها ینصب
بها المضارع وکان فی تاویل المفرد لانا نقول قد عرفت انها علم الاستقبال فینافی ذلک ارادة معنی الحال منه **قوله**
لیکون الفعل بعده ای الفعل مع فاعله خبره فیکون حتی ح داخلة علی الجملة فیکون داخلة علی الاسم علی تقدیر کون
الفعل مع فاعله خبره **قوله** کما توهم بعضهم وهو قید المنفی فی قوله لا ان تقدر بعدها الخ لا قید النفی ووجه التوهم انهم یقولون
انها اذا کانت حرف ابتداء فلا بد من المبتداء بعدها **قوله** فیرفع ای اذا کانت حرف ابتداء فیرفع ما بعد حتی لکن
بشرط ان یکون ما قبلها سببا لما بعدها ولذا قال یجب السببیة الخ **قوله** لعدم الناصب والجازم فح یتعین الرفع
لان اعراب فعل المضارع ینحصر فی الثلثة وهی الضمة فی حال الرفع والفتحة فی حال النصب والسکون فی حال الجزم
فاذا ابطل الاولان تعین الثالث **قوله** وتجب السببیة ای حتی اذا کان حرف ابتداء وجب ان یکون ما قبلها
سببا لما بعدها لانه لما ابطل الاتصال اللفظی بین ما بعدها وما قبلها وجب ان تحقق الاتصال المعنوی لیتحقق
الغایة التی هی مدخول حتی **قوله** ای کون ما قبلها اشار به الی ان الیاء فی السببیة للمصدریة لا للنسبة فان الیاء
المشددة اذا اتصلت بالتاء افادت المعنی المصدری کالنوعیة والضاربیة والفاعلیة والمفعولیة **قوله** لیحصل
الاتصال المعنوی لان وضع حتی لارتباط ما بعدها بما قبلها فهی لما وقعت حرف ابتداء افادت الاتصال اللفظی
فیجب ان یکون ما قبلها سببا لما بعدها فیحصل الاتصال المعنوی واما اذا کان حرف جارة او حرف عاطفة فیتحقق
الاتصال اللفظی ح لانها اذا کانت حرف جارة لا بد لها من مجرور وح یکون لها متعلق مقدم علیها واذا کانت عاطفة

وهي ايضاً جارة الخ على انه يحتمل ان يكون لتوطية الاعتراض **قوله** ولام الجحود بمعنى الانكار ولما كانت اللام لتاكيد النفي فيكون فيه جحود لا محالة وقد قال سابقاً ان المضارع ينتصب بان المقدرة بعد لام الجحود وهذا كلامه يدل على ان نصب المضارع بلام الجحود لا بان فبينهما تناف والجواب ان المراد ههنا ايضاً مثل ما مر سابقاً ولم يصرح اكتفاء بما سبق او اكتفاء بما سبق في لام كي آنفاً ويمكن ايضاً ان يقال ان لام الجحود قائمة مقام ان المقدرة فاضافته الى اللام على سبيل المجاز **قوله** هي لام تاكيد الخ بان يكون قبلها نفي لا بمعنى النفي بعد النفي **قوله** بعد النفي لكان اي اللام بعد النفي الذي هو داخل على كان سواء كان لفظاً مثل وما كان الله الخ او معنا مثل لم يكن فانه بمعنى ماكان لان لم اذا دخلت على المضارع يقلب معناه الى الماضي مع النفي معناه فيكون لم يكن بمعنى كان **قوله** فكيف يصح الحمل بين خبر كان واسمه مع انه لابد من الحمل بينهما لانهما في المعنى مبتداء وخبر ولا يصدق حمل المصدر على الذات فلا يصح ان يقع الله تعذيب كما لا يصح ان يقع زيد ضرب وللقايل ان يناقش بان كلامه يدل على ان الفعل المضارع اذا لم يكن بمعنى المصدر يصح الحمل لانهم قالوا ان حمل الفعل على الشيء انما يكون باعتبار جزئه وهو الحدث وحمل الحدث على الذات غير صحيح فتامل حتى يظهر لك ما فيه لا يقع عدم صحة الحمل بين التعذيب الله هو الحمل الايجابي ويصح الحمل السلبي بينهما كيف والا يلزم ارتفاع النقيضين بينهما لان الايجاب والسلب نقيضان فيصح ان يقال الله ليس بتعذيب فح كيف يصح قوله وكيف يصح الحمل لانا نقول ان معنى ارتفاع النقيضين هو ان لا يكون الثالث متصفاً بشيء منهما الا بان يكون شيء منهما محمولاً عليه والله تعالى متصف في نفس الامر ولكنه غير محمول او نقول نعم هذا الحمل السلبي صحيح لكن هذا الحمل ليس بمراد من الآية لان المراد انه تعالى لا يعذبهم لا انه تعالى ليس نفس التعذيب وان كان صحيحاً في نفس الامر **قوله** او من الجبر او على حذف المضاف من الخبر اي ماكان ذا تعذيبهم فيكون الخبر في الحقيقة هو ذا ونصبه بالالف فيكون قوله تعذيبهم بكسر الباء لا بالفتح البار كما في المتن لا يقع ينبغي ان يتقدم تاويل الخبر على تاويل الاسم لئلا يلزم ان يكون مثل نزع الخف قبل روية الماء لانا نقول لما كان الاسم مقدماً على الخبر وكان اشرف منه تقدم تاويله على تاويله **قوله** ما كان الله معذبهم وهذا التوجيه ليوافقه بلاحق الآية وذهب بعضهم الى ان المصدر الصريح يجيء بمعنى اسم الفاعل واما المصدر المأول فلا فمذهب الشارح بخلافه **قوله** والفاء التي ينتصب الخ اشارة الى ان الالف واللام للعهد فهو ليشير به الى انه في ذيل الفاء التفسيرية كما مر من غير مرة قال مولانا عصم الفاء مبتداء وقوله مشروط بشرطين خبره فلا يحتاج الى قوله فتقدير ان بعدها لانتصاب المضارع يكون قوله مشروط بشرطين خبر مبتداء محذوف فاقول مراد الشارح منه بيان حاصل المعنى وليس مراده تصحيح بحسب التركيب **قوله** لان العدول عن الرفع الخ وكون العدول من الرفع الى النصب للتنصيص بذلك فلان الاصل هو الرفع فالعدول عن الاصل يدل على ان المراد ههنا معنى آخر لا خصوص معنى السببية لكن يراد منه معنى السببية بقرينة المقام لان وضع الفاء للسببية اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد فلا يحتاج الى الدلالة على السببية والحاصل انه اذا قصد السببية منها بغير اللفظ بان يعدل من الرفع الى النصب واذا لم يقصد منها السببية فلا يعدل منه الى النصب وان كانت السببية متحققة على تقدير الرفع ايضاً وقد عرفت مثل ذلك في المدح مثل الحمد لله اهل الحمد بضم اللام فان الاصل ان يكون بكسرها لانه صفة للفظ الله لكنه ضم لقصد المدح فان العدول من الاصل الى غيره للاهتمام لشيء وهو المدح ههنا وان كان المدح حاصلاً على تقدير كسر اللام ايضاً لكن الحكم

بجلة ان فانه اذا قيل رأيت زيدا فليس ظهور الفتحة فيه مثل ما اذا قيل رأيت زيد بدون التنوين **قوله** اي مصاحبة ما قبلها الخ اشارة الى ان المراد من الجمعة الجمعة المتحققة في ضمن المصاحبة فهو لدفع ما اشار اليه من ان الواو في الاصل لا يكون الا للجمع اي هي موضوعة للجمع واليه ليشعر قوله دايما في الاصل لا يكون الا للجمع فالشرط الاول لغو **قوله** اي ما يماثل الواقع الخ انما قال ذلك لدفع اعتراض الش الهندي حيث قال ان قوله في مثل ذلك يدل على عدم كون هذه الاشياء الستة قبل الواو بل قبلها شيء مماثل ومشابه لها لان معناه انه كان قبل الواو ومثل ما يكون قبل الفاء لا عين ما هو قبلها مع ان قبل الواو عين ما هو قبل الفاء فاجاب عنه الش الهندي بان لفظ مثل مقحم ههنا والش اجاب عنه مع ملاحظة لفظ المثل ايضا لان الاصل عدم كونه زايدا اي الواقع قبل الواو وما يماثل الواقع قبل الفاء والحاصل ان المشبه هو الامر العام وهو الواقع قبل الواو والمشبه به كذلك وهو الواقع قبل الفاء وهما متغايران مفهوما وقوله في كونه اي في كون الواقع قبل الفاء وقبل الواو احد الاشياء الستة وجه الشبه **قوله** اي بشرط ان يكون بمعنى الى او الا الخ اي ليس مفهوم او هو المركب من الى ان كما هو الظ من كلام المص بل المراد هو الى المضاف الى ان والمضاف اليه خارج وكذلك الا ان والاضافة بادنى ملابسة وهي ههنا دخول الى او لا على ان فلا يلزم تكرار ان ح وتمكين تصحيح كلام المص بوجه آخر بان المراد انه شرط تحقق معنى الى ان او الا ان هذا الايهم ان يكون او الى ان او الا ان داخلا في مفهوم او لانها اذا كانت بمعنى الى او الا تحقق معنى الى ان او الا ان كما لا يخفى **قوله** الا وقت الخ اي لا الزمنك في كل وقت الا وقت ان الخ فيكون المستثنى متصلا حيث قدر المضاف في جانب المستثنى فلا يرد ان المستثنى لا يكون من جنس المستثنى منه فلا يكون متصلا وقوله لا الزمنك بفتح التاء **قوله** مطلقا اي الظ ان يقول مطلقة بقرينة لفظ الحرف قبله ولفظة كانت بعده الا ان يقو قوله مطلقا صفة المفعول المطلق المحذوف اي اطلقت الحروف العاطفة اطلاقا مطلقا ثم لما كان الظ من العاطفة المذكورة في المتن هو الحروف العاطفة المذكورة فلذا عمم الش الحروف العاطفة مما ذكر وغيره لان هذا الحكم يجري في جميعها غير مخصوص بما ذكر سابقا **قوله** كثم والكاف للتعهد لا للتشبيه فلا يرد انه لم يجيء غير ثم في الاستعمال ثم استعمال جمع الكثرة في قوله الحروف العاطفة يكون فيما دون العشرة مجازا **قوله** واذا كانت منها اي اذا كانت الحروف العاطفة من الحروف العاطفة المذكورة لا يشترط الشروط المذكورة فيها في كون ان مقدرة بعدها اذا كانت بعد الاسم الصريح فان الشروط المذكورة تقديران في الحروف العاطفة المذكورة على تقدير ان لا يكون المعطوف عليه اسما صريحا بل يكون اسما مؤولا فلا يرد ما يقال قد شرطتم تقديران في الحروف العاطفة المذكورة فعند عدم الاشتراط ههنا تناقض **قوله** وتقديران اي تقديران في نحو اعجبني ضربك زيد الشتم الخ بعد الواو والفاء ليس بمشروط الخ **قوله** على اول المعدودات اي المعدودات المفصلة الناصبة بتقديران والاجمال عبارة عن قوله وينتصب بان ولن واذن وكي وبان المقدرة الخ والتفصيل عبارة عن قوله فان شئ اريد ان تحسن الخ **قوله** او على آخرها اي آخر المعدودات المفصلة وهو او بشرط الخ وذلك لان القاعدة ان الامور المتعددة اذا سيقت بحكم العطف فيصح عطف شيء على ما هو في اول هذه الامور ويصح عطفه على ما هو في آخرها والاولى هو الاول كما اذا قيل زيد وعمرو وبكر وخالد كذا فيصح عطف خالد على زيد ويصح عطفه على بكر ايضا **قوله** وقيل هو اي قوله والعاطفة مجرور معطوف على حتى في قوله بان مقدرة الخ وهذا اول المعدودات المجملة الناصبة

فينبغي ان يقيد والانتهاء والاستثناء وتامل **قوله** فلم يظهر الناصب بعدها قيل هذا ينافي ما مر من جواز اظهار ان مع حرف العاطفة وتخصيص الحروف العاطفة فيما سبق بغير الواو والفاء واو ينافي ما مر من قوله يعجبني قيامك وان تذهب فجوابه ان يقيد المراد بجواز اظهار ان فيما سبق هو ما اذا كان المعطوف عليه اسما صريحا والثاني على تقدير ان يكون المعطوف عليه اسما غير صريح **قوله** نحو قوله تعالى لئلا يعلم اي لان لا يعلم فجعل النون لاما وادغم اللام في اللام والمراد من اللامين المتواليين هو اللامين المتحركين المتواليين لتحقق الثقل حينئذ بخلاف ما اذا كانا مدغمين فلا يرد انه اذا جعل النون لاما وادغمت اللام في اللام فتحقق اللامين المتواليين ايضا **قوله** واعلم ان الناصبة الخ ولا يخفى ان الناصبة اعم من المصدرية ولكن المراد هٰهنا هو ان المصدرية **قوله** لضعفها اي لضعف ان لانها حرف وهو ضعيف العمل واذا كانت مقدرة فيكون الضعف على الضعف فلا يعمل ح بعدم قوتها في العمل ولقائل ان يقول هذا الوجه يلزم ان لا يعمل ان المقدرة في شيء من المواضع التي قدر ان فيها والجواب ان ما ذكر ليس علة موجبة لعدم عملها بل هو علة مصححة له فلا اشكال **قوله** تسمع بالمعيدي اي ان تسمع مع عدم عملها فيه وان قلت لا نعلم تقدير ان الا من اثرها كما في المواضع المذكورة فاذا لم يكن اثرها في قوله تسمع فكيف يعلم تقديرها قبله فلا بد من القرينة لذلك وهي ليست الا اثرها كما في المواضع المذكورة فيما سبق قلت القرينة هٰهنا كون قوله تسمع مبتدأ فيكون مرفوعا في تاويل سماعك وان قلت من اين تقول انه مبتدأ قلت قوله خير من ان تراه خبر فلا بد ان يكون قوله تسمع بالمعيدي مبتدأ والا لم يكن بينهما التلازم واللازم باطل فالملزوم مثله **قوله** اخصر اي اخصر مع اعمالها فيه فانه صيغة المضارع المتكلم بالفارسية آگاه باشيد اي جماعة كه ملامت كننده ايد مرا كه حاضر شدم جنگ را الوغي بفتح الواو وبكسرها وفتح الغين المعجمة وسكون الياء موضع الحرب **قوله** ولكن ليس بقياس اي اضمار ان الناصبة في المواضع المذكورة مع عمل او بغيرها ليس بقياس ولذا لم يذكرها المص **قوله** ولا مستعملة ولم يقل ولا موضوعة رعاية لكلمة في في قوله في النهي لان الموضوعة ناسب ان يقول للنهي لا في النهي **قوله** فعلا واحدا اشار به الى ان تقديم هذه الاربعة على كلم المجازاة لان المجزوم بها فعلان والواحد متقدم على الاثنين لا يقال هذا ينتقض بلم يضرب ويقتل بسكون اللام اي لم يقتل بحكم العطف لانا نقول المراد انه يجزم الفعل الواحد اصالة فجاز ان يجزم فعلين بالتبعية بحكم العطف **قوله** اي كلمات الشرط هذا حاصل معنى قوله المجازاة لان معنى المجازاة في الاصل هو كون الشيء الثاني جزاء للشيء الاول وان قلت صيغة الكلمات تدل على ان الكلم جمع مع انه اسم جنس كما سبق في اول الكتاب قلت لا نم ذلك لانه لم لا يجوز ان يكون باعتبار معناه اللغوي **قوله** ولهذا اي ولاجل ان بعضها من الاسماء وبعضها من الحروف اختار لفظ الكلم سواء كان باعتبار معناه الجنسي او الجمعي والمراد انه اختار لفظ الكلم دون لفظ الاسم والحرف **قوله** والمجزوم بها فعلان اي انها تجزم فعلين في الجملة لان الفعل الاول لو كان ماضيا والثاني مضارعا فالخيار في جزم الثاني وان كان عكس ذلك يكون الجزم في الاول فقط **قوله** ان ومهما وانما قدم ان مع انها غير مستقلة بالمفهومية بل انها حرف والبواقي مستقلة لانها اسماء لان ان اصل في باب الشرط لانها موضوعة للشرط بخلاف البواقي فانها متضمنة بمعنى الشرط **قوله** لم يجئ في كلامهم على وجه الاطراد اشار به الى ان المراد من الشاذ هو الندرة اي بما لا تدخلان المضارع على الوجه الكلي فتدخلان عليه في بعض الاوقات والدليل يفيد ذلك **قوله** من المتعذر اي المحال والمراد من المحال العادي لا النفس الامري لامكان اجتماعهما في نفس الامر **قوله** في جميع الاحوال والكيفيات لانه لا شك ان الصوت الخارج من لسان زيد غير الصوت الخارج من لسان عمرو ولان قيام الصفة الواحدة الشخصية بمحلين محال فلا يصح التركيب المذكور لو اريد عموم الاحوال منه نعم لو اريد بعض الاحوال اي قراءتك مثل قراءتي في بعض الاحوال كالجهر والاخفاء وغيرهما فيصح التركيب المذكور **قوله** واذ منعوه

من الضد ههنا معناه اللغوی لا الاصطلاحی وکون الضدین وجودیین انما یکون باعتبار المعنی الاصطلاحی **قوله** علی جمیع انواع
المضارع بخلاف لام الامر فانه لا تدخل علی المخاطب **قوله** وکلم المجازاة المذکورة من قبل اشارة الی انها فی ذیل الفاء التفسیریة
فیکون معطوفا علی لم فی قوله فلم الخ اما یجعل لاضافة للعهد او باعادة المعرفة فانها اذا اعیدت کانت عین الاولی غالبا
قوله تدخل علی الفعلین ان قلت هذا یدل علی عدم کون الجزاء جملة اسمیة ولیس کذلک کما فی قولنا ان کانت الشمس
طالعة فالنهار موجود قلت المراد انما تدخل علی الفعلین غالبا فلیس کذلک ان تتوهم منه وقوع الشرط جملة اسمیة کما لا یخفی
قوله ای یجعل الفعل الاول سببا ولا یخفی ان کلم المجازاة لم یجعل الاول سببا والثانی مسببا بل الاول قد یکون سببا للثانی
فی نفس الامر فکلم المجازاة دالة ومفیدة لسببیة الاول للثانی لکن ما جعل المص فی شرحه کذلک فالش تبعه فیه ولهذا قال
وفی شرح المص الخ فالمراد بجعلها الخ ای المراد بالجعل المذکور ان المتکلم یجعل ضرب المخاطب سببا لضرب نفسه فی قولنا ان
تضربنی فاضربک بل المتکلم یعتبر ملزومیة شیء لشیء ویجعل کلم المجازاة دالة علی سببیة فقوله ولا شک الخ اشارة الی الاعتراض
علی ما وقع فی شرح المص وقوله فالمراد الخ اشارة الی جوابه **قوله** ولا یلزم ان یکون الخ ای لا یلزم من اعتبار تلک السببیة
ان یکون الفعل الاول سببا حقیقیا للثانی لا سببا خارجیا ولا ذهنیا **قوله** بل ینبغی ان یعتبر الخ ای المتکلم یعتبر النسبة
بینهما وباعتبار تلک النسبة یصح ایرادهما فی صورة السبب والمسبب بل فی صورة اللازم والملزوم والحاصل انه لیس المراد من السبب
والمسبب الحقیقیین وکذا من اللازم والملزوم بل المراد هو اللازم والملزوم باعتبار المتکلم ای المتکلم یعتبر بینهما نسبة لیصح بها ایرادهما
فی صورة اللازم والملزوم وان کان فی بعض المواضع سببیة وملزومیة حقیقیین کما فی قولنا ان کانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فان الاول سبب للثانی فی نفس الامر واذا قلنا ان کان النهار موجودا فالشمس طالعة یکون الاول
ملزوما للثانی لا سببا بل السبب هو الثانی ففی قولنا ان تشتمنی اکرمک لا یکون الشتم سببا حقیقیا للاکرام فی الخارج وهو
ظاهر ولا فی الذهن ای لا یکون الشتم مستلزما للاکرام فی الذهن لانه لیس کلما تصور الشتم تصور الاکرام لانهما ضدان بل
یتصور الاهانة التی هی لازم الشتم عند تصوره ولیس الاکرام ایض سببا حقیقیا للشتم لا فی الخارج ولا فی الذهن **قوله**
اظهار المکارم الاخلاق ای اعتبار تلک السببیة لاظهار المتکلم الخلق الحسنة الی نفسه بان الشتم الذی هو سبب للاهانة
عند الناس یصیر عنده سببا للاکرام فاضافة الاکرام الی الاخلاق من قبیل اضافة الصفة الی الموصوف ای الاخلاق الحسنة
قوله یعنی انه ای المتکلم من الاخلاق ای من جهتها یجعل کلمة من للعلة بمکان ای بوجوده ومرتبة یصیر الشتم الخ **قوله** لانه شرط
ای شرط وسبب لوجود الثانی **قوله** من حیث انه ای الثانی یبتنی علی وجود الاول فقوله ابتناء الجزاء منصوب علی نزع
الخافض **قوله** ان تزرنی ازرک فی الاصل تزورنی وازورک فحذفت الواو فیهما لالتقاء الساکنین بین الواو والراء
قوله او الاول عطف علی ضمیر فی کان لوجود الفصل وذکر فقط تصریح بمقابلته بالقسم الاول وهو اسم فعل بمعنی انته والفاء
فصیحة فی جزاء الشرط المحذوف ای اذا عرفت وتحتمل ان تکون زائدة لتزیین الکلام **قوله** ان تزرنی فقد زرتک قیل
ان الجزاء لا یکون مترتبا علی الشرط فلا یجوز ان یکون ماضیا اجیب بان المراد تحتز بزیارتک ایای الآن اخترک بزیارتی
ایاک امس **قوله** او ما یتضمنها والضمیر المستتر الی ما والبارز الی ان وهو اسما والشرط وانما قال مع صلاحیة المحل لان الجزاء لو کان

معناه بالفارسية اگر باشد از شما یان که مسلمانانند بیست کس غالب آیند بر دو صد کس و اگر باشد از شما صد کس غالب آیند شمایان بر دو هزار کس که کافران باشند یک مسلمان از دو کافران گریختن گناه کبیره است و معنی عاد الخ کسی که عود کند بگناه پس انتقام میکند الله تعالی او را **قوله** فالفاء لازمة والمراد هو الفاء وما هو فی حکم الفاء وهو اذا للمفاجاة بقرینة اللاحق **قوله** لا تاثیر لحروف الشرط فی الماضی فیکون معنی الماضوی فیه قویا فلا تاثیر لحروف الشرط فیه بقلب معنی الماضی المضارع **قوله** فاحتاج الی رابطة الفاء اذا لم یکن الجزاء معمولا لحروف الشرط فانتفی الربط فلا بد من رابطة الفاء **قوله** الی غیر ذلک فیدخل فیه المضارع المنفی بلن ولیس وکذا المضارع مع السین والسوف ولام الابتداء ونون التاکید مع التعجب والقسم والتمنی والترجی والعرض **قوله** لا تاثیر لحرف الشرط فی الجزاء الخ وذلک لانه لا یتصور عمل حرف الشرط فی الجملة الاسمیة لانه لا یمکن قلب الماضی الی الاستقبال فیهما وکذا فی الدعاء والاستفهام والتمنی وغیرها من الامور المذکورة **قوله** اذا التی للمفاجاة مع الجملة الاسمیة والجملة الاسمیة قید واقعی لان اذا المفاجاة لا یکون بدون الجملة الاسمیة فلیس معناه ان اذا المفاجاة التی لیست مع الجملة الاسمیة لا تقع موضع الفاء **قوله** لان معناه وهو علة لصحة لوقوع اذا المفاجاة موقع الفاء **قوله** لانها تنبئ عن حدوث الخ ای اذا یخبر عن حدوث امر فاذا قیل خرجت فاذا السبع واقف معناه ان وقوف السبع کان بعد خروجی **قوله** ففیها معنی الفاء ای فی اذا معنی الفاء مع زیادة لانها تدل علی البعدیة بلا تراخ مع زیادة هی الفجاءة ویصح قوله لان معناها قریب من معنی الفاء فلا یرد انه اذا کان فیها معنی الفاء فیکون معناها عین معناها فلا یصح دعوی القرب وانما ادعی القرب لئلا یرد ان معنی ثم ایضا قریب من معنی الفاء لانه لیس فیها معنی الفاء بکماله لوجود التراخی فی ثم دون الفاء **قوله** ولکن الفاء اکثر ای الفاء اکثر استعمالا فی الجزاء او الفاء اکثر فی ان یخبر عن حدوث امر بعد امر وهذا الکلام اشارة الی تصحیح لزوم الفاء فی الاسمیة مع وجود اذا ایضا فانه اعتبر وجودها کالعدم والی فائدة قوله موضع الفاء لانه یشیر الی ان اذا اقل استعمالا من الفاء او الی ان الظاهر ان یقول وقد یجیٔ **قوله** وانما اشترط الخ وان قلت عبارة المص لا تدل علی الاشتراط لان قوله مع الجملة الاسمیة قید واقعی علی ما اشرنا الیه قلت المتبادر منه ان یکون شرطا فلهذا حمله علیه **قوله** لاختصاصها بها ای اختصاص اذا المفاجاة الجملة الاسمیة المفهومة من اسمیة الجملة لاختصاص الجملة الاسمیة باذا المفاجاة ویحتمل ان یکون قوله لاختصاصها بالاضافة الی اذا الشرطیة یعنی ان ذلک الاختصاص لیس فی اذا الشرطیة مختصة بالفعلیة کذا التصریح المفهوم من قوله فاختصت هذه بالاسمیة یمیل الیه قیل ان اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمیة ینافی ما مر فی ما اضمر عامله من اختیار الرفع بعد اذا المفاجاة المبنی عن جواز النصب وکذا اختصاص اذا الشرطیة بالجملة الفعلیة ینافی ما مر فی الظروف من اختیار الفعل بعدها المبنی عن جواز الاسم بعدها وینافی ما مر فیما اضمر عامله من اختیار النصب بعد اذا الشرطیة المبنی عن جواز الرفع بعدها واجیب بان المراد باختصاص الفعلیة هو الغلبة والکثرة کما ان المراد باللزوم الغلبة والکثرة فیما مر فی الظروف من لزوم الاسمیة بعدها فالمراد بالفرق هو الفرق باعتبار اکثر المواد اعطاء الاقل فی حکم العدم ویمکن ان یقال ان الاختصاص واللزوم فی غیر ما اضمر عامله ولم یعکس الامر فی الفرق لمناسبة الفعل للشرط لانه لا یکون الا فعلا ثم اعلم ان الاختصاص متعد فیصح حذف اللام من قوله فرقا لاتحاد فاعلیهما وهو شرط عند المص وغیره من الجمهور الا عند بعضهم **قوله** وان تصبهم سیئة الخ یعنی اگر رسد کافران را سیئة بانچه کرده است دستهاء ایشان پیشتر ازین پس نومید میشوند ایشان بسبب این از رحمة الله تعالی اما مسلمانان نومید نمیشوند بسبب این از رحمة الله تعالی واسناد السیئة الی ایدیهم لانهم یفعلون السیئة بایدیهم غالبا **قوله** وان الخ

٣٥٩

حرف لعلة واما اذا رفع وقيل تدخل بضم اللام لا يعلم انه قصد منه السببية بخلاف ما اذا كسرت فانه ح يعلم قصد السببية حيث تغير اللفظ يدل على تغير المعنى فيقدر ان لا اظهار قصدها كما عرفت آنفا **قوله** فهو سبب لها اى الاسلام سبب لفائدة الاسلام وهى دخول الجنة وقصدا واتلك السببية بالاسلام فقدر ان **قوله** فقيل ان تسلم اى ان تسلم فانك ان تسلم تدخل الجنة **قوله** لان النهى اى لاء الناهية فى قوله لا تكفر قرينة لكون الفعل المطلوب منفيا ولا يكون قرينة للفعل المثبت وهو ان تكفر **قوله** ولهذا اى ولاجل ان النهى قرينة الفعل المنفى لا المثبت امتنع لا تكفر الخ **قوله** خلافا للكسائى اى يخالف خلافا ثابتا على الكسائى على الفعل المجهول ليكون الكسائى مخالفا للجمهور او خالف الكسائى خلافا فحذف الفعل وقدم المصدر لقصور العمل واللام فيه لتقوية العمل **قوله** فامتناعه اشارة الى ان قوله لان التقدير علة الامتناع وفى بعض النسخ لان التقدير ان تكفر فهو ح دليل الكسائى **قوله** وهو ظاهر الفساد لان عند عدم الكفر يدخل الجنة لا النار **قوله** العرف قرينة وهذا التقوية مذهب الكسائى والمعنى الذى ذكره الجمهور يكون بحسب اللغة **قوله** وهذا اذا قصد اى المضارع انما ينجزم اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد السببية لم يجز الجزم من الجوازم بل يجب ان يرفع المضارع ح لكن رفعه اما بالصفة او الحال او الاستيناف لا يقال ان كون المضارع صفة لا يكون سببا لكونه مرفوعا وهو ظاهر ولا نم ذلك ايض فى صورة الحالية لان حالية شئ سبب لكونه منصوبا لا مرفوعا فلا يصح قوله بل يجب ان يرفع اما بالصفة الخ لانا نقول معناه انه بل يجب ان يرفع على تقدير عدم قصد السببية فاذا رفع فح اما صفة او حال **قوله** فهب لى من لدنك الخ وقوله لدن بمعنى عند وهب امر من وهب يهب بفتح الهاء لا بكسرها لانه ح يكون امره هب بكسر الهاء ويحتمل ان يكون امرا من هاب يهاب والمقص بالتمثيل هو يرثنى بضم الثاء وعلى قراءة بعض بسكونها فقوله يرثنى جملة صفية فانه صفة لقوله وليا فالتقدير ببخش مرا از نزد خود ولى كه وارث باشد يعنى فرزندى بده كه ميراث گيرد از من **قوله** فيمن قرأ اى عند من قرأ مرفوعا لا عند من قرأ مجزوما فكلمة فى بمعنى عند **قوله** اى وليا وارثا اشارة الى كونه صفة ولا يجوز ان يكون يرثنى حالا عن وليا والا لوجب تقديمه لنكارته **قوله** او بالحال كذلك عطف على قوله بالصفة اى يجب ان يرفع بالحالية ان كان صالحا للحالية **قوله** فذرهم الخ بفتح الذال امر من ذر يذر اى من وذر يذر والمقصود بالتمثيل يعمهون وهو حال من ضمير الجمع فيكون حالا عن المفعول العام فى المضارع الواقع حالا هو الضمير فى يعمهون ولا يجوز التوصيف اذ المضمر لا يوصف معناه بالفارسية پس گذار تو كافران را در ضلالت شان در حالتى كه سرگردان شده اند كافران يعنى تا سرگردان شوند دران ضلالت **قوله** اى عمهين بكسر الهاء وانما قال ذلك لان الحال من المنصوبات فهو حال بتاويله عمهين فان نصبه بالياء **قوله** وقال رائدهم ارسو قوله ارسو بفتح الهمزة وسكون الراء صيغة امر من سايرى وقوله رائدهم بالهمزة والارساء اقامة السفينة والضمير فى نزاولها للحرب المقص بالتمثيل نزاولها بضم اللام لا بسكونها فهو مرفوع لانه كلام مستانف لا تعلق له بما قبله فيكون مرفوعا والاستيناف فى كتب العربية جاء بمعنى جواب سوال مقدر فيقال ان الكلام مستانف اى جواب سوال مقدر معناه بالفارسية وگفت پيش رو آن جماعتى كه آنرا كاروان گويند شتر خود بگو نشتر گرد يد واليستيد كه مدا و مت كنيم حرب كفار را فقوله نزاولها كلام مستانف فرفع ولو كان الاستيناف بمعنى جواب سوال مقدر فالسوال المقدر ان هذا الجماعة ليقولون على آئدهم لم امرت لنا بالرسو والاقامة فيقول لهم رائد فى جوابهم لاجل محاربة الكفار فقوله كل حتف امرئ يعنى پس هر مرد را مرگ مى شود باندازه تقدير خدا تعالى يعنى بى اجل كسى نمى ميرد **قوله** هكذا فى بعض النسخ لا يقال انه وقع فى بعض النسخ انما يكون بمعنى الا امر بلا تعلق للتشبيه المستفاد من قوله هكذا لانا نقول هكذا اتحد محل بغير التشبيه ايض كما يقال هكذا قال

لا يرد ان الاحتراز عنهما به غير موجبة لانهما خارجان بقوله صيغة لان المراد منها هو صيغة الفعل بقرينة المقام وهما صيغة الاسم **قوله** اى آخر الامر فى الحقيقة انما قال فى الحقيقة لان عند الكوفيين وقف آخره وسكونه ليس بحسب الحقيقة بل بلام المقدرة كما سياتى وقوله والبناء على السكون عطف تفسيرى لقوله الوقف اعلم ان البصريين ذهبوا الى ان الامر مبنى وسكونه سكون البناء لا سكون الاعراب وذهب الكوفيون الى انه معرب وسكونه سكون الاعراب كسكون لم يضرب وليضرب المصنف اورد كلامه على وجه تبينا دل كلا المذهبين حيث قال حكم المجزوم **قوله** لانتفاء ما يقتضى الخ هذا علة البناء على السكون وحاصله ان علة كون المضارع معربا هى حرف المضارعة حيث بسبب حرف المضارعة يشابه الاسم المشترك كالعين فان ضرب مثلا قبل دخول حرف المضارعة عليه يراد منه معنى واحد وهو معنى الماضى واذا دخل حرف المضارعة عليه يراد منه معنيان وهما الحال والاستقبال فيشابه الاسم المشترك بسبب حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة من الامر فرجع الى اصله الذى هو البناء لان الاصل فى الافعال البناء **قوله** وفى الصورة حكم المجزوم وانما قال فى الصورة لعدم صحة التثنية باعتبار الحقيقة عند البصريين لان حكم الامر هو البناء والوقف وحكم المجزوم الاعراب الجزم **قوله** اى مثل حكم المضارع اى حكم آخر المضارع وانما قدر المضاف ليصح الحكم لان حكم آخر الامر ليس الا حكم آخر المضارع المجزوم فان حكم المجزوم مختص بالمجزوم كما ان حكم الامر مختص به ثم البناء على السكون اعم من اللفظى والتقديرى فلا يرد ارم وادع واخش **قوله** لانه لما شابه مضارعا فيه اللام من المجزوم اى من المضارع المجزوم مثل ليضرب وكلمة من للبيان وقوله معنى تمييز عن نسبة الفعل الى الضمير الراجع الى الامر واما المشابهة المعنوية فلان معنى اضرب ولتضرب بالفارسية بزن وگو تا بزنى تو **قوله** بلام مقدرة فيكون اضرب فى الاصل لتضرب حذف اللام كما حذف حرف المضارعة اما حذف اللام فلكثرة الاستعمال واما حذف حرف المضارعة فلئلا يلتبس بالمضارع **قوله** فان كان بعده لا يقال فينبغى تقديمه على قوله وحكم آخره حكم المجزوم لان قوله فان كان الخ مما يتعلق بحذف حرف المضارعة لانا نقول بحذف حرف المضارعة مع قوله وحكم آخره حكم المجزوم لبيان حذف الاخير من الحركة وحرف العلة فيكون التعقيب المفهوم من الفاء فى قوله فان كان الخ بالنظر الى حكم آخره حكم المجزوم ولهذا لم يتعرض الى سكان الآخر لعدم الاحتياج اليه **قوله** تطهوه لانه مشهور ويحتمل ان يكون عدم ذكره لقلة العمل فيه **قوله** والمراد بالرباعى الخ وهذا لدفع ما يقال ان قولنا يضرب مضارع رباعى مع انه زيد عليه همزة الوصل فيقال اضرب فى الامر منه ثم اعلم ان الرباعى عند الصرفيين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف اصلية فقط وعند النحويين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف اصلية كدحرج اولا كيخرج كما مر سابقا ولكن المراد من الرباعى ههنا الذى فى مضارع رباعى كان بعد حرف المضارعة ساكن ما يكون على اربعة احرف من المزيد فيه وكلمة من للبيان ما فى قوله ما يكون والضمير فى انما هو راجع الى ما كان ماضيه على اربعة احرف من المزيد فيه وبعد حرف المضارعة ساكن فيخرج فعال كدحرج لانه ليس من المزيد فيه وكذلك يخرج سافر يسافر لانه وان كان من المزيد فيه ولكن ليس ما يلى حرف المضارعة ساكنا فاذا عرفت هذا التفصيل فلا يرد ما قال مولانا عصم وفيه نظر لان الرباعى لا يكون مخصوصا بالمزيد فيه انتهى كلامه **قوله** ليتوصل بها الى النطق اى يتوصل التكلم بسبب الهمزة الى النطق اى التكلم بالساكن فلا بد ح ان يزيد همزة متحركة لا ساكنة لان الهمزة الساكنة لا يصلح لذلك انما قال ليتوصل بها ولم يقل لدفع الابتداء بالساكن كما هو المتعارف اشارة الى وجه تسميتها بالوصل وقيل سميت همزة الوصل لانه مما يسقط فى الدرج ويتصل ما قبلها بما بعدها بخلاف همزة القطع

قال مولانا عصم كما ان اضافة الفاعل الى المفعول لادنى ملابسة كذلك اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة لان الفعل لا يضاف
الى الفاعل ولا الى المفعول فح لا ينفع تقدير المضاف فى صحة الاضافة لما عرفت ان الاضافة الى المفعول ايضا بادنى ملابسة وهى كونه واقعا
عليه انتهى حاصل كلامه اقول ان الفعل كما يضاف الى الفاعل يضاف الى المفعول ايضا ولكن الاضافة فى الفاعل بطريق الاسناد وفى المفعول
بطريق الوقوع غاية ما فى الباب ان اضافة الفعل الى الفاعل شايع من اضافته الى المفعول وهذا لا يستدعى ان يكون اضافته الا لادنى
ملابسة وقوله الواقع عليه ليس لاجل ان اضافته اى اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة كما توهم بل لدفع الاعتراض للفاضل المذكور
بان الفعل يضاف الى الفاعل والمفعول جميعا ولكن الاضافة فى الفاعل على سبيل الاسناد وفى المفعول على سبيل الوقوع كما مر **قوله**
ولا يبعد ان يراد بالموصول الفعل الخ وح يوافق ما مر فى المفعول ما لم يسم فاعله لان ما فيه عبارة عن الفعل الذى لم يسم فاعله والضمير فى
فاعله ح راجع الى هذا الفعل ولا يكون فى الاضافة مسامحة ح ثم المراد من الفعل فى قوله مراد بالموصول الفعل الذى الخ ما هو الفعل المحرك
وتوصيفه بقوله الذى لم يذكر فاعله لبيان ذلك فح لا يرد ما قيل انه اذا كان المراد من الموصول هو الفعل الخاص وهو الفعل الذى لم يذكر
فاعله فيلزم التكرار لان قوله ما لم يسم فاعله مذكور فى الكلام فاذا اريد به من كلمة ما ايضا يلزم التكرار **قوله** ويكون اضافة الفعل اليه
اى الى الموصول بيانية اقول قد قال والانسب ان يكون اضافة العام الى الخاص بيانية بحسب المعنى كاضافة العلم الى الفقه واضافة
الشجر الى الاراك فيكون المضاف اليه مبينا للمضاف وجعل هذه الاضافة داخلة فى الاضافة اللامية مما له وجه غير معلوم فالش عمل ههنا بهذا
وعمل فى بحث المجرورات بما وقع فى كلام النحاة من جعلهم اضافة العام الى الخاص لامية فح لا يرد ما قيل ان اضافة العام الى الخاص ما لامية
لا بيانية قبيل الاضافة البيانية فيما اذا كان بينهما عموم من وجه وههنا ليس كذلك اقول ان اضافة العام الى الخاص لامية والكلام فى
ان هذه الاضافة تناسب ان تكون بيانية بحسب المعنى ففى قولنا علم الفقه وعلم المنطق وشجر الاراك معناه علم من الفقه وشجر
من الاراك اى العلم الذى هو الفقه والشجر الذى هو الاراك فتكون الاضافة لادنى ملابسة فيكون فيهما مجاز ح ولا يلزم ان يكون
بينهما عموم من وجه لانه فيما اذا كانت الاضافة البيانية على سبيل الحقيقة قال الش فى بحث المجرورات واما الاضافة بمعنى اللام
فهى كثيرة قال مولانا عبد الغفور وايضا لما كثرت لزم ارتكاب مجاز كثير وذلك لان الاضافة بادنى ملابسة مجاز انتهى وهذا كلامه
يؤيد ما قلنا كما لا يخفى على المتامل فح لا يحتاج الى ان يجاب عنه بان المراد من الفعل هو الفعل وشبهه لكنه اكتفى بالاصل او بان المراد
بالفعل الدال على الحدث فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه **قوله** هو ما حذف فاعله وهو مبتداء وما بعده خبره فيكون قوله
فعل ما لم يسم فاعله خبر مبتداء محذوف اى هذا بيان فعل ما لم يسم فاعله ويحتمل ان يكون هذا المبتداء مع الخبر خبرا لقوله فعل ما لم يسم فاعله و
عدم ذكر الفاعل اما لان فاعله غير مقصود لان مقصود المتكلم ليس الا ذكر المفعول واما للنسيان الفاعل واما جهل المتكلم بالفاعل مثل ان
يرى مقتولا فى صحراء ولم يعلم قاتله واما لتعظيم الفاعل واما لتحقيره او لشهرته او لقصد صدور الفعل عن اى فاعل كان او لقصد الاختصار
قوله واقيم المفعول مقامه انما زاد هذا لئلا ينتقض التعريف بنحو اخيرين بحذف الواو والياء ولكن لا يكون اقامة المفعول مقامه
قوله فيما سبق فى مفعول ما لم يسم فاعله ولم يذكره لظهوره لان حذف الفاعل لا يجوز الا ان يقوم شئ مقامه كما هو المتقرر بينهم
قوله فعل الذى اريد حذف وهذا لدفع ما يقال من عدم ترتب الجزاء وهو قوله ضم اوله الخ على الشرط وهو كون فعل ما لم يسم فاعله ماضيا
لان ضم الاول وكسر الآخر متقدمان على كون الفعل مجهولا فبتقدير الارادة وجعلها شرطا يندفع ذلك اى ان اريد كون فعل ما لم يسم فاعله

اى ماذكر بقوله الاصوب نهذا حاصل كلام الفاضل المذكور فيه نظر لان اختيار الاصوب دون الصوب لعل لا من ذلك لاحتمال لان المتبادر
من المعتل هو العرفي لا اللغوي وان جاز ان يكون اشارة الى ان عدم ذكر قيد المنقلبة عينه الفا الاكتفاء بالمثال او اشارة الى ان مثل
عور وصيد من الشواذ لا نقض للقواعد بها قوله وانما خص معتل العين والتخصيص بالنسبة الى المعتلات الاخر فتكون كلمة انما للاهتمام
لا للحصر قوله لزيادة نحو من نحو ضم العين المجهول الخفاء والاختلاف في شئ يستلزم الخفاء فيه قوله في المبنى للمفعول منه اى من المعتل
وفي بعض النسخ في المبنى للفاعل منه وهو غلط من سهو قلم الناسخ قوله كما ذكر بقوله ومعتل العين اى لا يكون عينه الخ قوله وتتبعه اى المعتل
ذكر بتبعية المعتل من الماضي المعتل العين للمفعول من المضارع فيما بعد ومعتل العين ينقلب فيه الخ قوله ما ذكرنا من زيادة الغموض
والاختلاف قوله الافصح فيه وانما زاد لفظ فيه لان الخبر اذا كان جملة لا بد له من عائد ملفوظا كان او محذوفا قوله وهو فصيح يعني
ليس فيه زيادة فصاحة بخلاف قيل وبيع فان فيهما زيادة الفصاحة ولهذا قال الافصح بصيغة اسم التفضيل قوله وفي شرح الرضي
لا يقال الرضي شرح الكافية فكيف يصح اضافة الشرح اليه لانا نقول يسمون الكافية باسم الرضي ايضا فكانه قال في شرح الكافية او
يقول اضافة الشرح الى الرضي بيانية لا لامية قوله اى نحو اى يميل كسرة فاء الفعل الى جانب الضمة فيميل الياء الساكنة بعد الفاء
نحو الواو قليلا لان الياء تابعة لحركة ما قبلها وحركة ما قبلها تميل الى الضمة قليلا فهي تميل الى الواو قليلا ضرورة قوله كالاشمام
حالة الوقف وجاء هذا المعنى عند القراء ايضا مثلا واعلاما كما مر قوله اعني ضم الشفتين بان لا يكون التغير في الحركة بل يكون حركة
الفاء كسرة خالصة ولكن بضم الشفتين عند القراءة للاشعار بان الفاء مضمومة مع انها بكسرة خالصة ولهذا قالوا ان الاصم يدرك
الاشمام الذي هو بضم الشفتين ولا يدرك له الاعمى لعدم العين له حتى يرى ضم الشفتين وهذا مشكل عند من قرأ بكسر كالقراء
قوله الايذان اى الاعلام بان الاصل الضم الخ فالمراد من قوله في اوائل هذه الحروف هو الحروف الاوائل من الماضي المجهول من
قبيل اضافة الصفة الى الموصوف قوله وجعل الياء واوا اى في بوع بضم الباء قوله من الثلاثي المجرد وقيد المشبه به بالثلاثي
المجرد لئلا يلزم تشبيه الشئ بنفسه قوله اذ ترى وقيد بكسر التاء والقاف لكن اختير والقيد مثل قيل وبيع في اللغات الثلثة المذكورة
بلا تفاوت قوله بسكون ما قبل حرف العلة فيهما اى في استيز واقيم فلا يقال استيز واقيم بخلاف اختير والقيد فان ما قبل حرف العلة منهما
متحرك في الحال وفي الاصل ايضا فيجري فيهما اللغات الثلث قوله فيقال استيز واقيم لغة واحدة من اللغات الثلث المذكورة فيكون ان
بعد الاعلال مثل قيل وبيع فلما لم يكن ما قبل المعتل متحركا في الاصل فيهما لم يجوز اللغات الثلث فيهما قوله اريد حذف وتقدير
الارادة للمعلوم في الماضي من عدم ترتب الجزاء على الشرط لتقدم الجزاء على الشرط وهذا بتقدير الارادة وجعلها شرطا اى ان اريد
حذف فاعله ضم اوله الخ والمراد انه ضم اوله ان لم يكن مضموما وكذلك فتح ما قبل آخره قوله وان كان مضارعا عطف على قوله ان
كان ماضيا قوله نحو يضرب قيل الاولى ايراد الامثلة بعد قوله وفتح ما قبل آخره قوله ومعتل العين قد سبق ان ذكره بتبعية
معتل العين الماضي لعدم الغموض والاختلاف قوله حقيقة كما في يختار ويقال او حكما كما في يقام ويستجار اصلهما يقوم ويستجير تقلب
حركة الواو والياء الى ما قبلهما ثم تقلبان الفا لانهما متحرك الاصل قوله المتعدي مع غير المتعدي اى هذا باب المتعدي ولم يتعرض
اليه المص بما ذكره في المعرفة والنكرة حيث قال هذا باب بيان المعرفة والنكرة قوله فالمتعدي من الفعل وكذلك المتعدي
من المشتقات كاسم الفاعل والمفعول وغيرهما لكن خص هذا الحكم بالفعل لاصالته قوله على متعلق بفتح اللام لا يقال لا يتوقف

على زيد مثلاً **قوله** وهي ظننت ولم يقل هي ظن وحسبت بها هو اللفظ كما سيقول في الافعال الناقصة وهي كان وصار الخ اشارة الى انها مع فاعلها تفيد فائدة تامة ليصح السكوت عليها بخلاف الافعال الناقصة لعدم افادتها بدون اخبارها **قوله** وهي من عادة المسند اليه ليعده وانما لم يعرفها بل عرفها على سبيل التعداد وقال هي ظننت الخ لان المقصود من تعريف الشئ هو معرفة افراده ولما كان افرادها متناهية تعرفها بطريق التعداد فان ما لم يكن افرادها متناهية فتعريفها بطريق التعداد محال **قوله** هذه الثلثة للعلم اي اليقين وهو الاعتقاد الجازم المطابق الثابت الذي لا يزول بالتشكيك فيقال علمت او رأيت او وجدت زيدا فاضلا اذا كنت تيقنت وانما لم يقل وهذه الثلثة لليقين اشارة الى ان العلم اللغوي هو اليقين فقط فلا يكون التصور والشك والوهم والجهل المركب والتقليد من العلم اللغوي **قوله** من حيث الاخبار بها اي بهذه الجملة **قوله** ناشئة خبر لقوله وهي كلمة من البيان كلمة ما وضمير عنه راجع الى ما وقيل في تفسيره اي بيان ما هي اي الجملة المذكورة عبارة عنه **قوله** كما اذا قلت علمت الخ او اذا قلنا زيد قائم فيكون هذا مجرد الاخبار عن قيام زيد وهو يحتمل الصدق والكذب لانه لا يجوز ان يقال زيد قائم بالاحتمال اي باحتمال قيام زيد واما اذا قيل علمت زيدا قائما فيكون علمت دالا على ان سبب الاخبار عن قيام زيد هو العلم الثابت لنا اي الاخبار عن قيام زيد ناش عن علمنا فاذا تقرر هذا فقد عرفت منه ان الاخبار بهذه الجملة ناش عنه لا نفس هذه الجملة فان من الامور البينة ان نفس هذه الجملة لا تكون ناشئة عن العلم فيكون في عبارة المص مسامحة فيكون المراد ان الاخبار بهذه الجملة ناشئة عنه والى هذه المسامحة اشار بقوله من حيث الاخبار بها لا من حيث انها مفعول هذا هو المراد من قوله كما اذا قلت علمت الخ ثم اذا قلنا زعمت زيدا قائما فيعلم المخاطب ان منشأ الاخبار بهذه الجملة هو الظن منه متردد بينهما لما عرفت ان زعمت للشك واليقين لكن تفيد احدهما بالاشعار فلا ضير ان **قوله** كذلك بواقي الافعال التي يجئ في بحث **قوله** اي جزئي الجملة الاسمية اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه وفيه اشارة الى انه لو قال فتنصب جزئي الجملة الاسمية لكفى ولا حاجة الى قوله تدخل على الجملة الاسمية وانما قدم المسند على المسند اليه مع ان الظاهر هو العكس لانه جزء من لفظ المسند اليه **قوله** على انهما مفعول لها والظاهر ان يقول مفعولان لها الا انه اشارة الى انهما في الحقيقة مفعول لها احد فانهما في قولنا علمت عمرا فاضلا في معنى علمت فضله **قوله** ومن خصائصها وكلمة من للتبعيض وانما لم يقل ومن خصائصه كما قال في بحث الاسم ومن خواصه دخول اللام وفي اول بحث الفعل ومن خواصه دخول قد للمجرد واليقين وهو اداء المفهوم الواحد بعبارة مختلفة **قوله** وهي ما يختص بالشئ ولا يوجد في غيره قيل فيه توهم الدور لان اخذ المعرف في المعرف يستلزم الدور وبعبارة اخرى بان الاولى ان يقول وهي ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره لئلا يلزم تعريف الشئ بنفسه واعترض ايض بان الاولى ان يقول وهي ما يختص بالشئ بدون ذكر قوله لا يوجد في غيره لان معنى الاختصاص ليس الا عدم وجوده في غيره فهو مندرج تحت قوله يختص والجواب عن جميع التقريرات ان قوله يختص بمعنى يوجد لانه جرد قوله يختص عن الجزء السلبي واستعمل في الجزء الايجابي ويجاب عن التقريرين الاولين بان المراد من الاختصاص المذكور في المعرف هو الاصطلاحي ومن الاختصاص المذكور في التعريف اللغوي **قوله** فلا يقتصر على احد الخ هذا التفريع باعتبار ان اذا بمعنى متى والتعبير به عنه اشعار بان حذف كل منها بالقرينة عقلية كانت او مقالية **قوله** وحذف المبتدأ الخ فانه قد يحذف الخبر بدون المبتدأ كما في قولنا خرجت فاذا السبع واقف وكذلك قد يحذف المبتدأ بدونه كما في قولنا الهلال والله اي هذا الهلال **قوله** لان مضمونهما معا فاذا قلنا علمت زيدا قائما فالمفعول في الحقيقة مفعولها اي علمت قيام زيد فالمفعول به هو هذا المضمون فهو في حكم الكلمة الواحدة فلا يجوز حذف بعض اجزائها **قوله** كان كحذف بعض اجزاء الكلمة وهو الصغرى والكبرى مطوية اي كل حذف بعض اجزاء الكلمة غير جائز فينتج ان حذف احد مفعوليها غير جائز فالمدعى ان حذف احد مفعوليها غير جائز فلا يرد عليه ان الكبرى كاذبة لانه حذف بعض اجزاء الكلمة

مفعولان لها وصالحين لان يكونا مبتدأ وخبرا وذلك لان الجزئين هما مفعولان في الحقيقة مع ان المفعولين ليسا كلاما تاما ولا مستقلين
بوصف المفعولية وهو ظاهر الا ان يقر المفعولان ايضا كلام تام مستقلين باعتبار انهما مسند ومسند اليه فح يصح مقابلته قوله او مفعولين لها
بقوله لان يكونا مبتدأ وخبرا فان ما يكون مفعولا الفعل يصح اسناد الصلاحية اليه الا ترى انه يصح اسنادها الى زيد هو صاحب المنصب
كالارباب مثلا سواء علم وجود هذا المنصب فيه ولا **قوله** كلاما تاما وانما قيد الكلام بالتام اشارة الى ان المراد من الكلام هو الكلام الاصطلاحي
لا اللغوي ثم المراد من الكلام التام هو الكلام التام الصادق لا الاعم من الصادق والكاذب فلا يرد ان مفعولي باب اعطيت
ايضا كلام تام مثل زيد ودرهم لان القضية كما تكون صادقة كذلك تكون كاذبة ايضا مثل زيد حجر **قوله** مع ضعف عملها اي افعال القلوب
بالتوسط والتاخر اشار به الى دفع ما يقال ان المعمول به يتقدم على فعله ومفعولها في الحقيقة مفعول كما سبق **قوله** في معنى الظرف اي هذه الافعال
في المعنى ظرف الجملة على تقدير الغائها **قوله** زيد قائم في ظني لا يقال ان قوله في ظني ليس بظرف لان الظرف لا يخلو عن زمان ومكان وليس
قوله في ظني شيئا منهما لانا نقول انهم يسمون مطلق الجار والمجرور ظرفا وقد ذكرنا وجهه سابقا **قوله** الى جواز اعمالها ايضا لا يقال الجواز هو
تساوي الطرفين مع ان الاعمال اولى على ما نقل عن بعض الشروح فينبغي التطبيق بين كلامه وكلام بعض الشروح لانا نقول المراد من الجواز
ههنا هو كونه مرتفعا بين الشيئين سواء كان احدهما اولى من الآخر او لا **قوله** بين الفعل ومرفوعه اي مرفوع الفعل نحو ضرب احسب
زيد قوله احسب صيغة المتكلم الواحد يعني روز يد گمان ميبرم من وانما يجب الالغاء لان عمل احسب مثلا ليس الا في مضمون الجملة مع انه
ليست ههنا جملة صريحة حتى يعمل فيها ولكن قوله ضرب يدل على جزء الجملة وقوله زيد يدل على الجزء الآخر منها اي حسب يد اضار باوكذلك
في الامثلة الآتية **قوله** نحو لست بمكرم احسب يد فان الغاء العمل ههنا ايضا لما مر من عدم وجود الجملة الاسمية صريحا فالتقدير احسب غير مكرم
زيدا **قوله** ويصحبها اي يصاحبها ويقارنها **قوله** ولا شك ان الغاءها الخ لما ذكرنا من عدم وجود الاسمية صريحا مع ان هذه الافعال
لا تعمل الا في مضمون الجملة كما مر تفصيله وهذا القول دفع دخل تقريره ان انحصار الالغاء المفهوم من كلامه في التوسط والتاخر ليس على ما ينبغي
لوجود الالغاء في مواضع عديدة كما ذكره قدس سره تقرير الجواب ان الحصر انما يكون فيما يكون على سبيل الجواز وما ذكره انما يكون على سبيل الوجوب **قوله** فلهذا
قيد جوازه الخ اي لاجل ان الالغاء في هذه الصور واجب قيد جوازه الخ لانه لو كان الالغاء جائزا في هذه الصور لما جاز تعقيد جوازه المبني الخ كما لا يخفى فلا
يرد ان يكون الالغاء واجبا في هذه الصور لا يكون سببا لهذا التعقيد **قوله** هذا الالغاء الخاص وهو الالغاء على سبيل الجواز مع ان مطلق الالغاء سواء كان
على سبيل الجواز او الوجوب من خصائصها **قوله** لشيوعه اي الالغاء على سبيل الجواز وكثرة وقوعه **قوله** ومنها انها تعلق التعليق جعل الشيء معلقا بين الشيئين
لا الى هذا ولا الى ذلك وتعليق هذه الافعال ان تجعل بغير عمل في اللفظ وتعمل في المعنى والفرق بين التعليق والالغاء ان الالغاء عدم الاعمال مع جوازه
والتعليق عدم الاعمال مع غير جوازه وتفصيل الفرق ما ذكره في آخر البيان والذي يعلق هذه الافعال كل ما له صدر الكلام نحو لام
الابتداء والاستفهام والنفي نحو علمت لزيد منطلق فعلمت يقتضي نصب المفعولين ولام الابتداء يقتضي جعلهما مبتدأ وخبرا فاعطيا في اللفظ
ما اقتضته اللام لان اللام اقرب اليهما واعطيا في محلهما من الاعراب ما اقتضاه علمت وكذلك في الاستفهام والنفي ثم قوله وتعليقها
اشارة الى كون ان مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد **قوله** بسبب توسطها اي افعال القلوب متعلق بقوله وتعليقها **قوله** قبل معنى الاستفهام
سواء كان حرف الاستفهام او اسمه ولهذا قال معنى الاستفهام دون حرف الاستفهام او اسمه وانما لم يقل كلمة الاستفهام مع ان القابلية
بالنسبة اليها حقيقة وفي المعنى مجاز لان المتبادر من كلمة الاستفهام كل كلمة دالة على الاستفهام دلالة مطابقية فح يخرج اسم الاستفهام

قوله وذلك اي عدم جواز ذلك في ساير الافعال قوله لان اصل الفاعل الخ قيل الظاهر ترك لفظ الاصل لانه يفهم منه ان الفاعل قد يكون غير موثر ايضا لكن على خلاف الاصل مع انه ليس كذلك فان جميع الفواعل لا يكون الا موثرة فالعبارة الحسنة ان يقال لان الفاعل يكون موثرا والمفعول به متاثرا او اصل الموثر ان يغاير المتاثر واقول المراد من المؤثر هو الموجد وليس جميع الفواعل موجدا كما في مات زيد فقائل ان يقول الكلام في الفاعل والمفعول به مطلقا والفاعل مطلقا موثر والمفعول به متاثر ويمكن ان يقال ان الاصل فيهما ان يكون الفاعل موثرا وموجدا ويكون الفاعل فيهما غير موثر وموجد ايضا كما في قولنا اراني زيد عمرا قوله فان اتحد معنى كره اتفاقهما الخ لانه لابد ان يكون بينهما اي بين المؤثر والمتاثر وهما الفاعل والمفعول به تغاير بحسب المعنى او بحسب اللفظ كان معناهما متحدا برجوعهما الى شيء واحد فلا بد من وقوع التغاير بحسب اللفظ بقدر الامكان اي بقدر ما امكن التغاير فنحو قولنا ضربت نفسي يكونان بحسب المعنى متحدين لكنهما بحسب اللفظ متغايرين لان احدهما اسم ظاهر والآخر ضمير المتكلم قوله بقدر الامكان متعلق بالتغاير اللفظي اي يعتبر التغاير اللفظي بينهما بقدر الامكان بان يكون احدهما اسما ظاهرا والآخر اسم الضمير او احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا قوله ثم قالوا ضربت الخ وهو دفع ما يقال ان في قوله ضربتني ايضا تغاير لفظي بينهما قوله فان الفاعل والمفعول فيه اي في ضربتني ليسا بمتغايرين بقدر الامكان لانه جاز ايراد احدهما اسما ظاهرا بان يقول ضربت نفسي الخ ان ضربت نفسي بمعنى عين ضربتني قوله لاتفاقهما اي الفاعل والمفعول به لان كل واحد منهما ضمير متصل فيكونان متفقين لفظا فلا يرد ما مر من ان الفاعل والمفعول به متغايران في ضربتني ايضا بحسب اللفظ لان ياء المتكلم مغاير لضمير المتكلم قوله بخلاف ضربت نفسي وهو دفع ما يقال ان في ضربت نفسي يكونان متفقين من حيث ان كل واحد منهما ضمير متصل لان النفس عين ضمير المتكلم لا يقال ينبغي ان يقول في دفعه ان من تبيين التغاير بين اسم ظاهر وبين ضمير المتكلم ولا حاجة فيه الى المجيء بالاضافة لانا نقول المراد منه هو بيان المغايرة من وجه آخر ايضا ليكون ابلغ في التغاير بان النفس المضاف الى ضمير المتكلم والاغلب في المضاف ان يكون مغايرا للمضاف اليه بحسب الذات فلما اضيف النفس الى ياء المتكلم فكانها غيره وانما تعرض بالغلبة لانه قد يكون المضاف عين المضاف اليه بحسب الذات كما في خاتم فضة قوله وان افعال القلوب الخ دفع دخل تقريره يمكن بوجهين احدهما ان الدليل المذكور من قوله لان اصل الفاعل ان يكون موثرا الخ لو صح لزم ان لا يصح قوله علمتني منطلقا لاتحاد الفاعل والمفعول الاول معنى فلا بد من تغايرهما لفظا بقدر الامكان بان كان احدهما اسما ظاهرا والآخر ضميرا او كان احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا وثانيهما ان المفعول الاول والثاني في قوله علمتني منطلقا موثر ومتاثر فلا بد مع اتحادهما معنى تغايرهما لفظا فلا فرق بين افعال القلوب وغيرها فكيف يصح بيان الفرق بينهما ولكن قوله لانهما ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا به بالنظر الى الاول وتقرير الجواب ان المنصوب الاول اي المفعول الاول في الافعال القلوب ليس مفعولا به في الحقيقة بل هو مفعول به بحسب اللفظ والمفعول به في الحقيقة هو مضمون الجملة اي علمت انطلاقي قوله لانهما ليسا في الحقيقة اي الفاعل والمنصوب الاول في افعال القلوب ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا به لا يقال ان الفاعل فيها يكون فاعلا حقيقة لان الفاعل في قولك علمت انطلاقي يكون في موقعه لانا نقول في نفي الكل يكفي نفي احد اجزائه فلا شك ان المفعول ليس مفعولا به بحسب الحقيقة كما عرفت فيصح نفيها فان انتفاء الكل يتحقق بانتفاء احد اجزائه قوله مما جرى مجرى الخ اي قوله فقدتني وعدمتني مما اجرى مجرى الخ دفع دخل تقريره ان كون فاعلها ومفعولها ضميرين متصلين لشيء واحد من خصايص افعال القلوب بطل لان ذلك جاز في غيرها ايضا مثل فقد وعلم فانهما ليسا منها فيقال فقدتني وعدمتني وتقرير الجواب ان المراد من افعال القلوب حقيقة وحكما وما يجري مجراها حكما فان قوله وجدتني من افعال القلوب وهما نقيضان له فيكون ذلك من قبيل حمل النقيض على النقيض فقوله لانهما نقيضان الخ بيان وجه الحمل لا يقال كيف كانا نقيضين لانهما موجبتان ايضا كوجدتني مع انه لا بد ان يكون احد النقيضين سلبا للآخر لانا نقول معناهما سالبتان والحمل بحسب المعنى لان معنى عدمتني معدوم ساختم من خود را ومعنى فقدتني مفقود ساختم ونيست شمردم من خود را ولا يخفى ان المناسبة بين النقيضين هي ان العلم بوجدت يتوقف على العلم بعدمت وفقدت فظاهر انه لا بد في حمل النقيض على النقيض من المناسبة وهي متصورة ههنا لا يقال لا يكون للشيء الا نقيضان فكيف كانا نقيضين لانا نقول لا يكون لشيء واحد نقيضان حقيقة وهما متساويان النقيض قوله وكذا الكلام الخ اي البعيد ثقة قوله اي يصح المراد

بحث الافعال الناقصة

قوله اي افعال وضعت وفسر كلمة ما بالنكرة لان الاصل فيها ان تكون موصوفة لا موصولة واشار بقوله وضعت الى ان تذكيره باعتبار لفظ الموصول ولقائل ان يقول يلزم من تفسير كلمة ما بالافعال لا بالفعل التعريف الافراد بالافراد لانه عرف افراد الفعل بافراده والجواب ان المعرف هو الفعل الناقص فان الالف واللام للجنس مبطلة للجمعية وايرادها في المعرف اشارة الى الجامعية وفي المعرف الى المانعية فالمعرف في الحقيقة هو المفهوم لا الافراد لعدم جواز تعريف المفرد بالمفرد كتعريف الفرد بالمفهوم وعكسه قوله تقرير الفاعل على صفة اي لثبوت الفاعل على صفة بانها تنسب الى الفاعل وهي القيام في كان زيد قايما واشار بذكر الفاعل الى تسمية مرفوعها فاعلا ولهذا اجاز الحال عنه عند الجمهور ولهذا ايضا يذكر اسم كان في المرفوعات عليحدة كما ذكر خبرها في المنصوبات لعدم دخوله في المفعول به لان الفعل لا يقع عليه قوله اي العمدة فيما الخ وهو لدفع الاعتراض تقريره ان الافعال الناقصة لا يكون موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فقط كما هو المتبادر من عبارته لانها موضوعة للزمان ايضا بل الدوام ايضا ولكن الزمان جزء الموضوع له في جميع الافعال الناقصة والدوام جزء له في بعضها مثل ما دام مثلا والانتقال في بعضها مثل صار وتقرير الجواب ان العمدة في اجزاء الموضوع له هو التقرير المذكور فليس الاجزاء الآخر عمدة ثم ان تذكيرها مع رجوعه الى العمدة باعتبار الخبر قوله ولا شك ان الخ دفع دخل تقريره ان هذا التعريف صادق على الافعال التامة لانها ايضا موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فان ضرب في ضرب زيد موضوع لتقرير الفاعل على صفة الضرب تقرير الجواب ان الصفة في الافعال الناقصة خارجة عنها اي ليست جزءا في الموضوع له فليس القيام جزءا في كان في قولنا كان زيد قايما لان التقرير الذي هو العمدة في الموضوع له نسبة بين الفاعل والصفة وكل منهما خارج عن النسبة لان طرفي النسبة خارجان عنها فاذا قلنا كان زيد قايما فيكون العمدة والمقصود الاصلي هو ثبوت القيام ونسبته الى زيد وهو داخل في كان ولكن القيام غير داخل فيه بل خارج عنه بخلاف الافعال التامة فان تقرير الفاعل والصفة جميعا داخلان فيها فاذا قيل ضرب زيد فالعمدة فيه هو ثبوت الضرب الى زيد فهو داخل فيه فانه جزء في مفهوم ضرب قوله لانها موضوعة لصفة وتقرير الفاعل الخ اي كل واحد منهما يكون جزءا في الافعال التامة دون الافعال الناقصة كما عرفت قال مولانا عصام لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال ولو كان موجب كونه عمدة امر آخر فلا بد من بيانه حتى نتكلم عليه انتهى كلامه اقول وحاصله ان الفرق بين الافعال الناقصة والتامة اما باعتبار الجزئية وعدمها اي كون التقرير المذكور عمدة اما باعتبار الجزئية بان يكون الصفة جزءا في التامة دون الناقصة كما تشعر به قوله فخرج عن الحد الخ واما باعتبار امر آخر فان كان الاول فيلزم ان يكون الزمان ايضا عمدة في الافعال الناقصة مع ان العمدة فيها هو التقرير فقط وان كان الثاني فعليك البيان حتى نتكلم عليه هذا اقول هذا يرد اذا كان الحصر الذي يفهم له من ظاهر قوله ان العمدة في الافعال الناقصة هي التقرير حقيقيا وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون اضافيا فمعناه ح ان تقرير الفاعل عمدة في الافعال الناقصة دون الصفة فانها ليست عمدة فيها وهذا لا ينافي ايضا عمدة فيها قوله فكل من الصفة والتقرير عمدة الخ وانما تعرض بالعمدة ههنا لانه يتبادر الذهن من قوله لانها موضوعة لتقرير الفاعل لانها موضوعة لها فقط مع ان الزمان ايضا جزء لمفهومها لكن الزمان ليس من الاجزاء التي هي العمدة بخلاف الافعال التامة

وثلاث مقالات الخ فيكون المتضمن حينئذ حالا وهو مشتملا وهذا المعنى للتضمن مشهور بينهم **قوله** تم التسعة فقوله تتم من الافعال
التامة لا يطلب خبرا فقولنا تم التسعة او تم البيت او تم الدار وغيرها كلام تام غير محتاج الى الخبر ولكن الخبر الذى هو عشرة بالنصب
يدل على ان قوله تم بمعنى صار اى يصير التسعة بهذا العدد عشرة تامة وللقائل ان يقول ان ما عرفت معنى التضمن يلزم ان يكون
تامة حالا عن التسعة مع ان قوله تامة صفة لقوله عشرة ولا يصلح المعنى للحالية فالاولى ان يقدم التامة على العشرة بان يقال
اى يصير تامة عشرة ولهذا قال مولانا عصم يصح ان يكون تامة حالا بان يكون معناه انه يصير التسعة حال كونها تامة عشرة واعلم انه
ذهب بعضهم الى ان التضمن هو ملاحظة معنى الفعل فى ضمن فعل آخر ولا يشترط فيه ان يكون المتضمن حالا والمتضمن فيه اصلا او بالعكس
فجاز ان يكون بناء كلامه على هذا المذهب **قوله** وكمل زيد فان كمل فعل تام لا يحتاج الى الخبر ولكن ايراد عالما بعده يدل على ان
كمل تضمن معنى صار اى صار زيد عالما فى الكمالية **قوله** اى صار زيد عالما كلامه فقوله كاملا صفة لقوله عالما حالا عنه ففيه ما فيه
قوله ناقصة خبر قد جاء **قوله** ضميرها اى ضمير جاءت اسمها وحاجتك خبرها على تقدير رواية نصب حاجتك وعلى تقدير رفعها فهى اسمها
وخبرها ما الاستفهامية المتقدمة للاستفهام **قوله** من الغرارة ونحوها الغرارة بالكسر وانما قال ونحوها لان كون الضمير راجعا الى الغرارة
غير متيقن واقعه آنست كه در زمان امير المومنين على رضى الله تعالى عنه جماعتى از اطاعت روى گردانيد ند وآن جماعت دوازده
هزار كس بودند از ان جهت است كه آن جماعت را خوارج ميگويند جماعتى را فرستانيده بآن خوارجان كه شبهه ايشانرا دفع كنيد
وباطاعت آيند از ين دوازده هزار كس هشت هزار اطاعت كردند وچهار هزار ديگر اطاعت نكردند وگفتند اين چهار هزار خوارج
ما جاءت حاجتك واين خطاب بابن عباس است كه حضرت على رضى الله تعالى عنه ايشانرا سردار آنجماعت ساخته فرستانيده
بودند يعنى تو نيافتى حاجت خودرا يعنى حاجت تو آن بود كه ما را در خلعت يابى وما از جهت اضطرار بتو اطاعت كنيم فيكون جاءت
بمعنى كانت فقوله ما جاءت بمعنى لم يكن لكن هذه الغرارة **قوله** تحتاج على صيغة الخطاب بقرينة حاجتك **قوله** اى استفهامية عطف
على قوله ما فيه **قوله** يعود اليها اى الى كلمة ما وانما انث اى ضمير جاءت باعتبار خبرها اى ما الاستفهامية كما فى من كانت امك فان
التانيث ههنا باعتبار الام هى خبر من الاستفهامية فان تانيث الضمير قد يكون باعتبار الخبر لان المبتدأ والخبر فى الحقيقة شئ واحد
كقولنا زيد انسان ويجوز ان يكون تانيث كانت فيه باعتبار من الاستفهامية ايضا لان لفظة وان كان مذكرا ولكن معناه مونث
يعنى كدام انست مادر تو فان الشئ اذا كان مذكرا بحسب اللفظ ومونثا بحسب المعنى يجوز تذكير الضمير باعتبار اللفظ وتانيثه
باعتبار المعنى كما قالوا **قوله** ومعناه اية حاجة اشار به الى جواز كون تانيث جاءت باعتبار معنى ما الاستفهامية المعبر بها عن الحاجة
قوله ارهف شفرة اى حدد سكينته حتى قعدت اى صارت مثل حربة الشفرة بالضم السكين العظيم الحربة الرمح الصغير العرب
يعبر عن السكين الذى فى غاية القطع بالرمح الذى هو فى غاية الحدة بينهم والعجم يعبر له بالالماس **قوله** لا يتجاوز جاء وقعد اى هما
لا يتجاوزان عن موضع استعملها العرب فيه فهما ناقصان فى التركيب الذى وقعا ناقصين فيه فليس لنا ان نخترع تركيبا
وجعلنا هما فيه ناقصة **قوله** خلافا للفراء فانه يجعلهما ناقصة فى هذا التركيب وغيره **قوله** اى لاجل اعطائها اى الافعال الخ
واشار به الى ان اضافة الاعطاء الى الخبر من قبيل اضافة المصدر الى المفعول والفاعل هو الافعال الناقصة قال مولانا عصم
ان الافعال الناقصة كما يعطى اثرها الى خبرها وهو المنتقل اليه كذلك يعطى اثرها الى اسمها فانا اذا قلنا صار زيد غنيا فى زيد فقير

٣٦٩

قوله مودة بفتح الميم والواو محبت ودوستی والمقصود بالتمثیل هو تحیل بمعنی صار والمعنی ان العداوة تصیر محبة بانتقال السیئات بالحسنات وقول الشاعر

فیالک من نعمی تحولن ابؤسا والمقصود بالتمثیل هو تحول بمعنی صار والاصل تتحول فعل مضارع حذف احدی التائین منه وقوله ابؤسا بفتح الهمزة

وسکون الباء وضم الواو کافلس جمع البأس کالافلس بمعنی مشقت ودشواری النعمی بالضم جمع النعیم بمعنی النعمة وههنا کنایة عن المحبة ویا فی قوله فیالک

حرف النداء واللام فیه للتعجب او للاستغاثة والمنادی محذوف والمنادی هو نعمی والمنادی مجرور باللام ومن للبیانیة ومخصوص من بین امثاله بالاختصا

لغرابته واللام متعلق بما یفهم من فحوی الکلام نحو اخص ای اخص لک من نعمی الخ قوله واصبح وامسی واضحی الخ وهذه الکلمات الثلث اذا

کانت ناقصة یکون لها اسم وخبر وحصول الخبر یکون فی هذه الاوقات کما تقول اصبح زید غنیا ای حصل غناؤه فی وقت الصباح ونحوه

من الاوقات والمراد بالجملة هو زید غنیا واراد بمضمونها حصول الغناء لزید فی هذه الاوقات الخاصة یعنی فی وقت الصباح اذا قلت اصبح

وفی وقت المساء اذا قلت امسی فی وقت الضحی اذا قلت اضحی قوله المدلول علیها ای هذه الافعال تدل علی هذه الاوقات بمودها

وهی الحروف لا بصوغها ای مادة هذه الافعال فی الماضی والمضارع تدل علی الزمان الخاص الذی هو هذه الاوقات الخاصة ولا یکون

هذه الاوقات الخاصة فی الافعال الآخر نحو ضرب ونصر وفتح وغیرها فانها تدل بمادتها وهیأتها علی الزمان ثم اعلم ان جمیع الافعال الناقصة تدل بموادها

لاوقاتها فلم یتعرض فیما بقی من الافعال الناقصة بذلک اکتفاء بما ذکر قوله لیس المراد بل یکون هذه الافعال بمعنی صار فقط واعلم ان الصبح

هو الفجر والصباح من طلوع الفجر الی الزوال والعشاء ما بعد الزوال الی الغروب والضحی صدر النهار حین تبتغی الشمس قوله تکون تامة

حینئذ تکون معناه الدخول فی هذه الاوقات فقوله اصبح زید یعنی صبح کرد زید وبرایه درآمد فی الصباح قوله بوقتیهما اراد بالوقتین النهار و

اللیل فالنهار لظل واللیل لبات فاذا قلت ظل زید قائما معناه مضی علیه النهار وهو فی القیام واذا قلت بات زید قائما معناه مضی علیه اللیل

وهو فی القیام قوله فی جمیع نهاره ای نهار زید ای النهار الذی هو فیه وکذلک قوله جمیع لیله قوله بات زید سائرا والمناسب ان یقول بات

زید نائما ای النوم یناسب ان یقع موقع السیر لانه لا یناسب اللیل الذی یفهم من بات قوله بمعنی صار تقول ظل زید قائما فان اردت به کونه قائما

فی وقت النهار دون اللیل فظل تکون ناقصة وان اردت به انه صار ذا قیام من غیر ان ترید تخصیص قیامه بلیل ونهار فظل یکون

بمعنی صار وکذلک بات قوله ظلت بمکان کذا یعنی روز باشیدم بمکان کذا یعنی المبیت قوله بت بیتا طیبا یعنی بیتوتت کردم یعنی باش کردم

شب باشی کردنی خوش قوله انها من الملحقات بهذه الاربعة تکون من الافعال الناقصة من وجه فذکر فی الاجمال ولا یکون منها من وجه فلم یذکرها

فی التفصیل قوله الحق علی صیغة المجهول قوله من زال یزال ای هو من زال یزال بالفتح مفتوح العین لا من زال یزول بضم العین لانه تامة واذا

کان زال یزال ناقصة فکیف وجه زیادة کلمة ما علیه لانا نقول انها تکون منسلخة الحدث باعتبار اتصال کلمة ما الیها قوله منه البارحة للیلة الماضیة

فیناسب ما زال فی معنی الزوال فان اللیلة الماضیة قد زالت قوله انفصل فیکون انفک بمعنی انفصل وما انفک بمعنی انفصل وهذه الافعال التی تکون

ناقصة لاجل کلمة ما النافیة قوله قیل سمی اسمها فاعلا قال مولانا عصام وقد کان محل هذه التسمیة فی تعریف الافعال الناقصة وهو قوله ما وضع لتقریر

الفاعل علی صفة ویمکن ان یقال انه قد یذکر انتشر فی الآخر کما یذکر فی الاول انتهی حاصل کلامه اقول نعم یصح ایرادها فی کلا المحلین ولکن المناسب ههنا فی

هذا الموضع لان ذکر الخبر یناسب ذکر الاسم یلیه فلما ذکر الفاعل بعد ذکر الخبر فقال قیل سمی اسمها ای اسم الافعال الناقصة فاعلا قوله ما قبله وهذا لبیان

الغایة فی الزمان وقیل کلمة ما مصدریة والباء ظرف ای هذه الافعال الاربعة لاستمرار ثبوت خبرها الفاعلها من وقت ان یقبل فاعلها ثبوت الخبر

قوله من وقت یمکن الخ وهذا تفسیر لدفع ما یقال ان ما ذکره المصنف الاعلی الفاعل الذی من جوده لنا یقال ما زال وما برح الامیر عالما ولائق

هو الامكان العام المقيد بجانب الوجود قوله لكونها افعالا وهذا علة جواز التقديم وهو اشارة الى صغرى الدليل وقوله جاز التقديم الخ اشارة الى كبرى الدليل قوله ما في اولها اي الذي دخل في اوله ما وانما قال ما مصدرية ليتناول التي فيما دام لانه مصدرية كما سبق قوله على نفس المصدر انما قال ذلك لان كلمة ما اذا كانت مصدرية فيكون مدخولها في تاويل المصدر فيكون المراد منه المعنى المصدري كما هو المذهب الاصح فلا يتقدم معمولة عليه قوله يتخالف على صيغة المجهول وقوله تاثيرا صفة للمفعول المطلق قوله كما تقتضيه اي الخلاف الوقت ظاهرا من جانبه في باب المفاعلة لان في هذا الباب يكون الحدث وثبوته الى احد الجانبين صريحا والى الآخر التزاما بخلاف باب التفاعل لا ما شئت نحو قاتلهم الله سبحانه قوله تقدمهم عليه بحيث مالم يكن ابن كيسان نحو زمانهم قوله فكانه لا مخالفة منهم اي من الجمهور معناه انه لا مخالفة منهم ظاهرا ولهذا قال كان بالظن وذلك لان قوله ظاهر معناه ان الخلاف يكون بحسب المعنى من جانب الجمهور ايضا لان المخالفة من احد الجانبين تستلزم المخالفة من الجانب الآخر ايضا لكن فيه ان الاستلزام انما يكون بحسب المعنى فالمخالفة ظاهرا انما يكون من جانبه لا من جانبهم قوله وذلك لخلاف منه في غير الخ فان ابن كيسان يوافق الجمهور في ما دام بان لا تجوز فيه تقدم دليل الجمهور في ما النافية بقوله فلا تمتنع تقدم ما في حيز النفي على النفي وقوله لان اداة النفي لما دخلت الخ دليل لابن كيسان والحاصل ان اداة النفي اذا دخلت على الفعل الذي معناه النفي يفيد النفي الثبوتي لان نفي النفي اثبات معنى فلا يلزم فقدم ما في حيز النفي على النفي فظهر من ذلك ان النظر من ابن كيسان على المعنى ونظر الجمهور على الظاهر وهو الصورة صورة كلمة ما النفي في الافعال المذكورة قوله فان الافعال هو هنا بمعنى التفاعل فالاختلاف ههنا بمعنى التخالف وباب التفاعل يقتضي المشاركة من الجانبين في اصل الفعل وهو الحدث دون باب فاعل فاذا قلنا ضارب زيد عمرا يكون الضاربية ثابتة من زيد صريحا ومن عمرو التزاما لان عمرا مفعول صريحا بخلاف زيد فانه فاعل صريحا واذا قلنا تضارب زيد وعمرو فيكون الضاربية ثابتة لكل واحد منهما صريحا لان كليهما فاعل صريحا فالمراد اي فيما بين الجمهور وكذلك فحقق له والبصريون الى آخره قوله اعادة لعمول له وحذف اللام لاتحاد فاعلهما وهو التقديم فان اعادة النفي انما يكون في التقديم قوله بناء على انه فعل وهذا اشارة الى الصغرى وقوله يجوز تقديم اشارة الى الكبرى لا يقال لا نسلم صدق الكبرى والا يلزم تقديم الفاعل على الفعل لانه معمول مع ان المفهوم من تعريف الفاعل عدم تقديمه لانا نقول المراد من المعمول في الكبرى هو معمول منصوب فان الكلام فيه قوله وبهذا اندفع اي بما ذكرنا من ان الافتعال هو الاختلاف ههنا بمعنى التفاعل وهو التخالف المقتضي الخ اندفع ما قيل كان الخ كما لا يخفى قوله افعال المقاربة ما وضع الظاهر ان يقول ما وضعت بصيغة المؤنث ولكن ذكر الضمير باعتبار لفظة ما لكنه جعل ما موصوفة لا فعال الاصل انه لم يلتفت الى ذلك لهذا قال اي فعل وضع ولم يقل افعال وضعت لان التعريف بالافراد غير جائز ولا قلت قوله فعل لا يصح حمله على الافعال فلا يصح ان يقع افعال المقاربة وايضا يلزم التعريف للافراد وهو غير جائز قلت قوله افعال المقاربة خبر مبتدأ محذوف اي هذا باب افعال المقاربة الخ ليس لها تعلق بقوله ما وضع الخ فمعنى قوله ما وضع الخ ان فعل المقاربة فعل وضع الخ ثم ايراد الافعال بصيغة الجمع اشارة الى جامعية التعريف والتعدد افرادها ويحتمل ان يكون اللام للجنس مبطلة للجمعية قوله على المصدرية فيكون مفعولا مطلقا نوعيا بتقدير المضاف اي دنو رجاء فيكون المفعول المطلق في الحقيقة هو المضاف الذي هو من جنس فعله فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فسمي به المفعول المطلق تجوزا قوله حصول الخبر اي للفاعل لا بجزم المتكلم بالحصول قوله بسبب ذلك اي المتكلم يرجو ذلك فالدنو انواع ثلث احدها على سبيل الرجاء كما في عسى والثاني على سبيل الحصول كما في كاد والثالث على سبيل الاخذ كما في طفق ووقعت الافعال على الترتيب في الكتاب قوله لجزمك بعدم حصوله اي المتكلم علم بذلك فيكون اقرب من عسى طفق اقرب من كاد وايضا بالتصدي بما يفضي اليه اي بسبب تقضي الفاعل بما يفضي الى المشروع بان يسمع به وخفقه ونعله او انه عصاه الى غير ذلك من خروجه من بيته الى الصحن الدار قوله فالاول عسى وخبره لا يكون الا فعلا مستقبلا مع لفظة ان بفتح الهمزة وانما

قوله كقولهم عسى الهم الذي فهذا البيت ايضا مستشهد حيث شبه عسى الذي لم يذكر فيه ان على كاد بقوله كذلك عسى زيد يخرج فلو لم الشبه عليه كان هذا البيت ايضا تمثيلا معناه بالفارسية نزديك هست غمي كه پيش آمده ام هنگام در لبن غم يعني بوده ام هنگام در آن غم نزديك كه ميبوده باشد از وراى آن غم يعني از عقب شادمانى قريب **قوله** فرج بالجيم او بالحاء بمعنى خلاصى والثاني بمعنى شادمانى وفي بعض النسخ الكرب بفتح الكاف وسكون الراء اى موضع قوله الهم ومعناهما واحد **قوله** كان الاصل ان يكون وهو خبر عسى **قوله** دون الاستعمال الثاني اى الحذف فان فيه لعدم مشابهة قولك الخ لانه لا يقال كاد ان يخرج زيد بعدم وجود ان في كاد **قوله** اى ما وضع لقرب حصول يعنى كاد موضوع لقرب الخبر على سبيل حصول القرب لا على رجاء وخبرها مشروط فيه ان يكون فعلا مضارعا تنبيها على انه المقصود بالقرب لدلالته على معنى الحال الذي يتاكد القرب **قوله** فتخبر من الاخبار اى تخبر عن دنو الخبر وذلك لعلمك باشراف الخبر على الحصول للفاعل في الحال ففاعله اسم محض اى ليس بمؤول بخلاف فاعل عسى على تقدير الاستعمال الثاني فانه مؤول **قوله** من الحال اى كاد زيد يجئ في الحال فخبره لا يكون الا المضارع ليدل على الحال **قوله** من غير ان اى خبره فعل مضارع من غير ان لدلالة ان على الاستقبال المنافي لمعنى المقصود وهو الحال **قوله** قد كاد من الخ والالف في يمصحا للاشباع فانها لاظهار حركة ما قبلها يعني دور و دراز شدن كهنه نزديك هست اينكه سوده و برطرف شود **قوله** يمصحا بالصاد المهملة والمعجمة وهو المقصود بالتمثيل ومعناه الانقطاع **قوله** كاد وما يشتق منه **قوله** اى كسائر الافعال في افادة الخ لان من شان حرف النفي ان ينفي مدخوله ايجابا او سلبا وانما قدر لفظ السائر بمعنى الباقي لئلا يلزم مشابهة الشيء لنفسه لان كان من الافعال المذكورة ايضا وانما قال على القول الاصح للاختلاف كما صرح به فيما بعد **قوله** ماضيا كان او مستقبلا لانا نقول معناه انه سواء لم يكن فيه حرف المضارعة او كان فيه لكن او نقول المراد من قوله على كاد هو وما يشتق منه وتعرف تفصيله فيما بعد **قوله** اى نفي كاد يكون للاثبات اى اذا دخل حرف النفي وما في معناه عليه يكون للاثبات **قوله** فكقوله تعالى وما كادوا يفعلون اى فذبحوها و**قوله** وما كادوا يفعلون فما النافية دخلت عليه مع انه للاثبات والا يلزم التناقض بين قوله فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون لانه لو كان للنفي فمعناه بالفارسية پس ذبح كردند آدميان بقره را و حال آنكه نزديك نيست كه كرده باشند آدميان ذبح بقره را و انه تناقض فيكون قوله وما كادوا يفعلون للاثبات يعنى نزديك هست كه ذبح واقع شده هست از ايشان بدانكه اين آيه در وقتي نازل شده هست كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم در وقت يكى از پيغمبران شخصى را كشته بودند و جماعتى دعوى خون كرده اند وحى آمده هست به پيغمبر آن زمان كه گاوى بكشند و گوشت او را بر مرده بزنند از مرده آوازه مى برآيد معلوم ميشود كه قاتل چه كس ست پيغمبر آن زمان گفتند به مردم كه برويد گاوى بكشيد و گوشت وى را بر مرده بزنيد مردم گفتند چه نوع گاو كشيم وحى آمد كه گاوى بكشيد كه جوان نباشد بلكه ميانه سال باشد پيغمبر آن زمان امر كردند مردم را بكشتن اين نوع گاو مردم باز سوال كردند از پيغمبر خود كه گاو ميانه سال بسيار هست كدام را بكشيم وحى آمد كه گاو زرد زرين باشد يعنى خوش رنگ و تابان باشد چو پيغمبر امر كردند بكشتن اين نوع گاو باز مردم سوال كردند كه گاو زرد زرين بسيار ست باز وحى آمد كه گاوى بكشند كه غلات مردم نخورده باشد تجسس كردند در خانه پيرزال يافتند و چون پيرزال از ينمعنى خبر يافت هر چند بهاى بلند كردند گاو را نداد بعده مردم گفتند به پيرزال كه گاو را بكشيم و پوست او را پر از طلا سازيم پيرزال قبول كرد گاو را كشتند و گوشت او را بر مرده زدند مرده آواز داد كه مرا مدعيان كشته اند پيغمبر آن زمان گفت اول بار كه گفتم گاو كشيد يك گاو ميكشيد هر گاوى كه باشد اينهمه مشكل نميشد كار آدميان در اين اشكال بواسطه سوالات آدميان ناشى شد كه گفتند كه چه نوع گاو كشيم بعضى گفته اند كه نزول اين آيه اينست كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم چنان بود كه آدميان هر وقت كه كار بدى ميكردند

على سبيل الحصول هو العلم بالحصول كما يظهر من كلامه قدس سره فالعلم بالحصول لا يستدعي الحصول في زمان الحال كما هو المعتبر في القسم الثالث لانه جاز ان يكون الحصول في زمان ممتد طويل فاذا عرفت هذا فلا يرد ما قيل الاولى تقديم ما هو على سبيل الاخذ والشروع على ما كان على سبيل الحصول فيكون الاقسام الثلثة على الترتيب لان في القسم الاول يكون المقصود مجرد الرجاء اي رجاء الخبر وفي القسم الثاني الذي هو الحصول وقع اكثر اجزاء الخبر وبقي اقلها بخلاف القسم الثالث **قوله** قرب ثبوته عطف تفسير بقوله لدنو الخبر وقوله دنوا اخذا مفعول مطلق لدنى اي نوع النوع من القرب الذي هو الاخذ وقوله وشروع عطف تفسير لقوله اخذ **قوله** بمعنى اخذ في الفعل اي شيء من الاشياء فاذا قلنا طفق يضرب معناه شرع في الضرب **قوله** كربت الشمس قال الشيخ في الحاشية الكروب نزديك شدن من الباب الاول ولم يجئ من الخامس انتهى كلامه اي كرب من الباب الاول من الثلاثي المجرد لا من الباب الخامس منه **قوله** او كرب اي كرب يكرب يفعل وقوله يفعل متعلق بالجميع **قوله** وجعل يقول وانما قال وجعل يقول ولم يورده في ذيل كرب واخذ وطفق للتفنن **قوله** وقال الله تعالى وطفقا يخصفان وقوله يخصفان فعل مضارع بغيران والآية هكذا وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وهذه الآية في واقعة حضرت آدم وحوا عليهما السلام در زمانيكه ابليس وسوسه كرد بسبب آن ايشان گندم خوردند كه امر بود بخوردن آن گندم جامهٔ پوشيدنيهاى ايشان تمام ريخته برهنه ماندند يعني يخصفان در بهم چسپيدن است يعني برگهاكه در بهشت بود در پيش خود ميگرفتند

قوله مثل عسى وكاد في الاستعمال وقد عرفت ان الاستعمال الراجح في عسى ان يكون مع ان والاستعمال في كاد ان يكون بغير ان وهو المراد هنا ولهذا اعترض بان ههنا تناقضا لان او شك اذا كان مثل عسى وكاد في الاستعمال فيكون مع ان على سبيل الراجح ومع غير ان على سبيل الراجح ايضا وهذا تناقض والجواب ان التشبيه انما يكون في مجرد المعنى لا في جميع الخصوصيات فيكون استعمال عسى وكاد متساويان في اوشك بدون ملاحظة الترجيح فيهما فلا تناقض **قوله** الانشاء التعجب اي لانهما مثل ما احسن زيدا فخرج قولنا لا انشاء التعجب تعجبت زيدا لانه فعل وضع لاخبار التعجب لا لانشائه والتعجب ادراك الامور الغريبة **قوله** وفي التراث اي فعلا التعجب لا يقال اذا كان في التراث التثنية بصيغة التثنية فلم لم يقل فعلا التعجب بصيغة التثنية وجعلها اصلا لانا نقول الجواب كذلك فلا وجه لايراد قوله صيغتان بما افعله وافعل به لانه تكرار او نقول جعل الواحد اصلا لانه المقصود من التعريف لان التعريف للمفهوم لا للافراد ويفهم المفهوم من الواحد صريحا **قوله** الى الكثرة افراده الشخصية لا افراده النوعي لانهما مثنيان وهما ما افعله وافعل به فلقائل ان يقول اذا كان افراده كثيرا بحيث لا تعد ولا تحصى هو ظاهر فجمع القلة هو الافعال لا يدل على الكثرة والجواب انه اذا كان لشيء واحد جمعان احدهما جمع قلة كاحرف في جمع حرف فحينئذ لا يستعمل جمع القلة الا في معناها واما اذا كان واحدا كالافعال في جمع فعل فحينئذ يستعمل فيما معنى الكثرة ويستعمل في معنى القلة ايضا فالافعال استعملت في معنى الكثرة ههنا **قوله** فالتعريف للجنس اي التعريف للمفهوم المفهوم في ضمن الجزء وذلك لان فرد فعل التعجب هو ماهية نوعية التعجب مع التشخص فيكون كل منهما فيكون المفهوم هو الماهية النوعية لفعل التعجب في ضمنها قطعا لكون الحيوان الناطق في ضمن الماهية الشخصية لزيد وقوله ايضا بالنسبة الى الواحد **قوله** اي فعل وضع وتفسير كلمة ما انما يكون بالاعم الاقرب فلهذا فسرها **قوله** فلا ينتقض الحد اي لما فسر كلمة ما بالفعل فلا ينتقض الحد لعدم المانعية بقوله الله دره فارسا فانه يقال في وقت التعجب وقوله وانا له من الاصوات لكن نقل من الاصوات اي صيغة المصدر او الى الاسم هو تعجب في حسن شيء قال بعض الشارحين بتقدير انا له طالبا طيبا له فيكون فعله مقدرا فينتقض بنحو قاتله الله من شاعر يعني مقاتله كند الله تعالى زيد را از روى شاعرى يعني غالب آيد زيد را الله تعالى از روى شاعرى زيرا كه مقاتله كردن را غالب آمدن لازم است ويقال في وقت لم يكن من الناس مثله في الشعر وقوله من شاعر تميز لدخول كلمة من على التميز اي قاتله الله شاعرا او قريء قاتله بالياء بنقطتين في التحت لا في الفوق ومعناه حينئذ گويا ساختن وقوله لا شل عشره يعني شل خشك شده انگشت زيد ويقال له في وقت التعجب في حسن الرمي قال الشارح في الحاشية يقال لمن اجاد الرمي مثلا لا شل عشره است

چه شدید است نزید استخراج را یعنی زید بسیار بیرون می‌آید وجعل الفعل الذی تمنع بناء صیغتی التعجب منه اصطلاحا مجرورا بالباء **قوله** من بیان للفعل الممتنع المذکور **قوله** مثل ما اشد استخراجا ای نحو صحن مثل ما اشد استخراجا فجعل الذی یمتنع بناء صیغتی التعجب منه مفعولا ومجرورا بالباء فی المثال فی قوله مثل ما اشد بدل علی ان الموصل لایحصل اشد بل المراد هو مثله مثل اقوی استخراجه واکثر استخراجه **قوله** ای تقدیم جائز فیما عداه الخ ولقائل ان یقول ان کلامه یشعر بان التقدیم الذی فیما عدا صیغتی التعجب کان جائزا علی الوجه الکلی مع انه قد یکون واجبا کما اذا تضمن المفعول معنی الاستفهام مثل من ضربت والجواب عنه بانه انما یتوجه اذا کان المراد من الجواز هو الامکان الخاص واما اذا کان المراد منه هو الامکان العام المقید بجانب الوجود معناه ان عدم التقدیم لیس بضروری سواء کان وجود التقدیم واجبا او لا فلا یرد ما ذکر **قوله** فیما عداهما ای فیما عدا صیغتی التعجب کتاخیر الفعل من المفعول والجار والمجرور **قوله** بما قیدنا ای تقدیم جائز فیما عداه الخ وتاخیر جائز فیما عداه الخ **قوله** لیکون عدم التصرف بهما ای بصیغتی التعجب والمراد انه لو ترک التقدیم والتاخیر مطلقا بدون التقیید بما قیده یتناول التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر جمیع الافعال التعجب وغیره مع ان المقام یقتضی انیکون عدم التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر من الاحکام المختصة بهما لا من الاحکام المشترکة بینهما ومن الاحکام المشترکة عدم تقدیم معمول النفی فانه یشمل فعل التعجب وغیره لان النفی یقتضی صدر الکلام **قوله** فلا یقال الخ ای اذا لم یتصرف فیهما بالتقدیم والتاخیر فلا یقال الخ **قوله** لانهما ای صیغتی التعجب لعد النقل الی التعجب **قوله** جریا مجری الامثال جمع المثل وبیان ذلک انه اذا انقل قولنا حسن زید الی قولنا ما احسن زیدا الی معنی التعجب فلا یتغیر حینئذ لانه کالامثال حینئذ ولا تغییر المثل حیث قالوا الامثال لا تتغیر وقال العلامة التفتازانی صیعت اللبن بالصیف بکسر التاء خطابا الی المؤنث فهذا مثل فلا یتغیر بان یقع التاء لخطاب المذکر والواقعة بالفارسیة شیخ صحیح در ده است که زنی منظر و مال بسیار داشته است ولکن زنی داشته است صبا جمال و این زن ازو بیزن آمده بجوانی رسید است که او فهایش ودر ده از این زن گرسنگی والگیرشده بهمان شوهر اول که زنی منظر بوده است کسی فرستاده که از یرن جوان بیرون شدم اگر شما باز بنکاح در آرید من ازین ضغی گرسنگی نجات یابم آن شخص در جواب گفت که بالصیف صیعت اللبن یعنی آن بلاغت در زمان عقد نکاح می بایست چونکه در تابستان شیر را ضایع کرده است **قوله** قیل عدم التصرف هذا اعتراض وقع من الشارحین **قوله** فلو اکتفی باحدهما لکفی ولا اختصار فی المتن ایضا فلو اکتفی کلام حسن **قوله** لا التاسیس وهو افادة المعنی الجدید بخلاف التاکید مثل زید الثانی فی مثل قولنا ضربت زیدا زیدا فانه لایفید المعنی الجدید والمقام یناسب التاکید ایضا لان المفعول به مثلا مقدم علی الفعل فیما عدا صیغتی التعجب فیتوهم التقدیم فی صیغتی التعجب ایضا فیناسب ان کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** بالوجود لان وجود کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** لکنه ینفصل ای ینفصل کل واحد منهما عن الآخر بالقصد فان القصد بالتقدیم لا یستلزم القصد بالتاخیر فی نفس الامر فایراد التقدیم والتاخیر جمیعا اشارة الی ان کلا منهما مقصود بالذات وایضا اختیاره التقدیم والتاخیر دون التقدم والتاخر اشارة الی ان المراد هو القصد بهما قال الشیخ فی الحاشیة یجوز ان یکون المراد تقدیم شیء وتاخیره بالنسبة الی شیء آخر کتقدیم زید علی ما او تاخیره عنه بحیث یتقدم علی نفس الفعل فقط کما یقال زید ما احسن او ما زیدا احسن کتقدیم احسن علی الکل وتاخیره عنه کما یقال احسن ما زیدا او ما زیدا احسن وان یکون المراد تقدیم المعمول علی عامله سواء کتقدیم علی کلمة ما ایضا او تقدیمه علی نفس الفعل فقط وتاخیر کلمة ما عما ذکر بعده ولا یخفی ان ذکر التقدیم علی هذه التقادیر لا یغنی عن ذکر التاخیر وبالعکس ویرد علی هذا الجواب ان هذا الحکم غیر جار فی الصیغة الثانیة والمقصود شموله لکلتا الصیغتین وایضا عدم التصرف بالتقدیم علی کلمة ما او تاخیر ما لا خصوصیة له لصیغتی التعجب فانه لا یجوز مطلقا والکلام فیما له خصوصیة به قدس سره انه یجوز ان یکون المراد من قوله ولا یتصرف فیهما بتقدیم وتاخیر ان تقدیم شیء بالنسبة الی شیء آخر وتاخیره بالنسبة الی هذا الآخر ایضا بامکان التقدیم والتاخیر بالنسبة الی شیء واحد کتقدیم زید علی ما وکذا تاخیر زید عن ما وکتقدیم احسن علی الکل

٣٧٣

فاذا زيدت الهمزة عليه تصير متعديا **قوله** اى احسن انت و فاعل الامر مستتر دائما الا اذا اورد له التاكيد **قوله** ازائدة هذا على تقدير ان يكون الباء زائدة **قوله** اى اجعله بصيغة الامر **قوله** يعنى صفه بكسر الصاد وسكون الفاء **قوله** يتبعه الزمخشرى بضم الزاء وهو صاحب الكشاف **قوله** امر لكل واحد اى يومر به الى كل واحد من افراد الانسان لا يخفى ان الامر الى كل احد من افراد الانسان ممتنع لانها غير متناهية فلذا يقال بان يجعل زيد الخ **قوله** فان فيه اى فى زيد من جهات الخ معناه ان كل ما يمكن ان يكون فى شخص من جهات الحسن يكون فى زيد فهو اشارة الى ان افراد الانسان كلها لا يكون خالية من جهة **قوله** يعنى الافعال المشهورة عند النحاة الخ هذا فى الحقيقة اشارة الى علة اخراج مدحت و ذممت من افعال المدح او الذم بالمراد هو بيان الافعال المصطلح بينهم فلا يكون مدحت و ذممت من الافعال المدح والذم المصطلح بينهم لانه لم يوضع للانشاء بل هو موضوع لاخبار المدح والذم للانشاء نهايرد عليه انه حينئذ يشكل بقولنا امدح واذمم فانهما لانشاء المدح والذم لانهما امر الآن يقال انه موضوع للانشاء فقط فلا يرد النقص بهما حينئذ لانهما موضوعان للطلب ايضا لان معناهما طلب المدح وطلب الذم فلا يلزم ان يكونا من افعال المدح والذم **قوله** فمنها نعم وبئس واعلم ان نعم فعل المدح وبئس فعل الذم اراد بالمدح العام فى نعم وبالذم فى بئس ومعنى العام ههنا عدم تعيين الوصف الذى مدح او ذم لاجله يعنى اذا قيل نعم الرجل لم يبين انه مدح لاجل علمه او شجاعته او غيرهما يعنى ممدوح فى جميع صفاته لا فى صفة واحدة ثم اعلم ان نعم وبئس فعلان عند البصريين واسمان عند الكوفيين ودليل البصريين لحوق الضمائر ونانيه يقولون نعما رجلين ونعموا رجالا ونعمت المراءة فرجلين تفسير ضمير التثنية ورجالا تفسير ضمير الجمع المذكر والظاهر انهما مبنيان على الفتح ولو كانا اسمين لم يبينا لانه ليس ما يوجب بناءهما ودليل الكوفيين دخول حرف الجر عليهما كقول الشاعر الست بنعم الجار يولف بيته والثانى من دليلهم دخول حرف النداء عليهما يقولون يا نعم المولى ويا نعم النصير ويا نعم الرجل والثالث من دليلهم نعيم الرجل باشباع كسرة العين حتى يحصل منها ياء ساكنة قال بعضهم ان هذه الادلة ضعيفة اما الاول فلان دخول حرف الجر تقديره لست بجار مقول فيه نعم مقول فيه صفة لجار فحذف الموصوف وهو جار و حذف ايضا مقول فيه ادخل الباء بنعم واما دخول حرف النداء فتقديره يا الله يا نعم المولى انت فحرف النداء دخل على الاسم لا على الفعل وقوله يا نعم الرجل فشاذ لان الياء متولد من اشباع كسرة العين وهذا ليس بفعل اصلى **قوله** فى فعل اذا كان فاؤه مفتوحا اقول لا يقال الاولى ان يقال اذا كان عينه مكسورا بدون قوله فاؤه مفتوحا لان اربع لغات انما يكون فى مادة لفظ الفعل فان فتح الفاء واحد من اللغات الاربع لانا نقول لو لم يقل قوله اذا كان فاؤه مفتوحا فيلزم ان يكون فى فعل على صيغة المجهول ايضا اربع لغات وليس كذلك لا يقال فيلزم حينئذ ان يكون فى فعل بضم العين ايضا اربع لغات وليس كذلك لانا نقول انا نلتزم ذلك لان الظاهر ما قال الشارح الهندى من ان هذه الوجوه الاربعة مطردة فى كل فعل على فعل بكسر العين ثانيه حرف حلق كشهد وكذا فى كل اسم على فعل ثانيه حرف حلق كفخذ انتهى كلامه **قوله** بذكر المخصوص الخ اى المخصوص بالمدح او الذم بعد الفاعل **قوله** نحو نعم الرجل زيد فان فى نعم الرجل اجمال لان الرجل مبهم فذكر زيد بعده تفصيل بعد الاجمال **قوله** نعم فرس غلام الرجل اى زيد فى هذا المثال يكون الواسطة واحدة وفى المثال الثانى هى اثنان **قوله** هلم جرا وهلم اسم فعل بمعنى ايت فقوله جرا مفعول مطلق فعله محذوف نحو جر جرا او يجر جرا وهو اشارة الى جواز كثرة الواسطة **قوله** مميزا بنكرة منصوبة فاذا كان الضمير مميزا باسم المفعول فيكون النكرة مميزا باسم الفاعل لا يقال ان الضمائر انما تكون معرفة فلا يجوز ان يقع النكرة مميزا عن المعرفة ورافعا للابهام عنها لانا نقول المراد من الضمير فى قوله مضمر هو الضمير المبهم كالضمير فى نعم ومراد من قولهم ان الضمائر معرفة هو الضمائر التى يقوم المرجع عليها وقوله منصوبة قيد اتفاقى الا لا يكون التميز الا منصوبا **قوله** او مضافة لفظية لا معنوية

بحث الحرف

ان الفعل اذا اسند الی المؤنث الحقیقی یجب تانیثہ و تجاب بان المراد من الفعل فیما سبق ہو الفعل المتصرف و ہما غیر متصرفین و الیہ

اشار بقولہ لانہما لما کان الخ **قولہ** قولہ تعالی بئس مثل القوم الذین کذبوا قولہ مبتداء و متاول خبرہ یعنی چہ بد است اقوال آن قوم کہ تکذیب

ایشان تعالی کردہ اند کہ کافر اند و لقائل ان یقول لم یجعل قولہ تعالی بئس مثل القوم الذین کذبوا جوابا عن السوال الذی مع عدم الموافقۃ فی الجنس

منہا کما مرت الاشارۃ الیہ من قولہ ان الذوات لیست من جنس الاحوال مع ان الجواب بالتاویل جوا عنہ ایضا و الجواب بان الش لما ذکرہ

تاویلا فی جانب الجنس و لم یذکرہ فی جانب الافراد فجعل السوال فی جانب الافراد دون الجنس و ظہر من ذلک عدم ایراد قولہ تاویلا فی جانب الافراد

لعدم اتصال السوال بہ علی وجہ الکمال **قولہ** ہو مثل القوم ای المثل المضاف الی القوم **قولہ** تاول و ہو فی الحقیقۃ منع ای لا نم ان یکون قولہ

الذین کذبوا مخصوصا بالذم قولہ بتقدیر مثل الذین الخ سند المنع **قولہ** بتقدیر مثل الذین کذبوا ای بتقدیر المثل قبل قولہ الذین کذبوا فحینئذ

یکون المخصوص ہو مثل الثانی و الفاعل ہو المثل الاول فیکونان مفردین و المثل بفتح المیم ہو الاحوال ای بئس حال القوم الذین کذبوا **قولہ**

او یجعل الذین ای الذین کذبوا صفۃ القوم و حینئذ یکون قولہ کذبوا بمعنی المکذب باسم الفاعل قولہ ای بئس مثل القوم المکذبین مثلہم فیکون

مثلہم مخصوص فیہما مفردین و لقائل ان یقول ان الضمیر فی مثلہم راجع الی القوم فکانہ قال بئس مثل القوم مثلہم فیلزم ان یکون المخصوص

متحدا مع الفاعل بحسب المفہوم مع انہ انکان متحدا مع الفاعل بحسب الذات و لکن لا بد ان یکون مغایرا لہ بحسب المفہوم و الجواب انہما تتغایران

مفہوما لان اضافۃ مثل الاول الی القوم للجنس و اضافۃ مثل الثانی الی الجمع للعہد الخارجی فکانتا متغایرین حینئذ مفہوما و قد قالوا ان

الاضافۃ ایضا اربعۃ کالالف و اللام **قولہ** اذا علم ای حذف بالقرینۃ **قولہ** ای ایوب فانہ المخصوص بالمدح **قولہ** بقرینۃ ان ذلک ای قولہ تعالی

نعم العبد فی قصۃ ایوب ع م **قولہ** فنعم الماہدون یعنی چہ خوب گسترانندہ است و اجب تعالی **قولہ** ای نحن فانہ مخصوص ہو راجع الی اللہ تعالی

و آنما اورد بصیغۃ الجمع و لم یقل انا مع انہ تعالی واحد للتعظیم ای نعم الماہدون نحن **قولہ** و الاحکام کما قال و قد یحذف المخصوص اذا علم

بالقرینۃ **قولہ** و منہا حبذا و لو قال ساء مثل بئس لکان اولی للاختصار الا انہ لم یکن مثل نعم فی الشرائط و الاحکام فلذا فصلہ بقولہ

و منہا **قولہ** حب فی حبذا ففی عبارتہ مسامحۃ فان مجموع حبذا لیس من افعال المدح او الذم لانہ مرکب و الفعل لا یکون الا مفردا و لکن

صار مثل التاء فی ضربت لا ینفصل عنہ و ہو للمدح **قولہ** او حب بصیغۃ المجہول الآیقال یمنع ان یکون حبذا مرکبا من حب بصیغۃ المجہول

و ذا لان الحاء مفتوحۃ فی حبذا الآنا نقول اصل حب بفتح الحاء و حبب بضم الباء الاول فاسقاط حرکۃ الباء للادغام اما باسقاط الحرکۃ

او بنقلہا الی ما قبلہا بعد حذف حرکۃ ما قبلہا و علی التقدیر الاول یکون مرکبا من حب بصیغۃ المعلوم و ذا و علی التقدیر الثانی یکون مرکبا

من حب بصیغۃ المجہول مع ذا قولہ اذا صار محبوبا و لیس لک ان یتوہم من لفظ المحبوب ان حب مجہول فمعنی حب زید محبوب و دوست داشتہ

شدہ است زید کما یقال و جد زید بمعنی زید موجود **قولہ** عما ہو علیہ و ضمیر ہو یحتمل ان یکون راجعا الی حبذا و ہذا ما اختارہ الش

و یحتمل ان یکون راجعا الی فاعلہ و الی ذا ایضا و ہذا ینبغی لارجاع الضمیر فی قولہ لا یتغیر **قولہ** بجزئیہا ای حبذا بتاویل الکلمۃ **قولہ** لا یتغیر

ای الامثال لدلالتہا علی قصۃ غریبۃ فلو تغیرت لا تدل علیہا **قولہ** علی الوجہین المذکورین فی نعم بان یکون المخصوص مبتداء و ما قبلہ

خبرا او خبر مبتدأ محذوف بالنظر الی السوال الناشی منہ کما عرفت فی نعم **قولہ** و یجوز ان یقع الخ و ہذا من الاحوال المخصوصۃ فی حبذا

المشترکۃ قولہ نحو حبذا رجلا زید فان رجلا تمیز عن نسبۃ حب الی ذا و قع قبل المخصوص یعنی چہ خوب است او از روی رجلیت

دانی کہ خوبست از روی حسن بعود بن زید ست و فی المثال الثانی یکون التمیز بعد المخصوص و فی المثال الثالث یکون

فی ضربت زید جزء ورکن معا لانه مسند بخلاف زید قائما فی ضربت زیدا قائما فانه لا تقع شئ منهما مسندا او مسندا الیه بل المسند فیه هو ضرب
والمسند الیه هو التاء **قوله** یتعقل معناه بالنسبة الیه ای الی الاسم وهذا التوصیف للاشعار بان کل اسم محتاج الیه لکل حرف ویحتمل
ان یکون تعلیلا لاحتیاجه فی جزئیته الی اسم ای لتعقل معناه بالنسبة الیه **قوله** او فعل کذلک ای فعل یتعقل معناه بالنسبة الیه وکلمة
او لمنع الخلو اذ قد یحتاج الیهما معا کحرف الشرط والتحضیض **قوله** حروف الجر ما وضع ای حروف وضع کل منها للافضاء بفعل وایراد لفظ الکل
فی المعرف اشارة الی جامعیته کما ان ایراده فی جانب التعریف اشارة الی مانعیته ومعنی الاول انه لیس للمعرف فرد یخرج عن تعریفه ومعنی الثانی ان لیس
للتعریف فرد لم یصدق المعرف علیه واشار الشارح الی مثل ذلک فی قوله التوابع کل ثان باعراب سابقه الخ فعلی هذا الایراد انه ینبغی ان یقول حرف الجر بصیغة
المفرد لان التعریف للماهیة لا للافراد ویجوز ان یکون الاضافة الجنسیة مبطلة للجمعیة کلام الجنس فقوله ما وضع خبر لقوله حروف الجر ویجوز ان یکون
تقدیره منها حروف الجر وقوله ما وضع فی التقدیر هو ما وضع بارجاع الضمیر الی مفرد وهو فی ضمن الجمع وکلمة ما عبارة عن الحرف وانما لم یقسم الحرف
صریحا کتقسیم الکلمة الی اقسامها الثلثة وتقسیم الاسم الی المعرب والمبنی اکتفاء بذکر اقسام الحرف لانه بمنزلة التقسیم فاشار به الی نوعی التقسیم من
الصریحی والضمنی **قوله** لافضاء الفعل ای لافضاء مدلول الفعل الاصطلاحی والمراد من معنی الفعل فی قوله او معناه ما یذکر بقوله کاسم الفاعل الخ
فلا یرد ما قیل انه ان ارید من الفعل الفعل الاصطلاحی هو غیر مفض وهو ظاهر وان ارید منه اللغوی هو الحدث فلا حاجة حینئذ الی قوله او معناه ای
المعنی التضمنی لان المعنی المطابقی مفض ایضا کالفعل الاصطلاحی ویمکن تقریر الایراد بعبارة اخری بان ما هو مفض الی ما یلیه لیس الا معنی الفعل
الذی هو الحدث فی جمیع المواد لا لفظ الفعل فینبغی ان یکتفی بمعنی الفعل ولقائل ان یقول التقابل بین الفعل ومعناه حینئذ یکون تقابل
العام بالخاص فلو اکتفی بقوله او معناه یصح فان الفعل اعم من ان یتحقق فی ضمن الفعل الاصطلاحی او فی ضمن الفعل اللغوی تامل **قوله** لان
معنی الافضاء الوصول ولما الخ دفع سوال تقریره ان تفسیر الافضاء بالایصال لیس بجائز لان الافضاء لازم لانه بمعنی الوصول والایصال
متعد فتفسیر الشئ بالمباین غیر جائز الجواب ان الافضاء وان کان لازما لکنه صار متعدیا بالباء فی قوله یفضی فحینئذ یصح تفسیره بالایصال کما
ان ذهب لازم بمعنی الذهاب حین تعدیته بالباء یکون بمعنی الاذهاب لا یقال ان ما ذکره ههنا ینافی ما ذکره فی خواص الاسم من قوله لانه لافضاء
معنی الفعل الی الاسم فینبغی ان یدخل الاسم لیفضی معنی الفعل الیه انتهی کلامه فالمراد من الافضاء فی الموضعین معنی المتعدی لانا نقول انهم
قالوا ان همزة باب الافعال یکون للتعدیة غالبا او نقول بتقدیر الباء ولقائل ان یقول لا یصدق التعریف علی مثل غلام لزید لعدم وجود
الفعل او معناه یفضی الی ما یلیه والجواب انه مقدر ههنا ای غلام ثابت لزید واجیب ایضا بان اللام فی الافضاء للغرض لا صلة الوضع فلا ینتقض
التعریف المذکور منعا بحرف العطف لایصال الواو مثلا معنی الفعل الی عمرو فی قولنا جاءنی زید وعمرو لانها لم یوضع لغرض الایصال
لان الواو انما وضع للجمع یلزمه الایصال ولا ینتقض التعریف جمعا بالحروف الزائدة من الحروف الجارة لکن یشکل بقولک ما جاءنی من احد
والباء فی قوله تعالی کفی بالله واللام فی قوله تعالی ردف لکم والکاف فی قوله تعالی لیس کمثله شئ لان هذه الحروف زائدة لا یراد منها
معنی فضلا عن معنی الایصال وبان المعرف مخصوص بحرف الجر اللفظی وبان الافضاء اعم من ان یکون بالشخص او بالنوع **قوله**
وهو کل شئ استنبط منه معنی الفعل ولفظ الکل مقحم وایراده للمبالغة کما مر غیر مرة والمراد من معنی الفعل المذکور فی التعریف اللغوی
وفی المعرف الاصطلاحی فلا یرد ان اخذ المعرف فی المعرف یستلزم الدور علی ان الدور فی التعریفات اللفظیة غیر مستحیل کما قالوا و
لقائل ان یقول ان شبه الفعل بهذا التفسیر داخل فی معنی الفعل وقد جعله مقابلا فی بحث الحال حیث قال وعاملها الفعل او شبهه

ان من موضوع الجزئيات الابتداء لان الابتداء المطلق كالانتهاء المطلق معنى اسمي كما عرفت في صدر الكتاب والمراد الابتداء
الخاص ثم يكون اللام للعهد لشهرته لا يقال لابد في العهد من تقدم المعهود صريحا او كناية لانا نقول قد يكتفى بعلم المخاطب ايضا كقولك
ركب الامير اذا لم يكن في البلد الا امير واحد **قوله** اي لابتداء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه **قوله** والمراد بالغاية المسافة لا
النهاية التي هي المعنى الحقيقي لها والمسافة تعنا ها المجازي فهو من قبيل اطلاق الجزء وهو الغاية على الكل وهو المسافة لان النهاية هي
النقطة الاخيرة وهي جزء في المسافة وهي شاملة لها وذكر الغاية وارادة المسافة من قبيل المجاز والعلاقة الكلية والجزئية والمراد
بالمسافة الامر الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام فلا يرد ان الاولى ان يقول المراد بالغاية هو الامر الممتد لان الغاية قد تكون
بمعنى النهاية وقد يكون بمعنى الامر الممتد وهو المراد ههنا والمسافة اخص من الامر الممتد ثم لابد ان يعمم الامر الممتد من ان يكون ممتدا
بنفسه او منشاء الامر الممتد فلا يرد النقض بقولنا خرجت من الدار فان الخروج وان لم يكن ممتدا بنفسه ولكن يترتب عليه امر ممتد
كالسير والجلوس وغير ذلك وان قلت المسافة هي البعد المكاني فيلزم ان لا يستعمل في الزمانيات فلم يصح قولنا صمت من اول الصبح الى
الليل واللازم باطل قلت المراد من المسافة ههنا هو البعد مطلقا فحينئذ تكون مستعملة في البعد سواء كان مكانيا او زمانيا **قوله** اذ لا معنى
لابتداء النهاية لان النهاية لا يكون ذا ابتداء لما عرفت انها النقطة الاخيرة لا يقال يكون لابتداء النهاية معنى بان يقال
ابتداء الامور التي لها نهاية فمعنى قولنا لابتداء النهاية انها لابتداء ماله نهاية فالاضافة لادنى ملابسة احترازا عن ابتداء ما لا يكون
له نهاية كالابديات والازليات لانا نقول معنى قوله اذ لا معنى لابتداء النهاية انه لا معناه على تقدير حمله على الظاهر بدون
تقدير شيء فيه فظاهره ليس الاضافة وعلى تقدير تقدير شيء في الاضافة لا معنى لابتداء النهاية فحينئذ ظهر ضعف ما ذكره
الفاضل الحلوائي بقوله فيه بحث لان الاضافة لادنى ملابسة اي من لابتداء ماله نهاية اي لا يستعمل لها في ابتداء
ما لا نهاية له انتهى خلاصة كلامه كلام الفاضل المذكور ساقط من وجه بانه لو كان المراد ان من لابتداء ماله نهاية فلم يبق المقابلة بين
المسافة والنهاية لان كون من لابتداء المسافة اي لابتداء الامر الممتد بمعنى ان من لابتداء ماله نهاية لان المسافة لا يستعمل الا في الامر
الممتد الذي له نهاية **قوله** وقيل كثيرا ما يطلقون الخ اي اطلاقا كثيرا وكلمة ما زائدة فالمراد من الغاية حينئذ هو الفعل اي الفعل الذي يصدر
من رجل مثل سرت من البصرة وانتهاؤه الى الكوفة فقيل الغرض يطلق على الافعال الاختيارية دون غيرها فيلزم ان لا يستعمل كلمة من في
غير الافعال الاختيارية واللازم باطل لصحة قولنا غلى القدر من اول النهار الى آخرها والغلي بالفارسية جوشيدن والقدر ديگ فغلي القدر
ليس فعلا اختياريا ويمكن الجواب بانه لم لا يجوز ان يكون اطلاق كلمة من ههنا على سبيل المجاز وبانه لم لا يجوز ان يكون الفعل الاختياري اعم
من الحقيقي والتنزيلي قيل الغاية ههنا بمعنى الامر الممتد كالسير والجلوس وغيرهما والمسافة اخص منه وكانه اراد بالمسافة الامر
الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام ولكنه ينتقض بنحو خرجت من البصرة او من الدار لان الخروج ليس امرا ممتدا او اجيب بان الممتد
اعم من ان يكون ممتدا بنفسه او كان منشاء الامر الممتد والخروج يكون سببا للممتد كالسير والجلوس **قوله** والمقصود وذكره بعد الغرض
لئلا يحمل له على العلة الغائية **قوله** علامة من الابتدائية ولم يقل وعلامته كما سيقول لئلا يتوهم اختصاصه بالزمان او بالمكان
قوله او ما يفيد اي او صح ايراد ما يفيد فائدتها اي فائدة الى في مقابلتها واراد بالمقابل اعم من ان يكون بعدها كما في المثال الاول
او قبلها كما في المثال الثاني **قوله** لان معنى اعوذ به التجي اليه اي الى الله تعالى فقوله التجي بصيغة المتكلم الواحد الالتجاء پناه طلبيدن

ربه رجلا ويكون ذكر شئى اشارة اليه لا يقال ان الضمائر معرفة فكيف يصح ان يكون هذا الضمير مبهما لانا نقول الضمائر المعرفة هو الضمائر
التى تقدم المرجع عليها ولم يتقدم المرجع على الضمير فى كان كالضمير فى ربه رجلا فيكون هذا الضمير نكرة لا معرفة **قوله** وهو وارد على سبيل
الحكاية وهذا جواب على تقدير التسليم اى قوله قد كان من مطر وارد على سبيل الحكاية لا على سبيل الاصالة فقولنا من زائدة فى غير الكلام
الموجب اعم من ان يكون غير الكلام الموجب بالفعل او بالاصل فيكون قد كان من مطر غير كلام موجب فى الاصل بل كان من مطر
فاقيم قد فى الجواب مقام بل فيكون مادة الجواب والسوال متحدا فيصح ان يقال ان الجواب غير الكلام الموجب فى الاصل فيما ذكر بل
ما ذكره الفاضل الحلوائى فى رد ما ذكره مولانا عصام حيث قال الفاضل المحشى فالمراد بكونه فى غير الكلام الموجب كونه فيه فى الحال
او فى الاصل انتهى وفيه ان من فى القول المذكور ليس فى غير الموجب لا فى الحال ولا فى الاصل بل غير الموجب هو السوال وهو
تركيب آخر وليس باصل للجواب ولم يعهد اطلاق الاصل عليه بالنسبة الى الجواب انتهى كلامه قيل ويمكن ان يكون حاصله تعميم غير
الموجب حقيقتا وحكما وجواب ما ليس لموجب فى حكم غير الموجب وتجوز ان يكون حاصله التسليم كون من زائدة وتخصيص اشتراط كونها
فى غير الموجب بما يكون على سبيل الحكاية **قوله** والى للانتهاء اى لجزئيات الانتهاء بتقدير المضاف لان الانتهاء كالابتداء معنى
اسمى اذ المراد به الانتهاء الخاص لشهرته ولمعلوميته **قوله** اى لانتهاء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه والغاية ههنا ايضا
بمعنى المسافة لا بمعنى النهاية لانه ليس للنهاية نهاية لانها هى النقطة الاخيرة ولم يرد بها الغرض ههنا اكتفاء بما سبق ويجوز
ان يكون بمعنى الامر الممتد سواء كان ممتدا بنفسه او كان منشاء له كما فى خرجت الى السوق فان الخروج وان لم يكن ممتدا ولكنه
سبب له كالسير والجلوس **قوله** فهى بهذا المعنى مقابلة لمن سواء كان الانتهاء فى المكان الخ وهذا اشارة الى وجه ايرادها بعد من فان
قيل اذا كان الى لهذا المعنى مقابلة لمن فلا يكون الى فى غير الزمان والمكان لان من يكون للابتداء فى الزمان والمكان ودون غيرهما
فلم يكن اذ كذلك ولا يصح حينئذ قوله او غيرهما اجيب بان الى بهذا المعنى مقابلة بمن فى الجملة اى فى بعض المواد والمراد انها مقابلة
بمن باعتبار اصل الابتداء والانتهاء ولقائل ان يقول فى دفع الشبهة ان من يكون للابتداء فى غير الزمان والمكان ايضا مثل
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان كلمة او فى قوله وهذا الابتداء اما من المكان او من الزمان لمنع الجمع لا لمنع الخلو نحو اتموا الصيام
الى الليل اى اتموا الصيام من اول اليوم اى من اول الفجر الى اول الليل **قوله** فان قلب المخاطب باسم الفاعل وهو المتكلم المفهوم
من الباء فى قوله قلبى والضمير فى اليه راجع الى المخاطب باسم المفعول المستفاد من الكاف فى قوله اليك فيكون المرجع اليه ضمير الغايب
مذكورا معنى وجاز ان يكون المرجع اليه فيه مذكورا حكما واليه يدل ما ذكره فى شرح المختصر ان الضمير فى يديه ورجليه مع مرفقيه وكعبيه
راجع الى صاحب الوجه لدلالة الوجه عليه التزاما فمرجع الضمير مذكور حكما انتهى كلامه فلا يرد حينئذ ما ذكره الفاضل الحلوائى من ان فى قوله
فان قلب المخاطب الخ خزازة لان المخاطب ان كان على صيغة اسم المفعول كقوله منته وكان اليه مفعول ما لم يسم فاعله لقوله منته وضمير
راجعا الى قلب المخاطب كان الاولى ترك القلب لان المذكور فى المثال قلب المتكلم لا قلب المخاطب فالظاهر ان يقال فان
المخاطب منته وان كان على صيغة اسم الفاعل كقوله منته وكان ضمير اليه راجعا الى المخاطب المعبر عنه بالكاف كان الظاهر ان يقال
الى المخاطب على صيغة اسم المفعول اذ لا وجه للضمير الغايب انتهى كلامه **قوله** باعتبار الشوق والميل يعنى اسناد الانتهاء الى القلب
ليس باعتبار نفسه فان ذات قلبه ليس بمنته اليه بل ميل قلبه منته اليه ولا تجاوز منه الى غيره ويمكن تقدير المضاف اى ميل

فلان الحرفية مقتضية لعدم الحركة للزوم البناء للحرف وكون السكون اصلا في البناء ولكن سكونها متعذر لتعذر الابتداء بالساكن فجعلت مبنية على الكسر الذي هو قريب من السكون اذ السكون عدم الحركة والكسر لعدم دخوله على الفعل وغير المنصرف قليل وقريب من العدم واما اقتضاء لزوم مجرورية مدخولها بناءها على الكسر للمناسبة بين حركتها وعملها **قوله** اي بمكان يقرب منه وصلة القرب لا تكون الامن فلذا قال منه دون به لكنها بمعنى الباء اشار به الى ان الالصاق في المثال المذكور مجازي لا حقيقي لان مروره لم يكن شيئا ملتصقا بزيد بل يجوز ان يقول مررت بزيد مع ان بينك وبين زيد موضعا واسعا فالمعنى التصق مروري بموضع يقرب زيد منه والعلاقة ان القرب من الشئ في حكمه والملصوق به في حكم الملصوق بذلك الشئ ثم لما كان في الالصاق المجازي خفاء فذكره ولم يذكر الالصاق الحقيقي مع اصالته كما في به داء فلا يرد ما قيل من ان الاقتصار على مثال الالصاق الحقيقي ليس على ما ينبغي **قوله** كتبت بالقلم اي باستعانته واليه **قوله** مصاحبة السرج حال اشتراء الفرس في الاشتراء وفي بعض النسخ مصاحبة السرج واشتراءه مع الفرس في الشراء **قوله** ولا يلزم ان يكون السرج والمراد من اللزوم هو اللزوم الكلي لا الجزئي اذ لا خفاء في تحقق اللزوم الجزئي وهذا الدفع ما يتوهم من سابقه لان المتبادر من اشتراء الفرس مع السرج كون السرج ملاصقا بالفرس **قوله** ملصقا به على صيغة اسم الفاعل او المفعول خبر لقوله يكون والضمير فيه للسرج وضمير المجرور للفرس **قوله** فالالصاق لا يستلزم المصاحبة والفاء فصيحة وليست للتفريع لان ما يتفرع على سابقه هو عدم استلزام المصاحبة الالصاق لا استلزام الالصاق للمصاحبة ولا يبعد ان يجعل التفريع نظرا بان التفريع يتوقف على بيان مفهوم المصاحبة لا على مجرد مفهوم المصاحبة ثم اعلم ان استلزام الالصاق للمصاحبة انما يكون في الالصاق الحقيقي دون المجازي فلا يرد ح ما قال مولانا عص وفيه بحث لجواز ان يكون اشتراء الفرس في مكان يقرب من السرج ولا يصاحب السرج الفرس في الاشتراء انتهى كلامه وحاصله منع صحة الاستلزام وذلك بانه اذا اشترى رجل فرسا بدون سرجه ويكون السرج في مكان اشترى الفرس فيه فحينئذ يكون الالصاق متحققا لما مر ان السرج موجود في المكان الذي اشترى الفرس فيه مع عدم المصاحبة ح لعدم اشتراء السرج بل اشتراء الفرس فقط ثم المراد من اللزوم الكلي لا الجزئي لانه حينئذ لم يصح قوله من غير عكس لان اللزوم الجزئي متحقق فيه كما عرفت **قوله** اي جعل الفعل اللازم متعديا والمراد من الفعل هو الاعم من اللغوي والاصطلاحي ويحتمل الاكتفاء بالاصل وهو الفعل الاصطلاحي فيدخل تعدية الفعل اللغوي فيه بالمقايسة مثل اما ذاهب بزيد **قوله** والتعدية بهذا المعنى مختصة بالباء دفع سوال تقريره ان التعدية لا تختص بالباء لوجودها في جميع الحروف الجارة كما يقال انسحب به على التراب الانسحاب الانجرار وتقرير الجواب ان المراد هو التعدية التي كانت تتضمن الفعل معنى تصيير وهذه مختصة بالباء بخلاف التعدية التي بمعنى ايصال معنى الفعل الى معموله فانها متحققة في جميع الحروف الجارة **قوله** وزائدة بالرفع عطف على قوله للالصاق او على المعطوفات فيكون مرفوعا بالعطف على الجر على ما عرفت في من **قوله** في الخبر في الاستفهام الخ اي هذه زائدة في خبر كلام الاستفهام بهل او في خبر المبتدا في الاستفهام اي في وقت الاستفهام **قوله** والنفي عطف على الاستفهام اي هي زائدة في خبر كلام النفي بليس وبما **قوله** وهي تزاد في الجر الخ توطية لقوله قياسا فاشار به الى ان قوله قياسا متعلق بقوله زائدة بان يكون صفة مصدر محذوف اي زيادة قياسية وسماعية بجعل القياس والسماع بمعنى القياسي والسماعي او بحذف ياء النسبة وهو شايع بينهم **قوله** اي غير الجر الواقع الخ اشار به الى ان الضمير راجع الى الجر المذكور فلا يرد ان الظاهر ان يقول وفي غيرهما **قوله** سواء لم يكن جزاء اي قوله وفي غيرهما فيه احتمالان الاول

والفرد **قوله** اصلها اى وضعها **قوله** ثم يستعمل فى التكثير دفع دخل تقريره انه اذا كان رب فى معنى التقليل اصلا فيكون فى معنى التكثير مجازا فيلزم ان لا يحتاج فى استعمالها على التقليل الى قرينة ويحتاج فى استعمالها على التكثير الى قرينة مع ان الامر بالعكس وتقرير الجواب ان استعمالها فى معنى التكثير شايع مشهور فيكون كالحقيقة فشهرته بمنزلة القرينة واستعمالها على التقليل ليس بشايع فيحتاج الى القرينة **قوله** يعنى الذى تعلق به رب وايراده لبيان الاضافة التى فى قوله وفعلها اى الفعل العامل فى رب **قوله** ولا يتصور اى لا يتحقق ذلك اى التقليل المحقق الا فى الماضى فلا يكون فعلها مضارعا فلا يجوز ان يقال رب رجل كريم سالقى او لا يلقى فان معنى التقليل لا يسع فى المضارع الحال فلا يرد ما قيل ان المضارع الحال ايضا يدل على التحقيق فلا بد ان يقع فعلها فعل المضارع كالماضى لا يقال ان المضارع الاستقبالى مطلقا لا يكون مشكوك الوقوع فان بعضها متحقق الوقوع مثل يؤخر فى قوله تعالى لا يؤخر الاجل ويموت فى يموت زيد لانا نقول لا يسع فيه ايضا **قوله** لم افارقه بصيغة المتكلم الواحد فيكون فعلها حينئذ منفيا بلم **قوله** اى ذلك الفعل الماضى اشاربه الى ان نصبه على نزع الخافض وتنوينه عوض عن المضاف اليه **قوله** القرائن باعتبار المواد ثم اللام فى قوله لوجود للتوقيت لا للتعليل لان القرينة شرط للحذف لا علة له **قوله** لا مرجع له اى ليس له مرجع معين مقصود الرجوع اليه والا فللضمير لا بد من المرجع كما يدل عليه تعريفه **قوله** خبر لا اى لا مرجع موجود له **قوله** مميز بنكرة منصوبة على التميز **قوله** على التميز علة النصب لا قيد له وذلك النكرة بعد قوله تميز لان الكاف [illegible] خلافا للكوفيين وقيد واقعى لان التميز منصوب [illegible] **قوله** خلافا للكوفيين فى مطابقة التميز وانما خص الاختلاف بالمطابقة [illegible] الى [illegible] الضمير المبهم المميز لا يدخل على الضمير [illegible] لكن لا على المبهم او يدخل على الضمير المبهم لكن لا على التميز **قوله** بالكافة مشتقة من الكف وهو المنع فيكون **قوله** المانعة صفة كاشفة لها [illegible] تحقيق ماهية الكف كما يقال الجسم طويل عريض عميق مع ان الطول والعرض والعمق جميعا معتبر فى مفهوم الجسم فالطويل العريض العميق تحقيق ماهية الجسم **قوله** بعد لحوق ما اى على رب اشار به الى التعقيب المفهوم من الفاء والجملة اعم من الفعلية والاسمية والفعلية اعم من الماضوية والاستقبالية نحو ربما زيد قائم وربما قام زيد او يقوم وهو اشارة الى دفع سوال تقريره ان دخول رب على الجملة ممتنع لان حرف الجر لا تدخل الا على المفردات ولذا قال انها مختصة بنكرة تقرير الجواب بانها تدخل على الجملة بعد لحوق ما الكافة عليها مثل ربما يود الذين كفروا الوداد بالفارسية گريختن **قوله** رباصرته بالجر فما زائدة يدخل الاسم كما يدخل الجملة والصقيل فعيل بمعنى مفعول من صقله اذا جلاه **قوله** اى واو رب فى حكمها اشار به الى ان الاولى ان القول واو ها فى حكمها ثم قال هذا القائل وهو مولانا عصم ولم يقل واو ها فى حكمها لئلا يفيد لحوق ما الكافة بالواو ودخولها على الضمير اقول يمكن ان يقال المراد واو ها فى دخولها ههنا على نكرة موصوفة بقرينة ايراد قوله يدخل على نكرة موصوفة بعدها لا فى جميع الاحكام **قوله** وبلدة بالجر والمراد منها المفازة ههنا والمراد من الانيس المونس اليعافير اولاد بقر الوحشى والعيس بالكسر الابل الابيض **قوله** لان ذلك تعسف اى تقدير المعطوف عليه اذا كان فى اول الكلام تعسف اى خروج من السبيل المستقيم عند حذف الفعل وعند المعنى مع **قوله** اى حذف الفعل اشارة الى ان اللام عوض عن المضاف اليه والاضافة بيانية اى الفعل الذى هو مشتق من القسم فلا يجوز استعمال واو القسم مع وجود فعل القسم لا يقال اقسم والله بخلاف الباء فانها يستعمل مع اظهار فعل القسم وحذفه يقول احلف بالله لافعلن كذا او بالله لافعلن كذا **قوله** وكذلك لكثرة الخ اى عدم ذكر الواو مع فعل القسم لكثرة استعمال الواو فى القسم فلا يحتاج الى ذكر فعل القسم مع الواو لشهرتها فى القسم فينتقل الذهن اليه بلا ذكر فعل القسم

تخصیص الحذف به ههنا لاجل الاعتراض والتقدیم المذکورین فی جواب کلامه قوله اذا اعترض ای حذفه مشروط بواحد من الامرین و

قوله بین اجزاء الجملة التی تدل علی جواب القسم اشارة الی حذف المفعول عن قوله اعترض لان قوله اعترض و قوله قد تقدم تنازعا فی قوله

مایدل علیه وجعله معمولا للثانی کما هو مذهب البصریین وحذف المفعول من الاول وایضا فیه اشارة الی تفسیر قوله مایدل علیه

الی جعل ما هو معمول له حیث فسره بالمعرفة وتحمل ما یکون للمقصود منه بیان حاصل المعنی قوله زید والله قائم مثال لتوسط القسم بین

اجزاء الجملة التی تدخل هذه الجملة علی جواب القسم والمثال الثانی لتقدم الجملة علی القسم والضمیر فی قوله او تقدمه ضمیر المفعول و قوله

مایدل علیه فاعل تقدم قوله لاستغنائه ای القسم وهذا دلیل لهما جمیعا قوله لا الجواب لان جواب القسم اصطلاحا یکون موخرا عن القسم

قوله ولهذا ای ولاجل انه لیس بجواب لفظا لا یجب فی الجملة المذکورة علامة جواب القسم فی القسم الذی لغیر السوال وهی اللام وان

وحرف النفی فلا یقال والله لزید قائم او زید قائم والله قوله ای لمجاوزة شیئ وتعدیته الخ اشار به الی ان اللام عوض عن المضاف

الیه ولیس المراد مجاوزة ما قبله عما بعده لانه قد لا یکون کذلک کما فی اخذت عنه العلم وادیت عنه الدین وان کان المجاوزة کذلک

فی رمیت السهم عن القوس الی الصید قوله وذلک ای مجاوزة شیئ وتعدیته اما بزوال الشیئ الاول عن الثانی الخ لا یقال الاولی

ایراد المشار الیه المونث بان یقول تلک موضع ذلک لتانیث المجاوزة لانا نقول المجاوزة مصدر یجوز تذکیره وتانیثه قوله

الی الصید فان السهم شیئ وصل الی القوس وجاوز عنه ووصل الی الصید الذی هو ثالث قوله او بالوصول وحده ای او

یکون المجاوزة المذکورة بالوصول ای بالوصول الی الثالث بدون الزوال من الشیئ کقول التلمیذ اخذت عنه ای زید

الاستاذ العلم فان العلم باق فی زید ایضا قوله ادیت عنه الدین ای ادیت عن جانب زید المدیون الدین الی خالد فحینئذ یکون

الزوال عن الشیئ الثانی فقط بدون الوصول الیه لانه ادی الدین الی خالد من جانب زید ولم یصل الدین الی زید الذی هو الثانی بل

وصل الی خالد الذی هو الثالث فان قلت لا فرق بین هذا المثال والمثال الاولی لان فی کلیهما یکون الوصول الی الثالث مشترکا

فی الزوال عن الثانی فلا یصح المقابلة قلت بینهما فرق بان فی الاول یکون الوصول اولا الی الثانی ثم منه الی الثالث وفی المثال

الثانی لا یکون الوصول الی الثالث قوله لیعلم ذلک ای القرینة لاسمیتهما دخول من علیهما لان حرف الجر لا یدخل الا علی الاسم واذا

کانا اسمین یکونان بمعنی الجانب الذی هو الاسم مثل جلست من عن یمینه ای من جانب یمینه وکذلک اخذت من علی زید ای من

فوقه ومن جانبه والظاهر ان یکون القرینة لاسمیتهما دخول جمیع الحروف الجارة علیهما غیر مختص بمن الا ان یقال لما کان دخول

من علیهما اکثر استعمالا فلذا خصه به لاظهار ذلک قوله والکاف للتشبیه ای تشبیه مفرد بمفرد ای للدلالة علی مشارکته له فی المعنی

وهذا المعنی لا یستدعی ان یکون وجه الشبه اقوی فی المشبه به وانما یستدعیه اذا کان الغرض منه الحاق الناقص بالکامل واما اذا کان

الغرض بیان حال المشبه فلا قوله وزائدة هی مرفوعة معطوفة علی التشبیه کما مر فی قوله وزائدة عطف علی قوله للابتداء قوله اذ التقدیر

لیس مثله شیئ بان یکون مثله بالنصب خبر لیس وشیئ مرفوع علی انه اسمه وانما قال علی بعض الوجوه اشارة الی ان فی الآیة وجوها

ولیس زیادة الکاف الا علی بعض الوجوه منها ما لا زاید فیه الکاف بل الزائد هو المثل والوجه فیه ان الحکم بزیادة الکاف هو الحکم

بزیادة قبل الحاجة فهو کنزع الخف قبل رویة الماء بخلاف الحکم بزیادة المثل ورجح الاول بان الحکم بزیادة الحرف اقرب من الحکم

بزیادة الاسم فضلا اذا کان الحرف حرفا واحدا ورجح ایضا بان الحکم بزیادة المثل یوجب دخول الکاف علی الضمیر من حیث التقدیر

اوغيرهما اى ابتداء مسافرتي جميع سنة الفرس او ابتداء صدم روئتي لفلان جميع سنة كذا **قوله** بشرط ان يكون هذان مثالان انما يكون للابتداء في الزمان الماضي بشرط مضي هذه السنة تماما اى لم تكن انت فيها فانه لو بقي شئ منها يكون السنة حالية لا ماضية **فقوله** لا تكون على صيغة الخطاب اى لا تكون انت وهو تفسير للماضي وصفة كاشفة له **قوله** الى الآن اى الى التكلم بهذا الكلام وانما لم يذكر اسمية مذ ومنذ اكتفاء بما سبق في بحث الظروف **قوله** عطف على الابتداء لا على الزمان لئلا يلزم عطف الخاص على العام لان الزمان اعم من الحاضر الا انه يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين لان قوله والظرفية عطف على الابتداء والعامل فيه اللام وقوله في الحاضر عطف على قوله في الماضي والعامل فيه هو كان المقدر اى حال كونهما كائنين في الماضي الا ان المجرور مقدم وهو جائز وقيل قوله في الماضي وفي الحاضر على الزمان الماضي والزمان الحاضر لدفع التنافي حينئذ بين قوله للزمان وللظرفية كما مر تفصيله **قوله** للظرفية المحضة من غير اعتبار الخ وقوله من غير اعتبار تفسير **قوله** المحضة اى من غير اعتبار معنى الابتداء اى ابتداء الزمان الحاضر وهو لدفع ما يقال بلا فرق بين هذا القسم والقسم الاول لانهما ايضا للظرفية في القسم الاول لان السنة في المثالين المذكورين من الزمان والزمان انما يكون ظرفا ولكنهما ليسا للظرفية المحضة في القسم الاول بل اعتبر فيه معنى الابتداء ايضا **قوله** اى الذي اعتبرته حاضرا اى الزمان الذي اعتبر هذا الزمان حال كونه حاضرا وان مضى لبعض هذا الزمان فيصح ان يقع ما رأيته في هذا الزمان الحاضر الذي انا فيه وهو يوم الجمعة مثلا وان مضى لبعض هذا اليوم فيكون من قبيل تسمية الكل باسم جزءه فيصح ان يقال لكل الزمان الحاضر بهذا الاعتبار فاذا عرفت هذا فلا يرد ان الزمان ليست من قار الذات اى مما كان اجزاءه مجتمعة في الوجود فكيف يصح ان يقال ليوم الجمعة مثلا زمان الحاضر لانه انما يصح اذا اجتمع اجزاءه في الوجود وليس كذلك ثم المراد من قوله اى الذي اعتبرته حاضرا ان الزمان الحاضر مجرد اعتبار والا فهو مركب من الجزء الاخير من الزمان الماضي والجزء الاول من الزمان المستقبل ولهذا قيل الحاضر هو الذي لم يمض تمامه وانت فيه في بعض اجزائه وقوله فالمراد جزء بقوله يعني اذا اريد بهما الخ **قوله** وهو هذا الشهر اى هذا الشهر الحاضر اى الشهر الذي انا فيه واليوم الذي انا فيه **قوله** لانهما لم ينقضيا بعد وكانه قيل من اين تقول ان اليوم الذي انا فيه او الشهر الذي انا فيه فهو زمان الحاضر اى لم لا يجوز ان يكون مذ ومنذ في هذين المثالين للابتداء في الزمان الماضي فاجاب بقوله اى لان هذا الشهر وهذا اليوم لم ينقضيا بعد ولم يدخل زمان آخر فلا يعني بالزمان الحاضر الا ذلك لما مر ان هذا من قبيل تسمية الكل باسم الجزء **قوله** فكيف يصح اى كيف يصح ان يكون مذ ومنذ في هذين المثالين للابتداء في الزمان الماضي لما مر من انه لا بد في كونهما للابتداء في الزمان الماضي ان يكون السنة مثلا كلها ماضية فحينئذ يكون المثالان المذكوران كلاهما للظرفية لا للابتداء في الزمان الماضي وكان **قوله** فالمثالان المذكوران الخ اعتراض على المصنف بان الاولى ايراد المثال لكل واحد من الابتداء والظرفية وقوله يمكن ان يجعل الخ جواب عنه اى يجعل الاول اى المثال الاول مثالا للابتداء في الزمان الماضي لكن بتقدير مضاف وهو الدخول والحدوث اى ما رأيته مذ حدوث شهرنا اى من زمان حدوث شهر رمضان مثلا لا يقال على تقدير حذف المضاف يصح جعل المثال الثاني ايضا للابتداء في الزمان الماضي فلا وجه للتخصيص بالاول لانا نقول الظاهر ان يكون المثالان للابتداء في الزمان الماضي والظرفية في الزمان الحاضر جميعا فان المتبادر ان يكونا على ترتيب اللف والنشر وكانه لذلك قال بحسب الظاهر **قوله** اى استثناء ما بعدها اشارة الى كون اللام عوضا عن المضاف اليه ثم ان الاستثناء بحاشا انما يكون عن السوء لا مطلقا فلا يقال احسن القوم

لانا نقول اكتفى به فى البواقى منها **قوله** لما اى لهذه الخ **قوله** اما خبر لقوله صدر الكلام وتقديم الخبر يفيد الحصر فيلزم اختصاص الصدارة لهذه الحروف وهو باطل لان همزة الاستفهام ايضاً تقتضيه وكذلك رب وكم وغيرهما والجواب عنه بانا لانم انيكون تقديمه للحصر لم لايجوز ان يكون تقديمه للاهتمام بشان الجزاء اوليكون الضمير اقرب الى مرجعه ولو سلم فلم لايجوز انيكون الحصر اضافيا لاحقيقيا **قوله** وجوبا ذكر ليلا يحمل على الجواز كما يتوهم من اللام فى قوله لها فان قولهم ولك يعنى جاز لك **قوله** يدل على قسم منه اى من كل منها **قوله** كالكلام الموكد فان ان جميعا تدلان على الكلام المشتمل على التشبيه وكذا البواقى **قوله** اى لعكس باقيها على حذف المضاف وهو لفظ الباقى وجاز لك ان تقول على حذف المضاف اليه موضع قوله على حذف المضاف لان لفظ الباقى كما يكون مضافا الى المضمر كذلك يكون مضافا اليه للعكس وانما احتاج الى حذف المضاف لئلا يلزم انيكون الشئ عكسا لنفسه وان قلت لاحاجة الى تقدير المضاف لجواز انيكون الضمير راجعا الى مابقى بعد الاستثناء كذا يمكن ارجاعه الى ماله صدر الكلام اى التى لها صدر الكلام قلت عدم اختياره لانه اراد ان يكون المرجع للضمير فى لها والضمير فى عكسها الى امر واحد **قوله** لانها مع اسمها وخبرها فى تاويل المفرد وهذا لدفع ماقيل من انه ان اريد صدارة مطلق الكلام فهو باطل كما لايخفى وان اريد صدارة كلامها فان المفتوحة تقتضيه لصدارة كلامها ايضا وان اريد صدارة الكلام الذى هو مقصود بالذات فالتعريف ليس بتام لان الدليل لايدل الا على صدارة كلامها وايضا ينتقض بقولنا جاءنى زيد وان عمروا قاعد وبقولنا قال زيد ان عمروا فاضل فاجاب باختيار الشق الثانى ومنع كون ان المفتوحة مع مدخولها كلاما لانه مفرد **قوله** وحينئذ لو وقعت فى الصدارة الخ دفع سوال تقريره ان كونها متعلقا بشئ آخر لايستلزم تاخيرها وعدم صدارتها لانه يجوز انيكون متقدمة على ماتعلقت به فاجاب بقوله وحينئذ لو وقعت آه وانما حمل الالتباس على الالتباس فى الكتابة مع وجود الالتباس فى التلفظ ايضا لامكان الذهول عن الفتحة لخفائها لانه قد ذكره سابقا فى بحث المبتدأ فلم يذكره ههنا **قوله** وانما حملنا العكس على اقتضاء الخ حيث قال بان تقتضى عدم الصدارة ولم يقل بان لاتقتضى الصدارة فان بينهما فرقا لان الثانى اعم من الاول شامل له ولغيره مفهوما وذلك فان معنى قولنا لاتقتضى الصدارة انها لايكون طالبة لها وهو اعم من انيكون طالبة لعدم الصدارة اولا **قوله** لان مجرد الاستثناء يكفى فى ذلك اى الاستثناء المستفاد من قوله سوى ان يفيد هذا المعنى الاخير بعينه فلو حمل العكس فى قوله فهى لعكسها على المعنى الاخير ايضا يستلزم استدراك قوله فهى لعكسها وهذا الكلام تعريض على صاحب المتوسط حيث حمله على المعنى الاخير ولقائل ان يقول لو حمل العكس على المعنى الاخير لايكون هذا المعنى المستفاد من الاستثناء لان المعنى المستفاد منه هو عدم اقتضاء ان صدارة الكلام على سبيل الوجوب لان غيرها يقتضى صدره وجوبا كما ذكره فعدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما من ان تقتضى صدره جوازا اولا ولو حمل العكس على المعنى الاخير يصح جعل الفاء فى قوله فهى للتفريع فلا يلزم الاستدراك ويمكن الجواب بان المراد من قوله سوى ان لاتقتضى صدر الكلام وجوبا كما لاتقتضى صدره جوازا فحينئذ ايضا يصح التفريع بقوله فهى لعكسها فلا يكون عدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما حينئذ لان باقيها يقتضى صدر الكلام وجوبا ولاتقتضى صدره جوازا و فى قوله لان مجرد الاستثناء ايماء الى ان الاخصر والاوضح ان يقول ولها صدر الكلام ولان عداها اى عدم الصدارة **قوله** الكافة اى المانعة عن العمل قيل انها اى ما الكافة اسم بمعنى الشئ فيكون انما زيد منطلق بمعنى ان شيئا زيد منطلق فيكون شيئا اسم ان

لايكون الااسم الفاعل والمفعول المتصلين فلا يرد حينئذ ما قيل لا بد ان يستثنى صلة الالف واللام بمعنى اسم الموصول وهو الذي والتي مع ان صلة الالف واللام لايكون جملة فلا حاجة حينئذ الى ان يجاب بان الجملة اعم من اللفظي والمعنوي وصلة اللام جملة معنى فحينئذ يكون الكبرى مخصوصة بما سوى صلة الالف واللام فيكون الكبرى كلية مخصوصية **قوله** وفتحت اما صيغة الغائب بارجاع الضمير الى ان او صيغة مخاطب بحذف مفعوله وهو ان **قوله** حال كونها مع جملتها فاعله اشار به الى ان قوله فاعلة حال عن ان وانما قال مع جملتها لدفع ما قال الشارح الهندي من ان ان حرف فلا يقع فاعلا ولا مفعولا ولا غيرهما لانها لايكون الا اسما فكيف يصح كونها فاعلا او مفعولا او مضافا اليها فاجاب بان المراد ان مع جملتها فاعلة **قوله** لوجوب اي فتح الهمزة في ان لان الفاعل انما يكون مفردا الا انه اسم وهو مفرد اي بلغني علم زيد وكرهت شعره **قوله** لوجوب كون الفاعل مفردا وكذلك قوله لوجوب كون المفعول مفردا الكبرى الدليل وصغراه مطوى **قوله** لوجوب كون المفعول مفردا كبرى الدليل وصغراه مطوى لايقال لشيكل هذا القولنا قال زيد ضربت عمرا فان قولنا ضربت عمرا مفعول لقال وانكان عمروا مفعولا لضربت مع انه ليس بمفرد حقيقة ولا حكما فلا يكون اسما حكما لانا نقول لانم صحة هذا التركيب بل التركيب الصحيح ان يقال قال زيد ان ضربت عمروا فيكون حينئذ اسما حكما فهو مفرد حكما **قوله** نحو عندي انك فاضل اي عندي فضل زيد وعندي خبر مقدم عليه لظرفيته **قوله** لوجوب كون المبتدا مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوى قيل هذا التشكل لقولنا تسمع بالمعيدي خير من ان تراه والجواب عنه بانه مأول بمفرد اي سماعك وانما لم يذكر الحال والخبر لانهما يكونان جملة ايضا وانما لم يذكر التميز والمستثنى لانهما داخلان في المفعول فانه اعم من الحقيقي والحكمي ولذا لم يذكر مفعول ما لم يسم فاعله لانه داخل في المفعول عند المصنف وانكان داخلا في الفاعل عند غيره واما المجرور بحرف الجر فهو داخل في المضاف اليه على مقتضى تعريف المص **قوله** مضافا اليها بارجاع الضمير الى الفاعل او المفعول والمبتداء **قوله** نحو اعجبني اشتهار الخ اي اعجبني اشتهار حلمك **قوله** لوجوب كون المضاف اليه مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوى قيل هذا التشكل لقوله تعالى يوم ينفع الصادقين والجواب انه مأول بالمصدر لاينتقض بما يضاف اليه حيث ومثل لانه ايضا واجب الفتح لان ما يضاف اليه حيث ومثل جملة بحسب اللفظ مفرد بحسب المعنى فيصح عند دخول ان كما قالوا **قوله** وقالوا اي العرب لولا انك الخ وهذا الرد مذهب الكسائي والفراء لانهما ذهبا الى ان ما بعد لولا فاعل لا مبتداء اي لولا وجد انك كذا ذكره في الحاشية ثم ان خبر المبتداء بعد لولا محذوف اي لولا انطلاقك موجود فلا يرد ما قيل ان لا بد من الجملة الاسمية بعد لولا **قوله** اي ما بعد لولا الخ اشار به الى التسامح لان الظاهر ان يكون الضمير راجعا الى قوله لولا انك وانما حمل لولا على الامتناعية بقرينة قوله لانه مبتداء لان ما بعد لولا التحضيضية لايكون الا فاعلا او مفعولا **قوله** وكذلك بعد لولا التحضيضية اي يجب الفتح فيما بعد لولا التحضيضية هذا جواب سوال مقدر تقريره انه لا وجه للتخصيص اي لتخصيص الفتح بما بعد لولا الامتناعية تقرير الجواب ان ما بعد لولا التحضيضية عاملة معمول الفعل المذكور اما فاعل او مفعول لايقال فلا يحتاج الى بيان ما بعد لولا الامتناعية او تخصيصه فان النكتة المذكورة لعدم البيان ثم قوله خبران في قوله لانها **قوله** اي لولا زعمت اني معاذك اشار به الى ان ما بعد لولا فعل محذوف والمذكور مفسر له لان لولا التحضيضية لا يدخل الا على الفعل فهي تدل على تقدير الفعل بعدها فالفعل المذكور بعد لولا ليس لان يعلم به الفعل المحذوف بعد لولا بل هذا الفعل قرينة لتعين الفعل المذكور بعدها بان الفعل المحذوف من جنس الفعل المذكور لا غير فلا يرد ان ايراد المفسر بالكسر مما لا يحتاج اليه لان لولا تدل على الفعل المقدر ثم ان لولا ههنا للتوبيخ واللوم لدخولها على الماضي وكونها

٣٨٥

وفي بعض النسخ جمعهما اي اللهزمتان والية الميل قوله باراد تهامت حواليهما وهذا الدفع ما يقال ان اللهازم جمع مع انه ليس لشخص واحد الا لهزمتان تحت الاذنين فلا بد ان يقال حوالي لهزمتين بصيغة التثنية لا الجمع قوله مع حواليهما بفتح اللام اي حوالي اللهزمتين تغليبا كالابوين حيث اطلق اسم الاب على الام ايضا قوله اي مثل عبد القفا واللهازم مثل شبهه لا يقال الظاهر ان يكون المراد شبه كل واحد من هذين في المعنى الكرمه واذا انه عبد القفا واللهازم لان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الاخر لجواز التقديرين اي تقدير المفرد والجملة المستفاد من قوله فان جاز التقدير ان الخ لانا نقول ان شبه كل واحد من الصورتين شبه الاخرى لما عرفت ان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الاخر لجواز التقديرين المذكورين فبيان شبه الصورة الثانية يستلزم بيان شبه الصورة الاولى فحينئذ لا يحتاج الى ارتكاب التاويل لكل واحد منهما بل يكفي ان يضاف قوله وشبهه الى الصورة الثانية لقربها فلا يرد وحينئذ ان المصنف لو قال وشبههما لكان اظهر لان الاختصار مطلوب في المتن مع ظهور المطلوب قوله وما وجد ذلك اي قوله وشبهه ليس بموجود في كثير من النسخ قوله كان حاصل المعنى الخ وانما قال حاصل المعنى لان ما لو كان موصولة فمعناه اول المقولات ولو كانت موصوفة فمعناه اول مقولاتي فيكون اول مقولاتي حاصل معناه قوله لان اول المقولات اني احمد الله فانه جملة لانه مقول القول وهو لا يكون الا جملة ثم ارادة الاقوال او المقولات من كلمة ما دون ارادة القول او المقول لاجل لفظ الاول لانه يطلب التعدد قوله لا المعنى المصدري اي اول المقولات ليس بمعنى المصدري المستفاد من قوله اني احمد الله وهو قول الحمد وذلك لانه لا بد من الحمل بين المبتدا والخبر وهو التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج وليس المعنى المصدري متحدا بالمقولات في الخارج والحاصل ان المعنى المصدري قول خاص ليس من جنس المقولات لان ما هو من جنس المقولات انما يكون جملة والمعنى المصدري ليس بجملة مع انه لا بد ان يكون الخبر محمولا على المبتدا وليس المعنى المصدري محمولا على المقولات بان يقال اول مقولاتي قول الحمد لله لان المعنى المصدري لا يكون الا محمولا على المعنى بان يقال اول قولي قول الحمد لله على تقدير كون ما مصدرية قوله اول اقوالي فانه في تاويل المصدر بما المصدرية اي اول قولي فحينئذ يكون المعنى المصدري الذي بسبب ان المفتوحة محمولا عليه اي على المعنى المصدري الذي بما المصدرية لحصول التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج على هذا التقدير بخلاف المعنى المصدري واول المقولات اني احمد الله وان كان بينهما التغاير في الذهن لكن ليس بينهما اتحاد في الخارج كما لا يخفى على المتامل الصادق قوله لا ما هو من جنس القول اي ليس اول الاقوال ما هو من جنس المقول حتى يقال لا يكون اول الاقوال في الخارج هو معنى ان المفتوحة مع جملتها قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع اي لاجل ذلك يكون اسمها الذي هو منصوب بالفعل في محل الرفع لانها لما لم تغير معنى الجملة فيكون مدخولها باقيا على كونه جملة فيكون اسمها مرفوعا كما كان قبل دخولها وهذا اعتراض على المصنف بانه جعل قوله لذلك علة لجواز العطف على اسم ان المكسورة مع انه ليس علة لكون اسمها المنصوب محل الرفع صريحا فالاولى ايراد قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع موضع قوله جاز العطف على اسم ان المكسورة والعلة الصريحة الظاهرة لجواز العطف عليه كون اسمها المنصوب في محل الرفع نعم قوله جاز العطف من متفرعات كون اسمها المنصوب في محل الرفع فينبغي ان يقول الشارح جاز العطف حينئذ الا انه لم يقل كذلك ليكون كتابة المتن محفوظا ولعل مراد مولانا عصام من كلامه في هذا المقام هو ما ذكرنا حيث قال الظاهر فجاز ليرتبط بما قبله وكانه حفظ كتابة المتن

للكوفيين والمراد بالكوفيين اكثرهم لان الكسائي من الكوفيين خالفهم لانه يشترط مضي الخبر في غير المبني كما ذكره المصنف وايضا المراد من البصريين اكثرهم فان المبرد من البصريين فانه لم يشترط مضي الخبر في المبني كما ذكره المصنف **قوله** فلا يلزم اجتماع الخ لعدم عمل ان فيه حينئذ اي حين كون الخبر مرفوعا بالابتداء فيكون العامل فيه عندهم هو الابتداء قبل دخولها وبعد دخولها **قوله** ولا اثر لكونها مبنيا وهو توطية لقوله خلافا للمبرد والكسائي **قوله** فان المحذور المذكور وهو لزوم اجتماع عاملين على اعراب واحد مشتركة بينهما اي بين كون الاسم معربا مثل الكاف في المثال المذكور وبين كون الاسم معربا كزيد في المثال المذكور **قوله** فانه لما لم يظهر الخ دليل لتجويزهما العطف في التركيب المذكور **قوله** فكانها لم تعمل فيه اي في الاسم فلا يلزم المحذور المذكور وهو اجتماع عاملين على اعراب واحد لان المراد منه على ما عرفت هو اجتماع عاملين على اعراب واحد اذا كان الاعراب في اللفظ فجاز ان يكون اعراب احدهما في اللفظ واعراب الآخر في التقدير فلا محذور فيه ولهذا قال فكانها بالظن **قوله** لا ينافي المعنى الاصلي وهو الابتداء بثبوته كما لا ينافي هذا المعنى للتاكيد **قوله** وعطف شيء عليه اي على اسمه بالرفع اي رفع هذا الشيء **قوله** بكر اي بكر خارج **قوله** على محل اسمها الضمير راجع الى السائر وكذا ضمير فيها وضمير بها ولكن التانيث باعتبار المضاف اليه **قوله** لعدم بقاء معنى الاصلي فيها لا يقال لما كانت الجملة الاسمية باقية على تقدير دخولها فمعناها باق ايضا لما ان معناها باق في لكن وان لانا نقول في لكن معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو الاستدراك كذلك في ان معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو التاكيد بخلاف ليت ولعل فان معناها يتغير بهما لان الجملة تصير مبنية بدخولها فهما مخرجان الكلام من الخبرية الى الانشائية بخلاف لكن وان فان الكلام خبري مع دخولها ايضا فاذا صار الكلام انشاء بدخولها فيتغير معناها حينئذ لان التغير نوعان احدهما التغير الذاتي والآخر التغير الوصفي وبدخولها تحقق التغير الوصفي وان لم يتحقق التغير الذاتي واما كان وان لم تجعل الجملة مبنية ولكن يتغير معناها بدخولها لان كون زيد عين اسد ينافي كونه مشابها بالاسد فان الجملة زيد اسد فلو قيل كان زيدا اسد تغير معناها **قوله** والمفتوحة تغيره لانها تجعل اسمها وخبرها في تاويل المفرد فلا يكون لتاكيد معنى الجملة بخلاف ان المكسورة ثم قوله ايضا في قوله وايضا كذلك يحتمل الاعتراض والجواب اما الاول فلعدم الاحتياج الى ذكر قوله لذلك ثانيا لجواز الاكتفاء بالاول وعطف دخلت اللام على قوله جاز العطف لان العلة واحدة واما الجواب فلانه وان كان في الحقيقة من العطف على قوله جاز العطف ولكن اعاد قوله لذلك ليعلم انه قصد التعليل ولا يتوهم كونه بيان حكم من غير التعليل على انه يجوز كون الاعادة لبعد العهد **قوله** ودخلت اللام اي لام الابتداء وقوله التي هي لتاكيد معنى الجملة اشارة اليه **قوله** فلا تجتمع معها اي مع المفتوحة ما هو الخ لانهما متنافيان لان اللام لتاكيد معنى الجملة وان المفتوحة في تاويل المفرد فهما متنافيان **قوله** بدخلت وانما قال ذلك لئلا يتوهم تعلقه بعدم الدخول المفهوم من قوله دونها فانه لم يحصل المقصود حينئذ **قوله** اي على خبرها اي خبر ان المكسورة اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه ثم الخبر اعم من المفرد كما ذكره ومن الاسمية والفعلية نحو ان زيدا لابوه قائم او ليقوم او لقد قام الا ان الشارح اكتفى بالاصل في التمثيل وهو الخبر المفرد وانما قدم دخول اللام على خبر ان على دخولها على الاسم مع ان الاصل دخولها على المبتدا لانها لام الابتداء لان دخولها على الاسم مشروط بالفصل كما ذكره المصنف لا يقال قد اجتمع اللام مع نون التاكيد في قولك ان زيدا ليضربن مع ان بينهما تنافيا للتنافي بين لوازمهما وهو يستلزم التنافي بين الملزومات لانا نقول اللام فيه جواب القسم المحذوف اي والله ان زيدا ليضربن **قوله** نحو ان زيدا لقائم ونحوه قوله تعالى ان ربهم بهم يومئذ لخبير فقوله لخبير خبر ان دخلت اللام عليه وكان الحجاج الظالم ام قوما في الصلوة وقرا فيها سورة والعاديات وبلغ بهذه الآية فقراها ان بالفتح فوقف لانه قرا المكسورة بالفتح فترك اللام في قوله لخبير بتصور ان اللام انما تدخل

مع انه لا يجوز الالغاء فيه والجواب ان فيه مانعا من الالغاء كما يجئ ولا يخفى ان كلامه يدل على عدم بعض المشابهة على تقدير التخفيف وهو غير ظاهر الآن يقال ان ان المخففة المكسورة متشابه بالامر مثل ع فيكون مشابها بالفعل او يقال ان الالغاء لاجل فوات المشابهة اللفظية والاعمال لبقاء المشابهة المعنوية **قوله** كما يجوز اعمالها على ما هو الاصل لان الاعمال اصل من الابطال ويحتمل ان يكون معناه على ما هو اصله وهو الفعل لانه لم يبطل عمله بحذف حرف منه متعلق بقوله يجوز الغاؤها **قوله** ولهذا لم يذكره صريحا اى ولاجل ان الالغاء غالب والاعمال مغلوب لم يذكر الاعمال صريحا مع اصالته ولم يقل ويجوز اعمالها بل ذكر الالغاء صريحا واكتفى بذكر الاعمال ضمنا واعلم ان ما بعد هذا علة انية لسابقه وسابقه علية لمية للاحقه والثانى ما يحصل العلم بالمعلول من العلم بالعلة والاول عكسه فلقائل ان يقول ان العلة الانية المفهومة من قوله ولهذا فى حيز المنع لانه لا يحصل بها العلم من المعلول وهو عدم ذكر الاعمال صريحا على كون الالغاء وهو الغالب لجواز ان يكون ذلك اى عدم ذكر الاعمال صريحا للتصريح برد مذهب الكوفيين لانهم يجبون الالغاء ويمكن ان يجاب بان العلة الانية هى التى يحصل العلم من المعلول العلمى من حيث انه معلول علمى لتلك العلة العلمية من حيث انها علة علمية فى تحصيل العلم من عدم ذكر الاعمال صريحا من حيث انه معلول علمى لكون الالغاء غالبا العلم به لا محالة فاعلم ذلك فانه مما خطر بخاطر خطرى **قوله** واللام على كلا التقديرين اى الالغاء والاعمال وانما اخذ من تقديم لزوم اللام على جواز الالغاء لانه لو كان لزوم اللام مخصوصا بالالغاء كما هو مذهب سيبويه فينبغى تاخير لزوم اللام عن جواز الالغاء فهو مخالف لمذهب سيبويه كما سيأتى **قوله** اما فى الالغاء اى اما لزوم اللام فى الالغاء فللفرق بين المخففة والنافية ففى المخففة اللام لازم وهى ليست فى النافية فقولنا ان زيدا قائم معناه لا زيد قائم وقولنا ان زيد القائم معناه زيد قائم البتة فلو لم تدخل اللام فى المخففة لم تظهر الفرق بينهما بحسب المعنى لا يقال لم لا يجوز العكس لبيان الفرق بينهما لانا نقول اللام تناسب المخففة لانها للتاكيد وللتثبيت والنافية ليست كذلك فحينئذ لابد ان الفرق بينهما لا يدل على خصوص اللام مع انه يدخلها اللام اذا كانت مشددة ايضا **قوله** واما فى العمل اى اما لزوم اللام فى صورة العمل فلطرد الباب بين ما تكون ملغاة وبين ما لا يكون ملغاة للزوم اللام فى الملغاة كما ذكرنا فانه لا يحتاج فى صورة العمل الى الفرق بايراد اللام لان نفس العمل فرق لان عند العمل يكون اسمها منصوبا بخلاف ما اذا كانت نافية واما انت لو لم تعملها فلزوم اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية لا لطرد الباب حتى انك تقول ان زيد القائم سواء انت اعملتها او لم تعملها فقوله ان زيد لقائم برفع زيد كما فى اكثر النسخ اشارة الى ذلك **قوله** ولان كثيرا من الاسماء الخ دليل آخر على لزوم اللام فى صورة العمل اى يكون كثير من الاسماء لا يظهر فيه الاعراب لفظا لكون اعرابه تقديريا او لكونه مبنيا اما الاول مثل ان فتى قائم واما الثانى مثل ان هذا قائم فلا يفرق النافية من المخففة فى هذين المثالين قال مولانا عصام لا تقابل بين الدليل الاول والثانى الا احتياج الى القول بالاطراد وللعرف اللفظى لما قال لان كثيرا من الاسماء ما لا يظهر فيه الاعراب الخ اذ بقى ما ظهر فيه الاعراب لفظيا فهو يطرد انتهى كلامه وحاصل كلام الفاضل ان القياس بين المخففة والنافية انما يكون فى الاسماء التى لا يظهر فيها الاعراب فلابد من اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية واما فى الاسماء التى فيها الاعراب لفظا فالفرق بينهما بحركة النصب فى المخففة والرفع فى النافية فلو قيل ان زيدا قائم بالنصب يكون مخففة ولو قيل ان زيد قائم يكون نافية فلا يحتاج الى اللام حينئذ لبيان الفرق بينهما لحصول الفرق بالعمل لفظا فى المخففة فليس لزوم اللام حينئذ الا لاطراد الباب فيحتاج الى الاطراد على هذا التقدير ايضا فمقابلة قوله ولان كثيرا من الاسماء الخ بقوله واما فى العمل فلطرد الباب ليس على ما ينبغى لجريان

قوله باسم ربک بالباء الموحدة القسمية او بالتاء القسمية **وقوله** ربک بالجر صفة اسم یعنی قسم باسم که صفت اسم اینست که پروردگار تست بدرستیکه کشتہ تو ہر آئینہ سلمانی را واجب شده ہست بر تو عقوبت متعمد که قصاص ہست قیل لم لا یجوز ان یکون کلمة ان للشرط لا المحققة لصحة المعنی علی الشرطیة واجیب بان اللام فی قوله المسلم قرینة علی کونها محققة لعدم کون اللام بعدان الشرطیة ویرد علیه لم لا یجوز ان یکون ان نافیة واللام بمعنی الا کما ہو عند الکوفیین کما مر فی قوله تعالی وان کانت لکبیرة **قوله** وہو شاذ ولا نقض للقواعد بالشواذ لانها بمنزلة المستثنیٰ من القواعد والمراد من الشاذ ہو النادر **قوله** کالمکسورة ای تخفیفها مثل تخفیف المکسورة من حذف النون المحرکة مع حرکتها وکثرة الاستعمال وثقل التشدید **قوله** فتعمل المفتوحة عند التخفیف ای بعده علی سبیل الوجوب وانما اخذ الوجوب من العطف لان قوله وتخفیف المفتوحة عطف علی قوله وتخفیف المکسورة وقوله فتعمل فی ضمیر شان مقدر عطف علی قوله فیلزمها اللام والمعطوف فی حکم المعطوف علیه فحکم المعطوف علیه ہو اللزوم والوجوب فکذلک المعطوف فاذا قیل جاءنی زید وعمرو فهو فی حکم زید لاشتراکهما فی المجیئة لا یقال ان بین کونه فی حکم المعطوف علیه وبین ان المعطوف یدل علی المغایرة ای مغایرة المعطوف بالمعطوف علیه تناف لانا نقول معنی دلالته علی المغایرة ان المعطوف لیس بداخل فی المعطوف علیه لا شک ان المعطوف فیما نحن فیه لیس بداخل فی المعطوف علیه کما ان عمرو فی المثال المذکور لیس بداخل جزء فی زید **قوله** والسبب فی تقدیره ای فی تقدیر ضمیر الشان ان مشابهة المفتوحة بالفعل اکثر من مشابهة المکسورة به لان المفتوحة تشابه الفعل بان یقال ان بان بالتشدید ماض مضارع مثل فر یفر بخلاف المکسورة قیل کون مشابهة المفتوحة اکثر من المکسورة محل لان الامر من ان یان بالفتح ان بکسر الهمزة والنون المشددة کفر من فر یفر فیکون ان امرا مثل فر فیکون ان بالکسر فعل الامر کما ان ان بالفتح مثل فر علی صیغة الماضی والجواب ان المشابهة القویة ہی المشابهة بالفعل الماضی لان الفعل الماضی اصل الافعال ویمکن الجواب ایضا بان آخر الماضی مفتوح ابدا بخلاف آخر الامر فانه یجوز فیه الکسر والسکون **قوله** کما سبق والظاهر ما سبق ہو قوله لبنائها علی الفتح مثاله **قوله** فی سعة الکلام ای فی کلام واسع وہو کلام النثر لا کلام النظم فیکون من اضافة الصفة الی الموصوف **قوله** ان کلا لما لیوفینهم واللام فی لما فوقیة وہی التی تدخل علی الشرط او علی ما تضمن معنی الشرط فهی تدخل علی الموصول المتضمنة معنی الشرط وہی انما تدخل علی الشرط او علی ما فی معناه بعد تقدم القسم لفظا او تقدیرا فلام لما لام جواب القسم واللام فی لیوفینهم فارقة بین المخففة والنافیة وانما زیدت کلمة ما بعدها لکراهة اجتماع اللامین والمعنی وان کلا مختلفین فی القرآن والله لیوفینهم الضمیر المستتر الی الله ویقال وفاه اذا اعطاه وافیا والمراد ہو اعطاء الجزاء علیهم **قوله** ویلزم منه ای من عدم وقوع اعمال المفتوحة فی سعة الکلام بحسب الظاهر ترجیح الاضعف وہو المکسورة علی الاقوی وہو المفتوحة لما عرفت ان مشابهتها بالفعل اکثر وانما قال بحسب الظاهر لانه جاز ان یکون عدم اعمال المفتوحة فی السعة للتعادل لما عرفت ان مشابهة المفتوحة بالفعل اکثر فحینئذ یعمل المکسورة بعد تخفیفها فی السعة دون المفتوحة للتعادل فلا یکون ترجیح الاضعف علی الاقوی فی الحقیقة لانه تعادل حقیقة **قوله** وذلک غیر جائز ای بحسب الظاهر فلا یرد ان قوله ذلک الکلام اشارة الی ترجیح الاضعف علی الاقوی فی نفس الامر فلیس الکلام فیه **قوله** والجملة المفسرة عطف علی الضمیر المستتر فی یکون لوجود الفصل **قوله** کما کانت فی الاصل ای کما کانت المفتوحة عاملة فیها فی الاصل ای قبل التخفیف **قوله** فهی لا یزال عاملا ای المفتوحة المخففة عاملة وانما قال لا یلزم من عمل المفتوحة المخففة فی ضمیر الشان المقدر ومن عمل المکسورة المخففة فی الظاهر ترجیح الاضعف علی الاقوی لان دوام عملها مرجح **قوله** والعمل فی الظاهر وان کان الخ والمراد من الظاهر

دمفعوله بعده والى و قوله علم المرء ينفعه جملة معترضة بين قوله اعلم و بين مفعوله وهو قوله ان سوف يأتي كل ما قدرا والالف للاشباع بالفارسية ميدانم من پس علم مرد نفع ميكند مرد را بدرستيكه زود است كه مى آيد هرچيزيكه مقدر شده و تقدير اعلم نعلم رفته آست مصراع قيامت گرچه دير آيد بيايد **قوله** ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم اى الانبياء قد ابلغوا رسالات ربهم اى مرسلات كائنة بالتغير من الزيادة والنقصان **قوله** ولزوم هذه الامور الثلثة المفرقة اى لزوم واحد منها ثم انما يحتاج الى هذا الفرق فى الماضى والمضارع معتل الآخر واما فى الصحيح والاجوف فلا ثم احد منها للاطراد ولان العمل فارق بينهما ولم يذكره الشارح اكتفاء بما سبق او لشهوده الايقال لو قيل الامر بالعكس بانكانت هذه الامور الثلثة لازمة بما المصدرية ايضا لحصل الفرق ايضا لانا نقول نعم لكن لما كان لهذه الامور مناسبة بالمفتوحة المخففة فخصصها بها وذلك لان المفتوحة المخففة للتخفيف كما ان هذه الثلثة ايضا للتخفيف بخلاف المصدرية فانها للرجاء والطمع فلا يرد حينئذ ما قيل ان الدليل لا يدل على ايراد هذه الثلثة فى المخففة لجواز ايراد غيرها معها ولا يرد هذا فى الدليل الثانى ايضا كما لا يخفى **قوله** او حرف النفى وهو لا وما ولم ولن ليسا من حروف النفى بل يستعملان فى معنى النفى فتركهما بالقياس بحرف النفى مثل علم ان لم يقم زيد وعلم ان لن يقوم زيد فلا يرد ان الاولى ذكرهما لانه ليس ههنا معهود حتى يشار اليه باضافة للعهد فاطلاق المصدر يدعى الاطلاق **قوله** كالعوض عن النون المحذوفة وانما قال كالعوض ههنا ولم يذكر فيما سبق لانها تفيد فائدة النون المحذوفة **قوله** فانه لا يحصل بالمجرد اى بالمجرد حرف النفى الفرق بينهما لان حرف النفى يجتمع مع كل من المخففة والمصدرية بخلاف السين وسوف فانهما من خواص الفعل فلم يوجد بهذه الثلثة مع المصدرية الجاعلة للفعل فى تاويل المصدر لا يقال هذا الوجه لكان فى لم ولن ايضا كذلك لانهما لا يجتمعان مع المصدرية لان الجوازم والنواصب من خواص الافعال لانا نقول نعم كذلك فان عدم الفرق فى حرف النفى هو لا وما يستعمل فى معنى النفى جاز ان يكون الفرق بنفسه كالسين وسوف وقد ولذا قال او حرف النفى ولم يرد عليه لم يقل وما فى معناه من لم ولن لانا يقال ان العرضية لا تدل على خصوص المنفى لانا نقول النفى يناسب المخففة فى المصدرية لكون المخففة للاثبات بخلاف حرف النفى وما فى معناه **قوله** فالفارق بينهما هذا الدفع ما يقال ان حرف النفى اذا اجتمع معهما فلا فارق بينهما حينئذ فاجاب بان الفارق موجود لفظا ومعنى فالفارق تصحيحه اى اذا عرفت اجتماعه معهما فالفارق الخ وخبر الفارق محذوف وهو موجود **قوله** اما من حيث المعنى اى وجود الفارق بينهما من حيث المعنى فلانه ان اعنى به اى بالفعل الذى هو مدخول ان الاستقبال فهى المصدرية والا فهى المخففة وفى بعض النسخ لانه ان عنى الاستقبال فهى المخففة والا فهى المصدرية يعمل فى المستقبل وقد حد لها بان الاستقبال كما مر فى بحث الفعل **قوله** والانشاء اى الانشاء التشبيه فاشار به الى حذف المضاف والمراد تشبيه مفرد بمفرد لشركهما معا كما فى كاف التشبيه والمراد من الانشاء الاظهار لا بمعنى جعل الكلام الخبرى الى الانشائى كما فى ليت ولعل فان قولنا كان زيدا الاسد يحتمل الصدق والكذب **قوله** على الصحيح هذا يدل على ان مذهب الخليل غير صحيح **قوله** حملا على خواتها دليل لكونها حرفا برأسه قوله ولان الاصل الخ دليل لقوله على الصحيح **قوله** مركبة من الكاف الخ لما ركبت مع ذا اى فى كذا وكاى **قوله** لان الكاف فى الاصل الخ والحاصل ان الكاف فى الاصل جارة وان خرجت عن عمل الجر لعدم الاثر لها اى انها لما ركبت بان فصارت كلمة برأسها فانتفى الاثر منها والجارة مختصة بالمفرد ولان الجر من خواص الاسم فراعوا الصورة اى صورة الكاف فان صورته الحرف ففتحوا الهمزة ليكون داخلا على الاسم صورة وانكان المعنى على الكسر **قوله** تخفف اى كان اى يجوز تخفيفها بحذف النون المتحركة مع كتابتها لثقل التشديد بكثرة الاستعمال **قوله** فتلغى عن العمل بعد التخفيف على الوجوب على الاستعمال الافصح فقوله على الافصح نزل الموصول

انما يكون في الواو وحينئذ على انه يجوز ان يكون اعتراضية قوله الاخير اظهر حيث قال هي عاطفة وجعلها اعتراضية اظهر **قوله** وليت

للتمني وهو مصدر من تمنى يتمنى بفتح النون اشار بقوله اي لانشائه الى حذف المضاف والفرق بين التمني والترجي ان الترجي لا يكون

الا في الممكنات والتمني يكون في الممكنات والمستحيلات فان الانسان ربما يتمنى الطيران الى السماء ولا يترجاه **قوله** فتدخل على الممكن هذا

اذا لم يكن الممكن مترقب الوقوع فيقال ليت زيدا خارج اذا لم يكن خروجه مترقب الوقوع الآن يقال ان اللام عوض عن المضاف

اليه ثم التفريع مبني على تفسير التمني بانه محبة الشيء المنتظر او غيره فحينئذ يشمل الممكن والمحال **قوله** وعلى المستحيل نحو ليت الشباب يعود

لا يقال ان عود الشباب ممكن ليس بممتنع فان الله على كل شيء قدير لانا نقول المراد من المستحيل المستحيل العادي وهو يجمع بالامكان

الذاتي فلا يرد النقض بزليخا رضي الله تعالى عنها لما عرفت ان التمثل للمحال العادي واجيب لشذوذه ايضا على ان هذه

مناقشة في المثال فجاز ان يكون المثال فرضيا فالمثال قوله يا ليت ايام الصبا رواجعا قوله بنصب المعمولين لا يقال نصب

المعمولين لا يختص بالفراء بل جوزه كلهم كما ذكره الآن لانا نقول المراد هو نصب المعمولين بالمفعول وغيره لم يجوزه نصبهما بالمفعولية

كما ذكره الآن دليل الفراء يجري في غير ليت من هذه الحروف بل دليل الكسائي والجمهور ايضا كذلك **قوله** يا ليت ايام الصبا الخ

والمقصود بالتمثيل قوله رواجعا بالنصب حيث لم يقل رواجع بالضم والرواجع جمع الراجع ثم جمعه على رواجع مبني على مذهب المصنف لانه

جمع فاعل على فواعل قياس عنده فيما لا يعقل من الصفات وعند المبرد يكون قياسا في جميع الصفات فلا يرد انه لا يجمع فاعل على الصفة على فواعل بل يجمع فاعلة الصفة

والمراد من ايام الصبا هو ايام الشباب وهو من خمسة عشر الى اربعين والى خمسين برواية والصبا في اللغة هو الميل الى المحبوب ووقت هو ايضا

ايضا محبوب لا يقال ان يا في يا ليت حرف النداء وليت حرف ايضا ونداء الحرف غير جائز لانا نقول المنادى محذوف اي يا قوم ليت ايام الخ

قوله حال كونها اي الايام فان الخبر محذوف وهو قوله كائنة والضمير فيها الى الايام وانما قال لنا كائنة ولم يقل كائنة لنا ليكون متعلق الظرف

مقدما عليه لان الانسب ان يكون الخبر يلي اسمه ومتعلق الظرف يتاخر عنه لاتساعهم في الظروف دون غيره فلا يرد حينئذ ما قيل الاولى

ان يقول كائنة لنا لان الخبر المحذوف هو لنا وكائنة متعلقه **قوله** ولعل للترجي مصدر من ترجى يترجى وتدخل على الممكن المترقب الوقوع

قوله ومعناه اي معنى الترجي لا معنى لعل وقال بعضهم لتحقق مضمون الجملة مثل ان ورد بانه لم يصح في قوله تعالى يتذكر او يخشى لان

فرعون لم يتذكر واجيب بان المراد هو احد الامرين فيحتمل انه خشي **قوله** لعلهم يفلحون مثال لتوقع الامر المرجو فان النجاة امر مرجو يعني

توبه كنيد اميد هست كه نجات وفلاح يابيد **قوله** ولعل الساعة اي ساعة القيامة هذا مثال الخوف لان فيها خوف **قوله** اي بكلمة

لعل وانما اول تانيث الضمير مع انه راجع الى لعل وهو حرف اشارة الى ان المراد بقولهم كل حرف مونث هو حرف التهجي لا المعاني

قوله كما جاء في اللغة العقيلية اي جاء الجر والجر مع الشذوذ والعقيلة منسوب الى عقيل وهو تصغير عقل والعقلية قبيلة

في العرب الانشاد وشعر غير را خواندن **قوله** في ذلك اي في الخبر بها **قوله** وداع دعا يا الخ الواو في وداع واو رب فعلى مذهب

البصريين رب تقدر بعدها وهو جارة والواو عاطفة فلا بد من تقدير المعطوف عليه ههنا وعلى مذهب الكوفيين الواو بمعنى

رب وهي جارة بنفسها فلا حاجة الى تقدير رب يا حرف نداء ومجيب صيغة المتكلم وكلمة من استفهامية الندى هو العطاء والضمير

في لم يستجبه لداع وذلك راجع الى النداء **قوله** مجيب نكرة في سياق النفي وقيد العموم في سياق النفي ولو بواسطة كذا قال العلامة

التفتازاني **قوله** اخرى اي مرة اخرى **قوله** دعوة مفعول مطلق وقوله الى المغوار بكسر الميم وغين المعجمة اسم رجل معروف بالسخاوة

لايصح على اطلاقه على تقدير كونه للاضراب ايضا لان الاضراب لايستدعي نفي الحكم عن المعطوف عليه مطلقا بل قد يكون لعدم كون ذكر المعطوف عليه مهما على ما يجئ وهكذا ذكره الفاضل الحلوائي اقول الاضراب لاينافي بدل الغلط لان في الاضراب يكون المبدل منه في حكم المسكوت عنه سواء كانت بصرف حكم المعطوف عليه الى المعطوف او لاثباته اليه وبدل الغلط كذلك مثل مررت برجل حمار اردت ان تقول بحمار فسبقك لسانك فقلت برجل ثم استدركت فقلت حمار والمراد بالغلط في قولنا بدل الغلط هو المبدل منه فيكون معناه بدل شيء من الغلط فمآل الاضراب وبدل الغلط واحد بحسب المعنى واما بل بالترقي فلا ينافي الحروف العاطفة فانه اذا قيل ما رأيت زيدا الا ميرا بل السلطان فانها للترقي ويصدق مفهوم العطف عليه لانها تميل المعطوف الى المعطوف عليه في الحكم ووجه عدم الرؤية واما معها فيصح الخ فقولنا جاءني رجل حمار بدل الغلط الا انه غير فصيح وان كان صحيحا فالافصح ان يقال جاءني رجل بل حمار حين اردت ان تقول جاءني حمار **قوله** فالاربعة الاولى للجميع الخ اي للافادة الجميع او تستعمل للجمع وليس المعنى على انها موضوعة للجمع لانه لا يصح الا في الواو وخبرها ما وضع له الثلاثة الباقية فانه لا ترتيب فيه في الواقع وقد نصا بقوله فالواو للجمع مطلقا واشار اليه بقوله اعم من ان يكون مطلقا الخ واعلم ان معنى كونها للجمع بين المفردين في كونهما مسندين او مسندا اليهما او مفعولين او حالين او غيرها معنى كونها للجمع بين الجملتين في حصول مضمونها **قوله** والمراد بالجمع ههنا ان يكون اي الاربعة الاول لاحد الشيئين الخ بل لابد ان يكون مجموع الشيئين او الاشياء وانما قال ههنا لان الجمع جاء بمعنى آخر كما في بحث الفعل حيث قال والمقيد ان الواو اذا كان الواو للجمع فيكون المراد من الجمع المعية والمصاحبة وهو اجتماع المعطوف مع المعطوف عليه في زمان واحد بخلاف الجمع المذكور ههنا فانه اعم من ان يكون اجتماعهما في زمان واحد او زمانين مختلفين قال الفاضل الحلوائي الاظهر ان يقال ان يشترك المعطوف والمعطوف عليه في حصول الحكم ولم يتفرد احدهما به انتهى اقول انما اورد بلفظ احد الشيئين او الاشياء رعاية لشيئية الذي ذكره بقوله كما كانت اما واو لان كل واحد منهما لاحد الشيئين او الاشياء **قوله** وليس المراد اجتماع المعطوف والمعطوف عليه في الفعل هذا في غاية الظهور في غير الواو وبحيث لا مجال للتوهم فيه فلا حاجة الى النفي الا في الواو اقول المراد من قوله في الفعل هو في الفعل مثلا فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من ان الاولى ان يقال في الحكم موضع قوله في الفعل ليشمل زيد وعمرو شاعر انسان ويسقط ايضا ما ذكره الفاضل الحلوائي من ان ايراد الحكم موضع الفعل غير مانع حيث لا يشمل مثل زيد كاتب وشاعر ومثل زيد كاتب وعمرو شاعر مع ان المعطوف والمعطوف عليه اجتمعا في زيد كاتب وشاعر في الفعل الذي هو الحدث المستفاد من الكاتب والشاعر وهو الكتابة والشاعرية وكذلك اجتمعا في الحكم بها فيه لا يقال ليس اجتماعهما في الحكم مثل اسكن انت وزوجك الجنة لان الحكم انما يكون في الكلام الخبري لا الانشائي وان كان اجتماعهما في الفعل فيه لانا نقول هو مأول بقولنا مقول في حقه اسكن انت وزوجك الجنة او المراد من الحكم هو الاسناد وهو معناه العرفي كما في شرح الشمسية فما ذكره الفاضل الحلوائي من ان ارادة الاسناد من الحكم بعيد ليس بشيء **قوله** لغير مهلة هذا القيد مما لابد منه لا يقال لا يستفاد هذا القيد من قوله ثم مثلها بمهلة لانا نقول لا نسلم ذلك لانه يمكن ان يستفاد منه التفاوت بالعموم والخصوص وايضا يستفاد منه مطلق الترتيب سواء كان بمهلة او غيرها **قوله** اي مثل الفاء في مطلق الترتيب فان اصل الترتيب مشترك بينهما

في الركبان بضم الراء جمع الراكب قوله ومع هذا اي مع وجود تحقق العكس يصح ان يقال تقدم الحاج حتى المشاة لان التقدم المستفاد من هذا التركيب انما يكون بحسب الذهن كما عرفت واما عكسه وهو تقدم رجالتهم على ركبانهم انما يكون في الخارج فلا منافاة بينهما اي بين التقدم الذهني والخارجي قوله واعلم ان الانتهاء بالجزء الاقوى الخ اي كون المعطوف جزءا اقوى او اضعف من المعطوف عليه في حتى كما يكون لافادة الشمول الحكم بجميع اجزاء المعطوف عليه كذلك الانتهاء بالملاقي للجزء الاخير يفيد ذلك الشمول اما الاول فمثل مات الناس حتى الانبياء فان الفعل اي الموت تتناول جميع اجزاء الناس بحيث يكون الانبياء داخلا فيها فالانبياء جزء قوي للناس واما الثاني فمثل نمت البارحة حتى الصباح فان الجزء الاخير هو الجزء الاخير من الليل والصباح جزء اول من اليوم لكنه ملاق به قوله ولذلك اي ولاجل ان الملاقي للجزء الاخير يفيد العموم المذكور استعملت حتى الجارة في المعنيين اي الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بالملاقي بالجزء الاخير قوله الا انه لم يات الخ اي لكن لم يات في العاطفة الخ بل يات فيها هو الانتهاء بالجزء الاخير فقط فيتوهم مما سبق من استعمال حتى الجارة في المعنيين استعمال حتى العاطفة ايضا فيهما فيندفع ذلك التوهم بجملة لكن المستفاد من كلمة الا قوله فان اصل حتى الخ علة لقوله الا انه لم يات الخ قوله لكثرة استعمالها اي كون حتى الجارة اصلا دون حتى العاطفة فلكثرة استعمالها قوله فتكون العاطفة محمولة عندهم على الجارة بدون العكس ففي كل مادة يكون فيها حتى العاطفة يصح ان يجعل لها الجارة ايضا بدون العكس فلا يكون حتى في قولهم نمت البارحة حتى الصباح للعاطفة فلا يقال حتى الصباح بالنصب لما مر من عدم مجيء العاطفة فيما يلاقي الجزء الاخير والى هذا اشار بقوله واذا كانت محمولة الخ قوله في معنيها اي الجارة وهما الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بملاقي الجزء الاخير قوله وانما استعملوها اي حتى العاطفة دفع سوال فكانه قيل فلا يرفع مساواة الفرع الاصل فلعدم لزوم ذلك لم لم يعكس الامر بان كانت حتى العاطفة مختصة بما يلاقي الجزء الاخير فاجاب بانهم استعملوها في اظهر معنيها وهو كون المدخول حتى جزء قوله من اتحاد المتجاورين اي في تعلق الحكم فاذا قلنا مات الناس حتى الانبياء فان تعلق الحكم الذي هو موت الناس الى الجزء الذي هو الانبياء اظهر من تعلق الحكم باتحاد المجاورين كما في نمت البارحة حتى الصباح فان الحكم فيه تعلق بهما وقوله المجاورين تثنية المجاور بالفارسية همسايه فواحد من المجاورين هو الجزء الاخير من الليل والآخر هو الجزء الاول من اليوم قوله ومن هذا ظهر اي من التحقيق المذكور في بعض الشروح وهو شرح الرضي ظهر وجه اختصاص الخ وهذا دفع كلام صاحب الهندي حيث اعترض على المصنف بان قوله وجعلوها جزءا من متبوعه غير صحيح لانه ينتقض بقولنا نمت البارحة حتى الصباح لعدم تحقق الجزئية فيه ثم اجاب عنه بان المراد من الجزء في عبارته اعم من ان يكون حقيقة او حكما والصباح جزء للبارحة حكما لانه قريب لها والقريب للشيء له حكمه فيكون جزءا لها حكما فعلى ما حققه الشارح لا يرد هذه الشبهة اصلا لعدم كون حتى في المثال المذكور للعاطفة كما عرفت قوله اي للدلالة الخ اي او واما وام تدل على ان نسبة الحكم انما يكون لواحد من المعطوف عليه والمعطوف على سبيل الابهام واشار بقوله والامور الى ان المراد من الامرين في عبارته هو اقرب مرتبة الترديد الذي يفهم من او واما وام فيمكن ذكر الامرين على سبيل التمثيل قوله اي غير معين

قوله اى من اجل ما ذكر بعينه من مجموع قوله لان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت الخ
ولكن قوله ومن ثم في الاول تكون علة المجموع باعتبار الجزء الثاني منه على ما عرفت قوله لان السوال عنه
اى عن التعيين لان المتكلم يعلم لوجود احدهما الا انه يسأل التعيين من المخاطب فلو اجيب بغيره لا يكون الجواب مطابقا
للسوال قوله دون نعم اولا اى لا يجوز الجواب عن ام المتصلة بنعم او لا في جواب ازيد ارايت ام عمرو واو وانما
خصها بالمذكر لان تعيينها يكفي فيما بصدده من الفرق بين ام المتصلة وبين او واما وام المنقطعة قوله بخلاف او واما
مع الهمزة متعلق باو واما معا قال الفاضل الچلپى ولو قال بخلاف او واما وام المنقطعة مع الهمزة لكان اولى
لان ام المنقطعة مع الهمزة ايضا انتهى كلامه اقول قوله بخلاف او واما مع الهمزة معناه بخلاف هاتين الكلمتين اذا
كانتا مستعملتين مع الهمزة فانه يصح جوابها بلا ونعم وليس في جواب ام المنقطعة بلا ونعم مع ان الكلام في او واما
وام المتصلة والمنقطعة مذكورة بعد ذلك قوله فانه يصح جوابها بلا ونعم وان جئت بالتعيين يحصل الجواب ايضا
ويلزم من تعيين ثبوت احدهما لكن مع الزيادة فيه اغناء للسائل عن السوال مرة اخرى وهو السوال عن التعيين
قوله لان المقصود بالسوال اى سوال او واما ان احدهما على التعيين جاءك فيجاب بان احدهما لا على التعيين جاء
او لم يجيء وهو معنى نعم ولا قوله وقد يجاب بنفي كليهما اى وقد يجاب بلا نفي كلا المستويين في السوال بام المتصلة
الظاهر انه متعلق بقول المص كان جوابها بالتعيين لا بقول الشارح فانه يصح جوابها بلا ونعم بقرينة قوله لاحتمال الخطاء
في اعتقاد المتكلم لوجود احدهما ان جوابها بالتعيين على تقدير اعتقاده بوجود احدهما لا على التعيين مع علم ان
قول الشارح جاز ان يكون اعتراضا على المص حيث حصر في جوابها التعيين ونفى جوابها بها مع ان المتحقق بلا نفي كليهما
لان اعتقاد المتكلم يحتمل ان يخطى ويجزم وجود احدهما فحينئذ يصح ان يقال في الجواب لا فمعناه حينئذ سلب كلى عند
السوال بقولنا ازيد عندك ام عمرو مثلا ويحتمل ان يكون قوله تحقيقا لكلام المص بان الحصر المستفاد من كلام
المص يكون اضافيا لا حقيقيا فليس معناه لانه لا يجاب عنها بلا مطلقا حتى يكون الحصر حقيقيا بل معناه لا يجاب على
تقدير الجزم لوجود احدهما والافصح الجواب بلا قوله فالمشار اليه ثم بفتح الثاء من اسماء الاشارة وقوله امر واحد اشارة
الى قوله وام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما الطلب التعيين والمتفرع عليه تفسير ثم
في الموضعين لذلك الامر الواحد قوله على شرطين احدهما قوله ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة
بعد ثبوت احدهما الطلب التعيين قوله لصحة وقوع ام المتصلة اى كون هذا الامر الواحد مشتملا على شرطين
لاجل صحة وقوع الخ وقوله فرع عليه اى على مجموع الامر الواحد وهو جزاء الشرط قوله وجعلها وهو على صيغة
المصدر مبتدأ وقوله لا يخلو عن سماجة خبره اى جعل ثم في كل واحد من الموضعين اشارة الى شرط من الشرطين
المذكورين لا يخلو عن سماجة لانه بعيد من العبارة فيكون اشارة الى مجموع لكن الاشارة في كل واحد من الموضعين
باعتبار على حدة كما عرفت غير مرة وقوله وجعلها الخ رد كلام بعض الشارحين حيث فسر في الموضع الاول بقوله
اى لاجل ان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة وفي الموضع الثاني بقوله اى لاجل انها

وام المتصلة لازمة الاالهمزة الاستفهام **قوله** فبعد النفي الخ اي كلمة لكن اذا وقعت بعد الكلام المنفي يكون لاثبات ما بعدها واذا وقعت بعد الاثبات يكون لنفي ما بعدها والمثالان انما يكونان بطريق اللف والنشر المشوش **قوله** فعلى كل تقدير اي سواء كانت بعد النفي او الاثبات او كانت لعطف الجملة على الجملة او لعطف المفرد على المفرد **قوله** يصدر بها الجمل بتشديد الدال اي انها تورد في اوائل الجمل كلها اي سواء كانت اسمية او فعلية خبارية او انشائية مثبتة او منفية **قوله** حتى لا يغفل المخاطب الخ اي ايراد حرف التنبيه في اوائلها لاجل ذلك لانه جاز ان يكون المخاطب غافلا عن المتكلم ومتوجها الى جانب آخر فحينئذ لو قال المتكلم زيد قائم جاز ان يغفل عنه ولم يعلم به فيورد حرف التنبيه على اولها فيقال الا زيد قائم معناه انك جعلت ذهنك الي **قوله** عن شيء مما يلقى الخ اي عن شيء من الاشياء التي يلقي المتكلم الى المخاطب وقوله يلقى من الالقاء من باب الافعال وقوله ولهذا اي ولاجل انها للتنبيه على عدم غفلته عن شيء مما يلقي المتكلم الى المخاطب **قوله** نحو الا زيد قائم الخ فلما علم امثلة الجملة الاسمية فظهر منه بكون بعض الامثلة فعلية وكون بعضها مثبتة وبعضها منفية فلا نحتاج الى البيان فلا يرد انه لو اورد بعض الامثلة اسمية وبعضها فعلية وبعضها مثبتة وبعضها منفية لكان اولى **قوله** وتدخل ها خاصة الخ اي ها التنبيه تختص من بين الاسماء المفردة باسماء الاشارة **قوله** لاتيتعين معانيها اي معاني اسماء الاشارة الا بها اي بهاء التنبيه ولقائل ان يقول ان الحصر باطل من وجهين اما اولا فلانها يتعين بالوصف بذي اللام سوى لام الجنس لانه يبين ان المبهم الذي هو من اسماء الاشارة من اي جنس من الاجناس فذلك سبب لازالة الابهام منها وقد تعرض اليه المص قبل بحث العطف حيث قال وانما التزم وصف باب هذا اي باب اسم الاشارة بذي اللام للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع ومن ثم اي من من اجل هذا الالتزام ضعف مررت بهذا الابيض بجعل الابيض صفة له لانه لا يتعين بهذا الوصف جنس المبهم لان الابيض عام لا يختص بجنس دون جنس ومن ثم حسن مررت بهذا العالم لانه يبين له العلم وهو لا يكون الا انسانا لا غير هذا خلاصة كلامه وظهر منه ان اسماء الاشارة يتعين بالوصف وبذي اللام ايضا والجواب ان المراد من التعيين هو التعيين الشخصي لا النوعي واسماء الاشارة لا تتعين بهاء التنبيه بتعين الشخص بخلاف تعينها بالوصف بذي اللام فانه نوعي لا شخصي لا يقال هذا التنبيه موجود حين وصفها بذي اللام فلا بد حينئذ ان يتعين بالتعين الشخصي ايضا لانا نقول التعين الشخصي غير مقصود من هاء التنبيه عند وصفها بذي اللام وارادة التعيين من هاء التنبيه انما يكون بالقصد واما ثانيا فلانه يتعين معاني اسماء الاشارة بنفسها لانها للاشارة الحسية فتعين معانيها بها والجواب انها موضوعة للمشار اليه اشارة حسية ولكن الاشارة الحسية غير مقصودة منها **قوله** هذا وهاتا مثالان للمفرد وهاذان وهاتان مثالان للتثنية وهؤلاء للجمع لا يقال كيف يصح ايراد المثال للتثنية والجمع لان الكلام ههنا في المفردات من اسماء الاشارة كما ذكره بقوله وتدخلها خاصة الخ لانا نقول المراد من المفردات ههنا ما ليس بجملة فيدخل المثنى والمجموع فيه **قوله** حروف النداء وهو في اللغة الصوت وفي الاصطلاح ما ذكره في بحث المنادى يا اعمها استعمالا بانها تستعمل في موضع لا يستعمل غيرها فيه والاعمية عند ارباب المعقول

بحث حروف التنبيه — بحث حروف النداء

صيغته في مرتبة التفصيل فانه حينئذ لا يصير الذهن مشوشا كما لا يخفى **قوله** يتبين وجه تسميتها بحروف الايجاب والمراد بالايجاب اثبات شيء فهذه الحروف لاثبات ما سبق كما هو في نعم واما بازالة نفيه كما في بلى فلا يرد حينئذ ان تسميتها بحروف الايجاب انما يكون بالنسبة الى بعض الافراد ولعدم صدق تلك التسمية في نعم مطلقا لانها مقررة لما سبقها سواء كان ما سبقها اثباتا او نفيا فلا حاجة حينئذ ان يجاب بانه سماها حروف الايجاب تغليبا نعم الايراد بعينه متوجه على قوله حروف الايجاب بمعنى هذه الحروف تجعل ما سبقها مثبتا مع انه يصح حملها على انها تدل على الايجاب والاثبات اي اثبات شيء على ما عرفت في ضمن بياننا هذا **قوله** تقرره لما سبق اي هذه الحروف تجعل ما سبقها محققا في ذهن المتكلم **قوله** استفهاما كان او خبرا اي سواء كان ما سبقها كلاما استفهاميا او خبريا واما لم يقل او انشاء او خبرا كما يقتضيه المقابلة لان ما سبقها لا يكون انشاء مطلقا بل فرد منه وهو الاستفهام **قوله** بمعنى قام زيد اي نعم الذي في جواب اقام زيد بمعنى قام زيد وللقائل ان يقول لا يجوز ان يكون نعم بمعنى قام زيد لان نعم غير مستقل بالمفهومية مع ان قام زيد جملة مستقلة بالمفهومية ويمكن ان يجاب عنه بان معنى نعم هو تصديق ما سبقها ونعم لا يدل عليه الا بضم شيء آخر اليها وهو قام زيد في جواب السؤال المذكور والقول بان معنى نعم هو قام زيد مسامحة فان قام زيد لازم لمعناها لان قام زيد في السؤال المذكور لازم لتصديق الكلام السابق فاقيم لازم المعنى مقام المعنى هذا ما خطر ببالي بعد ما اشكل ذلك لي والله تعالى اعلم بالصواب ومثل ذلك يتوجه على قوله فمعنى بلى في جواب الست بربكم انت ربنا جملة اسمية لا يجوز ان يكون بمعنى بل لما مر **قوله** ولو قيل في موضع بلى ههنا اي في جواب نعم ثم ان قوله الست بربكم كلام وقع من الله تعالى في مقابلة الارواح قبل خلق الناس **قوله** وقيل يجوز استعمال الخ وهذا كلامه لبيان انه يقوم نعم موقع بلى في جواب الست بربكم من غير كفر بان يكون حينئذ نعم في قوله تعالى لتصديق الكلام المثبت المستفاد من انكار النفي وبيان ذلك ان قوله الست للنفي والهمزة للانكار ونفي النفي اثبات فكانه قال تعالى قال انا ربكم فيقال حينئذ نعم وهذا الاستعمال مشهور في العرف فانه لو قال احد يا زيد اليس لي عليك الخ معناه بحسب العرف ان لي عليك الف درهم لان همزة الاستفهام في الاصل للشك فلا معنى لشك الذهن في الالف بل هو جازم في ذلك فيقول اليس لي عليك الخ كما لا يصح الشك في جواب الست بربكم لانه تعالى يعلم بعلم اليقين ربوبيته لهم فيكون الاستفهام في هذا المقام للانكار **قوله** وبلى مختصة بايجاب النفي واشار بالاختصاص ههنا الى ان بلى لا يكون لتصديق الايجاب اي المقصود من ذكر الاختصاص هو نفي ذلك التصديق الذي اشار اليه بقوله وقد جاء بلى على سبيل الشذوذ **قوله** بايجاب النفي اي بايجاب الكلام المنفي المتقدم وتجعل المنفي ايجابا **قوله** اي قد قام اي يقال في جواب الكلام المنفي الذي هو ما قام زيد بلى الا انها بمعنى قد قام وقد عرفت ما فيه **قوله** او مقرونا به اي بالاستفهام عطف على **قوله** مجردا **قوله** وقد جاء على سبيل الشذوذ الخ دفع دخل تقريره انه قد مر ان بلى مختصة بايجاب النفي اي الكلام المنفي مع انها يكون لتصديق الكلام السابق ايضا كما تقول في جواب الخ تقرير الجواب ان معناه انها مختصة بايجاب النفي على سبيل القياس وهي ههنا يكون لتصديق الكلام

لابد له من الوضع لمعنى انتهى كلامه اقول كون الحروف موضوعة لمعنى لا يستدعي عدم زيادة هذه الحروف كلها لان معنى زيادتها ان اصل المعنى لا يختل بدونها وهذا المعنى لا يدل على عدم كون الحروف موضوعة لمعنى غاية ما يدل عليه ان لا يكون معنى الحروف مراد المتكلم لان الكلام يتم معناه بدون معنى الحروف ولا شك ان الوضع يستلزم الدلالة المقارنة بالارادة **قوله** ومعنى زيادتها ان اصل المعنى الخ واعترض الشيخ الرضي بان معنى الزيادة اذا كان كذلك فيلزم ان يكون ان في قولنا ان زيدا قائم زائدة لان اصل المعنى وهو ثبوت القيام الى زيد لا يختل بدونها بل اصل المعنى باق وقد اورده الشارح في الحاشية حيث قال ويلزمهم على هذا ان يعدوا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كان او لا زائدة ولم يقل به احد انتهى كلامه اقول يمكن الجواب عنه بانه لم لا يجوز ان يكون المراد من قولهم ان اصل المعنى بدونها لا يختل هو ان اصل المعنى المقصود اي مقصود المتكلم من الكلام لا المقصود من الكلام نفسه فقصد المتكلم ثبوت القيام الى زيد مع التاكيد لا بدونه تامل قال الفاضل الچلپي اراد باصل المعنى نفس معنى الكلام الموضوع هو له واعترض بان ما ذكره منقوض بان ولام الابتداء حيث لا يختل اصل معنى الكلام بدونهما مع انهما ليستا من الحروف الزيادة ويمكن ان يجاب بان الاسناد وطرفيه وما يتعلق بواحد من هذه الاركان كلها داخل في اصل معنى الكلام وما ليس شيئا منها لم يكن داخلا فيه كما ان زيدا قام كذلك ان زيدا لقائم كلام ومعنى ان ولام تاكيد الاسناد الذي هو من الاركان فيكون داخلا في اصل معنى الكلام وبدونهما يختل اصل معناه بخلاف هذه الحروف فانها لا تفيد شيئا من الاركان ولا ما يتعلق بواحد منها فان من مثلا في مثل ما جاءني من احد تفيد تاكيد الاستغراق والاستغراق ليس من الاركان فلا يكون تاكيدا متعلقا بالركن كما لا يكون ركنا فلا يختل اصل معنى ما جاءني من احد بدون من وبهذا يسقط ما قيل ان الحكم بزيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد تحكم انتهى كلامه اقول ان من مثلا في مثل ما جاءني من احد يكون لتاكيد النفي كما صرح الشارح في بحث المستثنى في قوله لان من لا تزاد بعد الاثبات الا ان المراد هو النفي المقيد للاستغراق ولا شك ان النفي داخل في معنى الكلام فكذلك ما يتعلق بالنفي وهو الاستغراق داخل في معنى الكلام فيكون من الاركان كان فحينئذ ما قيل ان الحكم بزيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد ليس كلاما ساقطا بل كلام حسن **قوله** كما في من الاستغراقية في لا لنفي الجنس مثل لا رجل في الدار ولا من رجل فيها فان النكرة في سياق النفي تفيد العموم ومن الاستغراقية تؤكده **قوله** وكونه بزيادتها افصح او كون تزيين اللفظ بسبب الزيادة فائدة لفظية فصيح اقول ولقائل ان يقول لا يحتاج الى قوله او كون الكلمة او الكلام بسببها اي بسبب الزيادة اللفظية الخ لانه ايضا من جملة تزيين اللفظ فيكون داخلا في قوله وكونه بزيادتها افصح الا ان يقال ان كلمة او لمنع الخلو لا الجمع الا ان اراد من تزيين اللفظ غير ما ذكره بقوله او يكون الكلمة او الكلام الخ وهذا هو الظاهر من استقامة وزن الشعر لان المتبادر من تزيين اللفظ ان يكون مستقيما قبل ازدياد الزائدة وايضا كون حسن السجع من تزيين اللفظ غير مسلم بل السجع نفسه تزيين اللفظ وحسن السجع يكون زيادة في التزيين **قوله** ولا يجوز ذلك لوقوع العبث من الفصيح ابل وقوعه انما يكون من المجانين **قوله** ان وان وما ولا الخ والاول منها يحتمل الشرطية والنافية والمخففة

لاحه رائحة الحوة بضم الحاء المهملة وسكون الواو مصدر بمعنى المالكة والهالكات وقوله بيرسه بمعنى التي قوله شعرت الشين

المعجمة وكسر العين من الشعور والعلم وكلمة ما نافية والمضاف هو البيه فى المصراع الثانى الكف حتى اذا الصبح حشر والظرف

فى المصراع الاول متعلق بسرى وتقدم لضرورة الشعر والظرف فى المصراع الثانى متعلق ببيرسه او بما شعر وحتى

نماية له فيقال حشر الصبح اذا طلع والمراد هو صبح الموت فيكون حتى للغاية والنافية لبيان المصراع الاول وهذا البيت فى

حق المومنين العاصيين والكافرين يعنى مومنين عاصيين درچاه مهلكه انداخته نفسها ايشان را در حالى آنكه نميدانند بهم

قوله الكفه على وزن اضربه بمعنى الهلاك فلا بد ان يقول موضع قوله بالكفه به رجوع الضمير الى بير الهالك الا انه وضع المظهر موضع

المضمر من المصراع الاول بحسب المعنى وحاصل قوله اذا الصبح حشر بالفارسية وقتى عالم ميشوند بافتادن مذكور كه طلوع كند صبح موت

لاكن عالم شدن دران زمان سود ندارد قوله مشتملا على ذكر مواضع زيادتها لعل هذا حكم الاغلب حيث ذكر موضع زيادة اللام

فيما سبق غير ظاهر قوله حرفا التفسير الخ قال مولانا عصم ينبغى ان يكون من حروف التفسير الفاء فى قوله تعالى الزانية والزانى

فاجلدوا الخ هذا مذهب سيبويه انتهى كلامه اقول الشارح جعل الفاء للسببية فى بحث ما اضمر عامله على مذهب سيبويه

ثم قال وقيل زائدة او للتفسير فالظاهر ان يكون ايراده بلفظ قيل اشارة الى ضعف كون الفاء للتفسير على مذهبه فانه لم يعد

الفاء فى قوله تعالى الزانية والزانى الخ من حروف التفسير وقائل ان يقول الفاء للتفسير متحقق بينهم فان الفاء فى قوله

فهى تفسير كل مبهم الخ للتفسير فلا بد من عد فاء التفسير من حروف التفسير الا ان يقال ان الفاء فى الاصل يكون للتعقيب كذا قالوا

ثم استعمل لها للتفسير والعطف والتفريع فلا يكون من حروف التفسير بل من حروف التعقيب فى الاصل قوله اى مات فهو تفسير

لقوله قطع زرقه وهو حياته قوله وان بفتح الهمزة وسكون النون المخففة كاى وهى اى ان مختصة بما فى معنى القول اى ان

مختصة بمفعول مقدر لفعل هو فى معنى القول باى لفيهم القول منه اى من ذلك الفعل واليه اشار الشارح قوله اى بفعل مقدر

اشاره الى ان المراد من كلمة ما هو الفعل واشار بقوله مقدر اى ثابت فى معنى الخ الى ان ظرفية المعنى للفعل الذى هو لفظ

اعتبارية فلا يرد انه يلزم ظرفية المعنى للفظ وهو باطل فان ظرفية الالفاظ للمعنى ايضا مجازية وبيان ذلك ان الالفاظ قد يكون

مظروفا للمعنى بناء على ان اللفظ يقدر بالمعنى ويزداد بزيادته لان المظروف يقدر بالظرف ويزداد بقدره وقد يكون

المعنى مظروفا للفظ بناء على ان المعنى يستفاد من اللفظ فكانت الالفاظ قواليب تصب فيها المعانى وهذا هو الاكثر

قوله غير منفك عنه تفسير للاختصاص قوله فهى للتفسير فى اكثر الاستعمال مقدر الخ اشاره الى من المسامحة التى فى عبارة

المصنف بان مراده انها مختصة بمفعول ما فى معنى القول وتقدير المفعول بالنظر الى الاكثرية لا يقال ينبغى ان تكون الفاء

للتفريع فى آخره على ما قبله نظرا الى ان التفريع قد يكون نظرا الى ثبوت بعض مقدمته وانما قال فى الاكثر لانها قد تفسير

مفعولا ظاهر اللفظ هو غير صريح القول يودى ذلك اللفظ معناه قوله اى ناديناه بلفظ هو الخ فان قوله بلفظ مفعول

مقدر له بواسطة حرف الجر فالقول المقدر اعم من ان يكون بواسطة او بلا واسطة والفرق بين هذا المثال والمثال الثانى

بهذا الاعتبار فان المفعول المقدر فى المثال الثانى بلا واسطة حرف الجر والمفعول الاول هو المضمير فى ناديناه وكونه فى معنى

القول فان القول لازم للنداء قوله اى كتبت اليه شيئا هو اى ذلك الشئ ايت بمعنى هاتوا فان شيئا مفعول به مقدر له

بحث حرف الاستفهام

قوله وان تقدرت الكون اي بقدر جعلها في تاويل المفرد المذكور او ما في معناه بان يكون الخبر جامدا لا بد لك ان تقدر الكون نحو عجبني ان هذا زيد فان زيد اسم جامد فيمتنع ان يكون له مصدر فان كل خبر جامد يصح نسبة المخبر عنه بلفظ الكون **قوله** لدلالتهما على احد انواع الكلام وهو الكلام التحضيضي كما ان الاستفهام يدل على الكلام الاستفهامي وبعبارة اخرى بان يقال احد انواع الكلام وهو التحضيض او التوبيخ او اللوم **قوله** ويلزمهما الفعل واعلم ان لولا ولوما يكونان تحضيضيتين وامتناعيتين والاولى تدخل على الفعل وجوبا والثانية تدخل على الجملة الاسمية التي تعقب جملة اخرى وتسمى الجملة الثانية جوابها وتدلان على امتناع الجملة الثانية لوجود الجملة الاولى وفي بعض النسخ ويلزم الفعل برفع الفعل على انه فاعل يلزم والمفعول محذوف وهو هذه الحروف والفرق بين النسختين حينئذ ان الفعل لازم لحروف التحضيض على النسخة الاولى وعلى النسخة الثانية على العكس وعلى التقديرين فالمعنى ان هذه الحروف لا تنفك عن الفعل ولا تستعمل بدونه **قوله** هلا زيدا ضربته اي هلا ضربت زيدا ضربته **قوله** بمعناه وفي بعض النسخ فمعناها وهو الظاهر لرجوعه الى الحروف **قوله** ومعناه وفي بعض النسخ ومعناها في المضارع الحض اي تحضيض المخاطب على الفعل وطلب المتكلم للفعل من المخاطب **قوله** في المضارع بمعنى الامر واراد بالامر معناه اللغوي او معناه انه في حكم الامر **قوله** ولا يكون التحضيض في الماضي الذي قد فات بل لا بد في الماضي التوبيخ واللوم وقوله قد فات لبيان الواقع وليس قيدا احترازيا فقبل المناسب تسمية هذه الحروف عند دخولها في المضارع بحروف التحضيض وعند دخولها على الماضي بحروف التوبيخ واللوم وباعتبار التغليب تكلف **قوله** في لوم المخاطب اضافة المصدر الى المفعول اي لوم المتكلم به قيل انها قد يستعمل في لومه على ترك ما لا يمكن تداركه في المستقبل نحو هلا قتلت قاتل زيد قبل موته قصاصا **قوله** على فعل مثل ما فات اي مثل الفعل الذي فات في الزمان الماضي فان الضرب الذي فات من المخاطب يمكن تداركه وايراده في المستقبل فكانه قال الضرب الذي فات منك لا عدة في الزمان المستقبل **قوله** سمي بها اي سمي قد بها وفي بعض النسخ سميت هذا هو الظاهر ليتوافق قوله لمجيئها قيل الاولى ان يسمى بحرف التحقيق والتقليل ايضا لمجيئها لهما بل التسمية بحرف التحقيق ههنا اولى لعدم خلوها عنه **قوله** فان هذه الحرف اذا دخلت على الماضي والمضارع فلا بد فيها من معنى التحقيق قيل هذا يخالف ما في بعض الكتب حيث قال لها معان احدها التحقيق مع الماضي وثانيها التقريب معه وثالثها التقليل مع المضارع ورابعها التكثير معه وخامسها التوقع نحو قد يقدم الغائب لمن يتوقع قدومه والظاهر ان يقول فان هذه الحرف اذا دخلت الخ لعدم تحقق الحروف ههنا الا ان يقال لما اورده المصنف بصيغة الجمع للمشاكلة فتبعه الشارح واورده كذلك **قوله** ثم انه يضاف الى هذه الحروف والاضافة بمعنى النسبة لا الاضافة المصطلحة **قوله** الى هذا المعنى اي معنى التحقيق في الماضي التقريب من الحال اي بزمان الحال مع التوقع اي يكون مصدره اي مصدر الفعل الذي هو مدخول قد متوقعا باسم المفعول للمخاطب واقعا عن قريب اي التقريب بزمان الحال **فقوله** اي يكون مصدره متوقعا للمخاطب تفسير للتوقع وقوله واقعا عن قريب تفسير فان ركوب الامير متوقعا وايضا قريب بزمان الحال والضا قد يكون للتحقيق فيه **قوله** قد قامت الصلوة اي حصل عن قريب اكنت متوقعة وهو قيام **قوله** مجتمعة بالرفع صفة لمعان

٣٩٨

اى حسن المثال الذى هو للمضى بعينه المثال الاول الذى هو للمضارع فحينئذ يصح **قوله** فان للاستقبال **قوله** وقد

يستعمل لو فى المستقبل نحو قوله تعالى ولامة مومنة الخ اى امة مومنة خير من حرة مشركة ولو اعجبتكم اى الحرة المشركة

لكم فيكون المراد من اعجبتكم معنى المضارع ومعنى الاعجاب در شگفتن و در شوق آوردن **قوله** وهذا لازم معناه الخ اى هذا المعنى

لازم معنى لو اى المعنى الموضوع له كما هو الظاهر لان ما عداها من حروف الشرط موضوع للتعليق فالظاهر ان لو ايضا كذلك

ويؤيده التعبير عن الكل بحرف الشرط فان الشرط المضاف اليه الحروف بمعنى تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول

مضمون الشرط على ما قالوا **قوله** مقدر فيه اى فى الماضى اى حصول الامر فى الماضى يكون مقدرا ومفروضا فيه

وكذلك الامر المقدم والموخر فهو التالى **قوله** وما كان حصوله مقدرا فى الماضى الخ قال مولانا عصام ان التقدير لا ينافى

الوجود بل يعم الموجود والمعدوم كما حققه فى محله انتهى كلامه وحاصل كلامه منع لزوم التالى لانه انما يصح

اذا كان المقدر متناولا للمعدومات فقط مع انه متناول للموجودات ايضا كما حققه السيد قدس سره فى حاشية الشمسية

فى تحقيق المحصورات ويمكن الجواب عنه بان المراد من المقدر ههنا ما يقابل المحقق لا ما يتناوله كما هو فى اعتقاد المعترض

لان المعتبر فى وضع لو كون الشرط مفروض التحقق فى الماضى معلوم الانتفاء فيه وللقائل ان يقول سلمنا ان وضع

لو كذلك لكن قوله وما كان حصوله مقدرا الخ كلية فصدق هذه الكلية ممنوع الا ان يقال وهو مثل قولنا كل شمس مضىء فيكون

كليا منحصرا فى فرد واحد وهو لو **قوله** فيستلزم لاجل انتفائه الخ اى يلزم لاجل انتفاء المعلق عليه وهو المقدم انتفاء المعلق

وهو المعلق بالفتح **قوله** انتفاء المعلق به اى فى الواقع وكان هذا مبنى على ان التعليق فى لو انما هو على وجه التوقف

والافمجرد التعليق لا يستدعى توقف المعلق به كيف وقد يكون المعلق اعنى الجزاء لازما اعم من المعلق به اعنى الشرط كما

فى ان كان انسانا كان حيوانا وان وجدت النار وجدت الحرارة وقد يكون لازما مساويا من غير سببية الشرط للجزاء وجودا

او عدما كقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان كان النهار موجودا فالشمس طالعة واذا عرفت هذا فلا يرد الملازمة المستفادة

من قوله فيلزم لاجل انتفائه انتفاؤه الخ ممنوع لان المعلق عليه اما ملزوم او سبب وكون انتفاء الملزوم مستلزما لانتفاء اللازم ممنوع لان

اللازم قد يكون اعم وايضا لانسلم ان يكون انتفاء السبب يستلزم انتفاء المسبب لان المسبب قد يكون اعم منه نعم اذا كان

مساويا للسبب يلزم من انتفائه انتفاؤه **قوله** فيلزم انتفاؤهما وكون انتفاء الخ اى فيلزم كون انتفاء الاكرام سببا لانتفاء

المجئ وذلك لما عرفت من ان التعليق المعتبر فى معنى لو انما يكون على وجه التوقف وان كان بحسب زعم المتكلم او ادعائه وكذلك

ان انتفاء الموقوف عليه السبب مستلزم لانتفاء الموقوف ثم فى قوله فى زعم المتكلم ايماء الى ان المعتبر فى معنى لو هو السببية بحسب اعتقاد

المتكلم وادعائه سواء طابق الواقع او لا ولا يخفى ان الزعم اعم من ان يكون بحسب الاعتقاد والادعاء واعم من ان يكون مطابقا

للواقع او لا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلوائى من انه لو قال بحسب ادعاء المتكلم لكان اولى على ان وجه الاولوية غير ظاهر **قوله** فنعلم

من ذلك اى من انتفاء الفساد انتفاء التعدد الذى هو الملزوم لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم واللازم

فى قوله التعدد الآلهة للعلية لا للعصابة **قوله** ومن هذا الاستعمال اى استعمال لو هذا توهم المصنف ان لو لانتفاء الاول لانتفاء الثانى

فان قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ان الحصر اى فيه انه اذا انتفى الفساد ينتفى التعدد فاعتقد ان لو لانتفاء الاول

٣٩٩

يعني انه اذا حذف الفعل المفسر لا بد من ايراد المفسر بعده فلا يصح ان يقال لو انك منطلق بالنظر الى تلك القاعدة وتقرير الجواب ان قوله منطلق يقع في موضع يليق ان يقع في ذلك الموضع قوله نطلق وان لم يليق ان يقع في ذلك الموضع لان التفسير المذكور لا يستدعي وقوع منطلق فيه فقوله يليق اشارة الى ان الاصل في الخبر الافراد فان قوله منطلق خبرها والكاف اسمها واجيب بجواب آخر بان معنى قوله موضع منطلق ان ايراد انطلقت مستدرك بعد لو انها تدل على المضي وان دخلت على المضارع فينبغي ان يكون موضع انطلقت شئ آخر واجيب ايضا بان معنى قوله موضع منطلق انه يكون في موضع منطلق قبل دخول لو دون بعد دخولها فلا اشكال حينئذ **قوله** ليكون كالعوض اي ليكون لفظ الفعل المذكور الواقع خبر الان كالعوض عن لفظ الفعل المحذوف **قوله** فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق معناه انه ومن ثم قال بعضهم لو انك نطلق انطلقت بالفعل موضع منطلق ليكون كالعوض عن الفعل المحذوف فيقال عنه وبهذه الملاحظة لو انك انطلقت ولا يقال عنده بهذه الملاحظة لو انك منطلق فيكون قوله لو انك منطلق داخلا في قوله ومن ثم قيل لو انك لانه قائل فحينئذ ما ذكره الفاضل الحلواني قوله فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق نقض فلك ان تقول لو انك منطلق فاجيب بان لو فيه ليست شرطية بل حرف مصدر ليس لشئ **قوله** لان الفعل المقدر لا بد له من مفسر اي الفعل المحذوف لا بد له من مفسر ليزيل الابهام الناشئ من حذفه **قوله** فهو عوض عنه اي معنى التحقق والثبوت الذي في ان عوض عنه اي عن ثبت يعني الفعل الواقع خبر ان ليس عن الفعل المقدر بل لفظا فليس شئ منهما عوضا حقيقيا عن الفعل المقدر بل كالعوض لان العوض الحقيقي هو ان يكون عوضا عن شئ من حيث اللفظ والمعنى معا **قوله** هذا اذا كان الخبر مشتقا اي كون الفعل موقع الخبر المفرد انما يصح اذا كان الخبر مشتقا كالمنطلق لانه حينئذ يمكن اشتقاق الفعل من مصدر هذا الخبر ووضع هذا الفعل موضعه فان مصدر منطلق هو الانطلاق فيشتق منه انطلقت فيوضع له موضع منطلق **قوله** لا يمكن اشتقاق الفعل منه ولا من مصدره حيث لا مصدر له قال الفاضل الحلواني وفيه انه ان اريد بالجامد ما يقابل المشتق كما هو الظاهر من التقابل فيندرج فيه المصدر فقد امكن اشتقاق الفعل منه وان اريد ما لا يكون مشتقا ولا مشتقا عنه فيبقى المصدر واسطة انتهى كلامه اقول لا واسطة ههنا لانه اذا كان الخبر مشتقا منه فيمكن حينئذ اشتقاق الفعل من نفسه كما اذا كان الخبر مشتقا يمكن اشتقاق الفعل من مصدره فهما اذا كان الخبر مشتقا منه مما لا يحتاج الى البيان لامكان اشتقاق الفعل من نفسه **قوله** امتنع وقوع الخ اي لم يمتنع فهو شامل حينئذ اذا وجب وقوع الاسم الجامد خبرا **قوله** اي لتعذر وقوع الخ لتعذر الاشتقاق من الجامد **قوله** واذا تقدم القسم اول الكلام **قوله** اول الكلام منصوب على انه مفعول فيه كما هو اختيار الشارح الهندي ثم اعترض الشارح المذكور بان المفعول فيه يكون منصوبا بتقدير في اذا كان ظرف الزمان مبهما كان او محدودا وظرف المكان اذا كان مبهما وقوله اول الكلام ليس بشئ منهما فلا يجوز النصب منه فقوله اي في اول زمان التكلم لتم كلامه بان قوله اول الكلام ظرف زمان باعتبار مضاف اليه محذوف اي اول زمان الكلام بمعنى اول زمان التكلم بالكلام فان تقدير الزمان في باب المصادر شائع فالاول مضاف الى الزمان المضاف الى الكلام والاول المضاف الى الزمان ظرف لان اسم التفضيل المضاف الى الزمان معناه المشهور الاكثر داخل في جنس المضاف اليه كما تقرر فيكون قوله اول حينئذ من جنس الزمان واذا عرفت هذا فما

قال الفاضل الحلوائي لبقي ههنا بحث وهو انه قدمر في بحث كلم المجازات ان الجزم واجب ان كان كل من الشرط والجزاء او الشرط فقط بمضارعا او جائز ان كان الجزاء فقط مضارعا وهو يدل على ان التطابق بين الشرط والجزاء في العمل وعدمه مما لا يجب فكيف يجب التطابق ههنا حتى يشترط معنى الجزاء انتهى كلامه اقول وجوب التطابق بين الشرط والجزاء كما هو الظاهر فيما نحن فيه على التقدير تقدم القسم على الشرط وعدم وجوبه على تقدير عدم تقدم القسم عليه كما في بحث كلم المجازات فلا اشكال حينئذ قوله وكان الجواب للقسم فقط لفظا اي لفظا فقط لما عرفت من ظهور علامات جواب القسم فيه لفظا وعدم ظهور ادوات الشرط فيه لفظا قوله لا للقسم والشرط جميعا للتنافي بين اثريهما وهما الجزم وعدم الجزم قوله لانه يلزم ان يكون اي الجواب مجزوما لو ظهر اثر ادوات الشرط فيه لفظا وغير مجزوم لو ظهر فيه علامات جواب القسم اي يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم في آن واحد على سبيل الوجوب لانه باعتبار انه جواب القسم غير مجزوم قطعا لان القسم لا يجزم شيئا وباعتبار انه جواب الشرط مجزوم قطعا وهو محال واذا عرفت ذلك فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه اذا كان الشرط ماضيا لا يجب جزم الجزاء فكيف يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم انتهى كلامه وذلك لانه اذا كان الشرط ماضيا لم يجز ان يكون لادوات الشرط تاثير في الجزاء لفظا لان الجزاء اذا كان مضارعا حينئذ فالمتكلم مخير في الجزم مثل والله ان اتيتني آتيك في صورة عدم الجزم ويقال والله ان اتيتني آتك بحذف الياء في صورة الجزم مع ان ما ذكره من لزوم كونه مجزوما وغير مجزوم على تقدير تاثيرهما فيه لفظا ويمكن الجواب ايضا بانه اذا كان الشرط ماضيا يجب جزم الجزاء اذا تقدم القسم على الشرط نعم لا يجب جزم الجزاء اذا لم يتقدم القسم عليه كما هو المراد في بحث كلم المجازاة واجاب عنه مولانا عصام وقال وجوابه انه يتكلف ويقال اراد من صحة كونه مجزوما وجوب كونه غير مجزوم انتهى كلامه وحاصل جواب الفاضل المذكور ان الشارح اراد بقوله مجزوما وغير مجزوم هو صحة كونه مجزوما باعتبار تاثير ادوات الشرط فيه ووجوب كونه غير مجزوم باعتبار كونه جواب القسم وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما باعتبار كونه جوابا وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما هي امكان كونه مجزوما وانكان المحال محالا او نقول عدم الجزم وجوبا لا يجامع صحة الجزم وههنا هو الظاهر قيل ان ما ذكره الشارح لا يدل الا على ان الجواب لا يجوز ان يكون جوابا للقسم والشرط جميعا ولا يدل على انه لا يجوز ان يكون جوابا للشرط فقط ايضا مع ان المدعى هو كون الجواب جوابا للقسم فقط دون القسم والشرط معا ودون الشرط فقط واجيب بان وجه عدم كون الجواب للشرط فقط ان تقديم القيد الذي لا يكون هذا التقديم ضروريا في اصل الكلام وههنا القسم ههنا يفيد كمال الاهتمام بذلك القيد فجعل الجواب لغير هذا التقدير لفظا ينافيه ظاهرا او بعبارة اخرى بان تقديم القسم يدل على العناية اي بالقسم فحينئذ جعله جوابا له اولى من جعله جوابا للشرط ويمكن الجواب ايضا بانهم لما قدموا القسم يقدر ان يكون الجواب جوابا للقسم والشرط معا لفظا لما عرفت فوجب ان يكون جوابا لاحدهما فجعله جوابا للغير المفروض اولى من جعله جوابا للمفروض لان الشرط المفروض بخلاف القسم لانه غير مفروض قوله لكون اليمين عليه اي على جواب القسم اي والله لاكرمتك ان آتيتني قوله وللشرط اي فهو جواب لكون الشرط ايضا لكون الجواب مشروطا بالشرط لان اكرامه له مشروط باتيانه قوله الماضي لفظا اي الشرط يكون ماضيا لفظا قوله او لم تاتني اي والله ان لم تاتني فالشرط يكون ماضيا معنى لان لم تقلب معنى المضارع الى الماضي قوله لاكرمتك بلام الابتداء ونون التاكيد الثقيلة فيكون الجواب للقسم لشهادة اللام والنون قوله اي تقدم

ان النشر على المعنى الثانى فى المثال الاول باعتبار التقديم على غير ترتيب وباعتبار الجواز على الترتيب وفى المثال الثانى باعتبار التقديم على الترتيب وباعتبار الجواز على غير الترتيب على عكس المثال الاول فثبت الاختلاف بين اعتباريه بخلاف المعنى الاول فانه ليس اختلاف بين الاعتبارين فى المثالين فان النشر على المعنى الاول بكلا الاعتبارين على غير ترتيب اللف فى مثال الاول وعلى ترتيبه فى المثال الثانى فاذا كان كذلك تحمل عبارة المص على المعنى الاول من المعنى الثانى قوله تقتضى تقديم المثال الثانى على الاول لان المثال الثانى مثال لتقديم الشرط واعتبار القسم المقدمين فى المثل على المعنى الاول بخلاف المثال الاول فانه مثال لتقديم غير الشرط والغاء القسم المؤخرين فى المثل قوله لكنه اراد اتصال المثال بالمثل له بقدر الامكان الخ يعنى لما كان الغرض تقدم اللفين وهما المثلان على نشريهما وهما المثالان على ما فعله المصنف فقصد ان يكون المثال متصلا وقريبا بالمثل له وهذا يتاتى فى تقديم الاول حيث اشتمل على جواز الغاء القسم المذكور فى المثل وعلى مثال تقديم غير الشرط المذكور فى المثل قريبا منه بخلاف ما لو قدم المثال الثانى فانه مشتمل على مثال تقديم الشرط وجواز القسم البعيدان عنه فى الذكر فى المثل وانما قال بقدر الامكان لانه لم يحقق اتصال جميع الامثلة بالممثلات حقيقة على ما فعله المص بل ما تحقق هو اتصال المثال الاول بمثله باعتبار ثانى جزئيه وقربه بالممثل باعتبار الجزء الاول وانما قال على تقدير تقدم اللفين الخ لانه لو قدم اللف الاول فقط واورد المثال الثانى يحصل اتصال المثال بالممثل ايضا لكن هذا خلاف ما فعله المص والكلام فيه فظهر لك مما تقدم ان اللفين عبارة عن المثلين والنشرين عبارة عن المثالين وقوله من حيث مثاليهما بيان النشرين قوله وتقدير القسم كاللفظ اى حكم ما اذا كان القسم مقدر الحكم ما اذا كان القسم لفظا ويكون تقديره فى صدر الكلام قيل لا وجه للتخصيص بصدر الكلام لانه كما ان القسم المقدر فى اول الكلام المقدم على الشرط كالقسم المذكور الملفوظ فى اول الكلام المقدم على الشرط فى اشتراط مضى الشرط وكون الجواب له كذلك القسم المقدر فى وسط الكلام المؤخر عن الشرط وغيره كالقسم الملفوظ المتوسط بتقديم الشرط او غيره فى جواز الاعتبار والالغاء وكون المثال الاول من قبيل الاول لا يوجب تخصيص له فلا وجه لقوله فى صدر الكلام واجيب بان تقدير القسم فى الوسط مما لم يثبت وان جاز عقلا ولذا خصص بالصدر قوله اى كالتلفظ به او المقدر كالملفوظ اشارة الى ان المراد من التقدير اذا كان معناه المصدرى يكون المراد من اللفظ هو التلفظ الذى معناه المصدرى واذا كان المراد من التقدير هو المقدر الذى هو اسم مفعول كذلك المراد من اللفظ هو الملفوظ ولا يجوز ان يكون المراد من التقدير معناه المصدرى وان يكون اللفظ بمعنى الملفوظ لعدم صحة المعنى حينئذ قوله فلزم فى الشرط الخ اى اذا كان حكمه حكم القسم الملفوظ فى اول الكلام فلزم القسم فى الشرط الخ وقوله وكان الجواب للقسم عطف على لزم اى كان الجواب للقسم لفظا قوله اولى به اى بالجزاء الظاهر ان لا يكون الجزم بحذف النون اولى به لان المصنف قال فى بحث الفعل اذا كان الشرط ماضيا والجزاء مضارعا جاز الجزم وجاز عدمه ايضا لوقوع الفاصلة بالاجنبى وهو الفعل الماضى لعدم عمل الشرط فيه الا انه قال صاحب الرضى ان الجزم حينئذ اكثر فيكون الاكثرية وجه الاولوية لان العمل بالاكثر اولى قوله يلزم الاتيان بالفاء اى فائدة لشرط كون المراد هو الفاء او ما يقوم مقامه كاذا المفاجاة فلا يرد حينئذ ان فى لزوم الاتيان فى الجملة الاسمية نظر لانه قد يؤتى فيها باذا المفاجاة ايضا على ما صرح به المص فى بحث كلم المجازاة بقوله ويجىء اذا مع الجملة الاسمية موضع الفاء قوله او ما اجمله فى الذهن اى يكون كلمة ما التفصيل ما اجمله المتكلم بشرط ان يكون المجمل معلوما للمخاطب بالقرائن والا فلا قوله ان يتقدمها اى عليها اجمال كاما الواقعة فى اوائل الكتب كقولهم اما بعد فهذه قوله وقد يكتفى بذكر قسم واحد اى قد اكتفى بذكر قسم واحد وهو كون اما مذكورة فى اول الكلام قوله حيث يكون المذكور الخ اى يكتفى

بحث تاء التانيث

اى تقديمه عليها كما بينه بقوله بل التقسيم اليهما مانع آخر الخ قوله فان ما فى حيز ان بكسر الهمزة والنون المشددة لا يعمل فيما قبل ان قوله وهذا المانع يمتنع حين ان لا يكون بعد الفاء مانع آخر وحين ما يكون بعد الفاء مانع آخر ولهذا قال فى القسم الاول مع قطع النظر عن الفاء وفى القسم الثانى ايضا مع قطع النظر عن الفاء قوله جعل اى هذا القائل لاما قوة سلب حكم الامتناع الذى كان هذا الامتناع فى القسم الاول فقوله عن القسم الاول متعلق بالقوة المقيدة بالدفع والحاصل ان هذا القائل جعل لاما لها جواز التقديم على تقدير ان يكون ما يتوسط بين اما وفائها جائز التقديم على الفاء مع قطع النظر عن الفاء لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون اى لم يجعل هذا القائل لاما قوة رفع لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون الثانى اى لم يجعل هذا القائل حكم الامتناع عن القسم الثانى قوله هذا تقدير الكلام اى تقدير الكلام بهذا الوجه الخ قوله لما ذكر من قوله لا يلزم توالى حرف الشرط والجزاء قوله كما كان اولا اى كان ارتفاع زيد بالابتداء قبل التقديم اى تقديمه على الفاء قوله وعلى تقديره اى تقدير الكلام وهو مبتداء وقوله فوجه غير ظاهر جزله قوله مهما يذكر اى بان يقال ومهما يذكر الخ بان يقدر فعله عما هو مشتق من الذكر كتذكر لا عما هو مشتق من الكون كما هو على تقدير الاول قوله بانه فاعل الفعل المحذوف اى فاعل الحكمى قوله مع انه يوهم الخ بانكان زيدا مفعولا به لقوله تذكر على صيغة المعلوم المخاطب قوله وجواز اما يوم الجمعة الخ اى يوهم جوازه ايضا بانكان يوم الجمعة فاعلا حكميا للفعل المحذوف قوله مع عدم جوازهما بلا خلاف قال فى بعض الحواشى قد استدل المص على ذلك بانه قد علم انه اذا قيل اما زيد منطلق كان الغرض الاخبار عن زيد بالانطلاق واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق كان الغرض ذكر يوم الجمعة ظرفا للانطلاق وتحقيق هذا المعنى يبطل ما توهموه لا يقال لا نم الابطال فى شئ من المثالين لان تقديرهما مهما يذكر زيدا فهو منطلق ومهما يذكر يوم الجمعة فزيد منطلق فيه فلا يفوت كون زيد مخبرا عنه بالانطلاق ولا كون يوم الجمعة ظرفا للانطلاق لانا نقول المقصود انه اذا قيل اما زيد فمنطلق فالغرض ذكر زيد للاخبار عن نفسه لا عن الضمير الراجع اليه واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق فالغرض ذكر يوم الجمعة ليجعل نفسه ظرف الانطلاق لا الضمير الراجع اليه وفرق جلى بين ان يجعل زيد نفسه مخبرا عنه بالانطلاق وبين ان يجعل نفسه مفعول شئ ويجعل ضميره مخبرا عنه بالانطلاق وكذا فرق جلى بين ان يجعل نفس يوم الجمعة ظرف الانطلاق وبين ان يجعل نفسه فاعل شئ والضمير الراجع اليه ظرف الانطلاق قوله وانما مثل الخ اى المص اورد المثال الذى يكون الواسطة التى بينهما منصوبة مثل اما يوم الجمعة فزيد منطلق ولم يورد المثال الذى يكون الواسطة التى بينهما مرفوعة بل اورد الش بقوله اما زيد فمنطلق لان المثال الذى يكون الواسطة بينهما مرفوعة ظاهرة لانه كثير واما الامثلة التى يكون الواسطة بينهما منصوبة غير ظاهرة قوله حرف الردع كلا قال سيبويه والاكثرون معناه الردع والزجر ولا معنى له عندهم الا ذلك ورأى الآخرون ان معنى الردع والزجر ليس مستمرا فيه لعدم صحته فى مثل قوله تعالى ما شاء ركبك كلا يوم يقوم الناس لرب العالمين ثم اختلفوا فى تعيين معناه فقيل هو بمعنى حقا وقيل هو بمعنى اى ونعم فيكون كلا حرف ايجاب بمنزلتها وقيل هو بمعنى سوف ثم الظاهر ان يكون هذه المعانى مجازية يحمل عليها بمعونة القرائن والمقامات فلا قدح فيما ذهب اليه سيبويه والاكثرون لان الظاهر ان كلامهم فى معناه الحقيقى قوله فيقول كلا ردعا الخ وقوله تقول بصيغة الخطاب اى تقول فى مقابلة الجز كلا حال كون كلا ردعا ومنعا لك اى لك ان تمنعه بكلا فيكون هذا ردعا للتحير ونفى قوله كقولك لمن قال الخ اى كقولك كلا لمن قال لك افعل كذا وقوله لا يجاب من الاجابة قوله اسم مبنى اى اسم مبنى لا معرب قوله ولمناسبة معناه لمعناه قيل هذا وهم للتنافى بين

ثم قال الفاضل الحلوائي ولا يخفى ان كلامه هذا اي قوله والفائدة في مثل هذا الابدال على ما مر انه يدل على جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة اذا اشتمل على فائدة والظاهر من كلام الجمهور عدم جوازه مطلقا انتهى كلامه اقول وللقائل ان يمنع كون الظاهر من كلامهم عدم جوازه مطلقا لان ما ذكره من تنازع الفعلين من جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة لفائدة بشرط التفسير يكون من كلام القوم كما لا يخفى قوله او يكون الجملة وهي قمن وقاما وقاموا فعلى هذا يكون الاسم الظاهر مبتدأ وما قبله خبره فلا يلزم حينئذ الاضمار قبل الذكر لان الاصل في المبتدأ التقديم فهو مقدم عليه رتبة قوله والغرض كون الخ في الحقيقة علة لقوله فيقدم الخبر عليه قوله فسمي بما به يحدث الشئ الخ اي سمي النون تنوينا اي سمي له بهذا المصدر الذي هو التنوين اشعارا بحدوث ما ينون به الشئ وحدوثه لان فيه من معنى الحدوث ولهذا اسمي الخ قوله نون ساكنة وقيل نون ثابتة في اللفظ دون الخط قوله بذاتها واراد بكونها ساكنة بذاتها ان يكون سكونها اصليا لا عارضيا وبعبارة اخرى ان يكون وضعها على السكون وبعبارة اخرى ان يكون ساكنة اذا لم يكن موجب التحريك من خارج وحاصل كلامه ان المراد بالساكنة بذاتها ليلا يخرج عن التعريف التنوين المتحركة لعارض التقاء الساكنين كتنوين قوله عاد ن الاولى ليلا يدخل فيه غير التنوين وبالجملة التقييد لادخال ما يخرج من التعريف من افراد المحدود على تقدير الاطلاق حفظا للمنع فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه اراد بالساكنة بذاتها ما يكون ساكنا اذا لم يكن موجب التحريك فكل نون في آخر المعرب نحو يحسن ويصان كذلك وان اراد معنى آخر فليبين حتى نتكلم عليه فانا نختار الشق الاول ودخول نون يحسن ويصان في النون الساكنة بالمعنى المذكور لا يضر في منع التعريف لخروجه بقيد منع حركة الآخر فليس المقصود بالقيد اخراج النون عن قوله نون ساكنة بل ادخال تنوين عاد ن الاولى في التعريف فان كسرة التنوين في عاد ن الاولى للعارض وهو اجتماع الساكنين التنوين وهمزة الوصل واما الكسر فلان الساكن اذا حرك حرك بالكسر قوله فلا يغير بالحركة العارضية لان يغير جماعة قوله نون ساكنة مع وجوب دخولها فيه ثم لما كان الكلام في التنوين فلهذا جعل موضوعا واسندت الاحوال اليها ولم يقل فلا يغير منع التعريف وجمعه الحركة العارضة للتنوين وبما ذكرنا ظهر ضعف ما ذكره الفاضل الحلوائي من انه لو قال فلا يغير منع التعريف وجمعه الحركة العارضية للتنوين لكان اولى واتضح ضعف ما ذكره مولانا عصام من ان الظاهر فلا يغيره ليرجع الضمير الى تعريف التنوين قوله وهي شاملة نون من ولدن ولم يكن وامثالها قال مولانا عصام قوله نون ساكنة لا يكون جنسا شاملا لهذه النونات لان المراد من النون الساكنة ما هو النون الذي من اقسام الكلمة والنون في آخر كلمة من مثلا لا يكون من حروف المعاني بل من حروف الهجاء انتهى حاصل كلامه وتبعه الفاضل الحلوائي حيث قال ثم الظاهر ان يكون المراد بالنون الساكنة النون وهو من حروف المعاني اعني هو قسم الكلمة وقسيم الاسم والفعل فكيف يشمل نون من ولدن ولم يكن فالاولى ان يقال وهي شاملة نون التاكيد الخفيفة انتهى كلامه اقول لو سلم ان كون الكلام في حروف المعاني ولكن التعريف يقتضي الجنس والفصل فكون النون الساكنة جنسا يقتضي ان يكون شاملا للنون الذي من حروف المعاني وغيره لان الاصل في الجنس ان يكون شاملا للمحدود وجميع غير المحدود ولا ان يكون شاملا لبعض غير المحدود وكان فصلا لبعض غير المحدود والآخر لان المعتبر عند القوم هو ما ذكرنا وقد ذكرناه في تعريف اللفظ الواقع في تعريف الكلمة على ان كون الكلام في حروف المعاني لا يقتضي تخصيص في الجنس كما ذكرنا ان المعتبر في الجنس عند القوم ان يكون شاملا للمحدود وجميع غير المحدود قال الفاضل الحلوائي جعل مجموع النون الساكنة

للتمكن فلم يكونا غير منصرفين مع انهما غير منصرفين اما احمد فللعلمية ووزن الفعل واما ابراهيم فللعلمية والعجمة لانا نقول ان التنوين فيهما للتمكن بعد التنكير وقبل العلمية وبعد العلمية فللتمكن ولعل ايراد قوله واما التنوين في احمد الخ ههنا لاجل ما يقال ان احمد و ابراهيم بعد التنكير منصرفان فالتنوين فيهما للتنكير فيكون فارقا بين المعرفة والنكرة بان المنون فيهما نكرة والمعرفة فيهما معرفة فيلزم انيكونا غير منصرفين بعد التنكير مع انهما بعد التنكير منصرفان فاجاب بقوله واما التنوين في نحو احمد و ابراهيم بعد التنكير ليس للتنكير بل هو للتمكن وانما قال ليس للتنكير لان الحاقه ليس بغرض الفرق بين المعرفة والنكرة وان كان مدخوله نكرة **قوله** قال الرضي وانا لا ادري منعا من ان يكون تنوينا واحدا للتمكن والتنكير معا لا يقال تنوين الواحد يمتنع ان يكون للتمكن والتنكير في زمان واحد وان قلت انه للتنكير قبل العلمية وللتمكن بعد العلمية قلنا فلا يكون تنوين الواحد حينئذ بل كل منهما تنوين على حدة الا ان يقال معنى كلام الشيخ ان التنوين في الاسم الواحد يراد منه التمكن ويراد منه التنكير ايضا والعيه يدل قوله فاقول التنوين في رجل الخ **قوله** لتعاقبهما على آخر الكلمة اي كما يكون المضاف اليه في آخر الكلمة فكذلك التنوين في آخرها وكون التنوين العوض مختصا بالاسم نظر بالتامل و اما كونه مختصا به اذا كان عوضا عن الياء او عن التاء او عن حركتها لا يخلو عن خفاء الا ان يقال ان من قال ان تنوين العوض يكون عوضا من التاء او من حركتها فله وجه آخر للاختصاص بالاسم غير ما ذكره في خواص الاسم **قوله** والحق بها التنوين عوضا عن الجملة جبرا للنقصان فلو لم يجبر لم يبق الكلمة ناقصة وهذا معنى قوله لئلا يبقى الكلمة ناقصة **قوله** اي يوم اذ كان كذا اليوم زمان معين مبدأه طلوع الشمس او طلوع الفجر ومنتهاه غروب الشمس وقد يستعمل بمعنى الوقت المطلق فعلى الاول الاضافة بيانية وعلى الثاني لامية واما الاضافة في ساعتئذ وحينئذ وعامئذ فبيانية لا غير **قوله** فوق بعض فان التنوين فيه عوض عن لفظ فكانه مضاف اليه للتبعيض **قوله** وتوهم بعضهم انه اي التنوين في مسلمات للتمكن وهو صاحب الكشاف وقال الفاضل الحلوائي كما لا مانع عن انيكون تنوين الواحد للتمكن والتنكير كذلك لا مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة فيمكن حمل كلام صاحب الكشاف على انه للتمكن ايضا لا انه للتمكن دون المقابلة انتهى كلامه اقول لا نم ان لا يكون مانع من انيكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة وعدم العلم بالمانع لا يستلزم عدم المانع مع كون تنوين الواحد للتمكن والتنكير انما هو مذهب الشيخ خاصة وعلى تقدير تسليم عدم المانع بينهما كما هو مذهب الشيخ فهو لا يستدعي من عدم المانع بين غيرهما **قوله** ولو كان للتمكن لزالت اي التنوين بعد العلمية لانها غير منصرف للعلمية والتانيث مع ان تنوين التمكن لا يكون في غير المنصرف قال الفاضل الحلوائي ان التانيث في مسلمات ليست لمحض التانيث انها علامة وللجميع ايضا فلا تؤثر في منع الصرف فوجود العلمية والتانيث لا يوجب زوال تنوين التمكن على انه لا نم ان التنوين بعد العلمية هو الذي كان قبلها لانه يجوز ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن وبعد العلمية للمقابلة وايضا لا منافاة بين التمكن والمقابلة فيجوز انيكون التنوين قبل العلمية للتمكن والمقابلة معا ومحض للمقابلة بعدها انتهى كلامه اقول ما ذكره الفاضل المذكور اولا ليس بشيء لان القوم جعلوا التانيث في مسلمات موثرة في منع الصرف كما سبق في اول الكتاب فبناء كلام الشارح على ذلك فحينئذ وجود العلمية والتانيث فيه يوجب زوال تنوين التمكن وما ذكره ثانيا خلاف المتبادر لان الظاهر انيكون التنوين فيه قبل العلمية هو التنوين بعدها كما ان التنوين في مسلمات عند الجمهور هو تنوين المقابلة قبل العلمية وبعدها وما ذكره ثالثا ايضا ليس بشيء لان عدم العلم بالمنافاة بين التمكن والمقابلة لا يستلزم عدم المنافاة بينهما وقد ذكرنا ما آنفا **قوله** لو لوجوده فيما كان علما كعرفات فانها علم لموضع معروف

جمع عمق بفتحتين او بضم العين وسكون الميم اطراف الصحراء او اطراف البلد والخاوى بالخاء المعجمة الخالى والمخترق بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء اسم مكان اى المحل الذى يمر فيه بسهولة ومعنى المصراع بالفارسية يعنى بسيارى از بلدهاست كه سياه شده اطراف او وخالى شده است محل مرور او يعنى كسى نميگذرد واين اشاره است بآنكه بلد ويران است قوله مشتبه الاعلام لماع الخفقن الاعلام جمع علم بفتحتين يعنى علامت راه ونشانه راه واشتباه الاعلام التباس العلامات يعرف بها الطريق واللماع مبالغة اللامع واللمعان الاضاءة وهذا يدل على كثرة اللمعان وقوله الخفق من الخفق بسكون الفاء الذى حركت لوزن البيت بالفارسية سراب كه در هواى گرم آب مى نمايد ومعنى المصراع بالفارسية مشتبه شده علامتهاى وراه هاى بلده بيكديگر كه بسيارى از لمعان يعنى از درخشندگى ورشنى آب مى نمايد قوله تحركت القاف الساكنة عند التغنى بالفتح او الكسر لما يلزم التقاء الساكنين عند الحاق النون اما الكسر فلان اصل القاف الكسرة فاذا كان الخفق ولماع الخفق لكونها آخرها اضيف اليه فحركت عند الاحتياج اى تحركها الاصلية واما الفتح فلما ثبت من ان مثلها اذا الحق بها آخره ساكن حرك ذلك الساكن بالفتح ولا نظر الى التقاء الساكنين لكونهما اخوين واقتلن بنون التاكيد الثقيلة قوله والحق بها اى بالقاف النون فقيل الخ قوله وقد يجاوز البيت وقيل قد يجاوز هذا القسم حاله اذ حده ان يثبت فى الوقف دون الوصل وهو بالعكس قوله ولهذا اسقط عن التقطيع لان التقطيع والوزن يتم بدونه قوله موضوع لغرض الترنم اى تنوين الترنم ما الحق آخر الابيات والمصاريع لغرض الترنم قوله واما التنوينات الاخر ففى اعتبار الوضع فى بعضها ايضا تامل اراد ببعضها تنوين العوض والمقابلة لان تنوين العوض موضوع لغرض التعويض وجبر النقصان اى التعويض عن المضاف اليه لا بان موضوعا له وكان هو معناه كذلك تنوين المقابلة موضوع لغرض الشئ سمى له الموضوع له بالمسامحة والمجاز قوله ويحذف اى التنوين اى تنوين التمكن لان العلم الموصوف بابن لا يوجد فيه تنوين التنكير والعوض وتنوين الترنم انما زيدت لتحسين الانشاد وحسن الغناء والحذف ينافيه وتنوين المقابلة انما يكون فى جمع المؤنث السالم قوله من العلم المراد من هذا العلم ومن العلم الثانى ايضا اعم من الكنية واللقب والاسم قوله مضافا الى علم آخر اى غير العلم الاول ونقض ذلك بمثل يا زيد بن زيد بن زيد اذا كان كل من الابن والاب مسمى بزيد فان الابن فيه ليس مضافا الى علم آخر بل الى العلم الاول واجيب بان التغاير المفهوم من قوله آخر اعم من الذاتى والاعتبارى فزيد من حيث انه علم الاب غيره من حيث انه علم الابن والحاصل ان زيدا باعتبار انه اب غيره باعتبار انه ابن فالتغاير بين المدلولين بالذات وبين اللفظين بالاعتبار فتغاير المدلولين ذاتيا كان او اعتباريا سرى الى اللفظين وجعلهما متغايرين لفظا ولو قرئ قوله علم آخر بالتركيب الاضافى لا التوصيفى يندفع النقض كما لا يخفى قوله لكثرة استعمال ابن والكثرة تناسب التخفيف اى لكثرة استعماله بين علمين مع شدة الاتصال بينهما كانهما كلمة واحدة مع ان التنوين علامة التمام والانفصال قوله وخطا اى خطا وكتابة بحذف الالف فقوله خطا عطف على لفظا اى الابن لطلب التخفيف لفظا وخطا ثم ان طلبه للتخفيف خطا لا ينافى طلبه للتخفيف لفظا ايضا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلوائى ان حذف الاصل لا يختص بالخط بل هو تخفيف فى اللفظ ايضا قوله لانه اى الفلان بن فلان كناية عن العلم والمراد من العلم ههنا اعم من العلم والكناية عنه قوله وليعلم منه الخ والحاصل انه اذا فقد احد هذه الشروط لم يجب الحذف بل لا يحذف قوله اذا كان اى الابن صفة لغير العلم او كان مضافا الى غير العلم اى كان له موصوفا علما لكن مضافا

الی بزید لا فی الدار یتقوم لان مجیئ نون التاکید مع النفی بالمحمل نظر بخلاف النفی بلا المشابهة للنهی حتی قیل مجیئها فی النفی بلا المتصلة

قیاس عند ابن جنی بخلاف المنفصلة وان جاءت نحو لا فی الدار یعیر بن لیس لشیئ ثم اعلم ان المراد من النفی الواقع فی المتن معنی عام

یشمل فعل الجحد لدخول نون التاکید علیه ایضا لانه مشابهة للنفی فی جزم الآخر قوله ولزمت ای نون التاکید قال مولانا عصام

وینتقض ما ذکر بقوله تعالی اذا متم او قتلتم لالی الله تحشرون جواب القسم وثبت الیغ مع انه لم یدخل نون التاکید علیه ای علی تحشرون

والقسم مقدر فیه ای والله اذا متم الخ واجاب عنه بان ذلک فیما اذا لم یکن المجرور مقدما علیه فلا یرد الاشکال حینئذ لتقدم المجرور

فیه وهو الی الله قوله ای فی جوابه المثبت اشار به الی ان الاضافة الی العقب فی قوة الجواب الیه ای الی القسم لان المثبت لیس

الا القسم فی الجواب لا غیر ومن جعل اضافة المثبت الی القسم من قبیل اضافة الصفة الی الموصوف کجرد قطیفة کما اختاره الشیخ

الرضی فهو ارتکاب المسامحة والتزام التساهل قوله لان القسم محل التاکید تسامح لان محل التاکید هو جواب القسم دون نفس

القسم بل هو مفید للتاکید قوله ان یوکد الفعل بامر منفصل عنه ای عن الفعل وذلک الامر المنفصل هو القسم من غیر ان یوکده

ای الفعل بمتصل بالفعل وهو النون لبعد صلاحیته له ای لبعد صلاحیة الفعل لتاکید الامر المتصل الذی هو نون التاکید لانه متصل

بالفعل بخلاف القسم قوله ای الشرط الموکد حرفه بما سواء کان التاکید بما لازما کما فی حیثما واذما او جائزا کما فی متما قوله فانه لما

اکد الحرف ای حرف الشرط وهو ان فان اصل اما ان ما فجعل النون میما وادغم المیم فی المیم قوله لیلا ینقص بالصاد المهملة

من النقصان فان المقصود تاکید الفعل عن غیره وهو الحرف قوله مع ضمیر المذکرین ای الغائب والمخاطب قوله لیدل علی

الواو المحذوفة قال الفاضل الهلوانی هذا لا یتم فی مثل لا تخشون وکذا لا یدل علی الیاء المحذوفة فی مثل لا تخشین الا ان یعتبر اطراد

الباب انتهی کلامه اقول ان اصل لا تخشون تخشوون قلبت الواو الفا بالاصل اول من اصول القلب فحذفت الالف وحذف

النون الاعرابیة عند دخول نون التاکید ویحذف الواو ایضا اذا لم یکن ما قبلها مفتوحا فیضم الواو فیقال لا تخشون فیکون

فی الاصل لا تخشون بنون التاکید فحذفت الواو لالتقاء الساکنین وکذا فی قوله لا تخشین قوله لالتقاء الساکنین ای فی

کلمتین فان التقاء الساکنین علی حده فی کلمتین غیر جائز لان المشددة کلمة اخری ولهذا اشار بقوله ان اشترط فی التقاء

الساکنین الخ فلا یرد حینئذ قوله لیدل علی الواو المحذوفة لالتقاء الساکنین لانه لا معنی لحذف الواو لالتقاء الساکنین

لجواز التقاء الساکنین علی حده قوله ان اشترط فی التقاء الساکنین علی حده ان یکون الساکنان فی کلمة واحدة فعلی

هذا لا بد من حذف الالف فی اضربان واضربنان بنون التاکید الثقیلة لعدم تحقق شرط التقاء الساکنین علی حده حیث

تکون النون المشددة کلمة اخری الا انها لم تحذف فی اضربان لئلا یشتبه بالواحد ولم یحذف فی اضربنان لئلا یلزم

اجتماع ثلث نونات متوالیات وقد یقال ان الشرط فی التقاء الساکنین علی حده ان یکون الساکنان فی کلمة واحدة

او فیما هو کالکلمة الواحدة او فی حکمها والنون المشددة فی التثنیة وجمع المونث والخاتمة فی کلمة اخری حقیقة الا انها نزلت

منزلة الجزء منها لشدة الاتصال والامتزاج بها وکذا الحال فی جمع المذکر والواحدة المخاطبة ولا وجه لحذف الواو والیاء

بها لالتقاء الساکنین الا ان الشیخ لم یلتفت الی هذا الشرط فی التقاء الساکنین علی حده ولم یجعله مذهبا ثم انه ظهر فرق من

قوله ان اشترط ان یکون الخ ان التقاء الساکنین اذا کان فی کلمتین وهما الفعل والتنوین یکون داخلا فی التقاء الساکنین

ولذا اغزوا الكفار لما اتصل كلمة المنفصلة به قوله ويعني بها اي بالمتصلة الف التثنية كذا ذكره المص في شرحه هذا من قبيل ذكر العام و
ارادة الخاص بمعونة المقام وقوة القرائن وكانه اشار الى دفع ما اورده الرضي من ان المتصل ليس هو الالف فقط بل الواو
والياء في ارضوا وارضي متصلان ايضاً مع ان اللام غير ثابت معهما كما تثبت مع الالف فليس اذن قوله هكذا المتصل على اطلاقه
صحيحاً قوله في مثل ال ترون بسكون الواو قوله كضمها في لم تروا القوم باتصال الكلمة المنفصلة به قوله لاجل النون اي
نون التاكيد الثقيلة تقتضي حركة ما قبلها والا يلزم التقاء الساكنين في كلمتين واما حركة الضم لاجل الواو قوله والمخففة تحذف
للساكنين نقض ذلك بمثل اضربن بضم الباء وتخفيف النون واضربن بكسر الباء وتخفيف النون فانه لم تحذف للساكنين
واو الجمع والنون في الاول وياء المخاطبة والنون في الثاني بل حذفت المدة واجيب بان المراد ساكنان اولهما النون المخففة
بدليل ان الحذف للساكنين لا يكون الاول للاول قوله اللام الساكنة التي بعدها اي الان لا للنهي فيكون الان الآخر ساكنة
الا اذا كان ما بعدها حرف ساكن كالالف واللام فحينئذ تحركها بالكسر كما في لا تهين الفقير قوله لا تهين الفقير علك ان تركع يوما
والدهر قد رفعه قوله تهين صيغة المخاطب المذكر من باب فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من اهان يهين هو من الاهانة
ضد الاكرام والفقير المحتاج وعلك اصله تشديد اللام بمعنى لعل للترجي والكاف للخطاب وتركع منصوب بان من الركوع
وهو الانحناء والمراد ههنا الانحطاط من المرتبة يعني پست شدن واز مرتبه افتادن والمعنى اذا اتاك فقير ذو حاجة اليك فلا تهنه
فعسى ان ينعكس الامر فيستغني هو اي الفقير وتفتقر انت وتحتاج اليه لان احوال الزمان لا تستقيم والنعيم لا تدوم والمال غاد
ورائح قوله والقيت فتحة ما قبلها اي مع اثبات الياء قوله لتدل اي الفتحة عليها اي على النون الخفيفة صونا للتاكيد المقصود من
الفوات قوله والا لكان الواجب ان يقول لا تهين الفقير اي بكسر النون مع اسقاط الياء قوله كما يحرك التنوين كتحريك تنوين
احد بالكسر في قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد قوله حط المرتبة ما يدخل الفعل وهو نون التاكيد عن مرتبة ما يدخل الاسم
وهو التنوين وقيل ترجيحاً لما هو اللازم عند عدم المانع على غير اللازم فان التنوين لازم للاسم المتمكن عند عدم اللام والاضافة
بخلاف النون فانها قد تترك بلا مانع وغير اللازم اولى بالحذف قوله كما يحذف التنوين كذلك اي في الوقف تخفيفاً اذا انضم او كسر
ما قبلها قوله فيرد ما حذف اي في حال الوقف لا ما حذف لاجل التقاء الساكنين قيل لا يبقى حينئذ دليل على التاكيد فيفوت
مع كونه مقصوداً فالصواب ان لا يؤكد بها عند ارادة الوقف اصلا لئلا يفضي الى المحذور قوله لاجل المخففة يعني لاجل حذف سواء
كان حذفه لاجل المخففة او لاجل غيرها قوله فانه لا يرد ما حذف لاجله اي عند الوقف كما لا يرد ما حذف لاجله عند التقاء الساكنين فلا
يقال قاض حال الوقف قاضي بالياء بل يقال قاض بسكون الضاد قوله والمفتوح ما قبلها تقلب الفا اي عند الوقف لا الملقاة معناه
يجوز ان تقلب الفا وهذا بمنزلة الاستثناء من قوله وفي الوقف حيث لم يقيد النون فيه بكون ما قبلها مضموما او مكسورا قوله وان انضم او انكسر
يحذف اي يجوز ان يحذف نحو اصبحت خيرا انقلبت النون اي التنوين بالالف فالمراد من النون في قوله فان النون اذ انفتح الخ
هو التنوين قوله اصبحت بالفارسية رسيدي تو وقوله اصابني خير بضم الراء بحذف النون وكذلك قوله خير بحذف النون وكسر الراء

تمت